٨٤٦
٤٠١

الأطول في شرح تلخيص المفتاح للقزويني – ٧٣٩هـ ، تأليف العصام الاسفرايني ، ابراهيم ابن محمد .. – ٩٤٥هـ ، بخط محمد بن احمد سنة ١١٠٣هـ

٣٤٩ ق ٢٥ س ٢٩ × ٥ر١٧سم

نسخة حسنة ، عليها تعليق ، مجدولة بالحمرة ،

٣٢١٧ ر طبع

الأعلام ١ : ٦٣ كشف الظنون ١ : ٤٧٧

أ – البلاغة العربية ١ – المؤلف

ب – الناسخ ج – تاريخ النسخ د – شرح تلخيص المفتاح

الجزء الأول من [illegible]

تأليف عصام الدين ابراهيم الاسفرايني المتوفى سنة

[illegible]

على كل حال • كما يستوجب مزايا الافضال • وله الحمد على افضل الاقبال

ويثيب بالافتتاح بحمده كل امر ذي بال • والشكر على نعمه المنزه عن المثال • على حسب

ما تقتضيه شئونه في الاحوال • على من بيده مفاتيح الجنان • ومصباح ...

وكشف عن طرق الحق بوضوح بيان • الذي هو اساس تحقيق خير الاديان • وسيادة الاصفياء

افضل نوع الانسان • محمد المبعوث من اشرف قبائل بني عدنان • وعلى آله وصحبه الذين كانوا

الدنيا بعد ختم النبوة عن كل محن • وكانوا اماكن التوحيد ... • فرحم الله الفضل منهم

ان اوتي ... الطيب • وفازوا بكمال الاقتداء بكمال الاتصال الى سيادة ...

الخطب • اللهم اجعل اجزل صلاة عليهم الطوال ما تكون ... • واجعلهم في قلوب المؤمنين

محبوبين لا نسائهم ... بحب كل احب • فيقول الفقير الى الله الغني ابراهيم بن محمد

... الاسفرايني • ان افضل ما يتمسك به في تحصيل الكمال • وافضل ما يتوسل الى نيل

خير الآمال • والغرض ما يفصح الى ذروة الجلال ... على آل النبي خير آل • لا سيما الذين قال

في النظر في المقال • وكيف الوجوه ... التعليق • الذي اشتمل صاحبه على تحقيق وتدقيق • وتحقيق

معاني الحق والتصريح غاية التسعيد • ولولا التشكيك لاقتصر ... ما علق ... • ولا

سيما فهم ... الاوائل ... التحقيق النافع المتقن • ونجيزه ... بمقعد

لكتبه ... • ومتعلق ... في مقام الاستفهام ... الحمد

والحمد

قال المصنف رحمه الله تعالى • بسم الله الرحمن الرحيم • الحمد لله • الحمد هو الثناء باللسان

على الجميل ... الاختياري ... • او الصفات ... كان ... او غيرها والشكر

الاتيان بما يفيد التعظيم ... • فيه العموم من وجه حيث ...

... • وتفارق ... الاول ... على النعمة ... واللسان ...

والجنان ... التعظيم ... الحمد ... الافتتاح

... الكمال • ...

... الاستقلال • ... والافضال • ...

واليه ⁂ وليس لغيره الا مطهرة من بين يديه ⁂ اقتداء بالكلام المجيد ⁂ والعلام الحميد ⁂ وعملا بما جاء به
السنة المشهورة شكرا لما من الوهاب واداء للحق الذي من النعم التي يذكرها بعد الحمد استيفاء للعتيد
واستيفاء لمزيده ⁂ واختار لفظ الحمد دون الشكر موافقة للمنزلة على قوله الحمد لله ⁂ تحسينا للبيان
بنوع من الاقتباس ⁂ وتنبيها لاختصاصه برب الناس ⁂ او اختصاص الحمد لاختصاص موجبه
برب اختصاصه بالشكر في غيره الانعكاس ⁂ واختاره على المدح تنبيها على انه تعالى هو الفاعل
المختار ⁂ عليها جاء ارباب الكمال الاخيار ⁂ ولا يشكل الحمد على صفاته الذاتية المستندة الى المختار
وان ليست بالاختيار او منزلة منزلة الاختيار في استقلال الذات فيها بما غير [illegible] الى شيء
من الاغيار ⁂ ونسبت الكناية علامة على افتتاح ما فيه علامة من تحفة الدر الغير المتناهي
او التمييز [illegible] والافتتاح بحمده اجلى من [illegible] بالرجل ما هي ⁂ وباجلائه الا بين واليقيني
يتناهي ⁂ ومع كونه [illegible] الكناية علامة على الكمال ⁂ شكر عظيم [illegible] شاكر رشيد ⁂ لانه جعل
بنوع من تعظيم المنعم ⁂ وتمجيد الكريم المنعم ⁂ وجعلها جزءا من الكتاب الذي هو العبارات
المفيدة [illegible] المكتوبة بين الدفتين ⁂ [illegible] الكتابة على اصطلاح [illegible] ⁂
[illegible] بالكلام [illegible] بين الدفتين ⁂ في ايجاب الحمد
[illegible]
في الحمد للاستغراق ⁂ وقد جعله العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس [illegible] لانه
[illegible] الاختصاص [illegible]
[illegible] وحمن
[illegible] والاستغراق في الصيغة
[illegible] التعريف الجنس دون الاستغراق [illegible]
والاستغراق من [illegible] التعريف [illegible]
الجنس كناية [illegible]
[illegible] الكناية [illegible]
[illegible] الذات [illegible]
[illegible] صفات الكمال [illegible]
[illegible] الكمال [illegible]

والمتصف

والمتصف بجميع صفات الكمال وما له من انظار الانتقال ⁂ كما لكامل من [illegible] من الاوصاف
الماثورة [illegible] ⁂ على انه لو قيل الحمد للخالق او للرازق [illegible] على ثبوت
جميع المحامد [illegible] ⁂ قال الشارح المحقق ⁂ قال [illegible] على الاستحقاق الذاتي
الاستحقاق [illegible] بوصف دون وصف [illegible] على الاستحقاق الذاتي [illegible]
على تحقق الاستحقاق [illegible] التنبيه على الاستحقاق [illegible] تحقيق الحمد باسم العلم الذاتي
على جهة الوصف والاسم [illegible] جميع المحامد [illegible] كل وصف حتى
لا يختص الاستحقاق بوصف دون وصف [illegible] الى جميع الاوصاف ⁂ [illegible] الذاتي
لثبوت حيث الحمد [illegible] الذاتي [illegible] الاستحقاق الذاتي
[illegible] التنبيه
على ذكر الوصف [illegible] ⁂ [illegible] كتعليقه [illegible] التعليق
المستفادة من التعليق باسم الذات [illegible] الوصف [illegible] المستفادة من التعليق بالوصف
على الانعام [illegible]
[illegible] ⁂ [illegible]
[illegible]
من جملة [illegible]
مختص بوصف دون وصف [illegible]
آثار الانعام ⁂ وقدم الحمد لانه [illegible]
[illegible]
[illegible] ⁂ واما [illegible] الكلام القديم [illegible] بما يتعلق به ⁂
قال الشارح وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر الله اهم [illegible]
ان الحمد [illegible] قول القائل الحمد لله [illegible]
[illegible]
[illegible] ⁂ وما حرفية مصدرية
الاسمية ⁂ موصولة او موصوفة [illegible]
[illegible] التعليم

من الشعور وغيرها او على ان البيان وقت عدم العلم [illegible] ما لم نعلم معمولا حينئذ للا
للاحتياج [illegible] المعطوف عليه الى التقدير [illegible] للاحتياج الى التقدير [illegible]
منزلة اللازم [illegible] ما مصدرية [illegible] رجح ايضا ان التقدير في المعطوف متعذر
[illegible] خبر مبتدأ محذوف [illegible] معمول [illegible]
[illegible] الحمد على ما [illegible] ما يتعلق به [illegible]
[illegible] النعم [illegible] بواسطة الانعام بخلاف الانعام [illegible]
[illegible] النظر [illegible] النعم [illegible] العبد بخلاف الانعام فان النظر [illegible]
كمال [illegible] وتجريد النظر عن شوب الالتفات الى ما يصل اليه [illegible] النظر على [illegible]
[illegible] ثم [illegible] الحمد على الانعام [illegible] البيان [illegible]
[illegible] الثالث [illegible] جملة [illegible] مقدرة [illegible] فعطف على ما انعم [illegible]
[illegible] فقال وعلم من البيان ما لم نعلم [illegible] عطف الخاص على العام [illegible]
الانعام [illegible] وجه [illegible] التعليم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] السجع [illegible]
البلاغة [illegible] البيان [illegible] السجع [illegible]
[illegible] البيان [illegible] السجع
[illegible] البيان [illegible]
[illegible] البيان [illegible] الاستقلال [illegible] الصلاة
[illegible] الشرع [illegible]
[illegible] التوحيد [illegible]
[illegible]
فقال والصلوة [illegible] على [illegible]
[illegible] محمد [illegible]
[illegible]

وبالذكر وانتشر [illegible] الاولى [illegible] التوحيد [illegible]
بالذكر [illegible] خير من نطق بالصواب على المذهب الراجح من تفضيل
[illegible] البشر [illegible] والمراد بالصواب [illegible] الصواب [illegible]
[illegible] وهو انسب بالمقام [illegible] النطق [illegible]
عن الكذب [illegible] النبي عن الكذب [illegible]
[illegible] وافضل من
اوتي الحكمة وفصل الخطاب [illegible] العطف [illegible] الحكمة [illegible] العطف
على الحكمة [illegible]
[illegible] الانبياء [illegible] الاحاديث
[illegible] الانبياء [illegible] الحكمة
[illegible] الحكمة [illegible]
[illegible] النبوة [illegible] وفصل الخطاب [illegible]
[illegible] الخطاب [illegible]
[illegible] النبوة [illegible]
[illegible] الدليل [illegible] التعليم [illegible] وعلى آله [illegible]
جميع [illegible] آله [illegible]
[illegible]
[illegible] قال صاحب الكشاف [illegible]
بالاشراف [illegible]
[illegible] اهل [illegible] وآل [illegible]
[illegible] الاشرف [illegible]
[illegible] التصغير [illegible]
[illegible] التصغير [illegible]
[illegible] التصغير [illegible]
[illegible]

اي ذلك او الحكمة الفاصل بين الحق والباطل
او الخطاب المفصول المميز عن غيره

وحسن التعليم صح

وسائط بيننا وبين الرسول ﷺ فإن الرسول واسطة [illegible]

بيننا وبين الله تعالى [illegible]

[illegible] الاطهار [illegible]

[illegible]

علم البلاغة [illegible]

[illegible] من اجل العلوم قدرا [illegible]

[illegible]

لا تصوره بالاستدلال ثم يجعل الاولى اعا او جملا لا يناسب لفظ ارتفعه ومن مرتبة الدليل ولا تعجز عنه
التوبيه يعرفها او به يعرف معاشر لمقتضى البلاغة فلا يرد ان الوجه يعرف بالسليقة ومن غير
علم البلاغة من ابناء العرب وقال الشارح اوالمراد الافضل اي به الا يعرف من العلوم **خاصة العربية**
وهي اللغة والعربية **واسرارها** وهي ادق الدقائق والاسرار فيكون اوفقها شرا اوافق ثم بيان كونه
اوفق العلوم شرا لان ما ذكره في بيان كونه اجل العلوم قد ذكر ان تكشف بما ذكره في بيان كونه اوفق
العلوم شرا **او يكشف** على صيغة المجهول معطوف على اوفق على صيغة المجهول مشارك له في الحكم
المعتذر اي يكشف والانيح انكه على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة فيكون في تقدير
اي كشف علم البلاغة عن وجوه الاعجاز اسرارها لانه ولان كان يغنيك عن تصحيح الحصر المستفعل
بالكشف بالسليقة والكشف بعلم الكلام فانه اثبت في اعجازه بالبلاغة لكنه يعجز عنه ووجه
نصب الاستاره لتوقف معرفة الحجج على معرفة وجه تصحيح الحصر اما بالنسبة الى السليقة فقد
عرفت واما بالنسبة الى الكلام واولا بان المراد الحصر بالنسبة الى غيره من العلوم العربية
اوضح ان الدعوى كونه اجلها لا اجل جميع العلوم وثانيا بان كشف الكلام لا يتم بدون
هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف بالذوق المكتسب وليس يحصله الا الذوق فكونه معجزا
لا يعرف الحقيقة الا بهذا العلم **عن وجوه الاعجاز** اي عن اسباب الاعجاز وهو ما به الجنبة الكلام
في كلام من المزايا والخصوصيات فمعرفة هذه الوجوه ورعايتها يحصل ذوق ما يدرك به ان القرآن
يخرج عن ان يمكن البشر من الاتيان بمثله فمعرفة الوجوه وتحصيل الكشف عنها معرفة الاعجاز
لا يمكن ان يكشف عنه بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم
فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد انه ينافي ما ذكره في المفتاح
انه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل يدركه الذوق وليس الا وما ذكره ما يصرح به في المفتاح
حيث يقول اعلم ان شان الاعجاز امر عجيب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن
يدرك ولا يمكن وصفه وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق
اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه ملتثمة ربما تيسر اماطة اللثام
عنها لتجلي عليك واما نفس وجه الاعجاز فلا هذا والشارح للمطول جعل الكشف عن وجوه
الاعجاز والكشف عنه حيث جعل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بان المراد بكشف
معرفة الاعجاز وعدم امكانه كشف القناع عن الاعجاز بعدم امكان وصفه وتنزل معنى كتابة

العلوم العربية صح

قوله المص انه يكشف بهذا العلم عن وجوه الاعجاز اذ لو احيط بهذا العلم وحكم المفتاح باقتناع
الكشف لامتناع الاحاطة فلا ينافي ما ❁ وليس ما ينبغي لانه لا يمكن وصف الاعجاز وبيانه
للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق ❁ فلو كان مما يوصف لم صاحب هذا الذوق فهو مدركه
بالذوق لا بالوصف والا فلا يدرك بالوصف على ان المقصود بيان جلالة العلم بجلالة غايته فاذا لم
يحصل لك الغاية لاحد غاية فائدة في بيان تلك الغاية لم ثم هذا دليل في انه اجل العلوم قدرا وجهات
ثلاثة لا تعدو ما في اعتبار هم شرف الموضوع وشرف الكمال لكونه يقينية وشرف الغاية فاشرف
العلوم الظنية باعتبار ان شرف اوفق بهذا التحقيق الاستدلال ان علم البلاغة يعرف به الاعجاز
فهو اجل موضوعا من سائر العلوم العربية واجل غاية اما الاول فلانه باحث عن اللفظ العربي
البليغ من هذه الحيثية اشرف من اللفظ العربي العاري عن هذه الحيثية وهو موضوع سائر العلوم
العربية واما الثاني فلان غايته التصديق بحجج ما جاء به النبي عليه السلام والتصديق بان القرآن
كلام الله وهو اجل من غايات سائر العلوم العربية وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح المحقق من ان
معلوم علم البلاغة بان القرآن معجز وبهذه وسيلة الى التصديق النبي عليه السلام في جميع ما جاء به المتعلق بامره
فيفيد السعادة الدنيوية والاخروية فيكون من اجل العلوم لكونه معلومه من اجل المعلومات وغايته
من اشرف الغايات لان معرفة ان القرآن معجز فائدة هذا العلم وليس منه والاشرف كونه العلم مجتنبا
مسائله لانه ظني **في نظم القرآن استعارها** لنظم القرآن تأليف كلماته مترتبة المعاني متناسقة
الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه توالبها في غير اعتبار معنى يقتضيه حتى كانه
من الاعجاز بمجرد الالفاظ والا لما كان للطائف المعاني مدخل فيه لانها لا تتعلق بنفس اللفظ فاذا اجتمعت
النظم على اللفظ ولانه فيه استعارة لطيفة متضمنة بجعل كلمات القرآن كالدرر كما في الشرح وفيه
ان الاوفق النظم ليس مجرد تأليف كلماته على الوجه المذكور بل يكون تأليف اجزائه ايضا ولا يتم بدون تأليف
كلماته ايضا كذلك ان النظم ما يتعلق بالكلام واحد ويتعلق بكلامين او اكثر فالصواب والنظم تأليف
اجزائه الى اخره والنظم يختص بتحقيق وترتيب الكلمات على تناسق الدلالات فلم يكن في الكلام لفظه
كما في سورة فلن يجد احد ... ان لو الادعاء الى كثرة النظم لغفل عن وجوه الاعجاز في القرآن او لا
الى فكر اللفظ فالذي ليس بترتيبه على اللفظ حيا يترجح ذكره وهو يتركه **وكان العلم الثالث من مفتاح
العلوم** سمي كتابه مفتاح العلوم لانه مفتاح العلوم الثلاثة التي يشتمل عليها من القرآن الى غاية

شرف العلم صح

من حيث تعلقه بالاعجاز والكلام اللفظ العربي البليغ صح

والمعاني والبيان والبديع والقوافي والعروض والمنطق اولانه مفتاح للعلوم كلها لانه يورث
الناظر فيه خبرة يتمكن بها من تحصيل تلك العلوم وجعلها مفتاحا اشارة الى ان فيض العلوم
الغيبية من الوهاب [illegible] الكتاب [illegible] باب فيضه لاولي الالباب الذي صنفه الفاضل العلامة
[illegible] السكاكي تغمده الله بغفرانه والتعبير عن [illegible] بالغفران اشارة [illegible]
[illegible] اعظم [illegible] والعظيم [illegible] الكبير [illegible] مقابلة [illegible]
الحقير دون الصغير الذي يقابل الكبير صرح به الزمخشري في تفسير ولهم عذاب عظيم ما صنف فيه
من الكتب المشهورة [illegible] البيان [illegible]
[illegible] التنقيح وصيانة [illegible] الكذب او دعوى الاطلاع على جميع ما صنف فيه ودعوى اثبات [illegible]
العظيم بجميع ما صنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق [illegible]
[illegible] البيان حال من المبين وما صنف مضاف اليه وليس فاعلا ولا مفعولا [illegible]
[illegible] التصنيف [illegible] وجعل القسم الثالث كتابا [illegible]
[illegible] القسم الثالث اعظم [illegible] ما صنف فيه
[illegible] القسم الثالث [illegible] ما صنف فيه [illegible] اعظم [illegible]
[illegible] القسم الثالث [illegible] حيث قال [illegible] اعظم [illegible] المشهورة
[illegible] اقرب الى المشهور [illegible] اعظم [illegible]
[illegible]
[illegible] الاصول [illegible] الترتيب [illegible] النظم [illegible]
[illegible] الترتيب [illegible] الطالب [illegible]
[illegible] التنقيح [illegible]
[illegible] الاصول [illegible] القسم الثالث [illegible]
[illegible] احسنها ترتيبا واتمها تحريرا واكثرها للاصول جمعا [illegible]
ما صنف فيه من الكتب المشهورة [illegible] للاصول [illegible]
[illegible] ترتيبا [illegible] الترتيب [illegible]
والتحرير [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الكتب [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible] تحرير [illegible] اتم تحريرا [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] بخلاف الكتاب [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الكتاب [illegible] اتم تحريرا [illegible] وقوله لكونه احسنها ترتيبا
[illegible] تحريرات الكتب [illegible] الكلام [illegible]
معرفة [illegible] الاصول [illegible] الترتيب [illegible]
[illegible] القواعد [illegible] الاصل [illegible] وقوله للاصول متعلق بجمعا [illegible]
[illegible] جمعا [illegible] عطف [illegible]
[illegible] تقديم معمول المصدر عليه [illegible]
[illegible] الترتيب [illegible] تقديم [illegible]
[illegible] المصدر [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الرضي [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible]
[illegible] المصدر [illegible] الظرف [illegible]
[illegible] الظرف [illegible] الفعل [illegible] الظروف [illegible]
[illegible] الظروف [illegible] الرضي [illegible]
[illegible] المصدر [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] تقديم الظرف [illegible] المصدر [illegible] الرضي
[illegible] قوله للاصول [illegible] اللام تقوية للعمل
[illegible] القسم الثالث [illegible]
مصون عن العيوب [illegible]
القواعد [illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] القسم الثالث [illegible] وكونه غير مصون عن الامور المذكورة [illegible]
[illegible] غير مصون [illegible] السكاكي
[illegible] القسم الثالث [illegible] الحشو والتطويل والتعقيد [illegible]
[illegible] الحشو [illegible] الكلام [illegible] القاموس والتطويل [illegible] الكلام [illegible]

فحصل فيه ما الحشو لغو في الكلام والتطويل بحيث يحدث في الكلام المفيد بحجر الحشو فيه وعرفوا ايضا
بحسب اصطلاح يسمى لكن هذا جار على اللغة لان مبنى الخطاب على الاوضاع العرفية اللغوية لا
خطاب قبل عرف الاصطلاح والشروح في تحصيل والتعقيد بعد كون الكلام مغلقا يعسر تحصيل
معناه فقابل الاختصار بما فيه التطويل والفرق بين الاختصار والايضاح والتجريد بجعل الاختصار
مقابلا والاخر بين ما يحتاج اليها فيرها وله بالتطويل بجعل الكلام مطولا بغير اشتمال على الحشو
بعد امكان اداء المقصود باقصر منه واوجز فلم يكن فيه حاجة الا بترك الاولى وبكونه لتخصيص
الاختصار والايضاح والتجريد بجعله مفتقرا الى الايضاح الاللطف الى التلخيص والتجريد لما فيه من الحشو
المقرون بعد تعلقه باول ما ذكر الحج فقط على الشيخ الفت مختصرا جزاء للترتيب على الشرط
المذكور تاليف كتاب في المعاني والبيان والبديع يتضمن ما فيه خلافا عن عيوبه اذ كان العلوم الثلاثة
يقتضي تاليف كتاب فيها وكان المفتاح وشرحه غاليا عن عيوبه يتضمن فتضمن ذلك الكتاب ما فيه خاليا عن
العيوب فلذا قال الفت مختصرا ولم يقل اختصرته والقول بانما اختصرته اخصر منه وجه الاولى لو
قال اختصرته لوجب ان يقول اختصرته بحيث يتضمن ما فيه من القواعد ولا يخفى ما فيه من تعقيد وواهي
تاليف مختصر كذا لكافة عنه فوائد تحقيق بعلم لسبب اخذه الفت في قال الانسب بعضه الى ما ذكره في الشرط
بان يقول فالكافة في علم البلاغة وتوابعها كذا وكذا وكان المفتاح كذا وكذا واجتمع عنده فوائد كذا وكذا
الفت مختصرا يتضمن ما فيه الا ان ما ذكره والقاعدة قضية كلية تشتمل على احكام جزئياتها موضوع
بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو ضمت مع صغرى سهلة الحصول لافادت حكم جزئي منها ويسمى
القاعدة الاصلا اساس معرفة احوال الجزئيات وكثيرا ما يبتني فيعرف بحكم كلي الى الجزء وتعبير القاعدة
بانها تعرف احكام جزئياتها ولا يخفى ان قوله يتضمن القواعد يتضمن ما فيه من القواعد ويحتاج اليه من الامثلة والشواهد يدل
على ان ما فيه الالا استعارة للمعنى الاستقبالي تعاملا والان حد جزئي لموضوع القاعدة المصحح لان يذكر
لا لايضاح القاعدة وهذا هو المراد وتوابع ما هو المثال جزئي يذكر لايضاح القاعدة والشاهد جزئي يستشهد
في اثبات القاعدة وقد قيل ان الشاهد اخص والظاهر ان الشاهد كالمثال لا يختص بالكلام العربي بل
يستفاد من كلام الشرح حيث قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه من التنزيل
او الكلام من يوثق بعربيته فان قلت يستفاد من قوله يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ان الامثلة
يحتاج اليها وان المراد المحتاج اليه تعلق الحاجة بها فلا يحتاج اليها قلت الاحتياج
اليها لا ينافي الاحتياج الى احدهما شيئا فشيئا ولم آل من الالو كالنصر او الالو كالعتو او الالى

كالعنق بمعنى التقصير جهدا اي لم ابتعد جهدا اي في الاستيعاب فاني لو لم يحذف ملفا التقصير عنه آخر شيئا
يكون بخلاف المعنى الاول من الالو كالنصر او الالو كالعتو بمعنى الترك اي لم اترك اجتهادا وكل منهما
القاموس وقد اثبت الشارح الاول متعديا الى مفعولين كقولهم لا آلوك نصحا بمعنى لا امنعك وعلى هذا
من قبيل الحذف والايصال في الاصل لا آلو لك جهدا اي لا اتركه في تحقيقه متعلق بالجهد او الى التحقيق
راجع الى ما فيه وما يحتاج اليه فعلم عدم تقصيره في حق ما اضاف اليه ما اختص به بالطريق الاولى او
الى المختصر وتهذيبه اي تنقيحه ورتبته ترتيبا اقرب تناولا اي اخذا من ترتيب الاصل مع السيد
الى الشيء المأخوذ من ترتيبه اي المفتاح او القسم الثالث او المختصر وهو من تفعيله وهو اقرب تناولا
حال من المفعول اي حال كونه اقرب تناولا لان القسم الثالث منه ما اجل ترتيبه وهو ابلغ في اختصار لفظه
بين الظرف اما تقييد النفي او النفي والمآل احد وفائدة التقييد الاشارة الى انه بالغ في اختصاره
بالتجريد على التطويل لكن قوله تقريبا لتعاطيه وطلبا لتسهيل فهمه على طالبيه تعليل لو لم يكن
المعنى نفي التعليل اذ لا وجه للتقصد ان الاختصار لتقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين
قرينة على ان الوكالة في الاختصار تقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب ان يختم هو بغير عبارته
بانه رحمه الله زاد على اصل الشيخ اذ نفي كلام فيه فهو يرجع الى التقييد والمسند الى الاصل تكون في المعنى
والمبالغة في اختصار اللفظ تخفيف لا الترتيب تعاطيه وطلب تسهيل الفهم على الطالبين والمبالغة
الامر بذلك في الدلالة في علة النفي كالتي الرئة على النفي الفعل المنفي في الفرق بالنفي قبل التوجيه المقيد
الا ترى ان النفي كل في المعلول به في لم اضرب زيدا على الوجهين هو الفعل لا معنى المنفي فانه ليس مع انه
يجب تاويل ما بلغ في اختصاره تشبيه تركت المبالغة حتى لو لم يزل الكلام الى المعنى على نفي التعليل
تعتبر خفية بيان ما ذكرنا من الفرق التعويل عليه والله الهادي الى سواء السبيل فانه اعتبار بالبلاغة
واختصار اللفظ لان الاختصار في المتون مطلوب والمبالغة فيه في شيئها ربما البيان وهو التنافي
فيه ما لم تحرض فيه غاية الامكان فنفي التعليل بالتعليل محدة بارزة في مقام البيان عن التعليل وانما تقدم
التقصير في التهذيب والتنقيح والاتيان بحسن الترتيب وتحقيق لان التقصير فيه بعبارة
البيان من جملة المطالب المحققين لكونه متعلقا بجميع ما ذكر او متضمنا اليه على ترتيب اوضح
الترتيب كما انه جواد فرده مضطر بادئ في الراي وهو قال الشارح المحقق ولعمري لقد افرط الحق
في وصف القسم الثالث بانه فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا حيث صرح به اولا وهو اوجه ثانيا والوجه
وصف مختصره بانه منقح سهل المأخذ اي لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد بان في القسم الثالث فكانه

قوله لعل المبالغة ليست الترغيب للمفتاح بل الغرض شرحه وهو في التصنيف مع وجوه [illegible]
ويقول الغرض منه [illegible] المبالغة في تحقيقه واضفت الى ذلك المذكور من القواعد والامثلة
والشواهد فوائد جمع فائدة وهي ما اكتسب من علم ومال عثرت اطلعت في بعض كتب
القوم عليها نسبه باضافة البعض على ان ماخذ فوائده كتب مبهمة لا يطلع عليها الا من [illegible] في التتبع
[illegible] الى كمال هذه الفوائد الى كمال ممارسة كما لا يخفى بقوله وزوائد لم اظفر في كلام احد بالتصريح
بها ولا بالاشارة اليها لا لفظا [illegible] ترغيبا في تحصيل كتابه هذا لا [illegible] الكمال هو
[illegible] والمطالعة وتسمية [illegible] من كتب القوم فوائد ظاهرة وتسمية [illegible]
خاطره زوائد [illegible] حيث جعلها مستغنى عنها واما مبالغة في كمالها حيث
جعلها زوائد في الفضل على فوائده وسميته تلخيص المفتاح لانه تبيين المفتاح باعتبار تحقيقه
وتلخيصه ووجه خلاصته باعتبار حشواته وتطويلاته والتلخيص هو التبيين والشرح
والتخليص على ما مر في الفاتحة وانا اسأل الله من فضله قدم المسند اليه اما للتخصيص اظهارا للوحدة
في هذا الدعاء وعدم مشاركة له فيه [illegible] كانه قال في اثناء السؤال [illegible]
اجنبي واحد [illegible] عن الاخوان اوليتمكن [illegible] حتى لا يسأل
احد في سؤاله واما التقوية [illegible] التخصيص [illegible]
كتابه الانتفاع [illegible] الانتفاع به [illegible]
الشارح المحقق حيث قال [illegible] المسند اليه [illegible] التخصيص
[illegible] التقديم [illegible] واما قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] المعطوف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الوكيل

بيتلو

جنبا وفيه المدح العام بالوكالة [illegible] المدوح اي ونعم الوكيل
هو [illegible] كما في قوله تعالى نعم العبد انه اواب [illegible] ونعم الوكيل [illegible]
[illegible] عطف الانشاء على الاخبار [illegible] والاستدلال بالانشاء [illegible]
المعطوف عليه [illegible] الاستفتاح [illegible] ونعم [illegible]
تام الجملة ونعم الوكيل هو [illegible] ونعم الوكيل خبر [illegible]
المدح العام [illegible] عطف الانشاء على الاخبار [illegible] خبرية [illegible]
جزء جملة انشائية [illegible] نعم الوكيل [illegible] للانشاء المدح العام [illegible]
[illegible] والتقدير [illegible] المدح [illegible]
[illegible] صاحب المفتاح [illegible] زيد نعم الرجل [illegible] نعم الرجل [illegible]
الانشاء [illegible] نعم الوكيل [illegible] الانشاء [illegible]
[illegible] المعطوف
عليه [illegible] نعم الوكيل [illegible]
شرح الديباجة [illegible] شرح [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] مقصود المقاصد [illegible] الفوائد [illegible] الفصول [illegible]
[illegible] الفوائد [illegible] المقدمة [illegible] الخاتمة [illegible] الفنون [illegible] فنون من بديع
البيان [illegible] [illegible]
اعلم انه [illegible] كتابه على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة [illegible]
الخاتمة [illegible] المقاصد [illegible]
[illegible] المقاصد [illegible] المقاصد [illegible] المقدمة
وان كان [illegible] الخاتمة [illegible] يكون من
المقاصد فان كان للاحتراز عن الخطأ في تأدية المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز
عن التعقيد فهو الفن الثاني والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين وهو الفن الثالث
[illegible] الاستقراء [illegible] الاستقراء [illegible]
[illegible] الاستقراء [illegible]
[illegible] الاستقراء [illegible] الدليل [illegible]

الشروع في التحصيل من جهة تنضبط به كل قسم كما اشير اليه ثم بعد بيان معرفة الاقسام الثلاثة في ابتداء واصلاء فن ووقوعه لا في غيره وما وقع لفظ المقدمة في نظم كلام مسنده كما في قوله والاصل في المسند التنكير جعلها فعال المقدمة بخلاف الفنون الثلاثة فانها وقعت مسندا اليها والاصل فيه التعريف ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة مبهمة اولست كمقدمات اشتهر ايرادها في اوائل كتب العلوم فانها مشتملة لبيان الحاجة ● وتصور العلم وبيان الموضوع ● ومقدمة الاخر على بيان الحاجة ● وتلك لما يتوقف عليه علم ومقدمة لا يتوقف عليه علوم كثيرة ثلاثة ● واما ما قال الشارح المحقق ان كلسية ذكر الفنون الثلاثة في اول المقدمة صارت معهودات في مقام ذكر الاقسام مقام التعريف بخلاف المقدمة فانه لم يتقدم لها ذكر ولا اشارة اليها فلم يكن التعريف لمعنى فيها فالنكتة التنكير ليست انتفاء مقتضى التعريف بل الكل من التعريف والتنكير مقتضيا تمام تحقيق نكتة فيها لا ينبغي الاتيان بها لان انتفاء التعريف العهدي لا يوجب عدم مقتضي للتعريف ● وقيل تنوينها للتعظيم وقيل للتقليل ● ولعل وجه التعظيم انها فاقت المقدمات في كونها مقدمة للعلوم الثلاثة ● ووجه التقليل انها مقتصرة على بيان الحاجة ● ووجه الحاجة للمقدمة في بيانه للحاجة الى العلوم الثلاثة وانها كانت متوقفة على معرفة مرجع بلاغة الكلام ● وكانت متوقفة على معرفتها المتوقفة على معرفة بلاغة الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة المفرد ومتوقفة على معرفة فصاحة المتكلم لان كون مرجعها الى التمييز الفصيح عن غيره مبني على ان فصاحة المتكلم لا تحصل بدونه والفصاحة مما لابد منها في البلاغة ● صدر المقدمة بتصوير حدود المعروفات وتقديم ما هو الموقوف عليه على الموقوف الآخر تقديم فصاحة المتكلم على بلاغة الكلام فانه تقديم على ما ليس لكونها الموقوف عليه بل الارادة بيان البلاغة بعد الفراغ عن الفصاحة قد اشتهر ان المقدمة في عرف اللغة صارت اسما لما تقدم بمقدمة الجيش ● في الاصل صفة من التقديم بمعنى التقدم ولا يبعد ان يكون من التقديم المتعدي لانها تقدم انفسها الشيء على بقية الجيش ● او لانه تقدم بقية الجيش الا على انها في الظفر ثم نقلت الى ما يتوقف عليه الشروع في العلم لكن يذكر فيها جملة امور لا يتوقف عليها كرسم العلم وبيان موضوعه ● والتصديق بالفائدة المترتبة المعتد بها بالنسبة الى المشقة التي لابد منها في تحصيل العلم وبيان مرتبته وشرفه ووجه تسميته باسمه الاخير وذكر هذا الاشكال ذكره بعض الفضلاء في بعض تصانيفه فمنهم من غير تعريف المقدمة الى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا او على وجه البصيرة ● او على وجه زيادة البصيرة ● ومنهم من قال لا يذكر في مقدمة العلم الا ما يتوقف عليه الشروع

وانه لم يكن في مقدمة الكتاب الفرق بينهما بان مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسائله ● ومقدمة الكتاب طائفة من الالفاظ قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها في تحصيل المقصود سواء كان مما يتوقف المقصود عليه فيكون مقدمة العلم او لا فيكون من مقدمة الكتاب من غير ان يكون مقدمة العلم ● ابدا فكان بانه يعينك معرفة مقدمة الكتاب على مقدمة ان قولهم المقدمة في بيان حد العلم ● والغرض منه وموضوعه من قبيل جعل الشيء ظرفا لنفسه ● ومن تكلفات في دفعه ● ومن يقول لا حاجة الى التغيير تعريف المقدمة فان كلا مما يذكر في المقدمة مما يتوقف عليه الشروع في العلم سواء اصل الشروع او الشروع على وجه البصيرة ● او الشروع على وجه زيادة البصيرة فصدق على الكل ما يتوقف عليه الشروع وحمل الشروع على ما يعم الشروع على المتكلم مسامح كما ادخل المسوق ● واورد على المسلك الثاني ان اثبات مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جديد لا اتفاق عليه في كلامهم ولا يفهم من اطلاقاتهم ولا ضرورة تلجئ اليه وفيه ان ما هو بصدده لا يتوقف على اثبات اصطلاح ● بل يكفي ان يكون المراد بالمقدمة طائفة من الالفاظ الدالة عليها الاتيان فيها باللام والاشارة في هذه الارادة وبهذا التقابل لم يظهر الدعوى الاصطلاح ولو كان مصرحا ايضا ليس في المناقشة معرفة ذلك منقوض لان يكفيه تجوز والاستعمال في هذا المعنى ● نعم فيما عرف به المقدمة العلم انه صادق على المبادئ التصورية والتصديقية وكما انها مما يتوقف عليه الشروع في مسائله واعلم ان المقدمة كثيرا ما تطلق على ما يتحقق التقدم على بقية الابواب والفصول فالاولى الاكتفاء بالمقدمة اسم لما يتوقف عليه المباحث الآتية ● فان كان المباحث الآتية العلم برمته فهو مقدمة العلم ● وان كان بقية الابواب فهو مقدمة الابواب. فالفصاحة في اللغة تنبئ عن الابانة والظهور ● يقال فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وجادت لغته ● وفيها فصح اللبن اذا اخذت رغوته وذهب لباؤه فالفصاحة تحتمل النقل باعتبار جانبي الظهور بمعنى الخلوص لكل واحد من المعنيين كما قيل ● ويحتمل ان يجعل العلاقة الخلوص ● وطلاقة اللسان والخلوص عن اللكنة ● يوصف بها المفرد فيقال هذه الكلمة فصيحة ● وهذه كلمة فصيحة ● او كلمات فصيحة والكلام كذلك ● فيقال في النثر رسالة فصيحة ● وفي النظم قصيدة فصيحة ● واما كلام فصيح فلا يختص بالنثر كما يشعر به كلام الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصيح ● وشاعر فصيح ● والكتابة اشارة الى النثر ● ولا يخفى عليك انه لابد من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ المستعملة في اكثر من معنى كما هو يجوز عند البعض او ما يؤولها باطلاق عليه الفصاحة ولا فلا يصح الاخبار عنها بانه ان يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم ● وذكر في تعريف فصاحة المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح او البسيط

معنى يشمل المفرد والكلام حتى يوصف به الفقرات مثل ما قال الشارح المحقق فعلى هذا في بعض الفقرات التي
رتب على الفرق في حرف المعنى فجعلها بعد معرفتهم ان كل بليغ فصيح ولا عكس كذلك الحال في قوله والبلاغة
وهي في الاصل تنبي عن الوصول والانتهاء يوصف بها الاخيران اي الكلام والمتكلم حيث يقال كلام
بليغ ورجل بليغ فقط اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد بليغ فلا اسم مفرد بمعنى اسنه والغا مزية تزيينا
لفظا او بحرا آنية والتقرير لو وصفت الاخيرين بهما فاتت على وصف الاول بها وهو مقابلة
منه في هذا المقام مع رعاية المراد من المفرد والكلام فضيل المراد بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه
وبالكلام ما يقابله سواء كان مركبا تاما او غيره لان المركب الناقص يوصف بالفصاحة فلا بد ان
يكون داخلا في الكلام فتعقب الشارح المحقق بانه صحة هذا القول تتوقف على ان لا يكون وصف
المركب بالفصاحة مجازا من قبيل وصف المركب بحال اجزائه وانه ثبت منهم اطلاق الكلام
الفصيح على هذا المركب وان لا يكون داخلا في المفرد وكلاهما من الشبهات ممنوع بل الحق انه
داخل في المفرد لان المفرد اذا قوبل بالكلام يتعين للارادة ما يشمل المركبات الناقصة ونتج الحمد
لله هذا القول بانه يوجب المنع للشارحين ويتعقب ما صحبه الشارح الباطل حقه وهو
انه اراد بتعليل تعميم الكلام بوصف المركب الناقص بالفصاحة انه يوصف بالفصاحة ولا يكفي في
فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد بل لا بد معه من الخلوص عن تنافر الكلمات وضعف
التأليف والتعقيد فلا يكفي في فصاحته فصاحة الاجزاء حتى يكون وصفا بحال اجزائه ولا يصح
دخوله في الكلام على ثبوت اطلاق الكلام الفصيح بل يكفي اطلاق الفصيح للاشتراك واطلاق الفصيح
يعرف انه داخل في الكلام لانه لا بد في فصاحته مما لا بد في فصاحة الكلام ولا يصح دخوله في المفرد لانه لا يكفي
في فصاحته ما يكفي في فصاحة المفرد وأورد عليه انه لا يصح تعريف فصاحة المفرد باو حال في
المركب وبالكلام مقابله بحيث يحمل المفرد على ما لا يدل جزؤه على جزء معناه لغوي شيئا وبينهما التقابل فيه
لا يشتبه ويحمل الكلام بتعريفه لما يقابله على ما يشمل المركبات الناقصة ويجه على تعريف فصاحة
المفرد انه لا يشمل فصاحة عبد الله علما لانه لا يكفي في فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة المفرد اذ لا
بد من الخلوص عن تنافر الكلمات ايضا او يتصور فيه ذلك التنافر فيعلم انهم غفلوا عنه فيما في تعريف
فصاحة المفرد لانهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات مطلقا كلاما ويمكن
ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن تنافر الحروف فلا يضرهم اشتراطه في فصاحة المفرد الخلوص عن تنافر
الحروف ولانه لا يعتبر المتكلم حينئذ الا في حروف دون الكلمات بخلاف فصاحة الكلام فانه يقصد الى جميع الكلمات في التنافر

اف

الا ان يشترط فيه التجنب عن التنافر فيجب والعلم في الوضع العلمي ليس فيه جميع الكلمات فيه داخل
في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف ووجه بان العلم المركب خارج عن حد الكلمة لا يشترط
كونها متكلة تبنى على ارادة العقل لانه اجزاء لم يجعل خارجا عن المفرد ولا يتضح خروجه عن الكلمة في حق
في الكلام في هذا المقام بقي انه يرد على تعريف فصاحة المفرد مفردا يدل به الاسم بعيد بحيث يحتمل
الاشتغال فينبغي ان لا يكون فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يتبع بخروج المركب عن المفرد حتى يجعل
قرينة على اخراجها وغاية ما يمكن ان يقال يجعل المفرد والكلام على حقيقتهما وما يشبهها ومنها
لان الموصوف بالفصاحة في الاصطلاح ليس الا المفرد والمقابل المركب مطلقا وان الكلام ولان
احتياجهم الى الفصاحة للتوقف عليه معرفة البلاغة فجعلها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام
المتوقف عليه معرفة فصاحة المفرد المقابل لاطلاق المركب ولا غرض يتعلق بالاصطلاح على جميع الفصاحة
بحيث يشمل فصاحة المركبات الناقصة مثلا ولا يخفى ان قوله والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط
ينبغي ان يحمل الكلام على حقيقته للا ينفي وصف المركبات الناقصة بالبلاغة قال الشارح المحقق
الدليل على انه لا يوصف بالبلاغة هو الاستقراء اذ لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بان البلاغة انما هي باعتبار
المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما يوجب ان لا يوصف الكلام والمتكلم وقد اورد
عليه انه لا يلزم كلمة بليغة لا يستلزم عدم الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال انه يوصف به تركيب لا يحس
وبرفعه انه النفي في الكلام على سبيل التمثيل فلا نافية فائدة الى العبارة واورد عليه ايضا ان التعليل
الذي نسبه الى الوهم ايضا تضمنه انه يوجب لا نعلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال
فرجعه الى قوله لم يسمع كلمة بليغة وبيد فعه ان المتبادر من العبارة الى التعليل بالتعليل اللاحق في الحق
لا التعليل التنبيه وتوجيهه لما هو المتبادر بقي انه لو ساعده في ان لا يسمع مطابقة مقتضى الحال
في المركبات الناقصة والمفردات بلاغة لكن لا ينكر فصاحة البلاغة فلا وجه لاحتمال احدهما
والشرط ومن العبيب انه يجرى في المركبات الناقصة بل المفردات ايضا فانه قد قرره جماعة بعيدي
التعليم المعرفة اليه وبعد السؤال تعظيم الفقه ربما يطلب الاشتغال بالجزئية الى غيره كما
وانما قسم الفصاحة اولا ثم عرفها لان تعدد معاني الفصاحة من الموصوف بها المفرد وفصاحة
موصوفها الكلام وفصاحة المتكلم بتعريفات ثلاث لا يمكن جمعها في كلام القوم بيان
في هذا الرد ان التحصيل امر مشترك بين الافراد يطلق عليه يكون ما وضع الالفاظ بحسب
معنى اللغة وقد وضعنا ما يستفاد من الاوضاع واما تعريف الفصاحة مطلقا لا بد لم يعلم قدره

حصرتها بالفصاحة الكلام وفصاحة المتكلم [illegible] ترجيح كونه مشتركا معنويا ولا فصاحة اللفظ [illegible]
والا لم يتخلص لمفهوم للفصاحة جامع لافراده الثلاثة بالمعنى [illegible] فلا وجه لتحصيل مفهوم
[illegible] ما قطن الشيخ اكابر ولا يوهم ان ذلك تحصيل الفصاحة الى الثلاثة تقسيم للمفهوم المشترك
[illegible] يستحق الى ان المفهوم من الثلاثة او بازاء ما اطلق عليه الفصاحة [illegible] قد عرفت
صاحب المفتاح فصاحة اللفظ بكون اللفظة جارية على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم كثير
الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم قلت قد زيف المصنف هذا التعريف اجمالا
في الايضاح [illegible] في تعريف الفصاحة والبلاغة اقوال مختلفة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح
لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم فان
قلت حصل هذا الاجمال عندك تفصيل [illegible] التعريف [illegible]
في كلام [illegible] المحقق قلت كثرة الاستعمال [illegible] التعقيد المعنوي
لانه لو استعمل اللفظ [illegible] الاستعمال [illegible] التعقيد المعنوي [illegible] كثرة الاستعمال
لا يقال يمكن كونه حقيقة كثير الاستعمال الا انا نقول [illegible] الفصاحة ارادة [illegible]
ورابعا كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم [illegible] التعريف
ولا يبعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الى ترجيحه حيث قال [illegible] الفصاحة [illegible]
بكون اللفظ جاريا الى آخره [illegible]
[illegible] الالفاظ فكيف يصح [illegible] كلام الناس [illegible]
[illegible] صاحب المفتاح [illegible] المشهورة [illegible]
وانه يصح ايضا ان تعريف الفصاحة [illegible] لان [illegible] لا يصح [illegible] كون اللفظ جاريا
الى آخره [illegible] البيان [illegible] الفصاحة [illegible]
[illegible]
[illegible] السواد [illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible]
في اصل اللغة [illegible]
عن الكلمة [illegible] فالفصاحة [illegible]
[illegible]

[illegible] واما جعل جميع حروف [illegible] للتجنيس التعريفي [illegible]
[illegible] في القانون [illegible] واما باستثنائه من القانون [illegible] عقيب بيان القانون
فالتنافر وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان [illegible] في نفس الحروف [illegible]
[illegible] تنافر الحروف [illegible]
[illegible] ايضا [illegible] مستشزر في قول امرئ القيس غدائره مستشزرات الى العلى
تضل العقاص في مثنى ومرسل عقيب قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو
النخلة المتعثكل [illegible] اسود فاحم [illegible] كثير [illegible] النخلة
[illegible] والعثكال [illegible]
[illegible] مستشزرات [illegible] مستشزر [illegible]
[illegible] الى العلى [illegible] والعقاص جمع عقيصة
[illegible] من الشعر [illegible]
المفتول والمرسل خلاف المثنى والعقيصة [illegible] الشرح [illegible]
بالكثرة والطول [illegible] الاقسام [illegible] مثنى [illegible] ومرسل [illegible]
[illegible] معرفة [illegible] والحروف [illegible]
[illegible] التكلم [illegible]
[illegible] التنافر [illegible] الخارج [illegible]
[illegible] الحروف [illegible]
[illegible] الحروف [illegible]
[illegible] التنافر [illegible] الفصيح [illegible]
[illegible]
[illegible] التنافر [illegible]
[illegible] القرآن [illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible]
[illegible] الفصيح [illegible]
[illegible] الفصاحة [illegible]

وقتيا بوقوع كلمة غير عربية فيه • الا ترى ان القرآن ... بحكم الشارح • وفيه الفاظ غير عربية [illegible]
عن ابن عباس وعكرمة • واجمع ... على ان ... وابراهيم ... العجميات • [illegible]
[illegible] • فاما ما قال الشارح ... الثلاثة شرط الفصاحة الكلام فلا يجوز ان يكون
جزء منه غير فصيح • فلا يجوز لو ... الجمل ... غير فصيح لانه ... فصاحة الكلمات
او يقول ... بان يكون ... للجنس ... الفصيح منها • وكذا ما قال ...
لو كان ... غير فصيح فلا ... والجبال ... الكبير الا ... يجوز ان
يكون ... المعنى ... فصيح في كلام طويل لا يعتد
بالفصاحة • قال الشارح ... ولم ... واكتفى فيه بالتمثيل قلت لو كان
[illegible] • والغرابة كونها
[illegible] قلت لم يكتف ... غريبا
[illegible] • قلت ... الغرابة ... ظهور المعنى ... • و
[illegible] • ونحو الشيخ ...
[illegible] • ولا يخفى ان ... الغرابة ...
[illegible]
[illegible] ولا يخفى ان هذا التفسير ...
[illegible]
[illegible] • والمرسن ...
[illegible]
قال الشارح ... والبريق ... والاول ...
الدلالة ... الاستعمال ... الشيء ... او من السراج ...
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

للمشبه به الا ان ... وجه البعد التخريج • قال بعض ...
... قوله ... وجهه ... • وسرج ... اي ... • يريد ...
... المسرج ... • فهذا الوجه ... • بتحقيق نظيره في كلامهم • واشكل
... الشارح ... السراج ... من المسرج او من السراج
فاجاب ... يجوز ان يكون ... مسرج ... • او يكون ماخذ الاخذ ...
... السراج فلا يكون ... باب ... كالمسرج • وان يكون
[illegible]
[illegible] ... البيت ...
[illegible] • فاعلم ان الغرابة ... بالنسبة الى قوم دون قوم ...
[illegible] • ... الغرابة ... الفصاحة ...
[illegible] ... • ... الغرابة ... الفصاحة ...
... القرآن والحديث ... الوحشي ...
[illegible]
الوحشي ... • ومن الوحشي ...
[illegible] ... الوحشي ... • والواحد وحشي • ...
[illegible] ... تعريف الغرابة ...
[illegible] ... ينبغي ان ...
تعريف الفصاحة • ... في تعريف الفصاحة ...
من الغرابة ... الوحشية ... والمخالفة
[illegible] ... في قوله الحمد لله العلي الاجلل ...
الاجلل • ... • فان قلت ... الاجلل ...
[illegible] ... الاجلل ...
... الاجلل ... • ...
[illegible] • ...
[illegible] • ...

من هيا اي ما قيل له فقيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع بان تمجه الاسماع الخ
فان قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لم يجده في كلام من سبقه الا انه مأخوذ من
اعتباراتهم واطلاقاتهم ولو كان تعريف فصاحة المفرد مع ما ذكر مأخوذا من التعريف لم يكن اخذ تعريفهم على هذا الوجه من اعتباراتهم
واطلاقاتهم • بل كان تغيير التعريف [illegible] في كلامهم بحذف ما هو مستدرك [illegible] قلت لعل القائل
من معاصريه [illegible] وجوب زيادة قيد في تعريف المصنف جدا • والانسب بهذا انه لا يقدر ما قرره الشارح
بل يجعل قوله ومن الكراهة في السمع معطوفا على ما في التعريف اعني من تنافر الحروف عطف تحقيق ومعنى الكراهة
في السمع ان يتبرم منه كما يتبرم عن سماع الاصوات المنكرة وانما يجب اشتراط الفصاحة بالخلوص عنها
لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس سماعه ومنها ما تستكرهه كذا ذكره
الشارح رح وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان يكون من الاصوات التي لا تستكره ابدا ويجوز ان يكون من لفظ الفصيح [illegible]
الفصيح الا الامر ان اللفظ تجري فيه [illegible] السمع ويمكن ان يكون هذا المخلص ما قيل في بيان ان الكراهة
في السمع راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح يستكره في السمع اذا ادي بنغم غير متناسبة وكم من لفظ غير فصيح
يستلذ اذا ادي بنغم متناسبة وصوت طيب هذا وما ذكره الشارح رح فيه دعوى بلا [illegible] يستكره
[illegible] دون النفس غير مسموع [illegible] احتمال ان يكون ذلك
[illegible] على اللسان [illegible] لا غرابة
[illegible] بحيث لا يكون للنفس [illegible] كراهة الوحشي [illegible]
النفس في قول ابي الطيب في مدح سيف الدولة ابي الحسن علي كريم الجرشى شريف النسب
مبارك الاسم اغر اللقب • قال الشارح رح [illegible] اسم [illegible] لموافقة اسم امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه [illegible]
ورح لا اختصاص [illegible] الكنية [illegible] الاسم [illegible] الشعر • ولا يبعد ان يجعل [illegible]
لموافقته اسمه [illegible] الاسم [illegible]
[illegible] واللقب [illegible] اللقب يعني لقب سيف الدولة [illegible]
[illegible] • والاغر الابيض [illegible] من الخيل [illegible] معروف وفيه نظر قال الشارح رح
[illegible] الغرابة [illegible] الوحشي [illegible]
[illegible]
[illegible] الكراهة في السمع [illegible]
[illegible]

[illegible] قال [illegible] فان [illegible] لان اطلاق [illegible]
[illegible] الكراهة [illegible] لانا نقول يحتمل ان يكون مقصوده [illegible] دون الكراهة [illegible]
واورد عليه ان الغرابة [illegible] كراهة السمع [illegible] تنافر الحروف [illegible] القياس [illegible] ان يكون
[illegible] استعمال الفصحاء [illegible] تنافر الحروف [illegible] تحت الغرابة • [illegible]
[illegible] المتقدم • [illegible] الغرابة [illegible] الكراهة في السمع • [illegible]
[illegible] المتقدم [illegible] مخالفة القياس [illegible] الا ان يقال [illegible]
[illegible] مخالفة القياس [illegible] • [illegible] وجوب [illegible]
[illegible] الكراهة في السمع [illegible] النظر ان الكراهة [illegible]
[illegible] الفصاحة • [illegible] قال الشارح رح [illegible] في الاخلال بالفصاحة
[illegible] الكراهة في السمع [illegible] • [illegible]
[illegible] الكراهة في السمع [illegible] تحت التنافر • [illegible]
[illegible] بالفصاحة [illegible] الفصاحة [illegible]
[illegible] الكراهة [illegible] بالفصاحة [illegible]
[illegible] وجوب [illegible] الكراهة في السمع [illegible] • [illegible] من
قبيل الاصوات فاسد • [illegible] الصوت [illegible] • وقال الشارح رح [illegible]
[illegible] اللفظ من قبيل الاصوات [illegible]
[illegible] اللفظ صوت [illegible] الحروف [illegible] وجوب زيادة
القيد ممنوع • [illegible] كراهة السمع باللفظ ممنوع • [illegible]
[illegible] •
[illegible] • [illegible]
[illegible] الاشتراط [illegible] • [illegible] الوجوب [illegible]
[illegible] • قال الشارح رح [illegible]
[illegible] الاخلال بالفصاحة [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible]
الفصاحة [illegible] الاخلال [illegible]

والتكلف • ويقال المراد بالخلوص ما اعم من الخلوص حقيقة او حكما فلا يشكل بسبب الفصل بين مانع
الفصيحة في حكم الخالص • واعلم ان الوجوه المذكورة للاشكال راجعة الى منع وجوب اشتراط الخلوص
عن الكراهة في السمع بما سيذكره فلا مناقشة فيها بما في السند الاخص عند التحقيق و
الفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات • اي الكلمات فصاحتها عند الخلوص
لكان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالية عن جميع ما ذكر فصيحا مع كونه غير فصيح في الصدق تعريف الفصاحة
على خلوصه وليس اضافة الكلمات الى الكلام معتبرة ان المقصود تقييد التنافر بالاضافة عن تنافر الحروف
والمعنى وذا الاسناد الاضافة الكلمات الى الكلام فافهم • وجه قال بعد تعميم فصاحته الى الكلمات
لان تعبير المعنى هو فصاحة الكلمات فصاحة لا استغناء وفصاحة اشتراط جميع كلمات الكلام •
وتقييد التنافر بالكلمات للاحتراز عن تنافر الحروف فانه لا يخل بالفصاحة • وعن تنافر الحروف في المفرد
خرج الخلوص عن غير قوله هو فصاحتها • والتعقيد مع فصاحتها • ظرف لغو الخلوص او لكونه الكلام خالصا
زمان فصاحتها • وجعل الشارح حالا من الضمير • وبالجملة احترز به عن خلوص زيد اجلل وشعره
مستشزر • وانفه مسرج فانه ليس بفصيح • ولو قال ليس بفصيح • وقيل لزيد اجلل خلوص
مع فصاحة الكلمات لانه حال فمن قال زيد اجلل لخلوص عن الامور المذكورة • فهو خلوص حال فصاحة الكلمات
فلو كان الفصاحة الخلوص حال فصاحة الكلمات لكان زيد اجلل فصيحا • قلت ليس المراد اجلل خلوص
حال فصاحة الكلمات لانه ليس الخلوص مدارا للفصاحة فلو قيل زيد اجلل خالص حال الكلمات
لم يصدق • فهو انه يثبت خلوص حال فصاحتها • وهذا الظرف الكريم من تسمح حال تمكنه فانه
لا يصدق على الغير لو اردت به من الكلمة حال الكلمة والتعبير عليه لو اردت به من هو يكتب ويتصحح
حال تمكنه ومن لم يتعرف له ما اجاب بان زيد اجلل ليس في احوال زيد اجلل لانه على تركيبها في
وليس هو واحد الحالان • وان لم يذكر حيث الحال اوان يتحقق بان يقال خلوصه مع فصاحتها
من ضعف التأليف الآخره ولئلا يلزم الاضمار قبل الذكر والابعد قوله تنافر الكلمات ليكون اقرب
لا الا او جامعه لئلا يتوهم كونه قيدا للتنافر لانه خلاف الظاهر ووجه ذلك تقدم في بعض الشرح
فيه • وطول الشارح الكلام في هذا الشرح وفيما كتب على حواشيه • وزاد بعض الافاضل عليه
الاستقلال به الا التنبيه الوقف في تفصيل ما السر فالطائل فتركه وليلا يلزم على الافاضل
عن الفائل • فالضعف ان يكون تأليف اجزاء الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور بين الجمهور
ولو ذو شهرة خلوصه عند الجمهور بخلافه كالوجوه الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى مشهور ولو قلنا منه

فالوجه

فالوجه حمل الجواز على ما دون الجواز • ويرد عليه ان العرب لم تعرف القانون النحوي فكيف يكون
الخلوص عن مخالفة القانون النحوي معتبرا في مفهوم الفصاحة في كلامهم • فالصواب ان يقال المعتبر
الضعف ان يكون تأليف اجزاء الكلام الآخره نحو ضعف ضرب غلامه زيدا يريد به مخالفته
انه لا يجوز ارجاع الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به المتأخر فانه القانون المشهور عند الجمهور
وان جوزه الاخفش وتبعه ابن جني لا لانه ما جوز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة كما هو المشهور
بل لان الاضمار الاضمار قبل الذكر هنا • مع شدة ان ذلك تغليبه الجواز لشدة اقتضاء الفعل المفعول
كالفاعل فالمفعول بان المفعول من الفعل لفظا متصل به رتبة فلا اضمار قبل الذكر رتبة • ولهذا
تسمع اصحابنا يجيزونه بالتأويل بعضها بالشذوذ فانه تفت يجاوزه بكونه شاذا ولا فصيل فيه يضعف
التأليف فلا ولي انه يرد وغيره مع فصاحته والاخير منقض به بيان ضعف التأليف قلت ما الخلف
عن القاعدة فلا يكون على الظاهر • والتنافر ان يكون الكلمات متفقة على اللسان كما في الشرح • وان كان
باكثرة تنافر الحروف في الفعال وصعوبته في التركيبات يوجب ثقلها على اللسان اذا تكررت على اللسان يكون
وليس قرب قبر حرب قبر • صدره • وقبر حرب بمكان قفر • جار حيث اي هو قبر حرب
في حال يكشف عن فلان في ما يعقبه • وقال الشارح ان يعلم عن الاماء والكلاء • والانفاظ خبر وشعر
عنه نوع من الجن يقال انها الماء الذي صاح واحد منهم على حرب بن امية
فمات فقال ذلك الجني هذا البيت • والاسماء وذلك وهو مثل قوله اي ابي تمام في قصيدة يمدح
بها موسى بن ابراهيم الرافقي ويعتذر عن قصة قومه انه هجاه بعد فضائله عليه • ووجه الرفع انه كيف
اذم من يمدحه جميع الناس واشار بقوله وهو والملامة الآخره انه يستحق الملامة في تقصيره الثقيل
لكن لا يمكن ملامته لعدم موافقة واحد من الناس • معه اي بهذا ذكره هنا مع دون الذم فلا يرد تعاطيه به
الفصاحة من ان معارضه للمدح الذم دون اللوم فينبغي ذكره الذم في مقابلة دون اللوم كريم متى امدحه
امدحه والورى معي • واذا ما لمته لمته وحدي • والتنافر في امدحه امدحه • لا امدحه في امدحه من نقل بما • كما بين الحاء
من القرب لكن لا الى حد يخرج به الكلمة عن الفصاحة فاذا تكرر كان التنافر الى حد لا يحتمله الفصيح
لا اذ تكرر اجتماع الحاء والهاء وجاء في الى اجتماع ثلاثة حروف من حروف الحلق فافهم • وهذا مراد
حيث قال الاثبات ان في البيت تنافر دون تنافر قوله • وليس قرب قبر حرب قبر
ان في الاول حرفا من الثقل لا بين الحاء والهاء من القرب • لا الى حد امدحه ثلاثة غير فصيح كيف
لا وجمع حرفين حلقيين الحاء والهاء مع زيادة وهي مجاورة الكسرة لحرف الحلق فصيح وانه في القرآن

قال الشاعر

الفرزدق

الناس

الأملاك

ويروى قوله الملك مع قطع التلازم اذ يجوز ان يكون عدو الممدوح بالسبب • بعض الفضلاء اشبه
بالمنع هذا التوجيه الانسب فلذلك مع ان المختار منع • ولولا مخافة الاسآم لذكرت وجوها
اخر في الشرح وحواشي بعض فضلاء الاعلام • ولنبين ما هو غريب في الحكمة هو كلام الله كلام •
واشار المصنف علم قصد الفرزدق في قبح التعقيد على قصده فلا يضره احتمال • واما في الانتقال
اي في الانتقال الذي ليس بخلل النظم والاقحام لظهور الدلالة لخلل في النظم انما هو خلل في الانتقال
• وذلك لانه يريد الانتقال من الموضوع له ويتم الشغل ... ما سبق خلل الانتقال ... اللفظ
للفظ الى المراد ما ليس لازم المعنى الاول الذي اريد الانتقال منه وذلك بعيد الوقوع جدا
جدا • واما لكونه لازما بعيدا يفتقر الذهن دون الوصول اليه الى العدم نصب القرينة ... ايضا
ايضا بعيدا جدا • او لنصب ما هو خفي كقول الآخر لم يقل كقول العلامة الفرزدق واصل
ايضا انه شيخ من البلغاء لانه قال كقول البليغ الآخر • ولذا صرح باسم الفرزدق ايضا سابقا
الى البلاغة والمبادرة لا تمنع من الرعونة • فلا بد لكل ذي بد طول لو ان سيق في تحصيل ما هو الطبيعي
ولا يجعد بجلاء بلوغه المرتبة العليا متكلما • وقال الشارح لانه يتوهم انه الفرزدق وفيه انه يتكلم في
التوجيه في قوله فيما سبق لها اليه الآخر — سأطلب — سوف اطلب البعد وان كان مهتما وحق بعد الدار
عنكم • فاشتاق البعد الى الدار اشارة الى انه بعيد وانهم لا يمكن ان يخطر بالبال • وطلب بعد الدار فرح
معذور في المال • غاية الامر وسوسة النفس العقل مبالغ في الاهمال • وكما قرب الى
انهم بقوله لتقربوا الآن قربهم يمكن في الخيال • ولا يتبرم نفسه بالقتال وتسكب النصب
بتقرير ان العطف على بعد الدار • وبالرفع لعطفه على سأطلب عيناي الدموع لتجمدا ومعنى البيت
بما هو المشهور عند القوم ان عادة الزمان والاخوان ايصال الطالب الى الحرمان فاني لم اكن هو
المرتقب بحكم الزمان والاخوان العكس وانقلاب فاني الآن بعثت في حزن البعد الاجتناب
طلبا للموت في طلب السرور الى الاقتراب • فبعد اليوم اطلب البعد لينسا عدة الدهر
واصلوا بالقرب والحضور • واطلب حزن البعد لافوز بالقرب والسرور • ومعنى ما صرح الشيخ
انكم تطلب بعد الدار عنها ويطيب النفس عنه • والسين للتأكيد • لانه قال الا اليوم
اطلب نفسي بالبعد والفراق • واستشهد بما الصبر الجميل بارك لنا • لا استعيب بذلك ان وصل
مناب بدء ومسرة لا تنقطع الى الابد • فان الصبر الجميل مفتاح الفرج • مع الاجر الجزيل بلا حرج •
والابلغ ان يجعل وتسكب عطفا على اطلب • ليكون تحت التأكيد والشاعر المعنى صحيحا

الكمعن

الفوز • وجعل توجيه القوم تعسفا فاسد المبنى • ولم يرض به المرتضى الشريف • وقال كلام
القوم هو مستحق للتخطئة والتزييف • فتصويب الشارح كتصويب من قال الصواب
ان الشاعر يعتقد في العشق والشعر لستفر ليتوسل به الى الاسباب معاشرتها في الحضرة او
بالاموال تقتضي طيبة الفوز ويتمتع بالوصال • والاصل بهذا المعنى اشار المتنبي حيث قال •
لعل القصد يجعل رحلا • تبعدني على الاقامة في ذراكا • فلو اني استطعت رحلة هو موطنها • ومقصده
ان شيء موكول اليه غيره لا يخليها • اذ لم يعرف له بعد والظرافة او في مقام الاطلاع والكراهة
او كان المتكلم بهذا المعاني في مقام السفر والارتحال • مع تحكيم حقيقة الحال • فلا يحال الا الاشتغال
الاشتغال • ويمكن توجيه الشارح المحقق بان ما يحتاج اليه الموقوف حال الشعر فالمعنى فيه متابعة
السابق الكلام • ويؤيد الشيخ عبد القاهر • الذي يغلب حسن الظن به ووجوب ان يكون حالا عليه
الطالب • ومن الاحتمالات التي لم يذكر القوم ما خطر ببالي • ويبعد ان يقصد الى تحصيل
المطالب بانه يكون في الاستغناء عنها كالهارب • ومن تغشاه عنه مهرب • فتراه لك
تبتغيها ومن اكب على شيء فهو عنه بعيد • ومن اعرض عنه فهو منه قريب • ومن هذا الحكم بان
الحرص مشؤوم • والحريص محروم • وقيل لو لم تطلب الرزق لطلبك • وفي حديث ازهد
تزود حبا • منه يتمه لمذار شاعته • واذا عرفت هذا التحقيق من البيت • فقوله وبالجمود يحصل
ويسكب الدموع وهو البكاء كناية عما يلزم فرقة الاحبة من الحزن وصاحب لا ان واضح الانتقال لانه
كثير ما يجعل دليلا عليه يراد به • وجعل جمود العين كناية عن السرور قياسا على جعل السكب كناية
عن الحزن • لان سكب الدمع فيها يبادر الى الحزن بخلاف جمود العين فانه يعم ازمنة الخلو عن الحزن
سواء كان في زمن السرور او لا فلا ينتقل منه الى السرور بل الى الخلو من الحزن • وهذا وجه واضح
الخلل في الانتقال الى ما قصده • وانه خفي الى الآن • وبه يندفع ما ذكره الشارح انه يجوز ان يراد بجمود
العين الخلو عن الدمع مجازا من باب اطلاق المقيد على المطلق ثم يكنى به عن السرور لكونه لازما
لها • وقد عرفت ان الخلو ينفك عن السرور ولكنهم نظروا الى ان جمود العين اشتهر في البخل
بالدمع بناء على اشتهار الجمود في البخل حتى يقال للبخيل جامد كالطعام ويقال سنة جماد بخيل ويستعمل
الجمود في صفة بخل العين حتى قال الحماسي • الا ان عينا لم تجد يوم واسط • عليك بجاري دمعها
لجمود • فلم يجز الاشتهار الجمود في البخل منع الانتقال منه الى ما قصد الى الغيره فتأمل وقس عليه
عين اما الجارية يكمل الشمع والكوكب حيث يحتقر نور الشمس ولما قال لان الانتقال بعد جمود

الصوابي الى طلب الدموع لا الى ما قصده من السرور فتوقف لانتقال منه اليه حيث يكتفي
بالتحقيق مرادة لانتقال منه الى ما قصده تنبيها على ان الخلل في الانتقال ربما يكون من كان ظاهره من آخر
يحول بين الالفاظ والمقصود ولكنه يحتج عليه ان ما ذكره في صدر البيت وضده الحزن بالسكب قرينة
واضحة على المقصود فلا خلل في الانتقال قال المص والكلام الخالي عن التعقيد المعنوي ما يكون الانتقال
فيه من معناه الاول الى معناه الثاني الذي هو المراد به ظاهرا حتى يخيل الى السامع انه فهم من حاق اللفظ
ويحتج عليه بانهم ان الكلام الخالي عن المعنى الثاني خفي [illegible] لانه ليس الغرض من التعقيد [illegible]
الا رجحانه بيان الغرض من الكلام الخالي عن التعقيد المعنوي حصل البيان به لان الكلام الخالي عن المعنى [illegible]
بعيد [illegible] خفاء عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما ستعرف في بحث بلاغة الكلام وفيه ان الكلام
[illegible] الكناية اذا روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال البسيط ساقطا عن درجة الاعتبار [illegible]
يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبرا من حيث رعاية مقتضى الاحوال
[illegible] ان ما ياتي في بحث بلاغة الكلام شرط ما ليس بمعنى ثاني بل مقتضى الحال الا بحسب
الكلمة مجازا وحقيقة ويمكن ان يقال خص البيان بالخلو عن التعقيد ما يستعمل في المعنى المجازي [illegible]
المحتاج الى البيان والتوضيح واما الخلو عن التعقيد المعنوي لعدم معنى ثان فخارج عن الحاجة اليه الى
البيان وقيل ومن كثرة التكرار حسبوا مباحث ذلك في التذكار ليغنيك عن التكرار
والتكرار بالكسر والفتح والاول اسم والثاني مصدر وفي القاموس التكرير والتكرار والكرة الاعادة
الشيء مرة بعد اخرى وهذا يقتضي ان يتوقف التكرار على التثليث ليتحقق الاعادة مرة بعد اخرى
والاستعمال لا يساعده اذ يستعمل التكرار اذا اتى بالشيء فلا يتيح ما ذكره الشارح المحقق انه ذكر
الشيء مرة بعد اخرى وما يقال انه يجري الذكرين لا التكرار الثاني وهم اذ ذكر الرجوع والتكرار الا حدها
والمراد بالكثرة ما يقابل الوحدة بقرينة ما ذكره من المثال فانه فيه تثنية الذكر ولا يتحقق به ذكر الشيء
مرة بعد اخرى الا مرتين وقد نبها فيه تحقيق ذكر الشيء مرة بعد اخرى كان ما ذكرنا ذكر الشيء
بعد الاولى وبرده انه اذا ذكر الشيء ثلاث مرات يقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثا ولكن
القائل فتامل وتتابع الاضافات نقل بعض عن الشيخ عبد القاهر انه قال الصاحب اياك
والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر انه يستعمل في الهجو كقوله يا علي بن حمزة بن عمارة
انت والله ثلجة في خيار وينبغي ان المراد بالاضافة ما نوع الاحد اذ التتابع لا يتاتى
[illegible] المضاف نعني المضاف اليه لو قال المص ومن كثرة التكرار والاضافة لكان اوجز واحصر لكن

ابا الطيب وتسعدني في غمرة بعد غمرة سبوح لها منها عليها شواهد الغمرة الشدة والغمرات ما
يغمرك من الآفات سبوح فرس يعني فاعل من السبح والسباحة بعد ما تستعار لجري الفرس
عدوا الفرس مع حسن جريها بحيث لا يتعب راكبها كانه يجري في الماء الساكن وفيه التذكير والتانيث
ولا يخفى حسن ذكر السبوح بعد التعبير عن الاسعاد في شدة بعد شدة بالاسعاد في غمرة بعد غمرة لها
صفة السبوح منها متعلق بقوله لها او متنازع فيه الظرفان على ما هو الاحسن والاوفق ما قيل في انهما
حال او شواهد عليها متعلق بشواهد شواهد فاعل لها لاعتماده على الموصوف والضمائر كلها
للسبوح والمعنى لسبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها لشدة نجابتها فان قلت الشهادة
على الشيء ليست شهادة عليه فكيف صح استعماله في الشهادة لنجابة الفرس به قلت لا ضرر على الفرس
من ان شهد بنجابتها فانه لو ضرها في المعارك يرى لها سبب والمراد بالكثرة في قوله انه ابن ابيك حمامة كاثير
يري الا بالف من البيوت او كل ذي لون يقع على المذكر والانثى والجنس جرجه حرجه تونث الاجرع
المختلط جرعى وهي الكثيب جانب منه رمل وجانب حجارة حومة البحر والرمل والقتال وغيرها
يعظمه الجندل بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم وفتح النون وكسر الدال موضع يجتمع فيه الحجارة غيب الا
يجعل الجندل بكسر الدال للمفتوحة لان الشعر لعمله حتى تميل الرؤيا به الارض والحجارة باذا طلق
اسم الدال على المحل ومنهم من جعله بكسر الدال مخففا جندل بفتحتين وكسر الدال حيث اثبته الصحاح
موضع ذي حجارة وجعل اسكان النون للضرورة وفيه ان الحرف المعتبر مختلف وهو لعدم ضرورة
ومفتوح وهو بالترخيم فرخم بالتسهيل فيه اضافة حمامة الى جرعى والاضافة الى حومة المضافة الى
الجندل اسجعي اي رددي صوتك والسجع ترديد الحمامة صوتها تامة فانت بمرأى ومسمع
ومسمع اي بحيث تراك سعاد والتسجيع كما ذكر في تاج العربي والقاموس الا ان اكثرها
اشباه حكاه هو معنى بمرأى ومسمع بمعنى الرأي وزاد القاموس وينصب فتح خرجه بالكاف
بحيث تريك سعاد وتسمعين كما اشار اليه في الاستقبال واما قول الشارح المحقق انه خلافه
المعقول ايضا فلا يتم وتوجيه باقي الامر سجعي انما يناسب لا يراك سعاد وذلك انه يكون اذا
كان سعاد بحيث يسمع صوتها لا لان الحمامة اذا كانت بحيث تسمع صوت سعاد فسعاد ايضا يسمع
السجع صوتها لان صوت الحامة ليس كصوت الانسان في الارتفاع بل الامر بالعكس لا بحضر
في ان الاسماع بعيد من دواعي النشاط والسرور لا سيما بعد تشرف حضرة المورد ويرجح
المراد لعدم الاكتفاء بسجع وهو عدم الالتباس فيه قال الشيخ لا سهل في نقل تتابع الاضافات

لا اثر لكثرة اذا اسلم من الاستكراه بل يلطف كقول ابن المعتز • وظلت تدير الكاس
ايدي جآذر • عتاق دنانير الوجوه ملاح • ومنه الاطراد المذكور في علم البديع كقوله
بعتيبة بن الحارث بن شهاب • بهذا ظهر ان تتابع الاضافات انما يخل بالفصاحة حيث
يوجب الثقل والتنافر • وكذا حال كثرة التكرار لانه لا يخل بالفصاحة سوى ايجاب
التنافر او ضعف وقد وقع في النظم مثل دأب قوم نوح • وذكر رحمة ربك عبده زكريا •
ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها • والفصاحة في المتكلم ملكة اي كيفية ترسخت
في ذات النفس واحسن ما رسم به الكيف عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي
القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا • والمراد بعدم توقف العرض الجزئي بخصوصه
واحترز به عن الاعراض النسبية فان تصورها بخصوصياتها تتوقف على تصور ما تتوقف
عليه النسبة • ولا يرد الكيفيات المركبة لان تصورها بخصوصها لا تتوقف على تصورات اجزائها
ولا الكيفيات النظرية كما توهم لان ذلك في الكيف لا لكونه نظرية • وخرج اهم اقتضاء اوليا
عما يوجب به لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لوحظ الوحدة لم يقتض اللاقسمة والعلم
فانه لتعلقه بالمتعدد يقتضي القسمة • ولا يخفى انه لا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله
بل في النفس • فيحتاج في عدم الحاجة الى قوله اقتضاء اوليا الى ذلك وكذا لا يحتاج اقتضاء
القسمة واللاقسمة الى التقييد بالاولى بل يحتاج بعدم توقف التصور على تصور الغير الى التقييد بالاولى
الاولى لانه قد يعرض الكيف النسبة فيتوقف باعتبارها على الغير • بهذا قال الشيخ ان ملكة يقتدر
صفة السنن لان الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لا يكون المعبر عن مقصوده بلفظ فصيح
فصيحا بحسب الاصطلاح ما لم يكن هيئة راسخة فيه وفيه بحث لان المعبر عن كل مقصود
بلفظ فصيح فصيح لانه لا يكون بدون ملكة يقتدر بها عليه • نعم لو قيل اشتراط الملكة الا ان
صفة غير الملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لم يطلق عليه الفصاحة • بل ملكة
التعبير عن المقصود بلفظ فصيح واحترز بالملكة اذا كانت ملكة التعبير عن كل مقصود بلفظ
فصيح كانت عند المتقدمين ملكات يقتدر بكل واحدة على تعبير لم يعبد • ومن جعل مقصودا
بهذا لم يلتفت الى عبارة او في الملكات ولا يخفى عليه انه لا يساعده الاصطلاح ولا يخفى ان ما ذكر
مهم فانه لو لم يقدر الا على اشارة بلفظ يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح عن غيره حتى يصير ملكة
ليست فصاحة • وهذه ملكة التعبير عن جميع المقاصد الا القليل • ومنه يعبر بها ايضا

التعبير

القليل بلفظ فصيح غير مستوعب فانه يجوز ان تكون الملكة • وبهذه الصفة صفة غير السجية يقتدر
بها على التعبير عن المقصود كله بلفظ فصيح وحال وقيل بعد رجحا ولم يقل يعبر بها اشعارا بان الحالتين
النطق وعدمه يتجه عليه ان الملكة حال السكوت متصفة بانه يعبر بها عن المقصود في
الجملة • وفيه انه ربح المحتج بان المراد بحال النطق حال النطق في الجملة بان ينطق حينا ما
في زمان من الازمنة • وبعدم النطق عدمه ابدا فان لا ينطق قطعا لو قيل يعبر بالفصيح عن
ينطق بمقصوده في الجملة • وحصل لجيله غلطه على شهود الفصيح فانا لا نسلم ان يجب ان يفهم هذا المقام •
وفيه انه فائدة قيد الاقتدار في عدم خروج حال الاولى بل يوجب دخول المراد في رجحان الاقتدار ليشمل حالة
النطق بكل مقصوده بلفظ فصيح وحال عدم النطق بكل مقصوده بانه ينطق ببعض الحقائق والبعض
بعد لم يرد الاولى وبالمراد ان ينطق به • فلو قيل ملكة يعبر بها عن كل مقصود بلفظ فصيح لانتفى
الفصاحة عن من يتبع اسماء النطق ولم يكن مقصوده يرد عليه الآدم وردا عليه • ويعبر عنه بلفظ فصيح
حكم لا يجب ان يفهم هذا المقام • وبهما وشارد المرام • بعون الله الكلام • والاوجه
انه لو قال ملكة يعبر بها لصدق على القوة الراسخة بالاصول بتلك الملكة • بل لا يصدق الا عليها
ان الفنا وروى السبب هو الاقرب عن التعبير عن المقصود اي كل ما يتعلق به قصده لفظا ومعنى
بلفظ فصيح قال العصام قيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب هذا بيانه انه لم يقل بفصيح ليعم المشترك
المفرد والمركب بحيثيات ولا يحمل اللفظ على المفرد الفصيح والكلام الفصيح بناء على عموم اللفظ
فانه لا يراد به الا معنى واحد ام لم يقل بمفرد فصيح او كلام فصيح ليعم اذ لا يدري العموم • اذ المراد بالمقصود
كل مقصود • فلو خص الفصيح بالمفرد اوجب في الفصاحة ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود وكلام
بالمفرد وهو محال • ولا يخفى انه عموم المفرد والمركب موقوف على تحقق استعمال الفصيح في معنييه كما جوزه
البعض او استعماله فيما يطلق عليه الفصيح وهو حال او عموم الاشتراك وبعيد وصف اللفظ به ضعفا لانه على
الاول فلانه يصير المآل بلفظ موصوف بمعنى الفصيح وهو باطل • والفصيح بلفظ موصوف باحد معنيي
الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال الفصيح في معنييه واما على الثاني فلانه يصير المآل بلفظ هو ما يطلق
عليه الفصيح • ولا يخفى انه اللفظ ليس ما يطلق عليه الفصيح بل هو موصوف بصدقه على اللفظ وجوب تعميم
المعبر به المفرد والمركب كما يقتضي انه يمتنع بلفظ فصيح دون مفرد او كلام فصيح يقتضي انه لا يمتنع بلفظ فصيح
دون لفظ بليغ اذ البليغ لا يعم المفرد نعم عدم وجوبه ملكة الاقتدار على البلاغة في الفصاحة ايضا
يقتضي انه لا يمتنع بلفظ بليغ • فيرد ما قاله المحقق وقول البعض ولانه يعم المفرد والمركب قال بلفظ

[illegible]

فصيح ودون كلام فصيح او لفظ فصيح يسبه لا يقال يصدق التعريف على الكلمة والكلام

وتخرج عما يتوقف عليه الاحتراز المذكور لانا نقول لبس تخته انما سببا بل شرطا وليس حسنا

بل بعيدا هو الباء ظاهر في السبب الغريب **والبلاغة في الكلام مطابقته** اي مطابقة صفته

لمقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات عارضة للكلام فالكلام لا يطابقها بل يشتمل عليه

او الخصوصية من حيث انه حال الكلام ومرتبط به تطابق لها من حيث انه مقتضى الحال والمطابق والمطابق

متغايران اعتبارا ولو نحو مطابقته نسبة الكلام للواقع وعلى هذا التحرير يتضح تعريف الحال على معرف به

الحال الموجب للمقتضي مطابقة اللفظ لمقتضى الحال اي يطابق صفة اللفظ مقتضى الحال وهذا

يوافق بين عبارات القوم حيث يجعلون الحذف والذكر وغير ذلك متعلقة بالاحوال وما هو الا نسبة

باعتبار الحال عند التحقيق المقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والاحوال وما في اطلاق

على ظاهره مطابقة الكلام لمقتضى الحال خروج وذلكم بان مقتضى الحال هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام

الجزئي ومطابقته الجزئي يتكلف حتى يلتبس باعتبار التغاير بين مطابقة الكلي للجزئي فعدل عما يجوز على

المنقول ومعنى هو المعقول والتركيب كلوه مطابقة الجزئي الكلي مع ان الحمل بالطبع هو الكلي والآتي

اعتبار مطابقة الجزئي **مع فصاحته** قيل خالف في هذا التعريف السكاكي فحينئذ انه لا يشترط شيئا من

فصاحة الكلام في البلاغة وليس رجوع البلاغة الى البيان لاشتراطها بالاخراج عن التعقيد المعنوي

بالمعرفة المواضع المجاز والكناية وعلاقة في المسائل تخرج فيها عنها اعتبارات الاخرى وقيل انه لا يشترط

فيها الفصاحة سوى الخلوص عن التعقيد المعنوي **وهو** اي مقتضى الحال **مختلف فان مقامات الكلام**

متفاوتة لان الاعتبار اللائق بهذا المقام غير الاعتبار اللائق بذلك وهو عين تفاوت الحال والمقام **قال الشيخ**

المحقق الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما باعتبار فان الامر الداعي مقام باعتبار توهم كونه

محلا لورود الكلام فيه على خصوصية ما وحال باعتبار توهم كونه زمانا له **ولا يخفى** ان وجه التسمية بالكونه

واضطراب في مفهوم اللفظين حتى يحكم بتعدد المفهوم بالاعتبار ولا يتكلف في التغاير والترادف **ثم** الظاهر انه سمي مقاما

لانه كما ان تتفاوت مراتب الرجال تثبت بالمقامات كذلك تتفاوت مراتب الكلام بالاحوال **وسمي**

حالا لانه حالة متغيرة ومتبدلة كالحال الذي على الانسان فان قلت ينبغي ... تفاوت ... ان تتفاوت

المقامات ... تفاوت مقتضيات الاحوال ... تتفاوت الاحوال **ويكون** تفاوت المقامات

باعتبار ... قلت المراد ... مقامات الكلام متفاوتة ... بين الحال والمقام الا المقام

ايضا من المقتضي ... مقام التأكيد ... الحال لا المقتضى ... الحال الانكار ... المقتضي ... الكلام

يجعل

يجعل الكلام بخصوصية التنكير بالاحتياط في تطبيق الكلام على مقتضى الحال فانه في معرض الاختلال الاختلاف

باختلاف الاحوال **والا** يكون بيانا لوجه كون المقتضيات مختلفة وهو لعدم اعتبارها غير نحو واحد

بل لما جعل خصوصيات الكلام مختلفة لاختلاف الاحوال **ولا بد** للامور المختلفة من دوال مختلفة

لتستفاد منها وهذا كما سمعت من علماء النحو انما وضعت الالفاظ مختلفة **لتدل** على المعاني المختلفة

على المعرب وعلى الاختلاف الا انه ينبغي ان شارح معرفة الاحوال المتكثرة كثيرا ما يجتمع على مقتضى كما ترى

من اجتماع الافراد والنوعية والتعظيم والتحقير والتكثير والتقليل على التنكير وغير ذلك **وبالعكس**

قد يكون الحال الواحدة كالتنكير واسم الاشارة فانهما يكونان للتعظيم او للتحقير وذلك لان ذكرت لهما

نظيرا من جهة الاشتراك والترادف وكلاهما على خلاف طبيعة قانون الوضع **فلا** في الخطاء الى السعادة

يرد وقضاء على دعوى انتفاء التحقيق ما هو الظاهر **لكن** معنا ولا تفارقنا انه لم يحرم عن ذلك ...

فمقام كل شروع في بيان اختلاف المقامات **وقال الشارح** المحقق وفيه اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات

الاحوال بحيث يفصل فيه ما يختص بجزء الجملة **وما يختص** باجزاء الجملتين فصاعدا **وما لا يختص** شيئا منها

والثاني مقام الفصل والوصل والثالث مقام الايجاز وخلافه والاول ما عدا ذلك واشار في تقديم ما هو

الاصل التصريح به وتأخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا في الجمل الا ترى ان التنكير مثلا اصل والتعريف فرعه

وكذا الفصل كما انه سبحانه قال ... ومقام ... يباين مقام خلافه **ويمكن** ان يجعل ...

فانه في سلوك طريق الاطناب **ومقام** ... بالايجاز او ذكره **ولما** ذهب ... ان ضبطه لاكثر المقتضيات

الجملية فانه من المقتضيات ما يختص ببعض الجملة كالتعبير عن الخبر بالانشاء او بالعكس ومنها ما يختص

بجزء الجملتين كاعادة اسم ما ... تعريف ... **وفيه** تصحيح بالاحسن وان الذكر والحذف

المذكورين في الفصل الاول لا يختص باجزاء الجملة بل يعم الجمل والجملتين فصاعدا فمقام **كل من التنكير** وما عطف عليه

كاف المذكور من اجزاء الجملة **وكذا الاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه** فالحاصل مقام خلافه

مثلا **وليس** لنا مقام واحد هو بخلاف كل ... صعبت ... وعناية ... في ... اصطلاح

جوابه الشارح ... فاض عليه ... من الاعداد الصحيحة طول ... اجمال التفصيل

والحصر ومنها مقام التنكير يباين مقام خلافه الى آخر الكلام ... اجل ... الاختصار

والا ... المقصود ... والعبارة مختلفة ... في ... المراد ...

ومنه ... العبارة ... وحفظ ... الاجمال ... التفصيل

... **ومقام التفصيل يباينه**

لمقام الوصل ومقام الايجاز يباين مقام خلافه صرح بخلاف الفصل [illegible]
[illegible] لمزاينة الوصل للفصل • وطلبا للاختصار بقدر الامكان فتامل • وينبغي ان
يحمل قوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل على ان مقام كل فصل يباين مقام كل وصل [illegible]
الى تفاوت مراتب الفصول والوصول • ويحمل قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه على ان
كل ايجاز يباين مقام كل ما يخالفه [illegible] على طبق ما في المفتاح • ولك [illegible]
مقام خلافه الكلي من الايجاز والاطناب لكونهما نسبيين [illegible] حدود ومراتب متفاوتة ومقام كل
يباين مقام الآخر وكذا خطاب الذكي اي لكذا مقام ما يخاطب به الذكي يباين مقام خطاب الغبي
اي ما يخاطب به الغبي وهذا ايضا لا يختص بالاجزاء [illegible] الكلام • والمراد بالذكي [illegible]
بالاضافة الى الغبي • وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكاء والغباوة [illegible]
[illegible] سرعة الفطنة • والغباوة عدم الفطنة • [illegible]
[illegible] لمزيد مناسبة لفظية بينه وبين الغبي [illegible] خلافه ولكل كلمة مع صاحبتها
منصوب بالظرف [illegible] مقام مبتدأ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ولا يخفى ان مقام كل كلمة مع صاحبتها
[illegible] الذكي [illegible] مقام [illegible]
او كل مقام بالنسبة الى نفس الكلام • بخلاف مقام الذكي [illegible]
[illegible] • فقال في بيان تفاوت المقام [illegible] مقام كلمة ومقام ما
[illegible] قال الشارح [illegible]
او حكما • فيندرج فيه مقام المسند اليه [illegible]
ولا يخفى عليك [illegible] تقديم الكلمة [illegible] مقام المسند [illegible]
[illegible] • وبعد [illegible] هذا التقسيم [illegible] المقام [illegible]
[illegible] من الاعراب • فلا [illegible]
[illegible] • ولا [illegible] صاحبة الكلمة [illegible]

بعضا

بعضا • ونقصت [illegible] • والكواب موضوعة •
[illegible] مقام [illegible] • فنقول [illegible] ان
يقتضيه [illegible] صاحبة وان لم يكن مقام يقتضيها • مع [illegible] اخرى • بل [illegible]
[illegible] في اصل المعنى مع تلك المقومات • وبعد ضبط مقتضيات الاحوال اجمالا [illegible]
[illegible] بعد الشروع في الفن تفصيلا وبجمكن في النفس [illegible] ضبطها ببيان
[illegible] فقال وارتفاع شان الكلام في الحسن [illegible]
والقبول عندهم [illegible] هذا الفن [illegible] وان كان [illegible] الكلام عندهم [illegible] قبول
[illegible] الكلام [illegible] • وعنده من [illegible]
[illegible] بمطابقته للاعتبار المناسب للمقام [illegible]
[illegible] • وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول • وانحطاطه [illegible]
المقام [illegible] • وكانه [illegible] وانحطاطه بعدمها [illegible]
[illegible] المطابقة • واجيب [illegible] • والمقتضى [illegible] المقام [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible]
[illegible] الحسن والقبول بالمطابقة [illegible] • وعدم الحسن والقبول [illegible]
فيها • [illegible] الحسن والقبول • لا [illegible]
ثبوت الحسن والقبول في غير المطابق • ومن [illegible] الحسن والقبول [illegible]
عند [illegible] الاول [illegible] المطابق [illegible] المناسب [illegible]
[illegible] • ونقول [illegible] ان الارتفاع في الحسن والقبول [illegible] بالمطابقة • [illegible]
بمطابقته [illegible] بالمطابقة [illegible] مطابقته [illegible]
[illegible] • والمراد بالكلام الكلام الفصيح
[illegible] • [illegible] الكلام [illegible]
حيث قال • والبلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته • [illegible] تعريف البلاغة
الفصيح [illegible] • [illegible] الكلام [illegible] الفصيح [illegible] • او الفصيح البليغ [illegible]
[illegible] الكلام البليغ [illegible] • والمراد [illegible] الحسن [illegible]
[illegible] • [illegible] في الحسن والقبول [illegible]

بين مقتضيات لا بد منه وبيانه انه كيف تزيد مطابقة كلام على كلام حتى ترتفع فانه الحق في الجملة فتأمل
لبعض مقتضيات احوال حتى يكون الكلام بليغا اذا روعي فيه حال وان فاتت احوال كثيرة • فزيادة
مطابقة كلام على مطابقة كلام آخر [illegible] في تحقيقها • لكن [illegible] مراتب البلاغة مطابقة
الكلام لمقتضى الحال مطابقة بكل ما هو مقتضى الحال [illegible] بالاعتبار [illegible] وشرط
في البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات الحال كلها • فمرتبة المطابقة على مطابقة بان يكون في احوال الكلام
اكثر من احوال كلام آخر • فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب متفرع على قوله وارتفاع شأن الكلام
والمقصود منه التنبيه على ان مقتضى الحال معناه مناسب للحال لا موجبه الذي يمتنع ان يتخلف عنه كما يقتضيه
لفظ المقتضى • وانما اطلق المقتضي للتنبيه على ان المناسب للمقام في نظر البليغ كالمقتضي الذي يمتنع انفكاكه
[illegible] لو لم يكن التفريع صحيحا [illegible] بان ارتفاع شأن الكلام في الحسن الذاتي الداخل في البلاغة بحسب
بالاعتبار المناسب او عدمه • فقد لا يكون الاعتبار المناسب مقتضى الحال [illegible] اعتبار مناسب
غير مقتضى الحال كان ارتفاع شأن الكلام به في الحسن الخارج عن حد البلاغة ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار
المناسب لم يجد ارتفاع بغير الاعتبار المناسب ويحتمل التفريع التحقيق بانه بلا [illegible] مقدمة معلومة
[illegible] لا ارتفاع الا بمطابقة لمقتضى الحال فانه هذه المقدمة المطوية مع هذه المقدمة المذكورة التي
هي [illegible] لا ارتفاع الا بمطابقة الاعتبار المناسب [illegible] فيستفاد
الحصر [illegible] مقتضى الحال [illegible] الاعتبار المناسب [illegible]
[illegible] الاصلاح [illegible] الاصلاح [illegible] • وقوله لا صلاة الا
بالنية • [illegible] وهو اعتراض السيد السند [illegible]
[illegible] مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا [illegible]
[illegible] الارتفاع [illegible] • [illegible]
[illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] الاعتبار المناسب [illegible]
[illegible] • [illegible]

مقتضى

بين المقتضى يكون [illegible] لما ان استثنال بهذه المقدمة [illegible] لا تتوقف
[illegible] السيد السند • [illegible] الالف [illegible]
والاعتبار المناسب [illegible] الاتحاد في المفهوم وانت تعلم ان تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب على ما تقدم [illegible] الاتحاد في المفهوم [illegible] التركيب
صريحا في الاتحاد [illegible] • [illegible] الاتحاد في المفهوم
[illegible] الامرين • وفيه ذكره السيد السند [illegible] العبارة ليست
صريحة في دعوى الاتحاد • [illegible] مقتضى الحال [illegible]
[illegible] • [illegible] الاتحاد وحمل العبارة [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible] الاعتبار المناسب [illegible] الارتفاع [illegible] مطابقة لمقتضى
الحال • [illegible] البلاغة [illegible] راجعة الى اللفظ [illegible]
[illegible] في تركيب يفيد اصل المعنى [illegible] افادة المعنى بالتركيب [illegible]
الكلام [illegible] البليغ • [illegible] بالتركيب
[illegible] • ويحتمل التعلق بالافادة • وذلك [illegible] مقتضى الحال والاعتبار المناسب [illegible]
[illegible] اللفظ • [illegible]
[illegible] باللفظ [illegible]
[illegible] السيد السند في شرح المفتاح [illegible]
[illegible] • [illegible] الاثبات [illegible] اللفظ • [illegible]
[illegible] المسند اليه [illegible] العقل [illegible] بالذكر [illegible]
[illegible] الالفاظ • [illegible] • [illegible]
[illegible] المقصودة بالافادة [illegible] •
[illegible] •
[illegible] الكلام [illegible] مقتضى الحال [illegible] •
[illegible] •
[illegible] • [illegible] علم البيان [illegible]
[illegible] • [illegible] صاحب الكشاف [illegible]

يسمى بها اي بمطابقته الكلام الفصيح لاعتبار مناسب وقد يذكر ذلك تا ويل القارى
بالمفهوم فصاحة ايضا كما يسمى بلاغة • وكما يسمى المفهومات الى
فصاحة • كما اطلق اسم الفصاحة على البلاغة • لان هولا بلاغة • لم
يسمونه اي صوت الجيد ابنه عندهم • فكيف يوصف بالفصاحة واعلم ان قوله
فالبلاغة صفة اي اخره متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول الى اخره
يعني لما كان ارتفاع شان الكلام بمطابقته لاعتبار المناسب ومعلوم ان
انتفاع البلاغة على البلاغة صفة اللفظ بالنسبة الى افادته للمعنى والاعراض بالتركيب والمقصود
منه الا تصريح به في الايضاح جمع كلامين متنافيين ومتفاوتين للشيخ حيث قال ان ذات الفصاحة راجعة
الى المعنى اي مايدل عليه اللفظ دون الالفاظ • وتارات ان الفضيلة للفظ كالكلام اللطف • فان المعنى
مطروحة في الطريق يعرفها العجمي والعربي والقروي والبدوي • والاشكال ان الفصاحة من صفات الالفاظ
فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى • ووجه التوفيق انه اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اثبت
انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفاتها باعتبار افادتها المعنى بالتركيب • وحيث نفى
ذلك اراد انها ليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها لا باعتبار افادتها المعنى وحيث اثبت انها
صفة المعنى اراد ان للمعنى مدخلا تاما في ثبوتها للفظ وحيث نفاه اراد انها ليست من صفاته
مع قطع النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب • ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعلها صفة
اللفظ دون المعنى اراد معناها المستفيض • وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة
فكلامه في كل موضع لا يطابق ما قصده الشيخ • بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انهم يسمون الحسب
ابهذا الاول والمقيد الاول الالفاظ • وفضيلة الكلام باعتبار هذا الترتيب • فحيث جعلها صفة
راجعة الى اللفظ اراد بالمفاد الاول • وكذلك حيث جعلها صفة راجعة الى المعنى • وحيث
نفى كونها صفة الالفاظ المنطوقة • وللمعاني الثواني • وما يقال في كتب الجملة من ان المعنى للالفاظ
الاول فيطابق مراد الشيخ فليس بشي لان الشيخ يأتي في كتابه بتلك الواضحة والمعاني بالتكرار • وكما استعمل
اللفظ المستعمل بمعناه المستفيض فيجعل اللفظ في كلامه على نهوا حمل له على ما لا يحتمله وله اي للبلاغة
في الكلام طرفان اعلى اليه تنتهي البلاغة وكذا في الايضاح • والاعتبار الطرف تحقيقه فيه بحث اذ لا يوجد
الطرف يتوقف عليه ان يثبت ان تناهي مراتبها ولا دليل يدل عليه وهو اي الطرف الاعلى حد الاعجاز
او مرتبته اعلى في الكلام البشري بان يبلغ مرتبة لا يمكن للبشر ان يأتي بمثله ما يقرب منه اي من حد الاعجاز

اي الطرف الاعلى نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله • وقريب من حد الاعجاز
وهو لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز مقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله وكلاهما مندرج تحت
حد الاعجاز لان حد الاعجاز هو حد الاعجاز عن الاتيان باقصر سورة وبهذا اندفع ما اورده الشارح
المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما يقرب منه طرفا اعلى اذ المناسب ان يجعل حقيقيا كما في
او نوعا كالاعجاز فهذا حد نوعي هو حد الاعجاز المعتبر في الشرع وهو حد اعجاز اقصر سورة
الا انه بتلاوة صنفان كلام يعجز نفسه وكلام يعجز مقدار سورة منه • وهذا اوجه مما ذكره
الشارح المحقق حيث قال ومما البرزخ بين النوم واليقظة ان قوله وما يقرب عطف على هو
والضمير في منه عائد الى الطرف الاعلى الا ان حد الاعجاز ان الطرف الاعلى مع ما يقرب منه في البلاغة
مما لا يمكن معارضته هو حد الاعجاز وهو مع كونه خلاف الظاهر بيان لحد الاعجاز بما يتوقف على معرفته
لان ما يقرب منه يعني بما لا يمكن معارضته فلا معنى لحد الاعجاز الا ما لا يمكن معارضته وقد يحتمل
ان يقال ان هذا البرزخ بين النوم واليقظة • الحديقة الذي المعنى بعظمة لا نوم فيه • وما ابديه
توجيه معناه انه موافق لما في المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف
الاعلى وما يقرب منه • وما في نهاية الاعجاز ان الطرف الاعلى وما يقرب منه كلاهما هو المعجز الخارج
بالموجب هو ما في التوجيه • فان كلام المفتاح يحتمل ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى المعجز بنفسه
معنى المعجز اقصر سورة منه • وكذا كلام نهاية الاعجاز فتفطن • وقد اعترض الشارح
على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه معجزا خارجا عن طوق البشر في البلاغة ليست سوى المطابقة
المقتضى الحال مع فصاحته وعلم البلاغة كاف في تمام معرفة الامرين • فمن اتقنه واحاط به لم يعجز
عن رعايتهما حق الرعاية فيأتي بكلام هو الطرف الاعلى ولو بقدر اقصر سورة • ولا يخفى ان الاحاطة
لا تختص بكمال علم البلاغة بل تتوقف على سليقة العرب اقوى وجوه الاشكال ثم اجاب
باجوبة ثلاثة الاول ان العلم لا يتكفل الا بيان مقتضيات الاحوال • واما الاطلاع على كميات
الاحوال وكيفياتها فامر اخر • والثاني ان امكان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوع والثالث
ان الاحاطة لا تفيد القدرة على تأليف كلام بليغ فضلا عن بلوغ الطرف الاعلى اذ كثير من مهرة هذا
الفن كانوا عاجزين عن التأليف • وفي الجواب الثاني والثالث نظر اذ لو لم يكن للبليغ الاحاطة بكل
البلاغة لم يكن بليغا • لان البلاغة ملكة الا تكرار على التأليف اي كلام بليغ يخطر بالبال معناه فاذا
خطر بالبال المعنى لم يحط به تعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تأليف كلام بليغ له • ولان قوله لا حاط

بعلم البلاغة ولم يعد علم البديع كلام بليغ لم يكن بليغا ● ولقد تركنا نبذا من الكلام وكثيرا من الشارح
المحقق في هذا المقام لما لم نشاهد في الاطالة والاسآم واشتغل بتحقيقه طرفي البلاغة اشارة
الى انه بليغ ● وقال في الايضاح منه يتبين الى توضيح ذلك [illegible] كلام نهاية الايجاز ● اه
[illegible] ليست من البلاغة في شيء وان كان [illegible] البلاغة في ذاتها ● [illegible]
[illegible] الى ما دونه الحق عند البلغاء باصوات الحيوانات [illegible]
باصوات الحيوانات ● فان قيل [illegible] الاسفل [illegible] الحق [illegible] الاول
[illegible] وتحقيق الاسفل [illegible]
[illegible] باصوات الحيوانات ● [illegible] الحق [illegible]
الصواب وافقه الشارح ● وفيه [illegible] الاعراب [illegible] جميع الصواب
[illegible] التاليف [illegible] الكلام ● [illegible]
[illegible] البيانية باصوات الحيوانات [illegible]
[illegible] الوصفية ● ولا يتعلق بعلم المعاني ●
[illegible] البيان [illegible] عطف على طرفان [illegible]
[illegible] طرفان ● وتتبعها اي البلاغة وجوه الكلام
وجوه اخر [illegible] البلاغة [illegible]
البلاغة [illegible] البلاغة وجوه [illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] البديعية [illegible] البلاغة ● [illegible] علم البديع عن علم البلاغة
[illegible] البلاغة ● [illegible] من البديع [illegible]
[illegible] البلاغة [illegible] الكلام دون المتكلم
[illegible] تورث الكلام حسنا [illegible] المتكلم
[illegible]
[illegible] ●
[illegible] البديع [illegible] الكلام
[illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] والبلاغة [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكلام بليغ ● [illegible] ● والمراد كلام بليغ [illegible]
[illegible] على تعريفات الفصاحة والبلاغة اي علم [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] ● [illegible] والتحقيق ● [illegible] توزيع العلوم
[illegible] توزيع العلوم ● والمقصود [illegible] للتعريف
[illegible] ● [illegible]
[illegible] البلاغة [illegible] التعقيد المعنوي [illegible] البلاغة
[illegible] علم البلاغة ● [illegible]
[illegible] البلاغة [illegible] البليغ [illegible] ● [illegible]
[illegible] الفصيح [illegible] الفصيح ● [illegible]
[illegible] فصيح بليغا وقوله وان البلاغة [illegible]
[illegible] ● [illegible] علمي البلاغة والبديع ● وقال الشارح المحقق [illegible]
[illegible] علم البلاغة [illegible] البيان [illegible] في الفنون الثلاثة ● [illegible]
[illegible] البلاغة في الكلام [illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] ● [illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] ● [illegible]
[illegible] البلاغة في الكلام
[illegible] الاحتراز عن الخطأ في تادية المعنى المراد [illegible] المعنى المراد [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] علم البلاغة ● [illegible]
[illegible] التعقيد المعنوي [illegible] التعقيد [illegible]
[illegible] التعقيد المعنوي والى تمييز الفصيح [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] ● [illegible] تمييز الفصيح عن غيره
[illegible] الكلام فصيح [illegible]
[illegible] ● [illegible]
[illegible] التعقيد اللفظي [illegible] ● [illegible]
[illegible] التعقيد [illegible]

طريق اللغة يعني معرفة اوضاع المفردات • واما اللغة فقد تطلق على جميع اقسام علوم
العربية فلا قيد بها من ان يكون واضحا او التصريف او النحو او يدرك بالحس كالكتب
من المدارسة على التتبع الا ان ذلك [illegible] عن التنافر [illegible] اي ما بينه في هذه العلوم او يدرك
ما يحترز عنه التعقيد المعنوي فمست الحاجة للاحتراز عن الخطاء في تادية المعنى المراد الى علم • وللاحتراز عن
التعقيد المعنوي الى علم يعرفه [illegible] البلاغة • ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة من وجوه
التحسين الى علم آخر فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين الباقيين
علم المعاني وما يحترز به عن ثاني الامرين الباقيين وهو التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به
وجوه التحسين علم البديع وكثير من الناس يسمي الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاول علم المعاني
والاخيرين علم البيان والثلاثة علم البديع ولا مشاحة فيها لذوي الاعتبار • واذا [illegible]
[illegible] مزيد الاستفسار • لما فرغنا عن شرح المقدمة وجاز الشروع في شرح علم المعاني فنقول
[illegible] الانعام الرباني • الذي [illegible] عن التلاهي • ونحوه [illegible] الاجتناب عن [illegible]
[illegible] التتبع باسرار [illegible] • وفهم مطالب الاول والثواني • واحرازها [illegible]
من حروف المباني • ونسهل [illegible] في التخصيص [illegible] فيها للخواص • وبالعمل
[illegible] ونطلب [illegible] التوفيق لتحقيق [illegible] وجميع
الكاتبين [illegible] في كل حال • [illegible] الاقوال والافعال
[illegible] الافعال والاعمال • [illegible]
[illegible] والفصل [illegible] بمساواتها والانقطاع [illegible]
الذي [illegible] الاطناب • والذي [illegible] المستقيم
في جميع الابواب • الفن هو الضرب والتزيين • سمي به كل قسم من كتابه اشارة الى [illegible]
الصياغة حيث سبك من مادة واحدة [illegible] لمعانيه
بتركيبات بديعة [illegible] طباعا • [illegible] الانتقال
منه اليها [illegible] فقال الباب الفن الاول علم المعاني [illegible]
[illegible] الالفاظ • اشارة الى [illegible] عن افادة [illegible]
[illegible] من افادة ان العلم [illegible] الطرف [illegible]
الفن [illegible] من العلوم [illegible]

العينية

العينية والبعد عن الاشتباه • وبما عرفت ان الفن عبارة عن الفاظ مخصوصة وجعل [illegible]
[illegible] • اندفع ما يقال ان الفن باعتبار [illegible] علم المعاني
[illegible] • واندفع ايضا ان العلم [illegible] بعنوان علم المعاني دون الفن وما هو [illegible]
[illegible] بالموضوع [illegible] • وانما [illegible] علم المعاني اولى لانه
متعلق بترتيب المعاني والبيان متعلق بما يعنيه [illegible] من الكلام [illegible]
[illegible] • والبديع [illegible] الكلام • ولا يخفى ما فيه من الترتيب [illegible] النظام
[illegible] الى جعل البيان من المعاني [illegible] البيان • وهو ايراد
المعاني [illegible] • [illegible] على ترتيب المعاني [illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible] والتسلسل • وانما عرف ولا قبل الشروع [illegible]
[illegible] مع الفن قال الشارح [illegible] كثيرة [illegible] واحدة باعتبارها
[illegible] • فمن حاول تحصيلها [illegible] تلك الجهة [illegible]
[illegible] • [illegible] فيها لا [illegible] • [illegible] الجهة واحدة [illegible]
[illegible] • [illegible] فالاولى ان يقال كل علم [illegible] كثيرة تضبطها
بجهة واحدة • ومن حاول تحصيل كثرة تضبطها بجهة واحدة [illegible] تلك الجهة
[illegible] • اسماء العلوم [illegible] على ادراك القواعد [illegible] دليل [illegible]
[illegible] بحال [illegible] السيد السند [illegible] وقد تطلق على [illegible]
[illegible] القواعد [illegible] دليل [illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible] اذا كانت ملكة [illegible] من دليل [illegible]
[illegible] • وكذلك [illegible] الثلاثة [illegible]
السيد السند [illegible] في الادراك حقيقة • وفي الملكة التي [illegible] الادراك في الحصول و[illegible]
اليه [illegible] متعلق الادراك [illegible] حقيقة [illegible] او اصطلاحية • [illegible]
[illegible] حقيقة في الادراك [illegible] • لان [illegible] الادراك [illegible]
[illegible] حقيقة • وبالجملة [illegible] التعريف [illegible]
[illegible] الاسم [illegible]
[illegible] العلم • [illegible] للفظ [illegible]

ويجعل تعريف العلم عليه وفيه • وان الشارح المحقق اختار حمله على الملكة • وجوز حمله على المسائل

على ان قول المص يخصص ... فانه بالمسائل [illegible] على المسائل • وجعل المسند ... [illegible]

دون المحل على الادراك استغنى عن تقدير المتعلق بخلاف العلم بمعنى الادراك • فانه لا بد فيه من تقدير

اي علم قواعد يعرف بها ... المحل على الادراك ايضا يرجحه كونه حقيقة بهذا دون طلب المصدر المتعدي تقدير

مفعول ايضا • الا ترى انه اذا نزل المصدر المتعدي منزلة اللازم يستغنى عن تقدير المفعول مثلا اذا جعل

يعطي بمعنى يوقع الاعطاء لا يحتاج الى تقدير المتعلق فلو استند على المصدر تقدير المفعول المستند الى الاعطاء

المعتبر في معنى العلم ما ذكره الشارح خلاف مقصد المص فانه قال في الايضاح قبيل يعرف به احوال اللفظ

العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال احترز به ... [illegible] بعض الفضلاء ... تخصيص

العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات يريد تخصيص العلم بتصور الكلي والتصديق بحاله • وتخصيص

المعرفة بتصور الجزئي والتصديق بحاله فانه خفي ... اراد بالعلم ادراك الكلي وبالمعرفة ادراك الجزئي

ومن ههنا يظهر اختيار يعرف به • هو ... احوال اللفظ العربي ... الاحوال الجزئية [illegible]

لا تحمل على اللفظ العربي • ويمكن ان لا تفرق بين المعرفة والعلم ويريد بالعلم الملكة فيكون المعنى ملكة

يعلم بها احوال اللفظ العربي الى آخره ... احوال اللفظ العربي ولا يخفى

انه ... فصاحة المتكلم ... • فان قلت • قيل ان

اريد معرفة الجميع فهو محال ... او البعض الذي لا يمكن تعيينه كالثلث والنصف

والربع ... بمجهول او ما يمكن تعيينه ... فالعبارة قاصرة • وقيل ان

اريد الكل فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا لمن يعرف مسئلة ومن البين

ان كلا من الامرين ... في بعض ... [illegible] • واجيب ... بان المراد

معرفة كل واحد ... صاحب العلم بالامكان • ... بقصور العبارة • ويمكن ان يجاب بان المراد

معرفة الجميع ... معرفة الجميع لا ينافي كون العلم ... عدم ... الواجب

[illegible] وعدم حصول العلم ... [illegible]

[illegible] • [illegible] كانه يجعل

له الكل • ومما ... التعريف بالملكة ... العلوم ... [illegible]

يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال • لا يقال انها ملكات لا ملكة [illegible]

لانه ... ملكات ... [illegible] العلم

وليس

وليس كذلك لانه يجب بان المراد يعرف به لذاته • وما عسى ان يعرف بجزئية • لان كل حال يرد

على صاحب الملكة يعرف بها بجزئية لا لذاته • نعم لا يبعد ان يقال يعرف جميع الاحوال بها لذاته [illegible]

جزءا باعتبار الاعتبار • وبان تختلف تزيد يعرف بها تلك الاحوال جميعا • وما ذكره من الكلي يعرف

بها جزئية ايضا ... التعريف على ملكة الاستحضار العلم من جزئياتها ... [illegible]

[illegible] فانه يصدق عليها انها ملكة يعرف بها احوال

اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال لا يعرف بها ... [illegible]

نقول فلا يعرف بملكة الاستحضار ايضا ... نعم ... ملكة الاستحضار [illegible]

[illegible] ايضا بخلاف ملكة الاستحضار لكن بهذا الوجه لا يحتاج الى تصحيح التعريف • ولا يخفى [illegible]

[illegible] ملكة الاستحضار المذكورة علم ... [illegible]

ان الكلام ... ملكة الاستحضار ... [illegible]

[illegible] اطلاق ... على الاية حقيقة ... عن جواب ... [illegible]

[illegible] • وجوابه ان العلم ... ملكة الاستحضار الملكة

[illegible] ملكة الاستحضار ... • والمراد باحوال اللفظ الامور العارضة

له المتغيرة كما يقتضيه لفظ الحال من التقديم والتأخير والتعريف والتنكير وغير ذلك • وموضوع

العلم ... اللفظ العربي ... العبارة ... الكلام ... • فان قال

[illegible] احوال الكلام ... [illegible]

[illegible] صاحب ... الكلام ... اللفظ ... [illegible]

[illegible] • وقد نبه بتقييد اللفظ بالعربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ ... [illegible]

العربي ... [illegible] • والاضافة ... اللفظ مقتضى الحال ... [illegible]

[illegible] • ... ان الاحوال ... اللفظ العربي ... من الاحوال

التي ... [illegible] • ولا ... [illegible]

[illegible] واما ارباب [illegible]

[illegible] • والمراد بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال [illegible]

[illegible] • واحترز به عن الاحوال التي ليست ... [illegible]

والرفع والنصب ... [illegible] مقتضى الحال

وبعضها ما تأخر ● ولابد من اعتبار قيد الحيثية اي الاحتراز بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من حيث هي
كذلك ليتم امر الاحتراز به ● والا لدخل فيه بعض الحسنات والاحوال النحوية والبيانية التي يقتضيها
الحال فان الحال ربما يقتضي تعريفا او تنكيرا مما يبحث عنه النحوي ● وربما يقتضي التشبيه ونحوه وربما
يقتضي ايراد المجاز والتشبيه ● فلولا قيد الحيثية لدخلت هذه الامور التي تعلقت بعلوم اخر
في العلم لكن الترجيح في الاشعار بالحيثية تعليق الحكم بالمشتق ثم بالموصول الذي صلته مشتق ●
والتعبير بالموصول بعد الموصول يفيد الحيثية خفي ولذا قال الشارح المحقق ● ووصف الاحوال بالتي بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال قرينة خفية على اعتبار الحيثية ● واما قوله ولولا الاعتبار لما
لزم ان يكون علم المعاني عبارة عن تصور هذه الاحوال والتصديق بوجودها اذ لا يفهم من معرفة
الشيء الا هذا ● ففيه ان قولهم العلم ادراك المركب والمعرفة ادراك البسيط يشمل تصور البسيط
والمركب والتصديق المتعلق بهما مطلقا ● والعلم في التعريف اما بمعنى الملكة او المسائل او التصديق
بها فلا يكون تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود هذه الاحوال الجزئية داخلين فيه
والا لجعل التعريف لانه يلزم ان يكون علما بها ملكة او تصديقا بمسائل او مسائل تعرف بها هذه
الاحوال او وجودها ● وفهموا انه ليس كذلك ● وقد عرف صاحب المفتاح المعاني بانه تتبع
خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها
عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ● وعدل المصنف عنه الى ما هو اخصر منه واوضح كما
لا يخفى ● ولله التوفيق ● اي ما قيل ان التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح تفسير العلم به ●
ومما اجاب به القوم عنه من ان المراد بالتتبع المعرفة الحاصلة به اطلاقا للسبب وارادة لما هو مسببه
تنبيه على ان المراد بتلك المعرفة دون معرفة الله ومعرفة العرب على ما قيل وهو دون المعرفة بالتطبيق
كما تقول بيره انه يأتي معنى ارادة المعرفة بالتتبع قوله ليحترز بالوقوف عليها اذ اللائق حينئذ ليحترز بها
وانه ليس المراد معرفة الخواص المذكورة بالتتبع لان التصديق بالقواعد الكلية ومعرفة الخواص الجزئية التي
اعتبر ورد منه معرفة الخواص بالتتبع والحمل على معرفتها انما لا بعد المعرفة الحاصلة بتتبع جزئيات الكلام
يتجاوز عن الحد في التكلم وليس من جزئيات الحدود كما ظهر من تحقيق اهل العلم بتعريف يوجب
الدور ● واعترض عليه بالفصل في الايضاح حيث قال في تراكيب تراكيب البلغاء فيه
التراكيب في توجيه تتوقف على معرفة التتبع المتوقف على معرفة بلاغة المتكلم وقد عرفها في كتابه
بانه مرجع الكلام في ادائه [illegible] الاختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه

والمجاز

والمجاز والكناية على وجهها ● فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغاء وهو الظاهر جاء الدور ● وان
اراد غيرها فلم يعين بهذا لان الاعراض لا يتجه على ما يتوهم ذكره بعض لكن لان مرجعه الى عدم الالتفات للمتكلم بالا
بتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكن نفي الدور عما لا شرح حيث قال المراد بالتراكيب تراكيب
البلغاء الكاملين لا من كان بلاغة المتكلم ان يكون بحيث يورد كل تركيب في المورد الذي يليق به المقام فمعنى
توفيته خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى الحال ● قوله في تأدية المعنى وتوفيته
خواص التراكيب حقها ● وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ناظر الى هذا القصد ●
ولهذا بالغ في ظهور هذا المعنى حيث قال لا يتوهم الاعتراض ● فان قلت بانه يمكن ان يراد بتوفية تأدية
المعنى حد الاختصاص بتوفيته تشمل خواص تراكيب البلغاء حقها ● وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية
على وجهها السببي المستلزم التوجيه وانه وقع من السيد السند الشريف النبيه ● واما ما اعترض به على
الشارح من انه لم يعرف التراكيب بهذا التكلم خواص حتى يضاف اليها وحكم بسببه الا بعد الاتيان بانه ليس
بلغاء ● فمرجعه ان للاختصاص الاضافية الى خصوصية معتبرة كلية على اصل المعنى واضافة الى التراكيب البلغاء
للاستغناء بمعرفة خواص لها ● ثم ان تعريف بلاغة المتكلم يستلزم الدور لان السكاكي عرف بلاغة
الخاصية البليغ ● والعجب انهم احتاجوا في اثبات الدور الى اعتبار قيد في التراكيب لم يلتفتوا الى
ما ذكره في الخاصية ● وعلى ان الخاصية الكلام الى ايراد تعريف السكاكي فلا نرى بدا من شرح قوله وما يتصل بها
من الاستحسان وغيره ما يستحسن جهة الايراد ● وزيادة في الايضاح ● ثم لم يترك شرح بيانه في المفتاح
[illegible] الدور [illegible] في الايضاح ● وغيره [illegible] الذي
منها معرفة او الاستحسان [illegible] في الاصل [illegible] البديعية في تعريف البديع
والشارح يذكر الاتصال الا ما خارجه من المعاني [illegible] في التزيين [illegible] تزيينها [illegible]
تزيين الخواص فتأمل ● ولا يخفى لطافة التعريف لانه لا يدخل في الاحتراز عن الخطأ في تطبيق الكلام
على ما يقتضي الحال ذكره ● ولا يتوهم منه اثر الاتصال لانه خارج من المعنى فانه معطوف على [illegible] الخطأ لا
بعض ما ذكره في التعريف احسن وللتوضيح لانه يفيد [illegible] في مطولات المفتاح ● والسيد السند وجه
الاول [illegible] وما يتصل بها الى التراكيب [illegible] ما يتصل التراكيب من موقف انه الشيء لها على
للخواص [illegible] التراكيب [illegible] من متكلم [illegible] ان قصد
والا يستحسن [illegible] على قصد [illegible] وكذا
حال المخاطب ● [illegible] المفتاح حيث قال ومن مكملات البلاغة ما قد سبق لك ان علم الكلام

او الحسن منه بحيث لا يتبع الا [illegible] مثلا من نظر البليغ فان اختلاف المقام [illegible] لا بد ليحسن الكلام

من انطباقه على [illegible] ● ومن صاحب [illegible] ولا بد [illegible]

من [illegible] الكلام [illegible] ● [illegible] لا بد لصاحب المعاني من معرفة [illegible]

[illegible] ليتمكن من ايراد [illegible] تركيبه [illegible] الاجابة ● [illegible]

[illegible] تركيب [illegible] البليغ [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] البلاغة [illegible]

[illegible] ان مراده [illegible] الايجاز [illegible] التأكيد

[illegible] المحسنات البديعية [illegible] والكناية [illegible]

[illegible] الاحوال [illegible] في تلك الاوقات [illegible]

[illegible] ● [illegible] المحسنات البديعية ● [illegible]

[illegible]

[illegible] البليغ ● [illegible] مقتضى الحال [illegible]

[illegible] في [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] مقتضى الحال [illegible]

[illegible] ● [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] قال

[illegible] ثمانية ابواب [illegible]

[illegible] ● [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الابواب [illegible] ● [illegible] العلم [illegible]

[illegible] المقصود ● [illegible] العلم [illegible]

[illegible] العلم [illegible] المقصود [illegible]

[illegible] ● [illegible] المقصود [illegible] الابواب [illegible]

[illegible] ● [illegible] المقصود

[illegible] المقصود [illegible]

بحو الكلام ● وجعل قوله [illegible] المقصود [illegible] المقصود ومن الكلام في ثمانية ابواب

[illegible] ● وجعل قوله من المعاني [illegible]

المقصود ان يحصر المقصود [illegible] في ثمانية ابواب وجعل [illegible] المقصود والانحصار

ما لم يخرج من القوة [illegible] العلم [illegible] الابواب الثمانية لاحتمال ان يكون [illegible] باب آخر

[illegible] ● [illegible] المقصود من الفن [illegible]

[illegible] المقصود من الابواب الثمانية ● [illegible] الابواب [illegible]

[illegible] ان العلم منحصر في ثمانية ابواب ذكرها على سبيل التعداد [illegible]

[illegible] ● [illegible] على سبيل التعداد [illegible] العطف والتنبيه

[illegible] الايجاز والاطناب والمساواة [illegible] باب واحد كالقصر والوصل [illegible] الثمانية

[illegible] فقال احوال الاسناد الخبري ● احوال المسند اليه ● احوال

المسند ● احوال متعلقات الفعل ● القصر ● الانشاء ● الفصل والوصل ● الايجاز

والاطناب والمساواة [illegible] المذكورات على سبيل التعداد [illegible]

باحوال الاسناد الخبري ● [illegible] الكلام [illegible] الاحوال [illegible]

[illegible] ● [illegible] الوصل [illegible]

[illegible] على سبيل التعداد [illegible] لان الكلام اما خبر او انشاء [illegible]

[illegible] النسبة [illegible]

الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible] ● [illegible] ● [illegible] النسبة

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] النسبة [illegible] ● [illegible] النسبة [illegible]

النسبة [illegible]

[illegible] النسبة [illegible] ● [illegible]

[illegible] النسبة [illegible]

[illegible] النسبة [illegible] الكلام [illegible]

النسبة اليه الا ان لم يعتبر معه شيئا فيكون خروجا عن مفهوم العبارة بلا حجة **لانه ان كان لنسبته**
خارج يتبادر الى الافهام الا ان النسبة انشائية كانت او خبرية لها خارج لان نسبة اضرب
مثلا ثبوت الضرب للمخاطب وله خارج هو ثبوت الضرب له او عدم ثبوته له لان الواقع لا يخلو
عنهما فالنسبة الخبرية لا تتميز عن الانشائية بان لها خارجا دون الانشائية فلذا قال **تطابقه**
او لا تطابقه وفيه ان النسبة التي لها خارج ليس يمكن ان تخرج عن المطابقة واللامطابقة ولهذا
[illegible] ما اشتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر كاختصاص [illegible] وقال في زيد الا
[illegible] وما زيد الا [illegible] كاذب [illegible] زيد الفاضل [illegible] خارج [illegible] المختص
بنعت المطابقة واللامطابقة خلاف [illegible] لان النسبة خارج تطابقه او لا تطابقه يمكن الانفصال
بالاتفاق [illegible] الخبر وفيه بحث لانه لا يتقيد بعدم مطابقة نسبته لان صحيح الخبر للمطابقة واللامطابقة
احتمال [illegible] هذا الوارد بالنسبة الوقوع او اللاوقوع [illegible] القصد [illegible]
[illegible] ثبوت [illegible] نسبته [illegible] مطابقته للخارج ومن [illegible]
[illegible] بعدم مطابقتها [illegible] ان ثبوت [illegible] لزيد واقع وقصد [illegible]
[illegible] الثبوت [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الكذب [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] خارج [illegible] ثبوت [illegible] وتسمى [illegible] الانشاء
ليست حاكية [illegible]
[illegible] ليست حكاية [illegible] خارج ان يكون حكاية [illegible] على
[illegible] خارج [illegible] **تطابقه او لا تطابقه** [illegible] والاشارة الى [illegible] المطابقة واللامطابقة
[illegible] الصدق والكذب [illegible] **فخبر والا فانشاء**
والخبر [illegible] الانشاء [illegible] **والخبر لابد له من مسند اليه**
ومسند واسناد [illegible] مسند اليه ومسند [illegible] **والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان**
فعلا [illegible] او في معناه [illegible] ومتعلقات [illegible] المسند [illegible]
[illegible] المسند اليه [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الخبر [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] ليست خبرا [illegible] المسند اليه الخبر [illegible] **قال المصنف في شرح** [illegible]

اوبنحو الحصر [illegible] متعلقات المسند والمسند اليه [illegible] بمنزلة الاجزاء [illegible]
او في معناه [illegible] او معنى [illegible] المتصلة بالفعل [illegible] معنى الفعل
[illegible] بخلاف معنى الفعل فان الاصطلاح [illegible] ما يؤدي معنى الفعل وليس من
تركيبه [illegible] شبه الفعل • قال الشارح المحقق [illegible] بالخبر لان الانشاء ايضا
[illegible] • [illegible] للمسند ايضا متعلقات [illegible] الاختصاص [illegible] التخصيص
[illegible] بعض [illegible] النكتة [illegible] القوم بحثوا عن المسند اليه والمسند [illegible]
وكذا عن متعلقات الفعل والقصر وتركوا الانشائيات [illegible] • لذا [illegible] هذه الابواب [illegible]
الانشائية [illegible] لان الخبر اكثر [illegible] بعض [illegible] الانشاء
[illegible] الاصل [illegible] انشاء [illegible] اضرب [illegible]
والتعريف [illegible] **وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر** المسند اليه على المسند او بالعكس [illegible] الفعل
او [illegible] على المتعلق او العكس **او بغير قصر وكل جملة قرنت باخرى اما معطوفة عليها او غير**
معطوفة يتناول الجمل [illegible] تركيب [illegible]
تركيب [illegible] الوصل والفصل [illegible] قرنت باخرى اما معطوفة
او [illegible] • [illegible] باب الوصل والفصل [illegible]
[illegible] • ولابد [illegible] جملة قرنت باخرى [illegible]
[illegible] الفصل والوصل [illegible] **والكلام البليغ اما زائد**
على اصل المراد لفائدة قال الشارح المحقق احترز [illegible] عن [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] البليغ [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] • [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] فائدة [illegible] الكلام بالبليغ [illegible] الكلام البليغ او لا
[illegible] الزيادة [illegible] اصل المراد [illegible] لفائدة [illegible]
[illegible] اصل المراد **او غير زائد** [illegible] على اصل المراد لفائدة [illegible]
[illegible] المساواة والايجاز • [illegible] على اصل المراد [illegible] •
[illegible] لفائدة [illegible] الزيادة [illegible] او يكون اللفظ [illegible]
[illegible] الكلام البليغ لفائدة [illegible] المساواة والايجاز [illegible] تحصيل الباب

الناس في الشروح علمه • ولا يخفى ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناول الايجاز
والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها • وما ذكره اعني لا تتميز مسائل باب القصر عن مسائل
احوال المسند اليه واحوال المسند • واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك الاحوال لا يخرج عنها والايجاز
والاطناب والمساواة عن احوال الاسناد والمسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل لان تأكيد الحكم
[illegible]

مطابقة

مطابقة الخبر للخارج والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فسر [illegible] بالصادق والكاذب
[illegible] المشهور [illegible] ان تلك الثلاثة بديهية [illegible]
الكذب [illegible] ومما يحصل منه النفع • فكيف وهو [illegible] شبهة الدور [illegible]
الخبر ما يحتمل الصدق والكذب • [illegible] الصدق موقوف على مطابقة الخبر للواقع • واحسن الاجوبة
ان الصدق والكذب بديهيا التصور • وانه يجاب ايضا بان الصدق الموقوف للخبر هو صفة المتكلم
وهو الاعلام بالشيء على ما هو عليه والموقوف على الخبر ما هو صفته • واجاب الشارح المحقق بان الخبر
الموقوف [illegible] الصدق بمعنى الاخبار [illegible] هو الخبر عن الشيء على ما هو به • [illegible] الخبر بمعنى
الاخبار [illegible] الصدق الموقوف على الخبر صفة الكلام بمعنى مطابقة الكلام للواقع • [illegible]
بالخبر صفة المتكلم • ولا يخفى انه يكفي في الجواب ان الصدق الموقوف على الخبر صفة الكلام [illegible]
[illegible]

من غير ملاحظة خصوصيات الاطراف الا ان هيئة المركب التقييدي مأخوذ وفيه علم المخاطب فيتجدد النظر
الى هيئة الاسناد الخبرية من نظر العقل بحيثية انه خبر بل الا من علم المخاطب بالخبر ليس الا يقاس حتى
ينافي احتمال الكذب ولان احتمال الكذب لا ينفيه علم المخاطب مطلقا لا ذكر حتى يعتبر في المخاطب علمه
لا يوجب الفرق بين الخبر والانشاء ثم فيما ذكره هذا القائل لوازم الضعف والاجمال ١٢ منه اولا
فلانه قوله لا فرق بين النسبة في المركب الخبري وغيره الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا
والا يسمى مركبا تقييديا ينتقض بالنسب المعبر عنها بكلام انشائي ولو اريد بكلام تام ما هو خبر فيشبه
لا يصح قوله والا يسمى مركبا تقييديا ● واما ثانيا فلانه ان قطع النظر عن خصوصية النسبة والتقييد
بحسب خصوص المادة فيجيء [illegible] ولا يخفى انه احتمال الصدق والكذب يرجع الى حصول الحيثية
مطابقته للواقع احتراز عن نسبة المطابقة الى الخبر عن صدق المتكلم فانه ايضا المطابقة للواقع
لكن [illegible] مطابقة خبره للواقع فانه [illegible] ان يكون المطابقة [illegible]
الحكم وكذبه عدمها اي عدم مطابقته للواقع عدل عن عبارة المفتاح وهي [illegible] مطابقته للواقع لان
[illegible] عدم المطابقة يعني الامور الكثيرة التي ليست بكذب [illegible] الى حصول [illegible]
[illegible] للواقع يعني لا مطابقته للواقع [illegible] او عدمها [illegible]
[illegible] الى الحكم هذا هو المشهور [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] المطابق للواقع اي النسبة الخارجية وهي الحالة [illegible]
[illegible] المتعلق بالخبر [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] والواقع [illegible] المطابق والمطابق [illegible]
[illegible] هو الواقع [illegible]
[illegible] وتحقيق قوله مطابقته للواقع [illegible]
[illegible] انه [illegible] الواقع [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] الثبوت [illegible]
[illegible] الخارج [illegible] ووصف النسبة بالخارجية [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] الخارج [illegible] النفس [illegible] وجوده
فان قولنا زيد موجود في الخارج [illegible] الموجود [illegible]

يتحقق

يتحقق بوجوده ما يحصل ظرفا لوجوده فالموجود في هذه الصورة زيد لا وجوده في قولنا زيد قائم
في الخارج جعل الخارج ظرفا لنفس ثبوت القيام لزيد فاللازم كون القيام ثابتا في الخارج بثبوت
لغيره لا الثبوت ● ونحن نقول الخارج اسم للموجود في الخارج كما ان الذهن اسم للموجود
في الذهن فقولنا كون الشيء موجودا في الخارج والاعيان انه واحد منها وفي عداد ما فوقية الخارج للموجود
[illegible] وليس في عداد الاعيان وحين زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجود الخارج في عداد
موجوداته فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشيء كما اذا جعل ظرفا لما هو حقيقة فقط ووجوده واذا جعل ظرفا
[illegible] لم يتحقق وجوده حكما احق الخارج والواقع ● واحفظه واجعله في سلك البدايع ●
ولا تنكره لانه خلاف المستفيض الشايع ● وما ينبغي ان ينبه عليه ان ما ينطبق الكلام في الخارج ليس
والخارج الذي يعتبر عليه الصدق والكذب لا ذكر خارج متحقق للمتكلم لا يعني الخارج المقابل للذهن
واللازم يشمل الصادقة والكاذبة الذهنيتين بل الخارج المقابل للذهن لكونه على عبرة للقضايا
الخارجية ويشمل ذلك وجه تقييد النسبة بها بالخارج ● ولقد اطنب المحقق في بيان المذاهب
الثلاثة فذكر المذهب الاول ونسبه الى صاحب الكشاف والمفتاح الى الجمهور ولم يوثقه وهم سيان
في التشريح بجرحه كما به وصرح به حيث قال وهو المتعارف وعليه التعويل لما فيه وظهور
سلطانه الى ان يستحق اعتباره ونسبته الى الجمهور وهو الذي يتعارفه والشهادة بانه المعول
عليه ● واشار الى كمال سخافته مذهب النظام بحذف قائله وتحقيره وبجهوليته مع العلم بانه النظام
وقد يشكل هذا المسلك بالمفتاح حيث قال وعند بعض الائمة عدل الى الخبر طريقا في ذلك واشار
الى ان المذهب للجاحظ بذكر القائل ● ووجه كمال سخافته بهذا المذهب ما اشار اليه السكاكي من ان تصديق
اليهود ما قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل يلزم المسلمين ثبت فيان بالمذاهب
هذا المذهب في الاستعمال وجميع ذلك فقد صح مذهب الجاحظ كما للقضاء بالمذهب الاول
حيث اجتمعا في اعتبار الخبر في الصادق والكاذب فهذا المذهب بيان الحق ● وقيل صدق الخبر مطابقته
للاعتقاد والخبر وكذبه وعدمها وجرى بيانه منه على ما في المفتاح حيث قال طباق الحكم للاعتقاد المخبر
او ظنه فانه قولنا او ظنه حشو ولا بد من حمل الاعتقاد في هذا التعريف على معنى المشهور وهو التصديق
الذي [illegible] والعلم وجزء او لو حمل على المشهور لزم القايل التشكيك طريق مطابقة الخبر
لعلم المخبر على حد الصدق ولم يدخل في حد الكذب وعدل عنه قوله سواء كانت خطأ او صوابا
[illegible] الى الصواب لعدم مطابقة الاعتقاد والصواب [illegible] بالعقيدة من مطابقته

[illegible] في تقييده ولو الوصفية فالتسوية لا تخلو عن شوب وخفاء ... في الانتقاد ... [illegible]
مطابقا للواقع ... ولو خطأ للاشعار بالوقوع بينه وبين ما هو للطبع فانه يغاير الاول في هذا التوجيه
للاعتراض بالكذب بقوله وعدمها اي عدم مطابقة الاعتقاد ولو خطأ فالكذب ... بالاعتقاد
للطابقة اعادة فافتراق الكذب ... عن الكذب ... لكن لا تقتصر ... افتراق الكذب
عليه في هذا الخبر بعموم ... والمشكوك فانهما لا يطابقان اعتقاد المخبر لانتفائه وليس كذلك قول الأول
عدم مطابقة الاعتقاد وهو وجوده ولا الاعتقاد ... المشكوك لانه ينافي ما هو مذهبه من انحصار الخبر
في الصادق والكاذب فان قول المخبر المشكوك ليس بخبر لانه لا تصديق ... لان قول الخبر
ما يدل على التصديق سواء تحقق المدلول او لا ولولا ذلك لم يوجد خبر كاذب على هذا مذهب ان الخبر
الكاذب ما خالف مدلوله اعتقاد المخبر فلا اعتقاد للمخبر بخبره ولا تصديق به فلا يكون كاذبا الا اذا
تحقق بالخبر ومن تحقيق تعريف الكذب بما ذكر ... لا يصح جعل الخبر ... الى الخبر لانه راي
لا تفاوت بينه وبين جعله للاعتقاد في تعريف الصدق لكن في تعريف الكذب لا يصح ... ذكر قوله
ولو خطأ وجعل ... ما ... في قوله ولو خطأ في تعريف الكذب ... على انسب ... [illegible]
اليه ... في تعريف الصدق ... بدليل قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك
رسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون اضاف الدليل الى ...
النظام ... لان ... رجوع الكذب الى قوله انك لرسول الله ... الخبر المنقول عنهم ... نشهد
ليس بخبر بل انشاء ... بالكذب ... في الواقع لا في اعتقاد ... [illegible]
والفرق ... الآية ... لا يحتمل التأويل ... الظاهر ... [illegible]
البديهية ... الدليل ... في المفتاح ان اجماع المسلمين ... [illegible]
اليهود ... الاسلام حق ... باطل ... النظم ... لا نسلم
ان المعنى لكاذبون في الشهادة ... [illegible]
اخبار ... الشهادة ... على سبيل الاستمرار ... [illegible]
الشهادة ... القاطع ... في شرح المفتاح ... نشهد انشاء الشهادة ...
وقال في الشرح لا نسلم ان نشهد خبر بل انشاء ... [illegible]
في مقام ... ثم ... الى الصدق ... [illegible]
... والكلام ... في الايضاح ... في المفتاح ... [illegible]

... علم ... في الصدر ... من نتائج الشرح ان الكذب يوصف به الخبر والشهادة
وهو عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب اللذين ... في صفة الخبر
واستعمال النظم بمعنى ... صحة الشهادة ... فقد غلط القائل ... بمعنى او تسميتها ... او التسمية
لانه ... الاخبار الآن ... مفعوله الاول محذوف والمذكور مفعول ثان ... الى ... [illegible]
ومعنى تسمية هذه الاخبار شهادة ... لان الشهادة يشترط فيها ... وهذا التأويل
بعيد لما ذكره الشارح المحقق في الشرح ... اطلاق اللفظ لكذبها وان قال
في شرح المفتاح في توجيهه ... بهذه الشهادة ... في التعبير ... مثل هذا الخبر
... او انا نشهد ... انك لرسول الله ... [illegible]
انك لرسول الله ... [illegible] ... والله تعالى ... [illegible]
في قولهم انك لرسول الله ... فالكذب ... مطابقة الاعتقاد ... [illegible]
الكذب في الواقع ... في قولهم انك لرسول الله ... في الشهادة ... في قولهم انك
لرسول الله ... [illegible]
... بان حاصل الجواب ... الكذب ... في قولهم ... [illegible]
... الجواب ... على ... التسليم ... في الشرح ... [illegible]
... في الجواب ... الشرح ... [illegible]
... الى ... انهم لم ... حتى ينفضوا من حوله ولو ... [illegible]
... في صحيح البخاري ... [illegible]
... لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... فقال ... رسول الله ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... والله تعالى ... [illegible]

بحضرته وحضور اهل الاسلام ● واما في الخلوة مع شياطينهم فقالوا انا معكم فلا تكن قولهم نشهد
انك لرسول الله كاذبون فيما يخبرونه ويضمرونه في انفسهم ● ولهذا الا [illegible] ليعلم الكذب
بصريح النفي لان الخبر يجوز ان يكون ظاهره في رجوعه الى خبر ضمنهم ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى
خبر مستفاد من كثرة التاكيد الذي هذا الحكم في موضع المبالغة في الكلام فيحتاج الى كثرة التاكيد [illegible]
ضعف [illegible] النظام [illegible] عليه الآية لا توجب جعل صدق الخبر خلاف ما عليه الجمهور بل يحتمل [illegible]
الكلام [illegible] الاعتقاد [illegible] بل يطابق الجاحظ اي قال الجاحظ كما هو الشارح [illegible]
الكذب وليس [illegible] الايضاح حيث قال والمراد بالجاحظ انحصار الخبر في ثلاثة [illegible] الفصل المعقود [illegible]
لا [illegible] بعيدة بل ذكر حاصل كلام [illegible] في هذا المقام مطابقته اي صدق الخبر مطابقة
الخبر للواقع مع الاعتقاد واذا [illegible] الاعتقاد والخبر انه مطابق كذا [illegible] اعتقاده [illegible] الايضاح [illegible]
عليه [illegible] الخبر [illegible] الكذب [illegible] مطابقة الخبر للواقع مع
الاعتقاد الخبر [illegible] بالمطابقة [illegible] الاعتقاد والواقع في مطابقة الخبر [illegible] معنى قوله
وكذبه عدمها اي عدم مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد الخبر والمقصود [illegible] الاعتقاد والواقع
في عدم مطابقة الخبر فيكون [illegible] الجمهور والنظام في الصدق [illegible] في الصدق ما يعتقده وكذا
والكذب [illegible] التعريف [illegible] مطابقة الاعتقاد [illegible] الصدق [illegible]
ما الخبر [illegible] اعتقاده [illegible] مطابق [illegible] عدم مطابقة الاعتقاد [illegible] الكذب [illegible]
ما الخبر [illegible] اعتقاده [illegible] مطابق [illegible] الاعتقاد [illegible]
[illegible] في التحقق [illegible] فالمطابق للصدق مطابق للآخر [illegible]
[illegible] بيان [illegible] الخبر مطابق للواقع [illegible]
الخبر [illegible] اعتقاده [illegible] ان خبره غير مطابق [illegible] خبره [illegible] مطابق [illegible]
وهذا البيان [illegible] الواقع والاعتقاد [illegible]
البيان [illegible] الواقع ● فاعترض بعض الافاضل بان [illegible]
[illegible] التعليل [illegible] التوجيه وغيرهما ليس بصدق ولا كذب اشارة
الى ان الصادق هو [illegible] الكاذب [illegible] خبره [illegible] مطابق [illegible]
[illegible] مذهب الجمهور والنظام [illegible]
[illegible] الايضاح [illegible] ببيان مذهب الجاحظ [illegible] مذهب الجمهور والنظام

[illegible] وجه التخصيص بمذهب الجاحظ بدليل [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] افترى على الله كذبا ام به جنة قال الشارح لان الكفار حصروا [illegible] النبي [illegible]
الافتراء والاخبار حال الجنة [illegible] الآية لان [illegible]
الايضاح حيث قال [illegible] النبي [illegible] الرسالة في الافتراء والاخبار حال الجنون الآن [illegible]
[illegible] الرسالة [illegible] قال الشارح [illegible] الاستدلال بالجاحظ لا يتوقف على
[illegible] الدليل [illegible] ليس [illegible] الاستدلال بل
[illegible] لانه لا شك ان المراد بالثاني اي قوله ام به جنة غير الكذب لانه قسيمه
[illegible] المراد بالثاني [illegible] ان يكون الكذب [illegible] قول الشارح [illegible] قسيمه
[illegible] قوله لانه قسيمه [illegible] الكذب [illegible] المراد بالثاني [illegible] وغير الصدق لانهم
لم يعتقدوه قال الشارح [illegible] لانهم لم يعتقدوا الصدق [illegible] تكذيبه [illegible] الصدق
[illegible] وحاصل [illegible] الاعتقاد [illegible]
[illegible] الاعتقاد [illegible] لم يعتقدوا [illegible] الاعتقاد و
[illegible] تكذيبه [illegible] الآية على
مذهب الجاحظ ليست [illegible] الكذب [illegible] عدم الصدق [illegible]
الصدق [illegible] الاعتقاد [illegible] ● [illegible] الى [illegible]
[illegible] لانهم [illegible] وانما [illegible] لم يعتقده [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الايضاح [illegible] حال الجنون [illegible]
[illegible] ولا [illegible] لانهم لم يعتقدوا [illegible]
[illegible] الصدق [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] لانهم [illegible] العارفون [illegible]
[illegible] عدم [illegible] الصدق [illegible] ولا [illegible]
ورد هذا الدليل [illegible] الكذب [illegible] الكذب [illegible] الدليل [illegible]
[illegible] الافتراء [illegible] الكذب [illegible] الكذب [illegible] وهذا [illegible]
[illegible] اي لم يفتر فان قلت [illegible] الكذب [illegible] الصدق فلا يكون [illegible]

علم

لانهم لم يعتقدوه [illegible] او اعتقدوه ابدوه **قلت** عدم اعتقاد [illegible]

[illegible] الكذب [illegible] عدم الافتراء الذي هو الكذب [illegible] الى الصدق [illegible] الكذب [illegible]

الشايع في دخول النفي على القيد **وقد كان** نفي الافتراء [illegible] الارادة [illegible]

[illegible] العلاقة [illegible] **فعبر عنه** اي عن عدم الافتراء او عن [illegible] **بالجنة** اي الجنون [illegible]

[illegible] الافتراء [illegible]

[illegible] **لان المجنون لا افتراء له** [illegible] عدم الافتراء

قيل [illegible] الافتراء الكذب عن عمد [illegible] الارادة [illegible]

[illegible] الافتراء [illegible]

[illegible] الصدق والكذب [illegible]

[illegible] **واجيب** [illegible] التقييد

[illegible] **وقلنا** معنى الصدق والكذب [illegible]

[illegible] الاثبات [illegible]

[illegible] الاعتقاد [illegible]

[illegible] الاعتقاد [illegible] كذبا او كلام مجنون [illegible]

[illegible] **قلت** عدم اعتقاد المخاطب [illegible] الارادة [illegible]

[illegible] الاستفهام [illegible] **الباب**

الاول احوال الاسناد الخبري

قدم احوال الاسناد [illegible]

الخبري [illegible] والمسند والمسند اليه [illegible]

يتم الكلام [illegible] بخلاف الطرفين ولا بحث [illegible] عن المسند اليه [illegible] ذات المسند اليه

والاسناد [illegible] الخبري [illegible]

[illegible]

[illegible] فوائد الاسناد [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] التعريف [illegible] الاسناد [illegible]

[illegible] الاستفهام [illegible]

[illegible] **احدهما**

ظهور

وثانيهما [illegible] بين الامر والنهي [illegible] الاستفهام [illegible]

[illegible] المسند [illegible] الكشاف [illegible] المصدر [illegible]

[illegible] اسم الفاعل [illegible] مصدر [illegible]

[illegible] **واعلم** انه [illegible] الخبر [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

والاسناد الخبري [illegible]

[illegible] او [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] التعريف [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسناد [illegible] الشرطية

[illegible] والشرط [illegible] التعريف [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسناد الخبري [illegible]

[illegible] التعريف [illegible]

[illegible] الايجاب والسلب [illegible]

[illegible] الشرط [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الاسناد والشرط [illegible]

[illegible] الايجاب والسلب [illegible] او الانفصال

[illegible] **لا شك ان قصد** المخبر [illegible] النسبة [illegible]

[illegible] للصدق والكذب [illegible] الجملة الخبرية [illegible]

[illegible] الشارح المحقق في شرح الكشاف [illegible]

[illegible] الجملة الخبرية [illegible]

[illegible] الجزئية [illegible]

[illegible] الجملة الخبرية [illegible]

فلا يحتاج الى التنبيه لانه ليس من مختلفات العبارة ● لكنه ينبغي ان يراد منه بعد الاخبار [illegible]
[illegible] الخبر المفصل وان كان مقصودا ايضا لا يخرج من الامرين ليصح قوله فان كان خالي الذهن [illegible]
[illegible] تحقق بالمقيد فتامل [illegible] المقصود بالفصل [illegible] الفائدة [illegible]
بالجملة الخبرية فان المقصود [illegible] قوله افادة المخاطب اما الحكم او
كونه عالما به [illegible] ليفيد الحكم [illegible]
كونه عالما به **فان قلت** [illegible]
قلت [illegible] الخبرية [illegible] بالجملة الخبرية
[illegible] المقصود [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] المقصود [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] النبي [illegible]
[illegible] النبي [illegible]
فان قلت المقصود [illegible] **قلت**
[illegible] الى المخاطب ● [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] عالما ولا [illegible]
[illegible] عالما به [illegible] **قال السيد السند** [illegible]
[illegible] الاطلاق [illegible] والتقييد [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] مجازا [illegible] الخبر الذي يستفيد منه [illegible]
[illegible] الخبر الذي يستفيد منه [illegible] فتامل
[illegible] الخبر عالما [illegible]
[illegible] ● [illegible] التحقيق ● [illegible]
[illegible] ● [illegible] الخبر [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الحكم [illegible]
[illegible] كونه عالما به [illegible]
[illegible]

حيث قال [illegible] الخبر انما هو الحكم [illegible] في الاثبات [illegible]
[illegible] النفي [illegible] ثبوت [illegible] وانتفائه [illegible] خبر [illegible]
ما اثبت وانتفاء ما نفي [illegible] ضرب زيد [illegible]
[illegible] الكذب [illegible]
اجتماع المتناقضين [illegible] الاخبار [illegible] متناقضين [illegible]
[illegible] الاخبار [illegible]
[illegible] مدلول الخبر [illegible]
[illegible] خبر [illegible] الثبوت [illegible] ضرب زيد [illegible]
[illegible] ضرب زيد [illegible] لا يتحقق الكذب
[illegible] اجتماع المتناقضين [illegible] الاخبار [illegible] متناقضين [illegible] بالوجود والعدم [illegible]
[illegible] **قال الشارح** [illegible] مدلول
[illegible] الثبوت [illegible] الخبر [illegible]
[illegible] مدلول الخبر [illegible] الانكار [illegible]
[illegible] مفهوم [illegible]
[illegible] المتناقضين [illegible]
[illegible] المتناقضين [illegible]
[illegible] النقيضين [illegible]
[illegible] مدلول الخبر [illegible] المتناقضين [illegible]
[illegible] ● [illegible]
[illegible] مدلول الحكم بالثبوت والانتفاء
[illegible] الثبوت والانتفاء [illegible] مدلول
[illegible] بالوضع [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] ثبوت [illegible] مدلول [illegible] ثبوت
[illegible] الثبوت والعدم [illegible]
[illegible]

او دلالة الخبر باستقلال الخبر فيما قصد به بخبر ان يتخلف لعدم استقلالها صورة وحقيقة مختصة

به ايتلفظ به من مخبر صورة وحقيقة ومن ههنا انكشف ترتيب الدلالات الثلاث في المكتوب

ودلالة اللفظ على التلفظ والتلفظ على الصور الذهنية لا الشئ من حيث ذاته متعلق علم المتكلم ودلالة الصورة الذهنية

على الامر الخارجي ودلالة الشئ مع قطع النظر عنه متعلق بالعلم وعن نحن نقول لو كان مدلول الخبر الحكم بثبوت

والمعلوم للمخاطب وعدول اداة الاستفهام لطلب الحكم العلم بعد مضمون الخبر وعدول اداة التحضيض والتعليق للحكم

فيجب وعدول الامر للطلب حكم المتكلم به وكان الليت زيد قائم التمني لفعل الطلب مردود عليه والقضايا ولما كان

الاول ان المتكلم من حيث انه يستفيد مما طلب من الخبر **فائدة الخبر** لا من حيث انه يفيد والتي ثبت كالمعقولية

عبارة عن الشرح المحقق وذلك لان الفائدة في الخبر ما استفيد منه من العلم ومال فالاولى في وجه تسمية الحكم فائدة

الخبر لكونه مستفادا الاكونه مفادا **والثاني لازمها** الظاهر لازم فائدة الخبر وفي ابراز والتعبير حققا ولا لكونه

الاول فائدة الخبر ولان في اللازم فائدة الخبر لانه المستحق لاسم الفائدة بما وضع له اللفظ والاسم اللازم

اللفظي ماهو غير موضوع له ومستفاد ولانه بالالتزام موضوع له وقد نبه صاحب المفتاح على ان هذا اللازم ليس

بالمقصود اللفظي ولو بوسطة بان يجعل ما يستتبع انعكاس الشئ **فقال** والاول بدون هذه تمتنع وهذه بدون

الاول لا تمتنع اوانه على ان فرده جعلها لازم المستفاد لاستفادة المعلوم فقال والاولى وهذه

بيانية الاولى وجهه على لزوم الاستفادتين دون العلم وكون الحكم بعاليه ومن وجه كثيرها على وجه التسمية

حال السمى بها فائدة الخبر ولهذا اللازم فائدة الخبر ثم لم تذكر بيانا لانه كيف جعل احدى الفائدتين باسم فائدة الخبر

والاخرى باسم لازم فائدة الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول المساواة يعني كما هو حكم لوازم الفائدة المتوضع

المجهول المساواة في النسبة الى الموضوع يعني فائدة الوهم انه يجعل اللازم الدال جعلها فائدة وبعضها لازم

فائدة فلان لو نظرنا في المستفاد بالدلالة الحقيقة بنفس من حيث نسبتي فائدة وبعضها من هو لفظ للمقصود وبعضها للالفاظ

مساواة للمقصود في الاستفادة منها سواء ظهر ذلك لمخاطب اولا بعيد من لوازم الفائدة مثلا فائدة ضرب

الحدث ● والنسبة ● والزمان ● لتساوي الثلاثة في النسبة الى الوضع والمكان والمعدوم والفعلية

المجهولة والمقارنة بحال من احوال الفاعل في بعد فائدة ولا يجعل منه واسطة وصفه له ضرب ... لوازمها

لفظ ضرب لانه مجهول المساواة مع المقصود وان بعد لما الوجه في حال ضاربة والوجه جعلوا **قوله** والاولى

بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حال اللازم المجهول المساواة بيانا لوجه تسمية الفائدة ولازم

الفائدة بحيث تسمية الفائدة دون الاولى لانها لا تمتنع بعدها كما هو حال اللازم المجهول المساواة فيحصل

الحال ان ما يعلم الا في تسمية مجهولية المساواة من المساواة في مجهول المساواة وبعضهم **قال** الاولى لتسمية

اللازم والمساوي المجهول المساواة ولهو ان امثال هذا من الخطاب ● وعرف عند علماء الخبر الحكمي حيث وقع

من حكم خبر في اولي الالباب المعتنين في كثير من الابواب ● وهو اراد الخبر وليس الا الوجه ربما الا باب

اللازم لكون التنزه والتوجيه ● ونحو ذلك مما هو لوازم الاشكال من التدليس ● وكيف الا وجه

تسمية الاولى فائدة والثانية لازم الفائدة هو الوضع حق مناه فكيف نعت الا مثل هذا

المتوجه وضوحه وكون الثانية لازما اعم هو وقع على الدرج الا جعله من جملة المجهول المساواة والتعبير عنه

بالمجهول المساواة والالطف بها فعل ● ما نسبوه الى الفاضل ● بيده مفتاح الفهم ● وكان من نسبة

قول الجاز ● يعني انه كيف يصح ان كونه عالما به لازم فائدة الخبر ● وكثيرا ما يتحقق الحكم والمتكلم غير عالم

بكونه خبرا على خلاف ما عليه فقيل ان المتروم واللازم عند التحقيق ليس العلم بكونه مخبرا عالما به بل افادة الحكم

وافادة كونه عالما به فان الاول تمتنع بدون الثانية والثانية لا تمتنع بدون الاول ● **وقال** المحقق

والعلامة التفتازاني عند التحقيق علم المخاطب من الخبر حقا ان افادة من الخبر بالحكم لا ينفك عن علمه

بكون المخبر عالما به بخلاف العكس بجعل الملزوم ما لازما باعتبار ما بين العلمين ● وقال شارح المحقق فلذا فسرها

جعل اللازم والفائدة بنفس العلمين وخالف المفتاح وبيانه انه ليس هو مبيانا انه فليحمل على ما سمعت

وبالجملة بيان اللزوم ان علم المخاطب بالحكم من الخبر موقوف على علمه بان المخبر عالم به علما مطابقا ... لو شك في

او مطابقته على لم يحصل العلم بالحكم من الخبر فالعلم بالحكم من الخبر متوقف على العلم بكون المخبر عالما والعلم بكونه عالما

بالحكم مستفيد من العلم بالحكم منه كما لو تكلم من حفظ القراءة على حفظه ● وهذا بيان وضع لانه جعل

الاثنين في التعلق واللفظ وذكر في بيانه ان علم المخاطب بالحكم من المستلزم عنه بكون المخبر عالما به حيث

العلم الثاني لم يحصل عند الاول لما قد يحصل قبل العلم ويحصل بعده وكلا هما باطل وباقي الشارح

بطلان الاول بان العلم بكون المخبر عالما بالحكم لا يوجب كون الحكم حاصلا له وحصوله وان اوجب ان يكون

حصوله منه وكذا الخبر ● وفيه نظر لانه مبني على ان اللازم مجرد ادراك ان المخبر عالم بالحكم وقد تصوره **قد**

عرفت ما قيل الحج في بيانه ان علم المخبر بالحكم من الخبر يتوقف على علم المخاطب بكونه عالما به علما مطابقا كما عرفت

ولا يحصل هذا العلم قبل حصول العلم بالحكم فلا يحصل العلم بالحكم ايضا قبل حصوله بالخبر فيكون حصوله بالخبر

تحصيل الحاصل ● **وبين** المحقق بطلان الثاني ● بان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه

والثبت الخ ورد بان التقدير ان حصولهما من نفس الخبر ● وفيه نظر لان التقدير الذي نحن فيه ليس الا

ان حصول الحكم بالخبر لا انه ... حصول الحكم بالخبر كان حصوله بعد الاول لازما ● لا ان قول هذا القول مستلزم

ويكون في بيانه ولم تكن به مصادرة ● فالوجه ان يقال ان سماع الخبر من المخبر الموثوق به كاف في حصول

لانه يزعم انه لا يتكلم على خلاف علمه فان قلت كثيرا ما ينسب خبرا وليس فيه [illegible]
المخبر بها [illegible] قلت ان اورث ذلك لبسا فيجعل بهذا الكلام [illegible] وان اورثه شيئا مفصلا
فلا بعد فيه [illegible] شارح الاشكال فاختار طريقا ثالثا وهو تعيين الفائدة ولازمها بجعل الفائدة
الحكم ولازمها كون المخبر عالما به وهذا ضروري للمخبر ولا يخفى عليك ان الضروري حصول صورة الحكم في ذهنه
لا التصديق به وهو المدار • والاول [illegible] عن الاعتبار • وبعض الناظرين في هذا الكتاب ذكر [illegible]
غيره ويمكن اعتبارها في الفائدة ولازمها • وكان الشارح عليه نبه بذلك [illegible] لا ينفع في تعيين مصطلح
[illegible] • فطويناه [illegible] • وقد ينزل العالم بهما منزلة
الجاهل ان ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم بلازم
منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثل المخاطب العالم بالفائدة [illegible] للعالم بوجوب
الصلاة التارك لها الصلاة واجبة • ومثال تنزيل العالم باللازم نحو ضربت زيدا [illegible]
[illegible]
بالفائدة لان العالم بلازم الفائدة اذا لم يجر على موجب العلم به ينزل منزلة الجاهل به ولا يحصل التنزيل
منزلة الجاهل بالفائدة • وقد ذكر السيد السند ان تنزيل [illegible] العالم بالفائدة ولازمها منزلة الخالي
[illegible]
[illegible] كما يكون التنزيل لعدم الجري على موجب العلم يكون لعدم الجري على موجب الجهل
وبينهما فرق فلا تغفل • [illegible] من باب تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر [illegible]
[illegible] وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه [illegible] خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح ويمكن ان
[illegible]
على العالم بهما • [illegible]
النسبة مطلقا كما فعل السيد السند [illegible] تنزيل العالم منزلة المنكر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] واعلم ان تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]
[illegible] تنزيل العالم بالفائدة [illegible] منزلة الجاهل [illegible]
[illegible] تنزيل العالم [illegible] منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل [illegible]
[illegible]
[illegible] العلم [illegible] الفائدة ولازمها [illegible] واعلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بعض في ظاهره وتقديره على قدر يجوز كالضرب والعدد يجوز للمقدار الحاجة اي على مقدار
مقدار حاجته في افادة الحكم ولازمه وحاجة المخاطب في استفادتهما فيجب تنزيل عبارات يبقى [illegible]
ومتكلم بحسب وقع في نظر المخاطب بالحاجة كثير تحصيل ولا يخفى انه بظاهره لا يفي بوجوب الاجتناب
عن ايراد اقل من الحاجة والاولى ان يقال فينبغي ان يذكر التركيب على قدر الحاجة واعلم ان
الايراد على قدر الحاجة مما يرعى في كل باب من ابواب البلاغة لا يختص بافادة الاسناد الخبري
وفضل وجوب ذلك في الفصاحة بالاحتراز عن اللاغية واتجه عليه انه لا يفيد وجوب الاجتناب عن
ايراد الاقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه الاحتراز عن اللغو بل عن فوت المقصود واجاب الشارح
المحقق بانه ترك وجه وجوب الاجتناب عن ايراد الاقل لظهوره والسيد السند بان الاقل داخل
في حكم اللاغية ومندرج تحت المراد باللاغية ونحن نتوقع في ايراد الاقل بكونه تقصيد بعض
ما قصد افادته لاغية ثم فصل ذلك المجمل بقوله فان كان المخاطب خالي الذهن بعض
تفصيل [illegible] اختصاص باحوال الاسناد والا فحذف المسند اليه وذكره والى غير ذلك تحت هذا
المجمل من الحكم اي النسبة بين [illegible] او الوقوع واللاوقوع [illegible] عبارة عن عدم الادراك
لا عن الانصاف [illegible] عن التردد [illegible] قوله والتردد فيه [illegible] لان عدم ادراكه
يستلزم عدم التردد [illegible] لان التردد بدون التصور محال [illegible] خلو الذهن بما يتحقق
عن التصديق [illegible] عن التردد [illegible] التصديق والخلو عن التصديق
[illegible] عن التردد [illegible] التردد [illegible] الحكم او التردد
في التصديق [illegible] المتصورة [illegible] الوقوع او اللاوقوع [illegible] الحكم
[illegible] الوقوع او اللاوقوع [illegible] فقول من قال [illegible]
الاستفهام وكذا [illegible] قوله [illegible] كان مترددا فيه طالبا له [illegible] الوقوع واللاوقوع [illegible]
عن قوله والتردد فيه [illegible] التردد [illegible] الايقاع [illegible] عن التردد [illegible]
قبيل [illegible] في استعمال اللفظ [illegible] وسكت عن لازمه لعدم
ظهوره [illegible] الاقسام الثلاثة [illegible] حفظت التوراة [illegible]
اما المنكر والمتردد [illegible] حفظت التوراة [illegible] العلم [illegible]
[illegible] تاكيد [illegible] التوراة [illegible] حفظت التوراة [illegible]
العلم [illegible] العلم بالحفظ عما ثبت

ملكة به

ملكة به بحقيقة [illegible] وصار ثبوت الالفاظ من متعلقات العلم فينبغي ان يعبر عنه بما يفيد [illegible]
وهو [illegible] فيكون [illegible] استغنى المخاطب في استفادته او المتكلم في افادته الكلام عن الحكم
قال الشارح على لفظ المبني للمفعول وهو مجهول عن مؤكدات الحكم الاولى عن مؤكد للحكم
وما خص الشرط بالحكم فان بعض المؤكدات للحكم او نبه على ان وضع المؤكد للحكم وان استعمل للاخر
ايضا والمؤكدات ان ولام الابتداء او [illegible] قال الشارح [illegible] الجملة فيما [illegible]
المعنى وتكرير الاسناد ونونا التوكيد [illegible] بالفتح والكسر وحروف التنبيه وحروف القسم والحروف
الزوائد وان كان المخاطب مترددا فيه طالبا له حسن تقويته بمؤكد قد سبق بعض
ما يتعلق بشرح هذه العبارة فيما ذكر [illegible] التنبيه [illegible] بالتردد [illegible] خصوص
الحكم [illegible] التردد [illegible] او تفصيل [illegible] الجواب [illegible] في قولك كيف
زيد [illegible] لم [illegible] خصوص [illegible]
[illegible] في الجواب [illegible] تاكيد والمراد بحسن التقوية [illegible]
الاولى [illegible] ان التاكيد للمنكر [illegible] السائل [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] في جواب كيف زيد صحيح وان لا [illegible] الجواب
[illegible] السائل [illegible] التاكيد [illegible]
[illegible] بحكم الاستفهام [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] في جواب كيف زيد في الدار [illegible] جواب اين زيد [illegible]
فانه يفيد انه لا يكون التاكيد [illegible] مطلقا [illegible] التاكيد [illegible] في جواب
السائل [illegible] ان هذه حكاية [illegible] باب التوكيد [illegible]
لانه [illegible] التوكيد [illegible] الوجوب [illegible] الوجوب
[illegible] الوجوب [illegible] البعض [illegible] البعض
[illegible] المنكر [illegible] التصديق [illegible] التاكيد [illegible]
[illegible] في باب التوكيد [illegible] بالمنكر
[illegible] الاستفهام [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الشيخ [illegible]

كيف زيد مع انه ينافيه ما ذكره القوم من ان كيف لطلب التصور وان السؤال عن السبب [illegible]
الا انه يفيد لو كان [illegible] كلامه وهذا مما لا قائل به انه قائل بوجوب الاستحسان [illegible]
وهو خبر [illegible] لجواز ان يكون معناه ولا قائل بانه صالح في جواب كيف زيد وكذلك ان تنصرها [illegible]
المعترض من كلام الشيخ بان السؤال بامثال كيف التصديق [illegible] التحقيق الا انه كان [illegible]
تحصيل ذلك التصديق بالقافية [illegible] الطلب التصور والاستفهام الموثوق به يفيد [illegible] التأكيد
في الجواب [illegible] في جواب ما جئت [illegible] والعمل على ان التأكيد [illegible]
كلام مع السائل بخلاف الظاهر واعترض السيد السند بان ما ذكره وجه التقييد للاصل [illegible]
[illegible] بخلاف ما انت [illegible] لا يمكن ان يجعل الاصل هو الاولى اذ ان كان المتردد [illegible]
التصديق الذي في الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قائم فهنا ان يؤكد الجملة وان كان [illegible]
الاطراف والقيود التي غيرها فلا حاجة الى التوكيد اذ المطلوب بحسب الظاهر هو التصور واجيب
بان [illegible] التقييد على عدم استقامة اطلاق الاصل بل هو لا يستقيم [illegible]
كذلك [illegible] في جواب غير الطلاق [illegible] التأكيد وهذا مما لا قائل به [illegible]
ما ذكره من الاصل انه لا يؤكد جواب من يقول ان زيدا ضربت وهو خلاف ما هو كلام القوم [illegible]
ما ظهر من شرح كلام [illegible] ويمكن ان يقال مراد الشيخ [illegible] ان يكون السائل ظانا على خلاف
الجواب الكون بالقوة القريبة من الفعل وذلك بان يكون مترددا في خصوص الحكم الذي يجاب به فانه
اذا تردد بين الطرفين وصار [illegible] موضع الرجحان وقريب من حصول [illegible]
فلا بد للمجيب [illegible] فهو على خلاف ما هو مظنونه بالقوة القريبة ٥ وهو يوافق ما ذكره [illegible]
وان كان اي المخاطب **منكرا** للحكم [illegible] فاعل وجعله اسم مفعول منكر وان كان
له وجه صحة **وجب توكيده** اي الحكم **بحسب الانكار** اي بقدر الانكار [illegible]
[illegible] بل بالغ ما يبلغ على حسب الانكار [illegible] ٥ احديهما اشتراط ان يكون [illegible]
[illegible] تأكيد للمتردد ٥ وثانيهما انه يتفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشرح على بيان [illegible]
الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب ابي العباس المبرد لابي اسحق المتفلسف الكندي حين
سأله قائلا اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم ثم يقولون
ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك ان قال بل المعاني مختلفة فقولهم عبد الله قائم اخبار عن
قيامه وقولهم ان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وقولهم ان عبد الله لقائم جواب عن انكار

منكر

منكر [illegible] وما ذكره في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون من انه اكد اثبات البعث
تأكيدا واحدا [illegible] كان منكرا [illegible] دلت خاصة كان جديرا بان لا ينكر بل غاية ما يتردد
فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور ادلته [illegible] بانه تعالى في اجوبة رسل
عيسى عم [illegible] عرفت [illegible] مقامات الاخبار [illegible] كلام العرب [illegible]
القاهر الجرجاني [illegible] الكلام المجرد [illegible] وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر [illegible]
[illegible] الاخبار من غير الجواب [illegible] ان عبد الله قائم [illegible] مقام رد الانكار
عبد الله قائم [illegible] جواب السائل عبد الله قائم **فان قلت** كيف يصح [illegible]
[illegible] لو [illegible] **قلت** [illegible]
التأكيد والانكار [illegible] اصل الخبر [illegible] **كما قال الله تعالى** [illegible] وجوب التأكيد
على حسب الانكار [illegible] المتردد [illegible] مقامات الانكار [illegible] التأكيد **حكاية عن رسل**
عيسى عم [illegible] الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام [illegible] ويحيى وشمعون وهو
الثالث الذي عزز به [illegible] وما في الشرح [illegible] ويحيى والثالث الذي هو بولس
[illegible] هو موثوق به كما اعترف به الشارح ونبه عليه في حاشية الكتاب **اذ كذبوا** [illegible]
متعلق بالحكاية [illegible] والتقدير حكاية عن رسل عيسى [illegible] اذ كذبوا والمراد
[illegible] يقال قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم [illegible] المرة الاولى [illegible]
[illegible] اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون [illegible]
الكلام وجه آخر للشارح المحقق وهو ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة [illegible]
[illegible] التكذيب [illegible] ان يكون [illegible] مرسلين من عند العظيم [illegible]
[illegible] الثلاثة [illegible] الشرح وجه غيره وهو ان [illegible] المرة الاولى [illegible]
[illegible] تكذيب الرسل في المرة الاولى والا [illegible] التكذيب للاثنين
[illegible] توجيه [illegible] رسل عيسى [illegible] الرسل [illegible] تكذيب
الاثنين [illegible] وقت تكذيب الثلاثة [illegible]
الاثنين [illegible] تكذيب الثلاثة [illegible] توجيه [illegible] وقت تكذيب الاثنين [illegible]
او وقت قول الثلاثة [illegible] توجيه الشارح [illegible] تكذيب الاثنين [illegible]
[illegible] والفاضل المحشي اجاب [illegible]

الحال فلذلك نقف بحكاية سؤالهم وكشف حاله في المرة الاولى متعلق بما عرفت في المرة الاولى [illegible]
انا اليكم مرسلون مقول قال او قولهم على اختلاف التوجيهين نكتة للتنكير وادخال مرتبة الانكار باق
وصلوح الجملة معنى الدلالة [illegible] ان الظاهر خبرنا انا اليكم مرسلنا او خبر الجملة خبرها والعدول
عنه لا يشعر بمعنى الاستمرار الدال على المبالغة في تحقيق مضمون الجملة لان تاكيد المنكر فوق تاكيد المتردد
كما ذكرت وهذا مزيد ارشاد ووجه فلا تغفل ولعل هذا مراد الشارح بقوله مؤكدا بالجملة الاسمية ولا
فالجملة الاسمية من ضروريات ايراد الكلمة ان يحتج دلالتها على التاكيد ورد في المرة الثانية انا اليكم
لمرسلون بعد ما ظهر زيادة انكارهم الى على قدر ما ظهر من مراتب انكارهم لانهم لم يقتصروا في المرة
الثانية على اصل الانكار بل بالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا نبوتهم باثبات البشرية
لهم حيث اعتقدوا ان الرسول لا يكون بشرا فاظهروا بانهم زعم زادوا في النفي بقولهم وما انزل الرحمن
من شيء ثم بقولهم ان انتم الا تكذبون فلا جرم اكد الكلام معهم بثلاث تاكيدات وفيه بحث لان [illegible]
الانكار يستدعي زيادة تاكيد على المتردد فلا بد ان يكون تاكيدين ولو زيادة مرتبتين لا بد من تاكيدين اخريين
حتى يكون التاكيد بحسب الانكار وقد وقع في الاية اربع تاكيدات الا ان الكلام مع صاحب المفتاح والتلخيص
فانهما كيف تركا في الاستشهاد ذكر التاكيد على قدر الانكار في الاية على وجوب التاكيد بحسب الانكار
التاكيد بالقسم وهو ربنا يعلم فانه جعل الزمخشري جاريا مجرى القسم في تاكيد الكلم ولا ينتفع في دفع ما ذكرنا
ما كتب الشارح في حاشيته شرحه بيانا لكنه بعد جعل القسم من جملة المؤكدات من ان الكلام في المؤكدات
المتصلة بالحكم والقسم جملة برأسه هذا وقد استضعف نفي رسالتهم باثبات بشريتهم او البشرية
تنافي الرسالة من الله لا الرسالة من عيسى عم والرسل الا بدون الرسالة من عنده لا من عند الله
ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون من عند عيسى عم واجاب الشارح المحقق عنه بما استفاده
من عبارة الكشاف حيث قال فدعاهما اي رسولي عيسى الى ملك انطاكية فقال من ارسلكما
قالا الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال صفعاه [illegible] فقال الا يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد
مراده ان الرسل عليهم السلام على وجه ظنوهم اتى به وحي ورسلا من الله بناء على ان الرسالة بمعنى رسول الله
رسالة من الله بهذا المعنى في وجوب اتباعها وما يبلغ والتصديق به واشار بقوله وكان في رجحان هذا
التوجيه ولي ان كان في توجيهنا آخر الا ان السيد السند زيف هذا التوجيه واستبعده وجعل الاولى في الرسل
انا رسلوا الا [illegible] الى عيسى عم والتصديق بنبوته والانبياء ولهذا [illegible]
[illegible] رسول [illegible] ان توجيه [illegible] عن ان يكون

توجيه

توجيه [illegible] الكفار [illegible] انا اليكم مرسلون من عند عيسى بل الله ولذا تكذيبهم انما هو في كون
مرسليهم رسولا من الله لا في كونهم مرسلين من ذلك الرسول وان المخاطب في قولهم ان انتم الا بشر مثلنا
للرسول [illegible] على طريق التغليب [illegible] نفي الرسالة عنهم تغليبا
[illegible] كانهم [illegible] عيسى عم وخاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في انكاره ونظير
ذلك في الاشتمال على التغليب ان يبعث جماعة من خدم السلطان [illegible] الى اهل بلد فيقولوا
[illegible] انا حكامكم [illegible] علينا ان [illegible] ونحن نقول اولا ان استبعاد
التوجيه الشارح ليس بذلك [illegible] ان يقولوا احكم [illegible]
فان فيهم [illegible] الى عيسى [illegible] ويحتمل ان يكون المقصود
بالنفي في ان انتم الا بشر مثلنا [illegible] نفي امكان رسالتهم عن الله فيدخل
عيسى في نفي الامكان [illegible] نفي رسالته [illegible] في الكلام الا تغليب [illegible] والاظهر
ان المراد بقوله انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسل [illegible] قوله وما انزل الرحمن من شيء
[illegible] الاحكام [illegible] ويسمى الضرب النوع الاول اي الكلام الخالي
[illegible] ابتدائيا [illegible] يسمون الابتدائي
[illegible] لانه ابتداء كلام من غير سبق طلب وانكار [illegible] السيد السند في
شرح المفتاح والاظهر [illegible] صورة [illegible] من غير سبق [illegible] في نفسه
[illegible] لانه اصل الكلام والطلبي او الانكاري [illegible] بزيادة [illegible]
[illegible] لا ريب فيه [illegible] توجيه [illegible]
[illegible] والثاني طلبيا والثالث
انكاريا [illegible] والطلب والانكار [illegible] الحال [illegible] مقتضى الظاهر
فكان قوله واخراج الكلام عليها اي على مقتضاها اخراجا على مقتضى الظاهر اي
مقتضى ظاهر الحال في غاية الظهور [illegible] واخراج الكلام في هذه الاحوال [illegible]
والانكار على الوجوه المذكورة [illegible] التاكيد [illegible] اخراج مقتضى الظاهر بهذا
ومقتضى الظاهر ومقتضى [illegible] الحال [illegible] حال مقتضى
الظاهر [illegible] مقتضى الحال [illegible] التركيب الاضافي [illegible]
[illegible] الشارح المحقق [illegible]

[illegible] الكلام على خلاف مقتضى الظاهر [illegible] مقتضى الظاهر بدون مقتضى الحال [illegible] التأكيد مع

[illegible] مندفع بان الحال [illegible] الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص [illegible] الانكار مع تنزيله منزلة

[illegible] التأكيد مقتضى الظاهر [illegible] مقتضى الحال [illegible]

[illegible]

[illegible]

المتكلم مع ان الذهن يتردد بطلب الانتقال الى الاجزاء اشارة الى ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي
في التنزيل منزلة السائل لانه يكفي الاشارة الى جنس الخبر ولا يجب الاشارة الى خصوصه بل
ما يتوهم كلام الشارح حيث قال فهذا الكلام يلوح بالخبر مع ما سبق من قوله واصنع الفلك يحتمل
انه [illegible] حيث اقتصر على قوله ولا تخاطبني لان قوله اصنع الفلك من تتمته مما لا يلتفت اليه ٭ وجعل
صاحب المفتاح قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء منه ٭ واشار الى الفرق بينهما
وكان وجه الاشارة ان فيه تأكيدين احدهما التنزيل بمنزلة الكلام المطلوب بتقديم التلويح وثانيهما
ان الكلام مما يقبل التوهم على انكاره لكمال نزاهة يوسف وظهوره فهذا يجتمع فيه التنزيلان او لان
امر النفس مما يتردد فيه الشخص وكذا كونها غاية فيه على ما يفيده صيغة المبالغة وكون الحكم مما لا
يقبل الوهم على التقدير كون النفس نفس يوسف فقط او عاما وكون الاستثناء منقطعا اي
لكن رحمة ربي هي التي تصرف عني الاساءة او ظرفا فظاهر ٭ واما على تقدير كون المستثنى متصلا
غير ظرف يعني الا البعض الذي رحم ربي ففيه خفاء ولا يدفعه ما ذكره السيد السند في حواشي
شرحه على المفتاح من انه لا يقبل الوهم قبل الاستثناء فتأكيد الحكم المذكور فيه بل يجب
لان الكلام قبل الاستثناء مما يجب التنكر فكيف يؤكد لدفع الانكار عليه لان الحكم قبل الاستثناء
فضلا عن ان يؤكد وغاية ما يمكن ان يقال في توجيهه ان اقبال الوهم لانكار الحكم قبل الاستثناء
يجعل المخاطب منكرا لما يؤكد الخطاب وهو معنى قوله فالتأكيد للكلام الا ما قبل الاستثناء
ليدفع انكار يتعلق بما قبل الا ٭ ومما يجب التنبيه عليه انه قال صاحب المفتاح انه يترك
غير السائل منزلة السائل فتخرج الجملة مصدرة بان وقال السيد السند تأكيد [illegible]
في الاستعمال بان دون غيرها وكان [illegible] فيه كون هذه الكلمة على التأكيد وقال الشيخ عبد القاهر
ان في هذه المقامات يعني بعد الامر والنواهي والاحكام لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيان
وجه الفائدة وتغني غناء الفاء ٭ وقال السيد السند في شرح المفتاح [illegible] هذا الجعل
اي تنزيل ان للغفلة معنى ان ان لا تفيد السببية بنفسها بل بحذف اللام معها ولم يقل ويجعل
السائل كغير السائل على طبق قوله ويجعل المنكر كغير المنكر لان حكم السائل متفاوت بخلاف حكم
السائل فانه يجري فيه تفصيل وكذلك قوله ويجعل غير المنكر كالمنكر او منع من قوله ويجعل
المنكر كغير المنكر فلذا قدمه ولكن يجري من تفصيل جعل السائل كالخالي اي اذا كان معه ما ان
لو تأمل ارتدع عن الترديد [illegible] معرفة بالمقايسة ونحن نجعل

تحت

تحت قوله [illegible] فرتب فالتعرض لفوائد الشريعة وغير المنكر اعم من السائل والعالم
والغافل فكلهم يجعل كالمنكر اذا لاح اي ظهر عليه شيء من امارات الانكار وهذا يقع في ظلمة
وكذا اذا كان بعيدا عن القبول فالتقييد تقييد بما هو اكثر كقوله اي قول حجل بن نضلة وهو
بالفتح من اقوام النبي صلعم وانما جعل الشعر بالتعريف فهو عند المازني جاء شقيق هو اسم رجل فان
كان هو المخاطب كما يشعر به اخر البيت ففيه التفات من الخطاب الى الغيبة على طريقة السكاكي
وفي قوله ان بني عمك التفات متفق وان كان المخاطب غيره فلا التفات بل المعنى بتقدير القول اي قلت
الا ان بني عمك فيهم رماح عارضا رمحه اي واضعا على عرضه [illegible] من وضع السيف على الفخذ وهذا
من طريق [illegible] توهم [illegible] فهو لا ينكر ان في بني عمه رماحا لكن مجيئه على
المتكبر بين المتعرضين للقوم ليسوا ارباب سلاح ولا يخفى ان قوله ان بني عمك فيهم
رماح [illegible] اي ان فيهم رماحا تحمل كرمحك او فوقه وانهم يشجعون مثلك ومع لا يظهر ان يكون من جعل
غير المنكر كالمنكر بل لا يبعد ان ينكر وجود مثله فيهم ويحتمل ان يكون تهكما معناه اي هو ممن توهم
ان فيهم رماحا لا يحمل الرمح من خوفهم والمنكر كغير المنكر اذا كان معه اي مع المنكر ما
ان تأملها اي ان تأمل فيه لان التأمل النظر في الامر ارتدع عن انكاره بان يشتغل الى مرتبة
التردد او خالي الذهن ومعنى كونه معه ان يكون معلوما له ولو بالقوة القريبة من الفعل او يكفي
في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما بالفعل ٭ وهذا بحث شريف [illegible] ان يكون من [illegible]
الغيوب لا من دقائق العيوب وهو ان الكلام [illegible] هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او
من قبيل جعل ما هو من قبيل المؤكد [illegible] على خلاف مقتضى الظاهر لان الكلام
مع المنكر لا بد له من مزيل الانكار تأكيدا كان او غيره واعلم ان [illegible] وقد يجعل المنكر كغيره
ويجعل ما هو موضع النظر نحو لا ريب فيه ظاهره [illegible] حتى يكون خبرا مع
المنكر ترك تأكيده يجعل كغير المنكر [illegible] الانكار [illegible]
ان التأكيد لرد الانكار وان النفي للجنس [illegible] في الاثبات [illegible] فيكون فيه
التأكيد [illegible] ويقال [illegible] جعل المنكر كغير المنكر [illegible] المنكر
[illegible] فان [illegible] انكار [illegible] الانكار [illegible] الريب
[illegible] الامر فيه الريب [illegible] مقام نفي الانكار
وتحقيقه والايضاح [illegible] حيث قال وعليه [illegible]

الريب فيه وانما شمل بتنبيهه على انه جعل وجود الانكار كعدمه من المقاصد التي ربما تقتصد [illegible]
اللفظ فيتبع محل مقصده من كيفيات التراكيب جعلا من المستتبعات لكمال الفصاحة وذلك ان جعل
قوله وهكذا اعتبارات النفي جعل على انه هكذا باقي اعتبارات النفي جعل مقصودا بالعبارة [illegible]
[illegible] بديع لا يخفى حسنه على من له طبع رفيع ✻ وانما خفي عنه الناظرون ✻ ومن رجح المحقق هذا مسلك
[illegible] مسلك الساكتين فلا عليك ان نذكره وما ادى اليه النظر فيه [illegible] استشكل كونه [illegible]
[illegible] احدهما انه لا يتجه نفي الريب فضلا عن انه يجب توكيده كما سمعت ✻ وثانيهما ان
لا ريب فيه تاكيد لذلك الكتاب كما يجي في بحث الفصل فهو لتاكيد الحكم وورد الانكار فلا تقتضي
التاكيد حتى يكون تنزيل الشاك بخلاف مقتضى الظاهر واوجب ان ذلك العدول عن جعل [illegible]
[illegible] فيه انه جعل فيه وجود الشي وهو الريب منزلة عدمه ✻ واجاب عن الاول
[illegible] التخييل جعل وجود الانكار كعدمه بل توجيه الكشاف وهو ان نفي الريب بالكلية بعبارة
[illegible] للريب وانما وقع الريب لعدم التامل والنظر فيه كما هو حقه وهذا الحكم صحيح [illegible]
[illegible] التاكيد لا لاجل الانكار الا انه جعل الحكم [illegible] فلا انكار [illegible] التاكيد [illegible]
[illegible] بمنزلة التاكيد المعنوي والتاكيد المعنوي لا يدفع الا التجوز [illegible] التجوز [illegible]
[illegible] انكار المنكر وانما هو شان التاكيد اللفظي اعني تكرير اللفظ الاول وما هو بمنزلته [illegible]
[illegible] لو كان الامر كما ذكره الشيخ انه بمنزلة ان تقول ذلك الكتاب ذلك الكتاب فيعيده [illegible]
[illegible] ولا يخفى انه لا يندفع بما ذكره ما اثبتناه من تاكيد المعنى [illegible] زيادة [illegible] نفي الجنس
[illegible] نفي كونه محلا للريب كان نفي [illegible] تاكيد [illegible] سلوك طريق الكناية [illegible]
[illegible] وجود الريب منزلة عدمه [illegible] نظرا الى [illegible] وجود
الريب بمنزلة العدم [illegible] الاستغناء [illegible] التاكيد [illegible] تنزيل المنكر منزلة غيره وان التاكيد
اللفظي [illegible] التجوز [illegible] الريب [illegible] بمنزلة المنكر [illegible]
[illegible] **وهكذا اعتبارات النفي** [illegible]
[illegible] تخصيصه بالاثبات بل كان مستوى النسبة بالاثبات والنفي [illegible]
[illegible] قال الشارح المحقق ولما كانت الاعتبارات المذكورة للاعتبارات [illegible]
[illegible] الاثبات [illegible] التخصيص **قال** السيد السند
[illegible] لا يكون لا ريب فيه نظيرا حتى يكون التوهم التخصيص مسلكا [illegible]

[illegible] وهكذا اشارة الى امثلة الاثبات يعني كامثلة الاثبات امثلة النفي [illegible]
[illegible] امثلة النفي وهذا اوفق لعبارة الايضاح حيث قال وهكذا اعتبارات الاثبات [illegible]
[illegible] اعتبارات النفي [illegible] ليس زيد او ما زيد منطلقا او بمنطلق وما ينطلق او وما ان ينطلق
زيد او ما كان زيد منطلقا وما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيد ولكن ينطلق زيد [illegible]
او وما ان ينطلق زيد [illegible] وقوله هكذا اعتبارات الاثبات نفي [illegible] السابق [illegible]
بالاثبات [illegible] وهكذا اعتبارات النفي [illegible] التخصيص [illegible] احتمال [illegible]
[illegible] الايضاح والمفتاح [illegible] وهو ان باقي
اعتبارات النفي [illegible] وجوه [illegible] منزلة [illegible]
[illegible] **واعلم**
انه قال صاحب المفتاح ان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى في علم البيان بالتصريح وخلافه يسمى بالكناية
ولما كانت الكناية في المشهور على الوجه المذكور في البيان اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع [illegible] قرينة
مانعة عن ارادة [illegible] والتصريح اللفظ المراد به ما وضع له [illegible] للتركيب [illegible] اللفظ
وكان اعتبار الكناية والتصريح باعتبار [illegible] الكناية والتصريح او [illegible]
مبني على التشبيه [illegible] قال السيد السند [illegible]
[illegible] زيد قائم [illegible] انت خالي
الذهن [illegible] قيام زيد [illegible] الكلام [illegible] لزيد قائم [illegible]
[illegible] عن [illegible] زيد [illegible] على الاوضاع [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] ارادة المعنى الحقيقي [illegible] التاكيد [illegible]
[illegible] خالي الذهن وما قال الشارح والسيد السند [illegible] الارادة للانتقال الى
[illegible] تنزيل الانكار [illegible] السيد السند [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] الكناية [illegible] الارادة للانتقال وان امتنع المعنى الحقيقي
[illegible] المعنى الحقيقي [illegible] الانتقال [illegible] الحقيقي [illegible] ارادة
المعنى الحقيقي [illegible] الانتقال [illegible] مثلا جبان الكلب [illegible] الحقيقي
[illegible] جبان الكلب [illegible] لارادة الانتقال الى [illegible]
[illegible] الشارح ان الكناية [illegible]

غيره فاريد اللازم ما هو ملزوم كما هو مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية تقتضي ارادة [illegible]
الدال على ملزوم لا بنفس اللازم فيجب ان لا يتحقق الكناية الا في سبيل التشبيه وعبارة المفتاح والتلخيص
في ارادة الكناية الاصطلاحية ولا يخفى انه مشترك بين كلام الشارح وكلامه على ما حققنا ولكن
فالظاهر عندي ان المراد انه يرجح جعل ذلك من الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر وكان التصريح
ايضا نفس الاخراج على مقتضى الظاهر وليس الا الاخراج على مقتضى الظاهر حتى يكون ما عرفنا فيه من ان الاول
التنزيل بايراد الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح لانه اريد به من غير توسط شيء وغيره [illegible]
وارادة الموضوع له من اللفظ ولا بد في ذلك بينه بالكناية من ان يكون الانتقال من الايراد الى امر ثم يتوسل
الى الانتقال الى التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق التشبيه ليعينها ولعل مراد المفتاح ان اخراج
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالكناية الا باخراج على خلاف مقتضى الظاهر وارادة باخراج
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر المستعمل في غير ما وضع له من ملزوم المعنى لا بهذا الاخراج بعينه وكذا كان
مراده باخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى التصريح في علم البيان المستعمل للفظ فيما وضع له على ما هو
وظيفة البيان لا بهذا الاخراج بعينه وبوضعنا ان الكل من هذين الامرين نظيرا في علم البيان مسمى باسم آخر
قال الشارح المحقق وهو مما يجب لا بد من التنبيه عليه وهو انه لا ينحصر فائدة ان في تاكيد الحكم نفيا
لشك او رد الانكار ولا يجب في كلام مؤكد ان يكون الغرض منه رد انكار محقق او مقدر وكذا
الخبر عن التاكيد بهذا الاخر لو اريد نفي وجوب كونه لرد انكار محقق او مقدر ما يشمل رد الانكار
والتردد وهو ظاهر او اريد نفي [illegible] الخبر وانه لا يجب ان يكون التجريد لخلو الذهن حقيقة او تقديرا بل
يكون لغير ذلك كان يكون لانه لا يروج من المتكلم على لفظ التاكيد ولا يتقبل منه • وبين ظاهر
عدم انحصار فائدة التاكيد فيما ذكر اولا بما نقل عن الشيخ عبد القاهر رحمه الله من انه قد يدخل ان
للدلالة على ان الظن كان من المتكلم في الذي كان انه لا يكون كون ذلك الشيء وهو يريد [illegible]
انه كان من الامر ما ترى واحسنت الى خلاف ما علم انه يفعل جرى على ما ترى وعليه قوله تعالى رب اني وضعتها
انثى رب ان قومي كذبون ومن خصايصها ان تهيئ الشان [illegible] ليس بعدها بل لا يحتاج
بعدها [illegible] ويتبين واني [illegible] انه لا يفلح الكافرون • ومنها تهيئة النكرة
لان تصلح مبتدأ كقوله • ان شواء ونشوة • وخبب البازل الامون • من لذة
العيش والفتى للدهر • والدهر ذو فنون • وان كانت النكرة موصوفة [illegible] احسن
كقوله • ان دهرا يلف شملي بسعدى • لزمان يهم بالاحسان • ومنها حذف الخبر نحو ان

محلا

[illegible] وان زيدا وان عمرا وان سقطت ان لم يحسن الحذف او لم يجز انتهى كلام الشيخ وفي
ما نقله من الشيخ ابحاث • الاول ان جميع ما ذكره من تاكيد الكلام في هذه المواضع يحتمل ان يكون
من فروع كونه رد الانكار او تردد واما في صورة التاكيد فيما كان يظن المتكلم في الحكاية انه لا يكون فلان
وقع ما يستبعد فكان في نفسه مظنة الانكار او التردد فنزل المخاطب بمنزلة احد هذين [illegible]
المعتزين او المختر الى غير ذلك واما في اصلاح ضمير الشان او تحسينه فلان ايراد ضمير الشان لتاكيد
الحكم وتقريره في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما ستعرف فالتزم معه ما هو علم في التاكيد والتقرير
تنبيها من اول الامر على ان المقام مقام التحقيق والتقرير وبهذا يحصل الا ان يكون المقصود
نفي الشك او رد الانكار واما في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدأ او تحسين وقوعها مبتدأ
فلان وقوع ان للتاكيد يرجح التنكير او التردد وعدم محله وقوع النكرة مبتدأ انما هو في موقع لا يفيد
الاخبار عن النكرة المعرفة للعناية الفائدة لعدم تعينه فاذا كان المخاطب بحكم على النكرة منكرا او مترددا
فيه كان الكلام غاية في الافادة واما حذف الخبر مع ان وعدم حسنه وجوازه بدونه فلان الحكم المنكر
يحذف فيه ما هو مناط الحكم من المحكوم به لانه يوحش المنكر عن سماعه ولا يتنفر عنه فيتوجه اليه فلعله يعترف
بعد ان يجده بالتامل • الثاني ان قوله تعالى رب اني وضعتها انثى ورب ان قومي كذبون انشاء
التحزن والتحسر وليس خبرا فيكون خارجا عن محل [illegible] تاكيد الخبر ويمكن ان يدفع بانه نقل من الاخبار
الى [illegible] فيه انه لا يكون الا انه التحسر والتحزن لانه ادخل في ذلك حيث ان المقصود ان فائدة
التاكيد لا تنحصر في نفي شك او رد انكار لانه لا ينحصر في الخبر فيدل عليه رب اني وضعتها انثى [illegible]
[illegible] • الثالث ان ما ذكره في ضمير الشان يرده قول هو الله احد على ما [illegible]
اليه المفسرون [illegible]
[illegible] • الرابع [illegible]
لكونه مبتدأ لان اسم ان ليس مبتدأ فالصواب ان يقول لتهيئة النكرة لان تصلح مسندا اليه •
[illegible] دخول ان على النكرة [illegible]
[illegible]
ان [illegible] تاكيد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ويحتمل أن يكون التأكيد لصدق الرغبة لتنزيل المخاطب منزلة المنكر في ذلك المتكلم في مقام الإخبار [illegible]
مع المنكر في كمال الاهتمام بتقرير الخبر في ذهنه وعدم التأكيد لعدم صدق الرغبة لتنزيل المنكر منزلة
الخالي في أنه ليس له مزيد اهتمام في الإخبار لكنه أنه ليس له مزيد اهتمام في الإخبار بل الخالي لعدم الاهتمام
ههنا لعدم كونه للتقرير في ذهن السامع مطلوبا وفي الخالي لعدم حاجته إلى مزيد الاهتمام بإيصال
الخبر وهذا الذي يأخذه من موارد الاستعمال حيث قال في تقديم [illegible] بناء على أن المخاطب [illegible]
المتكلم [illegible] كما تقول [illegible] كما دل عليه قوله تعالى قالوا نشهد إنك لرسول الله
وإذا أردت أن تنبه المخاطب على أن هذا المتكلم كاذب في ادعائه أن هذا الخبر موافق اعتقاده وتوكيد الكلام
[illegible] منكر المطابق لما ادعاه وعليه قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون وأما توكيد
والله يعلم إنك لرسوله فإنما أكده [illegible] في تحقيق [illegible] والا فالمخاطب علام
[illegible] ولا يخفى عليك أن التأكيد للخبر الذي [illegible] شكر الله [illegible] في بيان
[illegible] لظهور الأحكام فيه دون اللازم وتأكيد أن المنافقين لكاذبون [illegible]
[illegible] المخاطب منزلة المنكر لأن من شأن المخاطب [illegible]
في اعتقادهم برسالته وتأكيد والله يعلم إنك لرسوله لأن المخاطب [illegible] في معرض الإنكار [illegible]
منزلة المنكر والظاهر ما اقتصر [illegible] السكاكي [illegible] كلام الشيخ [illegible] التأكيد
وتركه والله تعالى أعلم ولما فرغ المصنف من بيان أحوال الإسناد ذكر بيان الحقيقة العقلية
والمجاز العقلي عقيبه [illegible] الإسناد [illegible] ظاهره [illegible]
بقوله أنبت الربيع البقل لا يحتاج إلى التأكيد [illegible]
ليس [illegible] أنبت الربيع البقل [illegible]
إلى التأكيد [illegible] قولنا أنبت الربيع البقل لا يفيد [illegible] أنبت الله البقل والافتتاح بالحقيقة
والمجاز العقليين كالمعرفين مما يذكر في البيان وإن كان [illegible]
الحال ورعاية هذه الجنبة لا توجب تخصيص العقليين بالإيراد [illegible] الكناية والمجاز
اللغوي أيضا ومع تقدير البحث [illegible] الترتيب [illegible]
وليس [illegible] ما ذهب إليه صاحب المفتاح كما زعم الشارح
حتى [illegible] عليه كما زعم الشارح [illegible] أنه لا فرق بينهما وبين اللغويين وربما [illegible]
أن الأولى ذكره في [illegible] المجاز اللغوي والاستعارة بالكناية

وقال

ولما بحث عنوا هنا كان المناسب أن يستوفي البحث حتى لا يحتاج إلى إعادة بحثه في البيان
فبحث عن مطلق الإسناد باعتبار [illegible] لا يختص بالإسناد الخبري قال الشارح فلذا قال
ثم الإسناد وذكره بالاسم الظاهر دون الضمير لئلا يتوهم عوده إلى الإسناد الخبري [illegible]
الذي ذكره البيضاوي قدس الله سره في تفسير قوله تعالى من سورة البقرة فإما يأتينكم مني هدى
فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون حيث قال وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لأنه أراد بالثاني
أعم من الأول وأورد عليه [illegible] دون معرفة [illegible] ذكره [illegible] ما سبق [illegible]
حملها على غير ما سبق [illegible] كالضمير [illegible] ما سبق [illegible] جواز رجوعه إلى [illegible]
ولا يذهب عليك أن العطف بثم [illegible] للتراخي الرتبي لكونه بحثا أشمل مما سبق [illegible]
لبعد المرجع [illegible] توهم رجوعه إلى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلاف مقتضى
[illegible] الوجه كيف والمشهور [illegible] في أصل التلخيص كونه للحقيقة والمجاز العقليين [illegible]
أنه قد تقرر في موضعه أنه إذا دار الضمير بين الأبعد والأقرب فهو عائد إلى الأقرب [illegible]
الإسناد [illegible] التعلق نحو [illegible]
[illegible] نحو الربيع [illegible]
ولا يذهب عليك [illegible] وسيأتي [illegible] ثم حقيقة
عقلية [illegible] إما حقيقة عقلية [illegible]
الإسناد [illegible] وقال الشارح [illegible]
[illegible] الحيوان جسم [illegible]
[illegible] حقيقة عقلية [illegible] مجاز عقلي [illegible]
[illegible]
[illegible] الإسناد [illegible]
[illegible] التبعيض [illegible] الإسناد حقيقة [illegible]
عقلي [illegible] الحقيقة والمجاز العقليين [illegible] بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي
[illegible] صاحب المفتاح [illegible] الكلام [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] صاحب الكشاف [illegible] الإسناد [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] الإسناد [illegible] العقلي

قوله اخبرنا [illegible] ووجه نسبة الاسناد الى العقل ما يتعلق [illegible] الاسناد وفي انبت الله البقل الى ما هو له [illegible]
انبت الربيع البقل الى غير ما هو له عنده كما بالعقل من دون مدخلية اللغة لان بهذا الاسناد [illegible]
في نفس المتكلم مثل التعبير [illegible] الى ما هو له والى غير ما هو له مثل التعبير ولا يعطله التعبير [illegible]
[illegible] العقل بخلاف المجاز اللغوي [illegible] ان الواضع جعل [illegible]
[illegible] المعنى ولهذا يصير انبت الربيع البقل من الموحد مجازا ومن الدهري حقيقة لتفاوت
عقلهما لا لتفاوت الوضع عندهما • وبهذا اندفع ان انبت الربيع البقل انما يكون مجازا [illegible]
لو لم يكن وضع الفعل النسبة الى فاعل مخصوص [illegible] بل يكون للنسبة الى [illegible] وصح قصد المتكلم
[illegible] اليه والظاهر هو الاول • نعم هذا البحث انما يتوجه على من جعل [illegible] في اسناد انبت الربيع
البقل حقيقتين [illegible] اي الحقيقة العقلية [illegible]
[illegible] صرح به الشيخ ابن الحاجب في الايضاح اسناد الفعل [illegible] النسبة سواء كانت تامة او لا
[illegible] قوله او معناه يعني اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل [illegible]
[illegible] اسم الفعل [illegible] معنى الفعل [illegible] • وفيه والاولى ان يقول او ما في معناه
لان معنى الفعل في الاصطلاح [illegible] شبه الفعل [illegible] معنى الفعل والاشارة [illegible] في التركيب
[illegible] معنى الفعل • [illegible] ولا مجاز نحو الحيوان
جسم الى ما [illegible] هو الفعل او معناه • [illegible] والمعطوف [illegible]
[illegible] كما في ضرب زيد عمرا
[illegible]
الاسناد وسواء كانت النسبة للنفي او للاثبات [illegible] حتى [illegible]
لان القيام [illegible] زيد في مقام النفي [illegible]
في مقام نفيه [illegible] • [illegible] في مقام قصد النفي [illegible] • [illegible] الاسناد [illegible]
فاحفظ فانه من الدقائق • [illegible] التعريف [illegible] التعريف بالاسناد
الفعل ومعناه [illegible] الكلام [illegible] والقيام [illegible] قام زيد [illegible]
[illegible] الشي اسناد والى ما هو له [illegible] زيد [illegible]
[illegible] زيد [illegible] والمراد بالاسناد الى ما هو له [illegible]
[illegible] • والاول [illegible] الحقيقة [illegible]

ويمكن

ويمكن ان يحصل [illegible] الى ما [illegible] الفعل او معناه • [illegible] الشي للفعل او معناه يعني ان [illegible] الشي
[illegible] الفعل او معناه اليه • لكن جعل الفعل [illegible] في معناه [illegible] العكس [illegible]
منه ما هو له في الواقع • و [illegible] من التعريف قول الجاهل انبت الربيع البقل [illegible]
عند المتكلم [illegible] الى [illegible] ما هو له في الواقع والاعتقاد وما هو له في اعتقاد المتكلم
فقط [illegible] ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع [illegible] قول المعتزلي خلق الله الافعال
كلها [illegible] • [illegible] في الظاهر [illegible]
الى ما يشمل ما هو له في اعتقاده وفي الواقع وفي الظاهر وما هو له في اعتقاده فقط [illegible]
في اعتقاده [illegible] الى [illegible] ما هو له في الواقع وفي اعتقاده • وبتقييد
[illegible] في اعتقاد المتكلم [illegible] ما هو له في الواقع فقط • [illegible] عند المتكلم [illegible]
[illegible] ما هو له في الاعتقاد فقط • [illegible] ما هو له في الواقع فقط •
[illegible] • ولا يخفى [illegible]
[illegible] الفعل او معناه الى ما هو له في الكلام [illegible] التعريف • [illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] • [illegible] المتكلم كما في المفتاح • [illegible]
[illegible] الظاهر [illegible] • [illegible] التعريف [illegible]
[illegible] الواقع والاعتقاد كقول المؤمن انبت الله البقل [illegible]
الاعتقاد نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل [illegible]
الاعتقاد فقط • كقول المعتزلي [illegible] نحو قولك جاء زيد [illegible]
[illegible] • [illegible]
[illegible]
[illegible] في الايضاح • قال الشارح [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible] • [illegible] المتكلم
[illegible] • [illegible] •
[illegible] حقيقة [illegible] مجازا [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] • [illegible]
المفتاح [illegible]

عنده بناء على سهو او نسيان • بهذا وجه ذكره ابن ... فيه ... فيه بحث لانه
يقال يجوز ان تحدث ... • قوله ... بالعلم ... فلا يلزم منه اختصاص ... بالمتكلم
بالمتكلم تعيين الاشكال لكونه حقيقة لجواز ان لا يصدق ... من غير ... فينقسم القسمين
المذكورين • ولهذا التصديق فلا يكون ... الا لمطابق الواقع والاعتقاد ولا لمحالة • واراده التصديق
المطابق بعيد من العبارة • وثانيهما انه مع اختصاص التصديق بالمتكلم ايضا ينقسم قسمين لجواز ان
يكون المخاطب مع كونه غير مصدق بعدم ... مصدقا بان المتكلم يصدق به ... فيكون الاسناد الى ما هو له
عند المتكلم في الحقيقة • ولان في الظاهر بل يكون اما مجازا او ما يكره • وثالثها مع علم المخاطب بان المتكلم
عالم بانه ... لا يعلم المتكلم ذلك ويكون ... الخطاب ... اعتقاده فيكون الاسناد
الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر • وما قال بعض ... عليه ان المراد بالاسناد الى ما هو له الاسناد
الى ما هو له من حيث انه ما هو له ... يكون الشيء ما هو له باعتبار غير ما هو له باعتبار ... التحقيق
فقد عرفت • واما في الاثبات ... النعت ... • فاما ... اقبال ... بارد ...
... الشيخ قال لو جعلت الاقبال ... حتى يكون من المجاز في الكلمة • او جعلت التقدير ...
اقبال حتى يكون من المجاز بالحذف ... معدولا عن الفصاحة ... ومن ... البلاغة • وعن
... انه يتعذر ... خصوصا ان اصل الكلام فيه ... المجاز في اسناد الاقبال لا فيه
وان كان ... من حيث ... ليس ... من حيث ... الا ... فانه ثبت حقيقة و ... مجاز
• وقد عدل ... عن ترتيب ... حيث قدم المجاز العقلي ... المقصود بالبيان ... في
البلاغة ... اليه بالبيان ... لان تقديم المجاز العقلي يوجب ... اشتراك بين الحقيقة والمجاز ... في الحقيقة
وما ... منه ... المجاز ... انما ينتظم كل انتظام ... على ... بعض مباحث
المجاز ... لا بد فيه من معرفة الحقيقة ... • ... عن تعريف الحقيقة والمجاز ... اختار
... ما ذكرها ... وغيره ... كلام ابن الحاجب ... مذهب عبد القاهر فلا يصح تعريفهما
بالكلام لانه ... صفة الاسناد ... ان يكون المسند فيهما فعلا او ما في معناه ... عرفهما
... المجاز العقلي ... الفعل الى شيء ... للحقيقة ... ما هو في
... الفعل ... الكلام ... زيد انسان ... خارج عنها
... الحقيقة عند صاحب المفتاح ... العدول عن ... وانا ... في
... للمفتاح ... الشيخ عبد القاهر ... واما ما اعترض به ... على

الحقيقة

الحقيقة ... الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه ... غير صادق على ما لا يطابق الاعتقاد ...
... الخ ... جار ... المعتزلي ... الاعتقاد ... فيه تقييد بما عند المتكلم من الحكم فيه ... في الظاهر
مع انها حقيقة ... فلا ... ولا ... المقصود ... ما عند المتكلم
ما عنده ... للعموم ... على ... • ثم ان الكلام في ... العدول ... مزيد توضيح ...
... صحيح ... المستلزم ... ما عند المتكلم في نفس الامر ... صدق التعريف على ما
لا يطابق الاعتقاد ... في نفس الامر ... الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم في نفس الامر • ... ان
... لم يطابق ... عن ... • ولا يصح ان يقال ... ان يكون ... المتكلم في ... او في الظاهر لانه ... على هذا التعريف ... بان يكون ما عند المتكلم في الواقع لا في
الظاهر • ومجاز ... الى تعريف ... بخروج الانشاءات ... الحكم
فيه ... المركبات ... زيد صائم ... الاسناد ...
فيه الى ... الملابس ... وهو اي ... الاسناد و مجاز عقلي ويسمى مجازا
حكميا • ومجازا في الاثبات • واسنادا مجازيا • وهو اسناده اي اسناد الفعل او معناه الى ملابس له
اسم مفعول ... قوله ملابس الفاعل ... على ... غير ما هو اي الفعل او
معناه له • وما هو له ... ما سوى الفعل المجهول ... المفعول الفاعل فيهما المفعول به ولا ...
غير ما هو له ... غير ما هو له في نفس الامر ... غير ما هو له في نفس الامر
... غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع او في الظاهر ... باعتقاد المتكلم في الظاهر فهو ...
ان ... غير ما هو له في اعتقاد المتكلم في الظاهر ... والطلب ...
الى العقل ولهذا قال الشيخ ... ما ... الحقيقة ... العقل
... في ... الى العقل ... بحسب القرينة ... الاسناد ...
يكون الى ما ... الى ما هو حقيقة الامر ... الاسناد والى ما هو له ... فانه
... السامع ... ما هو حقيقة الكلام ... الصوم
... في النهار ... صائم في النهار ... الاهير ...
... الاسناد ... الملابسة ... الاسناد ... الى ...

مجازي كما حققه الشيخ ولم يدخل في التعريف لخروجه بتقييد الاسناد بكونه الى ملابس هو له [illegible]
اكبر [illegible] فيه هذا القائل مجاز لم يحو واسطة • واما الكتاب الحكيم والاسلوب الحكيم والضلال البعيد
والعذاب الاليم فاذا اريد بها وصف الشيء بوصف صاحبه فهي مجاز ولو اريد بها وصف الشيء لكونه [illegible]
هو له من التلبس بالمسند لكونه مكانا للمسند او سببا له فيكون الكتاب الحكيم في كتابه والحكيم في اسلوبه والاليم
في عذابه والبعيد في ضلاله وان كان مجازا داخلا في التعريف • ومقتضى تعريفنا للقوم ان لا يكون
كالليل في اثبات الشريح وجري الانهار واجريت النهر مجازات • وقد شاع اطلاق المجاز
عليها فاما ان يجعل الاطلاق من قبيل التشبيه والا فلا بد من التكلف في التعريف وصناعة التعريف
[illegible] • والشارح يتكلف تارة بجعل الاسناد شاملا للاضافة والتعلق • وتارة بتاويل
الاضافة والتعلق بالاسناد [illegible] الاسناد والفعل المبني للمفعول [illegible] مع غاية بعد [illegible]
الشرح يحتمل ما يجيء من ان اسناد الفعل المبني للفاعل الى المفعول مجاز وان اسناد الفعل المبني للمفعول
الى الفاعل مجاز فان المتبادر من الشيل حقيقة مع انه مسند الى الفاعل الذي هو الشيل [illegible]
قوله اي بالفعل وما في معناه **ملابسات** اما جمع ملابس او هو الظاهر او جمع ملابسة **شتى**
جمع شتيت اي مختلفة كمرضى ومريض واراد باختلافها ان بعضها ما هو له وبعضها غير ما هو له
كما سيأتي **يلابس الفاعل والمفعول به** يريد به ما اصطلح عليه النحويين **والمصدر** يريد به
المفعول المطلق فان المصدر مشترك بينه وبين اسم الحدث الجاري على الفعل **والزمان والمكان**
والسبب الاولى والمفعول معه والمفعول له ولم يتعرض للمفعول معه ونحوه لان الفعل لا
يسند اليها كذا في الشرح وفيه نظر لان السبب يشمل المفعول له مطلقا فلا ينبغي ان يتعرض لتخصيص
السبب لانه المفعول له بتعدية حرف الجر كالمفعول معه على ان المفعول معه والمفعول له لا يقومان
مقام الفاعل • **واما** اسناد الفعل المعلوم اليهما فجائز نحو ضرب التاديب للمبالغة في سببيته
فالوجه انه لم يتعرض للمفعول معه لان الاسناد اليه اسناد الى الفاعل وكذا الحال فان جاءني راكبا حقيقة
لا فرق بينه وبين جاءني زيد في جاءني زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفس زيد حقيقة ولم يتعرض
للغيره لانه لا يسند اليه الفعل وما في معناه وما يتوهم من ان اسناد الفعل الى المستثنى في ما جاء الا زيد
اسناد الى الفاعل لان اسناد المجيء الى زيد [illegible] فاعلان فان كان ما هو له
فالاسنادان حقيقيان والا فلا [illegible] مجازان وينبغي ان يستثنى من المفعول به المفعول الثاني
باب علمت والثالث من باب اعطيت **فاسناده الى الفاعل او المفعول به اذا كان مبنيا له**

اي الامر ما هو **حقيقة** كما مر فيما سبق في بحث الحقيقة وما قيل من قوله انما الكلام [illegible] في قوله
انهم مفرقون ومنهم [illegible] في الاسناد والحقيقي الى المفعول **والى غيره** اي غير احدهما للملابسة
مجاز اصل هذا الكلام فاسناده الى الفاعل ان كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز واسناده
الى المفعول به ان كان مبنيا له حقيقة والى غيره مجاز الا انه طلب الاختصار فجمعهما واختل فيفيد
ان اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما مطلقا حقيقة لانه جعل الاسناد الى احدهما [illegible]
ولا يفيد ان اسناد المبني للمفعول الى الفاعل والمبني للفاعل الى المفعول مجاز والاسناد للملابسة ان
يكون للملابسة الذي هي وضع الملابس موضع ما هو له لمشاركته معما هو له في كونه ملابسا
للفعل وفائدة التقييد اخراج الاسناد الى غير ما هو له من غير ذلك الذي عن انه يكون مجازا فانه غلط
وتزييف تخرج به الكلام عن الاستقامة ولم يلتفت اليه فضلا من ان ينخرط في سلك المزايا وتنبيه على
ان ما يقبل اليه عبارة الكشاف في ان للفعل الملابس بما هو له [illegible] مراده التلبس بما هو له في ملابسة
الفعل الا انه تجوز والتلبس بالفاعل لا باعتبار الفعل علاقة [illegible] ينبغي ان لا يعتبر بما في الاسناد والفعل
وتجوز ومثل العبارة لا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب غيره ولهذا نسب البعض مذهبه اليه وغيره
على ما نقلناه ذلك وبعض المتاخرين ههنا بحث شريف وهو انه كيف تكون الافعال اللازمة المبنية
للمفعول كقولنا جلس في الدار وسير سير شديد وسير الليل مجازا وليس لنا مسير وجلوس [illegible]
الى الاسناد الى المسير الشديد منزلته ويلحق به واما الافعال المتعدية فينبغي ان يفصل ويقال ضرب الدار
ان قصد به كونها مضروبة فمجاز وان قصد كونها مضروبا فيها فحقيقة وكذا الحال في ضرب ضرب شديد
وضرب التاديب هذا **ونحن** نقول كون اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به
مجازا مبني على انه وضع ذلك الفعل لافادة ايقاعه على المسند اليه فيجب ان صح جلس الدار فتشبيه
تعلق الظرفية بتعلق المفعول به ووصفه مقامه وابرازه في صورته تنبيها على قوته فانه اقوى تعلقا
الفعل بعد التعلق بالفاعل تعلقه بالمفعول به ولا يجب ان يكون هناك مفعول به يتحقق بل يكفي
التوهم والتخيل كما في قولنا [illegible] التوهم مقدم والتخيل مع انه لا مقدم هناك
ولا تحقق الا تقدم ثم الحق الا انك صورت الحق في صورة المتقدم المتوهم مبالغة في سببيته
وسيأتي ضرب حقيقة هو ضرب الدار لا معنى الا جعلها مضروبا ولا يأتي فيه تفصيل نعم يشكل الامر في ضرب
في الدار وضرب التاديب فانه لا يظهر جعل الدار مضروبة مع وجود في بل يتعين جعلها مضروبا
فيها ولا يظهر جعل التاديب الا مضروبا له فلا تجوز فيهما بل هما حقيقتان لانه اذا جعل نحو في [illegible]

ظرفا ونحو [illegible] مفعولا له كما هو مذهب الشيخ ابن الحاجب اما لو جعلنا مفعولا به بواسطة حرف
الجر كما هو المشهور المتفق عليه بين الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل المص للمكان بقوله نهر جار والسبب
بقوله بنى الامير المدينة يرشد الى انه لم يجعل النهر والامير مفعولا به بالواسطة لانه لا يصح ان يكون النهر
مفعولا فيه الا بتكلف لانه ليس بمكان مبهم ولا يصح ان يكون الامير مفعولا له الا بتكلف الكلام فلو
كان المفعول فيه وله بالواسطة عنده مفعولا به لما احتاج الى المكان والسبب لتقابلهما بين المفعول به
ثم اشار الى اقسام المجاز العقلي [illegible] على ترتيب ذكرها على ما هو مستفيض دائر على السنة
البلغاء فقال كقولهم عيشة راضية هذا مثال اسناد ما بنى للفاعل الى المفعول به
وسيل مفعم مثال عكسه اذ المفعم اسم مفعول من افعمت الاناء ملأته وقد اسند الى الفاعل
وشعر شاعر مثال اسناد المبنى للفاعل الى المصدر وانما صح التمثيل به مع ان الشعر ههنا
بمعنى المؤلف لا على انه تأليف الشعر حتى يكون مصدرا [illegible] حقيقة راضية
لانه يحتمل اطلاق الشعر فى مقام المبالغة بجعل المؤلف عين المصدر [illegible] ووصف
المصدر به ومن قبيل [illegible] وصف [illegible] بالمصدر فى دعوى كونه عين المصدر او جعل
من قبيل اطلاق الموصوف لا من وصفه [illegible] اطلاق الشعر على مسماه كما فى قولك
شعر [illegible] لانه انسب بمقام المبالغة [illegible] وليل الليل اى
ما [illegible] العرب [illegible] على كماله وبلوغه الغاية ونهاره
صائم مثال الاسناد المبنى للفاعل الى الزمان ونهر جار مثال الاسناد المبنى للفاعل الى المكان
وبنى الامير المدينة مثال الاسناد المبنى للمفعول الى السبب واكتفى ببعض الامثلة لانه
لم [illegible] على السنتهم [illegible] على الكناية قال الشارح المحقق والعلامة
هذا المجاز قد [illegible] كناية كما ذكروا فى قولهم سل الهموم ان من المجاز
العقلى حيث جعل الهموم محزونة بقرينة اضافة التسلية اليها هذا وفيما ذكروه نظر لان سل
الهموم حقيقة [illegible] التعليق
الايقاعى [illegible] التسلية على الهموم مبالغة فى تعلقه الظرفى والسببى وليس فى ذلك جعل
الهموم محزونة ولعل [illegible] الكلام كناية عن جعل الهموم محزونة وطلب التسلية الذى هو المعنى الحقيقى
مقصودة بالافادة وقولنا فى التعريف بتأول يخرج نحو ما مر من قول الجاهل انبت
الربيع البقل [illegible] الطبيب المريض وغيره من [illegible] الاعتقاد [illegible]

لفظ

لفظ التأول [illegible] الاخراج بما مر ولم يقل يخرج ما مر من نحو قول الجاهل اذ لم يسبق نحو قول الجاهل
بل قول الجاهل لانه ذكر [illegible] للتمثيل لا للتعميم [illegible] فائدة هذا القيد
من قيود هذا التعريف وخص هذه الفائدة بالبيان مع ان له فائدة اخراج الكواذب مطلقا وما
اخرج مما هو يخالف الاعتقاد كقول المعتزلى [illegible] خلق الله الافعال كلها لانه لما ادخل نحو قول
الجاهل فى تعريف الحقيقة بقيد عند المتكلم تبادر الى الوهم انه يجب ان يذكر فى تعريف المجاز ايضا ليخرج
به [illegible] عند المتكلم عن تعريف المجاز [illegible] قيد عند المتكلم عن تعريف المجاز لم يخرج
[illegible] واستشهد له [illegible] بل
صريحة [illegible] لو لم يكن فى التعريف قيد عند المتكلم لم يخرج [illegible] التعريف وجعل الشارح
المحقق [illegible] التعريض بالمصنف [illegible] فان قلت لو كان المراد
ما ذكرتم لينبغي ان يخرج ايضا [illegible] قول المعتزلى [illegible] فى تعريف الحقيقة بقيد فى الظاهر
فيتبادر منه ترك هذا القيد فى تعريف المجاز انه لم يخرج عنه قلت التأول يدل [illegible]
على اسناد الكلام [illegible] الظاهر [illegible] عدم كونه معتقدا له ولهذا اى لان
مثل قول الجاهل خارج بقيد التأول عن حد المجاز لم يحمل نحو قوله اى الصلتان العبدى اشاب
الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر العشى على المجاز اى على اسناد الاشابة والافناء
الى كر الغداة ومر العشى [illegible] المتكلم ولم يعلم معناه [illegible] وقال
الشارح معنى قوله لم يحمل على المجاز لم يحمل على اسناد [illegible] مجاز ولا يخفى ان العبارة لا تساعد
ما لم يعلم او يظن [illegible] الاحد الامرين [illegible] الانتفائين لان احد الانتفائين لا يكفى
[illegible] الانتفائين [illegible]
[illegible] فى شرح [illegible] فان قلت لا يكفى انتفاء العلم والظن بل لابد
من انتفاء التصريح [illegible] قلت [illegible]
الظن بالعلم [illegible] لو قال ما لم يعتقد لكان اوضح واخصر [illegible]
[illegible] الكلام
[illegible]
على المجاز [illegible]
ان قائله لم يرد ظاهره [illegible] ولا [illegible]

تعالى بل المجاز لانه يجوز ان يعتقد ... ذلك العلم انه يخفي اعتقاده وقوله لم يحمل على المجاز يحتمل الحمل على الحقيقة و
التوقف في الحمل • قال الشارح المحقق يعني حتى التاويل يحمل على الحقيقة لان الاسناد الى ما هو له
الحقيقة الظاهر • وقال السيد السند منشأ هذا الحكم التسوية بين الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية
يعني ان اللفظ ظاهر في المعنى الموضوع له اذا خلا عما يصرفه عنه فهو ظاهر في الاسناد الى ما هو له اذا خلا
عن التاويل والمبنى فاسد اذ الظاهر من المتكلم العاقل ان لا يعتقد للامر وفيه نظر لان الاسناد الى ما هو
عند المتكلم في الظاهر ... [illegible] ... حال المتكلم ولذا فسر بان لا ينصب قرينة
على خلافه ... [illegible] ... ان يكون عدم الحمل على الظاهر ... صدق تعريف الحقيقة
عليه لا لكون ... تعريف المجاز بقيد التاويل كما استدل متعلق بعدم الحمل ولان
... ولم يخرج الكلام عن المجاز تحقق عدم الحمل ... على المجاز لعدم ظهور التاويل كما استدل
في شعر ابي النجم ... الاسناد وفيما ذكره ... [illegible] ... بان
المسند اليه فيه ليس ما هو له والشارح جعل متعلقا بمحذوف وجعل تقدير الكلام ... [illegible]
علم المستدل بشيء ... كما استدل ولا يخفى انه ... لا حاجة اليه ... [illegible]
الحمل على المجاز ... الاستدلال ... كثيرا ما يحمل على المجاز ... المسند اليه ... [illegible]
على ان اسناد ميّز الى جذب الليالي في قول ابي النجم قد اصبحت اي صارت ام الخيار
تدعي علي ذنبا كله بالرفع ... لم اصنع ... النصب ... [illegible]
مفعول ... [illegible] ... من
ان رأت اي ... [illegible]
الشيب ... [illegible] ... رأسي كرأس الاصلع ... [illegible]
مقدم الرأس ... [illegible]
الدماغ ... [illegible]
ميّز عنه قنزعا عن قنزع ... [illegible]
... [illegible] ...
قنزع ... [illegible]
... [illegible] ... جذب الليالي ... [illegible]
... [illegible]

والشيب

والشيب وتغير جذب الليالي ... [illegible] ... عن بعض ... في الشرح ... [illegible]
ابطئي او اسرعي اشارة الى شدة الليالي ... [illegible] ... البطء والسرعة ... [illegible]
تفاوت ... [illegible] ... بتقدير القول او اشارة الى اختلافها في العسرة
والسهولة وزيادة العيش ... [illegible] ... فبعضها ما يقال له ابطئي وبعضها ما يقال له اسرعي و
واختلاف العيش ... [illegible] ... ضعف البدن ... العسرة ولا يخفى انه وصف
الليالي بالاختلاف ... [illegible] ... فوصفها بالاختلاف ... [illegible]
هذا التفسير ... الشارح ... [illegible]
... [illegible] ... افناه ... [illegible]
... [illegible] ... قيل الله للشمس اطلعي ... [illegible]
طلوع الشمس حتى اذا واراك افق فارجعي ... [illegible] ... لان جذب الليالي ... [illegible]
الشمس الرجوع • ووجه الاستدلال ... [illegible] ... القرائن ... [illegible]
الاسناد ... الى الليالي ... [illegible] ... واقع ... اي المجاز العقلي ... [illegible]
... [illegible] ... الكلام ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... الاربع ... [illegible]
... [illegible] ... الحقيقة والمجاز ... [illegible]
... [illegible] ... الحقيقة والمجاز ... [illegible]
... [illegible] ... الشارح ... [illegible]
... [illegible]
والمجاز لان اللفظ اذا ... [illegible] ... بالحقيقة ولا بالمجاز ... [illegible]
... [illegible] ... الشارح ... [illegible] ... حقيقة ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible] ... التخييل مجازا ... [illegible]
او مجازا ... [illegible] ... التخييل حقيقة ... [illegible] ... وقال الشارح ... [illegible]

البيان التنبيه على ان الاسناد والمجازي لا يخرج الطرف عما هو عليه وان [illegible] انه ليس بحقيقي من

الحقيقة مجازيا او حقيقيا وبالجملة كلام واحد وان كانا مختلفين (اقسام) بل الاولى الاستبعاد في

المجاز العقلي لان ما ذكره من الاستبعاد يوجب هذا الاستبعاد ولان المجاز العقلي لا يخلو عن

(لان طرفيه اما حقيقتان) اي كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له في اصطلاح التخاطب

(نحو انبت الربيع البقل) البقل ما نبت في بزره لا في اصل ثابت كذا في القاموس

والربيع ربيعان ربيع الكلأ وربيع الثمار والمراد بالربيع ربيع الكلأ لكونه حقيقية لسببه [illegible]

[illegible] اخرى وهو ان انبات البقل من بعض اجزاء الربيع لا من جميعه (او مجازان) اي كلمتان

مستعملتان في غير ما وضعتا له في اصطلاح التخاطب لعلاقة بينهما مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضعتا

(نحو احيى الارض) اي جعلها نامية فانه ما ينمو كالحي وما لا ينمو كالميت وحقيقته اعطاء الحياة

وهي صفة تقتضي الحس والحركة وتفتقر الى الروح والبدن (شباب الزمان) اي الاوقات الشبابية

اي القلب بحيث شباب على ما في القاموس وهو اول الشيء حتى جعله مصدرا والمراد به زمان قوة

الموجودة في النامية والشباب حقيقة كون الحيوان حرارته الغريزية مشبوبة مشتعلة اي كمال القوة (او

مختلفان نحو انبت البقل شباب الزمان واحيى الارض الربيع) وباعتبار [illegible]

الدالة على المجاز العقلي [illegible] اما حقيقية كما انبت الربيع البقل واما مجازية كيف لينبت

الربيع البقل [illegible] مع الطرفين لحصل باعتبار الاقسام كثيرة فعليك بالتخريج

ولا يخفى ان الاستبعاد في اجتماع مجازيين او حقيقة ومجازية في الاسناد باعتبار [illegible]

الاجتماع باعتبار الطرفين (وهو) اي المجاز العقلي (في القرآن كثير) فيه رد على من انكر وقوعه

في القرآن [illegible] الاهتمام بالطرف [illegible] التنبيه [illegible]

اي في القرآن بهذه الجملة [illegible] من بيت العنكبوت حيث قالوا لو وقع

المجاز في القرآن لصح اطلاق المتجوز عليه تعالى وهو ممنوع [illegible] في القرآن

لصح اطلاق [illegible] عليه تعالى والتوضيح [illegible] الكثرة [illegible] آيات على سبيل التعداد ولم يجعل نحو واذا

[illegible] الآية [illegible] (واذا تليت

عليهم آياته زادتهم ايمانا) [illegible] المجاز العقلي في القرآن كثير [illegible] اسناد

[illegible] الآيات [illegible] الآيات [illegible] وجعل

وجعل الآية [illegible] (يذبح ابناءهم) [illegible] الاقتباس اي زيادة [illegible]

[illegible] في القرآن ولا بد في الزيادة من سبق التثبت [illegible]

[illegible] الايمان [illegible] الآيات يزيد [illegible] الزيادة [illegible]

التثبت [illegible] (فان قلت) [illegible] الاقتباس [illegible]

الاقتباس (قلت) لا نسلم [illegible] في الايضاح حيث قال [illegible]

من المحسنات البديعية [illegible] الاقتباس [illegible] (يذبح) اي فرعون (ابناءهم) [illegible]

[illegible] والذبح الذي هو فعل الجيش الى السبب الآمر (ينزع) اي ابليس (عنهما) اي آدم وحواء (لباسهما)

[illegible] الى ابليس لان سببه الاكل [illegible] الشجرة (كيف تتقون ان

كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا) [illegible] وجعل

الولدان فيه شيبا كناية عن طوله وكثرة اهواله وشدة امره [illegible] الشيب

(واخرجت الارض اثقالها) [illegible] الميت [illegible]

فعل الله [illegible] الاسناد الى [illegible] الا اخراج من الارض الا في الارض

وكذا جعل الاخراج فعل الله [illegible] ان يكون الفاعل

فيها الملائكة [illegible] (وهو غير مختص بالخبر) اي المجاز العقلي غير مختص

بالخبر [illegible] الاختصاص بالخبر [illegible]

[illegible] في الاسناد الخبري [illegible]

في القرآن غير مختص بالخبر بل يجري في الانشاء (نحو يا هامان ابن لي صرحا) اي قصرا الاسناد

البناء الذي هو فعل البناة الى هامان الذي هو آمر بالبناء (ولا بد له) اي المجاز العقلي (من

قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لان [illegible] يعني نصب القرينة على عدم ارادة

[illegible] التأويل [illegible] التأويل فينبغي

ان [illegible] بيان الاقسام (وصرح بكثرة

وقوعه في القرآن وعدم اختصاصه بالخبر والاشتراط قرينة معينة [illegible]

[illegible] قرينة صارفة [illegible]

[illegible] والتنبيه [illegible] (لفظية

كما في قول ابي النجم) [illegible]

الا انه عوان كان موجودا في نفسه لكن صدوره عن الموحد ليس قطعيا بل يحتمل ان يكون الصدور عن الموحد بالاولى
ويكون من المتكلم مجازا بالكلام **او معنوية** جوازا ... القرينتين لا ينافي التشارك بينهما وجوبها
كاستحالة قيام المسند بالمذكور اي بالمسند اليه المذكور لفظا او تقديرا **عقلا** يعني كاستحالة العقل
قيام المسند بالمذكور ... الاستحالة الى التقييم باعتبار انه فاعل الاستحالة ...
... والمراد باستحالة العقل ... الاستقلال ... ان يحتاج الى الاستحالة بنظر او بغيره بعين كاستحالة
... البداهة **كقولك محبتك جاءت بي اليك او عادة** اي استحالة العادة **نحو هزم الامير**
الجند ... الاولى كاستحالة نسبة المسند المذكور لينتقل ... الفعل المجهول **وصدوره** عطف على
الاستحالة اي صدور ... الكلام ... الانتظام فلا ...
... عبارة الايضاح في هذا المقام **عن الموحد** لا بد من ...
... كصدوره عنه لا يرضى به **في مثل اشاب الصغير** متعلق بالظرف ... الموحد
... العقل بانه مجاز لا من كل عاقل ... بل كثير من العقول القاصرة يحكم به **ومعرفة**
حقيقته الاولى ترك المعرفة ... المتعارف ... الظهور والخفاء ... والمراد
ان حقيقته **اما ظاهرة** والمراد ... الحقيقة سواء كان ... فلا يحتاج الى تاويله
... المسند اليه لكان الاسناد حقيقة ... ظاهرة كما في قوله تعالى فما ربحت تجارتهم
... لا يلزم ان يكون ... حقيقة بل الواجب ان يكون له مسند اليه ... لكان الاسناد
حقيقة اما الاسناد ... يجوز ان لا ... وكيف لا ويجوز ان يكون الفعل مستقبلا ...
... الحقيقة ... الاسناد ... بعد ...
الكلام ... على انه ... المجاز القرينة ... ولا يجب القرينة ... الاسناد بل
رب مجاز حقيقته خفية لا تظهر ... الشيخ ... والرد على الشيخ ...
الفعل ... المسند اليه ... فانه قد يكون ... التصحيح ...
واما خفية كما في قولك سرتني رؤيتك اي سرني الله عند رؤيتك ...
الامام الرازي ... صاحب المفتاح ... ان يجعل المسند اليه ...
... الافعال ... حقيقة الاسناد ...
العباد ... حقيقته ... الاسناد حقيقة ...
... الافعال ... حقيقة ... المجاز ... ان يكون

... الفاعل حقيقيا باعتبار المعنى في الاسناد اليه والحق مع الشيخ ... في المجاز العقلي
حقيقة ولا يجب ان يلاحظ الفعل فاعلا حقيقيا ...
... والا لم يكن ... الى السبب الذي هو الحق ...
... الفاعل ...
... صدق هذا الكلام على ...
... الموهوم ولا يخفى ان الظاهر سرني الله بسبب رؤيتك ... الاسناد ... الى الرؤية اسناد الى
السبب **واما** ... الزمان ... الى ... سرني الله زمان رؤيتك ...
... عند رؤيتك ... التنبيه على ان الاسناد ... التنبيه على ان
... في هذا الموضع **وقوله** اي ابي نواس ...
... **فقال** ... ابن المعتز ...
... **يزيدك وجهه حسنا** **اذا ما زدته نظرا** اي يزيدك الله حسنا في وجهه ...
...
... الله ...
...
...
وقد صرح ... البيت ...
... النظر ...
... **واعلم** انه عندي
... المجاز العقلي ...
... الربيع ...
... الامير ... **فان قلت**
... الربيع ...
... **قلت** ... الربيع ...

بكثرة المدخلية في الاثبات وانكره السكاكي اي انكر المجاز العقلي وقال الذي عندي في كلام العرب
المجاز العقلي والاختفاء في ان ما ذكره وليس الا احتمال انه نظمه في سلك الاستعارة بالكناية وبعد ذلك لا يتم
نفيه يعني لو تم لزم نفي الاستعارة بالكناية ايضا في تلك الامثلة باحتمال المجاز العقلي فيكون كل منهما
محتملا في تلك الامثلة ونحوها ويكون الثابت احد الامرين والداعي الى المبالغة بنقل الانتشار وجعل
الاعتبارات البلغاء واقرب الى الضبط وعورض بان هذا الاعتبار يوجب تشبيه الربيع بالقادر
المختار ... وهو ركيك جدا بخلاف المجاز العقلي فانه يجعل تشبيه ملابسة الربيع
بملابسة الفاعل الحقيقي وبان جعل الامير في هزم الامير الجند ... وجعله امرا مستبعدا
جدا ... تشبيه الربيع بالفاعل الحقيقي والمبالغة فيه ركيك لو اعتبر التشبيه بخصوص
... بالفاعل ... بعنوان الفاعل ... وكذا الاستبعاد في جعل الامير ... الفاعل الحقيقي
للزوم ... الاستبعاد في جعل ... الجند ... بصورة ... وذهب اي ان ما مر ونحوه
استعارة بالكناية ... قوله تعالى اين تذهبون واختار ما مر ونحوه ... بالتجسيم
الراجع الى المجاز العقلي ... الاستعارة بالكناية كما
عرف في انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكاد في احيا الارض شباب الزمان ... الاستعارة
من المستعير ولما لم يكن الاستعارة بالكناية معلومة اشار الى بيانه بقوله بناء على ان المراد بالربيع
الفاعل الحقيقي ولعل الاشارة ... الفاعل الحقيقي دون الله تعالى ... بقرينة
نسبة الانبات اليه فان الاستعارة بالكناية عنده ذكر المشبه وارادة المشبه به بقرينة الاستعارة
ما هو من خواص المشبه به ... في المشبه ... واثبات ... المشبه
فقوله بقرينة نسبة الانبات اليه نظر ويجب ان يتكلف ... على ارادة ... نسبة ما هو ...
بالانبات اليه ... وان اشتهر منه ان قرينة الاستعارة بالكناية عنده اثبات
الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية الا انه ذكر في بحث جعل المجاز العقلي استعارة
بالكناية ان قرينتها قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع فهذا الكلام مستغن عنه ...
في قوله وعلى هذا القياس غيره ... لانه لا يمكن جنس القرينة ...
... على ما ذكره وليس ... في الانبات ... ولهذا ... الامر ...
... اشتهر عنه ... على معنى الكلام في انبت الربيع ... البلاغة ...
وفيه نظر اي في جعل كل تركيب مشتمل على المجاز العقلي مشتملا على الاستعارة بالكناية نظر لانه

باطل

باطل لاستلزامه امورا باطلة وبطلان اللوازم يستلزم بطلان الملزوم ولانه ينتقض بهذه الدعوى
بكل تركيب مشتمل على المشبه به والمشبه فانه لا يصح اخراجه عن كونه مجازا عقليا بجعله مما يشتمل
على الاستعارة بالكناية لان فيه ما يمنع عن ذلك الجعل فاشار الى الدليل الاول بقوله لانه يستلزم
الى آخره واشار الى الثاني بقوله ولانه ينتقض الى آخره ولا يخفى ان الانتقاض لا يختص بنحو نهاره صائم من كل
مثال ذكره في الدليل الاول تنتقض به الدعوى لانه لا يصح اخراجه عن الاشتمال على المجاز العقلي بذلك الجعل
لوجود المانع كما لا يخفى ان يستلزم الجعل المذكور امر باطل لا يختص بنحو نهاره صائم على وجه ذكره ولا يجري
فيه ... على طرق التشبيه ... التخصيص ... يستلزم ان يكون
المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها ... بلا ... الاضافة
والتعريف ... العبارة ... او يستلزم ان يكون المراد ...
وان يكون المراد ... الله تعالى ... بل المراد
... ان يكون العيشة ظرفا لصاحبها فالاولى ان يقال يستلزم انه لا يصح جعل العيشة في قوله
فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها والاولى ... فيه ...
بناء على ... بخلاف ... لان قوله تعالى خلق من ماء دافق في سلكه كما ...
الا بعضاء قال ... لانه لا معنى لقوله خلق من شخص ... اي ...
... لانه لا معنى ... مقام بيان ... على ... نظم
القرآن ونحوه لانه لا معنى لوصف الماء بانه يخرج من بين الصلب والترائب وقوله
سيلا الاولى ... بناء على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات
اليه ... لا يجوز ان يكون ... في عيشة راضية ... وان لا
الاضافة في نحو نهاره صائم ... المنسوب اليه ...
لبطلان اضافة الشيء الى نفسه ... الاضافة اللفظية
... اللوازم الباطلة ... نهاره صائم ... اضافة الشيء الى نفسه ...
المجاز العقلي ... فلا ...
الا جعل ... الاستعارة بالكناية ... العيشة ... الاستعارة بالكناية ...
... مذهب السكاكي ... المجاز العقلي ...
... الصاحب والعيشة ...

على تقدير المبتدا وعلى ان ضمير الغائب لا يصلح للاستعارة لانه تابع المرجع الحقيقة وهو حقيقة
في نفسه بمرجعه مجازا كان المرجع او حقيقة وبهذا علم ان رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية
انما يجعل طرف المجاز العقلي استعارة بالكناية كما في انبت الربيع البقل او بجعل مرجع الطرف
استعارة بالكناية كما في راضية و **ان لا يكون الامر بالبناء لهامان** معنى ان النداء امر
يا هامان ابن لي صرحا وفيه ان الامر بالبناء ليس لهامان بل الا هو الامر
لانه قصد بهذا الكلام ان يامر هامان العملة بالبناء فينبغي ان يجاب وان لا يكون
الامر لهامان وبكنه انه يقول ان لا يكون امر العملة بالبناء لهامان لانه يكون
معنى الامر لهم بنفسه وبهذا الكلام لا معونتهم الامر اليه فتبين انه كان لك جهة النظر فان هذه
الاشارة ليست لضعيف البصر **وان يتوقف نحو انبت الربيع البقل على السمع** الاول
على الاذن لان الاشتباه في السمع في هذا الفن السماع من البلغاء لان الشارع والاوائل
الاربعة **كلها منتفية** ظاهرة الانتفاء وكيف لا والكلام المعجز والكلام المستفيض بين
البلغاء محشية احلى من الشهد بوجوب توجه الامر بعد النداء الى المنادى لا مدخل فيه لانكار وتوقف
احد في استعمال مثل انبت الربيع البقل استقلالا واختيارا واجيب عنه بان السكاكي
يجمع كون اخذه من البلغاء على مذهب التوقيف فلا تكلم يتوجه على الاذن واما العلماء فلم يمنعوا
من استعماله مع قولهم بالتوقيف لانهم زعموا انهم قصدوا المجاز العقلي ولا اقتداء بهم في
معرفة وجوه تصرفات كلام البلغاء لانهم لم يحيطوا بالاحاطة بجميع تصرفات كلامهم فلا
يبعد انه لا يعرفوا بعض تصرفاتهم في الكلام وفيه انه لا اخفاء في ان حسن المجاز العقلي مما
لا ينكر فلا ينبغي نسبة التقصير الى العلماء في تحصيل مراد البلغاء وتجويزهم استعمال التراكيب
الممنوعة شرعا الا عن تحقيق لباعث تقليل الانتشار وتقريب الفن الى الضبط فان ذلك
الباعث ليس بشيء بتحسين الفعل بمقتضاه مع تخطئة ارباب الدين والانتباه بل الجواب
ان نحو انبت الربيع انما يتوقف على السمع لو اريد بالربيع ذات الله تعالى ولو اريد بالفاعل
الحقيقي على الاجمال فلا يتوقف على السمع وان كان في ذلك الفاعل الحقيقي هو الله تعالى كما يقال لا ابد
لكل من شيء يوجده فلا يلزم من اطلاق الشيء عليه مع انه في الواقع ليس الا الله تعالى منع
شرعي واعجب من هذه الاعتراضات جميع الاستلزام لان مذهب السكاكي في الاستعارة
بالكناية ليس ان ذكر المشبه به فيعنى كون المراد بالربيع شيئا هو الله تعالى بل الفاعل بادعاء

الا انه

انه حقيقي التشبيه والاتحاد لا يوجب كون عين المشبه به حتى يلزم شيء منها ويتجه عليه انه حكم بعد ما اسنده
ما هو للمشبه به الى المشبه اسناد الى ما هو له حتى يتجه انكار المجاز العقلي بجعله من قبيل الاستعارة بالكناية
ويدفع بان المسند الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهمية شبيهة بما
هو للمشبه حقيقة ومحوا ان يسند اليه ويرتفع بهذا الدفع بان ما قيل ان قرينة الاستعارة
بالكناية عنده استعارة تخييلية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا يخص بها ولانه
صرح في بحث رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون
امرا وهميا كما في اظفار المنية وتعلقت للحال وقد يكون امرا محققا كما في انبت الربيع وهزم
الامير الجند وقد اخبرنا الا ان معنى كلامه هذا شيء اخر وستطلع عليه في شرحنا هذا واما في
تحقيق ما ذكره ظهر انه مبنى الاعتراضات على ان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية انه يراد
المشبه به حقيقة وان اراد بالمسند الى المشبه به معناه الحقيقي في هذه الاشكال ولا على بعضها وان اراد
المشبه به حقيقة حتى يكون وضع الاشارة الى انه يراد به نفس المشبه بادعاء كونه مشتبها به في قطعة
انبت الربيع وشبه القوم **وقد** يقال مبنى الاعتراضات على ان السكاكي جعل الاستعارة بالكناية
من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون الاستعمال في المشبه به حقيقة وان صرح بخلافه في تحقيق الاستعارة
بالكناية وفيه انه لا ينفع في دفع انكار المجاز العقلي لان له ان يبني الرد الى الاستعارة على تحقيقه
بالكلية في التحقيق لا على ما تقتضيه جعله من المجاز ويمكن ان يقال في رد كلام السكاكي انه يلزم
ان يكون المراد بعيشة في عيشة راضية صاحبها وهذا لا يصح سواء كان صاحبا او عاريا
او حقيقيا لان مبنى الاستعارة على تناسي المغايرة ومبنى الظرفية على دعوى المغايرة فيتنافيان
فيتنوع عند البليغ وكذا في نهاره صائم لان الاضافة تستدعي المغايرة وكذا الاستعارة الاتحاد
والجواب ان تحمل كلامه لا يرد عليه ما ذكر على الاختلاف **ولانه يستلزم نحو نهاره صائم
الاشتمال على طرفي التشبيه** وهو ممنوع عند القوم في الاستعارة كما صرح به وكذا به وجوابه انه
هذا مبنى على انه جعل الاشتمال على الطرفين مطلقا مانعا وليس كذلك لانه اريد بالاشتمال
على الطرفين من حيث انهما طرفان وكيف لا وقد جعل نحو زر ازراره على القمر من قبيل الاستعارة
وليس المذكور منا الضيف المطر التشبيه لان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار
لان المشبه به الشخص بخلاف المطلق النهار ولانه يكون من طرفي التشبيه لو كان في الاضافة
في حكم اللام في التشبيه ولا يخفى ان طرفي التشبيه حقيقة فيما يكون

طرفا للاستعارة وفيه الاستغناء عن التقييد بما فيه الاستعمال على طريق التشبيه للاستعارة لكونه على
وجه يغني عن التشبيه كما في الشرح وربما يمنع استعمال نهاره صائم على طريق التشبيه بأن التشبيه
للنهار بشخص صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما وفيه أنه حينئذ لا يفيد الإفادة
عن يعيد صائم واشتمال الكلام على طريق التشبيه بنهاره صائم ويمكن دفعه بأن المراد أن التشبيه
بشخص يتأتى منه الصوم ويصح لأن يصوم ولله الحمد على الفراغ من شرح الباب الأول من المعاني
ونسأله التوفيق لشرح الباب الثاني ونفوض الأمر إليه ونتوكل عليه في سلوك مسالك الصواب

في شرح **الباب الثاني في أحوال المسند إليه** أي الأحوال بها يطابق اللفظ
مقتضى الحال على أن الإضافة عهدية وبعد لا بد من إخراج أحوال يتوصل بالعكس إلى الإسناد
أو المسند أو غير ذلك ككونه مسندا إليه الإسناد ومؤكدا ومسندا إليه المسند وحرفا إلى غير ذلك ومنها
قد أخرجه الشارح باعتبار قيد الحيثية وفيه أن أحوال المسند إليه من حيث أنه مسند إليه يجوز
أن يوجد في غيره وقلما يوجد حال يختص به والأبعد أن يخرج بالعهدية المذكورة لأن كون المسند إليه
مسندا إليه الإسناد ومؤكدا ليس مقتضى الحال بل مقتضى الحال تأكيد الإسناد وحال المسند إليه من توابعه
وإنما ذكرنا بعد التحقيق هنا متابعة الشرح وإلا فالأحق ذكره في مبحث الإسناد الخبري فاحفظ
واستغن به فيما يستقيم ويلوح وقدم أحوال المسند إليه لأنه الذي الأصل في الكلام تقديمه **أما حذفه**
قدمه على سائر الأحوال لأنه ينبئ عن مرتبة المسند إليه على سائر الأركان لأنه يدل على أنه [illegible] أولى
إليه لأنه إذا يتهم تركا ولهذا عبر عنه بالحذف وعن المسند بالترك وبهذا ظهر ضعف نكتة ذكرها
الشارح لتقديمه حيث قال قدم على سائر الأحوال لأنه عبارة عن عدم الإتيان به [illegible]
الإتيان به لتأخر وجود الحادث عن عدمه لأن الحذف ينبئ عن حدوث العدم على أن وجوب
التقدم على الإتيان به إنما يفيد التقدم على سائر الأحوال لو تأخر سائر الأحوال عن الذكر
فللاحتراز عن العبث وهو ذكره على ما اشتهر بأن اللفظ يعلم بدون الذكر فالذكر
عبث وذكره أو القرينة على تقول لأن فائدة القرينة معرفة المحذوف فإذا علم بالدليل صار العبث
وصار عبثا وإنما قال في **بناء على الظاهر** لأنه الركن الأعظم من الكلام فكيف يكون ذكره
عبثا أو كيف تكون القرينة عليه مع الذكر عبثا لأن الركن الأعظم يستحق اعتناء ما يوجب
تكثير ما يحضره والتحقيق أن هذا التقرير يجري في المسند إليه والمراد بجعل الاحتراز عن العبث بناء
على الظاهر [illegible] وبين المسند لا يستوفي ما ذكره المص في أحوال المسند [illegible]

جزء المسند فالمسند إليه ينبغي أن يقتصر على ما هو مقصود بالإفادة وكيف يكون ذكره مستدركا أو كيف يكون
تقوية الذكر بالقرينة مستدركا فإن قصد الإفادة ربما يوجب اعتناء واحتياطا لا بد في [illegible]
وعنه كما حديث كونه ركنا أعظم بل كونه ركنا ولا يذكر كما ذكره ولم يجعل الحذف لوجود القرينة و
والاحتراز وغيره لئلا يتوهم أن وجود القرينة من الأمور التي تجعل البليغ بلا ملاحظة لأن المعاني بعضها
يحذف لوجود القرينة ووجود القرينة مصحح والمرجحات هي المرجحات **وقال الشارح** لم يتعرض
لاعتماد أعلم معرفته في النحو وما ذكرنا أوجه **أو تخييل العدول إلى أقوى الدليلين**
من العقل واللفظ كون الحرف موضوعا للجزئيات بوضع واحد ليستعمل في واحد منها بخصوص
بحيث من عطف شيء على مدخوله لأنه يستدعي أنه يراد به في لفظ واحد معنيان بالنظر إلى كل مجموع
معنى [illegible] لأنه يقال [illegible] اليوم والليل ويراد أقبل اليوم وأدبر الليل ولهذا أكاد
الحكم بأن العطف على مدخول الحرف ليس إلا بتقديره إلا باعتبار [illegible] ومن تخييل العدول
أنه تخييل السامع أن إفادة المسند إليه بأقوى الدليلين وهو العقل لأن الدلالة العقلية لا تتخلف
بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التخييل يوجب [illegible] مع توجه عقل نحو المسند إليه
زيادة توجه **وإنما قال** تخييل العدول لأنه لا عدول عن اللفظ إلى العقل [illegible] اللفظ
ويتوهم من اللفظ ولأن القرينة دلالة عقلية [illegible] وضعية [illegible] لا يتخلف عنه المدلول
[illegible] لكون دلالة العقل أقوى لتوقف دلالة اللفظ على دلالة العقل من غير عكس **ووجه**
التخييل أنه لا عدول فإنه عند الذكر والحذف يتشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه بحث
لأن كون دلالة العقل أقوى بناء على أن دلالة اللفظ غير مستقلة يوجب أنه لا يكون الاعتماد و
عند الذكر على دلالة اللفظ بل على دلالة العقل فيكون تخييل العدول إلى أقوى الدليلين بل
تخييل العدول من مجموع الدليلين إلى واحد أقواهما وفي المفتاح تقييد التخييل كالاحتراز عن
العبث بكونه بناء على الظاهر [illegible] لأن التخييل يفيد أن فهم العدول بناء
على [illegible] في الحقيقة **كقوله قال لي كيف أنت قلت عليل** [illegible]
وإنما قال لم يقل أنا عليل لئلا يتبدل ما عبر به [illegible] عما يعبر به عن نفسه لاستلذاذ
كونه معبرا [illegible] **أو ليتنبه السامع** [illegible] بالقرينة أم لا وعبارة الشارح
[illegible] بالقرينة [illegible] **فإن قلت** الحذف [illegible]

انه نحو في المسند اليه بهذه القرينة حتى يصح الحذف فيكفي بكون الحذف للاختبار **قلت** يكون الحذف
ظن المتكلم انه يعرف المخاطب المسند اليه بالقرينة فلا يكون الاختبار لتحصيل اليقين على انه قال الاختبار
تنبهه ان مع وكيفية قابلية المقام كون المخاطب عارفا به لوجود القرائن واقوالها وانظر اعتقاده
انه آت مع تنبهه واكثر اعتقاده ان تنبهه كاملا او التنبيه على تنبهه **او مقدار تنبهه**
اي تنبهه بالقرائن الخفية امر لا **او ايهام صونه عن لسانك** تواضعا منك بايهام انه من المطهرات
بحيث لا يتلوث بلسانك **او عكسه** اي ايهام صون لسانك عنه تحقيرا له بايهام انه من الخبث
والرذالة بحيث يتلوث به لسانك وذلك ان ينبه لنحو تحقيره بالحذف بايهام انه من الخبث بحيث
يتلوث به كل لسان ومن الداعي ايهام صون اللسان عنه كما في المفتاح لا ايهام صون لسانك عنه
وليس لك ان تقصد بالحذف ايهام صونه عن كل لسان لا في تحقيره وذلك تحقير الكل اسنانا ولتحسين امرا
للالسنة ببيان حتى نفعل به ما نشاء واما لك تحقير لسانك تواضعا منك فلذلك علم بطلاق
المفتاح فيه الاخ • واختيار التخييل سابقا والايهام هنا لنيل كون احدهما مدركا خياليا
والآخر وهميا بل التخييل والايهام مستعاران للافادة انها اليسا حقيقيين واختلاف الاستعارة
للتفنن **وقيل** لان في الايهام زيادة تبعيد عن التحقق فاختير التخييل سابقا لان الشان
تحقق في العدول بخلاف الصون عن التلوث فانه لا تحقق له اصلا **اقول** او ايهام صونه
عن سمعك او ايهام صون سمعك عنه **او تأتي** اي تيسر **الانكار لدى الحاجة** اليه متعلق
بالانكار او بالظرف او لتأتي تعيين تأتي الانكار انما يدعوا الى الحذف لدى الحاجة الى الانكار **او تعينه**
اما لان المسند لا يصلح الا له او لانه بلغ فيه من الكمال بحيث لا يلتفت الذهن الى غيره والتعين
قد يدعوا الى الحذف احترازا عن العبث وقد يدعوا اليه لافادة للتحقيق والمراد هنا الثاني لكن الامر
الا يقول او لافادة التفنن والعرق التحقيق عن الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر فرق تحرك
خارج عليه شيئا او لا عبث في ذكر المسند اليه الظاهر مع تعينه لان فوائد ذكره لا تختص ولا تختصر وجعل
او تعينه توطئة لقوله **او ادعاء تعينه** نحو الذي الشوق وجاعدة المرضى وكذا اصطفى تبعيضا
لبعض ما يوجب الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر **او نحو ذلك** اي نحو الاشارة لكون الاخلاق
الاحد الامور المذكورة من التقريد وقد وقع من النحو غير بعيد فلا نعيده من النحو اتباعا الاستعمال
الوارد على جوهر الحذف سماعا كما في رمية من غير رام وشنشنة اعرفها من اخزم او فتيات كما في
المحتسبة بالرفع فانه لا يجوز هو الجيد كذا قالوا وفيه بحث اذ لا فرق هنا للاحتراز عن مخالفة التحسين

او ضعف التأليف فهو من متعلقات البلاغة التي مرجعها غير علم البلاغة والاتفاق الحضيض
الذي منه وظيفة المفتاح ومنه الحذف لضيق المقام بسبب تضجر وسآمة او فوات فرصة
او محافظة على وزن او سجع او قافية **فان قلت** ما السجع والقافية في حذف
المسند اليه حتى ان القافية او غيره ولا آخر لفظ السجع وهو يحصل بجعل ذلك الغير قافية
او آخر السجع بدون حذف المسند اليه **قلت** اذا توقف النظم او حسن السجع على حذف
المسند اليه او غيره ويكون الغير قافية او آخر السجع يحذف المسند اليه لئلا يخل على القافية او السجع
قال الشارح المحقق وقد يكون من حذف المسند اليه حذف الفاعل حيث يجب اسناد الفعل الى المفعول
ولا يختص بهذا الى القرينة الدالة على تعيين المحذوف بل الى مجرد الغرض الداعي الى الحذف مثل قتل الخارجي
لعدم الاعتناء بشأن قاتله وانما المقصود او تعيين الى قوم من شره وفيه بحث لانه لا يجب الاسناد
الفعل بالاسناد الفعل الى اسم المفعول ولو اريد الفعل مما يعم شبهه يشكل بغاء على المصدر فانه يحذف
ولا يجب اسناد المصدر الى المفعول ولانه يحذف الفاعل في اضربن واضربن واضربوا القوم واضربي
القوم وضربا القوم مما لا يحصى ولا يجب الاسناد الى المفعول ولان المحذوف هنا ليس مجرد المسند
اليه المسند والمسند اليه ويجب الدعي الحذف بجملته لا الحذف في المسند اليه بل يستبدل جملة بجملة والداعي
ان لا عوض متعلقا بافادة حصر الفعل في الغرض افادة ووقع الفعل على المفعول ولانه يجب حذفه
حتى هو لا يجب الاسناد الى المفعول ويجب القرينة والغرض الداعي نحو يدينا التي هو القوم في الملكة
التي هي اقوم حذفا شعارا بانه بلغ من الفخامة مبلغا لا يمكن ذكره ونحو حيا بالقرينة بمعنى اصل القرينة
واما ذكره فلكونه اي الذكر لان ذكر المسند اليه كما يوهمه عبارة المفتاح حيث قال او لان
الاصل في المسند اليه كونه مذكورا اذ اصالة الذكر لا تخص شيئا **الاصل** الذي لا يعدل عنه
الا لسبب ولا مقتضى للحذف فانه في الايضاح **فان قلت** لا يتوقف اقتضاء كون الذكر
الاصل للذكر على انتفاء مقتضى الحذف بل يكفي انتفاء القرينة **قلت** كانه لم يرد بالمقتضي
ما يزيد على المصحح بل ما يندرج فيه المصحح اذ بوجد المصحح يتم المقتضي ويثبت الاقتضاء وجعل اولى
نكتة والمفتاح آخر ذكره من الكل وكلام المفتاح جعل نكتة مستقلة ولهذا قال السيد السند
الذكر لكونه اصلا لا يوجب نكتة زائدة على كونه اصلا والحذف لمخالفته الاصل يوجب نكتة باعثة
عليه معتدا بها فالحذف اخرج واقوى فاقتصار المفتاح الزائدة على اصل المعنى التي هي المقاصدة علم
انه تقدم على الذكر والصحيح انه وجعل نكتة عرضية لا بنائها الا انه نظر الى الشاهد لانه يحتاج الى ترجيح

[illegible] مقتضى

[illegible] او التنبيه على غباوة السامع [illegible]

غباوة السامع او توبيخه بالغباوة او زيادة الايضاح والتقرير اما للمسند اليه [illegible]

[illegible] بتكرير المسند اليه [illegible]

[illegible]

[illegible] تعظيم [illegible] او اهانة [illegible]

[illegible] التبرك بذكره او استلذاذه [illegible] او بسط الكلام حيث [illegible]

[illegible] هي عصاي [illegible]

[illegible]

[illegible] والعنوان [illegible]

[illegible] ونحن [illegible]

[illegible] واما تعريفه [illegible]

[illegible]

المسند اليه واما الكلام بعلم المتكلم به وكلما ازداد علم السامع بالحكم بشيء على شيء خصوصا ازداد الفائدة لكن علم به
البعد عن حد الوقوع الا انه لا يقبل الخبر من المتكلم وخصوص الحكم اما بخصوص المسند اليه اما بتنويعه
او التقييد او تكثير المحكوم عليه بالتعميم لا على سبيل الترديد ولما بغير ذلك ولكل مقام كما ان لكل قسم
من التعريف مقاما ولذا نفصل ونجاوز بما يتحقق ما ذكره وانه بهذا المقام واندفع ما ايرد على قولهم
كلما كان الحكم ابعد كانت الفائدة في الاعلام به اقوى انه لا يتم لان الحكم ربما يخرج بالبعد عن حيز القبول
واندفع ما يتجه على كون الفائدة في المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة بالوصف حتى لا يتساويا وقد تزيد
والمعرفة عليه مزية وذلك لان خصوصها حصل بما زاد على التنكير من الوصف ونائب مناب
التعريف **قوله** مقام [illegible] بالا يعرف حيث وجد مقام التعريف واما ذكره الشارح من ان التعريف
اخص من التخصيص لانه وضعي بخلاف تخصيص النكرة فيتجه عليه ان الفائدة انما تدور على الخصوص وجود
فوجه الخصوص لا محالة من النكرة المخصوصة لا يمكن ان يكون في المعرفة اقوى لكون الخصوص فيه
وضعيا على انه ان اراد الوضع الافرادي والا فيوجد في المعرف باللام والمضاف وان اراد ما يعم
الوضع التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة **واندفع** ايضا ما ايرد على قولهم كلما ازداد المسند اليه
خصوصا ازداد الحكم بعدا وصار فائدة الحكم اتم وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وصارت
الفائدة [illegible] رجل عالم ابعد من جاءني زيد او [illegible] العموم على سبيل الترديد
والعموم الذي يرد الحكم بالعموم على سبيل الاجتماع وقوله **فبالاضمار** الشروع بتفصيل بصدد تفصيل
اقسام التعريف والمقام يقتضي كونه بصدد تفصيل اغراض كل قسم فالاولى واما تنويعها بالاضمار
[illegible] الموضع واعلم انه لزم بيان الغرض من التعريف بالنداء وبيوه وانما [illegible] عن
تعريفها المسند اليه لكن يجب في التعريف لا يختص شيء منها الا ضرورة والباحث [illegible]
في معرفة الغرض منه خروجها من اجزاء الكلام فنقول اما التعريف بالنداء في قولك يا رجل فلان شيء
الحصة معينة من الجنس فهو بمنزلة اللام في العهد الخارجي وربما يقصد به تعيين الجنس
في ضمن كل فرد ونحو قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك وقوله يا ايها الانسان انك كادح فهو بمنزلة اللام
الاستغراقي [illegible] لم يجعلوا يا رجل [illegible] من التعريف وقالوا لم يقصد في النداء كما في يا زيد
النداء الا [illegible] التعريف ولكن [illegible] يجعل [illegible] تعريف الجنس [illegible] في ضمن فرد ما فيكون
بمنزلة اللام في العهد الذهني [illegible] وصفها بالنكرة [illegible] وقدم التعريف [illegible] المسند
اللام [illegible] كما انه قدم التنكير في احوال المسند [illegible] الاصل فيه وقدم المضمر لكونه [illegible]

وبني

وبني عليه تقديم المذكر في المضمر الثلاثة الا انه لم يتعرض لذلك في تقديم الموصول على اسم الاشارة
والاولى انه قدم المضمر لان مباحث تعريف الاسم الظاهر كثيرة فاراد الاشتغال بها بعد فراغ البال عما
في المضمر **لان المقام للتكلم والخطاب والغيبة** [illegible] ولا مقتضى للعدول عنه والا فقوله انا
امير المؤمنين [illegible] مقام التكلم والخطاب [illegible] توجيه الكلام الى الحاضر والغيبة كون الشيء
غير مخاطب ولا متكلم اي اذا كان الموضع موضع كون المسند اليه متكلما او مخاطبا او غائبا وغيبة
كون الشيء غائبا لا يستدعي الاضمار لان الاسماء الظاهرة كلها غيب ولهذا عرف المضمر الغائب
بما وضع لغائب تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما ولم يعرف بمجرد ما وضع لغائب تقدم ذكره
والبيان [illegible] في المفتاح بدل [illegible] او الغيبة او كان المسند اليه في ذهن السامع لكونه مذكورا
او في حكم المذكور لقرائن الاحوال ويراد الاشارة اليه [illegible] كلا اختص به بعد اعتبار قيد
التقدم وارادة الاشارة اليه يتجه عليه انه لا يتعين الاضمار لجواز المعرف بلام العهد الا ان يرجح المضمر
بكونه موضوعا له بالوضع الافرادي والمعرف بلام العهد [illegible] المضمر للغائب ان يتقدم
الذكر ويراد الاشارة اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع [illegible] الذكر حتى لو تقدم ولم يقصد الاشارة
[illegible] وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وقولك ان جاءني زيد جاءني
رجل فاضل وكون التعريف [illegible] لان المقام [illegible] الا [illegible]
لا اذا كان المخبر معينا وان المضمر الراجع الى النكرة [illegible] لا يكون معرفة على تحقيق الشيخ الرضي على
ان مقام الخطاب لا يكون فيه مخاطب غير معين لان الخطاب توجيه الكلام نحو الحاضر فلا يحتاج الى
[illegible] الشيخ الرضي وجعل [illegible] منصوبا معطوفا على [illegible] اي التعريف بالاضمار
لان المقام الخطاب **والاصل في الخطاب ان يكون لمعين** واحدا كان او اكثر [illegible] عبارة المفتاح
ان يكون مع معين لان [illegible] مع اللام [illegible] خاطبته ولا [illegible] خاطبت معه
وقد يترك الى غيره اي قد يترك الخطاب المعين [illegible] الى غير معين **ليعم الخطاب كل من يتأتى منه** [illegible]
[illegible] على سبيل البدل **نحو** ولو ترى [illegible] الى [illegible] في ضمن كل فرد كما
في يا ايها الانسان فهو خطاب للجميع [illegible] ولو ترى [illegible] المجرمون [illegible] ولو
ترى [illegible] واحدة [illegible] ولا يخفى ان خطاب الغير المعين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى
[illegible] المعدول الى غير معين [illegible] من قبيل [illegible] مقتضى الظاهر فان قوله ولو ترى
الخطاب فيه [illegible] الظاهر ان لا يذكر [illegible]

الظهور ولا يخفى ان حاصل الاشكال ان يكون مقصودا وقد يترك الى غيره ليعم كما في هذا الغرض من
حواشي مولانا عصام نحو ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤوسهم فانه لم يقصد بالخطاب معين
ليعم بصورة الكلام كل من يتأتى منه الرؤية فقصد ان الظهور فظاعة حال المجرمين في ذلك الوقت والى هذا اشار
بقوله اي تناهت حالهم في الظهور وانكشفت فظاعتها الا يحتاج الى حيث يراها
كل راء فلا يختص به اي بالكلام وفي بعض النسخ بها اي بالخطاب او فلا يختص بالابصار
او بالرؤية مخاطب دون مخاطب فان قلت التنبيه على عموم الرؤية ينافي ايراد ما في صورة
المضي جعلوا من الاصطناعية عليه قلت او حال الاصطناعية للاشعار بانه محقق وانما
تحقيق لفظاعة حالهم عدم وفاء طاقة احد بمشاهدتها وفي الايضاح وقد يترك الى غير
معين نحو فلان لئيم ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه
بل تريد ان اكرم او احسن اليه فتخرجه في صورة الكلام ليفيد العموم وهو في القرآن كثير نحو ولو ترى
الآية اخرج في صورة الخطاب لما اريد العموم يريد تخرجه في صورة الخطاب من غير ان يكون حقيقة
ليفيد عموم كل مخاطب فافادة العموم لانتفاء حقيقة الخطاب وتعلق العموم بكل مخاطب في صورة
الخطاب وهكذا قوله اخرج في صورة الخطاب لما اريد العموم وقد صعب على الشارح المحقق
سلوك الجادة فعدل الى طريق غير مسلوك وتوجه الجهة الواضحة مسلكا وهو اشكل [illegible]
قوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد مخاطبا بعينه لا بقوله فتخرجه في صورة الخطاب [illegible]
العموم وكذا قوله لما اريد العموم متعلق بما يدل عليه الكلام اي يحمل مثل هذا المعنى لعدم ارادة معين
لارادة العموم وبالعلمية عطف على قوله بالاضمار اي بجعل المسند اليه معرفة لكونه علما والاولى
بجعله علما وجعله معرفة وجعله معرفة الى غير ذلك عبارة عن ايراده كذلك اولا عبرة للبليغ
الا الايراد والعلم ما وضع لشيء مع جميع مشخصاته فلم يكن علم الجنس علما عند ارباب فن البلاغة لانه
وضعت اليه صرف الحقيقة من حيث هي ولا يكون غير العلم موضوعا لشيء بخصوصه بناء على ان ما سوى
العلم من المعارف استعمالية حيث وضعت لمفهومات كلية وشرط في حين الوضع ان لا يستعمل الا في
معين والا لما قدرة على وضعها للامور معينة لا يمكن ضبطها وملاحظتها حين الوضع [illegible]
الوضع لمعنى كلي استعماله في شيء آخر ولا يخفى بعده ويلزم ان يكون المعارف سوى العلم مجازات [illegible]
[illegible] ذكره لما استغنى اهل اللغة عن وجود مجازات لا حقيقة لها [illegible]
[illegible] على قولهم لا قدرة على وضعها للامور لا يمكن ضبطها وملاحظتها [illegible]

حكم [illegible] والعموم من حيث بعض منها بخصوصه في الخطاب اذ كيف يصح [illegible] الا ان لا يستعمل الا في واحد
معين من طائفة من المعينات فيما ضبطه المستعمل حيث يمكن ان يضبطه وضعه له [illegible]
قبل ما سواه بالعلم وضعه للاشياء معينة ملحوظة بذلك المفهوم الكلي الملحوظ حتى يصح الاشتراط ان لا
يستعمل الا في واحد منها بعينه فالوضع كلي والموضوع له جزئي على خلاف الوضع للمفهوم الكلي فان
الموضوع له فيه كلي كالوضع وعلى خلاف وضع العلم فان الموضوع له الشخص الملحوظ حين الوضع بشخصه
فالوضع جزئي كالموضوع له فهذه اقسام ثلاثة لا رابع لها فلا يتم تحديد العلم بما وضع لشيء بشخصه
لصدقه على ضمير المتكلم مثلا بل ينبغي ان يقال ما وضع لشيء بشخصه دون جزئه في ذلك الوضع موضوعا
الاشكال لان [illegible] احد ان القول بان ما سوى العلم موضوع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئي بعينه
من جزئياته او موضوع لجزئيات معينة ملحوظة بمفهوم كلي منقوض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع
للمفهوم الكلي المتعين الملحوظ بنفسه اذ لا ضرورة تدعو الى الوضع له بواسطة مفهوم اعم فوجب ان
العلم ليس موضوعا لشيء بعينه ملحوظا بعينه لان الموضوع للشخص من وقت حدوثه الى فنائه
لفظ واحد والتشخص الذي لوحظ حين الوضع يتبدل كثيرا فلا محالة يكون اللفظ موضوعا للشخص
بكل تشخص ملحوظا بامر كلي فالعلم كالمعرف ويمكن الجواب عن الاول بان لام التعريف حرف يجيء
لمفهوم كلي للاستعمال في جزئيات او الشكل الجزئية من الاشكال في الرابع وتلك الجزئية ملحوظة
بالمفهوم الكلي وهو تعيين مدخوله تارة وتعيين حصة منه تارة ان كان مشتركا لفظيا بين
تعيين الجنس وتعيين الحصة وتعيين مدخوله او حصة منه ان كان مشتركا معنويا بينهما
وبالجملة مدخوله موضوع بالوضع التركيبي او كالموضوع بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام
فكانه موضوع مع اللام بجملة على ما صرح به بعض محققي النحاة فكلاهما معنى هو مفهوم مدخوله او حصة
منه فوضع المعرف بلام الجنس لمفهوم الجنس المعين كلي والموضوع له جزئي [illegible]
[illegible] لا ينفك عن تشخص [illegible] ببقاء الوجود ويعرف بعوارض بعده وتلك العوارض
تتبدل وما اخذ العقل تلك العوارض المتبدلة امارات يعرف بها ذلك التشخص فاللفظ موضوع للشخص
بذلك التشخص لا للتشخص بالعوارض ولو كان التشخص بالعوارض لكان الجزئي اشخاصا متعددة [illegible]
وما اشتهر من ان التشخص بالعوارض مسامحة [illegible] بانه [illegible] يعرف بالعوارض واما ان ذلك التشخص
حاصل [illegible] فلا حاجة بنا اليه في وضع اللفظ للشخص [illegible]
[illegible] العلم لو كان موضوعا للشيء بعينه [illegible] بشخصه [illegible]

الشيء الا لانا نسمون ابناءهم المتولدة في غيبتهم باعلام و تاويل بانه تسمية صورة وامر بالتسمية تحقيقه
او مخصص بعيد وان الوضع في اسم الله يشكل لعدم ملاحظته بعينه وتشخصه حين الوضع ولعدم
العلم بطريق التشخص للمخاطبين به وانا نفهم منه معنى متشخصا في الخارج بعنوان ينحصر فيه الا في ادراك
بالشيء المشخص بكونه متعينا بحيث لا يحتمل التعدد بحسب الخارج ولا يطلب له منع العقل عن
تجويز الشركة فيه ولقد اطنبنا في تحقيق التعريف لانه مما لا بد منه في توضيح هذا البحث وليحصل التوضيح
كل الشرب منه فلعلك تجتنب الشكوى منا بسبب الاطناب بعد التنقيح بالعذب العاري عن العطش
المليء الى اقتفاء الشرب لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتداء باسم مختص به وهذه
نكتة تفصيلية عامة مختصة بالعلم حرية بالتقديم على سائر النكات حيث لا يوجد في نكرة لان
الاحضار فيها لمدلولها بعينه ولا باسم مختص به والاحضار بعينه في ضمير الغائب العائد الى العلم
والمعرف بلام العهد المذكور تحقيقا ليس ابتداء ولا باسم مختص به والاحضار بعينه ابتداء بغير المتكلم
والمخاطب واسم الاشارة والمعرف بلام الجنس وغيره ليس باسم مختص به واخرج ايضا بقوله ابتداء
الاحضار بالعلم ثانيا فانه يحضره منه من حال في مقتضى الظاهر كما في الله الصمد بعد قوله قل هو الله
احد فانه كان في البعض مقتضى الظاهر كما في قولك جاء زيد زيد والاحضار باسم مختص به وان خص
العلم لكن ليس لحصره البلاغة لانه ليس فيه الترجيح على النكرة وضمير الغائب والمعرف بلام العهد متجردة
ولو تركت قيدا من القيود ولعنا بالنكتة شيئا آخر فلا بد لبيانها من القيود كلها وليس القيود
لمزيد تحقيق وتفصيل للنكتة كما ذهب اليه الشارح والسيد قدس سرهما حيث قالا لا يخفى بعض
القيود المذكورة عن جميع ما تقدم لانه يحصل بالاحتراز عن جميع ما احترز عنه بالقيود الاخر لان القيود
لتحقيق مقام العلمية كما في التعريف وبهذا اعرضنا ان التعريف بالعلمية نكات اخر يشير كل
اليها جميع النكتة بتوسيع الاكتفاء بالقيد الاخير بنكتة وما الاكتفاء بقيد من نكتة تخصيص بعده ها
بعد ما جعلت لك عددها. فان قلت الاحضار بعينه حاصل بالرحمن مع انه
ليس بعلم. قلت المراد الاختصاص الوضعي واختصاصه استعمالي ومن النكتة الجليلة
ان العلم التسمية بها هو انه الاصل في احضار خصوصية الذات العلم لانه وضع لذلك بخلاف غيره فانه
وضع لغرض آخر ربما يقوم عليه احضار خصوص الذات نحو قل هو الله احد تمثيل في وجه وتنظير
في وجه نعرفه ان بلا شك التغيير لانه معرف باللام من الاعلام الغالبة وبعد حذف الهمزة من الاعلام
المختصة فالله علم بالغلبة نظرا الى الاصل ومن الاعلام المختصة نظرا الى الغي قال السيد السند يجوز

ان يكون حذف همزته على غير قياس فيكون التزام الادغام قياسا وان يكون على عكس ذلك بيان ذلك
انه لو حذفت الهمزة على غير قياس يكون حذفها نسيا لا كله فيلزم اجتماع مثلين ساكن ومتحرك فوجب
الادغام وان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها يكون حذف الهمزة قياسا ويكون وجوب الادغام
غير قياسي لان المثلين المتحركين لا يجب فيهما الادغام اذا كانا من كلمتين نحو ما سلككم ومناسككم
ونحن نقول لما جعل اللام عوضا عن الهمزة وصار بمنزلتها صار اجتماع المثلين في كلمة واحدة
فوجوب الادغام قياسي او نقول وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع في كلمة واحدة
ومنهم من انكر علميته وقال انه اسم لمفهوم الكلي المنحصر فيه تعالى وهو الواجب لذاته او المستحق للعبودية
لذاته وكما قدمنا انه لا يشكل عليه امكان وضع له تعالى بتشخصه وترتب فائدة هذا الوضع وقد
تقدم ما يتعلق به وقال الشارح المحقق هذا سهو مبناه الغفلة عن كلمة التوحيد
فانه يفيد التوحيد بمفهومه اتفاقا من غير اعتبار زيادة مفهوم لفظه وكشف المفهوم
الكلي من الاله لا يفيد التوحيد لانه لا يزيد على الاله بشيء فلم يكف في التوحيد لكن اثبات الاله على
انه كلا يرد بالاله المعبود مطلقا لزم الكذب او جميد غير الله والمراد به المعبود بحق لزم اخراج جميع
افراد المستثنى منه الا المستثنى وانه باطل فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بحق والله علم للفرد
الموجود منه وفيه بحث لان الله اذا كان علما للمعبود الموجود منه لكن لا يكون حاصلا في عنوان الاله الجامع
الواجب لذاته والمتصف بتحقيق المتعدد كالاله بحق فلا يحصل بالاستثناء اثبات ما هو المطلوب
بالاستثناء على وجه يوجب التوحيد وايضا لا اخير الاله بحق فيكون الاستثناء واخراج جميع
ما تحته المستثنى منه فيحمل التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا بالحق واثبات ما هو المستحق
للعبودية في الواقع او الواجب لذاته وهو يكفي لانحصاره في ذات واحدة فمعنى لا اله الا الله لا يجوز
العقل كونه معبودا بالحق الا الواجب لذاته في الواقع ولا يتفاوت في ذلك كون الله بمعنى التوحيد
لكن او بمعنى الشخص معين بمفهوم الواجب لذاته نعم كونه بمعنى الشخص انسب بمقام التوحيد
كما لا يخفى على الفطن والبليد او تعظيم او اهانة والوجه الواضح في ذلك الالقاب لان الغرض
من وضعها الاشعار بمدح والذم وقد يقصد بهما الكناية وان لم يقصد في الوضع الا تمييز الذات كونها
منقولات من معان شريفة او خسيسة كمحمد وعلي وكلب او لاشعارها بالذات في ضمنه بصفة
محمودة او مذمومة كحاتم وما در وابعد الالقاب في ذلك الكنى كابي الفضل وابي جهل وانما قال لتعظيم
او اهانة دون لتعظيم او اهانة لنقص الدلالي فانه قد يقصد تعظيم غير المسند اليه او اهانته نحو

ابو الفضل بقصد بمكة وابو الجهل رفيقك ومن نكات العلمية تلوك على الترحم نحو ابو الغفر
او كناية اي تعريف المسند اليه العلمية لقصد كناية بالعلم عن معناه الاصلي نحو ابو لهب فعل كذا
يعبر عن المسند اليه بابي لهب لينتقل منه الى كونه جهنميا باعتبار معناه الاصلي يعني المعنى الاصلي الذي
يقصد البليغ الاشارة اليه بهذا العلم من تولده من النار وتولد النار منه باعتبار كونه وقودا
لقنار ر النار التي وقودها الناس مارجهم ما لكان قوله النار التي وقودها الناس والحجارة
وهذا وجه بديع وكان خبره معنى ابي لهب ملابس النار ملابسة الارق وهو لازم الجهنمي لا
الحقيقي به رجعهم • فان قلت لم يكتف في المعنى الكنائي بكونه من وقود النار فيه جهنم
او ملابسا فيه واعتبر الانتقال منه الى كونه جهنميا • قلت لان كونه جهنميا يفيد عذابه
بالنار وغيرها من جهنم • فان قلت المعنى الحقيقي لا يكون مقصودا في الكناية وههنا قصد
الذات المعين • قلت المعنى الاصلي في نظر البليغ كونه من وقود النار او ملازما لها وهو الجهنمي
معنا بل متوسل به الى القصد للجزمي • فان قلت المعنى الاصلي ليس معنى حقيقيا للابي لهب
لانه حيوان متولد من نطفة الاب • قلت الاكثر في الكناية ارادة لازم الموضوع له وقد يكون
المعنى الاصلي فيه معنى مجازيا كما في الصفة الثانية صاحب الكشف ... عليه وقد يعقد الى
لهب لازم الذات وهو ظاهر لا انه به الذات فمعنى هذا اللفظ به فابو لهب جعل كنا به معناه
معنى كذا وابو لهب كناية عن الصفة كما تقول جاءني جبان الكلب وتريد جاءني مضياف فجاء ابو لهب
مشكل لارادة الوصف المشتهر به مسماه في ضمنه وهو بمعزل عن مقام التعريف بالعلمية فلا ينبغي ان
يجعل الكناية معطوفا عليه ولا ان يجعل من المحقق كما ذهب اليه السيد السند ولا يجوز انكار فهم الجهنمي بهذا
الاشتهر لسيدنا انه لو قيل هذا الرجل فعل كذا مشيرا اليه لم يفهم كونه جهنميا كما زعم الشارح المحقق
لان المشتهر الذات بالوصف في ضمن لفظ الاسم الذي هو من قوله لفظا عبر به عن الذات ولا يمنع ان يكون
جاءني حاتم للاستعارة لشخص آخر باعتبار انه بمنزلة جواد لاشتهاره ... التعريف بالعلم لانه
ح ليس علما ولا معرفة بمكن من النكات تقصد الاشارة الى صفة المشهور بها العلم اما لاشتهار الذات
في صحته نحو جاءني حاتم [illegible] نحو ابو الجهل وابو المحاسن اذ هو وكذا اعلم
محاسن او الجهل والكناية هنا لانه تعين المعنى الاصلي او ايهام استلذاذه اي وجدانه لذيذا
نحو قوله • بالله يا ظبيات القاع قلن لنا • ليلاي منكن ام ليلى من البشر • اذ في الاظهار في مقام الاضمار
حسن لكونها من الطبيعة التوحش والاجتناب عن الناس يعلم منه بتلك الاضافة حتى لكونها من البشر

لكمال

لكمال غيره في الافتخار او نحو ذلك اذ كون من كل واحد من تلك الامور من التفاؤل والتطير والتعجب
على المقام مع غيره وكل ما ذكر نحو منه • وبالموصولية • ينبغي ان يجعل التعريف بالموصولية مع التعريف
بالعلم لكونهما في مرتبة ويذكر التعريف باسم الاشارة بعد العلم لكونه بعده في الرتبة • وانما ترك بيان
المرجح للموصولية لانه معلوم من النحو ولذا ترك في سائر المعارف والمفتاح ذكره في بعض تذكيرا
للمعنى ان يغفل عنه لبعد عهده عن موضع بيانه وتركه في بعض اشارة الى ان بيانه ليس من وظيفة
كتب الفن واشار الى ما هو وظيفة الفن من بيان للموجب او المرجح والمرجح كما يكون بالنسبة
الى البعض ويكتفي به البليغ يكون الموجب ايضا كذلك فعدم العلم بما سوى الصلة من الامور المختصة
موجب للموصول بالنسبة الى العلم وان امكن ايراده ح بالموصوف الموصوف بالموصول يرجح له بالنسبة
اليه لان ذكر الموصوف لغو فلا ينبغي ان يكرر بالاشارة الى التفصيل الباعث الموجب والمرجح بانه لا موجب
فيما ذكره • لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة كقولك الذي كان معنا امس
رجل عالم • وبهذه النكتة لا تختص بالموصول بل تجري في العلم واسم الاشارة والمضاف والمفتاح ذكره
فيها ايضا ولا بهذا القدر بل يكون لعدم علم المتكلم او عدم علم واحد منهما لما سوى الصلة من الامور
المختصة الا انها نكتة قليلة الجدوى لا يلتفت اليها البليغ لكونها اضطرارية غير مقتضية اليها وقد
نظر فلذا لم يهتم الشيخ باستيفائها • هذا معنى قول الشارح المحقق ولم يتعرض لما لا يكون للمتكلم
او لكليهما علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد الشرق لا اعرفهم او لا نعرفهم لقلة جدوى هذا الكلام وفيه
كم عرفنا انه لم قال عدم الجدوى مختص بهذا المثال فقوله الذين في بلاد المشرق لا يعرفون الضعيف
لما انه كثير الجدوى والاولى لعدم العلم بالامور المختصة ليشمل عدم العلم بالاسم ايضا بالاخفاء وقوله
سوى الصلة ينفي العلم بغير المختص الذي هو الصفة فان الصلة جملة معلومة الانتساب الى معنى
والصفة جملة معلومة الانتساب الى الشخص واللشخص به النكرة بخلاف الصلة فانه لا ترجيح
الموصوف بهذا الخ فعلم ان هذا الباعث لا يقتضي الموصول لجواز التعبير بالنكرة الموصوفة لانه يقتضي
الموصول واختيار النكرة للموصوفة يحتاج الى نكتة عدول ولا يحتاج الى ما قال السيد السند
وهو من ان الكلام في مرجح تعريف على تعريف بعد ما كان المقام التعريف فالنكرة الموصوفة بمعزل
عنه ولا الى ما قال الشارح المحقق من ان المرجح لا يجب فيه الاطراد والانعكاس بل هو ما يكون له
مناسبة وملائمة بالاعتبار المناسب والامر ما ذكر وعلى السيد السند انه لا يفيد الترجيح على
التعريف الموصوف بالموصول لان الذكر لموصوف لغو لا تعلق بالموصول او استهجان التصريح بالاسم اولى

بالعلم ليشمل اللقب والكنية ايضا بلا خفاء وعلم بقرينة استهجان الذكر بالاسم للتنبيه على جرية الامر بل
وجه التصريح او الاستهجان اما لمصلحة تعود الى المسند اليه كما في الاية لان من له شرف اذا احتيج الى
ذكره فاعمد بعض ما لا يليق به لا يحسن ان يصرح به واما لمصلحة تعود الى غيره كما اذا فعل المسند اليه
بعظيم ما لا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك نحو ضرب الامير من اسر السلطان تعزيره وبهذه النكتة
الشرح للموصول الاعلى العلم او زيادة التقرير اي تقرير الغرض المسوق له الكلام او زيادة تقرير المسند اليه
والمسند وزيادة تقرير غيرهما من المفعول والغرض المسبوق له الكلام ولو قال تقرير لكان اظهر
فالمقارن بان المراد تقرير المسند او المسند اليه او الغرض المسبوق له الكلام مما لا يلتفت اليه اولوا الافهام
والحصر في الثلاثة من قصور انظار الاوهام وبرد عليك توضيح هذا المجمل ومزيد انتظام من الكلام
في شرح ما مثل به مقتضى المقام اعني قوله نحو وراودته التي هو في بيتها عن نفسه
اي ما نحن بهذه الاية يعني التعريف بالموصولية لاستهجان التصريح بالاسم ولزيادة التقرير كما يرشد
اليه كلام المفتاح وان كان يوهم اختصار الايضاح على تطبيقه على زيادة التقرير اختصاصه بالثاني
وفي تمثيل مقام بمثال واحد تنبيه على انه لا مانع من جمع بين المقامات والاختصار في الاسم
الموصول يزيد تقرير ثبوت المراودة اي المخادعة والتحيل لها وطلب يوسف ايا ما لها الارادة لان كان في موله
لا يكون في غاية التمكن من مكث ومزيد تقرير المسند اليه لدفع الاحتمال الذي كان يحتمل موصول من زليخا
وامراة العزيز بناء على احتمال اشتراكه وزيادة تقرير مراودة يوسف ودفع استبعاد مراودة
بكونه عليه وزيادة تقرير الغرض المسوق له الكلام من نزاهة يوسف حيث افاد اباه
عن الحق ومع سوى ما كان فيه بالوفاء غاية الاحكام وفيه تنزيه وفيه انه لم تدركه الغفلة للعزم
وبهوا انزاهة بحيث انه لو لم يكن عليه كالعالم يتمكن من مراودته وهو من عجائب ما وقع من بعض
الكتاب على هذا الكتاب انه كيف يكون التي هو في بيتها اولى من زليخا وامراة العزيز وقد تقرر في
الاصول ان وامراة فلان يحتمل الاولى المذكورة والمعارية والمستاجرة ولم يرد امراة صاحبه الدار وما كان
ايضا محتمل لاكثر احتمال من امراة العزيز فاي شيء يوجبه الى الرجوع بانه للاصول وانت تسبه الى
التخصيص بكونه في بيته يرشد اليه انه كذلك وكون الموصول غير محتمل لانه مالكه يوسف مع استعبد
غير محتمله او التفخيم اي التعظيم على ما في القاموس وفي المختصر التعظيم والتهويل نحو فغشيهم من اليم
ما غشيهم فقوله من اليم بيان ما غشيهم او من للتبعيض وهو محتمل على التحذير والتعظيم
لكثرة ما غشيهم حيث اجتمع مدة مديدة وحبس جمع من بني اسرائيل ودخل آل فرعون بكاملهم وكان

عوبته

قوله والتشديد للتشويق المقتضية للجمع من العربان حتى ازدحم في مثير غيرهم كان في القرية او الفخطيم لا تركان
ما استحقا والحكم الله تكلم بما هو خارق العادة ما نوى لعلهم فحصبهم حال ليسوا عادة الى حيز
ويحتمل ان يكون للموصول في الاية للايماء الى البعد عن الادراك حيث وجد منه ما لا يعقل العقول وبناء في
عن القبول ومنه قول ابي نواس ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم واسمت سرح
اللحظ حيث اساموا وبلغت ما بلغ امرء بشبابه فاذا عصارة كل ذاك اثام والاثام
بالفتح واد في جهنم والعقوبة ويكسر كما قاله في القاموس او تنبيه المخاطب على خطاء
سواء كان خطاؤه او خطاء غيره فلذا نكره نحو قول عبدة بن طبيب من قصيدة يعظ فيها بنيه
ان الذين ترونهم بصيغة المجهول من الاراءة اي تظنونهم اخوانكم وبصيغة المعلوم من الرؤية
تعارض في الظن واما بالظن ما سوى اليقين كما هو يجيء بهذا المعنى لان ذلك حكم ظن الاخوة ودو
اللزم وجزموا وبصيغة المعلوم مع الرواية والدراية لانه بمعنى اليقين فلا يتصور
فيه الخطاء اخوانكم يشفي غليل صدورهم الغليل العطش او شدته او حرارة الجوف كذا في القاموس
ان تصرعوا اي ان تطرحوا على الارض والصرع الطرح في الارض والظاهر انه كناية عن ان تغلبوا
وفيه الخ اي ان تهلكوا او تصابوا بالحوادث وفيه تنبيه المخاطب على خطائه في الاعتقاد و
ليس من شيء هذا الاعتقاد وما يرضى بالاسم ويمكن ان يتعلق به الوجود او من حلم خطاءه الحيات في الغائبة
معه الالتباس الذي ينبغي عليه الكلام ان لا يوجب شكا في شيء من المسكين الا انهم فانتقال للتفصيل
التفات قال الخ في المحقق ففيه من التنبيه على خطائهم في هذا الظن ما ليس في قولهم ان القوم الفلاني
هذا وتشبيه دونه كلام الشيخ قوم مخصوص والظاهر انه تنبيه على الخطاء وتعلق منه بالناس اي
كانوا بما في وقع كان فيه ما لا قوم مختصون بيانا في التعبير عنهم بالقوم الفلاني من تكلف التعبير
بالموصول في البيت عدم علم المخاطب والمتكلم بهم سوى الصلة وينبغي ان يكون المقصود التحرز
عن الناس فالتعبير بالموصول لبيان حرف المعنى ليس له المفصلة بطريق الاولى فقد خلص عن كلفة
الموصولية فالمواقعة النكتة والسكاكي جعل البيت من الايماء الى وجه بناء الخبر لتتوسل بذلك التنبيه
على الخطاء نعوا لعصر من مواقعة وجعل التنبيه على الخطاء لازمة للايماء وفي الموصول الى وجه بناء الخبر للاذ يتعين
متعقبة عليه ورده شارح المحقق بان الاولى والعرف شاهد على ان صلة التعبير وحيقه
الخطاب اخار هما تقطيع العادة كذا الا ان الخبر عنه يجوز بلا فيه في الاخوة ولا يخفى ان جعل الاخوة مستفعه من
الموصول للايماء وما كان ان يتوسط في ذلك الاولى الايماء في جعل الايماء في وجه الاقصار عن شبهة الى ذلك

بعلاقة العدول وان احتاط ونفى ايما الموصول الى ان يقال المراد التنبيه الواضح للفصل بين [illegible] و
والموصول فذكره للتنبيه على صواب خواص الذي رايته عجبا لكن لم يقتصر في عجبك او الايماء الى وجه
بناء الخبر اقول في القاموس وجه الكلام السبيل المقصود فالايماء الى وجه بناء الخبر الايماء الى سبيل بناء
الخبر وانه الى اي مقصد يبتدئ بعد معرفة بنائه ولذا قال المفتاح الى وجه بناء الخبر الذي تنبيه على اشارة
الى ان الايماء انما يتم بعد تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الكلام في الخبر وشان الكلام المشترك بينه وبين
الانشاء انه يعرف بالمقايسة فالمقصود ان نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين يومي الى ان سبيل الخبر عن دخولهم جهنم صاغرين كون دخولهم على هذه الصفة جعلي
طبق استكبارهم عن العبادة وقوله ان الذي سمك السماء يومي الى ان سبيل الاخبار بعد بنا البيت
الارفع ليس مزية رفعه بكونه معتادا في بنا البيوت بل لتفاوت بكونه من بنا السماء وسائر الابنية
المرتفعة ثم ان ذلك الايماء ربما يقصد به تعظيم الخبر كما في هذا البيت وقوله الذين كذبوا شعيبا كانوا
هم الخاسرين فانه يدل عنوان سبيل الاخبار بخبر انهم ليس الخسران المتعلق بالدار الفانية التي ربما تجبر
بالسعي في مقامات الربح بل الخسران الاخروي الذي لا تدارك له وفيه تعظيم شان شعيب عليه السلام
وقوله ان التي ضربت بيتا مهاجرة بكوفة الجند غالت ودها غول يومي الى ان
سبيل الاخبار بهلاك ودها انه استاصلت ولم يبق منه شي وحيث افضى المهاجرة الى بلدة
بعيدة بعد طريق الوصول اليها وملاقاتها ولو كان بقي من وده شي لاثر [illegible] ثم ذلك ثم انه
يجعل ذلك الايماء وسيلة الى تحقيق الخبر وبيان انه لا محالة واقع ومن هذا تبين الفرق بين
الايماء الى وجه بناء الخبر وتحقيقه والتفريع تفريع المعنى جعل الايماء ذريعة الى تحقيق الخبر لتقدم
الفرق بينهما ولذا ذكره وقال الشارح المحقق الايماء الى وجه بناء الخبر هو الايماء الى طريقه وطرزه
والى انه من اي جنس من جنس الثواب او العقاب [illegible] على جهة [illegible]
[illegible] كالارصاد في علم البديع [illegible] لا بد من فارق بينه وبين الارصاد حتى لا يكون
جعله من البلاغة وجعل الارصاد من توابعها تحكما وفرق السيد السند بان المقصود هو الخبر [illegible]
[illegible] البنا [illegible] اريد بالخبر المبني [illegible]
[illegible] وجه بناء الخبر الذي [illegible] الايماء الى وجه
الخبر [illegible] وسيلة الى التعظيم للخبر [illegible] اسناده الى المعلوم بهذه
الصلة [illegible] وكذا تعظيم [illegible] ان جعل الايماء

المذكور

المذكور وسيلة [illegible] ان يقال تلك الامور كما يحصل من الاسناد ويحصل من معرفة كونه
من جنس الصلة كما يحصل التعظيم بكونه حصل من رفع السماء يحصل بكونه من جنس رفع السماوات
[illegible] كان يحصل من الاسناد وقد اعلم من الموصول جنس المسند اليه حصل التعظيم او الاهانة نعم
يحصل من نفس الاسناد ايضا فيمكن ان يجعل الايماء ذريعة وان يجعل نفس الموصول ذريعة
لكن لا يخفى ان الواضح الظاهر عن المتكلف كون الموصول مفيد التعظيم [illegible] الى الايماء
من الايماء تكلف وتعسف واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى العلة [illegible] الخبر
او الموصول يومي الى علة الاسناد والخبر الى المسند اليه فربما يجعل ذلك الايماء وسيلة الى امور ذكرت
وفيه ان ذلك الايماء لا يتحقق الخبر [illegible]
بنى لنا بيتا الذي سمك السماء ايضا يومي الى وجه الاسناد والبناء الى ذلك المسند اليه وايضا تعظيم
المسند انما يحصل من الاسناد والى هذا الموصول [illegible] الموصول الى ان علة الاسناد قيام مضمون
الصلة به [illegible] وسيلة الى التعظيم لكن مع كون الاسناد وسيلة [illegible]
فضلا عن ان يتجه على الاسناد [illegible] جعل الايماء الى علة بناء الخبر وسيلة [illegible]
علة بناء الخبر وسيلة [illegible] علة البنا [illegible] كلام السيد السند بعيد عن الفهم [illegible]
[illegible]
[illegible]
ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشانه اي الخبر نحو قول الفرزدق ان الذي سمك
السماء بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول يريد بيت الشرف والمجد او شانه
غير الخبر نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فان فيه تعظيم شان شعيب
وفي البيت ايضا تعظيم شان غير الخبر وهو البيت او المتكلم وفي الاية ايضا تعظيم شان الخبر
لانه قيل خسروا خسرانا عظيما واعتبارات التعريف بالموصولية كثيرة جدا قال الشارح
وفي هذه الاعتبارات كثرة [illegible] وبالاشارة اي تعريف المسند اليه بايراده اسم
الاشارة والعبارة [illegible] اسم الاشارة لان استعمال الاشارة [illegible] لتمييزه
اكمل تمييز اي تمييز المسند اليه اكمل تمييز [illegible] الا ما كان التمييز
ان يتصور [illegible] العلم اسم الاشارة [illegible]
[illegible] اسم الاشارة [illegible] المذكور

وللعين تركه ما لا بد منه وهو كون المقام مقاماً لاسم الاشارة لما عرفت غير مرة ان مقتضيات الحال يعرف
من علم آخر وهو المقام الذي يتأتى للمتكلم ان يحضره في ذهن السامع بالاشارة الحسية المفسرة باشارة
الجوارح وذلك بان يكون المسند اليه مبصراً حاضراً ويكون للمتكلم اشارة حسية فاستعمال اسم الاشارة
وكذا فيما سواه كما في الى المبصر او غيره مجاز لتنزيله منزلة … عن الاشارة بالجوارح وكذا استعماله في غير المبصر
… ما يمكن ان يدرك بالبصر او لا ولكن يكون مدركاً بالحس او لا بل مدركاً بالعقل … غير المبصر
من المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر والمحسوس غير المبصر الى تاويله بالمبصر ثم بالمبصر بالفعل
والمعقول الى تاويله بالمحسوس ثم بالمبصر بالفعل فما ذكره السيد السند ان غير المحسوس يحتاج الى تاويلين
تنزيله منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة المشاهد **واما المحسوس الغير المشاهد** فيكفي فيه
تاويل واحد وهو ان يجعل بمنزلة المشاهد ليس بذاك وبالجملة استعمال اسم الاشارة في قوله تعالى
اولئك على هدى من ربهم من خلاف مقتضى الظاهر من وجهين … وكذا قوله اولئك آبائي فجئني بمثلهم
… خروج عن مقتضى الظاهر نحو قوله اي ابن الرومي **هذا ابو الصقر فرداً في محاسنه** …
… **من نسل شيبان بين الضال والسلم** … المقتول الولد وشيبان بن ثعلبة ابو
قبيلة … والضال والسلم شجران بالبادية وكونه من نسل
شيبان يعني كريماً … العرب وكونه بين الضال والسلم يعني من خلص العرب …
لانه … العرب … بالبادية …
والفلوات … وصيانة العرض ولم يتعرض لبيان
الاحوال لانه … **او التعريض بغباوة السامع** حتى كانه لا يدرك غير المحسوس …
قيل او حتى كانه لا عقل له … لانه لا يفهم … كمال
تمييز حتى يجعل … كمال التمييز … ويمكن التعريض باسم الاشارة
… الى انه يدرك كل شيء … المحسوس … غاية التعيين
حتى كانه محسوس … كقوله اي الفرزدق **اولئك** … بتعيين آبائه
آبائي فجئني بمثلهم … من فرق الناس …
… بالمحسوس … وجعل الكلام …
… **اذا جمعتنا يا جرير** … البعيد …
… ولا … بعيد …

المجامع اي المحافل … كثيرة … العرب … وفيه اشارة الى انه بعيد
عن الانصاف … حتى لو لم يكن … الا …
الواضح البيضاء … لبيان … بالامر الذي يجتمع له الناس … مع
مصدر ميمي … الروايتين … **او بيان حاله في القرب**
الرتبي **والبعد والتوسط** … التوسط … يتحقق بعد
… الطرفين اولا … في كل من القرب والبعد ولا يخفى ان جعل القرب الرتبي …
… للتعظيم والتحقير … البيان بالمعنى اللغوي …
… والقرب … ولم يحترز عن …
مساعدة العبارة او … الاقرب والمتوسط … اسم الاشارة ووضع
… البليغ … الالفاظ بحسب القلة والكثرة والتوسط
… الوضع … اصل المراد … اصل الحكم على معين
… اسم الاشارة … على اصل المراد …
القرب … من الاخبار والعقلية والقصر …
… السيد السند … اللغوية … على اصل المراد بهذا الاعتبار … الا …
… الوضعية من مباحث … الوضع …
ان … اصل … بالتكلم … وانما … القرب …
وجه … الى … اسم الاشارة …
… كما تقول … جالاً …
… المتكلم … الى …
للاشارة … بعيد … توضيح هذا المقصود … بيان حاله في القرب الى آخره ولم …
بيان القرب الى آخره … ولا يبعد … المقصود … التنبيه … البليغ …
المعنى … المقصود … او غير ذلك …
من مباحث … **كقولك هذا او ذلك او ذاك زيد**
… زيد … ذلك زيد … وقال … بالواو …
… **ثم … على ترتيب** …

الصنف بحاله او وسنطلعك على توجيهه ان شاء الله تعالى ويمكن ان يجعل حكما واحدا مشتملا على التقريب
مشتملا على التزييد او تحقيره بالقرب اى بسبب القرب اعتبارا بان تزييده لا انتقال منه الى التحقير فهو
من قبيل الكناية واما بان تزيد التحقير لعلاقة علمه بالقرب مجازا نحو اهذا الذى يذكر آلهتكم او تعظيمه
بالبعد تنزيلا لبعد درجته منزلة بعد المسافة نحو الم ذلك الكتاب او تحقيره بالبعد كما يقال
ذلك اللعين فعل كذا لانه يجوز ذكر التعظيم بالقرب مع انه يناسب التعظيم بانه ينزل قربه من ساحة
عز الحضور والكلام منزلة قرب المسافة ولم يجعله الا بتصحيح ايضا لانه يجوز فيما بينهم
وقد يكون ربما ما خالفت هذا باطلا وقوله تعالى ان هذا القرآن يهدى للتي هي اقوم واعلم ان اسم الاشارة
المستعمل في غير الحاضر المحسوس عينا كان او معنى كغير الغائب يحتاج الى التقدم ذكر صريحه
او التنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف اى انه ابرز اوصاف في تعقيب المشار اليه على انه منتقل
بالتنبيه على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده اى بعد اسم الاشارة وعلى ان المسند اليه جدير بما يرد
بعده من اجلها اى من اجل تلك الاوصاف ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا
على الكون تعقيب المشار اليه فانه يجوز ان يكون قبل كما اذا تقول جاءة الفاضل الكامل زيد وهذا المستحق
للاكرام ولا يلزم ان يكون ما جديرية واردا بعده فلكن قبله كما اذا تقول وليستحق الاكرام هذا فالوجه
ان يقال او التنبيه عند الاشارة الى الموصوف على ان المشار اليه جدير بالمسند اليه من اجل كونه موصوفا
ووجه التنبيه ان التعبير باسم الاشارة بمنزلة التعبير بقولنا المتصف بهذه الصفات لان ايراد
اسم الاشارة يجعله كالمحسوس باعتبار التمييز الحاصل بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق يشعر
بعلية مأخذه فيدل على تعليق الحكم بالمتصف على مدخلية الاتصاف ويجوز ان يكون ايراد اسم الاشارة
بعد وصف المشار اليه لتعظيم الاوصاف او تحقيرها الى الا عظم الذات بسببها وصوت اولئك على
هدى من ربهم واولئك هم المفلحون فان اولئك الاول اشارة الى الموصول المعقب بصلة
الايمان بالغيب وما عطف عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك
وفيه تنبيه على انهم احقاء بان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف بهذه الاوصاف واولئك
الثاني اشارة الى اولئك المتقين بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على انهم
استحقوا بهم الفلاح والفوز عاجلا وآجلا للعين تلك الاتصاف والشارح المحقق لم يفرق بين اسم
الاشارة وما يتبع الشارح فانه لابد له واتباع ما هو الاحق افضل وهو مما حققه صاحب الكشاف
واحتج الى اسم الاشارة ان لا يكون لكن لو لم يسلك طريق سوى الاشارة ... اليه المعنى

لبعد

بعد انه لا يمكن التعبير لخصوص المتكلم والسامع بطريق اخر نحو هذا الا اقل من الله منه يعني
المكان فتأمل وباللام اى تعريف المسند اليه وايراده معرفا باللام للاشارة الى معهود اطلق
المعهود مع ان نفس الحقيقة في المعرف بلام الجنس ايضا معهود كما يشير اليه قوله وقد يأتي
الواحد باعتبار عهديته في الذهن لان المعهود وتعارف في بعض من مفهوم ما دخل عليه اللام
وقدم لام العهد على لام الحقيقة مع انه اخره السكاكي لان المعرفة بالحرف ولا تفهم لام الحقيقة
وكثرة اعادته فلام العهد كالبسيط بالنسبة اليه ولو اخر لكثر الفصل بين القسمين
انه المشهور فيما بين النحاة ان لام التعريف تكون للعهد الخارجي ولتعريف الجنس وللعهد الذهني
وللاستغراق فحقق صاحب المفتاح ان لام التعريف للاشارة الى تعيين حصته من مفهوم
مدخولها والتعيين نفس المفهوم والعهد الذهني والاستغراق من اقسام لام تعريف الجنس
ثم ذكر ان الفرق بين تعريف الجنس والعهد ما لا يعود الى مجرد اصطلاح وتوقفه بالتسمية
لا يظهر وهذا لا يخفى وحقق ان لا فرق بين لام العهد ولام الجنس اذ كل منهما اشارة الى
معهود وغايته ان المعهود في احدهما الجنس وفي الاخر حصة منه وجعل احدهما لام الجنس والاخر
لام العهد لتمييز يعود الى مفهوم التعريف بل باعتبار خصوص التعيين ولهذا قال في الايضاح
حقيقة التعريف العهد الاخير وهذا كلام صحيح قد خفي على البعض والشارح المحقق لفظهما بانه
يقول لا فرق بين القسمين بحسب المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة فرده المعنى
عليه وتبع الشارح الفرق بتعيين الفرد بلام العهد ولام الحقيقة بان الاول اشارة الى حصة
من الجنس والثاني الى نفسه لكن تبع ما مرت كونه لام العهد الذهني ولام الاستغراق داخلين تحت
لام الجنس فلام العهد اشارة الى معهود اى مدرك حاضر في ذهن المتكلم والمخاطب اما لذكره
سابقا في كلامك او كلام غيرك صريحا او غير صريح وهو العهد الحقيقي واما لتعينه وكونه معلوما
لا محالة حقيقة او ادعاء لغرض وهو العهد التقديري واحدا كان او اثنين او جماعة فيكون
الاشارة الى الجماعة لا يجتمع تعريف العهد مع الاستغراق لان العهد يقتضي قصد الجماعة باللفظ
والاشارة اللام الى تعينه ولام الحقيقة تقتضي الاشارة الى حضور الجنس وقصده باللفظ
وفهم الجماعة من القرينة وهو خارج اللفظ كما قال الشارح المحقق في حاشيته صاحب المفتاح
بتفصيل العهد يجوز للتكلم وابعث في القرآن ... على هذه النسخة
المعهود ...

كما نبه عليه السيد السند والذي ادى ان التعريف العهدي لا يكون اشارة الا الى حصة من الجنس خلافا
للتفسير الى اثنين انما هو التثنية والاثنان حصة واحدة من الجنس الذي هو مفهوم التثنية
وبهكذا الاكثر من اثنين حصة واحدة من مفهوم الجمع • واعلم ان المذكور في كلام الشارح المحقق والاولى
ان لام الجنس واللام الحقيقة بمعنى والمذكور في حواشي السيد السند نقلا عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة
واللام الطبيعية بمعنى وهو قسم من لام الجنس مقابلا للعهد الذهني والاستغراق نحو وليس الذكر
كالانثى لا فرق بينها وليس الذكر كالانثى بوجهين • احدهما نفي مساواة الذكر والانثى
في التحرير وهو مبني على كونه من كلام امرأة عمران وتتمة لتحسرها يعني التحسر على وضعها انثى وعدم
مساواتها في التحرير فانها لو كانت ذكرا او انها لو ساوى الذكر والانثى في التحرير
فاجاب سبحانه بانه جعل انثى مساوية للذكر في التحرير ولو شاء لجعلها ذكرا
المحشي ولا يصلح مثالا لما نحن فيه لام العهد • وثانيهما انه من كلام رب العزة تسلية لها وتشريفا
بان انثى افضل على الذكر الذي طلبته احتياج النص الى التفسير وحتى يتضح كونها مثالا لما نحن فيه فقال
اي الذي طلبت امرأة عمران وهذا التفسير بان جعل الذكر معهودا لنفسه باعتبار طلبها الا انه باعتبار
ذكره فيكون مثالا للعهد التقديري وقوله كالتي وهبت لها اشارة الى انها معهودة باعتبار
ذكرها في قوله رب اني وضعتها انثى لان ما وضعتها موهوبة الله ولو قال كالتي وضعتها لكان
اوضح فهي مثال للعهد التحقيقي ويمكن جعل الذكر معهودا تحقيقيا بوجوه منها ما ذكره الشارح المحقق
من ان قولها رب اني نذرت لك ما في بطني محررا تقييد الذكر لان التحرير لا يكون الا للذكر وهو حق
الذكر لخدمة بيت المقدس • ومنها ان قولها اني نذرت لك ما في بطني محررا بتقدير شرطه
لو كان ذكرا • وضعفها ان قولها رب اني وضعتها انثى تحسر على فوت الذكر فيذكره ولكن ما
ذكره المحشي توجيه حسن اليق بهذا المقام • فبهت له وان خفي على فحول الاعلام • والجيد على
الاوهام بالالزام • وجعل الرضي وصف المنادى في نحو يا ايها الرجل ووصف اسم الاشارة
نحو هذا الرجل للعهد لكونه معلوما بالحضور وتبعه الشارح المحقق وفيه تامل لان الظاهر انه لرفع
الابهام ورفع الالتباس في الاشارة الحسية بيان الجنس وبه يشعر كلام النحاة فهو لتعريف
الجنس ثم تعريف الجنس لا حصة متعينة غاية التعيين وفرقه بان المقصود باعتبار
الفرق للعبارة اليه قيل ولا يصح ... على اسم الاشارة في ذلك ... على ما
... اسم الاشارة ... لا على وجه كلي ...

فقد يكون

فقد يكون اشارة الى الجنس الذي جعل وصفا له او الى نفس الحقيقة • وهو مفهوم المسمى او المفهوم
المجازي فان لام التعريف كما يدخل على الحقيقة يدخل على المجاز فقول الاسد الذي يرى جرئ من الاسد المفترس
والمراد والاشارة الى المفهوم سواء اقتصر الكلام على المفهوم او انتقل صرفه الى الفرد فالاول كقولك
الرجل خير من المرأة والثاني ما نشير اليه قوله وقد يأتي وقد يفيد ولا يصح تقييد الحقيقة بالتعبير
من تعدد الافراد كما يشعر به كلام الشارح وان توهم التمثيل والا فلا يصح جعل العهد الذهني
والخصوص تحته وكون جنس الرجل خيرا من جنس المرأة لا ينافي كون شخص من امرأة خيرا من شخص رجل
ثم ان العراقي قد صرح بما يستعمله الجنس وقد يكون الاشارة الى نفس الحقيقة لدعوى اتحاد
وجعل منه قوله تعالى اولئك هم المفلحون وهو الذي فسره جار الله حيث قال ان معنى التعريف في المفلحون
الدلالة على ان المتقين هم الذين ان حصلت صفة المفلحين وتحققوا ما هم وتصوروا بصورتهم
الحقيقية فهم هم لا يعدون تلك الحقيقة كما تقول لصاحبك هل عرفت الاسد وما جبل عليه من
فرط الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفى انه ابلغ من حصة القصر افادة • وعرفه الشيخ في دلائل الاعجاز
بنهاية المدح حتى كأنه يعرف وينكر ومن وهم من قوله لا يعدون تلك الحقيقة انه جعل من باب قصر المسند
على المسند فلا يبالي به وكيف وقد استوى على بناء جعل ... ثم قال انه جعل ضمير الفصل لقصر المسند اليه على المسند
... فيه بيان صحة التعريف وقد يشار الى تعيين الجنس من حيث انتسابه الى المتكلم
فيرجح التعيين الى الانتساب كما في بيت حسان وهو الذي العبد لي والملك المعروف بالعبودية
... عبارته ان يشعر بان لام الجنس اشارة الى نفس المفهوم بتعبير زيادة وذلك لا يقتضي تعريفها
... المفهوم حتى يعد معرفا ... بتقصير اللفظ والمشهور ان يجعل تعريفا للمعرف بلام
الجنس تعريفا لفظيا لا يحكم به الا لضبط احكام الالفاظ من غير حظ للمعنى فيه كما قال بعض المحققين
النحاة كلام التعريف سوى لام العهد لا معنى للتعريف فيها والناظرون في الفنون لا يعتنون بهذا ... اخر
ولا يلتفتون الى هذا المورد ولا ينظرون الى هذا التحقيق • ولا يعتبرون التعريف اللفظي وكذلك
تراجم ... واكثر علم الجنس ... في ... التعرض للعلم واحكامه • فيجب ان يحمل قوله
او الى نفس الحقيقة على نفس الحقيقة باعتبار حضورها وتعينها وهو يدخلها في الذهن ...
... باعتبار معهوديتها في الذهن • فان قيل لم يجعل علم الجنس ...
... المعروف بلام الجنس • قلت لان اعتبار التعيين الذهني تكلف ...
... اللفظ الا على الامور الخارجية وذو اللام ...

قال السكاكي لا بد في تعريف الحقيقة من تنزيلها منزلة المعهود بوجه من الوجوه الخطابية
اما لكون ذلك الشيء محتاجا اليه على طريق التحقيق او على طريق التهكم فهو لذلك حاضر في الذهن
او لانه عظيم الخطر معقود به الهمم لذلك على احد الطريقين او لانه لا يغيب عن الحس على احد الطريقين
وهنا لانه جار على الالسن كثير الدور في الكلام على احد الطريقين وقد يأتي اي المعرف بلام الحقيقة
لواحد من افراد مفهومها باعتبار عهديته اي عهدية ذلك المسمى في الذهن لا باعتبار عهدية
الواحد اي حرف التعريف لتعيين المسمى لا الفرد قال الشارح يريد انه يأتي لواحد باعتبار
عهدية ذلك الواحد من حيث انه متحد مع ما هو معهود في الذهن فكانه معهود ولا يخفى ان الفاء
حرف التعليل في قوله قد يأتي وقوله وقد يفيد يوهمان ان لام الحقيقة من حيث هي اكثر منها
وليس الامر كذلك لان الحكم على المفهوم من حيث هو هو قليل يكون في التعاريف وان اكثر الاطلاق
في المعرفات وكان ذاتي بجعله مقيدا للحقيقة الآلة لا تشكل في ذلك الاتيان لانه خلاف الاصل والاصل
ارادة المفهوم من حيث هو هو لانه الموضوع له وانما يعدل الى البعض عند قرينة البعضية والى
العموم عند قرينة الوجود وعدم قرينة البعضية لان التخصيص ببعض دون بعض ترجيح بلا مرجح
وانما قال وقد يأتي ولم يقل وقد يقصد به واحد لان الواحد غير مقصود باللفظ وانما يأتي من القرينة
كقولك ادخل السوق فان الدخول افاد ان الحقيقة المتحدة المرادة بالمعرف باللام متحدة مع
معنى لو اريد الواحد كان اللفظ مجازا كاطلاق النكرة فانه وان وضعت للحقيقة المتحدة الا انه مع
التنوين تفيد الهيئة مع وحدة لا بعينها وتسمى فردا منتشرا او يفهم الواحد منها من حاق
اللفظ واختلفت في وضع اسم الجنس هل هو موضوع للحقيقة المتحدة او للحقيقة مع وحدة
ورجح الشارح المحقق الثاني ورده السيد السند بانه لو كان كذلك يلزم ان يكون اسم الجنس حين
دخول اللام التعريف في مقام العهد الذهني مجازا وقد جعلوه حقيقة او موضوعا بالوضع التركيبي
على خلاف الافرادي وفيه بعد ويعارضه انه لو كان اسم الجنس موضوعا للحقيقة لكان المعرف
بلام العهد مجازا في الحصة المعينة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الوضع الافرادي
والاول باطل بالاتفاق والثاني بعيد بالجملة فكيف ادخل سوقا يأتي لواحد من حاق اللفظ
فالنكرة اقوى في الاتيان لواحد فلهذا قال وهو في المعنى كالنكرة لكن نسبة كل نكرة [illegible]
المضاف [illegible] ليس فيه القصد الا الى الحقيقة المتحدة بالاجماع كما نص عليه [illegible] الشارح العلامة
الى النكرة وذلك [illegible] ولا يخفى ان المعرف في مقام الاستغراق ايضا كالنكرة [illegible]

الموجودات

للموجودات من غير اشارة الى بعضها بعينها لانها متحدة مع الحقيقة المعهودة كالمعهود في الذهن
والمعرف بلام الحقيقة مع الاعتبار كالنكرة منه في المعنى حتى حكم السيد السند في شرح المفتاح
بانه ينبغي ان يطلق انه يعامل معه معاملة النكرة وان لم يتحقق الاستقلال فلا وجه
لتخصيص الحكم بهذا القسم ٭ ويمكن ان يقال يريد ان هذا في المعنى كالنكرة في اعتبار البلغاء
واستعمالهم كذلك ٭ ولذا لم يعامل معه معاملة النكرة ونظر [illegible] في هذا التخصيص محمود لانه مما لا
للاشارة وهو المورد في هذا القسم مبهم ٭ فلم يعتبر تعيين تعلق بالمفهوم ٭ بخلاف ما اذا اريد
الحقيقة من حيث هي هي فانه مناط الحكم هو ما تعلق به التعيين واتجلى في نظر العقل بعينه
وبخلاف ما اذا اريد جميع الافراد فانه التعيينها بالعموم ناب مناب التعيين فلم يحتمل تعيين
[illegible] وخلاصة الكلام ان افادة التعيين من جهة اللام الا انه ٭ والمعنى مثله [illegible]
النكرة كثيرة ٭ وله غير نظير فانه يوصف بالجملة في قول الشاعر ٭ ولقد امر على اللئيم يسبني ٭٭٭
فمضيت ثمة قلت لا يعنيني ٭ وفي التنزيل كمثل الحمار يحمل اسفارا ٭ وانما قال في المعنى
كالنكرة لانه في اللفظ معرفة لوجود اللام وعدم التنوين ولهذا غلب اجراء احكام المعارف
عليه حيث نقل منه حرف التعريف في اللفظ بسبب تعريف في المعنى وبهذا ظهر ما قال الشارح
ان التقييد بقوله في المعنى لانه تجري عليه احكام المعرف من وقوعه مبتدأ وذا حال الى غير ذلك لان
هذه الاحكام فرع كونه معرفة او كالمعرفة كما ان اجراء احكام النكرة فرع كونه في المعنى كالنكرة وليس
من وجوه كونه في المعنى كالنكرة ٭ وقد يفيد اي المعرف بلام الجنس الاستغراق وشمول جميع
الموجودات اذا امتنع حمله على الحقيقة من حيث هي لقرينة اعتبار الوجود وعلى بعض الافراد
دون بعض لعدم قرينة البعضية ٭ فاول ما يفيده المعرف بلام الجنس الحقيقة من حيث هي هي
ثم الحقيقة في ضمن واحد يتجاوز الى الحقيقة في ضمن الجميع فترتيب الكتاب على وفق هذا الترتيب
وان كان ينبغي الاستغراق على العهد الذهني ٭ وبيان العهد الذهني على ما هو المشهور الحقيقة
من حيث هي هي لا يوجد في الخارج فيقتضي عكس هذا الترتيب وقد يتحقق قرينة على الاستغراق مع
انتفاء قرينة البعضية بعد قرينة اعتبار الوجود ولابتنائه في المقام الاستدلالي نحو ان
الانسان لفي خسر فان الاستثناء قرينة ارادة العموم لان شرط الدخول في المستثنى منه
قطعا او لا يجوز قطعا ولا يجال الخروج للمؤمنين وعاملي الصالحات من الانسان فلابد من الدخول
جزما والدخول لا يتاتى بدون الاستغراق ٭ واعلم ان التعريف باللام والقصد [illegible]

بجامعة قول الانشاء من الخارج * واما تعريف باقي المعارف فمن جهة اللفظ ولوضعه للاجل الماهية
مع التعيين وعلى ما ذكره السيد السند ان تعريف الموصول واسم الاشارة والضمير من الخارج كما هو
باللام والنداء والاضافة * والانقسام الى الخمسة بحسب تفاوت ما يستفاد منه تعريف اللام
مع الموصول ونظيره قرينة المراد من اللفظ لا الاشارة الى تعيينه ولان تفاوت ما يستفاد منه
ازيد من الخمسة * وهو اي الاستغراق مطلقا باللام كان او بغيره بدليل قوله بعد بدليل صحة
لا رجال في الدار * الاولى والاستغراق ضربان كما في الايضاح فلا حاجة في التمثيل بالصاغة
مع جمعية وكونه معرفا باللام اذ اللام في اسم الفاعل اسم موصول لا حرف تعريف عند غير المازني
لان التعريف الموصولية ايضا يأتي للاستغراق نحو اكرم الذين يأتونك الا زيدا هكذا ذكره الشارح
المحقق * وفيه نظر لان اسم الموصول لا يستعمل الا في فرد معين من المعلوم بالصلة في الصاغة
المستعملة في الجماعة المعينة التي هي صاغة بلده او مملكته لا في مفهوم معرف بتعريف جنسي
من حيث التحقق في ضمن افراد بمعونة القرينة من غير اشارة الى تعيين الافراد فما ذكره وان كان
وجها منظورا فيه فيعكسه الى او ادراك وطن * فلا ترتيب في ان لا معنى لجريان الاقسام الاربعة في تعريف
الموصول * والشارح المحقق جعل كون اللام في اسم الفاعل والمفعول لم يقصد به الحدوث حرف
تعريف اتفاقا كاللام في الصفة المشبهة استنباطا من مقتضى كلامهم حقيقي نحو عالم
الغيب والشهادة اي كل غيب وعرفي نحو جمع الامير الصاغة جمع صائغ اي صاغة
بلده او مملكته هو بفتح الميم واللام او ضم الميم عز الملك وسلطانه على ما في القاموس والمراد
هنا محل التصرف كالمملكة من البلاد والمراد صاغة البلد اذا كان ذا امر او بما يجاورها البلد والمملكة اذا
كان اميرا بلده فقد ابدى الشارح المحقق للحقيقي بالشمول لكل ما يتناوله اللفظ بحسب اللغة وكذا اراد
الاعم من التناول بحسب المعنى المجازي او الحقيقي والعرفي بالشمول لما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم العرف
هذا والعرف اذا اطلق يراد به العرف العام فيتجه ان يبقى الشمول شرعا واصطلاحا وسطه ما بين اللغوي
لغوي وعرفي * اذ لا تقابل بين الحقيقي والعرفي * وفسر في شرح المفتاح والسيد السند ايضا الحقيقي
بالا يخرج عنه الافراد وحمل بسيل الحقيقة بان لا يخرج فرد والعرفي بما يعد سموا لا خروج الناس
وان خرج منه كثيرون من افراد المفهوم هذا ولا يخفى عليك ان التقسيم الى الحقيقي والعرفي لا يخص
الاستغراق بل هو تخصيص بغير مخصص اذ التسمية في المعرف باللام ايضا لو احصى يحكم عرفي وحقيقي
اذا دخل السوق عرفي اذ المراد سوق من اسواق البلد لا اسواق الدنيا بل الاشارة الى الحقيقة

من

متعينة هي ايضا لكان لا تكن رجالا قوله في بلد البلح خير من العنب لانه يطلق غيره عليه * فلا اشتباه
في كلام مصطلح والعنب الى الجنس خاص منها بمعونة الوصف ولذا قد ينعكس ذلك في بلد آخر و بعد
وحقيقة خلاف ما ذكره السلكوتي واعترضها من جاء بعده من محشيان الشرح قوله في صدد حد البحث وهو
وحقيقة * والحق ان الاستغراق الا حقيقيا والعرفي في امثال هذا المثال في الاسم الموصوف حيث نقص
ببعض مفهوم مقرينة التعارف فاريد بالصاغة احدى الصاغتين وادخل اللام فاستفيد العموم
فان قلت لم لم يجعل الصاغة من عهد التقدير به قلت لا نزاع في صحته وانما الكلام فيما اذا
اريد به كل صاغة ولو نوزعت في الارادة فنقطع نزاعك بالعدول الى التمثيل بنحو جمع الامير كل صاغة
وما كان المثنى المشتمل من المفرد والجمع من المثنى وكان الحرف منه وضعوا الشمول المتصور المفرد عنه
وكان ينبغي بادراك الوهم ان الجمع المستغرق اشمل من المثنى والمثنى اشمل من المفرد اذ ازاد موجب الشمول
نبه على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل واستند على القرينة المنقول عنه لان استغراق المثنى
يكون اشمل من الجمع فقال واستغراق المفرد اي الاستغراق ما هو موضوع للمعنى سواء كان مفردا
بالحقيقة ولا كالجمع المحلى باللام فانه يبطل فيه معنى الجمعية اشمل من الجمع بحسب المعنى سواء كان جمعا حقيقيا
او مفردا نحو قوم رهط ولم يقصد به تلك الحكم الحكمي والاظهر منه عبارة الافتاح في ان استغراق المفرد
يكون اشمل والاظهر منهما تحريره فلا يخفى ان قوله بدليل صحة لا رجال في الدار اذا كان
فيها رجل او رجلان دون لا رجل الاولى لان الصورة الجزئية لا تثبت الدعوى الكلية ولانه
معارض بانه يصح لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حيث يطيقه رجلان او رجال دون لا يطيقه رجال
ويسابق الفهم مما ذكره الى ان استغراق المثنى اشمل من استغراق الجمع وكذا في ان جمع القلة
اكثر من استغراق جمع الكثرة والاستغراق كل جمع محصور اشمل مما فوقه فلو كان لا عشرة رجال آخر
من لا عشرين رجلا صح اذ كان الاوضح انه يوجد واستغراق المشمول الشمول من استغراق الشمول
الشارح المحقق وانما اورد البيان بلا التي لنفي الجنس لانها نص في الاستغراق نحو ما من رجل
في الدار لان زيادة من بعد النفي للتنصيص على الاستغراق وبها يسمى لا التي لنفي الجنس
لا رجل بل رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيه حتى يجوز صرفه عن الاستغراق بالقرينة نحو ما
جاءني رجل بل رجلان وذلك يحتمل وجهين احدهما ما ذكره السيد السند انه اورد بيانا
للدعوى فيما هو نص في الاستغراق لانه اذا لم يشمل نفي الجميع مع كون النفي نصا في الاستغراق
والاثنين فعدم شمول الجنس نصا فيه بطريق الاولى فيتضح بذلك ثبوت المدعى ويعارضه انه لكونه

فيها ليس نصا في الاستغراق اذا كان شيء منها الا يشمل الجميع كان شمول رجال له هو نص فيه بطريق الاولى
وفيه نظر اذ لا معنى اذ لا ريب فيه فجمع قوله دون لا رجل بالفتح لانه نص في الاستغراق بخلاف لا
رجل بالرفع فانه عدم صحة نفي [illegible] يصح ان يقال لا رجل في الدار بل رجلان او رجال ولو جعل لا رجال بالفتح ولا رجال
بالرفع لكان عدم شموله لا رجال بالرفع وشمول لا رجل بالفتح بطريق الاولى وما اورد على كون زيادة من
موجبا للاستغراق القطعي قول الاية ما من اله الا [illegible] وقد خص منه البعض فانه ليس نصا في العموم الا
لم يكن مخصوص البعض فيكذب فيه **واجيب** بانه جاء الفرد وادعاه لا يقبل الكذب ومما
يدل على الدعوى صحة كل رجل جاءني [illegible] رجل او رجلان دون كل رجل جاءني ولا يعدو صحة كل
رجل هو الدار دون كل رجال [illegible] فيما لم يتعرض فيه بيان كون استغراق المفرد اشمل للمعرف باللام
مع ان عقد البحث له لان استغراق الجمع المعرف باللام في الاكثر للاحاطة بكل فرد من [illegible] الا
كل جمع جمع صرح به ائمة الاصول والنحو وصرحوا بتفسير كل جمع معرف باللام بكل فرد فرد دون جماعة جماعة
ايه التفسير كلامهم **وقال** السيد السند في حواشي شرح التلخيص كانه بطلت الجمعية في الحقيقي باللام
لانه يلزم من اعتبار كل جماعة تكرار الحكم على الجماعة اذ ما من جماعة الا وهي داخلة في جماعة فوقها
وتحقيق القول انه يلزم تكرار الحكم على احاد الجنس ايضا اذ ما من واحد الا وهو داخل في جماعة متعددة
فان قلت يلزم التكرار في استغراق المفرد ايضا لان الحكم على كل واحد حكم على كل اثنين او ثلاث
كل جماعة **قلت** هذا من قبيل اشتباه الثبوت بالاثبات او ثبوت الحكم لكل واحد يستلزم
الثبوت لكل اثنين ولكل جماعة لكن الحكم على كل واحد لا يستلزم الحكم على اثنين **فان قلت**
جعل الجمع مستغرقا للجموع لا يمكن بدون التكرار فهو ضروري والتكرار الضروري يعفى عنه **قلت**
قولنا كانه بطلت الجمعية لذلك وفيه اشارة الى ان [illegible] الجمعية العائدة الى امر اللفظ اهون من
ارتكاب التكرار لانه فيه اهمال جانب المعنى ولا يخفى ان الشيء المستغرق ايضا يستلزم التكرار اذ قولنا
كل رجلين يستلزم دخول زيد مثلا مرارا غير متناهية في الحكم ولم يثبت انه بمعنى كل رجل في الجملة
فهذا الجمع المحلى باللام داخل في استغراق المفرد فنقض الشارح القاعدة الكلية به باطل كما عرفت سابقا
من وجهين فتذكر وحقق ان الجمع المعرف باللام لارادة الجميع فيكون جاءني الرجال في معنى جاءني جميع الرجال
وهو بهذا المعنى ليس دون المفرد في الشمول ووجه افادة استغراق الاجزاء مع ان اللام ليس معناه
الا التعريف للمعهود هو ان الاولى بالقصد في مقام التطابق الفرد الاشمل هو الجميع وجزء ليس باولى من جزء
فيشمل جميع الاجزاء **واعلم** ان السيد السند جعل لا رجال [illegible]

عن التكرار [illegible] بالموصوف باللام [illegible] لانه يتوقف على انه يثبت قصد المفرد [illegible] العدد
البتة وعلى ما هو الباعث على ابطال معنى الجمعية في المعرف باللام [illegible] وعلى انه يمكن ان الوقف
بان [illegible] المفرد التي كما يشهد له زيادة من الاستغراقية بدفع شناعة التكرار ولا سوا
هو ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه ان الكتاب اكثر من الكتب وان قال الزمخشري ايضا في تفسير
قوله تعالى والملك على ارجائها ان الملك اكثر من الملائكة [illegible] لان ما حققنا سابقا
ونقله الاكثرون ونسبوه للكشاف في مواضع كثيرة وما قاله المفتاح انه في اختيار المفرد المستغرق
على الجمع المستغرق تكثير المعنى بتقليل اللفظ ولهذا لطف قوله تعالى وهن العظم مني لافادته وهن
كل عظم [illegible] وهن العظام لا يفيد وهن العظام بوهن البعض اما مبني على [illegible] ضعيف
واما مبني على انه [illegible] يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث المجموع ولهذا لا يلزم في قولك الرجال
على درهم الا درهم واحد فلما كان وهن العظام يحتمل هذا المعنى قصد بتقليل اللفظ الى تكثير المعنى
قطعا علم ان الشارح المحقق ببطلان قوله لا يخلو عن ضعف **فان قلت** لا يصح الحكم
بمجيء الرجال من حيث المجموع مع تخلف واحد كما يصح وصف مجموع العظام بالوهن مع عدمه في
بعضها **قلت** لانه اذا [illegible] المجموع [illegible] التي [illegible]
[illegible] فانه لا يثبت المجموع [illegible] **اعلم** انه لا فرق بين الجمع المحلى باللام والمفرد
[illegible] في جانب الكثرة [illegible] في جانب القلة [illegible] ان يراد بالجمع الجنس في ضمن
الواحد اتفاقا بخلاف المفرد فانه يصح ان يراد به الجنس في ضمن [illegible] بعض الا الواحد وبهذا [illegible] ما تقدم
من ان الجمع المستغرق بطل جمعيته [illegible] المستغرق للزوم التكرار [illegible] الجمعية [illegible] والمعرف
باللام للجنس لا يستدعي ابطال الجمعية لعدم الموجب [illegible] لا يتزوج النساء وحيث يتزوج
واحدة [illegible] وعليه قوله تعالى لا يحل لك النساء من بعد فقد ارتفع الجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول
هذا من قبيل المعرف بلام الاستغراق اي لا تتزوج واحدة من النساء [illegible]
[illegible] المعرف باللام الاستغراق [illegible] قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين
امنوا وعملوا الصالحات فالنزاع فيها اما بالمعارضة او بالنقض بان يقال لا يفيد الاستغراق [illegible]
بين الاستغراق والمفرد [illegible] الدليل المذكور [illegible]
على الاستغراق لانه يستحيل الاستغراق في المفرد [illegible] ان ما ذكره [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]

وتحقيق للجواب المشار اليه بقوله **ولا تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم** اي كون الاسم
مفردا مستدعيا للوحدة او افراده بعنيده الاسم فالافراد بمعنى الوحدة كما سيأتي [illegible]
واما التنكير فلا افراد **لان الحرف** اي حرف التعريف الذي يكون فيه افادة الاسم الاستغراق انما
دخل [illegible] وتعبيره بالحرف الدال على الاستغراق كما في الشرح بناء على ما صح ان موضوع الحرف
ليس الا التعريف والاستغراق انما يجيء من القرينة وذكر الحرف تغليب والواضح لان الاسم
انما يعتبر مفهومه في ضمن جميع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف وتنافي الاستغراق لا يختص
استغراق المعرف باللام بل يجري في المضاف والموصول ونحوهما كما يأتي كل ايضا **انما يدخل عليه**
اي على الاسم مجردا وفيه ان الاشكال لا يختص بالمعرف ولا يتجه على قولك ما جاءني رجل بل وما جاءني رجال
ايضا لان رجالا يدل على جماعة واحدة والاستغراق يوجب التعدد [illegible]
الحقيقة لا افراد والوحدة [illegible] يتناول الجمع والتثنية فهذا التوجيه مرجح فاحفظ **مجردا** الاسم
حال من ضمير الحرف او الاسم مفعول حال من ضمير الاسم **عن معنى الوحدة** اذ يجعل الاسم بمعنى الحقيقة
من حيث هي حقيقة لا وحدة فيه ولا كثرة [illegible] الكثرة معها بقرينة الاستغراق
فان قلت هذا [illegible] قولك الرجل [illegible] عن التنوين الدال على الوحدة واما في قولك
ما جاءني رجل او رجال [illegible] بالوجود الدال على الوحدة **قلت** التنوين [illegible]
على التمكين ودال على الوحدة [illegible] على التمكين [illegible] التنوين [illegible]
[illegible] عن الوحدة [illegible] الباب [illegible] بعض [illegible]
على سبيل [illegible] عن الوحدة [illegible] الوحدة المطلقة [illegible]
[illegible] وكذا في ما جاءني رجال [illegible] الباب [illegible] اسم الجنس [illegible]
المعرف [illegible] الحقيقة [illegible] التنوين [illegible] واحدة
واما ما ذكره السيد السند ان اسم الجنس المستعمل في التركيب لبيان الاحكام ولا في اكثر الاحكام
[illegible] في ضمن فرد شائع اسم الجنس [illegible] الوحدة [illegible] المفرد
[illegible] الدال على الوحدة [illegible] الاستغراق [illegible] الذي
[illegible] الاحكام على الماهية [illegible] المفرد [illegible]
[illegible] الاحوال [illegible] الافراد
[illegible] الاسم المستغرق بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد [illegible] الوحدة [illegible]

[illegible] الاحاد [illegible] المتناول [illegible] على سبيل البدل لا ينافي
الوحدة ولذا يصح كل واحد ولهذا **امتنع وصفه بنعت الجمع** بانه يجعل الجمع [illegible] وكذا امتنع
جعله حالا [illegible] **فالاولى** ترك النعت لعموم الكل [illegible] جعل [illegible] للامتناع
[illegible] على التشاكل اللفظي [illegible] التشاكل اللفظي [illegible] عموم [illegible]
[illegible] فلا يصير سببا للامتناع **والتحقيق** ان المراد بالمعرف موصوفا او صفة
نفس الحقيقة مجردة عن الوحدة **والكثرة** انما جاءت من القرينة فلا يصح [illegible]
الحقيقة المطلقة من غير كثرة وان اقتضت القرينة اعتبار التعدد [illegible] بالمعرفة
فان قلت كيف يمتنع الوصف بنعت الجمع ولام الاستغراق يبطل الجمعية [illegible]
[illegible] فليوصف المفرد بالجمع الذي ابطلت جمعيته **قلت** النعت [illegible]
المفهوم الكلي فرد حتى يبطل معنى الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع وصفه بنعت الجمع [illegible]
[illegible] وصف رجال [illegible] رجال بنعت الجمع ولهذا امتنع ايضا ارجاع
ضمير الجمع اليه فتأمل **قال** الشارح المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور **والاخفش**
حكى الدينار الصفر والدرهم البيض ورده السيد السند بان الدينار الصفر ليس بمعنى كل دينار
[illegible] الدينار [illegible] الوحدة **ثم** مذهب الاخفش [illegible] على التشاكل
[illegible] ذكره في الايضاح [illegible] مذهب الاخفش [illegible]
كلام المحشي **والذي** [illegible] الدينار الصفر [illegible]
جميع اجزائه [illegible] الدينار الصفر [illegible] جميع اجزائه [illegible]
[illegible] امتناع الوصف بالجمع [illegible] امثالكم **ويمكن** ان [illegible]
امتناع وصفه بالجمع [illegible]
[illegible] التوفيق بين مذهب الاخفش والجمهور فتأمل **وبالاضافة** اي تعريف المسند اليه
بالاضافة **والذي** [illegible] ان الاضافة من احوال المسند اليه ولا يختص بالتعريف بل يتعلق بها
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] **لانها** اي الاضافة [illegible] فانها اخصر طريق
الى احضار المسند اليه [illegible] ما يحضر عند المتكلم [illegible]
ما يحضر عند المخاطب لانه اخصر طريق التعريف لان اخصر الطرق [illegible]

لا يصح الا دالا عليها الى الغير نحو قول جعفر بن علبة الحارثي هواي فسره الشارح المحقق بهوى
النفس فشرحه مصباح بهواي ومحبوبي والصواب تفسيره بهويتي ومحبوبتي بدليل ما
قبله في هذا البيت وهو عجبت لمسراها وانى تخلصت ● الي وباب السجن دوني مغلق
المت فحيت ثم قامت فودعت ● فلما تولت كادت النفس تزهق ● ولا يمكنه
تذكيره فضعيف لان لفظ هواي فانه اخصر من الذي اهواه واسيما اشيع للمخاطب وليس من قسم الاشارة
والتعيين والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السامة لكونه في السجن والمحبوب على الرحيل
ويمكن ان يقال الداعي الى الاضافة مستند او اضافة العصري الى الاشنع مع الركب اسم جمع الركب
اليمانين جمع يمان منسوب الى اليمن بتخفيف اليا وتعويض الالف عنه وحذف اليا الخفيفة للالتقاء
الساكنين بعد حذف حركة اليا بالوجه مصعد مبعد ذاهب في الارض متباعد جنيب مجنوب
وجثماني بمكة موثق هذا النيب المحبوب المستتبع والقنا البيت خبر ومعناه تحزن وتأسف اما على
البعد المفهوم او على مفارقة عروج من اطماني او تعظيم لشأن المضاف او المضاف
اليه او المضاف او غيرهما والامثلة الثلاثة على ترتيبها كتاب السلطان عندي حضر اوفاده التعبير
والشان والالطف عبدي عندي عبد السلطان ركب عبد السلطان عندي او تحقير
تحقير الاحد الوجوه الثلاثة نحو ولد الحجام حاضر مثال تحقير المضاف واحترز بالمثال عن الاول
سهل ● ومن دواعي الاضافة تضمنها اعتبار لطيفة مجازية نحو كوكب الخرقا لملابسة معلومة
بالمستند غير الاضافة نحو كوكب الخرقا وهل هي مجاز لغوي او حكمي اختلف فالاكثر
المحقق فيه ورده السيد لكونه مجازا حكميا بان يقبيه نقل الاضافة من محل الى محل الاخر
بينهما بل هو استعارة للهيئة الاضافية من الملابسة الكاملة الى ملابسة ما فلا عبرة
وفيه ان تحقق حقيقة الى المتكلم او ظهوره في غير لازم كما عرفت فيجوز ان تكون الاضافة منقولة
من محل صحيح او محل يحتاج معرفته الى تأمل ● ومنهم من قال ما يكوكب الكوكب الموجب الذي
يطلع فيه كما يقال كوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس بلوكا لها وليس له شيء لان الاختصاص
الحكمي الذي تفيده الاضافة اعم من الملك الحقيقي اعتبر عندي كالا يلزم الوهم فيه المتعلق بالاضافة
من بعد الوهم الاضافة جعله المنقول اليه دون غيره الا اخرى انما جعل العرس حقيقة وهو مثل زيد بحجر
وحديث تفهم المضاف بالاضافة من شيء يوهم جمع افراده فبعدها المستند الى الجنس دون فرد بعينه
ولا يوهم فيه انه يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف فيه كلهم يدل على عرض اللاص تفهم نحو

من الرجحية ● ومنه ما ذكره السكاكي من انه لا طريق له سواها وزيفه السيد السند بانه ليس الا
تجويزا عقليا اذ الاضافة تتضمن تشبيه جزئية بحيث جعلها اصلا ● وقال وانه اقرب كمختص مع
اليه في الايضاح لبعده ويمكن دفعه بان التشبيه الاضافية لا تشترط والقصد بها حاضرة وهذه
وطريق ملحوظ لا يحتاج الى اعمال واستخراج من التشبيه الاضافية فيصح انه لا طريق له سواها او
الامكان لا ينافي نفي الشيء بالفعل وهو زيد في الايضاح انه يكون عبارة او اعتراض لو لم يتركه بغيره
كما ذكره بالمفتاح واعتبارات الاضافة كثيرة والتحرز عنها بسيرة فيما ذكرته وقلت لهم بينك
وبينه بسيرة ● واما تنكيره ● اي جعل المسند اليه نكرة فقدم التنكير على التوابع والفصل احترازا
عن الفصل بين التوابع والتنكير مع شدة تناسبها اوجل الغنا في تقدم التوابع والفصل على
التنكير للمقتضى في الفصل بالمعارف وموجب اختصاص التوابع لها فللافراد اي لجعل المسند
فردا معينا شيء بافادة فردية فان جعل الشيء بسببها ليكون بالجنس للحقيقة ● وبحسب القول والحسب
الاعتقاد ووعدها قوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا اي لا تعتقدوا ولا تذكروه لا سندا والفرد ويكون
شخصيا ويكون نوعا فلكن للاعتبار ورد منه الشخص فلذلك جعلوه مقابلا للنوعية مع ان للفتاح حمل
الافراد شاملا لهما ويحتمل ان يزيد بالافراد وجعل الشيء فردا واعطاء غير تعرض للنوعية والتشخصية
وجعل مقابله الافراد الشخصي والنوعي وقد يكون النوعي الافراد الشخصي متروكا لاستغنى بالشخصي
والظهور وعليه البيان والمثال الاخص قوله نحو وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى ● اي اطلاق الشخصي
والاظهر او التنويع كما قوله او النوعية اي جعل المسند اليه نوعا الالة تتعلق في ذكر الاسباب
فابرز بعضها وصورة الغرض التركيب بعضها في صورة للاجمال فقدم نحو وعلى ابصارهم غشاوة
اي نوع من الغشاوة غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامي عن ايات الله فان التنكير كما يفيد
الوحدة الشخصية والنوعية يفيد لهما مع كونهما مجهولة فافاده لكونها مجهولة ليلا يتبادر
المخاطب من قبول العدم حضوره بغطاء من الغطية بحروفها والعلم انها عسيرة الازالة لعدم معرفتها
حتى يعرف طريقة ازالتها ● وما استدل به في بيان هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقتصار على الحكم
بحمل على التنويع كما خطاء المفتاح اشارة الى غشاوة تعطيه نحو قول ابي الاصابع ● والحق الحكم بالحكاية
وما سبق الى الوهم ان عدول المفسرين عن التنوع في التشبيه بالاحسان وعما يجوز تسميته عن الاصل
ولا يذهب عليك ان جعل تنوين غشاوة للنوعية يخرج الجملة من غشاوة مستقلة الى الامر
والتعظيم الحق ونوع من الغشاوة او التعظيم اي تعظيم المستند بجعل الالتحام كما

اي عظيم لان الفطرة حاجبة عن موضع العظيم او التحقير اي بيان الحقارة المناسبة للنكارة لان
المنكر لعدم الاعتبار به لا يعرف كما في قوله اي قول ابن ابي السمط قال في القاموس السمط الرجل
الخفيف وابو السمط من كناهم ﻫ وفي سوق كلامه دلالة على ان الشاعر انما هو هم فخرهم له حاجب
اي مانع عظيم في كل امر يشينه اي يعيبه ويجوز كونه عيبا فهذا اقال في كل امر وليس له عن طالب
العرف اي الاحسان حاجب حقير بكيف العظيم فالظهور بين الاول للتعظيم والثاني للتحقير
عند الطبع السليم كما ادعاه السكاكي لم يبينه ﻫ ولا يخفى انه لو جعل الاول للتحقير ﻫ والثاني للتعظيم
لا فتنه عليه الذوق القويم ﻫ حيث يفيد انه يكفيه مانع حقير عن العيب فما بدله من مانع عظيم
عن الاحسان ﻫ ومع ذلك انه تحصل نكتة تركها تعينها بين الشال عدم تعيينه عن [illegible] لهذا المقال لكن التعيين
في الايضاح ينبوه عن هذا الاحتمال ﻫ ولو جعل الثاني للافراد حتى يكون عدم المنع من غالم بوجه
ومن اليقين ان اثبات المانع عن كل امر يشينه يستلزم انتفاء المانع عن الاحسان لانه يشين
فالابلغ [illegible] ﻫ وقد يجعل التنكير للتكثير والتقليل على ما وقع فيه التعظيم والتحقير من التغيير
مساغ او التكثير بعلاقة ان الكثرة تنبئ عن المعرفة كقولهم ان له لابلا وان له لغنما
او التقليل بعلاقة ان القلة لعدم الاعتداد بها تحول بينه وبين المعرفة نحو ورضوان من الله
اكبر وقد تعرض بالتقليل والتحقير تعريض بما قرره في الايضاح من ان السكاكي لم يفرق بين التعظيم
والتكثير والتقليل والتحقير ﻫ واكد الفرق بقوله وقد جاء للتعظيم والتكثير نحو وان يكذبوك
فقد كذبت رسل من قبلك وجعل الشارح اشارة الى الفرق والظاهر هو ما ذكرنا وتحقيق
الفرق ان القلة والكثرة باعتبار الكمية تحقيقا او تقديرا ﻫ والتعظيم والتحقير بحسب ارتفاع
الشان وانحطاطه كما اشار اليه بقوله اي ذو وا عدد كثير وآيات عظام والاظهر استفادة الكثرة
من جمع الكثرة الا انه يراد المبالغة في الكثرة او في الدلالة عليها والعجب من المحقق كيف وافق السكاكي
في هذا المقام وخالفه في جعل تنوين نفحة فيما سيأتي للتحقير ﻫ ولم يتعرض لاجتماع التقليل
والتحقير لعدم ظهوره على مثال من كلامهم وجعل السكاكي التنكير في قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب
ربك للتحقير ﻫ واعترض المص بان التحقير مستفاد من بناء المرة ونفس الكلمة لانها اما من قولهم
نفحت الريح اذا هبت اي هبة او من نفح الطيب اذا فاح اي فوحة ولا يرد ان هنا للتنويع
لا للتحقير [illegible] اذا كانت واحدة تفيد كمال حقارة ما عبر بها عنه والجواب
ان التنوين للتحقير [illegible] التحقير [illegible] لا المستفاد من بناء المرة [illegible]

نوع غير النوع المتعارف لغاية شناعته في غير العذاب ﻫ هذا اظهر مما ذكروه وتبعه السيد في شرح
المفتاح من ان التحقير بما يقبل الشدة والضعف فيغفر من اجتماع الدوال الثلاث ان الحقارة النوع
وزاد في حواشي شرحه للمفتاح عليه حيث قال ان اجتماع الدوال على مدلول واحد لا يقبل نفيا وتأكيدا
للمبالغة في الدلالة عليه وايضاحه ﻫ ومما جعله المفتاح محتملا للتهويل والتحقير قوله تعالى اني اخاف
ان يمسك عذاب من الرحمن وقال المحقق هو الظاهر في الثاني ﻫ ووجه قول ان ذكر المس والرحمن مشعر
بانه بصدد تخويفه من ادنى عذاب واظهار شفقته عليه بحيث لا يجوز ادنى عذاب لغلا [illegible] مما ذكره الشارح
ان [illegible] واضافة العذاب الى الرحمن على ترجيح الثاني كما ذكره بعضهم لقوله تعالى لمسكم
فيما افضتم فيه عذاب عظيم ﻫ ولان العقوبة من الحليم اشد على ان [illegible] اضافة العذاب الى الرحمن واضافته
الى الحليم فرق ﻫ ومن تنكير غيره اي من تنكير غير المسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر النظير
صرف احتمال للافراد او النوعية لا لمجرد النوعية كما هو الظاهر من المفتاح والله خلق كل دابة
من ماء اي كل فرد منها من فرد النطفة في الشرح [illegible] ﻫ ووجه التخصيص
بنطفة ابيه غير ظاهر ﻫ والظاهر هي النطفة المتخرجة من نطفة ابويه ﻫ او كل نوع من الدواب
من نوع من انواع المياه وهو نوع النطفة المتخرجة من نطفتي ابويه ﻫ ولا يجوز ان يراد كل شخص
من الدواب من نوع من الماء لانه بعيد عن العبارة ومخالف للواقع ولا كل نوع من شخص من الماء
لا الذي [illegible] كما زعم السيد السند لانه يبعد ان يخلق نوع من نطفة شخص [illegible] فلذا لم يلتفت
المص في الايضاح الى هذين الاحتمالين ﻫ والتقي بالاحتمالين الاولين ما ورد على الاحتمال الثاني
آدم وحواء وعيسى عليهم السلام ﻫ والغراب والفارة والعقرب ﻫ ويمكن منع عدم خلقهم [illegible]
خلقها من النطفة [illegible] نعم لا يدفع [illegible]
او الابوين ﻫ وما ورد على الاحتمال الثاني مخصوص بالبغل [illegible] ويمكن ان يدعى ان النوع
في النوع الحقيقي لا صنف من النطفة فالنطفة المتخرجة من نطفتي الحمار والفرس نوع من النطفة
ولصاحب المفتاح تفسير آخر لها وهو نوع من الماء يعني النطفة اذ هي نوع من الماء [illegible]
المص [illegible] في سورة النحل لان المقام تخصيص كل دابة بماء ﻫ ورد كون التنكير في الآية للافراد
والتقليل [illegible] بالانواع حيث قال ﻫ [illegible] الآية [illegible] والتعظيم
نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله حيث [illegible] بحرب من الله ورسوله ﻫ وتجعل التنوين [illegible]
[illegible] للتعظيم والتحقير نحو [illegible]

اي لا نفي الا ... ضعيفا لا اعتداد به • ولهذا احتج الى الاستثناء وعلم اليوم استثناء الشيء
من نفسه • وهذا من مزال الاقدام حيث خرجوا في دفع الاستشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى •
فتارة يجعلون ان ضربت الا ضربا بمعنى اني ما ضربت الا ضربا ويقولون ان في التركيب تقديما وتأخيرا
وتارة يقولون ان المقصود بالضرب الا مطلق الفعل كانه قيل ما فعلت الا ضربا • ولا يخفى ان اللفظ
بعيد عن هذا الحمل غاية البعد وان المعنى على حصر الضرب في نوع منه لا على حصر الفعل في الضرب
على انه لا يصح في ان ضربت زيدا الا ضربا جعله في تقدير ان فعلت زيدا الا ضربا فليس ما ترجيح
هذا التوجيه على ما ذكروه مجرد انه مغن عن تكلف فيما ذكروه كما يدل عليه كلام الشارح بل لاح
توجيههم فاسد • والاتجه الثاني حمل الصفة من اشتاله فيكون التقدير ما ضربت الا ضربا
حقيرا او عظيما او كثيرا على حسب القرائن الدالة • ولا يجب لدفع الاشكال حمل التنوين
على ما يجعل بالمصدر نوعا كما يشعر به بيان الشرح بل ربما صح ان يكون التنوين فيه للوحدة فيجعل
المفعول المطلق للعدد • وقال الشارح المحقق ويمكن ان التنكير للابهام يفيد التعظيم والتحقير
كذلك لفظ البعض قال تعالى ورفع بعضهم فوق بعض درجات • اراد به [illegible] صلوات الله عليه وسلم
بلفظ البعض اعلاء لقدره • ويقول هذا الكلام ذكره بعض من اسمي [illegible] ان البعض وقد يقصد
التقليل نحو كفانا بعض اهتمامه • وانما وصفه اي جعله موصوفا باعتبار ووصف له ذكر التوابع
على طبق ما يذكر في الكلام لو اجتمعت قال الرضي يبدأ بالنعت ثم بالتاكيد ثم بالبدل ثم بالنسق
ولم يذكر البيان فكان التباسه بالبدل حتى قال ابن الطراوة الى الآن فرقا بين بدل الكل وعطف البيان
والحق ان بدل الكل كما هو ظاهر كلام سيبويه • وقال الشارح المحقق يرتب بالوصف لكثرة
وقوعه واعتبار لانه وانما يكون هذه النكتة مرعية لو كانت رعاية في ذكر التوابع كلها فلكونه
اي لكون الوصف بمعنى النعت ما لا وجه بعبارة المفتاح فلكون الوصف مبينا له كاشفا عن معناه
يعني يكون كاشفا عن معناه ما اراد بقوله مبينا له من بيان معناه دون نفسه فجعل عبارة كلام
مثالا له • وهذا من البدائع التي يقصده بعض اهل الادب حتى جعل كتابا في النحو كذلك بجملته
واعتبار ورعاية للمعنى هو المطابق لكن الاشبه ان يحمل عليه لان الوصف الكاشف ربما يكشف عن معنى
يجيء زيد مرادا متكلم المعنى المقصود لكن ليعم المقصود ولانه اذ يحتاج الى المعنى الاصلي اللفظ
الكناية الى التصريح لينتقل منه الى المقصود لانه ولا يجب في الكشف ان يبلغ الغاية حتى يكون
منطبقا للكناية او غير ذلك عن التصريح بمعناه بل ربما يكون الكشف بوجه ما • وقول المفتاح

كشفه

كشفه كشفا كاملا بمعنى انه انما هو تحقيق المثال لا وضع الضابطة كقوله الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله فكونه الا وصاف الثلاثة موصوف كاشف يبين الجسم بوجه و
والجوهر وصف كاشف بالوجه مرتبة الحد اما لجعلها بمنزلة وصف واحد بمعنى الممتد في الجهات
واما بجعل الوصف الاخير تاكيدا والاول احد الوصفين وقد يتكلف بالادراج اليه من قال الا مثال المجسم
لانه يساوي الجسم • او مال الامثال هو الطويل الموصوف بالوصفين • وهذا الوصف كاشف مع ذلك
المكالمة دون المعنى فذكر الجسم هذه الاشارة فقد يكون غير مطلق فلا يكون وصفا حقيقيا • قال
الشارح في شرح المفتاح المراد بالطول الزيد الا امتداد او الممتد او المفروض اولا وبالعرض المفروض ثانيا
وبالعمق المفروض ثالثا • وبالعمق ما يقاطعهما هذا ولا يخفى انه لو فسر الطول بالزيد بالامتداد وبين بالعرض
بالمفروض ثانيا ولم الوصف جميعا السمع فيه الزيد الامتدادين • وقد نبه بالمثال على ان الالفاظ غير
مختصة بوضع اللغة بل يجوز في الاوضاع الاصطلاحية والا فالجسم في اللغة هو جماعة البدن
والاعضاء من الناس وسائر الانواع العظيمة الخلق كذا في القاموس وفي الصحاح هو البدن
السيد السند من فوائد هذا الوصف الاشارة الى ان الجسم وفيه اعتراض بانه ليست
الطول والعرض والعمق والا انه احتياج للجوهر الحيز وكقوله او نحو ذلك قوله او قول اوس بن حجر
الجسم الصوتي والجاهل في مرتبة متضادة بين كلمة محصورة تنبيها على التفاوت بينها من وجوه
في الكشف عن المعنى فان الكشف البعيد تفصيل المعنى الجسم هذا السبب تفصيل معنى الالفاظ
لان معناه المذكور المتوقف وليس الوصف تفصيلا بحيث لو تأمل فيه ينكشف معناه وصورته
مستعمل في طلب نحو رأى الملطفون او معه معنى اله والواو بمعنى او والمراد انه لا في بعض
الاوقات ويجيء في بعض الاوقات • وثانيها ان الالمعي الذي يظن بك الظن كأن قد رأى
وقد سمعا ليس ان وصف للسند اليه بل وصف لاسم ان في البيت السابق يعني ان الذي جمع
السماحة والمروءة والبر والتقى جمعا • او بتقدير اعني او مرفوع على المدح • وجز انما يأتي بعد
عدة ابيات من قوله • او دى فلا ينفع الاشفاق من احد قد كان المرء [illegible] وقوله
الشرح المفتوح وكان الالمعي خبر ان ما الا ... خبر يوجد الشعر و فحاملا او وغفتنا [illegible] ال المراد المسند اليه
والفرق بينه وبين الوصف المبين ان الوصف فيه تخصيص اللفظ بالمراد وفي الوصف المبين
كشف المعنى وحصل في الخيال ما يراد به اللفظ فالشعر وفي ازالة الاحتمال في اللفظ وفي
الاول ازالة الحجوليه والابهام عن المراد ولا فالوصف الكاشف او اللازم في اللغة المخصص

ولهذا قيد صاحب المفتاح كونه مخصصا بقوله معنى أخبر ما لبنية الكشف والمدح والذم المستغني
عن التقييد بجعل كونه مخصصا علة للوصف صريحا ولما لم يكن صريحا في عبارته احتاج الى التقييد •
وقيده في المفتاح أيضا بزيادة تخصيص الا ان حقق البحث بوصف الموصوف والموصوف لا يخلو عن التخصيص
ولما لم يكن النص لم يحتج الى هذا التقييد والتخصيص في عرف النحاة تقليل الاشتراك في النكرة وتقليل
الاشتراك في المعرفة [illegible] • والمراد بتقليل الاشتراك تقليل متعلق الاشتراك وهو
الاحتمال والا فالاشتراك للفظ بين افراد مفهومها وبين مفهومها لا ينتفي [illegible]
على ان الاشتراك [illegible] في الجملة او بالكلية الا انه فسر بتقليل الاشتراك لانه الغالب في التخصيص
وقد يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والنص جرى على اللغة لانه الشيخ [illegible] اصطلاح قوم آخرين
[illegible] الاشتراك اما في الجملة او مطلقا ليجري في جميع الموارد [illegible] الاشتراك [illegible]
المعنى للاشتراك بين الافراد والمعنى وان ادعى السيد السند ان الاشتباه بين تقليل الاشتراك وتقليل
الاشتراك المعنوي وشمول التقليل الاشتراك اللفظي يحتمل لان التقليل لا يتصور فيه بل يحتمل لانه
لا يتصور فيه الا انكار والدعوى لا تثبت [illegible]
الفائدة [illegible] متعلق الاشتراك وهو احتمال التعيين [illegible] التخصيص بازالة الاشتراك
الناشئ من المعنى [illegible] الاعلام المشتركة والمبهمات والمعرف [illegible] عن كونه مخصصا
لان الاشتراك في هذه الامور ليس بين افراد [illegible] علم الكلام [illegible] باستعمال اللفظ [illegible]
[illegible] بل بين متعدد [illegible] اللفظ [illegible] الاعلام المشتركة فظاهر
واما في غيرها [illegible] او الاستعمال في خصوص واحد [illegible]
[illegible] الاستعمال [illegible] الاشتراك فيه من نفس
اللفظ [illegible] السيد السند [illegible] بعض افراد مفهومه •
فالاشتراك فيه ناشئ من المعنى لا من اللفظ • فان قلت الرجل العالم خير من الجاهل
[illegible] الاستغراق لا يتصور [illegible] تقليل الاحتمال [illegible] المستغرق [illegible] تقليل الشمول
[illegible] تقليل الشمول [illegible] الوصف المخصص • قلت قرينة
الاستغراق [illegible] الوصف [illegible] تقليل الاحتمال وقرينة الاستغراق لتعميم [illegible]
بعض الاحتمال [illegible] الوصف مخصصا • فان قلت لا يتم ذلك [illegible] جاهل عالم
قلت [illegible] الموصوف [illegible] اجراء الوصف على [illegible]

ويتفرع

ويتفرع [illegible] عن هذا الجواب [illegible] الموصوف بالكلام الاخير [illegible] الخفيف [illegible] الفطن [illegible]
ولو جعل لتقليل الاشتراك [illegible] رفع الاحتمال او ازالة [illegible] الشمول [illegible]
الشمول وان كان الاكثر الاحتمال [illegible] نحو زيد التاجر [illegible] التاجر [illegible] شمول التخصيص
[illegible] الاحتمال الناشئ عن اللفظ او مدحا او ذما [illegible] او مبنيا [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] او ذم او عطف على قوله لكونه [illegible]
[illegible] المبين والمخصص في قرن واحد [illegible] يكون [illegible]
نحو جاءني زيد العالم او الجاهل حيث يتعين [illegible] اما الاختصاص الاسم او الاختصاص [illegible]
[illegible] او [illegible] نحو [illegible] متعلق بالتمثيل [illegible] حيث [illegible] زيد [illegible] النكتة [illegible]
التعيين لكن جعل قيد [illegible] ورجع ضمير [illegible] الى الوصف [illegible] البعيد [illegible] الايضاح
والا قيد المدح والذم به لان الاصل في الوصف التخصيص او الكشف فلا ينبغي [illegible]
غيرهما [illegible] او تأكيدا اذا كان الوصف [illegible] الشمول [illegible] الموصوف [illegible] الوصف
افادة [illegible] والمجرد [illegible] قبل [illegible] الوصف للتأكيد [illegible] الموصوف [illegible] الوصف
[illegible] بالتضمن [illegible] وكلام لا يكون [illegible] للتأكيد لانه وان كان [illegible]
[illegible] الشمول نحو امس الدابر [illegible] الآخر [illegible]
[illegible] اليوم [illegible] وامس [illegible] فان قيل ما معنى
[illegible] الوصف الامس الدابر [illegible] مقصود [illegible]
[illegible] الى غير ذلك • والفرق [illegible] الوصف [illegible] بيان [illegible] الموصوف [illegible]
المقصود [illegible] • والذي [illegible] نحو قوله تعالى لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد [illegible]
او اثنين [illegible] الموصوف [illegible] والمجرد [illegible] الشمول [illegible]
[illegible] • والمعرفة [illegible] الوصف للتأكيد • والفرق [illegible] الاشارة الى [illegible]
[illegible] المقصود [illegible] والاثنين للاتحاد [illegible]
[illegible] اثنين [illegible] هذا الجنس • [illegible] اتحاد [illegible] على هذا الوجه [illegible]
ان المطلوب [illegible] الاتحاد والاثنين [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الكلام على [illegible] لا تتخذوا اثنين منهم • ولما كان [illegible] الاثنين [illegible] الاتحاد
[illegible] انما هو اله واحد [illegible] الارشاد [illegible] الدابر [illegible]

الزماني الا في امور على ما لا يخفى • **فان قلت** ما فائدة وصف الاله بالواحد للبيان نظرا
الى ان معنى التشبيه ان يكون وصفا للتخصيص فلا يكون للتأكيد لو كان تنوين اله لافادة الوحدة وليس
كذلك لانه يحتمل التعظيم والتكثير فوصفه بالواحد كوصف زيد بالتاجر لترجيح الاحتمال • **قلت**
سبق قوله لا تتخذوا الهين اثنين يجعل تنوين اله للوحدة وبعد فيه بحث لانه وصف اله بالواحد
الذي يشتمل عليه الا انه بمعنى الوحدة النوعية يجعل الجنس فردا متشخصا او بهذه الوحدة بمعنى نفي التعدد
ولو ثبت ان معنى انما هو اله واحد انما الله فرد من الالهة فلا يفيد توحيده بل لا يكون كلاما مفيدا
ولعلك لا يلتبس عليك الوصف للبيان بالبيان كما لا يلتبس الوصف للتأكيد بالتأكيد فانه
البيان لا يفيد في نفسه المتبوع وذلك الوصف للبيان معنى فيه يهدي الى المقصد اليه ولا نطق انه
التنبيه على السكاكي وذلك الرجل حيث اورد وصف البيان فانه ذكره نظيرا للبيان لا مثالا له ولذا رتبه
كما يجيء تفصيله ولقد تفطن لذلك المص فذكره في الايضاح هنالك ولم يورد ايراده في عطف البيان
عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم من
هذا القبيل حيث قال ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر لبيان ان القصد من اللفظين الى
الجنسين والى تقريرهما هذا يعني لو خلي لتوهم ان يراد بهما ما هو الصفة منهما كان في جميع الامم الصلوة
فيكون زيادة من الاستغراق ببعض افرادهما لا الاستغراق الجميع وهذا مدار ما ذكره صاحب الكشاف
انه معنى وصفه بهذين الوصفين زيادة التعميم والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جميع الارضين
السبع ولا من طائر يطير قط في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا امم امثالكم محفوظة احوالها
غير مهملة امرها او لولا تقرير ارادة الجنس بعمومه لم تفد كلمة من استغراق جميع افراد الجنس
فتوهم المص ان كلا من السكاكي والزمخشري يوجه الاية بتوجيه آخر ساقطا والامر كما ذكره الشارح
المحقق من وحدة التوجيهين وما ذكره السيد السند من انه اذا اريد بهما نفس الجنسين لا يحتمل
الزيادة التعميم لان الجنس من حيث هو واحد لا يجري فيه التعميم والتخصيص لا يتم لان التعميم في افراد
الجنس باعتبار الجنس باللفظ لا بارادة الجنس في مقام الحكم يرشدك اليه قوله ان الوصف لبيان
ان القصد من اللفظ الى الجنس وما ذكره من ان [illegible] يحتاج الى الاعتبار ذكره واحدا واحدا
على سبيل الاجتماع في توجيه الكشاف دون المفتاح اذ الكلام في حمل الامم على الجنس يخفى عليه
انه من الاستغراقية يجعل الجنس [illegible] كل واحد الان [illegible] ويجعل كله [illegible] فالمقيد [illegible]
[illegible] على [illegible] الامم [illegible] قيل [illegible] واحد [illegible] الجنسين ولا يخفى بعده عن السوق [illegible]

ان القصد لا يصح فلتكن نكرة للجنس والا قوبل بالتعيين [illegible] الوصف لوجوب تخصيص المبتدأ به
الا ان يقال القصد الى التهكم والتعظيم بحيث تنبني عليهم بقرينة التشبيه كانه قيل جامعين واحد
من المرأة وهو بين الجنسين بعمومها سواء كانت الامم امثالكم ومما ينبغي ان لا يذهب عليك انه لا يهمل
وبعضهم بتفصيل اخر وصف النكرة بالجملة فقولوا اولا الاشتراط ان يكون الموصوف بالجملة
نكرة حقيقة او حكما كالمعرف بلام العهد الذهني قالوا لان الجمل نكرات وارد وعليه ان التعريف
والتنكير من خواص الاسم وقد ينبه بانه يأول قولهم ان المراد ان مؤداه يجب [illegible] قيام مقام الجملة
التي لها محل من الاعراب نكرة لانه يسبك منها المفرد باعتبار المحكوم به الذي حقه ان يكون نكرة •
ونحن نقول هذا تكلف ومع ذلك لا يتم لان من الجمل التي لها محل من الاعراب خبر ضمير الشان
والمعرف [illegible] مؤولا بالمسبوك من المحكوم به [illegible] وزيد قائم في معنى القصة هذا الخبر وهو
معرفة وكذا مقول القول نحو قال زيد انا مخبر [illegible] الا بعد الكلام و [illegible] نظير بل
المراد ان الجمل نكرات حكما لانه [illegible] معاملة النكرة حيث جعلت صفة الاسم لا محالة •
نكرات واخبار اصحها ان تكون نكرات ولا يبعد ان يكون [illegible] حكم النكرة في الاعراب
ان ذكروا وثانيا انه اشترط في الجملة الواقعة صفة ان تكون خبرية • ووجه ذلك تارة بان الصفة
في الاصل خبر حتى قيل الاوصاف قبل العلم بها اخبار والاخبار بعد العلم بها صفات والخبر يجب
ان يكون خبرية ورد بان ذلك من اشتباه الخبر بالخبر لان الخبر يعني ما يحتمل الصدق والكذب
لا يصح ان يكون انشاء ولا خبر المبتدأ او الوصف في الاصل خبر المبتدأ نعم الخبر بان الاخبار بعد العلم
اوصاف مطلقا وليس الخبر الذي هو انشاء ما يتعلق به العلم والتصديق فهذا الحكم مما يختص
المحكوم به [illegible] خبر المبتدأ او لا يطلب [illegible] الى المبتدأ سواء كان على وجه الانشاء او الخبر به
الا ترى الى قولك زيد قائم ويصح اسناد الجملة الانشائية الى المبتدأ على وجه الانشاء وقيل زيد
اضربه • ووجه تارة اخرى بان الصفة يجب ان تكون معلومة الانتساب الى الموصوف [illegible]
مما هو ثابت والغير يجب ان يكون ثابتا ولا ثبوت لمدلول الانشاء وهو الذي [illegible] الا بعد [illegible]
[illegible] ما حصل [illegible] التمني [illegible] كالجميع يتعلق بامر [illegible]
[illegible] التمني [illegible] واحد [illegible] وكلها ما حصل [illegible] الجملة [illegible]
لا يجب ان يكون ما حصل [illegible] الا ترى الى قولك رجل [illegible] ووجه مرة اخرى بان الصفة يجب ان تكون
معلومة [illegible] قبل الوصف [illegible] الانشائية [illegible]

ولا يعلم قبل الوصف • واورد عليه الشارح المحقق ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام [illegible]
وكلام الكشاف في تشبيه الصلة بالصفة دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس
والحجارة ان الصلة يجب ان تكون قصة معلومة للمخاطب فيحتمل انهم علموا ذلك بان سمعوا قوله تعالى في
التحريم قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ثم قال وانما جاءت النار منكرة
في سورة التحريم منكرة لان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه
الصفة • ثم جاءت في سورة البقرة مشارا بها • واجاب بان المخاطبين في سورة التحريم هم المؤمنون
فيحتمل انهم علموا ذلك باستماع من النبي صلعم • والمشركون ما علموا ذلك باستماع الآية حتى خوطبوا
في سورة البقرة • ويرد عليه ان المؤمنين لو سمعوا ذلك من النبي صلعم لوجب ان تعرف النار لهم
كما عرفت للمشركين في سورة البقرة • وايضا لا وجه حينئذ لتوجيه العلم بالصلة من الآية باستناده
الى استماع آية سورة التحريم لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل سماعهم مضمون الصفة و [illegible]
الصلة والصفة في الاثنين الى ذلك العلم حينئذ سماع المشركين آية سورة التحريم لا يفيدهم العلم حتى
يصح جعل الجملة صلة • واجاب السيد السند بانه لا دخل [illegible] كما في جعل صلة وهو خلاف المنقول
والمنقول في الجواب ان الاول [illegible] والثاني في استفادة العلم • ويمكن ان يجاب عن الشبهتين الاوليين
بان الصلة والصفة وان تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة لكن الصلة اشتهرت بوجوب العلم
بالمحكوم عليه بها بان يجعل [illegible] او صلة مستند الى سماع اتقوا نارا وقودها الناس
والحجارة لان الشارع عرف بمضمون الجملة وقوله اتقوا نارا استند الى سماع من النبي صلعم ان بعض
النار وقودها الناس والحجارة والكافي في عهدية النار معرفة ان بعض النار كذلك بل لا بد في
معرفة النار بهذه الجملة فلهذا نكرت في التحريم وعرفت هاهنا • ولا يبعد ان يقال ايضا الكافي
في التعريف العهدي معرفة الشيء مطلقا بل معرفة [illegible] في الايراد و معرفة فيه [illegible]
شيء في القرآن ايراده ثانيا معرفة ولا يقتضي معرفته عن النبي صلعم ايراده في القرآن معرفة •
واورد ما في الكشاف ان الآية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة انه ينافي ما صرح به في اول سورة
التحريم انها مدنية [illegible] ان المقصود رباتها الناس مكي وبياتها الذين آمنوا
مدني ويمكن ان يجاب عن الاول انه يحتمل ان يكون هذه الآية نازلة في مكة وموضوعة في السورة
النازلة في المدينة [illegible] رواية [illegible] فيحتمل ان لا يكون [illegible]
[illegible] الناس مكي [illegible] الاغلب [illegible] التنزيل [illegible]

والقصد

والقصد [illegible] المسند الاثبات ان خبر المبتدأ لا يجب ان يكون جملة خبرية ليتم التوجيه الاول لوجوب
معرفة الصفة كذلك • فقال خبر المبتدأ وقد يقع على ان يكون حالا من احوال المبتدأ سواء كان
اليه على وجه الاستفهام او التمني ولا شك ان الجمل الانشائية ليست بعضها من احوال [illegible]
اعتبار له • ونحن نقول الجملة الخبرية لا تقع خبرا ما لم يخرج عن احتمال الصدق والكذب
ولم يجعل نسبتها غير محتملة فقصدا والقول بان الجملة الخبرية تقع خبرا مع القول بانه لا [illegible]
خبرية تقع خبرا الا بعد كونها جملة خبرية • لان الجملة الانشائية اذا كانت نسبتها مقصودة
وكانت لا انشائية لا تقع خبرا ولا ترتبط بغيرها الا انها في مرتبة من ذلك و [illegible]
صدق و انها خرجت عن كونها كلاما تاما وجعلت في حكم الجزء فلا مانع من جعلها خبرا كالجملة
الخبرية والانشائية [illegible] في امتناع كونها خبرين و [illegible] واعتبار جعلها
خبرين بجعلها كالمفرد [illegible] فمثل زيد قام ابوه خبر الزيد بجعله في قوة قائم الاب
كما يؤول من جعل اضرب خبرا [illegible] في قوة مطلوب ضربه او واجب ضربه • [illegible]
التعريف في الخبريات الخ • بل الكلام في ان زيدا اضربه جعل هو جملة انشائية اعتبرت خبرا
الى زيد على وجه الطلب الانشائي او خبرية كما شبهه قوم [illegible] وتأويل زيد مقول في حقه
الحق انه انشائي لا تفاوت في القصد بين زيد اضربه واضرب زيدا ثم لا وجه في جعل [illegible]
[illegible] دون زيد مقول فيه قام ابوه وجعل زيدا اضربه في قوة زيد مقول فيه
اضربه دون زيد مطلوب الضرب او مستحق به او واجب الضرب كما اشتهر ومنها التأكيد
او ايراد التأكيد [illegible] • ومن اللطائف ترتيب [illegible] بحث التأكيد بقوله
او تأكيد [illegible] الدابر [illegible] بحث التأكيد بوضعه • وكذا ان ترتيبه بقوله
وانما [illegible] ايراد التأكيد الاصطلاحي او ما في حكمه [illegible] الاتصال [illegible] جعل
مفهوم المسند اليه [illegible] في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم [illegible] ان المخاطب غفل عن
سماع اللفظ [illegible] السمع [illegible] [illegible] الفهم عنه ولا يخفى
انه [illegible] التقرير [illegible] توهم التجوز او السهو [illegible] وان كان دفع توهم
التجوز والسهو مستلزما للتقرير لان توهم التجوز او السهو [illegible] ثبوت المسند في فهم
المخاطب [illegible] التوهم والحاجة في توجيه ذكر التقرير [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] المقصود [illegible] التقرير [illegible] التوهم [illegible]

بدفع التوهم • وقد حمل العلامة التقرير على تقرير الحكم • واورد عليه الشارح ان نوع
انما التقرير للمسند اليه دون الحكم كما سيأتي وكان ذا اريد تقرير الحكم يلزم تقرير المحكوم عليه من ادخال
الحكم في نفس المخاطب وازالة غفلته عنه بغفلته عن المحكوم عليه التقرير للاصل لا بتكرير الاسناد
وبالكلية السكت والانكار وليس هذا به ان قال ابالجوزة تقرير الحكم لا توكيده فلا يتجه ما اورد عليه
الشارح المحقق • او بدفع توهم • عدل عن الظن كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن
التجوز او تجوزه غاية التوهم التجوز اي التكلم بالمجاز والمجاز مشترك بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي
والتاكيد بهم دفعهما وارادتهما توجب الجمع بين المعنيين او عموم المشترك • ولا يخفى ان
فائدة التاكيد لا تقتصر على دفع توهم التجوز بل هو الدفع توهم التجوز او الحذف فانه قولنا اعجبني
قرينتي يحتمل كون القرينة مجازا عن الاهل وكون الاعجاب متعلقا بالقرينة مجازا عقليا وحذف
المضاف اي الاهل قرينتي فاعجبت قرينتي وقرينتي لدفع توهم التجوز او الحذف ودعوى انه يكون
لدفع توهم التجوز لا غير تحكم ولا تظن ان التاكيد لا يجامع المجاز لان دفع توهم المجاز لا يوجب
دفع المجاز المحقق فيقولنا رماني اسد نفسه فيه تاكيد والاسد مجاز عن الشجاع لدفع توهم ان
الرامي بعض غلمانه والاسناد والقرينة مجاز وكاني بك ان قولنا زيد نفسه جاء لدفع توهم التجوز
على مذهب غير المحقق وليس عند المحقق لدفع توهم التجوز فان اسناد الخبر الى المبتدأ ليس مجازا عنده
فعبارة المصنف قاصرة في بيان النكتة وان هي وافية في كلام المفتاح لانه قولنا اذا اكد زيد لدفع
توهم التجوز في الاسناد ويخرج عن التعبير لان الشك في التاكيد لدفع توهم التجوز لا نقول لا شك انه يكون
التاكيد في التاكيد لدفع توهم التجوز في اسناد والخبر الى المبتدأ بل هو الظاهر وبيان المصنف يشمل
او دفع توهم السهو ترك النسيان مع انه مذكور في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان
في اللغة في القاموس سهوا عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح جرى على اصطلاح الحكماء من جعل السهو زوال
الصورة عن المدركة دون الحافظة حتى لا يحتاج في حصولها الى تحصيل جديد بل يكفي الالتفات
والنسيان زوال الصورة عن الحافظة حتى يحتاج الى تحصيلها ابتداء • والظاهر ان التاكيد ليس
لدفع توهم السهو بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة والا فزوال الصورة عن المدركة لا يوجب
الاتيان في الفاظ بعض الوضع زوال الصورة عن الحافظة فالاولى لدفع توهم الغلط
فان قلت ايراد التاكيد لدفع توهم سبق اللسان فانه يوهم لانه ليس السهو بل يكون بغير
حصول الصورة في المدركة • قلت سبق اللسان زوال الصورة اللفظ الذي يريد ذكره عن

المذكرة

المذكرة • وورد في الصورة في محل مسموع صورة صورة نحو جاء زيد زيد لئلا يتوهم ان الجائي عمرو
وانما ذكر زيد على سبيل السهو • فان قلت التكرار لا يدفع توهم السهو لانه ربما يتوهم في
جاءني زيد زيد ان زيد الاول وقع موقع الحرف وزيد الثاني بدل او عطف بيان فيخرج زيد قائم
يتوهم ان الاول قائم مقام ما عد سهوا والثاني خبر • قلت انه يدفع توهم السهو في المخبر
عن مجيء زيد عن قيامه • قال الشارح المحقق وهذا التوهم لا يندفع بالتاكيد اللغوي وهو ظاهر
وجه السيد السند بانه اذا قيل جاءني زيد نفسه احتمل ان اراد ان يقول جاءني عمرو نفسه فسبق لسانه فتلفظ
بزيد مكان عمرو وفيه بحث لانه حفظ الكلام عن توهم التجوز بل يفي عن مرتبة احتمالها وسبق اللسان
عن منظفته السهو وهو اسبق بذلك غير بعيد ولانه ينافي ما حقق بقصد هذا الكلام في ان الاول لان
جاءني رجلان كلاهما ليس لدفع التجوز بعدم الشمول لانه المثنى نص فيه بل لدفع توهم ان الجائي
واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا ولانه ينافي ما ذكره السكاكي في بحث الفصل والوصل ان
اشباع للاريب فيه لذلك الكتاب كاتباع نفسه الخليفة في قولك جاء الخليفة نفسه لاحتمال
توهم السامع الكثرة في قولك جاء الخليفة تجوزا وسهوا ولم يخالفه الشارح المحقق والسيد السند
في شرحيهما على هذا المقام او دفع توهم عدم الشمول هو اولى واخصر من خلاف الشمول نحو جاءني
القوم كلهم فلو شانه ان يتوهم ان القوم لم يجئ منهم البعض الا انك لم تعتد بذلك البعض وجعلت
الاتيان كالقوم جاءوا فان القوم جاءني جاءهم الاكثر ثم تعتد الا بعضهم لعدم الاعتداد بغيرهم او جعل
البعض منزلة الكل لكونهم بمنزلة الكل في المجيء لتعاونهم واشتباك بعضهم ببعض واشتراكهم
وترتب فعل بعضهم على رضى كلهم وفي كون التاكيد لدفع المتوهم بحث لان التاكيد مما يؤكد
كون البعض بمنزلة الكل سواء كان بالاعتبار الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان مبنى التوهم
على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون في مجاز لغوي او على توهم اسناد فعل البعض الى الكل وتخصيص
البحث بالتاكيد بالاعتبار الثاني كما وقع من السيد السند خفي كما ان جعل الاعتبار الاول من المجاز
اللغوي ولذا ليس بمجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل الكل بمنزلة البعض كما ذكر ليس من اعلام
التي ضبطها البعض للمجاز العقلي ولا يدفع الشبهة الا بكون دفع التاكيد لذلك مبنيا على الخوض
والوقف لا على اقتضاء المفهوم التركيبي ذلك • قال الشارح المحقق وهو ايضا نحو هو اوفق
ذكرهم الشمول لا يفيد زيادة التوضيح ولانه هو من قبيل دفع توهم التجوز نص عليه الشيخ عبد القاهر
حيث قال لا يعني قولنا ليفيد الشمول انه توجيه من اصله وانه لولاه لما فهم الشمول ومن اللفظ ولا

لم يسم تأكيدا بل المراد انه يمتنع ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجوزا
فيه انتهى كلامه • وههنا ابحاث • احدها ان ذكر افادة الشمول المندرج تحت دفع توهم التجوز
في ما يحتمله معلق بهو اغلاق التوضيح ويمكن دفعه بانه لما كان الاندراج واضحا علم ان المقصود من دفع
توهم التجوز دفع توهم تجوز سواه وصار الكلام تفصيلا لدفع توهم التجوز توضيحا للمقام • وثانيها
انه ينبغي ان لا يقتصر بينه وبين دفع توهم التجوز بالسهو • وثالثها انه لا يظهر كونه دفع توهم الشمول
دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خاص وهو دفع عموم مثلا في جاء القوم من ضيع بعض
القوم او اكثر القوم سهوا • نعم جاء ايضا لمزيد توضيح عن غير تعقيبه المفصل بينه وبين تسميته بالسهو
ورابعها انه في كلام السكاكي ما ينافي كلام الشيخ حيث جعل كل انسان حيوان وكل رجل عالم رفعا
لدفع توهم عدم الشمول مع انه من حيث الشمول من اهله ولو الاول بانه توهم الشمول من اللفظ • ويمكن دفعه
بانه ربما يكون النكرة في الايجاب للعموم وذلك في المبتدأ بغير تفصيل كما في انما على علوم كل كما ان جمل
عارف للعموم وكيف لا ولا يختص بالنكرة حتى يقع مبتدأ سوى ذا ويمكن تفصيل هذا التفصيل
بالاجمال بانه دفع توهم الشمول في التأكيد بالجميع • والمتكلم البليغ اعرف بهذا القسم لشيوع التخصيص
في العمومات حتى قيل ما من عام الا وقد خص منه البعض ولهذا عين لها مراتب على قدر قوة التوهم فربما
يكتفى بالتأكيد بالكل وربما يتبع الكل باجمع • وربما يتبع بعض توابعه ايضا وربما يتبع توابع اجمع
ولسعته بذلك غير قد تبين البيان وجعلوه ثم الرد الى البيان • **فان قلت** هو [illegible] دفع توهم
عدم الشمول لا التجوز فلا يعني دفع توهم التجوز عند الاكثر ان قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس
تجوزا اما لان الاصح انه كان جنيا في حضور الملائكة فلذا دخل فيها وتأكيد الملائكة بكلام الجمع لتعيين
شمول الحكم لما وصل بالملائكة تجوزا ولا يدفع التجوز • **قلت** يحتمل الاسناد والتجوز بانه يكون الاسناد
السجدة الى الكل تجوزا فهذا التأكيد للشمول به دفع توهم هذا التجوز • **قال السيد** [illegible]
قوله احد عدم الشمول انه يتوهم اذا اريد التجوز [illegible] ولها المعنى اللغوي اما لو اشتق بالعقلي كما يشعر
كلام السكاكي حيث قال واما الحالة التي تقتضي تأكيده فهي اذا كان المراد ان لا يظن بك السامع
في حكايتك تلك تجوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التوضيح [illegible] عدم الشمول فانه تجوز لغوي علم منه رجح
في التجوز المذكور بقوله وضعه ان تخصيص التجوز بالعقلي مما يقبح وان [illegible] النكتة الوسيعة [illegible]
هذا السقط النص [illegible] التخصيص فلا يعتد به التوجيه ذكر عدم الشمول [illegible] لكن
[illegible] فانه تجوز لغوي [illegible] الاحتمال [illegible] البين [illegible] بانه يكون تجوزا عقليا

ولولا

ولولا الصفة بتقريب عموم دفع توهم التجوز لدفع توهم التجوز العقلي والدفع توهم التجوز اللغوي والدفع
توهمها الا قبلنا علومها يتابع في التعقيب انه فيمكن المراد به دفع توهم التجوز دفعه بالمرة حتى لا يبقى توهم
من وجه ووجه يقابله المقصد الى دفع توهم تجوز خاص وهو استعمال العام في البعض او اسناد حكم البعض الى
الكل فلا ريبة في قبوله ذكر او عدم الشمول او لو لمت معتبرا في التأكيد لدفع توهم التجوز لا ما كان في تفرقه
في اندراج دفع توهم الشمول في دفع توهم التجوز لان توهم عدم الشمول تجوز ان يكون بتوهم اعتبار
حرف مضاف كما نبهت عليه يمكن بيانهم كشف حق حقائقهم في الفرق فلذا لم ينظر اليه الا بنو غير المعين
وما يحق ان يطوى به الكل ويجعل يحاق التعقيب حتى النفي ان توهم عدم الشمول انما يكون لظن ان
المتكلم حكم بالتقريب غير متتبع اجزاء الكثرة حق التتبع المفيد للتيقن فيدفع ذلك بتأكيد الشمول
افادة المستقصا في تفحص الكثرة والتجنب عن الغفلة والعثرة • ومما ينبغي ان ينبه عليه وان كان
عقيب الاطناب • تكميلا لفوائد هذا الباب • ان التأكيد لدفع التوهم انما يكون مسندا اذا كان في
المتبوع مجال التوهم واذا منع الخ • فعن اعتصم الرجلان كلاهما يمكن جزء واجاءه الرجلان كلاهما الا
المثنى وانه كان لا يحتمل ارادة البعض منه وهو نقص في العدد ولكن يحتمل جعلها بمنزلة الشخص الواحد
حتى يسند احدهما البدا • فمراد الشارح جعل جاءه الرجلان كلاهما لدفع توهم عدم الشمول لكونه نقصا
في العدد وحكم بان الاول انه لدفع توهم السهو ووضع الرجلين • ثم الرجل محل نظر لوجهين فيما
ولا ينبغي ان يقول جاءه الرجلان كلاهما لدفع توهم ان المتعدد يجيء رسولها او رسول احدهما •
ونقص الاخر لانه لا يدفعه الا جاءه الرجلان انفسهما ونحوه والا لدفع توهم انما الجاني احدهما والاخر
باعث وجعلها في مستعمله في المجيء والتحريض على سبيل عموم المجاز فانه انما يدفع بتوكيد جاءه الرجلان
الا ان توهم التجوز انما وقع فيه • نعم لو جعل كون احدهما حرضا وسيلة الى الاسناد الى الجميع تجوزا لم يح
ان يكون لدفع توهم الشمول على ما حققناه وكذا **واما بيانه** اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان
فلايضاحه المراد بالايضاح رفع الاحتمال سواء في المعرفة او النكرة فلا يلزم كون المتبوع
فيه معرفة • ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال في المعرفة • ولذا عرفه النحاة
عطف البيان بتابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت وهو
كما ان الاحتمال محققا او مقدرا اذ قد يكون متبوع عطف البيان مما لا يجيء فيه احتمال واما يأتي في
بعطف البيان لتقدير الاحتمال بتقدير الاشتراك او اشتهارها الاطلاق عليه وعلى غيره مجازا ولذا صح
توهم صحة قوله الا بعد لما وقوع صورة عطف بيان لما وقوع كونه عاما ومعلق الاختصاص بوجه الا يم

قال السيد السند عطف البيان هنا لدفع الإيهام التقديري المانع من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين
غيرهم وأما منع جواز إطلاق اسمهم على غيرهم [illegible] [illegible] والعفو
كنشوه لأنه قبيل [illegible] فالأولى فالفائدة التي لا تكون إلا عطف بيان هي الإيضاح التحقيقي أو التقديري
فلذا صح جعل التي هي الإيضاح للمتبوع فصل التعريف لكنه قد لا يكون الإيضاح مقصودا لذاته بل يجعل
وسيلة إلى غيره كالمدح على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما
للناس من أن البيت الحرام عطف بيان جيء به للمدح لا للإيضاح كما تجيء الصفة لذلك انتهى والأظهر و
الإيضاح لكن يمكن أن يكون عطف البيان مجرد البيت فإن البيت صار بالاسم الكعبة [illegible]
ويكون المدح في وصف عطف البيان بالحرام لا في جعل الموصوف بالحرام عطف بيان ويجعل الشاني
موسوما شيء لذكر عطف البيان على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ألا بعدا لعاد قوم هود
من أن عطف بيان لعاد [illegible] وإن كان البيان حاصلا بدونه [illegible] بهذه الزيادة وسمي
ويجعل [illegible] عطفا للشبهة [illegible] أن بيان المتبوع حصل [illegible] اشتباه محققا
لكن يذكر عطف البيان لدفع الاشتباه التقديري على ما سيجيء ويجعل قوم هود في الآية الكريمة [illegible]
بأنهم قوم [illegible] [illegible] الهدى [illegible] الرعاة أو يجعله لتقييد [illegible]
بالضلالة مع كونهم قوم نبي [illegible] على الأرض باسم [illegible] الفصل [illegible]
في التركيب [illegible] لا اختصاص له بالتوابع وذلك الاسم إما عطف البيان [illegible]
[illegible] المتبوع لا يحتمل غيره [illegible] المتبوع وأما المتبوع [illegible] عطف
البيان [illegible] عطف البيان الإيضاح المسند إليه باسم مختص به [illegible] المتبوع [illegible]
اختصاصه بذكر عطف البيان [illegible] أصل التحقيق ولا تعتبر [illegible]
[illegible] عطف البيان لا يلزم أن يكون مختصا بالمتبوع [illegible] والطير [illegible]
• والعوذ العائذات الطير [illegible] • شرح كتاب المكة [illegible] • عطف بيان [illegible]
الطير لا يختص بالعائذات [illegible] الموصوف [illegible] الصفة نحو جاء [illegible]
[illegible] أن يكون عطف بيان [illegible] أن يكون بدلا أو على التقدير [illegible]
بحيث [illegible] الصفة [illegible] الصفة كما ذكروا وإنما [illegible]
[illegible] الصفة [illegible] الكشاف [illegible] الصفة [illegible]
[illegible] عطف بيان [illegible] التوضيح [illegible] عطف بيان [illegible] الإيضاح [illegible]

المتصف به وذلك [illegible] ترجيح البدل بأوجه السيد السند ترجيح الكشاف في [illegible] تكرير العامل حكما
ويتبوع عليه تأكيد النسبة وربما يمكن أن يقال [illegible] الصفة [illegible] على الغير [illegible] معنى [illegible]
[illegible] عن ذاته [illegible] حال النسبة [illegible] إليه [illegible] الأولى أن [illegible] المذكورة بعدها مقصودا بالنسبة
ويكتفى بما يحصل به من الإيضاح وإن لم يقصد الإيضاح في البدل [illegible] عطف البيان
نحو قدم صديقك خالد فخالد عطف بيان لو كان المقصود بالنسبة صديقك ولو قصد [illegible]
النسبة إلى خالد [illegible] النسبة [illegible] لأن [illegible] لا [illegible] بالصفة و[illegible]
الصفة [illegible] البدل [illegible] التقدير [illegible] النظم [illegible] صديقك و[illegible]
[illegible] المعنى [illegible] احتمال كونه موصوف [illegible] الصفة عطف بيان [illegible] • قال ابن
الحاجب [illegible] التوضيح [illegible] يحتمل [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] عطف البيان للإيضاح وإن [illegible] البدل [illegible]
[illegible] الإيضاح [illegible] الإيضاح [illegible] لبيان [illegible]
[illegible] الإيضاح في بعض الأحيان • قال [illegible] البيان [illegible]
[illegible] عطف بيان [illegible]
البيان • [illegible] الكلام [illegible] • [illegible] الأنظار • [illegible]
[illegible] • [illegible] الإنكار • [illegible] عطف البيان [illegible] الشيوع
[illegible] التوضيح [illegible] الكلام [illegible] العادة [illegible] النفس [illegible]
[illegible] التفسير [illegible] جاء الرجل [illegible] عطف البيان [illegible]
[illegible] التأكيد اللفظي [illegible] التفسير [illegible]
المشهورة [illegible] الجمهور [illegible] المتبوع [illegible]
[illegible] العطف [illegible] الحرف [illegible] • وأما البدل [illegible] البدل
[illegible] المسند إليه [illegible] البدل [illegible] المسند إليه [illegible] البدل [illegible]
المسند إليه [illegible] البدل [illegible]
[illegible] المسند إليه [illegible] المسند [illegible]
[illegible] البدل [illegible] البدل [illegible] المسند [illegible]
[illegible] المسند [illegible] زيد [illegible]

على ان الكثيرة التعبير بخلاف كريد في الابواب والبدل بتوابعه وبهذا امر محتوى على نحو من نظر
صاحب هذا الفن **فلزيادة التقرير** اي لزيادة تثبيت الحكم والمسند اليه في وضع الشرح اشارة
على تكرير الحكم والمسند اليه كما تقصد لكن هنا ان ينتقد تنبيه بلفظ الزيادة على ان شاركنا التاكيد في التوكيد
ويزيد عليه حيث تقرر الحكم بخلاف التاكيد فانه لا يكرر المسند اليه دون الحكم كما سيجي في بحث تقديم
المسند اليه ثم الانسب بالكثر اجرائه جعل الزيادة متعدية مضافة الى المفعول لا لازمة مضافة
الى الفاعل فتأمل • وقال الشارح اشار الى ان المقصود من ذكره الاسناد اليه والتقرير زيادة تقصد
بالتبع بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير بهذا انما يتم لو جعل التقرير غاية للبدل
اما لو جعل فائدة للمبدل منه وذكر البدل بعد المبدل منه فلا اولى ايضا تقريرا حاصلا بالتبع بل
يجعل المسند اليه بدلا لزيادة التقرير الحاصلة بالمبدل منه وليس ذكر المبدل منه الا لزيادة التقرير
ولكون لا المقصود بالذكر هو البدل وانما ذكر المبدل منه تمهيدا له فعلى هذا لا ينبغي جعل البدل
للايضاح والا لكان ذكره فضلة للمبدل منه ولكن تقصد به ايضاح المبدل منه وهو مطروح عنه وذكر
البدل والمسند اليه في ظهور وجه ترك الايضاح مع التقرير مع ان ذكره في الايضاح وان ذكره في [illegible]
المقصد ايضا مما ذكروا الا التوشيح • ولذا لم يقل في عطف البيان الا لزيادة الايضاح كلام مع
ترجيحا للايضاح على ايضاح البدل لان الغرض منه الايضاح لا غير بخلاف البدل فهو اوسع في [illegible]
ولما اقتصر على التقرير قدم بدل الكل ثم البعض على ترتيب ظهور التقرير فانه كما في الظهور
التكرير في الاول والظهور في الاشتمال الكل على البعض صريحا بخلاف الاشتمال [illegible]
قد يكون الظهور في الثاني من الثالث بخلاف الكافي فانه عكس الترتيب لان الايضاح في الاول
اشارة على عكس التقرير لان ابهام المبدل منه في الاشتمال اكثر منه في البعض لان دلالة الكل
على الجزء اوضح من دلالة الملابس على الملابس ثم الا [illegible] او زيادة التقرير **نحو جاءني**
اخوك زيد او جاءني زيد اخوك والتقرير في الاول اكمل • وكذا الكلام في المبدل منه الكل
والمبدل المعنى فلذلك اختاره وهو اشارة الى بدل الكل من الكل وهو بدل سيبويه في
الاسناد الى المسند اليه الحقيقي الذي قصد المبدل منه فيجب فيهما اتحاد ذاتي البدل والمبدل منه
سواء اتحد مفهوما او تغايرا وهذا هو المراد بقول ابن الحاجب مدلوله مدلول الاول [illegible]
الواقع في كلام البلغاء هما تغاير مفهومه مفهوم المبدل منه • واما اتحاد مفهوم فلا يتحقق [illegible]
[illegible] حيث جعلوا [illegible] التاكيد • والكل [illegible]

تأكيدا

تأكيد بين كما يجعل الكل من كان انت وبه وضربت انت تأكيدات ووافقهم صاحب التسهيل
وجعل الحكم الثانية العرف حكمه • ومن فوائد بدل الكل البيّنة ما يقصد في جاءني اخوك زيد من [illegible]
التبختر في اخوك زيد يستحق الاكرام من المبالغة في حث المخاطب على الاكرام • واعلم انه يمكن
زيدا من احداث الترحم على زيد في نفس الامر وهكذا مما لا يخفى على الفطن من الامور اللائقة ولكن
ان يجعل الكل تحت زيادة التقرير بجعل التقرير شاملا التقرير الغرض المسوق له الكلام **وبدل البعض**
نحو [illegible] في بدل البعض والتقرير فيه باعتبار ان المبدل منه يشتمل على البدل اجمالا [illegible]
فظاهر [illegible] في جاءني القوم يستغنى [illegible] الاكثر واما في نحو قطع زيد يده فظاهر ان المقطوع ليس نفس زيد
بل شيء منه فاليد مشعور به اجمالا او ذكر المبدل منه كما في سلب زيد ثوبه الثوب مشعور به اجمالا حين
ذكر زيد لظهور ان المسلوب [illegible] ولا فرق في الاشتمال على هذا الوجه بين بدل البعض [illegible]
فجعل بدل البعض ما يشتمل عليه المتبوع شمولا ظاهرا وجعل بدل الاشتمال ما يحتاج الى بيانه
الاشتمال المتبوع عليه كما زعم الشارح غير ظاهر • ومما لا ينبغي ان يغفل عنه ان جاء القوم الكريم
او بعضهم [illegible] المرتبة العليا [illegible] ذلك في البعض بمنزلة [illegible] الكل [illegible] زيد يده
[illegible] المرتبة [illegible] قطع يده [illegible] الى اليد [illegible]
على اليد [illegible] • و[illegible] ذكره [illegible] على الاشتمال [illegible] زيد [illegible]
بالعكس الاول [illegible] فكان جديرا بالاختيار [illegible] في مقام الاختيار **وسلب عمرو ثوبه**
في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيه ان المبدل منه مشتمل عليه لظهور ان القصد ليس الى نفسه بل الى
[illegible] ولذا قيل يجب ان يكون المبدل منه فيه مقتضيا لذكر البدل [illegible] جاءني زيد [illegible]
[illegible] وليس بدل الاشتمال كما ذكره بعض [illegible] فهذا الوجوب [illegible] في تحقق بدل الاشتمال [illegible]
[illegible] عند البليغ لو كان واجبا في كونه معتبرا عند البليغ [illegible] الشيخ بانه بدل الغلط لا الاشتمال
كما ذكره بعض [illegible] بعيد عن [illegible] • ومما ينبغي ان [illegible] في سلب زيد ثوبه ان يكون [illegible]
[illegible] سلب [illegible] او غيره وسكت عن بدل الغلط لانه ليس
[illegible] المسند اليه لان المبدل منه [illegible] او النسيان [illegible]
[illegible] البدل [illegible] المسند اليه [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] ذكر البدل [illegible]
[illegible] الغلط [illegible] في كلام البلغاء [illegible]

لا تلا ان تجتمعا علاوة لا يتم لان بدل الغلط نوعان احدهما ما هو بسبق اللسان او النسيان وهو ما يعني
لا تعويل عليه ولا يعلم انه ذكر غلطا نحو بدر شمس جاءني فانك وان عمدت الى بدر ثم تداركته
بالشمس … والثاني لا يصح ان يجعل بدر مشتبها به والثاني يقع في كلام البلغاء وهو … الشعر
وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى وهو ابلغ من العطف ببل ويسمى غلطا بدا اعلم ان التشبيه
والمنع وهو يجري مجراه … الاكثر بطريق العطف فرب مقام يرجح العطف عليهما ورب مقام
يرجح واحدا منهما عليه فالبليغ في بيان المقصود لا يخرج عن ترجيح الاحتمال باحدهما على التفصيل
بالعطف وغير ترجيح العكس فلذا قال **وأما العطف** يعني جعل المسند اليه معطوفا عليه فالاولى ذكر
قوله عليه … واما الابدال منه **فلتفصيل المسند اليه** اي ذكره مفصلا بعضه عن بعض في اول
الامر اما لان في بيان خصوصية كل من المتعدد مقصود وتفوت بالاجمال خصوصية بعض …
كونه … مثال الاول جاءني زيد وعمرو فانه لا يعلم خصوصيتهما لو قيل جاءني رجلان ومثال الثاني
جاءني زيد ورجل اخر … اما القصد … وانه لا يلزم للمتعدد … اللفظ
نحو جاءني رجل ورجل اخر وكل من هذه … التفصيل المسند اليه … نحو رجلان في جاءني رجلان
فلا لم … اما العطف فلتفصيل … والغرض ان المسند اليه مشروع في الذكر فان زيد وعمرو
لتفصيل زيد بل التفصيل رجلان … المقام … المعطوف …
المعطوف عليه ولا يحتاج الى ان يريد المسند اليه بمجموع … الكلام …
المسند اليه معرفا … **مع اختصار** ولم يقل مع الاختصار لئلا يتبادر اختصاص …
واحترز به عن تفصيل المسند اليه بالوصف وعطف البيان نحو جاءني رجلان احدهما زيد والآخر عمرو
وجاءني رجلان زيد وعمرو وليس احترازا عن تفصيل المسند اليه في قولنا جاءني زيد وجاءني عمرو
على ما قالوا لانه وان كان فيه تفصيل المسند اليه لكنه ليس لتفصيل المسند اليه وانما الغرض منه تفصيل
القصص الواقعة والنسب المجردة والتنبيه ليس … نحو جاءني زيد وعمرو بل على … امور
وما يختلج في القلب ان العطف لتفصيل المسند اليه لا يختص العطف على المسند اليه … الكلام
مشروع … المسند اليه التابع ويشمل نحو جاءني اخواك زيد وعمرو فان زيدا بدل البعض وعمرو
عطف عليه لتفصيل المسند اليه التابع وهكذا العطف لتفصيل المسند في نحو قولك زيد شجاع وكريم
… التحقيق على الوصف والتأكيد وعطف البيان والبدل … على
ما فصلنا في البيان **نحو جاءني زيد وعمرو** … جاءني زيد وعمرو وبعده فانه تفصيل المسند اليه المتوسل

حال

بها الى تفصيل المسند اليه فانه لو لم يذكر المعطوف لم يكن تفصيله …
تفصيل المسند اليه … تفصيل … الذات او ليتوسل به الى غرض آخر **أو المسند**
كذلك اي لتفصيل المسند مع اختصار وبيان ان التفصيل في جاءني زيد فعمرو … ذكر … تفصيلا
عن ذكر الآخر … جاءني ثم … تفصيل … بيان خصوصية …
المسند … لان … العطف … المسند … المعطوف بخصوصه فكانه ذكر بعبارة منفصلة
عن عبارة ذكر بها المعطوف عليه … لتفصيل المسند … الى تفصيل المسند الذات
او ليتوسل به الى غرض نحو جاءني زيد فعمرو … فان تفصيل المسند بالعطف …
واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءني زيد وبعده جاءني عمرو فانه تفصيل المسند كذلك لكن لا اختصار فيه
قال … المحقق احترز به … نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم … وفيه بحث لان المقصود بهذا
التركيب … ليس … العطف حتى يكون … الاختصار … الى … العطف عليه وكيف …
من الفاء وثم وحتى لا يفيد التعقيب بيوم … فلا افادة التعقيب بلا مهلة …
فلا افادة التعقيب بيوم … يقتضي هذا التركيب وليس ترجيح العطف عليه للاختصار بل
لانه لا يفيد ما يفيده العطف على انه لتفصيل المسند مع اختصار … لو لم يعطف لاحتيج الى
ذكر المسند **نحو جاءني زيد فعمرو** فانه قد دل على ان مجيء عمرو بعد مجيء زيد ففيه تفصيل المسند
على وجه الاختصار فان قلت العطف فيه جعل لتفصيل المسند لكن يشتمل على تفصيل المسند اليه
ايضا فينبغي ان يقول او لتفصيل المسند والمسند اليه كذلك قلت تفصيل المسند اليه في هذه
الصورة ليتوسل به الى تفصيل المسند فانه ليس … تقييد المسند بالتعقيب على …
الا بعد … الى المسند اليه وما يكون … الامر آخر كثيرا ما يطوى في بيان …
اليه الغرض الاول ويكتفى بالغرض الثاني كما يقال … المسند اليه بالاشارة لتحقيره …
القرب ليتوسل به الى التحقير على ان اللازم بالعطف بالفاء وثم هو تفصيل المسند دون
تفصيل المسند اليه الا ترى انه لا تفصيل له في قولك جاءني رجل فرجل آخر وثم رجل آخر … واجاب
عنه الشارح المحقق بانه ذكر الشيخ ما حاصله ان من الكلام ما … اثبات معنى للشيء
او نفيه عنه … الغرض … والمقصود من الكلام وهذا … فيه ففي نحو
جاءني زيد فعمرو يكون الغرض اثبات مجيء عمرو بعد مجيء زيد بلا مهلة كان معلوما ان … زيد وعمرو
… [illegible] بالترتيب في التعقيب فيكون العطف لافادة تفصيل المسند لا غير …

زيد فعمرو كان تعقيبا بحسبه تعقيب مجيء زيد بحيث يحتمل انهما جاءاك معا او جاءك عمرو قبل زيد او بعده بمهلة متراخية فهذا الكلام وغيره نظرا الى كون العطف لتفصيل المسند اليه ظاهر المسند اعم من ان يكون المقصود لذاته او لغيره ولا خفاء في كون تفصيل المسند اليه مقصودا بالعطف ليتوسل به الى تفصيل المسند في العطف بالفاء ولولا اعتبار ذلك لم يتم نكتة العطف في جاءني زيد فعمرو وبعده بيوم فانه المقصود فيه الترتيب والتعقيب حتى كانه يخبر بها معلوم والمجهول انما وقع بالترتيب والتعقيب فان قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه في قولك جاءني الاكل والشارب خالد نعم ومنها الذي انه ليس لتفصيل المسند لعدم تعدد المجيء ولا للآتي قلت قال الشارح رحمه الله في التحقيق ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الصفات اي جاءني الذي يأكل فيشرب فنام وهذا توجيه ان اللام وصلتها في الامتزاج كالكلمة الواحدة فيه حكم عاطفة الصلة على اللام كانه يدخل اجزاء الكلام على الصلة ولو قدرت الموصوف وجعلته من عطف الصفة على الصفة اي جاءني الرجل الآكل فالشارب فالنائم لاستغنيت عن هذا التكلف **او ثم عمرو** لانه فانه مخصوص بعطف الجمل والفرق بينه وبين الفاء ان الفاء للتعقيب وثم للمهلة **او جاءني القوم حتى خالد** لم يعطف او حتى خالد لان حتى للعطف جزء من متبوعه وعليه مخبر بها عنه فلا يقال جاءني القوم ثم خالد وهذا هو الفارق بينه وبين ثم بعد ما ذكر من اعتبار الترتيب في مهلته وقال الحريري حتى متوسط بين الفاء وثم والتحقيق ان الترتيب المعتبر في حتى بين اول جزء المعطوف عليه وما بعده الا بين المعطوف عليه والمعطوف من تتمة المعطوف عليه ومعنى المهلة بين ما بعد حتى وما قبله الامر الى الاعلى او الى الادنى وجعل الترتيب للخارج وقال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء المعطوف عليه هو الذهني دون الخارجي في قولنا جاء القوم حتى زيد يعتبر العقل ترتيب تعلق المجيء باجزاء القوم بحسب رجحانه بالنظر الى بعضها حتى يجعل الادنى او الاضعف ومنها قال يخالف جعله ابانا مثل ثم واستدل عليه بقولهم مات كل اب لي حتى آدم مع ان موته متقدم وماتت الناس حتى الانبياء مع ان موت الانبياء في اثنائه متفرق الناس وقولهم جاء القوم حتى خالد مع مجيئهم معا لانه يعم لاجل ان الامر بهذه الاشياء يستعار للترتيب الذهني للمبالغة في الترتيب الذهني حيث يخيل الترتيب الخارجي وقد جاء مثله في ثم في قوله ان من ساد ثم ساد ابوه ثم قد ساد قبل ذلك جده فان الترتيب فيها ذكره من الاشياء ايضا خارجي لكنه ذهني لا خارجي وليس في الفصل الاملاحظة هذا الترتيب الرتبي كما يلاحظ الترتيب الزماني او رد السامع عن الخطاء اي الاعتقاد الغير المطابق الى الصواب اي الاعتقاد

المطابق واما تفسير قوله في الايضاح والشرح حيث قال او رد السامع من الخطاء في الحكم فيقتضي جعل الخطاء والصواب صفتين للحكم لا صحة فيها لان الحكم ومع يكون المعنى رد عن كونه حكما خطأ الى كونه حكما صوابا ولا يخفى ان معنى بيح وان واضح في الايضاح في توجيه المعنى في عبارة وكلامي في اصلاح عبارة المفتاح ولا بد في تقييد الرد بقولنا مع اعتقاد المخبر منه بخلافه جاء زيد ولكن جاء عمرو وكذا في البواقي تخرج منه عطف الجمل على الجمل ولا بد من تقييده ايضا مما يخرج ما عداه من طرق القصر فانه يصح **نحو جاءني زيد لا عمرو** ما جاء الا زيد وانما جاء زيد وزيد جاء فالاولى ان يقال او رد السامع صريحا الى الصواب لان في ما عداه لا ينبئ الا على المثبت ويجب فيه التصريح بالمثبت والمنفي الا ان يكون المنفي يتكل على ظهوره كاسمي لكيلا يخفى المشار اليه ورد السامع الى الصواب في الفعل المذكور بازالة اعتقاده الشركة لا يعرف فانه ايضا يكون لقصر الافراد على ما بينه الشيخ عبد القاهر وعند صاحب المفتاح تعقب به اعتقاد المخاطب ايضا ويخاطب به من اعتقد ان جاء عمرو دون زيد وان في المعنى يعتمد من كلام الشارح في بحث القصر انه يخاطب به من اعتقد مجيء احدهما من غير تعيين لكنه ح ليس لرد السامع الى الصواب بل لقطعه عن الخطاء فيكون لهذه نكتة اخرى يعطف بحرف لكن ايضا ومن امثلة رد السامع الى الصواب ما جاءني زيد بل عمرو وعلى ما قال ابن مالك ان بل بعد النفي والنهي كلكن وجعل بين لا وبين وذلك يحتمل حيث قال ما جاءني زيد بل عمرو يحتمل اثبات المجيء لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد وعليه يستفاد في بحث القصر ان ما جاءني زيد بل عمرو للقصر وما ذكره المفتاح والايضاح ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو ولم يتعرض لكونه لمن اعتقد الشركة وقال الشارح الا يجب لرد الاعتقاد وعندي كونه لم يقل به احد وعندي ان وجهه يخفى وهو منهم من وجه بانه يحتمل رد اعتقاد الشركة ما في المعطوف عليه فذكر ان اثبات الفعل ورده السيد السند بانه متوقف على كون جاء زيد لا عمرو الا ان يقال انه متوقف على كونه في طرق القصر ونحن نقول لم يذكره ولكن في طرق القصر الا في بحث العطف مثالا لرد السامع الى الصواب والعطف بلا يرد به الى الصواب في قصر الافراد وهو ما اعتقده الى الخطاب هو لنفي بها اعتقده من الصواب فيجعل القصر القلب في مقام التمثيل بالرد الى الصواب لا يوجب عدم كونه لقصر الافراد لاحتمال انه يكون بعدم التوجه بد لانه الاصح بهذا الاعتبار لا يتم فيه التمثيل والعلم بذكره العطف في الكل مع توضيح لرده الايضاح لانه تمثيل جاءني زيد لا عمرو من طرق القصر كذا ذكره والف رح ونحن نقول لم يتعرض له لانه على الوجه من المفتاح وما في الايضاح

الاستلزام [illegible] وحيث جعلوه لدفع توهم المخاطب [illegible]

[illegible] ليعلم ان العطف [illegible] لدفع توهم [illegible]

السابق لاحتمال ان يكون [illegible] مع المفتاح وكلام الشارح المحقق والسيد السند يشير [illegible]

بالتوهم الاعتقاد سواء كان جزما او ظنا ضعيفا • ويمكن ان يقال الاختلاف بين كلام السكاكي [illegible]

[illegible] في التصريح بالاثبات بعد النفي [illegible] القصر [illegible]

[illegible] فيما نفاه [illegible] باثبات [illegible]

[illegible] الى الصواب • ورفع توهم المشاركة في النفي [illegible]

[illegible] بالتوهم الاعتقاد [illegible]

[illegible]

[illegible]

وكون القاعدة عندهم اشنى من القاعدة عنده لا يوجب تاييدهم والوقوف عنده اشنى عشر الا انه تحصل
اي وان منها الا ان لا وجه للفرق بين اي واذا واذا لم يخرج الا بابي فيها ذكره السيد السند انه عنده اجتمع
عشر حرفا على النظر ولم يذكر العطف بام لاختصاصه بالانشاء والا ان عدم التعرض به في باب الاخبار
ايضا يوجب الحال الغير لا يرهم **واما الفصل** اي ما يسميه نحاة البصرة فصلا وغيرهم
عمادا وجعل الفصل من احوال المسند اليه لدلالته على معنى فيه وهو كونه متميزا بالمسند متوحدا مختصا
للنسبة به وجعل الفصل بعد ايهم تعقيب المسند اليه بخبر ثابت وعنه متوحد وكونه انما هو
مصاحبا ولا يحتاج به مثل هذا التكلف والاصح انه على صيغة امر فرع المتصل وليس ضميرا وقول
شارح ضمير الفصل مرجوح وما ذكره التحاة من ان وضع الفصل بين الخبر والنعت تستدعي
جعله من احوال المسند اليه لكن ان كون التخصيص متعلقا بالمسند بلا واسطة حرف الجر يقتضي
جعله حالا الا انه لما كان العمدة في الكلام هو المسند اليه ونظر المتكلم عليه وما عداه متعلق
به ويديره كان الاولى جعله حالا اليه ما لم يقتض الامر تكلفا ووجه لا يسعده ان يجعل الفصل
لتخصيص الموصوف وان اقتصر على قوله **فلتخصيصه بالمسند** سواه فائدة التي لا تنفك
عنه تاكيد الحكم بخلاف التخصيص فانه قد يكون اذا لم يكن في الكلام ما يفيد سواه وقد لا يكون
اذا كان فيه الخبر المعرف بتعريف الجنس لانه لا فائدة تاكيد الحكم من احوال الاسناد وعلى ان في ثبوت
القصر في مواد لم يكن ما يفيده سواه تردد وقال الشارح في شرح الكشاف افادة القصر
انما تتم اذا ثبت القصر في مثل كان زيد هو افضل من عمرو وقالا الخبر فيه نكرة ولا اشتقاق بين المعنى
والسكاكي حيث قال انه لتخصيص المسند بالمسند اليه اي في العبارة فان الباء في صلة التخصيص
تدخل على المقصور وقد تدخل على المقصور عليه وجعل الشارح الاستعمال الاول عربيا وغالبا
والثاني عرفيا وقال السيد السند الاستعمال الثاني اصلي والاول مبني على جعل التخصيص مجازا
مشهورا قريبا بالحقيقة العرفية في التمييز او متضمنا بمعنى التمييز وجعل الباء متعلقا بفعل
التمييز اي الفصل لتمييز المسند اليه مختصا بالمسند اليه صدر العلوم عن عبارة المفتاح الى
ما هو العرفي في الغالب استعمالا في وجه والى ما ظهر في كونه حالا للمسند اليه في وجه وليس لك
ان تقول انه قد يكون لقصر المسند اليه على المسند نحو الكرم هو التقوى وهو الذي ذكره المحقق عند
بكونه لقصر المسند على المسند اليه نحو ان الله هو الرزاق وهو الذي ذكره المفتاح لان قصر المسند اليه
على المسند في الثاني انما كان من توصيف المسند اليه بمعنى لام قد يكون الفصل لا يريد وكونه الفصل في تركيب

واما جهو

وانما جاء عوضه بعض في عبارة الكشاف في تفسير اولئك هم المفلحون وكونه بيانا مطلقا مستقلا
يتعلق لئلا يتوهم ان في الكلام فيه لتشامرونه ولقد سمعتهم يتداولونه في مجلس التعريف بالكلام اي
كثير مما يحكم تحفظون **واما تقديمه** اي تقديم المسند اليه على غيره من اجزاء الكلام فيشتمل تقديم
الفاعل على المفعول والتقديم اولى لتقديم على المسند موافقا للمفتاح في طريقة الاشارات فتقديم
وبابين قوله من احوال متعلقات الفعل وتقديم بعضها على بعض لانه على بعض الى اخره عموم من وجه ففي
ترك العمل قول المفتاح على المسند تكثير المعنى بايجاز اللفظ فتقديم الشارح على المسند تفوت فتقديم
العمل والتقديم يقتضي وجوده الا على صيغة التقديم وذكر انه يكون حق الكلام التاخر اما على
الصيغة التي هو الآن عليه كتقديم الفعل على الفاعل فان حق الفعل التقدم التاخر واما على صيغة
اخرى لو وجد متاخرا كان على هذه الصيغة كما في تقديم المسند اليه بجعله مبتدأ او لو جعلت فاعلا
كان على حكم التاخر والاشبه ان اطلاق التقديم هو القسم الاول لانه ينوع في شانه اخر
كما في التقديم للتاخير اي التقديم لكونه حقه ان يكون متاخرا والقسم الثاني في الظاهر لا تقديم لانه
او وجد مقدما الا انه غير من التاخير الى التقديم كما ان ذكر المسند اليه الذي ليس حقه التاخير يا عتبار
تكون زيد انما قد تقدم ما يسمى تقديما بهذا المعنى ولهذا قال صاحب الكشاف ان التقديم انما
يوصف به حاله لا العارف منه زعم ان كثيرا من اطلاق التقديم على المجاز وتقطيره صغر فان الجسم
معناه جعل الكبير صغيرا او قولهم صغر القسم الثاني عن معناه او وجده صغيرا او ضعيفا
الاعلان موضع الفعل فكما ان التصغير الثاني مجاز في اللغة كذلك التقديم مجاز في عرف ارباب
المعنى وغيرها الا ان تقديم المسند اليه من القسم المجازي كما ان تقديم المفعول على الفاعل او على الفعل
من القسم الحقيقي فاما ان يراد بالتقديم في عبارتهم ما يشمل التقديم الحقيقي والمجازي مطلقا او
استعمال التقديم على نحو واحد واما ان يستعمل فيما يقتصر على المجازي في المعنى المجازي ويقتصر
على الحقيقي لان المعنى الحقيقي كما في تقديم المسند **فلكون ذكره** اي المسند اليه **اهم** من ذكر باقي اجزاء
الكلام لا من ذكر المسند فانه قاصر عن وضع ولا ان ذكر ما فيه الا تكون مرتبا الذكر على اللزوم الا التقديم
على غيره وهو كون ذكره اهم ان العناية بذكره غيره ومن البين ان الا ما يوجبه التقديم فعل ذلك
الا كون العناية بالمتقدم اكثر والاهتمام به اوفر وكون الاهتمام موجب التقديم وصحة كونه
التقديم الاهتمام بنفسه مستغن عن بيان زيادة الاهتمام لان كون التقديم على وجه مقتضى الحال

يوجب ان يكون فرتبته [illegible] بوجه البليغ اليه فمن قال يكفي ان يقال قدم للعناية به [illegible] اذا وقع التقديم من البليغ يكون كذلك التزاما او الاهتمام في ماده عامة ان الاهتمام امر معتبر في البلاغة وحيث قال الشيخ امام عبد القاهر اعتمدوا ان التقديم شيئا يجري مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية بشيء ويعرف فيه معنى يريد ان صاحب علم المعاني ينبغي ان يفسره ويعلم التقديم الكائن بسبب البلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء فلا يكفي جعل العناية اخفاء المقتضى بسبب التقديم الاهمية ثم فسر وجوه تقول **اما لانه** كما هو اخذه ان المسند اليه **الاصل** وهو موجود لان كلاما يذكره عشيره يتعلق على ذكره وبيانه والتفصيل موقوفة بالاحاطة بحال مع جملة تحتاج قوله **ولا مقتضى للعدول عنه** الاختلاف باجتماع التغيير لكون الاصل يكون بمعنى والمقتضي للعدول عن كونه الاصل او عن مقتضاه وهو كونه اهم مما يتفرع عليه لكن الاختفاء في جعل بسببه الا الاهمية الداعية الى التقديم في الكشاف الا ان الاصل التقديم والمقتضي للعدول عنه فلا افتراق في الحقيقة فيما لا تقديم المسند اليه واكثر الكون تقديم المسند اليه الاصل بلا مقتضى عدول لا يوجب التقديم مع قيد انه لا حفظ لا يوجب الاهمية وكان لهذا جعل الشيخ الاهتمام جاريا مجرى الاصل ونكتة تقديم الاكون نادرة فكون التقديم الاصل بلا اقتضاء العدول ويمكن ان يقال ملاحظة كون التقديم الاصل وعدم موجب العدول يجعل ذكره اهم لحكمة المسند اليه وتقديم الاصل ليس لكونه محكوما عليه بل لكونه مسندا اليه حتى يتحقق التقديم في الانشائية ايضا وانما قال ولا مقتضى للعدول عنه لان التقديم هو مقتضى العدول ويرد ان تقديم الفاعل على المفعول لان كونه المسند عاملا يقتضي العدول عن تقديم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فان قلت كيف يوجب كون المسند عاملا تقديم المسند والعدول عن تقديم المسند اليه قلت الاتصال يعارض العامل هو الاصل الذي في المسند اليه فلا يوجد امر آخر حتى يتم اقتضاء العدول قلت كون الفعل عاملا حال نفسه وكون المسند اليه اصلا باعتبار معمولية حال الشيء بالنسبة الى نفسه اقوى منه باعتبار معمولية وكذا ان يقول المقتضي للعدول عن الاصل في الفاعل التباس المبتدأ او التباس الفاعل اللفظي بالفاعل المعنوي او التباس علامة الفاعلية بعلامة كون الشيء مبتدأ

واما ليتمكن الخبر اراد بالخبر وقت سواء كان خبرا في الحال او الاصل والمبتدأ فتقديم المفعول الاول يجوز باب علمت على الثاني نحو ان تقول علمت الذي حارت البرية فيه حيوانا مستحدثا من جماد والاعادة للتعميم لتناوله الجزئيات وخبر انه وخبر ما ولا ولات المشبهتين بليس والجميع خبر المبتدأ لكن العبارة على سبيل المجاز لان تسمية المفعول الثاني خبرا مجاز وتسمية المبتدأ حقيقة ولو على

واما ليتمكن الخبر لان في المسند الاول في الآية اراد التنبيه على ان المسند في باب تقديم المسند اليه ما سوى المسند الفاعل في ذهن السامع **لان في المبتدأ** للاحاجة الى التعليم المبتدأ الخبر ما يتبع الخبر والتشويق في تقديم المبتدأ اول وعدم فلا التشويق في المبتدأ المتأخر اليه فالاولى لان في تقديم المسند اليه **تشويقا اليه** كذا في المفتاح وفيه ان تكون التقديم تشويقا الى الخبر يعود الى التقديم لا لكونه اهم حتى يصح تفسير وجه الاهتمام به وقد صرحت في قطع بهذا فيه والتشويق انما يكون من تطويل المسند اليه [illegible] الكلام تطويله وانما يتمكن الخبر في ذهن السامع بعد التشويق لان حصول الشيء المترقب بعد الشوق الذ واوقع في النفس وانما قيد الشيء بالمترقب ليلا ينافي ما يقال ان حصول النعم غير مترقبة الذ وهو كما في المثل الاكتساب كقول ابي العلاء المعري في قصيدة يرثي بها فقيها حنفيا **والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث من جماد** يعني تحيرت البرية في المعاد والجسمانية والنشر الذي ليس بنفسانية في حق ان ابدان الاموات كيف تحيى من الرفات كذا في شرح السقط وكتبه بابن احمد الآ واختلف الناس منهم من ذهب الى ضلال والمعاد يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به وبهذا ينبغي ان المراد بالحيوان المستحدث من الجماد آدم ولا ناقة صالح ولا ثعبان موسى ولا التقمص على ما وقع في الشروح لانه لا يناسب السياق حكمه وذكره الشارح فريق جماعة الشرح بانه يخالف جماعة الشراح السقط ويخالف البيت الذي قبله في زبدة الترتيب بانه يخالف البيت الذي بعده وهو والبيت **الليث ليس يعزى** بانه صير لا فساده وأورد عليه السيد في شرح المفتاح بان تلميذ الشارح ذكر في تنوير السقط ان المراد حيرة الناس في خلقة آدم وهو من التراب ومعنى البيت ان يكون التوجيه بخالف السياق الذي هو كون الحيوان مستحدثا من الجماد ونحن نقول كون الكلام في حشر الاجساد والابدان لكون المراد بالحيوان المستحدث البدن واحد هذه الامور بل نقول المراد بعض المبيح الكلام تشبيه التي الذي تحيرت الناس فيه من الجسم المحشور ليس الا حيوان مستحدث من الجماد والاعادة اهون من الاستحداث فيعد ذلك في الاستحداث في تقديره لا محالة للخير والتأثير انه ما يشكى خلقه الحيوانات من النطفة وحصول الابيات انه ظهر ان الآدمي من الخلقة ومن كمال قدرته يخلق ما يكون في خلوق الانسان من الرفات بالقياس اليه اعتبرا واختلف الناس في بعث الاجساد فمنهم ذهب الى الضلال وهو الانكار ومنهم جاء الى الاعتراف والذي تحيرت الخلق فيه [illegible] والحيوان مستحدث من جماد والبيت الاول للتثبت

ليس بعبرة في الحيوة الدنيا بان مصيره الى الفساد ويتغير المعاد فيعتنم صحة النفس ولا يعجل لما بعد الموت **واما التعجيل بالمسرة او المساءة للتفاؤل او التطير** نحو سعد في دارك
والمصباح في دارك صديقك قوله للتفاؤل او التطير نشر على ترتيب اللف لان التفاؤل
لا اختصاص له بالخير فلذا لم يكتف به كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظنا منه انه ما يصلح للتفاؤل وحده
للمسرة بالتفاؤل به سواء كان في مستقبل الكلام او اثنائه ورد بان التفاؤل انما يكون في مستقبل
الكلام ولا ينفاد الا بعد بناء الكلام على ان التفاؤل والتطير يكون في غير الاول لا يخفى
ان قوله للتفاؤل لا يصح علة لتعجيل المسرة لان التفاؤل لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاؤل
فيجب ان يجعل علة للمسرة لا لتعجيلها كما جعله الشارح في المختصر ولا يخفى ان كون المسند اليه
لا يتوقف على التفاؤل به لانه انما يبشر السامع لتضمنه خيرا واما تضمنه خيرا في وضعه والمسرة
كما تحصل بالتفاؤل تحصل بتذكره ما هو الواقع لا ندرة في البشرى سماع صديقك وربما يتوهم
سماع صدوق في نحو قوله التفاؤل او التطير منذكر على سبيل التمثيل **واما لايهام انه لا يزول**
عن الخاطر او انه يستلذ اي يوجب لزيادة الميل اوانه لا يكون عطفا على انه لا على الايهام ويكون
تحت الايهام فان ما يوجد لزيادة التصور يصوره الاول الا انه فاستلذاذه وحين **واما**
لنحو ذلك هو احسن من عبارة المفتاح او اشباه ذلك فانه واضح لا اشتباه عليك فيه تجليته
امثال ما ترى فالمفتاح وهو كون المسند اليه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر
واعترض عليه بعض بان ذلك اما وجود الا نفس الخبر او كان لا نفس تصور الخبر فامتنع خبر الا وجه لذلك
ولا ذات اولا نفسه فوقوع الخبر فعليه انه مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفسه وقوع الخبر بل يجب
على المسند فعند ارادة نفسه وقوع التقديم لا يصال فما زيد جاء وقع القيام ولذلك انه تقول ابدا
الشاعر ولا اختصاص لا يكون المطلوب عند ذكر المسند اليه كونه متصفا لا وقوع الخبر عما يوجب كونه
اعم ويصح جعله موجبا لا اختصاص الموجب للتقديم في الجزاء بمعنى واحد هو وحسن جعل الخبر الاول
يوجب خبر بمتنع والخبر الثاني بمعنى الاخبار و المشهور في كلام البعض ما ذكره الشارح من جعل مرجع
المراد بكون المسند اليه متصفا بالخبر كونه متصفا به على وجه الاستمرار بحق الا نفس الخبر بالتجدد والاخبار
فالخبر الثاني بمعنى الاخبار والعدم يتبعه المعنى لا يخفى كما لا يخفى عليه واليد ذكره بانه قال المفتاح كما اذا قيل
كيف الزاهد فيقول الزاهد يشرب فانكيف انما يسأل بها عن الحال الحاصلة في الاكثر الا وقات
في شرب الزاهد بدل على تجدده وحدوث الشرب عنه فلذلك والاستقبال ● والزاهد يشرب يدل على

صدوره وعدم حالة فيها الشرب على سبيل الاستمرار واعترض عليه بان الاستمرار التجددي ايضا يستفاد
من المضارع بمجرده سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يكون وجها للتقديم ● ويمكن دفعه بان مراد المفتاح
ان تقديم المسند اليه لان المطلوب استمرار حدوثه بالخبر على الاستمرار التجددي في الفعل مع تقديم المسند اليه فما عليه وذلك
لان قولك الزاهد يشرب فيه الفعل في موضع الحال ولان الاصل في الخبر الافراد فاقتضى الاسم في صورة
المضارع للدلالة على الاستمرار التجددي فاجاب السيد المسند عن اعتراض الايضاح في شرح المفتاح
بان مراد المفتاح انه اذا كان المطلوب صوفية للمسند اليه وصفية الخبر فان كلا اعتبار حتى يشرب الزاهد
اعتبار حين اعتقاده بكون الكلام في الزاهد وان حصل التعبير بجنة الشرب فالمطلوب هنا هو صوفية الزاهد
بمعنى الزاهد يشرب ● وثانيها ان يكون الكلام في الشرب وان حصل بنحو وصف الزاهد فيقال يشرب
الزاهد ● ومنها ما قال انه التقديم يكون لزيادة تخصيص كما في قوله ● متى تهزز بني قطن تجدهم
اي متى تحركهم وتبعثهم بهذه القبيلة تجدهم ● سيوفا في عواتقهم سيوف ● اي تجدهم سيوفا في قطع
الامور والنوائب وفي سرعة التحرك ● السيوف لا تنتقل عن عواتقهم لانهم يكون الامر بدواتهم وهم
مستعدون جاهدين الى اعمال السيوف جلوس في الستهم رزان ● يحتمل ان يكون جلوسا مفعولا ثانيا لتجدهم
اي تجدهم بهذه الصفة مذكورة بالجلوس في مجالسهم ويحتمل وقار التكثير وما زعم في تلك الملبوس وقيل خبر
مبتدا محذوف اي هم جلوس الا انه ● وان ضيفا الم فهم خفوف ● قلوا هو جمع خاف بمعنى ضعيف
والاظهر ان يجعل جمع ضعيف فانه جاء ظريف وظروف والمراد بزيادة التخصيص ليس زيادة الحصر
او هو حصر الحصر بالزيادة والنقص بل المراد زيادة التخصيص المسند الاعم من المسند بالمسند اليه الاخر
يحصل التخصيص وبالتقديم زيادة التخصيص اذ بالذكر اخرا يحصل التخصيص فقوله الكلام وفي التقديم
يحصل التخصيص اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول الكلام وآخره ولا معنى زيادة التخصيص الا
التعدد ولما كان زيادة التخصيص موجبة للارادة للحصر قال والمراد هم خفوف يعني لا انه لا خفوف
الا هم وبهذا اندفع اعتراض بان ذكره يلمس في الايضاح صحيحا من كون هم خفوف مفيدا للحصر
لا اختصاص لافادة الحصر بالخبر الفعلي ● وثانيهما ان قوله المراد هم خفوف تفسير للشيء باعادة لفظه وربما
يرجع الاول بانه ثبت ان الحصر يستفاد من الخبر المشتق وان لم يكن ظاهرا عليا تمسكا بتصريح ائمة التفسير
به في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز واشار اليه بانه لا معنى لتقييد الكريم في البيت ثم قيده بانه حصر
للضيف فيهم لتصحيح شرطهم وخفة الضيف على بعد خفوفهم ● نعم في انه لا يصح لتقدير المسند اليه في قوله
هم خفوف على انه فاعل خفوف لا اعتبار خفوف بعدة في المسند اليه حتى يكون له فاعلا فصلا على انه يكون

[illegible] معروف ان المقصود من البيت [illegible]

[illegible] لاحتمال التقدير [illegible] المسند [illegible]

[illegible] وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي [illegible]

[illegible]

[illegible] ان ولي حرف النفي [illegible]

[illegible] ما انا قلت هذا [illegible]

[illegible] ما انا رأيت احدا [illegible]

[illegible] ما قلت هذا ولا غيري [illegible]

[illegible]

ما انا قلت هذا وقال غيري لا يفيد قال غيري لا غيبة ليس واقعية وما يجب البين عليه
انه يفيد التخصيص قطعا اذا لم يذكر المسند اليه الا على الوجه نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه
فانه لنفي الشمول خاصة والحكم ان التقديم لانه مناط الفائدة المقصودة بالكلام من توجيه النفي
الى الشمول خاصة ولا ما انا رأيت احدا اه ولان التقديم يفيد تخصيص المسند اليه بالخبر المسند
الخبر الفعلي فيصح بمقتضى اثبات ما نفي عنه بعينه للغير لم يصح هذا التركيب ويلزمه عليه فيه رؤية الغير
احدا غير باطل وهو الذي نفى عن المسند اليه الغير وهو لا غير ويمكن ان يدفع بان المراد به تخصيص المتكلم
بنفي رؤية احد في وقت معين مثلا على ما زعمه مخاطبه دون غيره فالمقصود او حيث ذكره فيه من غير تعيين
الغير لكن غير كان وجه لا يصح هذا التركيب لفظا بهذا الاعتبار او غيره الاحد فلا فائدة في ذكر
حينئذ بل التركيب للتقييد ما رأيت احدا لكن القوم جزموا فكلام المصنف هذا التركيب للتخصيص في الطلب
يقتضي ان يكون انسان غير المتكلم قد رأى كل احد وهو ظاهر البطلان اولا ولان التخصيص يقتضي ان يكون
المخاطب معتقدا انك رأيت كل احد ولا يتصور هذا الاعتقاد لعاقل ويمكن ان يقال اللازم من التخصيص
المخاطب يقتضي ان يكون معتقدا ان انسانا غيرك رأى كل احد ان يكون فيه متكلم الردا فاما ان يعتقد
المخاطب ذلك ومعلى المعنى فكلام بان يجيب لثبات المنفي بعينه للغير والمنفي هنا الرؤية الواقعة على كل احد
والذي جعله الشارح المحقق انه يكلم بل النفي عنه الرؤية الواقعة على فرد من افراد الناس حتى لا يلتبس
احدهما بالآخر وعنده من لا يلتبس من الى السلب الجزئي بالسلب الكلي ثم بين ذلك بان تقديم المسند اليه
بايلائه حرف النفي يفيد اثبات المنفي للغير على وجه يفي انه عاما فكما انه خاصا فيفهم من هذا وذكر
عن الشيخ ولا يخفى انه يمكن رد ما قاله بعض الاعاظم من حمل مقوله ان هذا المنفي هو الرؤية الواقعة على
كل احد على السلب الكلي دون الايجاب الجزئي لكن هذا التوجيه يوجب اختلال المعنى لان قوله ولهذا
لم يصح ما انا رأيت احدا ان جعله تعليلا لما لم يذكر لانه تعليل لكونه التركيب لاثبات المنفي للغير المسند
اليه على وجه نفي هو غير مذكور بل لم يذكر الا ان التقديم يفيد التخصيص بنفي الخبر الفعلي ايضا تخصيص
النفي لا يفيد الا ثبوت ما نفي عن المتكلم للغير وهو رؤية احد لا بعينه للغير ويكفيه الا وهو توجيه
التخصيص الجزئي لا بالوضع حتى يصح ان يقال انه وقع البلغاء ولهذا المعنى والمفهوم من التخصيص
ليس الا هذا القدر وايضا لو كان المراد اثبات المنفي على وجه نفي كما في ما انا رأيت كل احد للايجاب
الجزئي للغير لانه السلب فيه على الوجه الجزئي ايضا لانهم لم يفرقوا بين ما انا رأيت احدا وما انا رأيت كل
احد في كلام الشيخ ان المنفي هو المنفي على وجه نفي كما نطقه حتى تعلق النفي بالاحد فعلى النفي نعم

ينفيه

ينفيه على ان الامة لا يصح ان يقال ما انا قلت شعرا لانه يقتضي ان يكون انسان قد قال كل شعر
في الدنيا لا بعضه ولعله لكونه من باب التمثيل يحمل قلب شعرا للعموم على ان النكرة ربما تكون في
الاثبات عامة نحو تمرة خير من جرادة فكأنه قولك ما تمرة خير من جرادة لرفع الايجاب الكلي دون
السلب الكلي فكذلك ما انا قلت شعرا في هذا المقام ولان فيه من التمثيل ما يورد لتصوير الشيء
وتوضيحه وقس عليه قوله ما انا رأيت احدا او يستغنى به عن دعوى انه سهو من الكتاب والصواب ما
انا رأيت كل احد ومن قيل ان لفظ احد بمنزلة كل احد لانه في الايجاب لا ينفك عن الكل لانه لم يكن همزته
مبدلة عن الواو كما في احد عشر اولانه يصح استثناء الجمع كما صرح به ائمة اللغة فيحمل على معنى
الآحاد المستغرقة لكل احد لانه مع ضعف الاول وبطلان الثاني لا يجري في ما انا قلت شعرا بهذه الغاية
ما بذل الجهود في تحقيق الكلام قال السيد السند في التخصيص هاهنا ان يقال اذا كان النزاع في رؤية
واقعة على شخص معين كما ينبغي فيه يقال ما انا رأيته فيفيد تخصيص هناك من رأى زيدا وهو ظاهر
وان كان في رؤية واقعة على احد لا بعينه فيقال ما انا رأيت الاحد من الناس فيفيد ان الاحد فاقد
وان كان نخبر بمعنى كونه معهودا من حيث تعلق الرؤية نحو ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان
يقال هاهنا ما انا رأيت احدا لانه في قوة قولك ما انا رأيت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك
في افادة نفي الرؤية بالنسبة الى كل واحد من الافاعيل وان اختلفا في الظهور والنصوصية فيقتضي
عموم نفي الرؤية لكل احد منها نفيا لان الفعل يثبت في الحقيقة والخطاب منسوب الى واحد
فلا يصح في ذلك حمل في الفاعل الى نفيه عن كل واحد واحد وان كان النزاع في رؤية واحدة
متعلقة بكل احد فهناك عبارتان واحدة ان يقال ما انا رأيت كل احد والثانية ما انا رأيت احدا
وبهذا التحقيق علم الاولى وفي افادته اعني لتذكر نوع ضعفها ووقعته ولهذا اختلف فيها وتوجيهها
ما قررناه هذا الكلام وان ورد عليه ان نفي الرؤية عن واحد لا واحد يتحقق في ما انا رأيت الاحد لانه
وان تحقق فيه الاحد لا يخرج عن الابهام الذي يستلزم العموم في سياق النفي فهو من باب عموم النفي
مع ضياع التعريف لان التوجه في النفي عن واحد واحد ضيائع مرة اعتقادا ويخاطب ان فاعل
الرؤية لكل واحد ثبت ويكفي نفي الرؤية عن كل واحد وان نفي الرؤية واحد لا بعينه يقتضي ايراد النفي
عليه ولا فرق في الاجمال وانه يلزم القول لو حصل الا ان ثانيا ثبات منه مندرجة ونحن نقول ربما يقصد
بنفي رؤية واحد لا بعينه السلب الكلي وربما يقصد مجرد سلب الرؤية وهو يلزم السلب الكلي فالاول
لرد اعتقاد شمول الكلي والثاني لرد اعتقاد رؤية واحد لا بعينه ففي ما انا رأيت الاحد اشعار

بانه لم يقصد السلب الكلي وانما لزم من سلب الاحد على وجه لحقيقة في الاغلب وهو ايضا لا يعقبه فلا يلزم
من السلب الكلي اذ لا يلزم من ضرورات ما قصد ولا يعد لغوا الا ما تعلق به القصد فخرج عنه فاندفع
لزوم اللغو في ما انا رايت احدا فورد المتعلق والاحد ايضا وان لزوم اللغو في ما انا رايت احدا مبني على
عدم الفرق بين الاجمال والتفصيل ولا ما لزم اللغو في ما انا رايت احدا فرد المتعلق ورؤية كل احد
بالتفصيل لانه قصد نفي رؤية كل احد ينافي بعضها نفي رؤية واحد فدفع بانه في تحقيق نفي رؤية كل واحد
وبيان ان المتحقق هو السلب الكلي لا نفيه بالقوة ضرورة الاحقاق وان نفيه لنظم عبر واحد ما قصد
على كل احد واعلم ان ايلاء المسند اليه فاعم حرف النفي يفيد نظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي
لا اختصاص النفي ولا انتفائه وحصر النفي واختصاصه بجعل الاختصاص المستفاد من التقديم واردا
على النفي وان كان من الظاهر وروده النفي عليه ويكون النفي في الجملة الاسمية لاستمرار النفي لا النفي
وكون قوله وما انا بظلام للعبيد لطلب النفي وكونه نفي الظلم لا النفي لجانب الغير في الظلم وهذا المعنى
وان كان بعيدا من الظاهر لكن جعلوه من قبيل ما نحن فيه والفرق والواضح فتحرر **ولا ما انا**
ضربت الا زيدا لانه تقرر في النحو ان الاستثناء المفرغ في الاثبات لا يستقيم غالبا لا
ثبوت الحكم للجنس في غير المستثنى لا يتحقق غالبا بخلاف نفي الحكم عن الجنس فانه يتحقق فيما عدا
المستثنى غالبا فلا يصح ضربت الا زيدا لامتناع ان تضرب كل احد الا زيدا فاذا دخل عليه النفي فقد
ما ضربت الا زيدا صح لانه لا بعد في انك لا تضرب احدا الا زيدا فاذا عرفت هذا فاعلم ان جعل المص
من فرات افادة التقديم في هذه الصورة تخصيص المسند اليه بنفي الحكم وثبوت الحكم بعينه لغيره ان دخول
النفي على قولنا انا ضربت الا زيدا لا يوجب صحة الاستثناء وما انا ضربت الا زيدا باطل على ما
التعميم بخلاف ما ضربت الا زيدا الاولى دخول النفي وتفيد تخصيص المسند اليه بنفي الضرب المتعلق بالمستثنى
ثبوته بعينه لغيره والمستثنى على ما كان قبل دخول النفي من كونه في الاثبات والمستلزم صحة التركيب
كون كل احد مضروبا لغيرك سوى زيد وان يعتقد المخاطب ان هذا الضرب صدر منك وتزيد انه
لا يصدق وانه صدر عن غيرك فهذا المثال يشارك المثال الاول في الفساد ومناسب انه يصح
دون الاول لكن الشيخ عبد القاهر والسكاكي جعلاه مشاركا للمثال الاول في الفساد وفيه بحث
انه يصح عند الكل اعتقاد ومع بعض ... كما نقل الفحص وقال الا ما يصح ما انا ضربت الا زيدا الا ان يقتضي
معنى وهذا يقتضي انه يكون ضربت زيدا وتقديم الضمير وايلاؤه حرف النفي يقتضي نفي ان يكون ضربه
ضروبا او واقعا منهم ثم ان افادة هذا التركيب تخصيص المسند اليه بالنفي وغيره بالاثبات انما لا يصح

المستثنى

المستثنى الا زيدا النفي لاستلزامه نقض النكتة النفي بالا الا انتقض وتكلم المص والشيخ وحرره بهو
موجب يالفعو ولا ... عن سلوك الطريق الا انه خفي على المص اقتضاء التقديم وايلاء النفي نفي ضربك
زيدا فنفيه ونحوه لا اثباته بان ما انا ضربت يقتضي تخصيصك بنفي هذا الضرب عنك واثباته لغيرك
وان الا في هذا الضرب منفيا عنك فلست ضاربا زيدا ولا غيره بهذا الضرب ومقتضى النفي بالا
يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فهو مم التناقض من وجهين كونك ضاربا وغير ضارب
وكون عمرو مضروبا لك وغير مضروب لك الا ان الشارح المحقق انتبه بان تخصيصك بالنفي يقتضي
اثبات ضرب من عدا زيدا لغيرك فيلزم ان لا يكون زيد مضروبا لك ولا لغيرك فاعترض بان الاستثناء
في هذا الاثبات لا من النفي فليس الا نفي من الانتقاض في شيء كما لو قلت لست الا ضربت زيدا
وكان المخاطب لم يعتقد ان انسانا ضرب كل احد الا زيدا وانت ذلك الانسان فنفيت ان تكون
انت ذلك الانسان ونفيت ... بانه غفل عن ان الاجدر بالاعتراض انتقاض النفي بالا اذ
اقتضاء التقديم تخصيص المسند اليه وايلاؤه حرف النفي نفي ان تكون ضاربا زيدا وقد نبهناك انه هذا الموضع
على نحو ... التوهم وكان انشاؤه قلة التامل واهمال العقل واهمال الوهم لكن لا يتجه عليه ما ذكره
السيد السند انه يوجب عدم ما قرره من ان ما انا رايت احدا يقتضي اثبات الرؤية لغير المسند اليه
على طبق النفي في العموم لان النفي اذا كان فاعلية لا يفيد عموم الاحد لعموم توجه النفي الى المفعول
ويكون مآل التركيب انك لست فاعل رؤية احد فلا يقتضي ان يكون انسان واحد كل احد بل ان
يكون انسان قد راى احدا الا انه توكل انك لست فاعل رؤية احد في قوة لست فاعل رؤية زيد
ولا عمرو الى غير ذلك لعموم النكرة والمنفية فلو لم يكن القصد الى اثبات رؤية كل احد لغير المسند اليه
كان ذلك العموم ضائعا ولولا ما ذكره من انه لا يصح ان يكون الاستثناء في الاثبات لانه يجب ان يكون
المستثنى منه احدا وهو ليس بعام فلا يصح ما انا ضربت الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا لعدم تناول
احد زيدا الا انه لا يوجب ان يكون المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في المفرغ عام من جنس المستثنى
مثبتا كان او منفيا فيجب ان يكون المستثنى منه كل احد كما ان المستثنى منه في قرات الا يوم كذا
قرات كل يوم على انك عرفت ان نفي الفاعلية للضرب لا يقتضي عموم احد والاثبات للغير يجب
ان يكون على طبق النفي على ما زعم الشارح فلا يثبت لغير ضرب كل احد فيلزمه واما ما يقال من انه يكون الاستثناء
من الاثبات فلازم من كلامهم حيث قالوا ان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيدا لغيرك
وظاهر انه مبني على كون الاستثناء من الاثبات فلا توجيه له لان الشارح دفع هذا البيان منع

فان قلت فيصح ان يرجع مناقشة في ما هو معتقده ولا بد له منه لا فيما لزم التقديم قيد ولا يرتبط به على ان عرفت انه شيء خرج عنه من كلامهم وليس بكلامهم ونحن نقول امتنع ما انا ضربت الا زيدا لان قولك ما انا ضربت لنفي ضرب عليك عنك نفسك مع اثباته للغير فاما ان يكون زيدا او لا فيه لكنك لا يجوز الفصل في مفهوم الكلام حتى يتبع اخرا به ولان التقديم يفيد كونه اخرا منصبا فيما عداه بعين الفاعل يجب ان لا يكون زيد معروفا لك ولا التقديم المنفي وان كان منفيا بتقضي كونه منصبا فيما عدا تعيين المفعول يجب ان يكون زيد معروفا لك • ولا يذهب عليك ان افادة التخصيص النفي المحض بتقديم المسند اليه انما هو ما شرطه قلت حيث خصصت الشرط بنفي القول وخصصت بطلان القول بغيره فلا يصح ما شرط انك قلت ولا غيره والا ما انا قلت الا ما شعر انك قلت الا اختصه قوله والا لو تقدم شرط السابق اعني ولي حرف النفي بعد ان لم يتبع بعد حرف النفي بالفصل فقد خرج من الشرط الاول مثل ما انا قلت بهذا ودخل في هذا الشرط ما هو انه من مواضع جزاء الشرط الاول فيتبع الحكمان الا ان لا تقدم ما هو من قوله يعني حرف النفي فاصل بينه وبين المسند حول فيحي ما ولي حرف النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف النفي او كان وقد تقدم على النفي نحو انا ما قلت او تقدم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه نحو ما زيد انا ضربت فانه لتخصيص الفعل بالفعل في ابقاء على غيره لا التخصيص نفي الخبر المسند اليه واثباته لغيره وجزاء قوله والا قوله فقد اي مجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله فقد تقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي اي ان لم يل المسند اليه حرف النفي فقد يأتي التقديم للتخصيص اي لتخصيص المسند اليه بالمسند لا لتخصيص النفي رد على من زعم انفراده وغيره اي بالخبر المسند اليه مخصوصا به اي بالمسند لا رد على من زعم انفراد المسند اليه كما في القسم السابق وهو قد يقلب على المستوق او زعم مشاركته فيه اي مشاركته الغير في ذلك المسند وهو لا ينال كون المسند اليه فهو قصر فرد او تعيين فالفرق بين ما يلي حرف النفي وما لا يليه ان الاول لتخصيص المسند اليه بالنفي والثاني لتخصيصه بالخبر وان الاول رد على من زعم انفراد المسند اليه بالخبر والثاني رد على من زعم انفراد الغير وان الاول للتخصيص والثاني للتخصيص او التقوي وانا قلت زعم انفراد غيره بخصوصه ليخص الكلام بالخبر المثبت كما يقتضيه قوله فيه بعد وان بني الفعل على منكر فانه يقتضي التخصيص للمنكر بين خلاف ما بينا لك فان التخصيص بالموصوف بخصوصه ورد على ثبوت الحكم للغير من حيث الخصوص وفي المنكر تخصيصه بالمسند اليه بحسب الجنس او الوصف ورد على من زعم انفراد الغير بحسب الجنس او الوصف لا فالقصر حينئذ

غير معلوم حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص والتفصيل في المنكر تجرد التخصيص لعدم التفاوت في التقوي فالمراد بتخصيص المسند اليه في هذين القسمين تخصيصه بخصوصه وان بني الفعل على منكر افاد تخصيص الجنس او الواحد فقولك ما رجل جاءني تخصيص الرجل او الرجل الواحد بالنفي وقولك رجل جاءني تخصيص الجنس او الواحد منه بالمجيء فعلم بهذا ان قوله وان بني الفعل على منكر الا تخصيص التعميم الثاني وانه لا يوجب ان لا يكون المنكر للتقوي حتى يرد ما اشار الشيخ في دلائل الاعجاز الى كونه للتقوي ايضا نحو انا سعيت في حاجتك لاحد المعنيين فهو مثال التخصيص كما يتعرض به قوله ولو كذلك الاول بنحو لا غيري مثل لا غيري ولا غيره ولا زيد ولا عمرو ولا ما سوى ذلك الثاني بنحو وحدي مثل وحدك ووحده وصنو او لا غيري بابقائه خوفهم وفيه دفع شبهة ربما يختلج في صدرك من ان الاول بان التقديم للتخصيص لا يجتمع مع مثل قولك وحدي لا غيري فدفعه بانه تأكيد التخصيص ووجه تخصيص كل تأكيد بقسم منه ان كل تخصيص يشتمل على وحدة التخصيص والسلب عن الغير ان الكلام زعم استقلال الغير التصريح بالسلب عنه والكلام زعم الشركة التصريح بالوحدة كما لا يخفى على سلامة الذوق وقد يأتي التقديم لتقوي الحكم الانسب تقوية التخصيص لتقوية الحكم ولا يبعد ان يجعل فعل مضارع منصوب بان المقدرة بعد اللام مسندا الى ضمير التقديم اي قد يأتي التقديم لتقوية الحكم وتقرره في ذهن السامع نحو هو يعطي الجزيل اي كل مسند اليه تقدم على خبر مسند الى ضميره المستتر فيه كلاما للتقوية من جهة تكرر الاسناد والتقدم عند السكاكي وتقدم الفعل منه عند الشيخ في كل مبتدا يتقدم لتقوية الحكم لا لانه بيان محل الفعل المتقدم للاعلام • فعلى هذا زيد ضربته للتقوي بخلاف ما ذهب اليه الشيخ المعنى لكن هذا شرط في كون التقوي مختصا بالخبر الجملي • والسيد الى ان وجه التقوي ان الخبر الذي هو جملة مستقلة بعيدة الارتباط بما قبله فاذا ربط بالمبتدا وغيره تكرر الاسناد ده الى المبتدا الا ان في تحصيل الحياة او مزيد توجه وعليه يجري التقوي في كل خبر جملة والاجراه والسيد السند ذهب الى ان تحقيق كلام السكاكي ان ربط الخبر بالمبتدا بسبب ضمير ليس حقيقيا بالعموم يوجب التقوي فزيد ضربته يوجب الاذ تكرر الاسناد والضرب الى زيد مطلوب بسبب الضمير تحقيق التقوية بلكونه فيه الضمير المسند اليه توجه مثال الشارح المحقق وقد نقلنا ذلك لان التحقيق يقتضي ان يكون في عمرو ضاربه انا تقوية لا ذكر روح اسناد الضمير الاسناد والضرب عائد ووجه لا يأتي الى زيد فقد ابينا الكلام في شرح كلام المعنى على ما ذكره الشارح واشتغلنا اليه الغير بينه وبين كلام الشيخ في كون زيد ضربت للتقوي وكان ان التخصيص لا بد له من المسند اليه لو كان التقوي وهو ان المشكك والا لكان حقيقة او ادعاء الا انه لا تقرير بها

في احوال المسند دون فوائد التخصيص لم يتعرض له كما تعرض لفوائد التخصيص والتخصيص المتعرض
وجوازه وجبه لا الظن بكنه التقوية فيما نحن فيه الكلام وكان لا في النفي مظنة اشتباه [illegible]
المسند اليه حرف النفي لم يكتف بعموم قوله فقد يأتي للتخصيص وقد يأتي للتقوي بالحكم مع ظهور اندراج المنفي
فيه وصرح بقوله **وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انت لا تكذب** لقصد التخصيص او مجرد
التقوي فيتم بحث المصنف بتمثيل التخصيص في النفي كما ظنه الشارح وما قال في افادة التقديم التقوي
محتاج الى التوضيح قال **فانه اشد لنفي الكذب من لا تكذب** ولا اشتغال صيغة التفضيل
ليس على حقيقته اولا مزية للثاني على نفي الكذب وتوجيهه لا يخفى على الافهام الى النظر
الدقيق ان يقول في نفي الكذب في الاستقبال مع انه مظنة الحال يفيد مبالغة فيه حيث لم يأت
نفي الاشدية من لا تكذب اتم في الوهم من لا تكذب انت جعل مشيرا به تنبيها على هذا التفاوت
وقال **وكذا من لا تكذب انت** ولم يثبت في هذا التوضيح في قسم الاثبات مع انه يحتاج
اليه لئلا يشتبه حكم النفي بحكم الاثبات الا انه يحتاج الى كون التقديم للتقوية ليس اقوى من كون لا انت
لا تكذب باشد لنفي الكذب في التركيب بين الآخرين حتى يتم توضيحه به بل قد بين كونه اشد لنفي
الكذب بكونه لمنا تاكيد حيث قال **لانه لتاكيد المحكوم عليه** لا الحكم وقولنا انت لا تكذب
من الاحتمال لاحتمال ان يكون انت الثاني مبتدأ لا تاكيدا للمحكوم عليه في الحكم في الجزء وفيه مخالفة
لما ذكره الكشاف في تفسير قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام وهم بالآخرة هم كافرون فانه جعل تكرير هم
للدلالة على انهم خصوصا كافرون بالآخرة وان غيرهم مؤمنون بها وهم الذين على ملة ابراهيم
ولئلا يتوهم كونهم بالجزاء بجزاء في تخصيص بيان الفرق بانت لا تكذب للتقوي توضيح للمفتوح بانه
لا اشتباه بين لا تكذب انت وبين انت لا تكذب للتخصيص فبيان الفرق بينهما لا ينبغي [illegible]
بين لا تكذب انت وانت لا تكذب للتقوي لانه محل الاشتباه وقد ايده فيه ما ذكره السيد السند من خص
بيانا للفرق بالتخصيص لانه اورده في بحث التخصيص **وان بني الفعل على منكر** افاد تخصيص
من التعبير الراجع الى النكرة فاذا قلت رجلا وهو جاءني كان قولك وهو جاءني تخصيص جنس
الرجل او الرجل الواحد لا بقائل الاول **اي** **او التقديم تخصيص الجنس** او العدد اذا قوله
او الواحدية لا تناول رجلان جاآني فانه تخصيص جنسا او العدد اي رجلا في جاءني لا رجل
واحد لا انا نقول رجلا جاءني تخصيص العدد ولا يحتمل تخصيص الجنس لان التثنية والجمع
نص في العدد لا يحتمل التجريد عنه بخلاف التنوين فانه كثيرا ما يجرد عن العدد نحو اطلاق المفرد

ومن

ومن موجبات ضعف الاطلاق ان المصدر هو المرة لتخصيص الجنس دون الواحد كالمرأة
بالجنس المفهوم المطلق حتى ان رجلا طويلا تجنس صرح به الشيخ لكن ينبغي ان يعلم ان قولك رجل
واحد جاءني للتخصيص الواحد دون الجنس لان الواحد لكونه نصا في الوحدة لا يمكن تجريده
عنها ولو اريد بالتنوين التحقير او التقليل او التكثير يكون لتخصيص الجنس الحقير او القليل
او الكثير دونه الواحد **نحو رجل جاءني اي لا امرأة او لا رجلان** او لا نكتة الى غير
ذلك والاعذب في قصد قصر الجنس الرجل جاءني بالتعريف الجنسي **ووافقه السكاكي**
على ذلك اي على افادة التقديم التخصيص والتقوي لكنه لم يجعل مفيدا للتخصيص قطعا من
غير ان يقصد به مجرد التقوي كما جعل الشيخ ما يلي حرف النفي كذلك ولا جعل من التقديم ما هو لمجرد
التقوي قطعا خلاف الشيخ كانه ليس في التقديم ما يقطع فيه بمجرد التقوي عنده والى هذا التفاوت اشار
بقوله **الا انه قال** اي لكنه قال **التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه في**
الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا قمت فيه مقدم على التقدير بان التقدير قمت انا ثم
المقدم على التقدير بحيث ان التقدير لا ينقلب عن الجواز لا احتمال انه يارى في تقدير العدم الجواز ولا
يقدم عليه وصحح الجواز تنبيها على انه لا بد له من التقدير ايضا ولا يبعد ان يقال المراد جواز
التقدير بلا تكلف وقدره في قولك ما انا قمت يفيد التخصيص لو قدر اصله ما قمت انا وتحكم
عليه انه صح بطل حكمه بعدم صحته ما انا قلت هذا ولا غيري وما انا رأيت احدا يعلم انه تا
حرفيته [illegible] لانه لو لم يجز التأخير لكونه لا يفيد التخصيص فلا يلزم شيء من المفاسد في الحل
والثاني ما لم يجز تقدير التأخير على انه فاعل معنى فقط **فلا يفيد الا تقوي الحكم** جاز كما مر في
نحو انا قمت **وقدر** من امثال انا قمت هو وقت فان هو في قولك عرف هو لا يحتمل
كونه على الفاعل **او لم يجز تقدير** **زيد قام** فان زيدا لو قدر مؤخرا لكان فاعلا على اللفظ لا معنى فقط
وقال الشارح لم يجز تقديره مؤخرا لانه يلزم تقديم الفاعل على لفظه وهو لا يجوز والمراد بجواز زيدا ما
يكون المسند اليه فيه مظهرا فانه عند الشارح يصير فاعلا لفظا بعد الاسناد وفيه بحث لان زيد قام
زيد يقع الظاهر موقع المضمر المسند اليه غير جائز لانه لو كان فاعلا معنى كما في هو قام فكونه
المراد بجواز زيد قام ان يكون المسند اليه ظاهرا والفاعل مضمرا فيكون زيد ضربته فانه لو قدر مؤخرا لبقي العامل
مشغولا عنه وهو سابق في ما يشتغل عنه نحو زيد ضربته لا يفيد تقوي الحكم عنده لانه يفيد تقوية التحويل
وفيهم المصنف التخصيص التقوي في [illegible] لان العلو ان ترتيب الجواز والتقدير لنكتة وهي

[illegible] التصريح [illegible] الحيطة بحق الضمير وهو ان [illegible] وقوله والا يرجع [illegible]
التقدير الذي بمنزلة الفعلية للجواز **واستثنى** السكاكي المنكر المعرف الذي ليس فيه شائبة التخصيص
بقرينة قوله لئلا ينتفي التخصيص * وذلك ان تجعل صيغة التفضيل للمبالغة في النكارة فيفيد
[illegible] النكارة والاستثناء من حكم مستفاد من قوله والا فلا يفيد الا تقوي الحكم كما انه لم يجز تقدير
كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط بلا نكارة لا يفيد الا تقوي الحكم الا المنكر المعرف فانه
لا يجوز تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل معنى فقط بدون [illegible] وهو لا يفيد الا التخصيص وهو
المكرر قال الشارح المحقق انما المراد انه اخرج السكاكي المنكر عن كونه فاعلا معنى **بجعله من**
باب وأسروا النجوى الذين ظلموا اي بجعل المسند في الاصل مسندا الى الضمير [illegible] تفسيره
ابدال الظاهر منه وهنا قال اي على القول **بالابدال من الضمير** اشارة الى القول المشهور وهو
ان الواو في الفعل حرف [illegible] علامة الجمع فقط كما في الصفة [illegible] لا يكون فاعلا ولا يحتمل غيره
من وجوه البعض من قوله نظائره وأسروا النجوى الذين ظلموا والمثاني في كون الواو ضميرا او تخيير
الضمير من الابهام الى التعيين بالتقديم فيلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل [illegible] وما عدل اليه
وانما ارتكب هذه الامور **لئلا ينتفي التخصيص** الذي يشترط كون المبتدأ نكرة **اذ لا سبب**
اي [illegible] التخصيص **سواه** اي سوى كونه في الاصل [illegible] فاعلية النكرة الى التخصيص
سوى تقديم **المسند** لم يحتج بعد الابتداء اليه سوى تقديم المسند في الاصل * ولا يخفى انه [illegible]
المنكر المعرف على اطلاقه الى الاستثناء [illegible] الكلام [illegible] الساعة [illegible]
الى تخصيص وقوله **بخلاف المعرف** يفيد ان المعرف سبب التخصيص سوى تقديم المسند
في الاصل ولا يخفى فساده فلذا جعل الشارح تقدير الكلام واذا انتفى التخصيص لم يجز
وقوعه مبتدأ بخلاف المعرف فانه يجوز وقوعه مبتدأ [illegible] الاعتبار البعيد ولا يخفى
انه بعيد كما انه جعل [illegible] مبتدأ البعيد ثم قال [illegible] بينها وبين الكلام [illegible]
في كلام السكاكي كما قيده كلمة ثم **وشرطه** اي شرط ارتكاب هذا الوجه البعيد في النكرة
ان لا يمنع من التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة التخصيص [illegible] اعتقاد المخاطب في
تقييد الحكم [illegible] كما اشار اليه بقوله **كقولك رجل جاءني** [illegible] معناه
لا امرأة ولا رجلان ولا يخفى ان شرط [illegible] التخصيص [illegible] مستغنى عنه [illegible]
[illegible] التنوين [illegible] للمنكر [illegible] عنه شرط التخصيص [illegible]

لا امرأة

[illegible] **هذا التقديم** دون قولهم شر اهر ذا ناب فانه فيما نحن فيه من التخصيص [illegible]
الاول وهو تخصيص الجنس **فلامتناع ان يراد المهر شر لا خير** اذ المهر لا يكون الا شرا او
ظهور [illegible] السامع [illegible] **واما على التقدير الثاني** وهو تخصيص الواحد **فلنبوه عن مظان استعماله** فانه
لا يستعمل لرد اعتقاد من يكون المهر اكثر من شر واحد **واذ قد صرح الائمة بتخصيصه حيث**
تأولوه بما اهر ذا ناب الا شر لزم طلب وجه [illegible] التخصيص [illegible]
الشارح المحقق لزم طلب وجه الجمع بين ما ذكرناه وبين ما ذكروه فكأنه قال واذ قد صرح الائمة
بما ينافي ما ذكرناه لزم طلب وجه الجمع [illegible] ما ذكرناه او ما ذكروه [illegible] **فالوجه** [illegible]
[illegible] **تفظيع شأن الشر بتنكيره** بجعل التنكير للتعظيم [illegible]
[illegible] المحذوف في غاية العموم اي شر من كل شيء * [illegible]
[illegible] **شر عظيم** في الغاية [illegible] النكرة قد تخصصت بالوصف المستفاد من
التنوين او [illegible] المحذوف فلا حاجة الى تقدير التأخير [illegible]
البعيد [illegible] النكرة المعرفة [illegible] * **واحسب** [illegible] التخصيص الذي صرح به الائمة
[illegible] التخصيص المستفاد من التقديم [illegible] التخصيص عند السكاكي [illegible]
[illegible] الاصول [illegible]
[illegible] مشترك [illegible] بالوصف [illegible]
[illegible] **الفاعل اللفظي والمعنوي** الاول الاسم [illegible] الفاعل اللفظي [illegible]
[illegible] **سواء في امتناع التقديم** [illegible]
وقوله [illegible] قيد الامتناع [illegible] الامتناع [illegible]
[illegible] الكلام الى التقدير [illegible] التقديم [illegible]
[illegible] التقديم على الفاعل
والتمييز **فيجوز تقديم المعنوي دون اللفظي** [illegible] الترجيح [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] **انتفاء التخصيص** [illegible] **التقديم** [illegible]
[illegible] كلام السكاكي [illegible] التقديم [illegible] تقدير كونه
[illegible] فاعل معنى فقط [illegible] انتفاء التخصيص [illegible] تقدير التقديم
[illegible] التقديم [illegible] التقديم [illegible]

والعلوم لمن يحكى بهذا المنع وجه معنى قوله لحصول التخصيص بلا تقدير تقديم باجراء التخصيص
غيره سوق ما يعني الا ما سوف ولم غير نظيره ❊ وثانيهما منع قوله لئلا ينتفي التخصيص في صورة
التنكير لولا تقدير التقديم لحصول التخصيص بغير التقديم من التخصيص بالوصف ونحوه فلا من التنكير
كما ذكر السكاكي والايضاح يتضح من هذا المنع وهو اوضح بالعبارة والجلية الاوضح لولا تقدير
التاخير ولا ايجاب للمنع الاول والجواب عن المنع الثاني انك اذا اردت منع انتفاء التخصيص في
النكرة مطلقا لولا تقدير التاخير فلم يبح اذ ان المسند اليه اذا كان نكرة لا يفيد التخصيص بدون
تقدير التاخير وان اردت منع انتفاء التخصيص في نكرة من النكرات لولا تقدير التاخير فالمنع
مكابرة لان النكرة التي لم تتخصص بشيء من المخصصات اذا وردت ينتفي تخصيصه لولا تقدير
التقديم **ثم لا نسلم امتناع ان يراد المهر شر لا خير** وكيف لا وقد قال الشيخ عبد القاهر وانهم
شر الا الجاء الى اهر وهو منه جنس الشر لا من جنس الخير بحرى مجرى ان يقول بعد ما يراد به
للمراد وربما يرفع هذا المنع بان المتبادر من الشر الشر بالنسبة الى الكلب والاحوال صورة
ما فيه وعجزه عن ان فيه فلا شك ما قال ان مورده لا يكون خيرا بالنسبة اليه وفيه نظر لانه يجوز
ان يراد بالشر الشر بالنسبة الى اهل الرجل او يراد بالاحوال بحره وجعله ذا صوت وهناك
منعان آخران ❊ احدهما انا لا نسلم انه لا يجب تقدير التخصيص لامتناع ان يراد شر اهره لا خير
وامتناع ان يراد شر اهره لا شر الا الاحتمال ان يراد شر اهره لا ناب لا غيره بان يكون المحصر
حقيقيا لا شر اده ❊ وثانيهما ان هذا مثل اراد به المخبر القوي البعيد عنه بجعل تخويفا
بيقع مبتدا بلا تخصيص لكونه كلام مفيدا بدون التخصيص ❊ وبالجملة يراد ان النزاع في مثال
ذكر التصور والتقدير التخصيص وهو ايسر من ذلك **ثم قال السكاكي ويقرب من**
هو قام زيد قائم في التقوي يجيء في افادة التقوي ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم
يحتج الى قوله في التقوي لان زيد قام لا يحتمل الا التقوي بخلاف هو قام فانه يحتمل التخصيص ايضا
قال السيد السند في شرح المفتاح هو قائم يحتمل التخصيص على نحو هو قام ولو لم نسلم ما ذكره لكان
في اختيار زيد قائم على هو قائم وجه وجيه لكن فيه انه كيف يحتمل التخصيص ولا يمكن تقدير تاخيره
لانه فاعل معنى لو لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد **لتضمنه الضمير** علة لقال وهو الاوفق
بقوله **وشبهه** اي لتضمنه من حيث هو خبر **في التكلم والخطاب والغيبة** فقائم مثل
او يعامله اقرب ❊ ... او قوله ❊ شبيه على ضميمة له من التفصيل بين

المشهور ومزيله في مخففي مصدرا ما الاظهر انه عطف على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول معه والمرجح
على انه مستترا او بلحاظ ما لبيته اي مثله لا انه شبهه ثابت بالفعل اي المشبه بالفعل من التغير ثم بعث من جهة
عدم التغير والتغير في تغيره للضمير اي من جهة عدم تغيير الضمير في وقت تكلمه وخطابه وغيبته وجعل
الشارح اقائم اي لعدم تغير قائم في وقت تكلمه وخطابه وغيبته كما هو الظاهر وفيه مسامحة اي في
وقت تكلم المخبر والمراد ما لعدم التغير في الاحوال الثلاثة فقوله لا من جهته عدم التغير في المتكلم كما في
الفعل فانه متكلم انا نحو ضربت تارة وضربنا اخرى ومتكلم للمضارع اضرب تارة ونضرب اخرى وكذا
في الخطاب والغيبة اما عدم التغير في المخبر واحد وهو قول ولعدم التغير في الاحوال الثلاث
ولهذا لم يحكم بانه اي اسم الفاعل مع فاعله **جملة** اصلا ولم يحتج في الكلام بكون اسم الفاعل الذي
حصل الكلام مع ضميره **جملة** الا انه وليه بالفعل بحالة انه فعل في صورة الاسم نحو كرمان الشارح
المحقق الا في صلة الموصول استثناء من غير محاله ومن قال استثناؤه ظاهر اذ اسم الفاعل
الواقع بعد حرف الاستفهام وحرف النفي الرافع للظاهر ايضا من قبيل الجملة يعود اليه القصور
الا ان الكلام في اسم الفاعل المتضمن الضمير واما ما علم يتضمن الضمير فجعل تابعا للمتضمن في الافراد
والاعراب فلم يتعرض له المعنى كما تعرض له المفتاح حيث قال واتبعوه في حكم الافراد نحو زيد
عارف ابوه يعني اتبع عارفا مع الضمير عارفا ابوه يعني اتبع في حكم الافراد وما في بعض نسخ
الايضاح اتبع في الافراد سهو لانه ليس في المفتاح عرف وقال الشارح لان الفاعل
الظاهر الكلام ❊ فان قلت لم يحكم بكون اسم الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة الاسناد
الاصلي وهو اسناد الفعل او ما هو فعل في صورة الاسم كاسناد المصدر واسم الفاعل واسم
المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف ايضا على ما قالوا على سبيل التشبيه والسهو
بجملة وان كانوا جعلوا الظرف خبر جملة يخالف ما قالوا ان الخبر الظرفي مقدر بالجملة في الاصح قلت ما في
المفتاح توجيه لتخصيص الجملة بالذكر لا سنده اصليا او ثانيا ويدخل اسم الفاعل الذي بعد
صلة والذي بعد حرف النفي والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله جملة اولا لما فانه
قلت الجملة ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه في الجملة واسم الفاعل مع فاعله ليس كذلك
اصلا ❊ قلت اسم الفاعل كذلك في اقائم زيد وما قائم زيد فتقدم جعله مع الفاعل جملة وجعل
ما في القصور في حمل التسمية ... لا بد انه وجه وذلك ما ذكره في المفتاح **والاعراب**
باعتبار الضمير هو ما ... الجملة ... ايضا الجملة اذا لم تقع في محل ... على الاعراب انما هو اصلا

لا علم ولا الفعل ولا التعبير اما وان وقع موقع مفرد فهو منصوب محلا واسم الفاعل مع فاعله منصوب
ولذا اجري اعرابه على جزئيه الاول لاستقلال الجزء الثاني باعراب اقتضاه الجزء الاول ٭ فلا يقتضى
المنصوب تقسيم الاسم واسم الفاعل مع فاعله ليس باسم فلا يكون له اعراب ٭ قلت للمنصوب هو
الاسم او ما نزل منزلة الاسم نحو قائمة وبصرة ٭ فان قلت اسم الفاعل لو لم يكن منصوبا لم
يقع وكيف معربا باعراب استحقه المجموع لتركبه ومن فاعله كان فاسم مركب مع الغير لكنه
معربا ٭ قلت مطلق التركيب لا يوجب اعراب الاسم بل تركيب يستدعي حصول معنى فيه
يقتضي الاعراب ٭ فان قلت البناء لا يختص بالجملة حتى يوجب عدم جعل الاسم الفاعل على
مع فاعله جملة عدم جعله مبنيا ٭ قلت فرق بين جعله مبنيا وبين جعل الجملة في البناء
والاول ليس فاده من الملابسة مع مقابلة الجملة في البناء وهو الثاني دون الاول لا يحال كيف يحكم
بانه لم يجعل اسم الفاعل مع فاعله مبنيا لم لا يجوز ان يكون مبنيا ويكون الاعراب الذي يجري على
الجزء اعرابا استحقه الكل محلا فاذا جاز اجراء الاعراب المحلي للمبني على كلمة مقارنة لم كما في لام
الموصول وصلته فجوازه على جزء المركب اولى لانا نقول لم يجعل الفصحاء اسم الفاعل مع فاعله
مبنيا وذلك معلوم من علم النحو ٭ والمراد بعدم العامل بعدم معاملة المفرد في المنصوب حتى يجعل
كذلك النحو والابتداء ان جعل زيد قائم مشتملا على التقوى يقتضي ان لا يحال في مقام الاخبار
عن قيام زيد ٭ ويختص بمقام جواب السائل بانا زيد قائم ويكفيه ما نقل للمفتاح عن ابي العباس في
جواب الكندي حين قال اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم
ان عبد الله لقائم والمعنى واحد فقال بل المعاني مختلفة فعبد الله قائم اخبار عن قيامه وان عبد الله
قائم جواب عن سؤال سائل ٭ وان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر فقال فلم لم يجعلوا الى
التقوى في زيد قائم اصلا او يجعلوه كزيد انسان مطلقا ٭ ونحو زيد على صيغة الفعل المعروف
او الغائب المجهول تقديمه للازم او لا يعلم معاشر جعلها للحال او ما يعلل تقديمه للازم
نحو مقتضى التقديم فتقدم ابتداء الالة لا يعين او يبين البليغ ما هو كاللازم وان لعسى لا زما
لان الاعراب معنى المراد ليس لازما لا يجوز العاقل تركه لفظه مثل وغير ونحوه وما يضاهيه
الا ان الشايع في الاستعمال مثل وغير فلذا اقتصر عليهما لكن فرق بين بابه مثل وما ثل في الكناية
عن الحكم على نفس ما ثبت به الحكم على اخفى بطريق الاولى لان المثل هو الاولى في المماثل بالحكم على
المعنى والسير الى الاولى بطريقه ايضا وما في منشئ الحكم بالاول المماثل هو الشامل كما في المساوي

بالحق من الشيء بانه لا ذاتها اللعين نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود بمعنى انت لا تبخل بجعل
نفي البخل على مثله الكناية عن نفي البخل عنك لانه اذا نفى البخل من هو على صفته كان على نفيك اكد منها
فيه فلا ثبات انت لا تبخل وانت تجود ولان اذا نفى الجود الموجود في غيرك مطلقا
فانت تجود لا محالة بل الاستغناء والنفي تجود على الكمال فما حال ما انت تحقيق على الانفراد ولا انا
من غير ارادة تعريض بغير المخاطب او بغير مراد بالتعريض بغير المخاطب بان يراد بالمثل انسان
غير المخاطب ما ثله وبالغير غير المخاطب ما ثلا كما اذا ذلك يكون وما مغير بالثاني حرف به بيراد بغير
مما ثله لا بنحو وجهه وقوله غيرك الآخر حال من المفعول المضاف الى المثل المفعول من زائدة
فلا ثبات لتعقب النفي لانه في قوله لا من ارادة تعريض بغير المخاطب ونظيره ضربت من غير جرم
او بغير ذي جرم ٭ وبهذا الظهر ما قالوا بر سترم في توجيه ان الغير بمعنى الا عن ضربا ناسئا من
غير جرم او بغير ذي جرم ٭ وهو كناية عن ضرب ليس ناسئا عن جرم وينبغي ان تحمل الارادة على
الارادات والا فالكناية لا تستلزم نفي ارادة الحقيقة والاولى حذف التعريض والاكتفاء بقوله
من غير ارادة تعريض بغير المخاطب اذ ارادة غير المخاطب يمنع كون التقديم كاللازم سواء كان في الكلام
تعريض بغير المخاطب وحكم عليه من عرض الكلام لا على وجه الاستقامة على ما هو معنى التعريض
اصطلاحا او لم يكن ولهذا ترى السيد السند اختار في حمل التعريض على الدلالة اللغوية وجعل
المعنى ان يريد بمثلك لا يبخل نفي البخل عن شخص معين اشتهر بمماثلة فيجعل لفظ مثل كناية
عن المشخص المعين بطريق دلالة الكناية ذكر لفظ التعريض ولا يخفى ما فيه لشمول قوله
من غير ارادة تعريض بغير المخاطب في قولنا مثلك لا يبخل في معنى قولنا فلان لا يبخل بما يريد
مثلك فلانا على وجه الاستقامة دون الكناية لان الاضافة العهدية تعقيده من غير الكناية وفي
نحو مثلك مطلقا لا يبخل ولكنه تريد به غير المخاطب من غير دلالة خفية فينبغي ان يجعل قوله من
غير ارادة التعريض بغير المخاطب اشارة الى ان التقديم لا يلزم في شيء من هذه الصور ولا يخفى
ما حققه السيد السند وغاية التوجيه انه اراد الدلالة الحالية ونبه على ان مثلك لا يبخل اشتهر
في معنى انت لا تبخل الى ان صار دلالته على غير المخاطب بوجه من الوجوه خفية وربما ذكرنا ظهر ان قوله
من غير ارادة تعريض بغير المخاطب تأكيد لقوله بمعنى انت لا تبخل لا قيد ثان حتى لو كان مع
ارادة المخاطب تعريض بغير المخاطب لم يكن التقديم كاللازم على ما وهم البعض وقوله نحو يقال
[illegible] لزوم التقديم في المثل ونحوه الا اعم من الوجوب والا لم يحسن الاستدلال [illegible]

اشهر فان قلت لا اهانة للتأخير على المراد ظلمت صح قولا اعون * قلت كانه اراد كونه
مثل وغيره مع التقديم اعون على المراد مما هو مع التأخير * فان قلت اذا كان الخطاب منكرا
او مترددا فتقديمها واجب او حسن واذا كان خالي الذهن فتقديمها غير جائز فكيف يجعل الحكم لزوم
التقديم * قلت كأنه اراد ان التقديم ليس لتقصد تقوية الحكم للرد بل لكونه اعون على ما هو المراد
من لفظ مثل وغيره من ايراد الحكم على وجه بليغ لا للرد فان كون الحكم ابلغ ليس للرد اذ لم يتقل
انه قوله جاء واسطة للرد وعلى الخطب على انك سمعت عن الشيخ وغيره ان التأكيد ربما يكون
لفوائد اخر غير رد الانكار ورد التردد وان نظمنا فيه ولا يذهب عليك ان هذا الحكم لا ينبغي
ان يختص بلفظ مثل وغيره ولا بالكناية بل يجري في المجاز ايضا فيجري في تقديم المسند اليه نحو انت
تقدم رجلا وتؤخر اخرى كاللازم لكونه اعون على المراد وهو ايراد الحكم على وجه ابلغ او المجاز ابلغ
من الحقيقة **قيل وقد يقدم** المسند اليه ان كان اداة ان المسند اليه مقارنا بما يفيد عموم الفقد
لجميع افراده كلفظ كل وما يجري مجراه وكان المحكوم به منفيا وكانه بحيث لو اخر صار ابتداء
فاصلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم ابوه فانه لا يعرض فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه كل انسان
وعند الغاة هذا التقديم لخوف التباس ما ابتداء بالفاعل حتى انه يجب فيه زيد لم يقم ايضا وان
لا يوجب العموم في قولك لم يقم زيد وما تضمنه هذا المقول انه يقدم لانه لا يدل على العموم
كانه اذا لم يقم بخلاف لم يقم انسان فانه يدل على العموم ويلبس ما هو نكتة ان لا خبر اخر
الدالة على العموم كالاجوبة الاحتراز عنها * ولا يخفى ان هذا التقديم ليس داخلا تحت الاصل
الذي هو الاهمية المفسر به هنا للدلالة على العموم بل الدلالة على العموم بل انما يستدعي التقديم
لا انها حاصلة من نفس التقديم ولا يخفى ان دلالة التقديم على العموم يترتب على تحقق فيجب
ان يكون متفرعا عنه كما يفيده قوله **لانه دال على العموم** اي شمول الحكم لجميع افراد المسند اليه
وليس المراد بالعموم ما يرصف به اللفظ حتى يشكل جعل التقديم والاعلية على انه اذا كان اللفظ
دالا على كونه عاما وغير عام فلا يصح بانه يجعل شيء والا ما يجعل عموما ويتوسل به الى شمول الحكم
لكن الاعذب جعل التقديم لدلالته على شمول الحكم مستلزما لعموم اللفظ * ووجه دلالة التقديم
على العموم انه بالتقديم يكون الحكم موجبا فيشمل الكل ويثبت النفي لكل واحد بخصوصه وشموله
بخلاف ما لو اخر اي بخلاف التأخير فانه مع صدر به **نحو لم يقم كل انسان** فانه يفيد الحكم
سالبة ويكون رفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول النفي فانه **يفيد نفي الحكم** عن المحكوم عليه ...
حكم عن الافراد او الى جميع الافراد **لا عن كل فرد** ونا مثال بخلاف التأخير لا ان كانه العموم متحققا
في لا على صوري التقديم والتأخير لا يصح التقديم بكونه دالا على العموم كما في كل انسان قائم
وقائم كل انسان فيكون الابحر البيان منع الوهم ونظر التحقيق لا يعنيه البيان انه اذا ساوى التقديم
التأخير في العموم فلاه الاولى شيء منهما عليه فلا يتصور فيه التقديم للدلالة على التعميم ويكون لا نفع
فائدة التكلم لو في قوله ما لو اخر بل لا انعقد على تصحيحه وتعيينه جواب لو فكانه اذا وضع بخلاف
التأخير وبما بيناه في وجه التسديد والسبيل الرشيد استغنيت عن سلوك المسالك البعيدة التي
دل عليه هذا التأويل بقوله **وذلك** ان يكون التقديم بخلاف التأخير على هذا الوجه اعتبره البلغاء
بشهادة الاستعمال **فيلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس** فيندفع به الداعي الى الاستعمال
الا اثبات القوي بالاستدلال حتى يرد ان اثبات المنقول بالعقول بعيد عن المقبول
عن البعض ان التقديم في كل انسان لم يقم يشتمل على تكرير الاسناد فيفيد التقوية لا محالة
فلا بد لجعل النكتة فيه افادة العموم دون تأكيد الحكم من سبب وذلك السبب ان التقوية تأكيد
وافادة العموم تأسيس وترجيح التأكيد على التأسيس كترجيح الخسيس على النفيس فلا يفعله
البليغ ولو لا انا نرى ما يبلغ هذا الكلام الذي عليه الامام ملاحظة عليه وجميع ذلك ان واضح
الى ما يعقبه ببيان لم يغير صاحبه بالتوضيح به ولا يبين هذا اول قارورة كسرت في الاسلام
والمقدمتين ترجيح التأكيد على التأسيس لولا التقديم للتعميم والتأخير لا للتعميم **بقوله لان**
الموجبة المعدولة ... لم يشتمل على ما يفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد وكذا **المعدولة**
المحصلة ... وهي ما جعل النفي جزءا من مفهومه **في قوة السالبة الجزئية** وهي التي ذكر فيها ما
يدل على السلب عن البعض وهو قسمين ما يدل على السلب عن الجملة المستلزمة للسلب
عن البعض ... مثل ليس كل وما يدل على السلب عن البعض ... السلب عن الجملة
وسوره ليس بعض وبعض ليس والسالبة الجزئية مطلقا لا تقتضي السلب عن الجملة بل ما
كانت مشتملة على رفع الايجاب الكلي فقط او صدق السالبة الجزئية مطلقا بقوله **المستلزمة**
نفي الحكم عن الجملة ولم يقل المقتضية نفي الحكم عن الجملة بخلاف السالبة الكلية فان معناها
مترتبة من نفي الحكم عن كل فرد فلذا لحقها بالاقتضاء ... وقد بين الامام الشارح المحقق
هذا المقام فضل تحرير بيان ان الاول انما لانه صدق السالبة الجزئية اما بانتفاء الحكم عن كل فرد
او عن البعض فقط ... يعرض على التقدير في الانتفاء عن الكل ... الكلام في مفهوم التعميم

ومن مناط ... لانه مدار التأكيد والتأسيس ثم بنى عليه استشكال الاستلزام والاقتضاء ...
من ان قولنا لم يقم كل انسان سالبة جزئية لصدقها في صدقها ان صدقها اما بالسلب عن كل
فرد واما بالسلب عن البعض فقط دون بعض مع انها مقتضية للنفي عن الجملة كما اقتضته السالبة
الكلية عن كل فرد . وقال السيد السند انه لا وضوح انه يقال لانه مفهوم السالبة الجزئية هو رفع النفي
الحكم عن البعض وذلك مغاير لنفي الحكم عن الجملة لكنه يستلزم كما ذكره الشارح ولا يخفى ما فيه ايضا
لان صريح قولنا لم يقم كل انسان نفي الحكم عن الجملة مع انه سالبة جزئية بلا مسامحة وكان ...
السلب الجزئي بالسالبة الجزئية لان السلب الجزئي ما يفيد السلب عن البعض والسالبة الجزئية
مقتضية تعقيب السلب عن البعض لا بمفهومها الصريح او بطريق الاستلزام وحرضنا ابكار
عليه فانكشفت عن انظار الفحول شموس مستقبلة بالقبول فابرزتها بصائر القلوب وجعلتها
العروس حفظها الله عن كيد المتعصب الجهول او لا لان القيود شاعت في هذا المقام
عن كتب الميزان في معنى التلازم فلذا احتاج الشارح المحقق الى تقييد السالبة الجزئية بوجود
الموضوع لئلا ينافي ما حقق من فرض موضوع ان السالبة المحصلة اعم من الموجبة المعدولة ولا يخفى
ان ما هو بصدده لا يتوقف على دعوى استلزام السالبة المحصلة كما يكفي فيه استلزام الموجبة ...
السلب . فالاولى ان يكون التسامح باستعمال اللزوم في الاستلزام . وثانيها ان الاولى ان يقال
لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول تستلزم اثبات النفي للبعض فقوله بعد الكلام العموم لزم ترجيح
التأكيد على التأسيس . وثالثها ان افادة التقديم لعموم النفي للجمل الجزئية فانه يجري في قولنا
كل انسان لم يقم ولم يقم كل انسان فليس الدليل وافيا بالمدعى وهو عن كل فرد وثانيا
ان انسان لم يقم معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد فلو كان كل انسان لم يقم
كذلك كان كل للتأكيد لا تأسيسا فيلزم ترجيح التأكيد المرجوح على التأسيس الراجح فثبت ان ...
والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد بدليل السالبة
المهملة التي موضوعها نكرة بدليل قوله لورود موضوعها في سياق النفي فان الوارد في سياق
النفي يفيد العموم او لان الوارد نكرة . وقد يتوهم ذلك من الاشتراط الى ان يستغني الورود في
التقييد بالنكرة . ولك ان تجعل اللام للوقت وتجعل قوله هذا تقييد الحكم لا تعليلا فيندفع حينئذ
انه لا وجه لتعليل هذا الحكم وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة في قوة السالبة الجزئية
وتقرير الشارح المحقق بانه احتاج هنا الى التعليل الذي ينفيه الدعوى ومنافيه بلا تقرير في محل

المعدولة

المعدولة في قوة الجزئية . وفيه نظر لان الكلام في ان كل مهملة في قوة الجزئية لا ينافي ان بعض المهملات
في قوة الكلية ولا يدفعه تخصيص القضية الكلية بان النكرة الواردة في سياق النفي تفيد العموم
بعمومها نكرة وجماعة قبل ورود ما في سياق النفي والا لانتقض حكمه بقولنا لم يقم كل انسان النفي ...
دون كل فرد . وفيه نظر لانه على تقدير ان يكون كل انسان لم يقم لافادة النفي عن الجملة ولم يقم كل انسان
لافادة النفي عن كل فرد لا يلزم ان يكون شيء منهما تأكيدا لا تأسيسا لان التأكيد الاعادة بلفظها
او غيره بلفظ آخر وههنا لم يكن اعادة معنى مرتين بلفظين لان النفي عن الجملة في الصورة الاولى
الموجبة المهملة المعدولة عن كل فرد في الثانية اي السالبة المهملة انما افاده الاسناد
او ما اضيف اليه كل وقد زال ذلك بالاسناد اليها فيكون تأسيسا لا تأكيدا كما كان
قبل دخول كل كذلك حكمه لا وضح الشارح بهذا المقام . وفيه انه لو كان التأكيد ما ذكره لم يصح ان
يكون التقديم في التأسيس تارة بوجودي وتارة بلا عدمي . فالصحيح ان التأكيد اعادة
ما افاده الكلام بعينه لفظا او معنى كما ذكره المحقق لان المسند اليه عند التحقيق ما اضيف اليه كل وكل
لبيان افراده وحصة اليه وكذا لا يوصف بالاضافة اليه في النفي عن الجملة او عن كل فرد لا يستفاد
من الاسناد والى ما اضيف اليه وايضا لا يجري ما ذكره لو وضع الامر الاستغراق موضع كل لان المفيد
للنفي في الصورتين الاسناد الى امر واحد . فالاولى التأكيد ما يفيده الاسناد وتقريره فان ...
هذا الجواب بناء على الجواب الذي بعده لان مقتضاه ان كلا على تقدير التقرير في الصورتين للتأسيس
لا للتأكيد ومقتضى قوله ولان الثانية اي السالبة المهملة نحو لم يقم انسان اذا افادت
النفي عن كل فرد فلو افادت عن الجملة بعد ما دخلت كل عليها لكان تأكيدا لا تأسيسا
ان كلا والا افادت ما افاده التركيب قبل دخولها تأكيد . فلعل الجواب الثاني مبني على تسليم ان كلا
تأكيد فيحق ... الجواب تسليم ما منع في الاول وقد نبه عليه بعض في الاحتجاج حيث قال ان ...
ان ليس تأكيدا بالمعنى الاصطلاحي عن تقرير التأكيد بما يفيده معنى يحصل بدونه والاستامة فيه والثانية
بعد الحمل على ما حملت لا يكون تأسيسا بل تأكيدا ولا يكون فيه ترجيح التأسيس على التأكيد بل ترجيح
التأكيد على التأكيد . ولا يخفى انه يمكن ان ينافس في ذلك ايضا بان ما هو المشهور ان التأسيس خير من التأكيد
بالمعنى الاصطلاحي ولهذا رجح بان الافادة خير من الاعادة وما ذكره ان التأكيد بهذا المعنى خير من التأسيس
ايضا بل هو خير من ... ولا يبين وكيف ولا قياس له في استعمال جعل الانسان لم يقم ولم يقم ...
الانسان ... فانه نحو الانسان لم يقم ولم يقم الانسان . واجاب الشارح ... ذكره ...

بارادة ورود النفي في الجملة ويحتمل ارادة النفي عن كل فرد خلاف الظاهر على وجه المحتمل لا يكون في معنى
النفي عن كل فرد وهو في ضمن النفي عن البعض مع الثبوت للبعض والكل يفيد الشمول والعموم
بعموم الاول فيكون تاسيسا وفيه ضعف للتعميم كل انسان لم يقم النفي الشمول لا بعد اصل الفعل
الى سبيل التوكيد والجواب الصحيح ان النفي عن الجملة متصفا عن البعض ثابتا للبعض وهذا
المعنى غير النفي عن الجملة بان يكون منتفيا عن كل فرد كما في قبيل كل [illegible] من ايجاب بانه
المحمول على الفرد يكون تاسيسا لان دلالة لم يقم انسان عليه بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان
ويكفي في التاسيس اختلاف الدلالتين ورده الشارح بانه يلزم ح ان لا يكون كل انسان لم يقم
على تقدير جعله للنفي عن جملة الافراد تاكيدا لان دلالته حينئذ انسان لم يقم بطريق الالتزام
وهو ظاهر ولا يخفى عليك ان دلالة كل انسان لم يقم ايضا على النفي عن الجملة بطريق الالتزام
لان الاثبات عدم القيام للكل ويلزم النفي وان دلالة لم يقم انسان على النفي عن جميع الافراد
عند المستدل بطريق الالتزام لا بهذه الكلية فلو كان لم يقم كل انسان لعموم النفي [illegible]
وكذا ان منع بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس لا يستحق الا [illegible] التاكيد اكثر فالاصل فيه كونه
للتاكيد وان تدفع بانه لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة [illegible] يقتضي بطلان ترجيح
التاكيد على التاسيس فلا يسمع المنع ما لم يعارض هذه المقدمة امر الاشتباه فيه [illegible]
التاكيد الكثير انما يسلم اذا اضيف الى الضمير فانه لا يكون الا تاكيدا او مبتدأ [illegible] بعد ثبوته لا يقاوم
تلك المقدمة لان في اعتباره ترجيح جانب اللفظ وفي اعتبار هذه المقدمة ترجيح جانب المعنى
واذا دار الامر بين المعنى [illegible] رعاية اللفظ يراعى المعنى ولان النكرة المنفية اذا عمت
كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لا مهملة ولا في قوة الكلية فان قلت لا يعترض
القائل فيما هو بصدده من ترجيح التاكيد على التاسيس بل ينقضه لان كونه سالبة كلية اقوى في
اثبات مطلوبه [illegible] قلت نظر المعترض لم يقتصر على تزييف دليله [illegible]
في الاصطلاح المقصود والتنبيه على فساد [illegible] قوله مذهبا ومنشأ غلط
ما شاع في كتب الميزان من تعيين الاسوار وعدم اطلاعه على التفصيل الذي ذكره الشيخ
من ان كل ما يدل على كمية الافراد فهو سور حتى اللام والتنوين وبهذا ظهر ان قصر النظر [illegible]
القائل في السالبة المهملة [illegible] انما جعل لم يقم انسان [illegible] ساقطا [illegible]
[illegible] فيما ذكره في التوجيه ارادة النفي على الكل وفيه تحكم

الدعوى ثم تزييف التوجيه ما وقع عقيبه كلام الشيخ قال في الايضاح في هذا المقام [illegible]
[illegible] القائل [illegible] ان النفي مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة اخرى [illegible] الشيخ
عبد القاهر وغيره بهذا وقال عبد القاهر وان كانت كلمة كل داخلة في حيز النفي ودخول النفي
في حيز النفي ان يتعلق النفي بثبوت الشيء له او بثبوته لشيء او يتعلق الشيء به او تعلقه بشيء [illegible]
بتوضيح انه اذا دخل في حيز النفي ما دخل عليه اداته ودفع ذلك الوهم بالتعميم فقال بان تاخرت عن اداته
اي اداة النفي سواء كانت معمولة لها اولا ولا يخفى ان [illegible] حرف النفي واراد اداة النفي
نحو [illegible] وكان اراد آلة النفي [illegible] نحو قول
ابي الطيب ما كل ما يتمنى المرء يدركه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن [illegible]
[illegible] النفي على الجزء دون [illegible]
[illegible] وكانت معمولة للفعل المنفي [illegible] نحو ما
[illegible] كل [illegible] نحو ما جاءني القوم كلهم قال الشارح المحقق قدم التاكيد لان [illegible] الاصل فيه
ولا يخفى ان [illegible] التاكيد [illegible] دون العكس وما جاء كل القوم [illegible]
تنبيها على ان [illegible] لا يكون الا تاكيدا او لم آخذ كل الدراهم او كل الدراهم
لم آخذ [illegible] توجيه النفي الى الشمول خاصة وافاد
الكلام ثبوت الفعل او الوصف لبعض قال الشارح المحقق ولو قال [illegible]
[illegible] لكان احسن قلت [illegible] القوم [illegible]
[illegible] ثبوت الفعل او الوصف لبعض [illegible] قلت [illegible]
[illegible]
[illegible] ثبوت الفعل لبعض [illegible]
[illegible] الفعل المنفي [illegible] النفي [illegible] كل
انسان [illegible] ولو [illegible] كل انسان [illegible]
[illegible] الفعل او الوصف [illegible] الشارح المحقق [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

والنهي عن الاطاعة كناية عن الامر بالاجتناب والمعاداة ومخالفته كما لا يخفى قوله للفضل المنفي
لا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس بمخصوص بكل بل يجري في كل ما حقق غير مرة ان النفي
اذا دخل على الكلام فيه قيد يتوجه الى القيد ويثبت الاصل والتحقيق ان هذا اكثري لا كلي ولا يبعد
ان يقال مراد الشيخ انه لو ورد النفي انه ينصرف الى القيد حتى لا يستفاد منه الاولى كما انه يقتضي
اللفظ المعنى انه لا يفهم منه الاول كما لا يخفى وذلك لا ينافي ان الفرض امر خارج عن مقتضاه ويجعل
الا [illegible] ولا يخفى ان البعضية تجبره الكلام لا العموم لا يستفاد منه الكل عام ومقتضى ذلك انه يفيد
ايجاب البعض القوم ثبوت الكلام للكل لرجع النفي الى البعضية مع انه ليس كذلك والفرق من
[illegible] الانظار [illegible] ولا [illegible] اصلا فتقول قد شاع استعمال البعض في
البعضية المطلقة [illegible] الكل كثرة شيوع الوحدة في الوحدة المطلقة [illegible] للكثرة [illegible]
انه ما جاءني رجل [illegible] مع عموم النفي فكذلك ما جاء من بعض القوم فلذا يفيد نفي الكل والا [illegible]
وان لم يكن كله [illegible] في حيز اداة النفي [illegible] الكلام [illegible] الانسان [illegible] كل
الانسان [illegible] لم يدخل في حيز [illegible] الكلام [illegible] الافراد [illegible] العموم والشمول
واضحى [illegible] ببيان في الكلام المنفي كقول النبي عم لما قال له ذو اليدين [illegible]
السلام [illegible] ذو الشمالين [illegible] الى [illegible]
[illegible] وهو الذي [illegible] بعض شروح المصابيح وفي الشرح انه قوله [illegible]
وان لم يكن كل [illegible] في حيز النفي [illegible] الكلام [illegible] عم النفي وما ذكرنا [illegible]
وما ذكر [illegible] اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله [illegible]
اليدين [illegible] قول النبي عم كل ذلك لم يكن [illegible] لم يثبت القصر ولا النسيان وفيه اشكال
[illegible] كيف [illegible] الصدق [illegible] حتى [illegible] لا ذلك لم يكن في اعتقاده
[illegible] ولا يخفى [illegible] الاعتقاد [illegible] المطابق [illegible]
[illegible] الاعتقاد والخبر المطابق [illegible] الامور الدينية [illegible] ولا يبعد
ان يقال النسيان [illegible] الى النسيان [illegible] ولا [illegible] لا اقول نسيت بل [illegible]
على صيغة المجهول [illegible] التفصيل ولا يخفى ان هذا [illegible] على عدم [illegible] السهو [illegible]
ولا يخفى انه يقال اقصرت الصلوة ام نسيت ام سهوت [illegible] وعليه [illegible] ولا [illegible]
[illegible] قوله [illegible] علي [illegible] الكلام [illegible]

بتقدير [illegible] ويفيد عموم النفي اذا المعنى على ان لم افعل شيئا من الذنوب لا ان لم اصنع جميعها فقال
[illegible] في اثبات المطلوب بالحديث وشعر ابي النجم اما الاحتجاج بالحديث فمن وجهين احدهما
ان السؤال بام عن احد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت احدهما عند المتكلم فجوابه اما بالتعيين
او بنفي كل منهما [illegible] وثانيها ما روي انه لما قال عم كل ذلك لم يكن قال ذو اليدين بعض ذلك
قد كان [illegible] والايجاب الجزئي نقيض السلب الكلي هذا [illegible] شيخ [illegible] بعض ذلك
فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم [illegible] فصلى [illegible] ان [illegible] الجواب
باثبات كل منهما ايضا لان الجواب بنفي كل منهما [illegible] في الاعتقاد وثبوت احدهما [illegible]
الجواب باثبات كل منهما [illegible] في هذا الاعتقاد وهذا الكلام [illegible] الكثير
ثم قال ونقول ابي النجم [illegible] واما الاحتجاج [illegible] الشيخ عبد القاهر [illegible] فصيح
والفصيح [illegible] نصب كل [illegible] وزنا [illegible] كلامه انه لم يأت
[illegible] المراة [illegible] النصب [illegible] الرفع [illegible]
الا الرفع [illegible] وفيه بحث [illegible] المطلوب [illegible] حيز النفي
العموم [illegible] لا يفيد [illegible] لا يبطل [illegible]
[illegible] انه لو [illegible] الرفع [illegible] النصب
[illegible] والعجز [illegible] الشارح المحقق [illegible] النحاة [illegible] الاخرى
[illegible] لا النصب [illegible] المفعول [illegible] الضمير [illegible] المبتدأ [illegible] وقال
[illegible] لا سيبويه [illegible] الضمير المنصوب [illegible] المبتدأ [illegible]
[illegible] كلاهما [illegible] الضمير [illegible] المبتدأ [illegible]
[illegible] المستقيم [illegible] حذف الضمير [illegible] ابن الحاجب [illegible] لا يصح
نصب [illegible] اللفظي [illegible] والا يخفى ان [illegible]
ابن الحاجب [illegible] سيبويه [illegible] حذف [illegible] الضمير [illegible] الرفع على النصب
[illegible] ابن الحاجب وسيبويه [illegible]
[illegible] الضمير [illegible] العوامل اللفظية [illegible]
[illegible] ابن الحاجب [illegible] الشيخ [illegible] النفي [illegible] العموم
[illegible] الرفع [illegible] النفي [illegible] العموم [illegible]

ولا يصيب [illegible] اذ اثبات [illegible] والشرك [illegible] دونه حرفا [illegible] **واما تأخيره فلاقتضاء**

المقام تقديم المسند يعني ان تأخيره ليس من مقتضيات الاحوال وانما هو من ضرورات مقتضى

الحال فلذا لا يبحث عنه [illegible] اندفع ما قيل عليه ان التأخير ليس مقتضى للحال فلا معنى للبحث

عنه وانما يتجه لو كان مقصوده ان تأخيره مقتضى احوال [illegible] في تقديم المسند [illegible]

ولو لم يوجد بحثه لاني هذا الكتاب ولا في الايضاح • وقد يجاب [illegible] ان المقصود

[illegible] الحال [illegible] بيانه [illegible] اقتضاء المقام تقديم متعلق المسند [illegible]

[illegible] فتامل [illegible] مبتدا [illegible] اليه [illegible]

[illegible] التعبير عن [illegible] المذكور [illegible] رعاية [illegible] مقتضى الظاهر [illegible]

بخلاف مقتضى الظاهر [illegible] **مقتضى الحال** **الظاهر**

[illegible] بخلاف مقتضى الظاهر [illegible] بخلاف مقتضى الظاهر [illegible]

وضع اسم الاشارة موضع المضمر [illegible] موضع [illegible] البيان واللطف

[illegible] الايضاح كالمحسوس • [illegible] فصل [illegible]

[illegible] على ما خلط [illegible] خلاف مقتضى الظاهر [illegible]

[illegible] المباحث المتقدمة **وقد**

يخرج الكلام على خلافه اي مقتضى الظاهر [illegible] في هذا الباب [illegible]

[illegible] الاسناد [illegible] ومن [illegible] هذا النوع

[illegible]

[illegible] اشارة الى [illegible]

[illegible] وضع المضمر موضع الظاهر [illegible] خلاف [illegible]

[illegible] خلاف مقتضى الظاهر

ومنه وضع المضمر موضع المظهر [illegible] لم يتقدم المرجع لفظا ولا معنى ولا قرينة [illegible]

[illegible] الاخراج على خلاف مقتضى

الظاهر تقديم المضمر [illegible] مقتضى الظاهر [illegible] التقديم [illegible]

[illegible] التأخير [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] مقتضى

الظاهر

[illegible] **في قولهم نعم رجلا مكان نعم الرجل** وفي [illegible] مكان نعم الرجلان [illegible] رجالا مكان نعم

الرجال • [illegible] ان الضمير [illegible] مبهم [illegible] التمييز [illegible]

[illegible] الممدوح [illegible] الرجل [illegible]

[illegible] بحسب الوجود [illegible] الكمال

والتعظيم وقيد التمثيل بقوله **في احد القولين** [illegible] القول [illegible] نعم الرجل [illegible]

[illegible] القول [illegible] نعم الرجل خبره [illegible]

[illegible] المضمر [illegible] التقييد [illegible] المضمر [illegible]

[illegible] القول الآخر [illegible] المخصوص [illegible]

[illegible] الابهام ثم التفسير [illegible] المضمر [illegible] التمييز [illegible]

[illegible] الابهام والتفسير [illegible]

[illegible] والتمييز [illegible] نعم الرجل رجلا [illegible]

[illegible] الابهام العارض [illegible]

[illegible] التفسير [illegible] الابهام [illegible] كلام [illegible]

[illegible] القول الآخر [illegible] وضع المضمر

[illegible] مقام المظهر [illegible] وضع [illegible] • فان قلت [illegible]

[illegible] الضمير [illegible]

[illegible] خلاف مقتضى الظاهر [illegible]

[illegible] • قلت [illegible] مقتضى الظاهر [illegible]

[illegible] مقتضى [illegible] دون [illegible]

[illegible] **وضمير الشأن** **نحو هو زيد عالم** [illegible] زيد عالم [illegible] الضمير [illegible]

[illegible] الاسمية [illegible]

[illegible] زيد عالم [illegible]

[illegible] مقتضى الظاهر

[illegible] المؤنث [illegible]

[illegible] **مكان الشأن والقصة** [illegible]

[illegible] فهو راجع الى الشيء المعقول [illegible] بتفسير الجملة بعده [illegible]

[illegible] بتوضيح المضمر موضع المظهر وتعليل له مايعقبه اى ذلك الضمير [illegible]

[illegible] معنى [illegible] كما في نعم رجلا [illegible]

[illegible] استنظر اى انتظر ما يعقبه قال الشارح المحقق [illegible]

[illegible]

[illegible] وقد يعكس [illegible] فان كان اسم الاشارة لكمال العناية بتمييزه [illegible]

بحكم بديع [illegible]

[illegible] كم عاقل عاقل اعيت مذاهبه وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا [illegible] هذا الذي ترك الاوهام حائرة وصير العالم النحرير زنديقا [illegible]

مصيرا الاوهام ذوات حيرة والعالم النحرير زنديقا اي كافرا نافيا للصانع جاز ما سبق من الصانع تعالى
جعل العقيب المسؤل عنه محسوسا ... منكر الصانع معاندا اشير اليه بهذا الشيء في قال
معقول غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان المقام مقام الاضمار
لكنه اختص بحكم بديع وهو جعل الاوهام حائرة والعالم المتقن زنديقا كملت عناية المتكلم بتمييزه
فابرزه في معرض المحسوس فكانه يرى السامعين ان هذا الشيء المتعين المتميز هو الذي له
الصفة العجيبة والحالة البديعية * فان قلت ذكر اسم الاشارة لتمييز ... فيه فيجوز ان ...
الاشارة لكمال التمييز فكيف يوجب كمال العناية بتمييزه وذكر اسم الاشارة للتمييز ...
قلت ان ابرزه في معرض المحسوس جعل بصيرة السامع متوجهة اليه توجه الباصرة الى المحسوس
فالمقصود منه مزيد تمييز والا ظهر انه للتنبيه على كمال ظهوره الى ان يبلغ منزلة المحسوس قال
السيد السند وقد ورد على ابن الراوندي من قال * كم من اديب فهم قلبه * مستكمل العقل
مقل عديم * ومن جهول مكثر ماله * ذلك تقدير العزيز العليم * ومن قال تلك الاديب
وطيب عيشه الى حل * قد ارشد الى الحكيم الكامل او التهكم بالسامع جعل المفتاح
عموم الاختصاص بحكم بديع وجه كمال العناية بتمييزه ونظائره التي بعدها واعترض
عليه بان التهكم بالسامع ونظائره يوجب ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال العناية بتمييزه
واجاب عنه السيد السند في شرح المفتاح بان التهكم يطلب اسم الاشارة الموجبة لكمال
التمييز فالترتيب يصير سببا لكمال العناية بتمييزه الموجب لايراد اسم الاشارة * ولا يخفى انه
تكلف فلذلك قال الشارح المحقق يعطف على كمال العناية وبقي الكلام فانه يكون عطفه
العطف لان ... في الايضاح والمفتاح ... بان رجلا ... واشتهره بغير
كما وما كان فاقد البصر الاخص كما اذا كان اعمى او لا يكون ثمة مشار اليه او النداء على كمال بلادته
قد يعطف فطانته لانه الانسب بالتهكم او فطانته حيث تنزل غير المحسوس عنده منزلة المحسوس
او التنبيه على كمال حدة بصره فاحفظوا ... او ادعاء كمال ظهوره
لم يقل او التنبيه على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير لا يخلو عن الادعاء لان
المحسوس شاهد ... وعليه اي على وضع اسم الاشارة في غير هذا الباب اي باب المسند اليه قوله
... تعاللت اي اظهرت العلة كي اشجى على صيغة المجهول كما هو المعروف ...
من الشجا اي الحزن وهو يحتمل صيغة المجهول من باب ... اي احزن وما بك علة حال

مكمله

... فلا تيقنوه الشفقة للامين الاعلى وغلبة وعاشية ... تريدين قتلي ... الظاهر اردت
الا انه اراد حكاية الحال الماضية قد ظفرت بذلك اي القتل المحسوس ويحتمل ان يكون ذكر الاشارة
الى ابعد القتل لانه لكمال شجاعته بعيد عن قتله كل احد حتى قد ظفرت به وتعالى وان كان المظهر
الموضوع موضع المضمر غيره اي غير اسم الاشارة فزيادة التمكين وذلك لما انه اي في ذلك
الاسم الظاهر تفصيل الاحتمال ... الظاهر ... وقع في ... غير متوقع فاخر
في النفس ... ويتمكن فيه زيادة تمكن وفي اختصاصه بغير اسم الاشارة نظر نحو قل هو
الله احد الله الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه يتبادر الذهن منه الى ان الذي ذكر انفا وليس
ان يكون من ... وضع غير اسم الاشارة موضع الضمير التنبيه على بلادة السامع حيث لا يفهم
الضمير واعطاء المقام بحيث لا يتفتح الا بتكرار البيان الواضح ونظيره ولا اختصاص له بالاجابة
الى ... ونظيره قوله تعالى وبالحق انزلناه وبالحق نزل اي ما انزل القرآن الا بالحكمة
المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة ولا يخفى ان الظاهر وبالحق نزل لانه لازم الانزال ...
الا ان يقال المراد الانزال تقدير النزول قال السيد السند في شرح المفتاح ولو قيل ...
... والنواهي لم يكن مما نحن فيه قلت ... في موقعها او ادخال الروع
في ضمير السامع اي الرهاب وتربية المهابة والاشتقاق ان ادخال الروع في الضمير وتربية المهابة
... لعطف بالواو ... ادخال الروع ابتداء ... تربية المهابة لا ... ادخال
الروع ... وقيل ... وذكر ... والمقصود منهما ... واحدة ... ومن ...
... قلت ... الى القصد من الاول
والتربية ... واحدة او تقوية داعي المامور اي المخاطب به وهو مخاطب الامر مثاله الهدى
مثال ادخال الروع مطلقا وتقوية داعي المامور قول الخلفاء امير المؤمنين ... يامرك بكذا
... وبهذا ... التقوية ... الا ... حقا ...
امير المؤمنين اي كان ... موضع المظهر موضع المضمر ... تعالى فاذا عزمت فتوكل
على الله حيث لم يقل علي لان في سماع لفظ الله ... صفات اللطف والقهر ادخال
روع في قلب السامع ... في ضمير المتكلم وتقوية الداعي الى التوكل ولا يخفى ... التصحيح
بالتقوية ... الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح او الاستعطاف اي طلب
العطف والرحمة لان في ... المظهر ... لفظ ... الخاطب ... المظهر

الرجوع عبدك العاصي اتاك مقرا بالذنوب وقد دعاكا فان تغفر فانت لذاك اهل وان
تطرد فمن يرحم سواكا ولا يخفى انه لو قال وانا ترجم فمن يرحم لكان في غاية اللطافة وكذا احترز
عن لفظ الرجم تشبيها في وصف الشيطان قال الشارح المحقق حيث لم يقل انا العاصي لتدل على
انه يكون العاصي [illegible] فيه فخر عبدك من استحقاق الرحمة وترقب الشفقة ما ليس في لفظ انا وفيه
ايضا تمكين في وصفه بالعاصي كما في قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الى قوله فآمنوا
بالله ورسوله النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته حيث لم يقل فآمنوا بالله وبي ليتمكن من اجراء الصفات
المذكورة عليه وليشعر بان الذي وجب الايمان به واتباعه هو هذا الرسول الموصوف بتلك الصفات
كائنا من كان انا او غيري اظهارا للنصفة وبعدا من التعصب لنفسه بهذا اقصد جعل المظهر الذي هو
عبدك اسم اذ جزاء ان العاصي فاستشكل بانه قد وقع العاصي خبرا بعد الا على مذهب الاخفش وزاد انه
الجمهور على منعه الا من ضمير الغائب وتبعه السيد السند ومنع في ترجيح مذهب الاخفش ويمكن
تحويل وضع عبدك موضع انا الخبر المقرون بالوصف ولذا جاء انه يكون من نكات ذلك الوضع للتمكن
من الوصف بالعاصي والا فيه ضمير المتكلم ايضا يتحقق ذلك التمكن بايراد الوصف بعد انا الشارح في
مقام التضرع ذكر وصف العبودية لا جعله صفة نكرة قال السكاكي بعد اشارة الى [illegible]
[illegible] قريبة معال [illegible] ووضع المظهر مكان ضمير المتكلم غير مختص بالمسند اليه لا يخفى انه لو زاد
فيه لا في كلام المصنف والا في كلام السكاكي لانه قد سبق [illegible] وعليه فاذا عرفت فتوكل على الله
ولا يهديه العقد [illegible] الانتقال من التكلم الى الغيبة لا يخفى بهذا العقد الذي كلامنا فيه [illegible] وضع الاسم
[illegible] بل قد يكون [illegible] ضمير غائب [illegible] ثم اضرب عن هذا المقصد الى الاهم [illegible]
فقال بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا [illegible] واحدا كان او مثنى او مجموعا مذكرا او مؤنثا
ينقل الى الآخر [illegible] عن المتكلم والمخاطب والغائب [illegible] اطلاقه على الجميع [illegible]
مطلقا تصريحا [illegible] والتنبيه على [illegible] الاطلاق عن ان يكون مقتضى الظاهر [illegible]
فيه بعبارة اخرى [illegible] الاشتراك [illegible] قوله ويسمى هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا
[illegible] الاطلاق عن ان يكون معبرا بعبارة اخرى [illegible] كلام الشارح المحقق لان
[illegible] التقييد [illegible] من سابق الكلام [illegible] من التقييد [illegible] الاطلاق عن ان يكون [illegible]
وما ذكره الشارح المحقق [illegible] السيد السند [illegible] قوله [illegible] العقد [illegible]
[illegible] النقل بهذا العقد [illegible] التكلم الى الغيبة [illegible] العبارة [illegible]

وللطول [illegible] ولا [illegible] اليه [illegible] وانما قال [illegible] بيان التسمية في علم المعاني
[illegible] التسمية اصطلاح من حيث اشتهر [illegible] الجمهور [illegible]
الكشاف من حيث قال السيد [illegible] في علم البيان وتوجيهه انه جرى في استعمال علم البيان على علم المعاني
من تسمية العلوم الثلاثة بيانا لانه من علم البيان [illegible] الثلاثة ولذا ذكره
السكاكي في علم البديع ايضا لانه من حيث [illegible] طرق مختلفة لا يخرج عن اقسام [illegible]
والسيد [illegible] بيان [illegible] ذكره [illegible] علم البيان حتى يكون سببا للتسمية
ومن قال انه من العلوم الثلاثة فلا بد له من اثبات حسن [illegible] وفيه بحث قال
الشارح [illegible] الالتفات [illegible] الى [illegible] قلت لانه فيه
[illegible] التكلم الى الخطاب ومن الخطاب الى التكلم [illegible] الغيب [illegible] كذا
ذكره [illegible] في شرح المفتاح [illegible] السكاكي [illegible] وان كان الشيخ [illegible] خطاب النفس
[illegible] بدليل [illegible] الخطاب بالاتفاق قال الشارح والسيد في شرح المفتاح
الاثمد بكسر الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرها وفي القاموس الاثمد كاحمد [illegible]
[illegible] التعبير [illegible] الطريق [illegible] الالتفات [illegible]
التمثيل [illegible] امرئ القيس [illegible] السكاكي [illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] امرئ القيس [illegible]
[illegible] الشارح المحقق [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] التكلم والخطاب والغيبة
[illegible] الالتفات [illegible]
الالتفات [illegible] مقتضى الظاهر [illegible]
[illegible]
[illegible] القاعدة
[illegible] الكلام [illegible] التكلم [illegible] الشارح [illegible]
على [illegible] الالتفات [illegible] مذهب [illegible] التجريد
[illegible] الالتفات [illegible] بطريق من الثلاثة بعد التعبير [illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] التعبير [illegible] التعبير [illegible]

عن صيغ تقتضي نسق التعبير عنه بلفظ متكلم فقط ونحوه وبالعكس وكذا التعبير عنه بعد التعبير عنه
بينهما في الاوساط المذكورة في النكت فينبغي ان يجعل بحث الالتفات والنظائر رجوعا متعلقين
لها ولو لم يقتصر عليها الغيبة عليك ولو لم يثبت انها جعلت التفاتا فجعلها على ما يشبه به صريح
المعاني في شرح المفتاح جزم بتقييد تعريف الالتفات بان يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى
الظاهر واورد الشيخ المحقق في التنبيه لوجوب زيادة هذا القيد عنده وتمسك بانه لو
لم يقيد التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات نحو انا زيد وانت عمرو ونحو ولذلك [illegible]
بعد التعبير بالغيبة مع انه لا التفات الا فيه اياك نعبد لانه بعد اياك نعبد يقتضي الظاهر واياك
نستعين ويمكن اخراجه عن التعريف بان يراد بقولنا بعد التعبير عنه بطريق آخر بعد يقابله
كما هو المتبادر ومنهم من توهم ان في يا ايها الذين آمنوا التفاتا ومقتضى الظاهر آمنتم
[illegible] الى زمن قول علي رضي الله عنه انا الذي سمتني امي حيدره
[illegible] او الفيلسوف [illegible] وعلى هذا قوله التفات [illegible]
التفسير المشهور اخص من تفسير السكاكي فان في الايضاح وهذا اخص من تفسير صاحب
المفتاح فان الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي تفسير العبارة
[illegible] حيث قال التفت امرؤ القيس
ثلاث التفاتات في ثلاثة ابيات يعني بها تطاول ليلك بالاثمد ونام الخلي ولم ترقد
وبات وباتت له ليلة كليلة ذي العائر الارمد وذلك من نبإ جاءني
وخبرته عن ابي الاسود ويجوز ان يكون قوله مبنيا على ان الالتفات من الخطاب الى
الغيبة والى التكلم التفاتان ومن الغيبة الى التكلم التفات آخر باطل اذ لا انتقال من
الخطاب الا الى الغيبة لانه اذا انتقل الى الغيبة لم يبق الخطاب حتى ينتقل منه الى التكلم
وكذا يجوز ان يكون احد الانتقالات الالتفات من الغيبة الى الخطاب [illegible]
[illegible] فكلامه [illegible] مثال
الالتفات من التكلم الى الخطاب وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون
[illegible] ترجعون [illegible]
[illegible] فان قلت [illegible]
[illegible]

لا تعبدون

لا تعبدون الذي فطركم [illegible] وفيه نظر لانه لا يتعين من المخاطبين بجميع
المتكلم [illegible] بهذا الكلام [illegible] في العبارة ونظم التركيب [illegible]
[illegible] قوله ثم ترجعون [illegible] مقتضى الظاهر والالتفات يجب ان يكون على خلاف مقتضى
الظاهر قلت لا نسلم ان قوله ترجعون على مقتضى الظاهر لان الظاهر يقتضي انه لا يغير اسلوب الكلام
ويجري [illegible] على [illegible] السابق وهذا الخطاب مثل التكلم في قوله [illegible]
[illegible] مقتضى الظاهر وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر في خلاف مقتضى الظاهر
[illegible] عند غير السكاكي وفيه نظر لان مثل ترجعون وجاءني في الآية والبيت التفات
عند السكاكي وغيره [illegible] مقتضى الظاهر [illegible] الالتفات في خلاف مقتضى الظاهر
عند غير السكاكي ايضا [illegible] في خلاف مقتضى الظاهر
[illegible] ترجعون [illegible] خلاف المقتضى [illegible] ولو نظر في كلام [illegible]
[illegible] لانه قال في الايضاح واما قول امرئ القيس تطاول ليلك
الى آخره فقال الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان في كل بيت التفاتا
على تفسيره [illegible] الالتفات عنده [illegible] مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات
[illegible] مقتضى الظاهر [illegible] الالتفات [illegible] خلاف المقتضى لما تقدم [illegible]
ولا يخفى على [illegible] وتقييد بعدم الاختصار [illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] هذا [illegible] التقييد فائدة اخرى
[illegible] فائدة اخرى [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] التفاتا عند السكاكي [illegible] ترجعون على مقتضى الظاهر [illegible]
[illegible] الاسلوب [illegible] الالتفات [illegible] مقتضى الظاهر [illegible]
[illegible] مقتضى الكلام [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] والى الغيبة انا اعطيناك الكوثر فصل لربك
[illegible]
[illegible] الى نواحي الارض [illegible]
[illegible]
[illegible]

الخطاب في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم النبي وحده ويكون الجمع للتعظيم كما في قوله فان شئت

حرمت النساء سواكم وما بعده في سورة المؤمنين في قوله تعالى فارجعون ان الجمع للتعظيم كما

في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وقوله الا فارحموني يا اله محمد ولا يبعد ان يجعل

الواحد المعظم كالجمع لكونه بمنزلة الجمع لان المعظم [illegible] للمبالغة في كثرة [illegible] حتى انه كالجمع

[illegible] للتنبيه على شدة [illegible] منعدد [illegible] ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة

طحا بك [illegible] لان الخطاب لنفسه اي ذهب بك قلب في الحسان اي في طلب

الحسان فهو متعلق بطحا وقال الشارح المحقق متعلق بقوله طروب [illegible] مناسب لما ذكره

التقديم للحصر قال المرزوقي طروب في الحسان اي طرب في طلب الحسان ونشاط في مراودتهن

بعيد الشباب اي زمانا بعد الشباب قريبا منه والتصغير للقرب فيناسب قوله عصر حان

اي قرب مشيب لان المشيب خلاف الشباب [illegible] قرب المشيب [illegible] المراد بالمشيب

مجيئه وقربه يكلفني التكليف الامر بما يشق عليك كذا في القاموس فتعديته بالمفعول

الثاني بتقدير الباء اي يكلفني ذلك القلب بوصال ليلى وروي بالتاء الفوقانية يجعل ليلى

فاعلا قال الشارح والمفعول محذوف اي شدائد فراقها والقول الانسب ح ان يكون بالياء

يكلفني وشط تنازع في قوله وليها ويكون المعنى يكلفني ليلى [illegible] وقد شط

اي بعد وليها وجوز الشارح ان يكون خطابا بالالتفات ويكون فيه التفات اخر من الغيبة الى

الخطاب ويجوز ان يكون خطابا على طريق التجريد [illegible] الالتفات [illegible] وعادت

عواد بيننا وخطوب قال المرزوقي [illegible] العادات [illegible] الصوارف والخطوب [illegible]

[illegible] ويجوز ان يجعل [illegible] كانت تحول بيننا [illegible]

عليه [illegible] العوادي جمع العادية وهي ما يصرفك عن الشيء ويشغلك [illegible] القاموس

[illegible] ان يجعل [illegible] الافعال الناقصة [illegible] بيننا وان يجعل [illegible]

العوادي [illegible] ولا يخفى لطف [illegible] ومن الغيبة [illegible] حتى اذا كنتم

في الفلك وجرين بهم مكان بكم ومن الغيبة الى التكلم [illegible] والله الذي ارسل الرياح

فتثير سحابا فسقناه مكان فساقه [illegible] في قول علقمة حيث عبر عن ليلى

بعد التعبير [illegible] قال بيننا لان التعبير عن الغائب [illegible] ضمير المتكلم مع الغير

[illegible]

ومنهم

ومنهم من اشترط في الالتفات اتحاد المخاطب في التعبيرين بين المتكلمين [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] بانه يكفي فيه اتحاد السامع [illegible]

[illegible] بالخطاب [illegible] حكم الخطاب [illegible] ما ذكره الشارح المحقق [illegible]

من الالتفات المعتبر عند الجمهور [illegible] لا بد من اتحاد السامع عند [illegible] الاتفاق

[illegible] الالتفات [illegible] ان ما هو التفات عند [illegible]

ليس التفاتا عنده [illegible] الالتفات عند الجمهور [illegible]

[illegible] السقط [illegible] رسالة [illegible]

[illegible] رسالة [illegible] الالتفات [illegible] المخاطب [illegible]

[illegible] السامع

[illegible] الكلام [illegible] التنبيه [illegible] المخاطب السامع

[illegible] الالتفات [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] المدح والذم [illegible] الباطل [illegible]

[illegible] المقصود [illegible] السامع [illegible]

[illegible] المقصود [illegible] اليأس [illegible]

[illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] والتعبير [illegible] المستقبل [illegible] الكلام [illegible] اسلوب

[illegible] السامع الى اسلوب [illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible] احسن تطرية [illegible] المسموع [illegible] المفتاح

[illegible] في شرح المفتاح [illegible]

[illegible] والفاء [illegible]

لنشاط السامع [illegible] النظرية [illegible] التفعيل

[illegible]

[illegible] الالتفات [illegible]

[illegible] الالتفات [illegible]

في الفاتحة ... في سورة التي ... وكان ان تريد ... سورة الفاتحة فإن العبد إذا ذكر الإله
يحمد لان الحمد اقوى في التحريك من مجرد الذكر الحقيق بالحمد عن قلب حاضر يجد من نفسه العبد الذليل محركا
للاقبال عليه وكلما اجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام
قوي ذلك المحرك الى ان يؤول الامر الى خاتمتها المفيدة بانه مالك للامر كله في يوم الجزاء
... مالك اليوم الدين على طريق الاتساع ... على طريق الظرفية اي مالك في
يوم الدين والمفعول محذوف دلالة على التعميم واورد عليه ان المحذوف ... كالملفوظ فكانه
قيل مالك يوم الدين جميع الامور فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز اقول ...
مشتمل على هذا المجاز ... المفعول الحقيقي ... المفعول ... والجمع بين الحقيقة والمجاز
غير ... البدل ... قطع زيد يده وسلب زيد ثوبه ... القائل والمفعول محذوف ...
ما كان مفعولا قبل الاتساع ... فحينئذ يجب ذلك المحرك الاقبال عليه اي على
المحقوق بالحمد والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع الذي هو العبادة اذ العبادة نهاية ...
والاستعانة في المهمات اشارة الى الاختيار ... المستعين بالاستعانة في جميع المهمات
... بالاستعانة في العبادة ... اللطيفة الداعية الى هذا الالتفات
قوة المحرك ... تفصيل الصفات ... التنبيه على ان القارئ ينبغي ان ... في القراءة ...
لان القرآن نزل على لسان العباد ... قراءته ... القارئ ينبغي ان يكون ...
بيان ... استقلالها ... اللطيفة المختصة ... ولذلك التنبيه ...
المحقق ... في تقرير كلام المفتاح وقال ... البيانية واللطيفة المختصة ...
بهذا الالتفات ... ان العبد ... القرآن يجب ان يكون قراءته على وجه
يجد من نفسه ذلك المحرك ... اياك نستعين ... الالتفات
في شيء لانه مقتضى الظاهر بعد العدول الى الخطاب في اياك نعبد ... الى ما يوجه
... بيان النكتة ... المحرك الاقبال ...
... على ما ذكره الزمخشري لا يحتاج الى الايضاح ... الخطاب ...
... الاستعانة ... الموصوف بالصفات ... التخصيص ... الخطاب ...
... والتحقيق ان ... الصفات ... الشارح ...
... ان القارئ ينبغي ان ... الحكاية ... وان ...

الا انعم ... ينبغي ان يكون كذلك في الجواب فان قلت كونه كذلك في مقام
تخصيصه بالعبادة لا يقتضي التنبيه على وجوب كونه كذلك في مقام العبادة قلت ...
الشارح بانه لا بعد في مقام الحمد ... كذلك ... في سورة ...
... كذلك ... في مقام ... العبادة ... على ذلك
... عليه ... نعبد ...
الا ... المتوجه ... في ذلك تنبيها
على ان ... في مقام ... الكثرة ... التوحيد ولا يخفى ان التنبيه على ذلك
ان ... وجه ... بيان ... عن ... بعالم القدس وطريق
الوصول اليه التوحيد ... تفصيل صفاته ... حاضر ... بتفصيل الحضور ... بحيث
... العبد ... ولا يخفى ...
... الا ... قال الشارح المحقق ... خلاف
الظاهر ... اقسام ... لم يكن من ... البحث في اول الشروع
في بحث خلاف مقتضى الظاهر على وجه لا يختص ... البحث بحيث قال
ويخرج الكلام على خلاف ... ومن خلاف المقتضى ... خلاف
مقتضى الذي ... خلاف المقتضى ... التعبير ...
وجميع المجازات خلاف مقتضى الظاهر ...
... الخطاب ...
حمل كلامه على خلاف مراده ... اولى بالقصد ... اقول ...
ان القصد ...
ولا يخفى ان ... على حمل كلامه على خلاف مراده ... التنبيه ...
اولى بالافادة ... كقول القبعثرى للحجاج
وقد قال له الحجاج متوعدا له ... الادهم
... والاشهب ... الحجاج ... الاولى بالقصد ...
... اولى بالقصد ... الادهم ... الاشهب ...

[illegible] البيان [illegible] الذي يطلب بيان [illegible] من السود [illegible] الاشهب [illegible]

ابلغ بالادهم اولا فاده انه لا ينبغي ان يكتفي بالادهم ان من كان مثل الامير في السلطان والغلبة

وبسط اليد ان يكرم [illegible] قال [illegible] محمد [illegible] قال الشارح [illegible] يعطي [illegible] الاصفاد والا

يصفد [illegible] وفي القاموس جعل كلا من الاصفاد والصفد مشتركا بين المعنيين

[illegible] انه يجعلها على [illegible] وكلا منهما [illegible] وان يجعل كل لفظ مخالفا للآخر [illegible]

او على الحكمة تروى انه اغضب الحجاج قوله وقال الادهم [illegible] الا ان يكون [illegible] خير من

[illegible] اي خيرا بالنسبة الى الامير [illegible] او السائل [illegible] يطلب [illegible]

[illegible]

والعكس بين خلاف مقتضى الظاهر مرة ثم عبر تنبيها عنه بلفظ الماضي فقد ترك التعبير بمقتضى الظاهر
وعلى وفق الاسلوب حتى لو عبر عنه بلفظ المستقبل بمعنى الماضي بلفظه لكان خلاف مقتضى الظاهر ويكون
خلاف الاسلوب واظن بك الغاية بهذا التحقيق بعد ما عرفت في بحث الالتفات على التوشيح
فتمسك بما هو الحق واسال الله التوفيق ومن هنا تبين لك ان انما يكون التعبير عن
المستقبل بلفظ المستقبل بمعنى الماضي بلفظ خلاف مقتضى الظاهر ومنها اي من خلاف مقتضى الظاهر
القلب فلا اشارة ح بان جعل احد اجزاء الكلام مكان الآخر والآخر مكانه ولا ينتقض بنحو قولنا
في الدار زيد وضرب عمرا زيد لان المراد بالجعل مكان الآخر ان يجعل متصفا بصفته لا مجرد ان يوضع
موضعه فدخل فيه جعل احد اجزاء الكلام مكان الآخر ضرب زيد حيث جعل المفعول مكان الفاعل
وخرج نحو قولنا والآخر مكانه ولا يجري ذلك بالقلب [illegible] كجعل النكرة مسندا اليه والمعرفة
مسندا [illegible] وقع هكذا حكم بالقلب واما معنوي بحيث رعاية جانب المعنى كما في قولنا
في الاصل على خلاف الترتيب الواقع مثال الاول ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ومثال
الثاني ما اشار اليه بقوله كقولهم عرضت الناقة على الحوض فان الاصل فيه عرضت الحوض على الناقة
لان عرض الشيء على الشيء معناه اراءته اياه [illegible] القاموس ولا روية للحوض وفي الشرح لان
المعروض عليه ان يكون ذا ادراك ليميل الى المعروض او يرغب عنه [illegible]
ولما [illegible] لعل النكتة في القلب في هذه الامور [illegible] المعروض نحو المعروض عليه
[illegible] وهذا الامر بالعكس وقبله السكاكي مطلقا وجعله من لطائف [illegible]
ورده غيره مطلقا وقال يجب ان يجتنب عنه والحق انه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله
اي كقول رؤبة ومهمه اي مفازة مغبرة [illegible] ارجاؤه اي اطرافه ونواحيه كان لون ارضه
سماؤه [illegible] يريد ان المضاف الى السماء محذوف [illegible] التقدير [illegible]
[illegible]
اللطيف [illegible]
[illegible]
[illegible]
الارض [illegible]
[illegible]

خلا

خلاف الظاهر [illegible] وبين غيره ولا ينبغي ان يجعل من مباحث القلب [illegible] كما قال السكاكي
[illegible] كما توهم الشارح من فضولات الكلام وعدم رعاية ما يليق بالمقام كقوله اي
القطامي يصف ناقة بالسمن فلما ان جرى سمن عليها كما طينت بالفدن السياعا
[illegible] الطين [illegible] كذا في القاموس والاصل فيه كما طينت الفدن بالسياع وهو
وان تضمن مبالغة في وصف الناقة بالسمن واشارة [illegible]
[illegible] كما جعل السياع [illegible]
بعيد عن الطبع [illegible] طينت السياع بالفدن [illegible]
كما لا يخفى مباحث احوال المسند اما تركه [illegible] الحذف [illegible] الاسقاط
[illegible] الثبوت دون الاول [illegible] قال الشارح [illegible] الحذف في المسند اليه
[illegible] المسند [illegible] الكلام [illegible] المسند اليه [illegible]
[illegible] واورد عليه [illegible] شرح [illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible] التسمية [illegible] واربع عشرة آية من القرآن [illegible] سورة براءة
[illegible] التسمية [illegible] يقتضي الثبوت [illegible]
عشر آية [illegible] التسمية [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قاضي [illegible] نحو [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] القاموس [illegible]
[illegible] الغريب [illegible]
[illegible]
[illegible]

جنس واحد او من جنسين مختلفين الا ان سعود والسعود لا يصح خبر المتعدد لان المتعدد
يخبر عنه بمجموع الامرين [illegible] وكمال الاتصال المتنزل منزلة الواحد صرح به الرضي [illegible]
بينة من القرآن ولا يجوز ان يكون خبر المحذوف خبرا له لا دخول اللام يستحيل على ان المذكور خبر [illegible]
فاني وقيار بها لغريب غريب وقد عطف غريب على قوله لغريب وقيار على محل اسم ان المتكلم
فالعطف واحد ولا يغير عليه اذ كان العامل واحدا فصل بينهما بكون خبر قيار عطفا على محل خبر ان
فيكون العامل فيه عامل قيار لا على اللفظ حتى يكون العامل فيه ان لانه مع ذلك لا يصح ان يكون
خبر قيار ولم يثبت في محله جواز العطف على محل خبر ان فلا تعويل على هذا التوجيه ولكن [illegible]
الشارح المحقق جعل التوجيه ان العطف بعطف الجملة فقيار غريب على قوله اني لغريب عطف جملة
على جملة وبه قطع الكشاف في قوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى
الآية لكن فيه تقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف عليه وهو لا يجوز ولعل ابن هشام لم يتبعه
الرضي وجعل واو والصابئون اعتراضية وبعد تجويزه وقعه بقول الزمخشري ومعنا قوم
لا ما قال المرزوقي لم يوجد في التقديم بان المقدم في نية التأخير وان يحتج عليه ان تقديم المعطوف
على المعطوف عليه ايضا في نية التأخير مع عدم جوازه في السعة لا بد للتقديم من نكتة قال الزمخشري
النكتة التنبيه على انهم مع كونهم ابين المذكورين ضلالا واشدهم غيا يتاب عليهم ان صح منهم
الايمان والعمل الصالح فما الظن بغيرهم وفيه انه بهذا التنبيه يحصل [illegible] عليه بانهم يتاب عليهم
ولا مرجحية للتقديم وقال الشارح المحقق نكتة التقديم في البيت التسوية بينه وقيار [illegible]
[illegible] بالغربة او لو قال اني لغريب وقيار لجاز ان يتوهم ان له مزية على قيار في التأثر
عن الغربة لان ثبوت الحكم اولا اقوى فقدمه ليأتي الاخبار عنهما دفعة تنبيها على ان قيارا
مع انه ليس من ذوي العقول [illegible] الاخبار عنه بالاغتراب [illegible]
القصر والاخفاء في الفرق بين النكتتين اذ احدهما التسوية والآخر كون البعض اولى
البعض [illegible] كلام الشارح بالاتفاق والبيت مثال الحذف المسند عن المعطوف عليه للاحتراز
عن العبث مع ضيق المقام او الحذف المسند [illegible] مع تقديم العربية وقوله وقوله
نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والرأي مختلف مثال الحذف [illegible]
مع كون المسند المحذوف من المعطوف عليه [illegible]
[illegible] وقوله [illegible]

لافادة

لافادة العموم [illegible] زيد منطلق وعمرو ومثال [illegible]
بدون ضيق المقام [illegible] والعطف يحتمل ان يكون من عطف جملة على جملة وان يكون
من عطف مفردين [illegible] وهو ان المقصود تشريك [illegible] المسند في كونه [illegible]
لا في كونه مسندا [illegible] المسند اليه [illegible]
وقوله خرجت فاذا زيد [illegible] العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ قال الشارح
لا فرق هنا [illegible] اتباع الاستعمال الوارد عليه فان قلت [illegible] الاتباع المذكور
[illegible] قلت الاتباع المذكور [illegible]
[illegible] هذا المثال [illegible] في هذا المقام
[illegible] الكلام [illegible] الكلام وقوله [illegible]
ان محلا وان مرتحلا [illegible] في الدنيا [illegible] الآخرة وان في
السفر اذ مضوا مهلا [illegible] السفر جمع سافر كصحب وصاحب [illegible]
[illegible] السفر [illegible] المسافر
المسافر لا فعل له وقوله [illegible] وقوله اذ مضوا متعلق [illegible]
المعنى ان لنا حلولا في الدنيا [illegible] الاخرى [illegible]
[illegible] فلفظ البيت خبر ومعناه التحسر [illegible]
[illegible] السفر الشديد [illegible] الامر البعيد [illegible] والسفر [illegible]
[illegible] والحذف
هنا لقصد الاختصار والعدول الى اقوى الدليلين واتباع الاستعمال الشائع فانه كثر هذا الحذف في
مثل هذا التركيب حتى قال سيبويه في كتابه هذا باب ان مالا وان ولدا [illegible]
لم يحسن الحذف [illegible] والتضييق المقام التحسر [illegible]
ولم يذكر الشارح الا الوجه الثاني للتضييق [illegible] خبر الظرف [illegible] عن الخبر
للتضييق محذوف قال السيد السند [illegible] الوقت [illegible]
في زمان مضيهم [illegible] الرضي [illegible]
الظرفية [illegible]
[illegible] وقوله [illegible] المحقق

سبب ايراد هذا المثال كون المسند فيه فعلا من خلاق بالقسم فان المسند فيه اما اسم او جملة
نقول اورده للتنبيه على ان المحذوف فيه مجرد المسند لا المسند والمسند اليه بان يكون انتم تاكيد الفاعل
المحذوف لانه لا نثبت كثرة الحذف فيما يعني هذا قلة الحذف والتنبيه على ان الداعي الى تقرير المخفف
فتكون خبر بقي المسند اليه على اسناده وهو هنا حذف الشرط اولا لانه لو كان الكلام انتم تملكون كان
الكوفيون مع وجوده ولا في تعليمهم والاستشهاد بالقرآن وقد على قوله فصبر جميل تقديما للنص
على المحتمل والتنبيه على الحذف الى ان ولان الداعي الى الحذف غير الدواعي
المتقدمة اذ الباعث فيه تحصيل الابهام او لانه التفسير ليتمكن في النفس فضل تمكن ولانه
بالحقيقة اوقع في نفس الناظرين وهو تحصيل مزيد التمكن في خلاق الدال وابراز ما هو في غاية التنوع
في صورة العبث اذ اول ما يبدو للناظر ان المتكلم عابث في حذف المسند ثم الاتيان بما هو زيادة
هو المسند اليه ثم يظهر عليه انه في غاية الافادة فيحلو الكلام في حقيقته كاللسان الحق بالاشياء في غير
صورها فاحفظ هاتين النكتتين فانهما من البدائع قال الشارح التوضيح من الحذف الاحتراز عن
العبث اذ المقصود من الاتيان بهذا المثال تفسير المقدر فلو ظهر لم يحتج اليه اقول لا يمكن
هذا ايضا موجبا لايراد هذا المثال فان العبث فيما سبق كان في نفس المسند وهنا ما ذكر للتفسير
وثانيا ان ما ذكره ينافي ما ذكره المص في الايضاح الا التقدير لو تكون تملكون على التكرير للتاكيد
فليس ذكر المفسر المحذوف عبثا لان فيه فائدة التاكيد لكن الحق ان اصل التركيب لو تملكون
لا محذوف انتم فقد فسر تملكون فلو ذكر المحذوف كان التفسير عبثا وهو المسطور في كتب
النحو ولا حاجة الى التعقيب بهذا العبث بحسب الظاهر لانه عبث حرفي وهذا ايضا من اسباب
ايراد هذا المثال قال الزمخشري هذا ما يقتضيه علم الاعراب واما ما يقتضيه علم البيان فهو
ان انتم تملكون فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح لان الفعل
الاول لما سقط لاجل المفسر برز الكلام في صورة المبتدأ والخبر يعني كما ان سعيت في حاجة
وهو مبتدأ وخبر يفيد الاختصاص فكذلك ملحوظ في صورة المبتدأ والخبر
العلامة انه يجوز جعل انا حرف جملة فعلية مفيدة للاختصاص بتقديم التاكيد الذي هو
الفاعل المعنوي ليجيء في صورة المبتدأ والخبر يجري عليه في شرح كلام السكاكي حفظنا هو
المسند اليه فاعل معنوي قدم للتخصيص وفهم منه الشارح المحقق انه ادعى ان كل
ما يفيد الاختصاص جملة فعلية في صورة الاسمية عند الزمخشري فاعترض بان المسند الاسمية

رح

الكلام

الكلام ومقابله الكلام صريح في نفي ما اوجه عليه لا لان الزمخشري جعلها مفيدة للاختصاص
لكونها في صورة ما يفيد الاختصاص نعم العجب غفلة العلامة عن كلام السكاكي من جعل جملة زيد عرفت
مبتدأ لا فاعلا حيث قال قدرنا خبره ليلا يبقى التخصيص الصحيح للابتداء اذ لا سبب له سواه
وقوله تعالى فصبر جميل يحتمل الامرين حذف المسند او حذف المسند اليه بل الثلاثة ثالثها ان يكون من قبيل
سلام عليك اي فصبري جميل او اجمل بالنصب تفسير الامرين او فامري وصوابه بالواو ولان المنقول
الاحتمال لا يكون مرددا والاحسن جعله محذوف المسند تقديره صبر جميل اجمل لانه مصدر والاصل
فيه النصب وقد قرئ فصبرا جميلا والاصل فاصبر صبرا جميلا عدل الى الرفع لافادة الدوام والثبات
والشايع في المعدول جعل معمول الفعل خبرا عن المصدر كما في الحمد لله وكلا اشارة بتقديم بيان حذف
المسند الى انه اجمل لان المقصود الاظهر من الكلام وهو توطين النفس على الصبر يرجحه وان ذكر
الشرح المحقق الترجيح حذف المبتدأ لسقوطه الوجه ورب واحد يقول الفا والصبر الجميل هو
الذي لا شكوى فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفائدة وكذا ان تجعل
لضيق المقام لكمال توجع المتكلم وتحزنه قال صاحب المفتاح وقد يكون حذف المسند بناء على
انا ذكره يخرج الكلام الى ما ليس بمراد كقولك ازيد عندك ام عمرو فانك لو قلت ام عمرو عندك
تصير منقطعة ويتجه عليه انه لا يقتضي الحذف لانه كان ان يقال ام عمرو عندك فان اسم صح
ان يكون متصلة رفع بان ام هنا وان جاز كونها متصلة لكن الظاهر فيه الانقطاع لانه لا ايراد
العلم بها اقرب الى الاتصال الجح امكان ابراد الجملة دليل على قصد الانقطاع الا ان يكون قرينة
والحق ان قصد الاتصال بكونك سواء ازيد عندك ام عمرو عندك ولا يخفى انه يستفاد
ان ذكر المسند اليه قد يكون لانه لو حذف يخرج الى ما ليس بمراد كما في قولك ازيد عندك ام عمرو وعندك
لانه لو حذف يخرج من الانقطاع الى الاتصال والذي ارى انه لا حاجة لانه ازيد عندك ام عمرو
لانه والابد عليه انه وجوب قرينة الحذف لا تختص بحذف المسند لانه لم
في المسند اليه اما لانه ربما يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم مقامه المفعول ولعل ذا وجوب القرينة على
المحذوف ما يبرز في العاقل الا انه لا عبرة بحذف المسند بترك الموجع للاعراض عنه بالكلية والاختصار
عن نصب القرينة تذكر بقوله ولا بد للحذف من قرينة ولك ان تجعل المراد وجوب القرينة للحذف
والداعية الى الحذف مشتركا بين فهو كالاقتضاء المشترك لا يفيد المراد وبلا قرينة الا انه لم يفصل
الا والاعتبار القرينة لا حذف الا وجود القرينة

كوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق او مذكور لكن الوقوع لعلم انه لا يكون مستحقا لكن زيد في جوابه [illegible]
او مقدر النحو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وبهذا صرح الشارح المحقق
حيث قال حذف المسند لان هذا الكلام عند تقرير ثبوت ما فرض من الشرط والجزاء وبكونه جوابا
عن سؤال محقق يعني كونه جوابا من هذا السؤال المحقق في الكلام انما يتحقق عند تقرير ثبوت ما فرض
والاربعة فيما ذكره فلا يرد ما ذكره السيد السند فيما [illegible] اشعارا بان السؤال في نظم الآية ليس بمحقق
وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان يسألهم فيجيبوا ولما كان في الآية فرض تحققه [illegible]
فيه على طريقة اذا تحقق وانت تعلم ان القرينة هي ذات السؤال وهي محققة في الآية وبهذا [illegible]
المراد بقولهم السؤال المحقق لا كونه سؤالا وهو المفروض المقدر [illegible] هذا الكلام ونحوه وكيف لا [illegible]
الى حاجة تحققه على تقدير ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام في جوابه فاذا [illegible] ذات السؤال قرينة
انه قرينة [illegible] الكلام جوابا [illegible] وقول البعض كوقوع الكلام جوابا لسؤال [illegible]
اراد ان ذات السؤال شرط وقوع الكلام جوابا له قرينة [illegible] الوقوع وما ذكره من الوقوع
انما هو بتصور الوقوع وبهذا اندفع [illegible] الشرط فرضا السؤال [illegible] السؤال المحقق
والمقدر [illegible] من تقدير ثبوته كونه قولهم جوابا لسؤال محقق [illegible] الاظهر ان المراد بقوله
ليقولن الله جميع قولهم ليقولن خلقهن الله [illegible] وانهم يجيبون باثبات [illegible] سؤال
[illegible] للاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه [illegible] باعتبار ما يشتمل عليه من جواب
[illegible] ان الجواب [illegible] المسند المحذوف في جواب [illegible]
السؤال في الاكثر الفعل [illegible] الجملة التي يكون هي خبر المبتدأ [illegible] مواقع الذكر [illegible]
في الاكثر الفعل قال [illegible] من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي [illegible] وقال تعالى ولئن سألتهم
من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال تعالى من ينجيكم من ظلمات البر
والبحر قل الله ينجيكم [illegible] لان السؤال عن الفاعل [illegible] خال الذهن [illegible]
المجيب فلا احتياج الى التقوية للحكم فلا ينبغي تقديم المسند اليه المفيد للتقوي وربما يقتضي المقام قصد
التخصيص في الجواب كما في قوله تعالى قل الله ينجيكم فيقدم المسند اليه [illegible] مطابقة الفعل
[illegible] الشارح من مذهب جمهور النحاة [illegible] المحذوف مطلقا هو الخبر [illegible] رعاية المطابقة
[illegible] والسؤال جملة اسمية ولان السؤال عن الفاعل [illegible] تقديم السؤال [illegible] الشارح المحقق
[illegible] مذهب الجمهور [illegible]

ومشهور

وفي المشهور [illegible] ترجيح تقدير الفعل لان السؤال عن الفاعل وان القرينة فعلية [illegible] الشارح بان السؤال ليس
عن الفاعل [illegible] صدر منه الفعل فيستوي فيه تقدير الفعل والجملة الفعلية [illegible]
لا تطلب الا بتقدير الفعل دون اسم الفاعل ولا تطلب تقديره عاملا في المسند اليه المذكور [illegible]
بان السؤال عمن صدر عنه الفعل تقتضي تقدير المسند عاملا في المسند اليه الا في الاول [illegible] صدور الفعل
صريحا واما الخبر فيفيد اتحاد شيء مع المسند اليه فربما يقتضي هذا الاتحاد صدور الفعل عنه فالقرينة [illegible]
داعية الى جعل الجواب جملة فعلية [illegible] السؤال جملة اسمية فالسؤال [illegible] المسند [illegible]
عنه الفعل فالقرينة اسمية لا فعلية و [illegible] السيد السند الجملة الاسمية صورة فعلية
[illegible] اختصارا [illegible] ام زيد [illegible] عمرو [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] الابهام [illegible] الاختصار [illegible] الذوات [illegible]
[illegible] تقديرها [illegible] اسمية صورة [illegible] الحقيقة [illegible] فعلية وبهذا اندفع
[illegible] الجواب الجملة الفعلية [illegible] المطابقة [illegible] رعاية المطابقة [illegible] النحوية [illegible]
[illegible] ترجيح تقدير الفعل [illegible] زيادة [illegible] الحذف اولى ورده السيد السند
بان [illegible] الاسناد [illegible] مطابقة الجواب للسؤال
[illegible] المطابقة [illegible] او مقدر [illegible]
الكلام [illegible] السؤال [illegible] تقديره نحو قول ضرار بن نهشل في مرثية يزيد بن نهشل
ليبك يزيد ضارع لانه قيل من يبكيه فقال ضارع لخصومة اي ذليل لاجل الخصومة [illegible]
[illegible] ومختبط مما تطيح الطوائح المختبط الذي يأتيك للسؤال [illegible]
[illegible] السؤال [illegible]
[illegible] ومختبط [illegible] الفصل [illegible]
[illegible]
[illegible] كما ذكره الشارح
المحقق وهو مشهور ونحن نقول المراد بالضارع من يضرع [illegible]
[illegible]
[illegible] الاحتياط [illegible] الاستقبال
[illegible] والمشهور [illegible]

المحذوف كما في المثال السابق وقد نقل عليه ابن الحاجب ونحو قول الابلغ تقرير ضارع لخصومة
ليبكيه فيكون الكلام حينئذ التعريض بذي النظمية التي يضرع الناس بخصومة تم في السر وعن موته
وغيره زيد يخبر عن موته ولفظ البيت امر ومعناه الخبر على ان زيد لحرث بهذه المنافع لعامة
الناس وبهذا الموت يعقل في التركيب على خلافه فاجمعوا ما يستحسن في هذا الاعمال للسوال المقدر
كما صرح به والسند للخبر على خلاف ما تقدم والله تعالى اعلم ومن المباحث النفيسة التي خلا عنه
زبر الاخيار وشذ عنها انظار اولي الابصار وصدرت تلك ايها المتفطن للمقاصد حتى زينة بالتعليقة
المتكلفة باصحابنا جديد يجوز ان السوال انما نشأ من ذكر ليبك معناه الامر بالبكاء فالمقام يستحق طرفي المسند اليه
الى الامر ضارع ولكانه تقرير من يبكيه لكونه في قوة من يشتمل امرك وقرأ الزمخشري ليبكيه ضارع
قال السيد السند هو انسب بالمعنى ويبكيه انسب للسوال المقدر وكان وجه الانسبية بالمعنى ان
المقام مقام تعيين المأمور ولما كان البيت مثالا على تقدير جعل ليبك مبنيا للمفعول دون
احتمال البناء للفاعل فالمحقق للتصحيح استشهاده لم يترجح جانب الشهرة فضلا عن ان
يكون مرجوحا لكون الحذف هو خلاف الاصل لم يبد امر الترجيح وقال وفضله اي فضل اثبات
الحذف في البيت ونظائره على خلافه وهو عدم ارتكاب الحذف بجعل ليبك مبنيا للفاعل
ونصب يزيد مفعولا به وضارع فاعل الامر بتكرر الاسناد اي بذكره مرتين قوله اجمالا ثم تفصيلا
تفصيل للذكر مرتين لا للتكرار فلا يلزم تكرار اجمالي التفصيل مع انه خلاف الواقع وتقدره النسخ
بتكرر الاسناد بان يجمل اجمالا ثم تفصيل تفصيلا والاسناد الاجمالي متكرر لانه يحصل مرة
من الفعل المجهول الدال على ان هناك باكيا ومرة من السوال الدال عليه والمشتمل على تكرار الاسناد
يوجب تمكينه الاسناد في نفس المخاطب ولكونه نائبا مناسب للجمل الثلاث وكون اللفظ اجمع كونه
ثابت عنه في الاعراب بمحله [illegible] ان من جهات التفصيل الذي ذكره السكاكي كونه
اجمع للفوائد ولا وجه لتركه المعنى [illegible] نعم تصور النظر عائد الى [illegible] بيانه بترجيح تكرر الاسناد
[illegible] موجبا لمزيد التمكين في النفس هذا ونحن نقول ويتكرر ايقاع البكاء على يزيد وهو
انسب بالمرثية ويوقوع نحو زيد غير فضلة وقد اشار بها ان ارجح النحو الى ان الكلام ليس [illegible] في خصوص
البيت والاولى ويوقوع نحو زيد مسند اليه فان المسند اليه ارجح مما هو مسند والمسند فضلة
ويكون موضوعا على حصول نعمة غير مترقبة لا يخفى ان هذا في كونه جوابا للسوال المقدر الى الجمل
من جنس الجواب نحو لا في اول الكلام غير ملحق به ذكره فيما اذا اراد غير مطلوب بالاثبات علم

لكنه

لكنه الا في ذكره كما نحو غير مترقبة وان اراد غير مطلوب بها الاعلام فنحو لانه يفضي الى السوال المطلوب
والاول لا في اول الكلام فهو ليس من ذكره لان اسناد الفعل المجهول علامة الاجنبي عن
الذكر بالكلية وحاصل الترجيح انه كما غير مترقبة وما غير مترقبة نحو غير مسبوق بالانتظار
وتعب الطلب فهو الذ من غيره فكونه الذ وهذه المقدمة تختص في العصر الى خارج انفسها
حيث ذكر النص في بحث التنبيه ان النيل الشيء بعد طلبه الذ [illegible] قال الشارح
المحقق ولما رضي ان يفضل نحو ليبك يزيد ضارع بنصب يزيد على خلافه بسلامته عن
الحذف والتشاغل على ايهام الجمع بين المتنافيين من حيث الفاعل لان النصب نحو زيد وجعله مفعولا
يوهم ان الاهتمام به دون الاهتمام بالفاعل وتقديمه على الفاعل المظهر يوهم ان الاهتمام به فوق
الاهتمام بالفاعل وهذا في ظاهر اول الكلام في ذكر الفاعل مع تقديم المفعول المشعر بها اليه
[illegible] وفيه بحث من وجوه حتى ان ايهام الجمع بين المتنافيين
موجود في خلافه ايضا حيث حذف الفاعل وذكره فيه مع ان الاهتمام به اول الاهتمام [illegible]
بين الفعل والفاعل [illegible] وبان الحذف لنكتة [illegible]
على الذكر فلا ترجيح وقد جعل السكاكي من المرجحات حيث قال باب بهذه الجملة مناسب للجمل
[illegible] نحو زيد مستندي النكتة المذكورة في المتن فلا [illegible]
السلامة عن الحذف ولا ايهام الجمع بين المتنافيين فان قلت لم يترجح الذكر على الحذف
[illegible] في القصاص حياة على قولهم القتل انفى للقتل بسلامته من الحذف
قلت الترجيح بهذه الفائدة [illegible] التقدير يحصل في الاية بدون التقدير
[illegible] ورجحانه وما نحن فيه ليس مثله في التفصيل وقال السيد السند ان وجهه [illegible]
الفعل المتعدي [illegible] وضوح قرينة الحذف والا فالحذف مرجوح بالنسبة الى الذكر [illegible]
لانتفاء فوات المراد ان الفعل الذي ترك [illegible] واما النحو [illegible]
[illegible] قوله وان تعين كونه اسما او فعلا [illegible] وتعين كونه اسما او فعلا ليس مقصودا
[illegible] يتعين ان القصد الى الثبوت او التجدد وفي الايضاح [illegible]
[illegible] احتمال الثبوت والتجدد وفيها نحو حذف خبر الظرف [illegible]
[illegible] لا تعين كونه اسما او فعلا بالذكر فالحق ان الاحتمال المطلوب [illegible] المسند
[illegible] خبر الظرف [illegible] ذكر المسند [illegible]

ان يقبل من خطابات الذكر لانه يتعين كونه معرفة او جملة ويرد عليه ما ذكره المحشي في باب ...
في الصورتين للاحتباط لضعف التعويل على دلالة القرينة لان قرينة الحذف تعين المحذوف في ...
كونه اسما او فعلا او معرفة او جملة وجعل المفتاح من نكات الذكر الدلالة على قصد التعجب
من المسند اليه نحو زيد يقاوم الاسد عند قيام القرينة على المسند واورد عليه المحشي في الايضاح ان
الدلالة على قصد التعجب منه انما هو المسند سواء ذكر او حذف لقرينة فاذا اعلم بالقرينة يفيد
قصد التعجب كما اذا علم بالذكر ودفعه الشارح بان القرينة لا تدل الا على نفس المسند لا على قصد
التعجب وقصد التعجب لا يستفاد من الذكر المستغني عنه ولا يخفى انه ليس بشيء لانه لا مناسبة
للذكر بقصد التعجب انما هو يستفاد من نفس المسند وقال السيد السند في شرح المفتاح انه
جعل الذكر لقصد التعجب بذكره حيث قال او للدلالة على قصد التعجب بذكره لان التعجب بذكره اقوى
فاذا قصد الدلالة على هذا التعجب لا بد من الذكر ورتبة كون التعجب بالذكر اقوى خفاء وعن
قول كما زاد او ان ذكر المسند مع قيام القرينة على المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجب
ولو حذف لا يستفاد وتلك الخصوصية كما اذا قيل من الشجاع فيجاب بان زيدا يقاوم الاسد
فلو قيل زيد لا يستفاد الا ان زيدا شجاع والتعجب فان فيه شيء عند هذا اللفظ فافاده
ولك ان تجعل الانكتة التعجب نحو ومن الدواعي الى ذكر المسند التعجب بالمسند لانه على
ضيقا فهو معجبه فقد فاح فيه التكلم فالاولى ان يطلق التعجب ولا يقيده بقوله من المسند
اليه لتناوله واما افراده اقول فلكونه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه فكونه غير
سببي مع عدم افادة تقوي الحكم لم يقل مع عدم افادة نفس التركيب تقوي الحكم وفي الفتح
ولم يكن المقصود نفس التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بنفس التركيب عن نحو ان زيدا
قائم فانه تقوى بحرف فان فيه تقوي الحكم لا من نفس الحكم بل من التكرير ومن اداة التاكيد لان الاولى
مع عدم افادة الخبر تقوي الحكم كما يقتضيه بعض السياق والسياج والا شك ان زيدا ما افادة التقوي
مع الخبر لان التقوي انما يحصل بتضمن الاسناد او تضمن المسند ويتكرر الاسناد وكما زاد او
الافادة المعتبرة لا انه المنتفية وهو الا فرق انه ثبت لزيد قائم تقوي الحكم قريبا من التقوي في زيد قائم
قول الشارح انه ليس يفيد التقوي بل هو قريب منه زيد قائم في اعتبار التقوي بحسب النظر والتامل فيه
مع عدم قصد التقوي كما تقتضيه عبارة المفتاح لان عدم القصد علة لعدم الافادة وعدم الافادة
علة للافراد وقال الشارح قصد بذلك سلب الافادة الاعم من المقارنة بالمقصد وغيرها

لا يجري

يجري صورة ايراد الاجرجيه لقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك ورجل جاءني وما انا قلت
بان قيل ان افادة التقوي مع عدم قصد التقوي او القصد للتخصيص الا انه لزم التقوي من تاخير قصده
ضرورة تكرر الاسناد ولا يخفى انه بعيد من القصد او المتبادر من الافادة والدلالة فيما بينهم
ما يقارن القصد على انه مع تقييد الافادة بالتقييد بما لا يخرج زيد قائم لا جمال النية التوجيه الجزئي
عن العبارة لا يسند على الضابطة لوروده وقد اورد الله على الاخالة حتى يعلق الشارح لدفعه بان
المعتمد على الشئنار امره ولو اعتبر بالاعتماد وعلى اعتبار الامر فليعتمد بتقرير ان الاجرجية في صورة
قصد التخصيص يتعين على المسند اليه في بحث تقديم المسند اليه وقد عدل عن عبارة المفتاح فهي
انه لكان فعليا الى قوله لكونه غير سببي لتناسب السابقتان للافراد في كونهما عدميين كما
يتناسب بعقبة لكونه جملة في كونهما وجوديين ولان الفعلي شائع في خلاف ما قصده من الفعلي
الاصطلاحي بل الاسم فاحترز عن لفظ يوهم خلاف مقصده ولان في الاقتصار على ايراد
السببي تسهيلا على المتعلم لا على تبيين معرفة مفهوم الفعلي وفيه تعريض بالسكاكي لانه
لم يثبت للمقصود ولم يكن متوقفا على احداث اصطلاحين لم يكونا في كلام القوم ولانه يكفي اصطلاح
السببي وقال الشارح المحقق وجه العدول انما هو زعم صدق وما عرف به صاحب
المفتاح الفعلي على كل مسند انه قد فسره بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت للمسند اليه
او بالانتفاع عنه ولا يخفى انه كل مسند كذلك ضرورة ان الاسناد هو الحكم بثبوت الشيء او بنفيه عنه
الا ان يوجب العدول عن الفعلي بما ان تعريفه منطبق على ما سوى السببي الا ان يقال لم يتحصل
تحصيل مفهومه وفيه بحث انه اشكل عليه توضيح مفهوم السببي وتنقيحه حتى التجأ في بيانه
بالتمثيل كما ذكره ولك المحقق فينبغي ان يذكر الفعلي وتنبيه بالتمثيل بهذا او بما عيب الالتجاء
عليه ان كلام السكاكي في بيان مفهوم السببي غير منقح وفي مفهوم الفعلي منقح لا غبار عليه
ويحكم تحكيم حير فيه اراد التحويل وقال الاولى فيما لم يفد شيئا من المعقول والشارح العلامة
والشارح المحقق والسيد السند قد اجالوا في بيان اصطلاحه واطالوا ولم ارض بان يفصل
عليك ما ذكروا فانه ليس مما يسمح من القصص وكيف ينسب اليهم ما لا يليق بشانهم
ولهم في قسم المعارف اعلى خصص ونحن نأتي لك بما يظهر لك معنى الفعلي والسببي
وفضبط هو ان النكتة للافراد فانه قول المسند الفعلي كما ذكره المفتاح بثبوت الضرب لزيد
وزيد ما ضرب يحكم فيه بنفي الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم فيه ما يكون مفهومه محكوما

بثبوته له مسندا اليه او بالانتفاء عنه بخلاف السببي فان زيد ضرب حكم فيه بثبوت الضرب لزيد
وزيد ما ضرب حكم فيه بنفي الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم فيه بثبوت ضرب ابيه لزيد بل
امر يكف عليه لكن المذكور هو كان بحيث ضرب ابوه فالمسند السببي يبتني مسند الاقر والى [illegible]
الحقيقي والمسند السببي ما اسند فيه شيء الى ما هو متعلق المسند اليه وصار ذلك سببا لاسناد
امر حاصل بالقياس الى المسند اليه نحو زيد ابوه منطلق فان ابوه منطلق اسند فيه شيء الى متعلق زيد
وصار ذلك سببا لاسناد كون زيد بحيث ينطلق ابوه عليه وعلى هذا يلزم ان يكون منطلق ابوه
في زيد منطلق ابوه مسندا سببيا ولا يخفى ضابطة الافراد ولان كون المسند سببيا يقتضي كونه
جملة لانه لا بد من الاسم رابط الى ما قبله كما في الجملة فبنوع وفي الفعل زيد منطلق ابوه رابط
الانطلاق الى زيد قبل منطلق ابوه بخلاف زيد ابوه منطلق او انطلق ابوه فالكون سببيا
يقتضي الجملة ولا بد من نكتة الافراد وعلى هذا السببي نحو زيد مررت به وزيد لقيت صاحبه
فرس غلامه فعلية ولا سببية وان جعل الشارح المحقق سببيا لان تعريف المفتاح للسببي
صريح في انه ليس سببيا ويخرج بقول المفتاح لكونه فعلية وزيد قائم في قول المص لكونه غير
سببي فالعدول عنه فان قلت ما حقيقته وما علة كلامه حاصل منه لكنه
يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال ويكون المسند جملة اذا كان سببيا وهو ان يكون مفهومه مع
الحكم عليه بالثبوت لا هو مبني عليه او بالانتفاء عنه مطلوب التعليق بغير ما هو مبني عليه تعليق
اثبات له بنوع ما او نفي عنه بنوع ما كقولك زيد ابوه انطلق او منطلق او يكون المسند فعلية
يستدعي بالاسناد الى ما بعده بالاثبات او بالنفي فيطلق تعليقه بما قبله بنوع اثبات
او نفي كما في نحو لما بعده بسبب ما قبله نحو عمرو ضرب اخوه الاسببيا متصلا بالفعل نحو زيد
ضارب اخوه او مضروب او كريم [illegible] كلامه وقد صرح بكون زيد منطلق ابوه
غير داخل في المسند السببي قلت قد قدمنا لك ان كلامه في بيان السببي غير منقح
وهو كما ترى في غاية التعقيد وقد صرح في قسم النحو ان زيد الكريم ابوه نعت سببي ومن اتى
الا الفرق بين النعت والخبر فذلك بعيد عن الاعتبار واذا اخفي السببي بالجملة فلا يعتبر
السببية نكتة لاختيار الجملة لانه لم يرجح زيد ابوه منطلق على زيد منطلق ابوه الا بناء
على التعليق المراد وجعله كونه سببيا والا فكان التعليق بالمراد جملة لكونه جملة [illegible]
فيطلق انه يكون السببي لمعنى الجملة وتكون السببية مقتضية للجملة [illegible]

مخفى

مخفى لتوقف [illegible] بتوقف الجملة السببية لا بالمطلق السببي ولذا قال الاسببيا متصلا بالفعل
الا ان هو المستتر الذي يطلق عليه اسم الفاعل لكونه بمنزلة خارج الضمير ليكون [illegible] فاعل
جملة وليس قوله الاسببيا متصلا بالفعل الخ كما قال الشارح المحقق العفو عن المسند السببي كما توهم
السيد السند وقال انه اخرجه عن المسند السببي ليصح كونه سببيا ونكتة الايراد جملة فانك عرفت
الانحصار السببي في الجملة بخروج السببية عن صلاحية كونها نكتة لايراد المسند جملة الا على
ان يتوهم انه يصح ذلك [illegible] على السكاكي خروج نحو زيد ما منطلق ابوه عن المسند
السببي او عن الجملة السببية [illegible] بجملة سببية لا نكتة للايراد جملة سوى كونه سببية
[illegible] ويتعلق الافراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة وحكما واسم الفاعل بعد النفي [illegible]
في حكم الفعل ولذا صار سببيا [illegible] جملة ومما اورده السيد السند على السكاكي انه ليس زيد
منطلق ابوه [illegible] من ضابطة الافراد وهو ليس [illegible] لان السكاكي لم يذكر ضابطة
الافراد ولا يخرج عنه افراد [illegible] نكتة الافراد ليستدعي الافراد والاعلية انه لا يتوجه نكتة
[illegible] زيد منطلق ابوه ولما حققنا ذلك عرفت [illegible] لا اشتباه عليه
[illegible] مسند فعلي وان ادعاه الشارح العلامة واستدل عليه بان المسند في
منطلق وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة والكلام [illegible]
[illegible] تحقيق [illegible] الا ان الشارح المحقق [illegible] لان اللازم [illegible]
يكون [illegible] منطلق ابوه جملة [illegible] ان يكون المسند [illegible] منطلق [illegible] لعدم [illegible] الافراد وذلك
لان الافراد [illegible] جملة [illegible]
ما ذكره [illegible] مبني على [illegible] عدم التثبت [illegible] او منع [illegible]
[illegible] اسم الفاعل [illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] زيد منطلق وبين زيد
منطلق ابوه [illegible] ان الاول [illegible] والمراد بالسببي نحو زيد منطلق
اي لا منطلق [illegible] السكاكي لانه بعيد عن الاعتبار [illegible] منطلق [illegible] مسند
حتى يجعل مسندا سببيا [illegible] سببيا له [illegible] التمثيل ابوه
منطلق [illegible] ابوه [illegible] منطلق مع منطلق ابوه [illegible] توهم انه
[illegible] منطلق ابوه [illegible]

سببيا وقد عرفت ما هو الحق في تجاوزه وبعضهم بنى على استشهاد بهذا القول [illegible]
ان صرف كلام السكاكي عن ظاهره ولم يجعل قوله او لان يكون المسند فعلا نكتة لتعريف المسند
السببي بل جعل نكتة اخرى لكون المسند جملة وجعل عطفا على قوله او لكون المسند سببيا
او لم يعرف انه جعل منطلق ابوه خبر سببي وانطلق ابوه سببيا وهو الكلام الايرجعي [illegible]
على السكاكي بان الشارح المحقق حكم بانه سهو لا يخفى على من له [illegible] بمساق الكلام [illegible] 8
لتقييد اذ لا يكون [illegible] الالتباس ولهذا [illegible] بكلام المفتاح [illegible]
بالتقييد [illegible] لا بالحمل البعيد اذ كان هو المفيد للمعنى السديد نعم لو [illegible]
الكلام على [illegible] التوهم **وتقييد** اي تقييد المسند [illegible] ما
ذكره [illegible] افراد المسند [illegible] انطلق ابوه [illegible] انطلق ابوه
لان المسند [illegible] لتحقيقه [illegible] المقصود [illegible] التركيب [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] بتقييد [illegible] وكيف لا وقد خرج انطلق ابوه عن [illegible] الافراد [illegible] لكونه فعلية
نعم يحتاج [illegible] عبارة المفتاح [illegible] **كالفعل**
وجوه [illegible] الاول [illegible] المسند المفرد لان الاسم والفعل [illegible] كان في الجملة
الاسمية هو [illegible] اقسام الجملة [illegible] واسميتها وفعليتها اي الجملة [illegible]
وفعليتها [illegible] في ما بعد اي التقييد [illegible] الاسناد كما هو المشهور [illegible]
[illegible] لا يحتمل ان يكون الزمان قيد النسبة [illegible] بيان [illegible]
بتقييد [illegible] وتقييد [illegible] والتفاوت [illegible]
[illegible] تقييد النسبة [illegible] قيد الحدوث [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] المصدر [illegible] الفعل [illegible]
ان يكون الزمان [illegible] التقييد
[illegible] والحال والاستقبال على صيغة
اسم الفاعل [illegible] اسم المفعول [illegible] الاستقبال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] هو الوقت [illegible] الزمان الذي [illegible] فيه وما هو قبله وما هو بعده [illegible]
[illegible] والتراخي [illegible] وتخصيصها [illegible] والتراخي [illegible] تقييد المسند [illegible]
[illegible] بان [illegible] البيان [illegible] الزمان [illegible] زمان قبل زمان [illegible]
ان يكون [illegible] زمان [illegible] الشيء [illegible] بعد زمان [illegible] فيلزم ان يكون
الزمان المستقبل زمان [illegible] هو للتشبيه [illegible] وقبل
[illegible] التقدم [illegible] لا يخفى [illegible] يكون زمان الحال زمانا انت فيه
[illegible] من الطرفين [illegible] حقيقة الزمان [illegible]
اجزاء الحال [illegible] وبعضها [illegible] المستقبل ولولا [illegible] لم يكن [illegible]
[illegible] والشارح [illegible] الزمان الذي انت فيه [illegible] البيان [illegible]
[illegible] الحال [illegible] زمان التكلم [illegible] يكون زمان [illegible]
[illegible] المتكلم [illegible] كثير [illegible]
[illegible] قوله **مع افادة التجدد** [illegible]
التجدد والتقييد على سبيل [illegible] بالاسم [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] قلت [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] قلت [illegible] التقييد [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] المراد [illegible] قلت
[illegible] القرينة [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] الاسم [illegible] قلت [illegible] بموجب [illegible]
[illegible] التقييد [illegible] العقلية [illegible] القرينة
[illegible] وكيف [illegible]
[illegible] التقييد [illegible] الازمنة الثلاثة [illegible] التجدد [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

لمقارنة الاوقات الزمان على وجه الحدوث لحدوثه فالمراد بالتجدد الحدوث واما التجدد بمعنى حصوله شيئا
فشيئا كالزمان وكثيرا ما يقصد في صيغة المضارع فهو ليس بجزء من مفهوم الفعل وانما يلزم
من خصوص الحدث او اقتضاء المقام قال الشارح المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد من لوازم
الزمان الذي هو جزء من مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم تجدد الكل واورد عليه السيد السند ان
التجدد الذي قصد به الفعل ليس تجدد الكل بل التجدد الذي هو الحدوث ولا يلزم من تجدد الكل
تجدده وكل جزء حتى يلزم ذلك لانه في علم الله تعالى مجموع المعنى متجدد لدخول الزمان في مفهومه فليس
العلم متجددا ويمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب الوضع يقتضي
تجدد كل جزء فيكون ما ذكره مجملا ما ذكرناه مشتملا على طبق ما فصله السيد السند ومما يجب
ان ينبه عليه ان هذه النكتة انما ترجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يرادفه واما بعد
واعرف واشتاله فلا يرجح بهذه النكتة على الاسم لانه يقتضي حيثيات [illegible]
عنها الان يقال هذه الاسماء النحوية معدودة في هذا الفن في عداد الافعال [illegible]
ماسيا [illegible] امثلة العروضي [illegible] على ان جعل السند [illegible] انشاء المدح او
الذم او التعجب والدعاء لانه موضوع لها افعال قوله اي قول طريف بن تميم العنبري او كلما
اي كلما [illegible] وردت عكاظ سوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون
ويتفاخرون وكانت تقع فيه الوقائع قبيلة بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه
ويتأملها يحدث منه ذلك التوسم شيئا فشيئا ويصدر منه النظر لحظة فلحظة [illegible]
على جناية في عددوا عكاظا [illegible] الكامل [illegible] والحق ان هذا المثال يستدعي ان يراد بالتجدد التقضي
شيئا فشيئا [illegible] الزمان لا تجدد الحدوث [illegible] في الفعل قصد الاول فهو النكتة [illegible]
وانما [illegible] بعبارة [illegible] لانه الانسب بالتعرض والبيان وايضا قوله ولما كونه اسما فلافادة
عدم ما يقتضي ارادة التجدد بهذا المعنى لان ارادة عدم التجدد بمعنى التقضي شيئا فشيئا لا التقضي [illegible]
الاسم فلعله اي الايطابق التمثيل [illegible] انما وقع [illegible] ما هو صريح في
عدم التجدد بهذا المعنى وعدم [illegible] كونه فعلا لان المقام مقام طلب الفعل نحو اضرب او الترك نحو
لا تضرب او انه لا بد من ادخال حرف الشرط على المسند للتخصيص او الاستفهام او النفي او
ما يتضمن الاستفهام او الشرط فاشتغل فانه من البداية واما كونه اي كون المسند مفردا
فلافادة [illegible] انه يرجع الى التقييد وافادة التجدد [illegible] عدم التقييد

وعدم الافادة لا يكون مقصودا بل الافادة للتقييد بالمفعول وعدم التقييد وعدم التجدد فينبغي
ان يحمل التقييد عبارة عن ما او [illegible] في التعقيد ولا يحتاج الى ما ذكره فقال واما كونه اسما فلافادة
عدم التقييد والتجدد وقول الشارح المحقق اي عدم التقييد المذكور وافادة التجدد وليس كما ينبغي
وما يقتضي الاسم افادة الاعلى بحصر وجه لانه تام مقام الاطناب كما تقول زيد قائم في
وجه يستقبل والنكتة العامة كونه اسما عدم التقييد عدم افادة التجدد على حصر وجه فربما يجعل
عدم افادة عدم التقييد والتجدد بمعونة القرائن وربما يكتفي بمطلق الثبوت فالاول ما ذكره
المفتاح من قوله والاسلام ولا بد ان الحكم تعيين كونه اسما في انه لم يكن المراد افادة التجدد والاختصاص بالتجدد
لا لازمنة فلا دلالة للفعل الاعراضي يتعلق بذلك والاختصاص بالتجدد الا ان واما كونه اسما فلعدم ما يقتضي
لعدم التقييد وافادة التجدد على حصر وجه سواء انتفى التقييد او ثبت لكن على حصر وجه واما قول
الشارح المحقق عليه ينبغي ان يحمل كلام الشيخ من انه الاسم لا يدل الا على ثبوت مجرد في افادة التعقيب التجدد
ان الاسم نفي التقييد والتجدد وهو مقصد الذي اليه المقصود عدم التقييد والتجدد والفعل يفيده
والاسم يفيده فيصح ذلك الافادة مع الاسم بمعونة القرائن ولا يصح مع الفعل بهذا فان قلت
هل يصح افادة عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل كما دل عليه قوله قوله مثال زيد الرجل
المضروب حيث افاده معنى حصرها وجهه منطلق وقد ذكر صاحب التوضيح ان اسم الفاعل
والمشتق في الفعل مما يقوم به بمعنى الحدوث قلت هذا مبني على عدم الالتفات الى ما ذكره ابن الحاجب
واضح الشيخ في المستقيم وفي المفتاح بان زيد عالم مستقيما ومنه الثبوت صريحا بان الاسم صفة مكان
او غير صفة لكن لا تدل الا على الثبوت وتأييده ما ذكره الشيخ عبد القاهر وجعل كل ما في الصفة المشبهة
واسم الفاعل في عدد واحد حتى ان الشيخ اسم الفاعل لكن يشكل ذلك بما ذكر ان الاسم الحسن لفظ المشبهة
حسنا حسن ثابت حسنه ويؤول بانهم ارادوا انه اسم الفاعل بالاتفاق جاريا على لفظ الفعل
جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القرينة بخلاف الصفة المشبهة فيقصد به وضعا مطلق
الثبوت وبمعونة القرينة الدوام والاستمرار ولا يقصد به الحدوث اصلا واعلم انه قد افاد في العبرة الى الجعل
المتكلم مع الغير كثيرة وقيقة وهو ان همزة مشتركة بينه وبين غيره والمشكوك فيه نصب حرف على
ان مقصود الاول والاصح نصب المعلوم المضروب ليكون عدم الاخفة من جانب حرمة ذكره ان
في التقييد كونه حصرا فعلا او اسما بان الاحتمال انها مكانه لا لانه جاريا على كيفية هم ولا يخفى ان
في الصيد منطلق معه لته واثبته وما التقييد الفعل يريد به الفعل المقصود به والفعل حصر ذكره كونه

وصلة ... وكذا شبه الفعل ايضا كما هو عادة ائمة العربية **بمفعول** اى بواحد من المفاعيل الخمسة
ونحوه اى الحال والتمييز دون المستثنى [illegible] الفاعل [illegible] او المفعول
او نحوه من الفاعل والحال [illegible] التقييد الفعل [illegible] وذكره الشارح المحقق
ولكن لا يجعل نحوه [illegible] على تقييد الفعل [illegible] نحو تقييد الفعل بمفعول لان تقييد
[illegible] والتقييد بغير المفعول ثم ذكر التقييد بالمفعول [illegible] الفائدة [illegible]
الفعل المتعدى [illegible] على الفاعل وعدم تقييده [illegible]
بالمفعول [illegible] مقام الفاعل او التقييد [illegible] الفائدة لا لتربية ولا يخفى ان
التقييد بمفعول [illegible] المفعول المطلق [illegible] التقييد [illegible] صورة التقييد
لتربية الفائدة وتقويتها لان [illegible] والتقييد [illegible] والخصوص [illegible]
[illegible] لتقوية الفائدة كذا ذكره الشارح المحقق [illegible] المفعول المطلق للتاكيد [illegible]
الى تربية الفائدة [illegible] ولا يخفى ان بحث تقييد المسند بمفعول ونحوه من
مباحث متعلقات الفعل والبحث عنها [illegible] ان تقييد المسند
[illegible] فى تقييد الفعل [illegible]
[illegible] الافعال الناقصة [illegible] مقيدات [illegible] المفعول [illegible]
[illegible] تربية الفائدة [illegible]
[illegible] فقال **وتقييده نحو كان زيد منطلقا** [illegible]
منطلقا [illegible] كان [illegible] تقييد المسند [illegible] النسبة [illegible]
[illegible] النسبة [illegible] نحو كان زيد منطلقا كونه زيد
منطلقا [illegible] التقييد [illegible] الكون [illegible]
[illegible] كان [illegible] التقييد [illegible] تقييد [illegible] وتقييد
[illegible] النسبة [illegible] وجعل التقييد [illegible]
[illegible] الافعال [illegible]
[illegible] التقييد [illegible] نحو كان زيد [illegible]
[illegible] **واما تركه** اى ترك التقييد الفعل بمفعول ونحوه [illegible]
[illegible] تقييد الفعل [illegible]

[illegible] فائدة تقييد الفعل فائدة التقييد [illegible] قال [illegible]
[illegible] بالتقييد [illegible] الاستغناء [illegible] للتقييد او لعدم تعلق [illegible]
بالتقييد او لجهل [illegible] بالتقييد فان قلت فالفائدة الاخبار [illegible]
التقييد [illegible] الوقت [illegible] انه زيد [illegible]
زيد [illegible] هذا الوقت [illegible] عن بيان التقييد ثم قال او خوف انقضاء الفرصة او
عدم ارادة [illegible] السامع [illegible] باخبار السامع [illegible]
[illegible] والاختصار [illegible] التصديق [illegible] ولا يخفى [illegible]
او [illegible] المتكلم [illegible] **واما تقييده** اى الفعل **بالشرط**
[illegible] وان تضربنى [illegible] التقييد [illegible]
الفعل [illegible] الشرط [illegible] المسند [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] الشرط [illegible]
الا [illegible] الكلام [illegible] الشرط [illegible] السيد [illegible] وهو [illegible]
[illegible] الشرط والجزاء [illegible] محكوم به والشرط [illegible]
[illegible] الشرط والجزاء قال السيد [illegible] الشرط
قيد للجزاء [illegible] قالوا [illegible]
[illegible] المقصود [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] فيه [illegible] الكلام [illegible] الجزاء [illegible]
[illegible] الوقت [illegible] شرطا [illegible] ان جئتنى اكرمك [illegible]
[illegible] الوقت [illegible] الحكم [illegible]
السكاكى [illegible] الكلام [illegible]
الاسم [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] ان جئتنى اكرمك [illegible] اكرمك [illegible] ان كان زيد [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] الشمس [illegible]
[illegible]
[illegible]

غير مسند بل هو كقولهم في الظرفية اي الظرفية مجرورة بغيره [illegible] لا تختص [illegible]
او المقصود الارتباط بينهما فان قلت [illegible] ما قال [illegible]
[illegible] الاصل البلاغة [illegible] قلت [illegible]
لما كنت [illegible] والاصطلاح ولعل الارجح ما اختاره النحاة [illegible]
الجزاء [illegible] الشرط [illegible] التركيب [illegible]
[illegible] اقسام التركيب الكلام [illegible] النحاة [illegible]
[illegible] والاقيسة [illegible] المباحث النحوية وقال الشارح المحقق [illegible]
بالشرط [illegible] التقييد [illegible] الجزاء
[illegible] النحاة [illegible] تقديم الجزاء
[illegible]

[illegible] موقوفة على ما بين ادواته وهو من الاعتبارات وما ذكر للتقييد الا [illegible]
[illegible] التفصيل لا للتقييد موقوفة بمعرفته [illegible] الاعتبارات تتوقف بمعرفة ما بين ادوات
[illegible] التفصيل الا ان يذهب [illegible] ان التقييد [illegible] ايضا الاعتبارات لا يتوقف الا
بمعرفة ما بين المفاعيل وما بين اشباهها من التفاوت وقد فصل في النحو ولا اختصاص
له بالشرط وقد عرفت وجه التخصيص اذا كنت ذا فطرة [illegible] ما القي اليك لكن الاقرب
هو هنا من النظر في ان واذا ولو [illegible] الاعتبارات لا تعرف معرفة التفاوت بينها
ما فصل في النحو [illegible] الاعتبارات والتفاوت بين ادواته [illegible]
او تتضمن [illegible] المقصد [illegible]
[illegible]

وثبت الشمس او طلعت فيحمل العموم في استعمال الشرط كاستعمال الوجود والعدم في الشرط الواقع
بعد ان لانه نوع عموم ايضا والشرط بعد هذه الالفاظ كالشرط بعد ان في استعمال الوجود والعدم
هنا ولذلك المذكور من الاصل [illegible] وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع الشرط والاصل في اذا
الجزم كان اي صار الحكم النادر موقعا اما تمييز فيكون تحويل النادر الوقوع [illegible] قوله لان
[illegible] واما خبر لكان اي كان الحكم النادر [illegible] او كونه لان حقيقته ويجوز [illegible]
اما مشكل [illegible] موقع [illegible] حقيقة واما [illegible] بلا شك [illegible] موقع لان
لا يقال [illegible] النادر موقعا لان حقيقته والندرة [illegible] جانب العدم الا ان [illegible] المراد
بالنادر [illegible] النادر [illegible] والنادر [illegible] كما يدل عليه [illegible] وغلب [illegible]
التغليب اي الغلبة لفظ الماضي اي اللفظ الدال بالوضع على الزمان الماضي سواء كان فعلا
ماضيا او مضارعا مع لم ولذا قال لفظ الماضي ولم يقل الماضي [illegible] الفعل الماضي
فان قلت [illegible] الماضي [illegible] لفظ الماضي فلا [illegible] على الماضي قلت
[illegible] الوضع [illegible] الوضع التركيبي [illegible] والمعتبر في التوضيح الوضع
الافرادي [illegible] مع اذا لانه انسب بالجزم بالوقوع لان الواقع [illegible]
[illegible] ان اللفظ المستقبل [illegible] الكثير [illegible] موقعا لاذا نحو فاذا جاءتهم
الحسنة اي قوم موسى [illegible] الحسنة قالوا لنا هذه اي [illegible] هذه [illegible]
لهذه الحسنة [illegible] وان تصبهم سيئة اي [illegible] يطيروا بموسى [illegible] يتطيروا [illegible]
موسى ومن معه [illegible] وسبب [illegible] والاظهر [illegible]
والتطير [illegible] موسى [illegible] منزلة [illegible] التطير [illegible]
[illegible] لا [illegible]
ومن معه [illegible] والسيئة [illegible]
دون السيئة [illegible] موسى ومن معه [illegible]
السيئة [illegible] فان الله تعالى [illegible] والحسنة
وغلب [illegible] السيئة [illegible] لان الاية [illegible] اتى [illegible] الماضي
مع اذا [illegible] الحسنة [illegible]
[illegible] لان المراد بالحسنة الحسنة المطلقة [illegible]

[illegible] ولذا عرف تعريف الجنس [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] الكثرة [illegible] الكثيرة [illegible] حيث قال وعرف
تعريف العهد او الجنس [illegible] البلاغة [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] البلاغة ولعمري انه من مطارح الانظار ومسارح الافكار [illegible]
المحقق [illegible] السيد السند [illegible]
الاطلاق [illegible] الرواية [illegible]
عن كثرة الرواية [illegible] الحسنة المطلقة [illegible] الجنس عن
[illegible] والشارح [illegible] بالحسنة [illegible] الحسنة [illegible] لفظ الحسنة [illegible] الجنس
[illegible] تعريف العهد [illegible] الجنس [illegible] المفهوم [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible] الشارح [illegible] الحسنة [illegible]
[illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] والسيئة نادرة بالنسبة اليها
اي الحسنة قال [illegible] الحسنة [illegible]
ولهذا نكرت [illegible] الشارح [illegible] التنوين [illegible]
[illegible] وقال الشارح المحقق نكرت للتقليل [illegible]
[illegible] سيئة [illegible]
[illegible] وهذا الذي [illegible] الماضي [illegible]
[illegible] النادر [illegible] التنكير والتعريف [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الانسان [illegible]
[illegible]
[illegible] عظيم [illegible] السيد السند [illegible]
[illegible]

قوله الجزم عبارة للافصاح والايضاح في مقام الجزم وهو الصواب لان ان [illegible] يستعمل في الجزم وقوله
في الجزم مع [illegible] اي حين وقت الجزم وهو انسب من تقرير الطعام كما صرح به [illegible] وقوله الجزم [illegible]
الشرط اولا وقوعه كما في شرح المفتاح وان كان قيده الايضاح بالوقوع وبهذا صرح المحقق في
شرحه [illegible] لا تصح اسم الجاهل كقولك ان [illegible] بيعت الدار وانت تعلم انه فيها
ان كان فيها اخبرك فيجيء هل التعليم [illegible] بيعت الاخبار او تعلم انه فيها فتقول ان كان
فيها اخبرك فيجيء [illegible] ان [illegible] وتنتظر ساعة لعل زيدا يحضر اولعدم جزم
المخاطب كقولك لمن يكذبك اي ينسبك الى الكذب وانت تريد [illegible]
فماذا تفعل [illegible] عبارة [illegible] يكذبك [illegible] ان صدقت فقل لي ماذا تفعل
لانه [illegible] النسبة الى الكذب [illegible] ان صدقت [illegible]
[illegible] الصدق [illegible] ان يكون [illegible] المتكلم [illegible] مقتضى الظاهر [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible] عبارة المفتاح
في الايضاح [illegible] عبارة [illegible] فقل لي ماذا تفعل [illegible]
لا [illegible] وعدم جزم [illegible]
[illegible] وان كنت في ريب [illegible]
[illegible] المحقق في الشرح [illegible] في شرح المفتاح
[illegible] فان قلت جزم المخاطب باللاوقوع [illegible] باستعمال ان [illegible]
بالشك [illegible] منزلة [illegible] باللاوقوع [illegible]
والنهاية [illegible] وهذا اشكل [illegible] المحقق في [illegible] منزلة الجاهل
واجاب عنه [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] والاولى
[illegible] الشرط [illegible]
[illegible] ومن النكت البديعة [illegible]
[illegible] الدليلين [illegible] في الدعوى [illegible]
[illegible] المخاطب [illegible] الشرط
[illegible] الشرط [illegible] في الشرح [illegible]

[illegible] ان كان [illegible] العلم بالابوة وعدم الارتياب [illegible] وكذا ان
[illegible] بموجب الجهل [illegible] النظرين [illegible] ومن النكت [illegible]
[illegible] ان [illegible] العلم [illegible]
[illegible] والتوبيخ [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] ان المقام [illegible] الشرط [illegible]
الا عرض [illegible] الشرط [illegible] ان [illegible]
[illegible] فان قلت فيه [illegible]
[illegible] المشكوك [illegible] قلت
اجابة [illegible] الصيغة [illegible] التوبيخ [illegible]
[illegible] المقام [illegible]
[illegible] المشكوك كقوله افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين [illegible]
[illegible] ان كنتم قوما مسرفين [illegible]
بالكسر فان الشرط [illegible] التوبيخ [illegible]
وتصوير [illegible] الاسراف [illegible] الاستقبال
[illegible] الاسراف [illegible] والاستقبال [illegible]
مقام التوبيخ [illegible] الاستعارة [illegible]
الامر [illegible] التوبيخ [illegible]
[illegible] في الاستقبال [illegible] الشرط [illegible] التوبيخ
على وقوع الشرط [illegible] بالكسر [illegible]
[illegible] الشرط [illegible]
[illegible] او تغليب غير المرتاب [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible] تغليب [illegible]
[illegible] الايضاح [illegible] المرتاب [illegible]

من يعرف الحق فانه ليس عنده او اعلى وجه تحمل تجوز تغيير التصحيف على غير معلوم الا انه انما وقع ليكون الواقع
او تغليب غير المصحح باصالة الشرط على المصطلح به كما ذكره الشارح المحقق ووجه الاول انه
لا يصح [illegible] وارد الولاية [illegible] وبل وهو اولى تغليب غير المتصف بالوصف على المتصف
بمجهول الشرط فانه لا وقوع بالنسبة الا للجميع فلا يصح استعماله الا بتصيير العام مقام [illegible]
على ما هو وفي الاشكال منه لو غلب المتصف على غير المتصف لصار العام مقام اوا اخفى العكس
يصير العام مقام ان ولو والكل منهما مرجح [illegible] على الاخر كما نبهنا [illegible] في مقام تغليب
غير المتصف على المتصف لاستعارة ان نعم يمكن حمل عبارة المفتاح على ما اصلاه لكن هذا منه
بما ذكره لكن معنى ولا لكن في ريب واجتنب من رتبة التقليد فانه اخس عيب
وقد طال في هذا المقام كلام الشارح المحقق والسند في تزييف ما قيل في الدفع وهو
اضعف من كل ضعيف فلا نرض بان نخرج من هذا البحث الشريف وطويناه على غرة [illegible]
نفعه كضرره وقوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا لكن الاولى الخطاب
لمجرد الكافرين لانهم المرتابون على الريب وعلى الثاني الخطاب لجميع من المرتابين وغيرهم تغليبا
والتغليب يجري في فنون اي انواع كثيرة [illegible] المقسم في الاقسام والمقصود بالانواع
كثيرة [illegible] باطلاق الانواع على انها لم تدخل تحت الضبط والحصر والوظيفة فيه [illegible]
المتكلم [illegible] من اعتباره لكن ينبغي ان يعلم ان يغلب الاكثر على الاقل والاشرف على الاخس
الا ان يكون لفظ الاعلى اخف [illegible] الاولى في تغليب ما لفظه اخف كالعمرين
او يكون مذكرا كالقمرين وتغليب المتكلم على [illegible] من غير عكس وان كان الغائب
اكثر او اشرف من المخاطب والمخاطب اكثر او اشرف من المتكلم ومنها تغليب الذكور على الاناث
على ما قاله الشارح المحقق وذلك [illegible] الذكور والاناث صفة مشتركة [illegible] على
طريقة اجراء ذلك على الذكر خاصة كقوله وكانت من القانتين عدت الانثى من الذكور [illegible]
بحكم التغليب لان القنوت انما يوصف به الذكور والاناث فالقياس كانت من القانتات [illegible]
هذا كلامه ولا يخفى ان اجراء الصفة على الذكور والاناث على طريقة اجرائه على الذكور خاصة [illegible]
التعبير عنه بمجموع [illegible] الذكور للقانتين [illegible] والقانتات بالقانتين [illegible]
القانتين لكن [illegible] جعلها منهم بحكم [illegible] لا يصح [illegible]
والايضاح عدت الانثى من الذكور [illegible] الانثى [illegible] من الذكور [illegible] والاناث

وهو اولى بحسب العبارة بان المجموع جعلت بمنزلة الذكر في التعبير بلفظ يختص بالذكر كما قال
السيد السند في شرح المفتاح فلا توجيه لقوله والقياس كانت من القانتات لان المراد انها
من جملة مجموع من القانتين من رجال او القانتات وليس القياس فيه القانتات والتحقيق
ان التغليب في الاية يتصور على وجهين احدهما ان يراد بالقانتين القانتين والقانتات
تغليبا وثانيهما ان يراد بالقانتين الذكور ويجعل مريم كانها منهم تغليبا للوصف [illegible]
لا يكون الا للرجال الكمل على صفات الانوثة ويجعل بذلك الاعتبار ذكرا فعلى [illegible]
[illegible] التغليب ولا يتجوز في القانتين اذ المراد به الذكور [illegible] وما يستفاد [illegible]
انه [illegible] عند الانثى من الذكور بحكم
التغليب وبهذا الاعتبار يصح ان القياس كانت من القانتات لكن [illegible] الكلام الشارح
[illegible] وقوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس حيث
قال المفتاح عد ابليس من الملائكة بحكم التغليب عد الانثى من الذكور [illegible]
[illegible] على صفات الجن [illegible] من الملائكة لانه عبر بالملائكة عن ابليس والملائكة
التغليب [illegible] الكثيرة [illegible] وقد نبه عليه بقوله عد الانثى من الذكور اشارة
الى الانثى السابقة في كلامه [illegible] الشارح المحقق والسيد السند [illegible] معناه [illegible]
[illegible] الانثى من الذكور [illegible] تغليب الذكور على الاناث [illegible]
[illegible] ولا يخفى انه لا فائدة في هذا الكلام [illegible]
المفتاح [illegible] الانثى [illegible] تغليب [illegible] التغليب [illegible]
[illegible] هذا المقام التنبيه نعم لا يتكلم
[illegible] التغليب في الاية [illegible] المفتاح واعلم ان الشارح
المحقق قال [illegible] من القانتين [illegible]
ان كانت [illegible] القانتين [illegible] موسى ولا يخفى [illegible]
[illegible] القانتين تغليب [illegible] ومنها تغليب
الخطاب على الغيبة [illegible] فتغليب الخطاب على الغيبة نحو قوله تعالى
بل انتم قوم تجهلون فان القوم [illegible]
[illegible]

قال الشارح المحقق ومنها تغليب المتكلم على المخاطب او الغائب نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد
فعلنا وجه النظر ان ضمير المتكلم مع الغير موضوع للمتكلم مع غيره سواء كان غائبا او مخاطبا فالمجموع
مدلوله على حقيقته ولا تغليب فالمثال المطابق للتغليب للمتكلم على الغائب نحو نحن وجماعة
نفعل على صيغة المتكلم مع الغير وجعل المفتاح من امثلة التغليب قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب
والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا غلب اتباعه عليه فنسب صفة
العود الذي هو للاصحاب اليه والاوجه ان غلب دخول اصحابه في ملتهم على دخوله وعبر عن
الجميع بالعود ولا يبعد ان يستغنى عن التغليب بان يجعل شعيب داخلا في ملتهم بحكم [illegible]
اصلا الكفر او ان لم يكن [illegible] في ملتهم [illegible] او كان ذلك القول منهم
باعتقاد انه كان في ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب العقلاء على غيرهم كما قالوا في الحمد لله رب
العالمين [illegible] العالمين [illegible] العقلاء [illegible] العقلاء [illegible]
في ترتيبهم ولا يبعد ان يكون تغليب المذكر على المؤنث من شعب تغليب العاقل على غيره
ومنها الابوان ونحوه [illegible] الابوين عطفا على امثال السابق وفصل عنه تنبيها على التفاوت
بينهم وبين [illegible] ما [illegible] المغلوب [illegible] في اللفظ [illegible] التغليب وانما
[illegible] اللفظ [illegible] وهذا ما [illegible] المغلوب نصيب في اللفظ
[illegible] التغليب [illegible]
[illegible] عدم الفصل بينها [illegible] الفصل [illegible] الاول والثالث
فصل بين المتناسبين [illegible] والمراد بنحوه نحو العمرين [illegible] وانما اعتبر
لانه اخف [illegible] وان كان [illegible] اخف كذا في الشرح ولا
[illegible] في القمرين ايضا لكون القمر [illegible] الشمس لانه في التقدير [illegible] ولكن
[illegible] ونحوه مجرورا [illegible] وجه [illegible] الاب [illegible]
[illegible] في الابوين دون القمرين [illegible]
ان يكون التغليب بتغليب صفات الابوة في الام على صفات الامومة [illegible]
[illegible] في تغليب [illegible] العاقل على غير العاقل [illegible]
جعل لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام ازواجا يذرؤكم فيه [illegible] خطاب [illegible]
[illegible] لكم من انفسكم ازواجا ومن الانعام [illegible] الشارح المحقق [illegible]

كلا نقيض [illegible]

[illegible] تغليب المخاطب على الغائب وتغليب العقلاء على غير العقلاء
لان [illegible] بالعقلاء [illegible] التغليب [illegible] المخاطب سواء
[illegible] لا يكون الا للعقلاء [illegible] لا يتوقف على
التغليب [illegible] في الجبال [illegible] والارض فانما [illegible] التغليب [illegible]
[illegible] في اثبات تغليب العقلاء على غيرهم بالمخاطب [illegible] والمخاطب
ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد [illegible] الموجود [illegible] قال الشارح المحقق
[illegible] والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك [illegible] التغليب
[illegible] والتغليب [illegible] الانزال واستقبال الايمان [illegible] الانزال
[illegible] الايمان [illegible] بعد الانزال [illegible] الايمان قبل
الانزال [illegible]
[illegible]
[illegible] وكذا قال الشارح المحقق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والتحقيق [illegible] والاستقبال [illegible]
[illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] في الاستقبال [illegible] بالتغليب [illegible]
[illegible] الشرط في الاستقبال [illegible] التغليب [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] التغليب [illegible]
في الاستقبال [illegible]
[illegible] في الاستقبال [illegible]
[illegible] مشتركين [illegible]

[illegible]

[illegible]

ويجيء انه لم يبين في الايضاح لا الضعف ولا الخفاء ولم يعلم فيه ضعفا او خفيا [illegible] وكان

الضعف الذي اشار اليه ان التعريض [illegible] لا يستفاد من الفعل ولا دخل [illegible] فيه ويدفعه

[illegible]

والخطاب لمن اوحي اليه [illegible] فقول الشارح [illegible]

[illegible]

الا الابرار الى ان قال الفقه ربما تكون النكتة اخرى وهي اما ما ذكره في المفتاح [illegible] في معرض

الاصل حيث قال [illegible] في معرض [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] واما ما ذكره الكشاف في

في قوله [illegible] حيث قال [illegible] في باب الشرط [illegible] المفتاح في علم الاعراب

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

يكون حصول مضمون الكلام على الاستعمال المشهور انه لا يعصى [illegible] عصيان الا الفرق المعروف فيكون [illegible]
المدح بما يشبه الذم او لا عصيان له الا الفرق المعروف فيكون فيه رد الى ما بين الفرق [illegible]
افضل فيعبر عن ترك الاولى منه بالعصيان مبالغة وتنبيها على [illegible] العصيان ثم نقول [illegible] الشيء بشيء
يكون تعلقه بغيره [illegible] الاستثنائي بقصد الاستمرار كما قالوا [illegible] فيه مقصد [illegible] الجزاء [illegible] الشرط [illegible]
فنقول لو حضر [illegible] الامير [illegible] يقصد [illegible] على التقدير [illegible] التقدير [illegible] الاول ولا يلزم [illegible]
حضر [illegible] ولا يلزم انه لو [illegible] السلطان [illegible] ولا يبعد ان يقصد في ذلك الاستعمال المبالغة في
لزوم الجزاء النقيض الشرط [illegible] يقصد استمراره فيقصد في المثال المذكور ان عدم العصيان لازم [illegible]
[illegible] لازم له لعدم خوفه [illegible] او يقصد نفي [illegible] النقيض للجزاء كما تقول [illegible]
[illegible] عليه لاكرمك [illegible] انا [illegible] بك [illegible]
[illegible] فان الاكرام [illegible] قال الشارح المحقق [illegible]
لو لاستمرار [illegible] فيقصد [illegible]
[illegible] لا [illegible] على النفي ولا يخفى انه [illegible] الكسائي [illegible]
تقدير لولا زيد لو لا وجد زيد [illegible] دخول لو على الفعل [illegible] فينبغي ان نقول [illegible]
[illegible] على النفي [illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] جوابه فلا [illegible] جوابه [illegible] الاولى
[illegible] الكسائي [illegible]
[illegible] ومنهم من [illegible] لو لم يخف الله لم يعصه [illegible]
على حقيقته [illegible] الجزاء [illegible] العصيان [illegible] عدم الخوف ولا يلزم من انتفائه انتفاء
عدم العصيان [illegible] الشارح المحقق بان الارتباط بالشرط
غير معتبر [illegible] الجزاء [illegible] التقييد بالشرط [illegible] وبان الوجدان الصحيح [illegible]
اعتبار التقييد بالشرط [illegible] ومنه النفي [illegible] الاكرام [illegible] الشرط
[illegible] التقييد بالشرط معتبر [illegible] الجزاء [illegible] التقدم [illegible]
[illegible] التقدم [illegible] الوضع [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] الوجدان [illegible]
[illegible] التقييد [illegible]

[illegible] اعتبار التقييد [illegible] الانتاج والوضع المذكورين [illegible] الاوضع [illegible]
[illegible] التقييد المقصود [illegible] نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه [illegible] عدم العصيان مطلقا
[illegible] التقييد لا يحصل [illegible] المقصود [illegible] المقصود [illegible] لو [illegible] لاكرمتك [illegible] الاكرام
مطلقا ولا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب [illegible] تقييد الجزاء بالشرط [illegible] الجزاء [illegible]
[illegible] النفي [illegible] العموم [illegible] التقييد [illegible] الشارح بان النفي [illegible] بالارتباط بالشرط [illegible]
[illegible] الاثبات [illegible] التقييد [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] النفي [illegible] عموم النفي [illegible] ما ذكره الشارح
[illegible] التقييد [illegible] عموم النفي [illegible] تقييد الجزاء [illegible] بالشرط [illegible]
[illegible] الجزاء [illegible] التقييد بالشرط [illegible] وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه
[illegible] لو اسمعهم لتولوا [illegible] لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم [illegible] ابدا [illegible] الشارح
المحقق [illegible] التولي [illegible] الاسماع [illegible]
[illegible] الاسماع [illegible] الآية [illegible]
[illegible] التولي [illegible] الاسماع [illegible]
[illegible] التولي غير مناسب [illegible] ان اسمعهم لتولوا [illegible]
[illegible] عدم [illegible] لعدم الاسماع [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الآية الكريمة [illegible]
ان نظم [illegible] قياس [illegible] الانتاج [illegible] لو علم الله فيهم
خيرا لتولوا [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] واجاب عنه بعضهم [illegible] الثانية
[illegible] الشرطية [illegible]
قياس [illegible] الانتاج [illegible] لو علم الله [illegible] فيهم خيرا [illegible]
[illegible] الشارح المحقق بهذه الاجوبة [illegible]
[illegible] القياس [illegible]
[illegible] الانتاج [illegible]

وقال المحقق في الجواب بان قوله لو علم الله فيهم خيرا على الاصل من ان لو للمقصود انتفاء الاسماع لانتفاء علم
الخير فيهم وقوله ولو اسمعهم لتولوا ابتداء كلام اما لاما ... وعدم التولي على ما ذكر واما الاقيوده
التولي لعدم الاسماع اذ لا تولي بدون الاسماع وفيه بحث لان الاشكال على الاول ان ... حاصل
الشرطيتين ... استلزام علم الله الاسماع واستلزام الاسماع التولي ... تبيان ويلتئم
منها قياس اقتراني هكذا ان علم الله فيهم خيرا لاسمعهم ولو اسمعهم لتولوا والنتيجة ان علم الله
فيهم خيرا لتولوا فلا بد من كذب احدى الشرطيتين ولا مدفع له الا بان لا يعتبر قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا
لاسمعهم ... لو علمهم صاحب خير ... ليقرر ... الله فيهم خيرا بالنسبة
اليهم لاسمعهم ... لتولوا ... علمهم يتحقق ... يكون ... عليهم ... لو تعقل
ان ... قياس ... عند المبرد ... وبالجملة الاشكال ... وعن ... الطلبة ... بالصدق
واني ... الامر ولو بالسقط ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا ... لو اسمعهم لتولوا ...
ع ... صدق لو علم الله فيهم لتولوا ولا مانع عن جعل النظم الكريم قياسا ... الامام ...
الشارح ... مختصر القياس الاستثنائي في صحيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب
ان في الاغلب في الاستثنائي ... ما اورده الشارح من ان انتفاء التولي ...
ينفي علم الله الخير فيهم الا اذا كان لو بمعنى ان لا يكون ... نفي العلم ولا ينفع ما ذكره الشارح ...
... انتفاء التولي لعدم الاسماع ليس خيرا ... عدم ... لعدم ... خير الا انه
يدعو ما اشتهر من ان ... لا تقدير فيه عدم الثبوت اي عدم الاستمرار والمقصود به
نفي ... في جانبها والمنفي عطف على العدم في جانبيها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء
... لا يكون لو للامتناع ... بلا ... والمقصود هنا بيان انه ...
جعل ... مع ... ولا ... الا ... كما ... وافاد ... وقوع ...
المنفي ... بعدم الثبوت عدم الاستمرار ... والمنفي في جانبيها ولا ... عن
... والمنفي ... لكن لا ... المضارع ... الفعل والايراد
... الاسمية ... قال الرضي ... جواب لو اسمية ... جواب ... اذ لا ...
الاسمية ... ثبوت ... واستمراره ... جواب لو ... وما في قوله ولو انهم
امنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير ... والقسم ... الى ان الاسمية في الاية جواب لو
... جملة اسمية ... الجزاء ... وكانه ... والمضارع ...

فعول

ومصدرا عن عدم الثبوت المتردد فيه ... اشارة ... وقال الشارح ... لا في
... الاستمرار ... وجوه ... الفعل ...
... دخولها على المضارع في نحو لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم في القاموس العنت محركة
الفساد والاثم والهلاك ... دخول المشقة على الانسان ... جوازه ... في الجملة
... الهلاك ... اعلم ان المقصود باستمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا اي
الاستمرار التجددي ... والمراد بالفعل الذي ... عليه لكن ... باستمرار ... استمرار الوجود
فيكون النفي المستفاد من لو واقعا على الاستمرار ... استمرار العدم فيكون النفي المستفاد
نفيا ... الفعل ويكون الاستمرار المستفاد من المضارع واردا على النفي ... دخول النفي
الاول ... الاستمرار ... قوله تعالى ... بين ... الاستمرار ...
... في نفي ... النفي ... زيدا ... للاختصاص ... نفي ...
عليه ... لو على المضارع لاستمرار انتفاء ... الى المشكرة فان انتفاء ... انما يعود
انتفاء ... الا انتفاء استمرار ... اما في هذه الاية ... عليه ... علي
اطاعتكم ... الهلاك ... فان الوقوع في الجهد ... الهلاك انما يلزم
من الاستمرار على اطاعتهم لا من اطاعتهم ... الامالة ... الاسر ... لا ... يكون ...
... واما ... الامر في بعض ما ... قلوبهم ... هم ...
... قبيل ... الى المشكرة ... وكان ... اصحاب
لان المطلوب بالاية استمراره عليهم على امتناع اطاعتهم ... على ... لا ... اطاعتهم
الطاعة ... واما ... في بعض الامور ... اطاعته ... الطاعة الاجنبية ...
... فان قلت ما فائدة قوله في كثير من الامر ... التنبيه على ... وهو ...
الهلاك لانهم ... لو اطاعهم لا اطاعهم في كثير من الامر ... الى ... بسبب ...
او الهلاك ... الطاعة ... وتشريكهم في واحد ... وتوجيه ... الهلاك التعنت
والتعاون كما في قوله الله يستهزئ بهم ... الظاهر ... الجملة الاسمية
العرفية ... جملة ... فعل مضارع ...
... الاستهزاء بهم وقتا فوقتا ... الفعل ... نحو لو ترى
اي ... المضارع ... لو ترى ... التعجب ... الكفار ... ولو ترى اذ وقفوا ...

اوا ظلموا او فتنوا امرؤ وقعت بمعنى افتنه او حبسته او اطلقته عليه على ما في [illegible]

انتزعليه اما تنزيل المضارع منزلة الماضي في الدلالة على التحقق لصدوره عمن لا خلاف في اخباره

على القدرة المصدرة الجلية او القوة والاسباب في الكثرة الداعي مثلا او لصدوره عن شان [illegible] لا يحجز لكن

الكلام زعمه نحو لو تحب [illegible] فان محبة الابن واجب التحقق وفيه [illegible] بمنزلة التحقق في [illegible]

الصدور عمن لا خلاف في اخباره وفيه بحث لان اخبار الصادق يدل على تحققه لا محالة واما

فرض الخبر الصادق فلا يدل على تحققه ويمكن التفصي عنه بانه من فرض الرؤية ما هو بالنسبة الى [illegible]

واما اصل الرؤية فامر متحقق لا على وجه الفرض فكانه قيل [illegible] على [illegible]

انت تريها امر غيبيا فحتى قوله لو تحب [illegible] في تحقق اصل الرؤية [illegible] قوله

لو ترى [illegible] التحقق [illegible] المضارع [illegible]

الماضي في التحقق [illegible] الدالة على الامتناع [illegible] باعتبار الاستقبال

والتحقق لا صل الفعل [illegible] لو للاشعار بان الرؤية [illegible] العدول [illegible]

يمكن تصحيح المقام [illegible] شرح التحقق [illegible] مستقبلة في التحقق

ما هو بحسب [illegible] بهذا الامر [illegible] لو رايت امرا غيبيا

[illegible] ان [illegible] المقام فانه دال على تنزيل الامر منزلة المحقق لصدوره عمن لا خلاف

في اخباره [illegible] الرؤية [illegible] رؤية [illegible] التحقق كون الرؤية [illegible]

[illegible] عن التحقيق لا تتفق [illegible] المضارع على [illegible]

استقبال [illegible] لو [illegible] للاشعار [illegible] وتحقق [illegible] وبهذا [illegible]

عدم دخول لو الا على الماضي [illegible] الاصل [illegible] في لو [illegible] الا فيما اذا

[illegible] فان المعدول [illegible] ليس [illegible] المضارع [illegible] ربما يود الذين

كفروا [illegible] وحقق [illegible] ودخول ربما عليه [illegible] على المضارع [illegible]

[illegible] الا على الماضي لانه للتعليل [illegible] فانه [illegible]

[illegible] الحال والاستقبال [illegible] المكفوفة [illegible] ربما يود [illegible]

[illegible] ما في ربما يود [illegible] الذين كفروا [illegible] تحقق [illegible]

[illegible] لو كانوا مسلمين [illegible] مسلمين [illegible] تحقق [illegible] وقوع [illegible]

[illegible] التحقق [illegible] مع كثرة الاستعمال [illegible]

نوع

[illegible] ما هو احق ولو قال [illegible] ربما يود لكان اولى ومعنى التعليل [illegible]

بمنزلة قليل [illegible] او رب الف الابدال واحد وقيل [illegible] على ان [illegible]

يخفون فيها قليل وقال ابن الحاجب رب تستعمل للتحقيق تشبيها بقد الى التقليل [illegible]

التحقيق اولا استحضار الصورة يعني في نحو ولو ترى اذ [illegible] بالاستمرار [illegible]

على المضارع لاستحضار الصورة وذلك فيما كان فعلا ماضيا دون ما كان مستقبلا [illegible]

امر [illegible] في كلام [illegible] الامر المستقبل موضع الحال [illegible] الامر [illegible]

[illegible] في المفتاح [illegible] النكتة [illegible] الايضاح [illegible]

للانطباق على المذهبين كما قال الله تعالى الله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه

بالمضارع [illegible] استحضار تلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة

لان [illegible] التعبير بالمضارع [illegible] الحال [illegible] بصورة الحال الحاضر بين يدي المخاطب

وفي هذا التصوير [illegible] النظر البصير فيما يشاهده [illegible]

[illegible] الامارة [illegible] في امارة [illegible] المخصوصة [illegible]

وجه السماء [illegible] التصوير بصورة الحال [illegible]

[illegible] ما هو [illegible]

والمفتاح [illegible] النظير [illegible] الكلام فيه [illegible] الاستقبال [illegible]

[illegible] دخول لو على المضارع لكونه مستقبلا [illegible] كما [illegible]

[illegible] حال [illegible] الشارح

التعبير بالمضارع لانه لا يحتمل [illegible] بصورة [illegible] لا يخفى [illegible]

[illegible] بالمضارع [illegible] البقاء [illegible] الدخول [illegible]

[illegible] على المضارع [illegible] للامور [illegible] واما

تنكيره او [illegible] المفتاح [illegible] تنكير الاسم

[illegible] ان التنكير والتعريف من خواص الاسم قال السيد [illegible] حواشي شرح المفتاح

[illegible] بالتنكير [illegible] الاسم [illegible] فللافراد او للنوعية او للتعظيم

[illegible] التنكير [illegible] زيد [illegible]

[illegible] زيد [illegible]

وهو المطابق لما في المفتاح او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود
الانحصار وبعد فيه لانه ربما يكون مع ارادة الحصر فنقول ما زيد الا كاتب الا انه لم يرد منه ارادة
الحصر بتعريف المسند وبصورة التعريف فقد الحصر بتعريف المسند لان الحصر لزم من كون المسند [illegible]
وان جاء تعريفه من كلمة اخرى والعهد يعني المعهود به سواء كانت بادواة او بحسب اللفظ فلا يرد
ان عدم العهد يجامع التعريف لان ذلك يحمل العهد على ما هو من معاني اللام نعم يتجه ان ذكر العهد
يغني عن ذكر عدم الحصر لان الحصر فرع العهد فاذا انتفى انتفى لكن الامر فيه هين واورد عليه السيد
في شرح المفتاح ان عدم قصد الحصر والعهد لا يكون مقتضيا للتنكير انما يكون مقتضيا لو كان تعريف
الجنس مستلزما للحصر وليس كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام الخطابي فلا بد لتمام المقتضي من تقييد آخر
وهو ان لا يكون تعريف الجنس مقصودا وقد اندفع بما قررنا العهد على انه يمكن تخصيص النكتة
بالمقام الخطابي وقد ترك وجهي تنكير ذكرهما المفتاح احدهما انه يخبر بالنكرة عن نكرة فتقول
لمن قال رجل جاءني في جبل الفلاني جاني تصديقا له وثانيهما انه يخبر عن نكرة فلا بد من تنكير المسند لامتناع
الخبر بالمعرفة عن نكرة ولشاهد البليغ لا عقلا لكن قال به ولم يساعده العقل الا ان يقال جعل
الامتناع عقليا بناء على ان البليغ يحكم بالامتناع لرعاية مناسبات عقلية والاولى ان
يعرف ان ليس قائم زيد حكما على قائم بزيد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز العقل حتى
يحكم بهذه الدعوى بينا وبان ما ذكر في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند
التنكير [illegible] مستبعد عند العقل لا يثبت الامتناع وانما تركهما لانتفائهما [illegible]
علم آخر وجعلهما من دواخل البلاغة تكلف [illegible] ذكرهما في تطويلات المفتاح والشارح
المحقق نقل ان تركه الاول لدخوله تحت ارادة عدم الحصر والعهد وهو سهو بين اذ قصد
حكاية حال [illegible] الذي [illegible] في كلام الغير ليس [illegible] قصد عدم الحصر والعهد ولان الحاكي يجوز
ان يكون [illegible] للتفخيم او التحقير وادخال الحكاية تحت [illegible] بيان هذه النكت ظاهر الفساد نحو
زيد كاتب وعمرو شاعر وكانه اشار بتكثير المثال الى انه كثير [illegible] او للتفخيم نحو هدى للمتقين
اي هو هدى [illegible] ذكر الكتاب هدى للمتقين او للتحقير قال الشارح نحو ما زيد شيئا والظاهر ان التحقير
انما يستفاد من نفي الشيئية والوجه ان تنكيره ليعم النفي [illegible] التنكير للتحقير ما زيد الا شيئا ولو
قال بدل قوله او للتفخيم او التحقير او لغيرهما من منكرات المسند اليه لكان اخصر واتم واما تخصيصه
بالاضافة او الوصف لا يخفى ان التشبيه [illegible] مع [illegible] الوصف مع [illegible]

تقييده

تقييده [illegible] ان يقال واما تقييده بالاضافة او الوصف فلانهم ادعوا ان التخصيص في الاسم
والوصف والتقييد في المفعول [illegible] اصطلاح [illegible] اصطلاح او مبني على مناسبة
[illegible] الاول والشارح والسيد نقل [illegible] الاصطلاح فيقال تقييد الفعل بمفعول [illegible]
بعد الاسناد وتخصيص الاسم بالاضافة والوصف قبل الاسناد [illegible] التنبيه على الفرق بالتخصيص
[illegible] واما تخصيص [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] للتقييد واما الاسم [illegible] على العموم [illegible] التخصيص
التخصيص [illegible] واما [illegible] باعتبار [illegible] في حكم الفعل [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] نقص الشيوع والفعل [illegible]
[illegible] الوحدة [illegible] المطلقة [illegible] والوصف [illegible] الاسم [illegible]
[illegible] المطلقة [illegible] واحدة [illegible] بالتقييد
والشيوع [illegible] الاسم [illegible] المقيدة بالوحدة [illegible]
او الوصف [illegible] الشيوع الذي [illegible] الاسم [illegible] الفعل بالتقييد
والمضاف والموصوف بالتخصيص [illegible] على الشارح [illegible]
[illegible] العموم [illegible] في الايجاب [illegible] على كل فرد [illegible]
[illegible] الشيوع [illegible] الفعل [illegible] الشيوع [illegible] كثيرة [illegible]
عدم [illegible] الشيوع [illegible] نظر العقل [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] التقييد [illegible] التخصيص [illegible] بالنكرات [illegible] واما [illegible]
[illegible] قال واما تقييده بالاضافة او الوصف [illegible] الاضافة الى المعرفة والوصف [illegible]
قال واما تخصيصه [illegible] بالنكرة [illegible] التخصيص [illegible] والتوضيح في المعارف [illegible]
الوصف [illegible] والوصف [illegible]
المفتاح او بالوصف [illegible] فلكون الفائدة اتم اي تصيرورة الفائدة اتم
[illegible] التخصيص [illegible] الفائدة [illegible] زيد غلام ولا يعرف انه غلام
[illegible] فنقول زيد غلام عمرو [illegible]
[illegible] تقييد الفعل
[illegible] واما تركه اي ترك التخصيص [illegible]

من تركه لتقييد المسند طابق عن تربية الفائدة وكان الاختصار ان يقول واما تخصيصه بالاضافة
او بالوصف وتركه فظاهر مما سبق واما توكيده فلافادة التقرير فكان توكيده للاشكال وبيان ان
النكتة تشبيه ان لا فائدة في الحكم على الشيء بالموصوف لانه في تحصيل افادة المعلوم حيث اشار الا ان
الفائدة بالكلام ليس للمسند اليه حكما بين المسند والمسند اليه فالافادة لا تتوقف على البرهان والمسند
بل تتبع حصول البرهان بالمسند اليه ولكان للمتكلم ايضا معلوما ما يشابه الافادة لازم الحكم ولا اخفاء
في ان المقصود بالافادة الحكم نحو وقوع النسبة او لا وقوعها لا الايضاح والاشراح كما تفيده تقديم الحكم
بقوله على ان معلوم له نوعية مسامحة والمراد صحة الحكم كما ان تقدير المفعول بعد جعل حكما مفعولا
لا يوصف بالاخبر عنه وحق ان يرم الشقاق جميعا بحد اى طرق التعريف او لا يحتاج الشيئان منهما
باخرى او اكتفى به اى مثله لكفى فان الشارح اشار بقوله الا ان وجوب مغايرة المسند والمسند اليه
بحسب المفهوم والاتفاق نحو انا ابو النجم وشعري شعري فان الخبر مؤول على ابو النجم المشهور
المذكور على الالسنة وشعري على ما ذكره الشارح بتقدير شعري الان مثل شعري البلاغة وعلى ما يمكن
ان يعجب لكل من لان اضافة الشعر الى الشيء وكمال اوليته كل شعري مثل شعري اخرى يريد فاستغنى
منى شيء غير متفاوتة ومزية المتكلم في الشعر وعدم الطعن ولا كمال جوخة ولا باس بالاتحاد وفي النظم
منقول يعني ان يريد شكرا البليغ وقوله هو هو عينه استدلالا ان جعل ولا بالشيء وضعه عند
المقصود من نحو الليث الاسد بريد بالاول ما وضع له هذا اللفظ وبالثاني مفهوم الاسد بعينه او الى
على المفهوم بالمعنى فاحسن حيث كان الشعر بالمغايرة في المفهوم لا في الخارج والمراد بالحكم وجوده
كونه معلوما باحدى طرق التعريف ولو تركه لكان احسن لاشتمالها للعرف بالوجه في الحكم في مرتبة الاولى
ولو جعل الحكم مع الحكم في التحقيق بان يحمل الوجه والكلام افيد وقد افاد ان يجب عند تعريف المسند
تعريف المسند اليه اختيار الوجه مذهب سيبويه فانه يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة المتضمنة للاستفهام
او افعل التفضيل في نحو من صف محو وحيث يجعل افعل مبتدأ وه فمن افضل عنده مبتدأ وخبر
واما واتحاد انه لا يوجب ترجيح المسند اليه التعريف ومساواة المسند فيه كما يجب في المنعوت
ولازم حكم كذلك اى الحكم موصوف بما ذكر هذا هو المراد في تحصيله بنسبة كونه مخصوصا او يراد الحكم
ما سبق فالمطلق هو الاخص او لازمه فالحكم وذكره واذا كان في المخاطب عالما بالحكم وما ينبغي
ان يعلم ان الاطلاق الذي يفيده هذا البيان ليس بحيث لا افادة كان الامر فيه منزع ترجيح ولا يحسن
المسند بحسب المسند اليه الاخر في مرتبة التعريف لكن الشيء الذي لا ينحصر الموصوف به مسندا اليه الاظهر

مسندا بل المرضا بطلب ذكره الافتتاح ونحو في الايضاح فقال ونفس بهذا الى بيان ما هي
في وجه تعريف المسند وحده يكون للشيء صفتان من صفات التعريف ويكون الشارح عالما باتصافه
باحديهما دون الاخرى فاذا اردت ان تخبره بانه متصف بالاخرى تعمد الى اللفظ الدال على الاولى
وتجعله مبتدأ وتعمد الى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا فيفيد الشارح ما كان يجهله من اتصافه
بالثانية ثم قال ونظائره لم يعرف انه زيد لا اصلا فلا يقال اخوك زيد لاستناع الحكم بالمعين على من
لا يعرفه المخاطب اصلا واما على ما قال ذكره اولوف المخاطب ان الاخ وان زيد تعينه بهذا فاما دانه كالنكرة
الاخبار بالمعرفة عن النكرة لا يصح فهو في حقيقته التعيين عن معرفة لا ادراك حقيقته بل يتوقف على مبهم
وانما صورة المضاف الا انه لا تجري في ذي اللام والموصول بل الظهور انه معهود وانه لا يخبر بحكم
عن مبهم وان كان معرفة ادراك حاصل له لكن يمكن ان يخبر عن نفس النسبة المستفاد بالمعاني
حيثيا لو وبهذا الاعتبار وحيث قال وان اردت تعيين جنس المطلق فقلت المطلق زيد
هذا زبدة كلامه واوضح تقريره الشارح انه جرى في ذلك على ما قيل ان تعريف المسند لو كان بغير
الاضافة فيجب معلومية المسند اليه والمسند او كان بالاضافة يحب الا معلومية المسند اليه فيجب انه يفي بالاطلاق
الكتاب وههنا بحث وهو ان اللفظ لا ينساول زيدا فذكره فانه ليس حصاك صفة
وكان المراد بالصفتين ما يعم الاسم للذات الصفة في التعيين وان الكلام فاصل لانه لم يفصل ما
اذا عرف كلام الصفتين للذات ولم يعرف ان الذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب انه له
اخا وعرف زيدا بعينه ولم يعرف ان زيدا اخاه وقصدت ان تفيده ذلك الاتحاد وفيه بحث
بالضرورة وجعلوا منها تشبيه المسند اليه بين بين القبيل فلو قلت اولئك هم المفلحون فانه يفيد
المخاطب موصوفين بصفات الكمال اتحادا وجعوا ان تحاوبه هم المفلحون فاما دانه الحقيقة
نعم ههنا يجب جعلها اولى من المسند اليه ليفيد تعليق الحكم بالصفات لان الحكم بالاتحاد وتحقيق ذلك
ولهذا اعترض صاحب الكشاف بزيد الثابت انه صحيح انه تام الجواب حكاه الى الشيخ انه حكم به
انه يعرف زيدا بعينه ويعرف او لا يعرف انه متحد مع ما يراه فيقول زيد الثابت وكذا ان تقول الثابت
زيد وليس تشبيه بمعرفين بنا وطالب التعيين الاتحاد المعلومين حتى يقال ان الواجب
الثابت زيد كما اعترض به الشارح المحقق عليه وهذا الشبيه المسند في الرق عليه والطالب في
اثبات ان الواجب زيد الثابت وقد عرفت انه لا يجب شيء منهما وكذا الخبر على ان لنا
ان نزعم ان الشارح باعتبار ان الواجب الثابت زيد ومراد الكشاف فقد ذكر زيد الثابت الثابت

الا اذ قدم الخبر هنا على ان تقديم المبتدأ خفي اذ كان المسند اليه والخبر معرفتين لا يجب عند جمهور النحويين
عند تعيين المبتدأ ومن اطلق النحاة وجوب التقديم قال صاحب المفتاح بعد بعد الصبا بعدا واقعات
ما كونه وعليك اعترض على موضع قول النحويين لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ وداذا كانا معرفتين
فقال بل فانه اذا قدمت فهو المبتدأ واعترض عليه السيد السند بان بحث النحويين ليس الا بحسب
اللفظ التبليغي والوجوب لانه يتعلق بنظر البليغ فيجب ان يكون الوجوب الذي ذكروه خفي يعني
ليستوي فيه البليغ وغير البليغ وهو التباس المحكوم عليه بالمحكوم به ويمكن ان نقول تقديم المبتدأ
لهذا الغرض على الخبر يجب بعد حرص كالنحاة ايضا والنحوي لا يوجبه فضعيف انه ليس بنظر النحوي على نية المعنى
نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق باعتبار تعريف العهد او الجنس جعل الشارح متعلقا بالجمل
الثلاث وحولية قوله والثانية قد تفيد قصر الجنس ولكن يحتمل متعلقا بها لانه يمكن ان يكون للعلم
بكون المعهود والجنس كذلك الاضافة لكن جرح الرضي بان فائدة التعريف يحصل بجميع الاضافة وكذلك
المستغل لا يجري وقال السيد السند ان الاصل في المعرفة باللام ايضا ذلك وعكسها عطف على
ما اضيف اليه نحو اي ونحو اخوك زيد والمنطلق عمرو وفيه مع تكثير الامثلة التنبيه على ان قوله وعكسها
اي اعتبار تعريف الجنس لعمومه ان يكون في المسند او المسند اليه ورد قوله وجعل الاسم متعينين لا افراد
اجمال وتوطئة لما ذكره والثاني قد يفيد قصر الجنس على شيء تحقيقا قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا
للواقع او مبالغة فيه وفيه ان المبالغة ليس في القصر بل في النسبة بواسطة القصر وانه لا يلزم
في القصر التحقيقي ان يكون مطابقا للواقع بل يكفي ان يكون عن اعتقاد وظنا كان اوجيه ويوافق وتحقيقا
فلا ولى جعل تحقيقا مفعولا للقصر اي قصر التحقيق فاما فادة الواقع نحو زيد الامير مثال القصر
تحقيقا لان وحدة الامارة اقرب من وحدة الشجاعة او مبالغة اي المبالغة لا لافادة الواقع
ثم جعل تحقيقا او مبالغة قيد القصر لا يلزم ان يكون التحقيق والمبالغة مبادي تعريف الجنس فيكون
الدلالة التحقيقية فائدة للقصر واما بناؤه على المبالغة او التحقيق فتأمل فانه دقيق المقام ويمكن
توجيهه بان يراد بالافادة بعنوان العرفية لكمال فيه اي الاجتماع لكمال معناه في المحكوم به
وبهذا يفيد ان جعل الحكم به الجنس وضمير فيه لشيء ولو عكس لتم المقصود ولكن جعل الضمير
على ترتيب المرجع اقرب الى الفهم نحو عمرو الشجاع والقصر التحقيقي اعم من ان يكون مبنيا على
الاستقراء التحقيقي او العرفي فزيد الامير تحقيقا ان يراد به الامير السابق فيكون الاستقراء حقيقيا فيفيد
قصر امارة البلد تحقيقا وان يراد به كل الامير فيفيد قصر الامير مطلقا لكن كذب ومثال القصر

ماذكره في المفتاح على مذهب الاعتزال اي ماهو العالم الذات اجمعه ليس بالعلم ومن قبيل
الاميرانت الحبيب قال الشيخ اليس معناه انت الكامل في المحبوبية حتى انه لا محبة في الدنيا
الا انت بحبيب كما في انت الشجاع ولا انه لم يجب احد مثل حبيبي لكنه صحيح ان
سائر الحبائب في جنبه غير محبة بل معناه ان المحبة منى مجلية مقصورة عليك وليس لغيرك حظ
في محبتي منى وسماه الشارح لرفقه نكتة وما وجه كونه نكتة الا انه مبنى على الاستقراء العرفي
ولم يقيده السيد السند فقال بعد تقييم الشارح الجنس الا ان المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيد
بوصف او حال او ظرف او مفعول او غير ذلك وليس ماذكره الشيخ الا الجنس المقيد لانه في قوله
انت الحبيب اي الذي يحبه وماذكره الشيخ نكتة معزوة بل هو مما ذكره في التقديم ولا يخفى
ماذكره لانه ذكره نكتة بناء على ان مجبت المطلق فيه رقة وهو ان اعتبار الاستقراء العرفي نعم في
الاخير حصل منه لكنه لم يلتفت الشارح وانما قال قد يفيد قصر الجنس لان افادة قصر الجنس يجوز
الحكم الاستقراء وهو اعلم الشيخ ودون الاسناد الا في المنطلق زيد يفيد القصر لانه يجوز كل منطلق
زيد فانه كان كل منطلق زيدا احتمل المنطلق في زيد ولكن زيد المنطلق يجوز زيد كل منطلق فاذا كان
زيد كل منطلق يحصر المنطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وبهذا الحق ما في الايضاح
قال ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على ما حكم عليه به كقول الخنساء اذ قبح البكاء
على قتيل رايت بكاك الحسن الجميلا فوم شيء اخيها صخر فانه لم ليس اعتبار
رايت بكاك كل حسن جميل بل المطلب ثبات الحسن الجميل لما تكلفه الاشتراط بسبب مسبب
عليه والمراد والقتيل كل قتيل لكونه لو عمت نفسه ثم تعريف الجنس باللام بطلب نكتة او لا حاجة
القصر السائد فيه بل لا يكون اختيار المرجوح وهو تعريف الخبر لان الاصل فيه التنكير وهذا يجعل نكتة
وحمل عليه الشارح البيت ما نقله عن الشيخ في قول حسان وان سنام المجد من آل هاشم
بنو بنت مخزوم ووالدك العبد من انه يعني التعريف فيه ان ثبت العبودية ثم يجعله لا
الا فرقها معروفا ولكن انه لا يجعل النكتة فيه انه يجعل الخبر للتحقيق او مخالفة نفسية للعيان حاضر
في الاذهان واما تعريف المسند اليه فيستغني عن امر زائد على التعيين الا ان الاصل فيه التعريف وربما
تعلق الشارح بان المعرف باللام الجنسية انما يفيد القصر لانه يجعل با عتا و الجنس في المسند او المسند اليه
ولقصد الجنس يوجب القصر او الابتغى وزاد الحق بين الامر وامر وجد التعيين فانه زيد قائم ايضا
حاكم باتحاد الجنس فيفيد القصر وترتيبه حاكم بالاتحاد الوجودي وان المعرفة فيه لا يلزم الا الاتحاد

عن فرد ما من الجنس فلا يلزم حصر الجنس فرجح السيد السند بان مفهوم النكرة لو سلم انه مفهوم
فرد ما من الجنس لا الجنس نفسه فلا تنافي مع ان هذا المفهوم يلزم حصر هذا المفهوم وايجاده في فرد من
الجنس ويمكن دفعه بان الحكم في المعرفة باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فينصرف الى اتحاد الطبيعة
بخلاف النكرة فان الحكم فيها باتحاد الجنس المقيد بالوحدة فيقتضي اتحاد حصة فلا يفيد الحصر ثم هذا
القصر للتحقيق او ادعائي ولم يتبين انه يكون لرد الخطاء او لدفع التردد كما هو شان القصر
الاضافي وكان ذلك هو وجه الاقدم ذكره قال الشارح المحقق انما خص حكم القصر بتعريف الجنس لان
القصر بكونه في الذي بين العموم والخصوص والعموم بيانه في تساوي المبتدا والخبر فلا يحصر [illegible]
دون الآخر وشمل هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح وفيه نظر اذ العموم و[illegible] انه يكون
نوعا فنقول زيد المنطلق مريدا النوع فلا في المنطلق فلا يفيد التساوي مع المبتدا ولا يكون
دائرا بين العموم والخصوص فلا نزيد عليه ما ذكره السيد السند فان هذا لا يجاري في الا قصر الافراد
والاعم حصر التعيين والقلب ويمكن دفع ما ذكره بان بناء على ان القصر بتعريف [illegible]
لا يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال بتخصيص القصر بتعريف الجنس لانه في حصر
الاستغراق على ما يقتضيه بيان المفتاح وقيل قائله الامام الرازي الاسم متعين للابتداء
لدلالته على الذات والمسند اليه فيه معمولات التراكيب ويتم قول الجزئية بظاهره لدلالته على الذات
والصفة للخبرية لدلالتها على امر نسبي طالب للارتباط بالغير فيستحق جعله امرا بوطة [illegible]
وفيه رد لقول النحاة ان الوقف [illegible] موضع مبتدا وصفة [illegible]
الالتباس فسوى [illegible] احدهما اسم والاخرى صفة والتحقيق على ان هذا المعنى انما يتوجه
كانت معلومة ففي مبتدا او انتها كانت كالمستخبرة ففي الخبر ورد هذا الحكم بان المعنى انما
لم يعلم على المشهور الشيخ الرزي المنطقة لان الكلام موضوع ومعناه مستحضر في [illegible] بالصلة
وقرانه لا يعلم في قولنا المنطلق زيد بل لان الصفة المستلة بما هو معروف مستحضر لا يحتاج الى [illegible]
بذات او صفة وفيه ما ذكره ان لا يرتفع قول لا علم ان النكرة صفة فرتبته بل كونها خبرا فلا يتحقق
للتقديم او معلوم بالابتداء وقوله صاحب هذا الاسم ما لا حاجة اليه اذ واجعل الصفة دالة
على الذات لم يترجح كون الاسم مبتدا فلا حاجة الى سبيل اللام في صحح الصفة نعم لو اشترط في الخبر
كونه صفة لا موصوفا كما هو مذهب المحقق ينتج اليه لكنه غير صحيح والصحيح ما عليه الجمهور
وقال الشارح هذا التأويل باعتبار خصوص معنى لكن لا يجعل المنطلق اشارة الى الشخص المعين فلا [illegible]

حملا زيد منطلقا فيقتضي ان لا يكون القصر وبزيد تعيين اسمه كما لا يعرف اسمه والسيد السند
فقال الشارح وقيل ان الخبر بالحقيقة لا يحتمل الصدق والكذب والمنطقيون وعلى التقدير فهو صاحب هذا
الاسم مخصوص بهذا المثال المذكور في قولنا المنطلق الا انه والا مدخل له في معرفة حقيقته
واعلم من قال لا حاجة اليه لو ادعى للحاجة عليه في ذكر ولانه لا يقع الا اصلا وانما اورد اجيب
بان الاسم متعذر بالصفة في الابتداء بين الفعل ومستقر فيه كما هو المشهور المسند اليه بحكمه فيرجح على تحقق
من كون المسند والمسند اليه معرفتين واما كون جملة المسند في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة
خبرية وحصل يجب ان يكون خبرية مطلقا او لا اختلاف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى الخبر
المسند او انشائية تارة بان الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب وكلامهم ارادوا ان اللفظ في الخبر
فيحمل الصدق والكذب الا ما هو مراد احتمال [illegible] طرق الجملة الى المسند فالخبر ليس
المسند اليه والمسند في نفسه صدقية [illegible] الاحتمال فهو مستعمل برعاية مناسبة الاسم ومشكل
في غير فن العلوم النقلية حتى القصر ولا يخفى على من له دربة في النقليات واما كونه مطلقا
ان اشترط ان اللفظ الخبري في المركب التام والمسند المطلق الانشائية فيصح جعله واذا ذكر اليه الشارح المحقق
والسيد السند حتى قال لا فضاء وفيما ذكره الشارح من انه غلط من الاشتراك وتارة بان الخبر
يجب ان يكون ثابتا للمسند او او منشا للحسن وثابت في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره [illegible]
الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا الى غيره ولا يقتضي الثبوت كما في زيد عندك [illegible]
[illegible] الخبر يكون مسندا الى غيره وما ليس مما ثابت لا يليق مسند الى غيره [illegible]
لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه الا الاعتبار ثابت لغيره وليس بثابت في نفسه [illegible]
المسند للسلم بانما ارادوا ان الخبر يجب ملاحظة ثبوته لغيره وزعم انه تام وفرع عليه [illegible]
[illegible] الخبر [illegible] ما ليس مما ثابت لا يليق ملاحظة ثبوته للغير [illegible]
الثبوت للغير وفيه وقد فرغ ملاحظة الطلب [illegible] ثبوت القرب [illegible]
[illegible] ملاحظة ثبوت القرب كذلك [illegible] ما يحكي به صدق امكان ملاحظة ثبوته
للغير بالطلب [illegible] ثبوت المقام [illegible] للطلب والا يصير في محله
ان زيد عندك [illegible] زيد حصل [illegible] فاعل [illegible] الى زيد [illegible]
عنه وما ذكره في توجيه عدم صحة جعل الانشاء خبرا [illegible] الطلب [illegible]
يكون حال الانشاء [illegible] [illegible]

بهذه الجملة جملة خبرية اولا انه يصح ان يكون المسند انشائيا كالطلب كما في قولك ازيد لا تضربه
نفيا وثانيا انه مربوط بالمبتدأ ليس الطلب بل المطلوب به بتقدير ربطه واذا قصد [illegible]
الخبرية ضرورية بخبر اول المسألة فالحق انه خبر المبتدأ يصح ان يكون انشاء وكذا الاخبار النوع
الا او فصال الناقصة وافعال القلوب فللتقوي سبب التقوي كون الخبر جملة [illegible]
سواء كان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي ان يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند اليه [illegible]
المبتدأ صرفه الى نفسه سواء كان خاليا من الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم
فاذا كان متضمنا لضمير المعتد به [illegible] الخبر جملة [illegible] كما صرفه ذكر الضمير
الى المبتدأ ثانيا فيكتسي الحكم قوة اقول لو قال سواء كان المسند اليه لكونه مسندا اليه يستدعي ان يسند
اليه شيء لكان اعم واوضح ثم المستفاد من كلامه ان الشارح لو لا يصرف الجملة الصالحة لان يسند
مع قطع النظر عن اسنادها فيه وثانيا يصرفه اليه باعتبار الاسناد فيه والاظهر انه يصرفه الضمير
اولا لانه لكونه صالحا لصرفه اليه بملاحظة الضمير ثم يصرفه المبتدأ الى نفسه لكونه صالحا قال الشارح
المحقق هو ما ذكره المفتاح لا يتقوى في زيد ضربته لان الضمير لم يصرفه الى زيد ثانيا وفيه بحث
لان زيدا صرف ضربته الى نفسه باعتبار انه مضروب فيتكرر [illegible] الضمير ووجه التقوي على ما نقل
عنه ولا يخلو عن تكلف ان الاسم لا يحول سوى عن العوامل الا بحيث [illegible] اسناده واليه فاذا جاء
زيد فقال المشهور قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه فهذا توطئة له وتقدمة للاعلام به
فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس به فلا اشد للثبوت والمنع عن الشبهة والشكوك
وبالجملة ليس الاعلام بالشيء بغتة مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فلا ان ذلك يجري مجرى
تاكيد الاعلام في التقوي والاحكام فيه نظر لانه يجوز زيد [illegible] وزيد ضربته وهنا هو ان يجعل كلام
السكاكي على ما جعل [illegible] وجه يخرج له وعند الشارح لكن قوله واما منع عن الشبهة و
الشكوك مدخول بان التقدمة [illegible] بحسب الخبر لكن لا يعتبر تقديم الفرع موجبا للتاكيد [illegible]
انه يعتبر تقديم المبتدأ موجبا له وقال السيد السند التقوي على ما ذكره الشيخ [illegible]
متحقق في [illegible] فلا يصح كونه داعيا الى الجملة ويمكن دفعه بان [illegible] الاسم [illegible]
الا في الخبر الفعل لان التقوية تقتضي [illegible] العامل [illegible] في زيد انسان وزيد عالم ما يصح
للعامل في زيد حتى يكون في [illegible] عليه تقوية له عن العامل [illegible] في زيد قام به في تقديم زيد تقوية له
عن العامل [illegible] التقدمة والتوطئة [illegible] التقوية لانه في [illegible] الا عن العامل الا [illegible]

ولما

زيد ما ضربته فانه خبر [illegible] طريق ثبوت في الكلام الا [illegible] مبتدأ [illegible] التقديم [illegible]
ثبوت الحكم في الخبر الجملة لان الجملة آتية لا تربط الا بشيء الا [illegible] احتمال الشارح [illegible] في نفسه
المسند [illegible] وتوجيهه واستغنائه [illegible] في المفرد ولكنه [illegible] ان يكون في الجملة الاسمية [illegible]
سوى الحكم [illegible] شيء [illegible] جملة [illegible] او لكونه سببيا [illegible]
مثال في [illegible] حال [illegible] والسببي مثل زيد ابوه قائم [illegible] الحكم
وفسر الشارح [illegible] افراده لكونه غير سببي مع عدم افادة [illegible] الحكم [illegible] في [illegible]
[illegible] المسند جملة لكون المسند اليه ضمير شان [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] الا عدم [illegible] النكات [illegible]
[illegible] الجملة التي وقعت خبر الاسمية [illegible]
[illegible] بالضرورة [illegible] الاسمية [illegible]
[illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] التقييد [illegible]
[illegible] التقييد [illegible] الشرطية [illegible]
[illegible] الجملة [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] الاختصار [illegible] الاختصار [illegible]
[illegible] الظرفية [illegible] ان [illegible] بالظرفية [illegible]
[illegible] المفعول [illegible] الظرف [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] رعاية [illegible] التقدير [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الظرفية المعنى
[illegible] المنصوب [illegible] الجار والمجرور
[illegible] المنصوب [illegible]
[illegible] زيد [illegible] الظرفية [illegible]
[illegible] الجملة [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] الظرفية [illegible]

المقدر الا الفعل ومنشاؤه عدم الفرق بين قولنا مقدر بجملة وقولنا المقدر جملة وفي الموصول
باثبات معنى الفعل وله بالجملة فيتوجه عليه [illegible] لعدم تحققه مقدرة بالفعل اذ الجملة [illegible]
بالفعل بل قدر فيه الفعل فالصحيح ان المقدر فعل وانما قال على الاصح لان تقدير الفعل من مذهب
جمهور النحاة ومن مذهب البعض ان المقدر اسم فاعل فعلى مذهبه الظرف في حكم المفرد [illegible]
فان الجملة الظرفية لا الجملة الظرفية اي المخصوصة بوصف كونها جملة حتى يلزم كونها ظرفية على
الاصح ايضا بهذا ولكن لان الفعل المقدر على صفة اسم الفاعل فتكون هي راجعة الى الظرفية
المذكورة صريحا وبكونه اي الكون الجملة ظرفا بسبب تقدير الفعل فقد يعني بسبب التقدير
باسم الفاعل [illegible] واما تأخيره فلان ذكر المسند اليه اهم
كما مر ولان الاصل في المسند التأخير [illegible] في المسند اليه نحو زيد في الدار فانه [illegible]
على في الدار زيد واما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه اي قصر المسند اليه على المسند كما [illegible]
[illegible] بيان تقديم المسند اليه [illegible]
[illegible] التقديم [illegible] المسند اليه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
نحو لا فيها غول [illegible] في القاموس الغول [illegible] والسكر [illegible] بخلاف
خمور الدنيا [illegible] تقديم المسند في الآية [illegible] القول في خمور الجنة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المسند [illegible] المسند اليه [illegible]
الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى عدم الحصول في خمور الدنيا [illegible]
الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى الحصول في خمور الدنيا [illegible]
[illegible] المسند [illegible] المسند اليه ايضا [illegible]
[illegible] فرق بين ما انا قلت [illegible]

في الفرق

في الفرق [illegible] الفصل [illegible]
[illegible]
[illegible] النفي [illegible]
[illegible]
النفي [illegible] قيد النفي [illegible]
[illegible] النفي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ما انا قلت [illegible]
[illegible] القول [illegible]
[illegible] ما انا قلت [illegible] ما قلت قال
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التقديم [illegible]
[illegible] الاختصاص [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible]
[illegible] التقديم [illegible]
[illegible]

من نفي الريب بحصول [illegible] الآن الناظر [illegible] في حكم [illegible] المستقرة

ليفيد ثبوت الريب في سائر الكتب سواء جعل الظرف حقيقيا او اضافيا [illegible]

نفي الريب بالاضافة الى الكتاب [illegible] لا ان قول التخصيص بهذا الكتاب [illegible]

[illegible] الى سائر الكتب [illegible]

[illegible] الهداية [illegible] سائر الكتب

[illegible] لا ريب فيه [illegible] الهداية [illegible]

[illegible] سائر الكتب [illegible] الاعتبار [illegible]

ليست [illegible] الهداية ولو كانت [illegible] الريب [illegible] الكتاب [illegible]

او التنبيه من اول الامر على انه اي المسند **خبر لا نعت** [illegible] التقديم [illegible] النكرة [illegible]

[illegible] النعت [illegible] القرينة [illegible]

[illegible] بالتقديم [illegible] التنبيه [illegible]

[illegible] من اول الامر لان التنبيه [illegible]

[illegible] التقديم [illegible]

[illegible] التقديم [illegible] المسند [illegible]

[illegible] الالتباس **كقوله** [illegible]

له همم لا منتهى لكبارها وهمته الصغرى اجل من الدهر [illegible]

[illegible] وهمته الصغرى [illegible]

[illegible] التقديم [illegible]

[illegible] المبتدا [illegible] له همم لا منتهى لكبارها [illegible]

[illegible] المبتدا قال الشارح هذا التقديم [illegible] الظرف [illegible]

[illegible] الاولى [illegible] الصفة

[illegible] المبتدا [illegible] البدل [illegible] الاخبار عن

النكرة المحضة [illegible]

او التفاؤل [illegible] الخبر [illegible] التفاؤل [illegible]

[illegible] المسند اليه [illegible] المتكلم [illegible]

[illegible] **او التشويق الى ذكر المسند اليه كقوله** [illegible]

[illegible] ابي اسحاق **ثلاثة تشرق الدنيا** فاعل تشرق **ببهجتها** [illegible]

[illegible] ابا اسحاق [illegible]

[illegible] **شمس الضحى وابو اسحاق والقمر** [illegible]

[illegible] الشعر [illegible]

[illegible] التقديم [illegible]

[illegible] الخبر [illegible]

[illegible] التقديم [illegible] المراد

[illegible] المسند على المسند اليه [illegible] زيد [illegible]

[illegible] المسند اليه [illegible]

[illegible] المسند اليه [illegible]

[illegible] التقديم [illegible]

[illegible] السكاكي [illegible]

[illegible] الشارح [illegible] البيان [illegible]

[illegible] البيان [illegible] التقديم [illegible]

[illegible] المسند اليه [illegible] المسند [illegible]

[illegible] التقديم [illegible]

[illegible] **تنبيه** [illegible] **كثير مما ذكر**

في هذا الباب والذي قبله [illegible] المسند اليه [illegible] المسند [illegible]

[illegible] احوال الاسناد [illegible]

[illegible] باب احوال الاسناد [illegible] **غير مختص** [illegible]

في هذا الباب [illegible]

[illegible] والتنكير

وغير ذلك من الفضلات اولا الفعل اعتبار ذلك فيها وفيه تنبيه على انه لا بد للقائس من الفضلات [illegible]
الاصل لانه انما يتيسر تلخيص آيات ما هو المعتبر في الاصل ولا يمكن ذلك بدون الاتقان والمعرفة [illegible]
لا يخفى عليه اعتباره في غيرها من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثير لانه ربما يكون
منها ما لا يجري في الغير كتمييز الفصل فانه يختص بالمسند اليه وكالفعلية فانها تختص بالمسند وقيل انما قال
ذلك لانه لو قال بجميع ما ذكر لافادني كلامه ان ذكر يجري في كل غير مع ان التعريف لا يجري في الحال والتمييز
والتقديم في المضاف اليه قال الشارح المحقق وهذا السعي [illegible] الا ان قولنا بجميع ما ذكر في البابين غير
مختص بهما لا يقتضي جريان شيء من المذكورات في كل ما يغاير البابين فضلا عن جريان كل منها فيه
او يكفي لعدم الاختصاص بالبابين بثبوته في واحد مما يغايرهما اقول يريد ان القائل انما اعتقد
فساده كثيرا مما ذكر يجري في كل غير لانه اللائق بمقام التعليم فاختيار الكثير على الجميع لعدم صدق
ما قصده في صورة الجميع والله سبحانه وتعالى اعلم الذي يكون بمنزلة التفريع والانزال [illegible]
دراية خير متعلقات الافعال وصرف عامة مباحثها عن الانظار [illegible] الاعراض عن الاطناب
والتوضيح لتقديم الاهم فلا يعتمد فيما اشتمل علينا من الاجمال ولعدم التعدي عن طلب [illegible]
وتنزيله منزلة اللازم من الامثال **مباحث احوال متعلقات الفعل** على صيغة اسم المفعول
على ما في الرضي وكان في عرف الرومية محققا بالمسند الفاعل ولهذا قال تنبيه دون تعلق الاول
الفعل بالمستغني عن ذكر [illegible] بما سبق في بيان هذا الباب لظهور جريانه فيه كما نبه عليه [illegible]
ببعض احوال المتعلقات حيث [illegible] الا البعض كما ذكره الشارح المحقق [illegible]
المراد جميع الاحوال [illegible] في الابواب الثمانية والبعض الذي [illegible]
[illegible] التعدي منزلة اللازم **الفعل مع المفعول**
كالفعل مع الفاعل في التركيب من قبيل زيد قائم [illegible] قاعدا [illegible]
[illegible] السببية [illegible]
حال بين الفعل والفاعل [illegible] الفعل بالمفعول [illegible]
شارح [illegible]
[illegible] **في ان الغرض منه ذكره معه** اي ذكر الفعل مع واحد منهما
[illegible] قال الشارح [illegible]
[illegible] احوال متعلقات الفعل [illegible]

وغيرها

وغيرهما الا في احوال المفعول وفيه ان بعضه [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] قيد للفعل دون [illegible] بالقيد [illegible] في الاصل [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] النسبة [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] قوله فان لم يذكر متعلق بالمفعول دون الفعل [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] الكلام [illegible] المختصر [illegible]
[illegible] الذكر [illegible] الا ان يكون الغرض افادة التلبس [illegible]
[illegible] **افادة التلبس به** نفيا او اثباتا **لا افادة وقوعه** نفيا او اثباتا مطلقا
[illegible] الفعل [illegible] المفعول [illegible] الشارح المحقق [illegible] الافادة وقوعه مطلقا
[illegible] الفائدة [illegible] ذكر شيء منهما [illegible] الغرض افادة الوقوع [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible] مطلقا [illegible] لا افادة [illegible]
[illegible] القيد [illegible] مطلقا فيما بعد [illegible] الشارح
[illegible] الغرض [illegible] الفاعل والمفعول [illegible] افادة التلبس [illegible]
الفعل عليهما واما الفاعل [illegible] والمفعول [illegible] التعدي [illegible]
[illegible] البحث حذف المفعول [illegible] **فان لم يذكر معه** اي لم يذكر واحد منهما
مع الفعل [illegible] ذكر الفعل مع [illegible] الفعل
[illegible] الفعل [illegible] المفعول وذكر الفعل [illegible] **فان كان الغرض اثباته**
لفاعله او نفيه عنه مطلقا [illegible] ما لم [illegible] المفعول [illegible] الفاعل
فانه قيد [illegible] الفاعل [illegible] المفعول [illegible]
الفعل [illegible] احوال المسند اليه [illegible] الوجه [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] المسند [illegible]
[illegible] افادة التلبس [illegible]
[illegible] فان لم يذكر الا المفعول به [illegible] والاطلاق
[illegible] الاطلاق [illegible] الشارح ان لا يقيد بالمفعول به [illegible]
[illegible] بالاطلاق عن المفعول [illegible] والاطلاق [illegible] الفعل
[illegible] افراد [illegible] تنزيله منزلة اللازم

لا يتوقف على الاطلاق بهذا المعنى فان ذلك انما هو قول فلان يعطي كل اعطاء او يعطي

نزل منزلة اللازم لم يقدر له مفعول لان المقدر كالمذكور في ان المتعدي لان يعطي يقتضي الاعطاء الا انه

لما كان المفعول ... ولم يحتج الى ذكر مفعول خاص كاللازم في انه لا يطلب مفعولا

لان المقدر بواسطة القرينة كالمذكور في ان الغرض في الفعل ... تعلقه به ...

مطلقا وهو ضربان لانه اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه

الخ وذلك الفعل حال كونه متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة او لا يجعل كذلك فالاول

يكون ايضا فيه قرينة ... على ان الفعل متعلق بمفعول مخصوص ... بيان

قرينة ... من ضمير موصوف الى مفعول مخصوص الا انه يجعل ... حال ... قوله عنه

... والاقتصار على الكناية ... ولم ... دليل على ... كناية

عن فعل متعلق بمفعول ... فقول فلان يعطي ... كل احد ... [illegible]

احدا وقوله تعالى والله يدعو الى دار السلام ... الدعوة ... و دعوته ...

كل احد ... عموم ... او لا يجعل كذلك الثاني كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون و

الذين لا يعلمون ... الاثبات والنفي ... وقدمه على الاول لتقدم عدم الجعل على الجعل

والحقيقة على الكناية ... السكاكي في موضع ... مزيد ...

... قال السكاكي ...

... حيث لم يعترف الا بكونه مجرد اثبات الفعل او نفيه ولم يتعرض لافادة التعميم ...

واسع ... كلام السكاكي ... بعبارة ...

او عبارة او ... المتعدي منزلة اللازم ... فلان يعطي ...

... الاعطاء ... الحقيقة ... المذكور ... المقام ...

وحمل ... ذكره ... لام الاستغراق ... كون المقام خطابيا او غيره

الاستغراق ... التعميم ... مثل المؤمن غر كريم ... اللئيم ...

باللام ... الاستغراق ... المقصود ... تحقق الحقيقة

... الترجيح ... ولا يخفى ان كلام السكاكي يفيد ... التعميم

التعميم ... الثبوت او النفي كما في هذه الاية

... التعميم ... المبالغة ... ليس

كون الموضوع مجرد الاثبات او النفي ان كان المقام خطابيا بالفتح كما نقل عن بعض الاعزة

... الخطابة بالفتح مصدر خطب ... الخطبة

... الظنون والاقناعيات لا استدلاليا يطلب فيه

اليقين افاد ذلك اي الثبوت او النفي مطلقا كون الموضوع ... او نفيه عنه مطلقا

... مع التعميم دفعا للتحكم ... الترجيح بلا مرجح ... الارادة فان قلت

لم ... الخطابة ... اليقينيات ... قلت ... ذلك ...

ان ... الاستدلال ... الخطابية ...

... افادة التعميم في مقام الخطابة ... البرهان ... التعميم ...

... البرهان ... التعميم

... الكلام

... الخطاب ... افادة ...

سواء ... البرهان ... الظنون ... افادة ...

... المقام الخطابي ان يعطي ... الاعطاء ... باللام ... المقام

الخطابي على الاستغراق ... الاعطاء ... الاستغراق

الجمع ... الاعطاءات ... الشارح العلامة

... اللام للاستغراق ... اللام الاستغراق حيث

... الاختصار ... حقيقة الاختصار ...

... فلان يعطي ... حقيقة الاعطاء لا غيرها ... الشارح

... الاعطاء ... لكن

... لا غيرها ... الاستغراق ...

الاعطاء ... المبالغة في الاعطاء ...

... افادة التعميم ... الثبوت او النفي

مطلقا ... الموضوع ... المقصود ...

... التنفيس ... لا ... الاعتقاد ...

اصلا لامنا لا يكون نوضّا في حاق الكلام ونظيره ذلك ما قد سبق ان ذكر المسند اليه في مقام الايجاز
للايماء الى وجه بناء الخبر ثم انه ربما يجعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم للشأن والتعميم في المعاني
الوصفية الغير المتناهية بعدم الوصفية من نفس الكلام وكذلك الاستغراق في حاق المعرف باللام
في الاحقية المعينة والعهد الاول ومدلول القرينة علاوة وكذا ان تريد باذاقة التعميم انما يفيده
من الثبوت المطلق او النفي المطلق في قوة العام ويجري مجراه والانفكاك عنه ومثل هذا الامر بانه ليس
افادة بمعنى ايهام تجعل التعميم من الدواعي الى التنزيل بل يجعل الداعي اليه قوة التعميم وكشفه عن
حال ذلك الداعي من كشف غشاء من ثم في محل فتحقق واجاب عنه في شرح المفتاح وجعل
الظهور بان التعميم مدلول المفعول بقرينة المقام للخطابة وفيه انه يكون كناية عن ثبوت الفعل
للعام فيناسب جعله في التعريض الصناعة **والاول** من الضربين **كقول البحتري** اي ابي عبادة الوليد
يهجو المستعين بالله الخليفة بالبقم ابو علي الطائي الاحدي يمدح المعتز بالله بالاعادة الى المستعين وتحقيق
في المعتز بالله على صيغة اسم فاعل من الاعتزاز بالخلافة عن المستعين بعد الاول وحيث
المفعول للمعتز بجواز الفاء وهو اول من الاسناد **شجو** اي حزن **حساده وغيظ عداه** جمع عدو **ان**
يرى مبصر ويسمع واع الالايح الوقف على المنون بالاعادة ما حذف بسبب التنوين ولذا
لا تكتب الياء في قاضي على الاصح اي يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع
اخباره الظاهرة الدالة على استحقاقه الامامة دون غيره ممن لم يتصف بها **فلا يجد**
الحساد عند الامامة لغيره من المنازعين **سبيلا** مفعول الوجدان الاول ترك به التنوين
علاة المنكسر بغيظ وحزن بمجرد سماع كمالات المحسود وان كان بعيدا عنه **والالحال** بين لي
ويسمع منزلة اللازم والمتعدي بمعنى تقدير المفعول البدل بمعنى ان العام يستلزم المتعلق فيه
نوع الاحق فلا حاجة الى التقييد بعد افادته بالوقوع المفعول الغاية هذا المقصد الذي فيه من
المبالغة في المدح ما لا يخفى في الاخير وقد قيل ان الكلام انهم يغبطون مداره يكون لهم بصر
ويخصون عليه وحرمهم من الادراك لمحاسنه وانها امور معنوية صارت في الظهور بحالة لا تخفى
على الابصار وتتعلق به الانظار ونحن نقول قد يجعل الفعل المنزل كناية عن متعلق باكثر
من خصوص والاحسن ان يجعل البيت منه اي ان يكون ذو رؤية فيدرك محاسنه واخباره الدالة
ومر الاحتمال الثاني ايضا باشكال بقرينة ابصر ويسمع في غيره ويحتمل كناية عن
المتعلق بخصوص فانه عن ان يكون الوصف منشأ له او نفيه مطلقا ثم لو لم يجعل كناية ومع جهد

معرضا الاستفهام والا العطف الشرطية التي وقعت جزاء بقوله فان لم يذكر معه وقوله والا التعميم
استفادة منها وتحرير الشرط المعطوف عليه ان لم يكن الغرض اثباته للفاعل او نفيه عنه مطلقا ويكون انما
بان يعتبر تعلقه بمفعول او يعتبر في الفعل عموم او خصوص ما يقتضيه انتقل عنه تفسير الاطلاق فتعين
المعنى وهذا لا يترتب عليه قوله **وجب التقدير** اي تقدير المفعول به لان الخصوص لا يكون ليس بالتقييد
بالمفعول به وهذا مما لا يخفى اذ لا يعتبر في الاطلاق الا الاطلاق عن مفعول به واعتبار انه ذكر في
هذا الشرط انما هو فاعل وهو بل فيه تعلقه بمفعول **بحسب القرائن** اي بسبب القرائن وجمع القرائن
نظر الى الصواب والمراد بعض القرائن اشارة قوله بحسب القرينة اشارة الى كثرة القرائن كما صرح
به في بحث الايجاز حيث قال والادلة على الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى ان الاحق بكونه
مقام التفصيل ما هو مقام التشريح فيه وفيه الحذف هو هنا بحسب القرائن وعلم تقييد حذف المسند اليه
والمسند مع ان التشريح سواء وفيه اشارة الى ان الحاجة الى رعاية القرينة هنا اشد اذ الكلام يتم
بدون متعلق الفعل فلا يحكم المخاطب بتقديره ما لم يضطره الفاهم اليه بخلاف المسند اليه والمسند
فانه لا يعرض عن مهم شيء منهما وانه يجبر سامع التكلم وعبر عن الحذف في مقام الايجاز بالتقدير وههنا
بيان النكتة بالحذف لان التقدير الحذف هو النية والواجب هو النية لا الاسقاط والاولى الى
النكتة للحذف لا النية فناسب في الاول عبارة والتعبير على النية لينصرف اليه الواجب في الحذف
بالحذف عن النية فتعلق النكتة بما هو خلاف الاصل من الترك والعنوان من مقام التنزيل والتقدير
من قبا سام النظر والتدبر حتى تحقق بالقول ويرجح فيه بعض الصور على بعض القول وما ح
فيه بحث الشيخ والزمخشري علما في المفتاح وعكس الامر ان في المفتاح قوله تعالى ولما ورد ماء
وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان حيث ذهب الشيخ والمفتاح
الى ان المراد يسقون مواشيهم وهما تذودان لان ترحم موسى عليهما الزوجها وسعي الوهم الى السقي
التوهم والعنو شيء تذودان الغنم اذ لا مدخل في الترحم لكون المسقي الابرة وكون المذود الغنم
لو قيل المفعلان بها لاوهم خلاف المقصود وحمله المفتاح في تقدير يسقون مواشيهم وتذودان
غنمهما واوجب ان الكلام يشعب في ذلك الارادة قال الشارح هذا اقرب الى التحقيق لان كما
الترحم انما يذودان غنمهما حتى لو كانتا تذودان غنم الغير لم يكن لمقام الترحم وكذا حال السقي
انهم لو يسقون مواشي غيرهم لم يكن الامر لذلك ويمكن تقوية الشيخين بان الترحم لصعود الشيء
المتعلق عليها والسعي للتعدي سواء كان الذود والسقي بهما او لغيرهما والسقي من الشيئين

او سواء تغير جرح حتى لو كان ذلك لرعاية الفنونية لم يكن موجب الترجم ثم اى بعد ثبوت [illegible] لا بد من نكتة الحذف اما للبيان اى الاظهار بعد الابهام اى الاخفاء كما في فعل المشية

اى كما شاع في فعل المشية ما لم يكن في تعلقه غرابة ليعلم انه لا يختص بلفظه بل يوجد كلما وجد الفعل سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غير ذلك فانه يحذف مفعولها والشرط لدلالة الجواب عليه ولا ينبغي ان يختص ذلك بالشرط كما يوهمه بيان الشارح اذ لا فرق ان يقال في بيان قولك

شيئة هداكم اجمعين وبين الحاصل المذكور في الحذف لتلك النكتة ما لم يكن تعلقه به غريبا يدعو ان يكون الحذف للبيان بعد الابهام حقيقة بذلك الوقت حتى لو كان غرابة في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس بمراد بل المقيد به الحذف فانه ينتفي القرينة ح على الحذف لان الغرابة

تعارض القرينة فلا يلتفت الذهن الى المحذوف فيجر في المفعول الغريب الحذف لغاية الالتباس ولا يخفى انه كما ان الحذف في فعل المشية مقيد بنفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف كذلك الحذف مطلقا مقيد به فينبغي ان يقول ثم حذف المفعول ما لم يكن تعلق الفعل به غريبا نحو فلو شاء اى هدايتكم اجمعين لهداكم اجمعين مثال لعدم الغرابة او لحذف فعل المشية او

الحذف للبيان بعد الابهام وقد تراه التفصيل بعد الابهام يوجب مزيد تقرير وتمكين في النفس بخلاف الاظهر انه متعلق بمثال اى عدم غرابة التعلق فلو شاء الله هدايتكم اجمعين بخلاف نحو قول الخريمي في مرثية ابنه ووصف فيها شدة الحزن والصبر على مصيبته ولو شئت ان ابكي دما لبكيته عليه ولكن ساحة الصبر اوسع ومنه واعدة زخر الكل ملمة وسهم لمنا يا بالذخائر مولع فان تعلق المشية ببكاء الدم غريب فلا يصح فيه حذف مفعول المشية والحذف مفعول مفعول له لانه ليس بحذف فتوهم عليه اذ كيف يحذف ذكر اذ لا التبليغ مفعول المشية في مقام غرابة التعلق بما جعل علته فرفعه واما قوله

فلم يبق مني الشوق غير تفكري فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا فليس منه اى ليس ما تعلق فعل المشية فيه بمفعول غريب حتى يكون في ذكر مفعول المشية اذ ليس التحرير ولو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا اذ البلاغة في مقام الطلب انه لم يقل فيه غير التفكر الا بتقول لو شئت البكاء بكاء اى شيء كان لبكيت تفكرا لانه يقول اذا شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا الاكي قال الشارح ومراده لا يترتب على قوله فلم يبق مني الشوق الى آخره لانه بكاء التفكر ليس سوى الاسف [illegible] والقدرة عليه لا يترتب على الا يبقى فيه غير التفكر بخلاف

عم

الحزن الفرقة على البكاء الحقيقي حيث يحصل بدل الدمع التفكر فانه بمتوقف عليه انه لا يبقى فيه غير التفكر لظهور ترتيبه لان بكاء غير التفكر وانه ليس الا الحكمة والحزن من العين لا يمكن الا اذا لم يكن فيه دمع بل لانه يشبع العينين فليس الاشتباه والانه يحمل الشرع على للعين المرجوح ومفعول البكاء ويليق لدفع الاشتباه فليس الاشتباه ولا يخفى ذلك على اصل الانتباه

ولعمري جعل هذا التقسيم على هذا الوجه من النظام احرى بان يوصى باغتنامه الكرام ويحترم منه اقوام من الفحول بعد اقوام والله يهدي من يشاء بالتلطف والالهام لتحقيق كلام الافصاح يشعر بانه يعني قوله الخريمي حنه انه ليس ما يصلح ان يكون من قبيل تعليق المفعول المشية فيكون اشارة الى ما قال الشيخ في دلائل الاعجاز واورده المص في الايضاح لتوضيح قوله لان المراد بالاول البكاء الحقيقي حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا ولكنه اراد ان يقول افناني النحول فلم يبق مني غير خواطر تجول حتى لو شئت البكاء فمريت جفوني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم اجده ولخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكاء

في الاول الحقيقي وفي الثاني غير الحقيقي فلا يصلح تفسير الاول والعجب انه ارتج مع تذكره كلام الشيخ في هذا المقام وما في الايضاح مقتصر قوله فليس منه على انه مما ترك فيه حذف مفعول المشية لعدم غرابة تعلقه وجعل المراد منه ان حذف مفعول ابكي ليس للبيان بعد الابهام بل لامر آخر لان قوله بكيت تفكرا لا يصلح بيانا للمفعول ابكي لان ليس التفكر والايراد الناظر في سياق الكلام والتدبير فيما لانه ليس فيه هذا المقام فقول الشارح انه ناشئ من سوء التامل وقلة التدبير ليس كذلك واما الرفع توهم ارادة غير المراد ابتداء اما متعلق بالرفع اى الرفع فيما جرى به فان التوهم في حق المتكلم انما يحدث بعد سماعه او قبل الشروع في الرفع توهم يحدث في ابتداء الكلام فاريد منعه وان كان لا يحصل تمييز الكلام وبالجملة بسبب البليغ يوجد توهم ارادة غير المراد لان الرفع للحدوث

والشروع فيما هو بصدد الحدوث مع ذكر الشارح لا حاجة الى قوله ابتداء فهو اختصار ايضا كقوله اي البحتري وكم ذدت اى دفعت عني من تحامل حادث في الشرح لم جعله تمييزا فاصلا بين المفعول ومتعلقه فزيدت المبالغة بنسبة المفعول ذلك المتعدي لانه فصل بينهما كم الخبرية وغيره يكون منصوبا لامتناع اضافته الى التمييز وما ذكره موافق لقول النحاة وفيه انه لا يشترط به الالتباس على مذهب غير الاخفش والكوفيين فانهم لم يجوزوا زيادة من مطلق الا انه يفسر على المفعول والتمييز وبهذا يجوز ان يقال بطلة تزيد من التمييز وعدم الايجاب

وكون المزيد فيه تحقير الحكم الا ترتيبه فصل بينه وبين كلام بعض متعدد ونحن نقول يحتمل ان يكون
كم الاستفهامية محذوفة اي كم مرة او زمانا ويكون زيادة في المفعول الا ان الحذف
والاستفهام لا يعمل فيه ما قبله بعدد الكثرة مبالغة في الكثرة وفيه الاستغناء عن الفصل بين كم
وتمييزه وصورة ايام حززن الى العظم اي يقطعن اللحم الى العظم او ادخل الى ما يده في خبره
ما بعده اي ما بعد اللحم انه لا مانع ينته الى العظم بكان في بعض اللحم لكان الايضاح ونحن نقول
التوهم فيه اما انه لم يبلغ العظم او لم ينته اليه بل جاوزه وعبارة المتن تحتمل ويحتمل ان يكون
المعنى حززت كل شيء الى العظم للتعجب والتعظيم فالحذف للتعميم واما لارادة ذكره ثانيا
جعل الذكر ثانيا على المقدر كما ذكره على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اي المفعول
المعين الصريح لفظه شائع التسامح بتنزيل اللفظ منزلة المعنى وبالعكس وما ذكره لا يشمل
الحذف في مثل رأيت واكرمني زيد اذ ليس ذكره ثانيا على وجه يتضمن تسليط الفعل على صريح
لفظه اظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه الاولى يتطلب به ووجه الاظهار ان في العين
حتى يخالف صورة المفعول فلا حفظا عن الفاظه بكمال العناية به كقول البحتري قد طلبنا
فلم نجد لك في السؤدد اي السيادة والمجد والمكارم جمع مكرمة بضم الراء وفتح الميم مثلا
بهذا المثال انما هو على مذهب البصريين والاخفش فقول قد طلبنا ووجه الحذف على ما هو
المشهور الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر [illegible] من الاظهار وكان كلا منهما خلاف
الاستعمال الوارد ويجوز ان يكون السبب في الحذف ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له
ان ظاهر صورة التحقير فان ما لا يعبر العاقل بوجوده لا يطلب قال الشارح وايضا في هذا الحذف
بيان بعد الابهام مزيد التقرير والتمكين والانسب تقرير طلب المثل في هذا الممدوح ويجوز
ان يكون السبب في توهم السامع انه وجد له مثلا وطلب عنه واما التعميم في المفعول مع
الاختصار كقولك قد كان منك ما يؤلم اي كل احد واعترض عليه الشارح بان التعميم
هو المقدر العام المعلوم بالقرينة والحذف لمجرد الاختصار والاعتراض قوي وان تشنيع عليه
السيد السند [illegible] وعدم التمييز بين ما يكون العموم بتقديره عاما مع قطع النظر عن الحذف
وبين ما يكون الموصل الى تقديره عاما الحذف فانه لما حذف يستدل على تقديره عاما بانه لو قدر
غير عام والمقام خطابي يوجب الحكم فيه نسبا الحذف للتعميم لانه لو لم يحذف لا يكون التوسل الى
تقديره عاما بالمقام [illegible] في القسم الاول لمجرد الاختصار [illegible] كلام [illegible]

فيحصل

فيحصل المقول بحذف العام للتخصيص ولا يكون الحذف قرينة على تقييد العام ان القرينة هو المقام
الخطابي الدال على ان المقدر عام الا ان الحذف شرط التمسك به في معرفة العموم وما من قرينة
على التقدير العام الا وهي لولا الحذف لحسن التأمل ونحن نقول وبه التوفيق قال المص في الايضاح
واما القصد الى التعميم في الاول والامتناع عن ان يقصر السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار
كقولك قد كان منك ما يؤلم اي ما الشرط في مثله ان يؤلم كل احد وكل انسان بهذا وقد يستفيد منه
التعميم ان حذف الخاص للدلالة على ان تعلق هذا الفعل لا يختص بهذا الخاص [illegible] وعمرو وغيره ونحو
التعليق يقتضي التعميم لا الاختصاص وكيف لا وقد قال الامتناع عن ان يقصر السامع على ما يذكر
معه دون غيره فعلم ان المحذوف في الذكر الذي لو ذكر معه لم يكن عاما وكان بحيث لو ذكر اوهم الاختصاص
[illegible] التعميم الذي افاده بحذف الخاص والتقدير [illegible]
[illegible] عدم الاختصاص بتسوية الكلام عن صورة التخصيص مع اعتباره في التقدير ونبه بتفاوت
ما بين هذا المثال والآية بقوله وعليه والله يدعو الى دار السلام فان التعميم المستفاد من السابق
للمبالغة وهو هنا على الحقيقة فان الله تعالى يدعو العباد وكلام الله لا يخيبه [illegible] الا السعداء
فالمقدر يدعوكم والخطاب امة محمد [illegible] في حذف المفعول افادة تعميم دعوة الله لكل انسان [illegible]
عليك ان تشرح هذا المقام على هذا الوجه [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] في مقام الامتنان [illegible]
[illegible] واما لمجرد الاختصار [illegible]
عند قيام قرينة واعترض عليه بانه مستغنى عنه بقوله وجب التقدير بحسب القرائن واعتذر الشارح
[illegible] بان المعنى عند قيام قرينة على ان الغرض مجرد الاختصار [illegible]
بانه لا يختص بمجرد الاختصار [illegible] ان الحذف لمجرد الاختصار [illegible] عند قيام القرينة
من غير حاجة الى [illegible] اخرى نحو اصغيت اليه اي اذني فان التنبيه الى الاذن [illegible]
فالقرينة قائمة [illegible] وعليه قوله رب ارني انظر اليك اي ذاتك فان [illegible] قرينة على ان
المفعول [illegible] واما للرعاية على الفاصلة [illegible]
[illegible] نحو قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى اي ما قلاك
[illegible] وظهور المحذوف [illegible]
الاختصار في هذا المقام [illegible] البلاغة [illegible]

الفاصلة التي هي من المحسنات البديعية فذكره في علم المعاني انما يصح على سبيل الاستطراد وجا
ينطوي رعاية الفاصلة واما الاستحسان فذكره كقول عائشة رضي الله عنها ما رأيت منه
عليه الصلوة والسلام ولا رأى مني اي العورة والاحسن ان الغرض تاكيد امر ستر العورة
حتى انه ليس لفظها على السامع وا ما النكتة اخرى فروعيت منها واحدة اخرى وتركت
مزيد التفصيل لانه صرت بصدد تحريري وما ذكره الشارح المحقق ما روعي في قوله الخ لينذر بأسا
شديدا اي لينذر الذين كفروا انه كون الوصف وذكر المنذر من الغير وحسبان حذف المنذر هنا
للتنزيل بالنسبة الى المنذر لانه ليس بمقصود للتقدير فهو بمعزل عما نحن فيه وتقديم مفعوله
لم يقل وتقديمه مع ان المقام مقامه لينفخ حجة عليه فافهم ونحوه اي نحو المفعول والظاهر ونحو
الظرف والجار والمجرور فيه لا في معمول الان محل المفعول الا ان على المفعول به [illegible]
عليه والمراد بنحوه الفضلات لا شبه الفعل اذ لو كان الفعل مفعول بنحو عليها [illegible]
عليك انه ما ذكره من التاكيد لا يجري في الكل اذ الافعال وانا جئت وحده ولا الاخيرة والايوم
جئت وحده ان خص الحال بالمفعول به وقرينة بذكر نحوه على ان البحث السابع [illegible]
بالمفعول به بل بنحو فيه حينئذ الحرى والمقابلة [illegible] فيما يصرح بنحوه وتارة
يعتمد على معرفة المخاطب ان مباحث هذا الفن مما القياس فيه مساغ وليس جعلها مرة
السماع كما في النحو ومما ترك فيه الوصية بالمقابلة قوله لرد الخطاء في التعيين فانه لا يحكم
التقديم فيه بل يكون بنحوه من الاعطاء للخاطب في اعتقاد الشركة او لا زالة تردده وكذا قوله
بعد وذلك الا الاخرة كما فيه اذ لا يذكره لانه يجب الخ حالة في الاثبات اليه فيتم خاطبه امن الشارح
عليه بانه كان عليه ان يذكره معه واعتقاد السلبية بانه [illegible] والخطاء في الاشتراك
وما يتعلق به من التاكيد بوحده اعتقاد على المقابلة بما سبح [illegible] التعليق
لكن اعتراضه بان رابه التقديم في الاثبات نحو زيدا ضربه او ما تضربه فانه [illegible] وفيه
تكلف ضعيف جدا لان كلامه في الابواب السابقة على الاثبات في الخبر يدل عليه ظاهره في باب
الانشاء وحيث قال تنبيه الانشاء كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة فيعتبره
الناظر وما يجب ان يعلم انه الاحسن ان يقول مراده لرد الخطاء لافادة الاختصاص اذ فائدة
الاختصاص جعلنا الاجرى في الاثبات الا بمعنى لانا لا فائدة بثبوت الشيء للشيء ونفيه عن غيره و
ولا يفيد الاثبات نحوكم زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا وانه غير زيد ويصيب

في اعتقاده وانه عرفت انسانا مخطئ في التعيين انه غير زيد وتقول لتاكيده اي تاكيده بهذا
التقديم لا التاكيد في الخطاء لان النكرة في المتعارف هو المفيد الاول لافادة الاخرى انه يحصل
فيما جاز بعد زيد الثاني تاكيد الاول فلا يرد ما قال الشارح المحقق اي تاكيد بهذا الرد لا غيره اي قولك
لا غيره او لحوكه بها اللفظ لا الانكار بقولك للايراد زيد التاكيد عرفت لا غيره كما ذكره الشارح المحقق
في صنفي التعيين حصل لا غيره في التركيب وذلك اي ولان التقديم لرد الخطاء في التعيين ونحوه ما زيد
على اصل الاعتقاد والحكم لا يقال ما زيدا ضربت ولا غيره لانه موجب التناقض فان ما زيدا ضربت انما
في ضربك لغيره ونفاه ولا غيره و لا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته فانه لكن للرد الى الصواب لا الخطاء
في اعتقاد عدم الضرب حتى يرد الى الاكرام بل في مفعول عدم الضرب فالواجب فيه ولكن عمرا قال
الشارح الا ان يقوم قرينة على ان التقديم ليس للحصر قلت الاكثر نحو ولا غيره ولكن اكرمته قرينة على
ذلك واما نحو زيدا عرفته فتاكيد ان قدر الفعل قبل المنصوب اما الاول في قوة عرفت زيدا عرفته
تكرار مفيد للتاكيد واما الثاني فلانه قبل التفسير وفيه زيد التقرير والا تخصيص اي وان قدر الفعل
التخصيص لانه لازم التقديم غالبا ولا التاكيد مع التقديم عند المفسرة منزلة العدم وقوله واما
نحو زيدا عرفته مرتبط بقوله لكن لك زيدا عرفته وفي قوة واما زيدا عرفته فيحتمل للامرين وفيه رد
على الشارح حيث جزم بانه للتخصيص وقال هو اوكد في افادة التخصيص من اياك نعبد ولا يبعد
ان يكون فيه بارة التفصيل اشارة اليه حيث لا يغني التخصيص مبالغة في كماله التخصيص
ان التاكيد في زيدا عرفته ايضا ابلغ منه في عرفت زيدا عرفته وانه لم يذكره اهتمامه فليكن في جعله
التاكيد ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه كونه اوكد في افادة الاختصاص على اخرين وانه
اوفق لكن المفسر [illegible] الاختصاص فليس فيه الا تكرار الاثبات فيه الاتاكيد الاثبات
دون الاختصاص [illegible] اعتضاد الشكال الى الاكادير جعل تاكيد الاختصاص على تاكيد يا جناب
جز [illegible] احسن اعمال ونحن نقول يتوقف على الكل اشتغال وجه كونه اكد
في الاختصاص ان الاختصاص منهم اجمالا ثم تفصيلا والا يخفى تاكيد في التفصيل بعد الاجمال
ولا يبعد فرقا بين زيدا عرفته من قرينة مقصد الاختصاص وبينه بدونها في التفصيل الاجمال
وفي بعض النسخ واما نحو واما ثمود فهديناهم في الايضاح فيمن قرا بالنصب فلا يفيد
الا التخصيص قد عرفت انه مبني على الغالب الف ما ذكره وسعيه اما الاول فليس المقام من مقام
التخصيص ليس التخصيص انه ضربته نحوه ودونه في الخطاب كما طلب في الغرض اتباع

اصل الرواية [illegible] الاخبار [illegible] الاثر [illegible] زيد وعمرو [illegible]
[illegible] وليس في هذا الحصر تخصيص [illegible]
[illegible] واوافقه السيد السند وفيه نظر لان
[illegible] بل [illegible] ومن اهل [illegible]
[illegible] الاقوام [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] التاكيد [illegible] التقديم [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] ابتداء الكلام [illegible]
[illegible] وكذلك
اشارة [illegible] زيد عرفت [illegible]
[illegible] والتخصيص لازم للتقديم غالبا اي التقديم
[illegible] التقديم [illegible] في تقديم بعض المعمولات على بعض [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] شرح المفتاح وموافقة السيد السند في شرح المفتاح [illegible]
[illegible] والتقديم والتخصيص غالبا [illegible]
[illegible] والتخصيص لازم للتقديم [illegible]
[illegible] الاهتمام [illegible]
[illegible] ولهذا يقال في اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة
[illegible] التقديم [illegible]
[illegible] تقديم [illegible]
في [illegible] اياك نعبد [illegible]
[illegible] التقديم في [illegible] اياك نعبد للاهتمام [illegible]
[illegible] وافيد في الجميع اي في جميع صورة تقديم متعلقات الفعل [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] لتخصيص الاهتمام [illegible] التخصيص

[illegible]

او لما تعلق التقديم بين الاهتمام [illegible] والقب [illegible]
[illegible] زيد [illegible] التقديم [illegible] والاهتمام [illegible]
[illegible] الناس [illegible] للاهتمام [illegible]
[illegible] الاهتمام [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] التقديم [illegible] بسم الله [illegible]
[illegible] الاهتمام [illegible] التخصيص والاهتمام [illegible]
[illegible] التقديم [illegible]
[illegible] الاهتمام [illegible]
[illegible] التقديم [illegible]
[illegible]
[illegible] التقديم [illegible] اقرأ باسم ربك واجيب
[illegible] اقرأ باسم ربك [illegible] تقديم اقرأ [illegible]
[illegible] الاهتمام موجب للتقديم [illegible] واجيب [illegible] القراءة [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] اسم الله [illegible]
[illegible] اسم الله [illegible]
[illegible] نزلت [illegible]
[illegible] بالقراءة [illegible]
[illegible] اول سورة نزلت [illegible] الفاتحة
[illegible] اول آية نزلت [illegible]
[illegible] اول سورة نزلت [illegible] الفاتحة
اول سورة نزلت [illegible] هذه الآية [illegible]
اول سورة نزلت [illegible]
[illegible] الاختصاص [illegible]
[illegible] القراءة [illegible]
[illegible] الاسم [illegible] القراءة [illegible]

جدا والاولى قريب من الاجتناب عن حمل الامر بالقراءة على نحو اسم الله ليس بسديد بعدما انه لا يتوهم من
كونه غير اسم الله اجمعته بعارض وبالقرائة اى باسم ربك متعلق باقرأ الثاني ومعمول الاول او وجد
القراءة اى اطلب وجود القراءة للفاعل من غير تقييد بشيء بخلاف الثاني فان معناه اوجد القراءة
مستعانا باسم الله وهو ان الاول منزل منزلة اللازم ودون الثاني يتوجه انه [illegible] باسم ربك زيادة
دلالة على التكرير والدوام كما في احدث للكلام واحدث بالكلام كذا نقله الشارح [illegible]
بعيد وقال والاحسن ان الباء للاستعانة ويمكن ان يقال اراد الشارح ان الاحسن في توجيه
عبارة الايضاح [illegible] واعترض السيد السند على هذا الجواب بانه لا يتأتى ان طلب تخصيص
القراءة باسم الله لا يناسب كونه اول آية نزلت فلا يصح تعلقه باقرأ الثاني لان المطلوب ح يكون
ذكره والشارح لما جعل اسم الله متعلقا باقرأ الاول يضعف الاشكال وبهذا الاشكال لا يتجه الا
الامر بالقراءة تحصل بقوله اقرأ فبعده يناسب ان يطلب تخصيص القراءة والتوجيه فانما يتجه لو حمل
وجه حجية القراءة انه في تقديم اسم الله تتاما بايهام الاختصاص وقد عرفت له وجها آخر منقول للعلامة
بتمام طلب التخصيص لانه الاهتمام بتقديمه فتقديمه لكونه اهم لما يتبرك به والمسئلة [illegible] ونعم يرد
على جعل اسم الله متعلقا بالاول انه لا يكون القاري مستعينا في قراءة السورة باسم الله تع والتقديم
بعض معمولاته اى الفعل على بعض لان اصله التقديم او اصل الآخر التاخير بل لرعاية الاصلين
كالفاعل في ضرب زيد عمرا فان اصله التقديم على المفعول لكونه عمدة وكون المفعول فضلة وشدة
اتصاله بالفعل والمفعول الاول في نحو اعطيت زيدا درهما اى المفعول الاول [illegible]
مفعولية الثاني في المفعول الاول لا فيه من معنى الفاعلية وهو انه اخذ لعطاء فقبيل الاصل تقديم
المفعول المطلق ثم المفعول به بلا واسطة حرف الجر ثم الذي بواسطة ثم المفعول فيه الزمان ثم المكان
ثم المفعول له ثم المفعول معه والاصل ان يذكر الحال عقيب صاحبها والتابع عقيب المتبوع [illegible]
يعقد النعت على التاكيد والتاكيد على البدل والبيان [illegible] سيان بهذا ويعرف في هذا الترتيب النحو
[illegible] الفصل [illegible] الاخبار [illegible] رتبة اولا ضربت [illegible] زيدا
ليس فيه ذلك الاختصار لان زيدا تقدم رتبة وضربت صاحبها العصا فيه اختصار [illegible] المفعول
بواسطة [illegible] فان قلت تقديم المفعول الاول في باب اعطيت [illegible] او
الاصل في كل مفعول اول [illegible] قلت تقديم المفعول الاول في باب علمت [illegible] تقديم
[illegible] تقديم المفعول الاول في باب اعطيت [illegible] المفعول الاول

في باب علمت قال الجلبي [illegible] المفعولين الاول [illegible] المفعول
عطية فهو مقدم في نحو اعطيت زيدا درهما او لان في ذكره اهم فقد عرفت ان الاهتمام اصل
تقديم لكن لا بد من بيان وجه الاهمية كما في سائر التقديم او لكونه نصب عين المتكلم [illegible]
[illegible] وجه لجعل الاهمية كما في سائر التقديم [illegible]
المفتاح حيث جعل [illegible] نحو قتل الخارجي فلان [illegible] القاموس الخارجي
رجل [illegible] الكلام [illegible] الايضاح ان المراد
[illegible] حيث قال [illegible] البلاد [illegible]
[illegible] للناس فائدة [illegible]
[illegible] وقوع الفعل عليه [illegible] او لان في التاخير اخلالا
ببيان المعنى [illegible] كانه قال ببيان المراد [illegible]
[illegible] التعقيد [illegible]
[illegible] الفاعل والمفعول [illegible]
[illegible] الاخلال ببيان [illegible]
[illegible] المقصود [illegible]
[illegible]
[illegible] الآخرة [illegible]
[illegible] الحيوة الدنيا بتقديم [illegible] الوصف [illegible] التاخير لان الوصف [illegible]
[illegible] الدنيا [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible] الحيوة
الدنيا [illegible] بالدنيا غير
[illegible]
[illegible] في الآية الكريمة [illegible]
[illegible] وقال رجل مؤمن [illegible] التقديم [illegible] الاصل [illegible]
التقديم [illegible]
[illegible] من آل فرعون [illegible] يكتم ايمانه [illegible]

النوع [illegible] الا [illegible] انه يحصل [illegible] زيد [illegible] وجوب التقديم على المبتدا [illegible]

[illegible] فانه لو افتدى من آل فرعون [illegible] انه [illegible] المقصود [illegible]

[illegible] الاول بقوله لتوهم انه من صلة [illegible] والاولى صلة [illegible] لانه ليس [illegible]

التبعيض [illegible] والثاني بقوله فلم [illegible] التقديم [illegible]

[illegible] الانفاق [illegible] عن الاخلال ببيان المعنى

[illegible] تقديم [illegible] الفعل [illegible] زيدا ضربت [illegible] زيد [illegible]

[illegible] الاستفهام [illegible] المفعول [illegible] قوله ببيان

[illegible] التقديم [illegible] التناسب [illegible]

موسى [illegible] الفاعل [illegible] المفعول [illegible]

[illegible] التقديم [illegible]

[illegible] البلاغة [illegible] الاجمال [illegible]

[illegible] التوحيد [illegible] معبود [illegible]

[illegible] واجب الوجود [illegible] المقصود [illegible]

[illegible] التقديم [illegible] القيام [illegible] والاستثناء [illegible]

الى التوحيد [illegible] مباحث القصر [illegible]

الاصطلاحي [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] القصر [illegible] الاصطلاح [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] التسمية

[illegible] التخصيص [illegible] الكلام

[illegible] القيام [illegible] اختصاص القيام

[illegible] الكلام

[illegible] السيد [illegible] الطريق [illegible] اختص

[illegible] القيام [illegible] القصر [illegible]

[illegible] القصر [illegible]

[illegible] الا [illegible] حقيقة [illegible] ما عداه [illegible]

[illegible] بعض ما عداه [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الحقيقي [illegible] الاثبات [illegible] جميع ما عداه [illegible] القصر الحقيقي

[illegible] الحقيقي [illegible] الجميع ما

عداه [illegible] الحقيقي [illegible] فالحقيقي [illegible]

[illegible] اصطلاح [illegible] التوجيه

الاول [illegible] الشارح [illegible] فان قلت [illegible] القصر [illegible] الحقيقي والمجازي

[illegible] القصر [illegible] الحقيقي [illegible] المجاز [illegible] قلت [illegible] الحقيقي [illegible] حقيقة

[illegible] المجازي [illegible] القصر [illegible] اصطلاحي [illegible]

[illegible] الحقيقي [illegible] نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة

على الموصوف قال الشارح [illegible]

[illegible] الصفة [illegible] الصفة [illegible]

[illegible] الموصوف [illegible] الموصوف [illegible]

[illegible] القصر [illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] القصر [illegible] الموصوف [illegible] الصفة وقال السيد [illegible]

[illegible] المنسوب اليه

[illegible] المنسوب اليه [illegible] الموصوف [illegible] ما ضرب زيد [illegible]

[illegible] الفاعل [illegible] المفعول [illegible] زيد [illegible] عمرو [illegible]

[illegible] زيد [illegible] صفة معنوية [illegible] والمراد

المعنوية لا النعت [illegible] النعت [illegible]

[illegible] الصفة [illegible]

[illegible] المعنوي لا النعت [illegible] الكتاب [illegible] الصفة [illegible]

[illegible] الصفة المعنوية [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] المفعول [illegible] الكلام [illegible]

الحصرية وتحصيل المقولية في حال الكلام موصوفا به والصفة المعنوية يقال عليها قائم بالغير
وعلى ما يجري على الغير ويحمل الغير في الدار وذلك لجعله حالا او خبرا او نعتا . والاظهر ان المراد
بالمعنى في قوله زيد الا قائم يكون المقصور عليه في هذا الباب الا ما يخرج وما زيد الا اخوك سابح واخوك
بالكلمة فلما جاء وهو خلاف المشهور [illegible] مندرجة وبهذا كان يقال وصف المحمول واما حمله على
ما دل على ذات [illegible] باعتبار معنى هو المقصود فبعيد اذ لم يشتهر وصفها بالمعنوية ولا يصح
في كثير من موارد القصر الا بتكلف او بتعسف ولم يكن تعريف النعت على ما ينبغي وما يتعلق بتعريفها
لدى النحو والابلام عما يجده عقلا الانام من فضول الكلام لذكرت ما يتعجب منه اولوا الاحلام
والاول من الحقيقي نحو ما زيد الا كاتب اذا اريد انه لا يتصف بغيرها اي بغير الكاتب والكتابة
الغير الاخر صفة والتقييد بقوله والتمثيل اشارة الى وضوحه بخلاف غير الحقيقي وفي قوله هذا القصر
الا [illegible] بالتقييد في مثال قصر المقالبة وهو لا يكاد يوجد مبالغة في نفي وجوده وظاهره
اما نفي وجوده في نفس الامر حتى يكون منتفيا لصدق بهذا القصر فلا بناء في تقسيم الحقيقي اليه لانه يكفي التحقيق
وجود الكاتب منه على ان الكلام في وجود الادعائي منه واما نفي الوجود في ما بين التراكيب وفي
معنى قوله لتعذر الاحاطة لظهور تعذر الاحاطة بصفات الشيء ظهور الا يخفى على احد فلا
يأتي بهذا القصر عاقل لعدم امكان الصدق او للتغليط ومع التعويل على التعميم على ما يتحقق
به المبالغة ووجه تعذر الاحاطة الكثرة وخفاء الكثير بحيث لا يعلمها الا اللطيف الخبير والثاني
كثير نحو ما في الدار الا زيد مرادا به الدار المخصوصة ومع امكان الاحاطة فيها بمن في الدار وعلى
انه يمكن قصر حقيقي في كل قصر اضافي فينبغي ان يوجد قصر الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار
كثيرا فنقول اما زيد الا قائم ما زيد شيئا مما يعتقده الانام وقد يقصد به المبالغة لعدم الاعتداد بغيره الى الخ
لكونه اقرب وان التقليل الظاهر فيه وجه تخفيف اذ كون الادعائي من مطالع الحقيقي قليلا
وليس الاول منه الا ادعائيا والثاني ايضا يكون ادعائيا حقيقيا فهذا احتاج الشارح عوده الى
الخ [illegible] مع موضع الكلام في قصد المبالغة في الاول [illegible] بالمجاز وعلى صحة الحمل
الحقيقي انما اذا لم يوقف الحمل الاعلى المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور او الكمال
الاعتداد بالمذكور فالاول في مقام المدح بغير المذكور ودعوى نقصانه والثاني في مقام مدح
غير المذكور وبيان كمال المذكور والفرق بين الحقيقي الادعائي والاضافي في موارد الاستعمال
دقيق كثيرا ما يلتبس احد القصدين بالآخر فليتأمل الشارح الذكي لئلا يخلط ولا يتعول الخ

الفرق

الفرق بين مفهوم الادعائي والاضافي دقيق كما حققه السيد السند حيث قال ولا يرد وقوع الفرق بينهما
في الحقيقي وعلى التمثيل الدقيق المشهور بحيث ان القصر الحقيقي انما هو بحسب الحقيقة او بحسب المبالغة
الادعاء فيمن قال انما ضرب زيد عمرا وما ضرب الا زيد لازالة اعتقاد من اعتقد ان عمرا ضرب عمرو
[illegible] المفهوم هنا والتحديد عليها انفع والاول اي القصر للموصوف على الصفة من غير الحقيقي تخصيص
امر بصفة دون صفة اخرى او مكانها اي صفة اخرى والثاني اي قصر الصفة على الموصوف
من غير الحقيقي تخصيص صفة بامر دون امر اخر او مكانه بمعنى دون اخر ويجاوز الى الاكثر في هذا الحال
من الامر والفاعل المحذوف للتخصيص وهو في الاصل اي في مكان من الشيء يقال هذا دون ذلك
اذا كان احط منه قليلا ثم استعير للتفاوت في الاحوال فيقال زيد دون عمرو في الشرف ثم اتسع
فيه فاستعمل في كل تجاوز حد الى حد وتخطي حكم الى حكم كذا قيل ويمكن ان تكون استعارة تبعية ومن اصل معناه
معنى التفاوت في الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية وان لم يبق كما هو شان الظروف الملازم
الظرفية لا يمنع الاستعمال عن الظرفية بمعنى نصبها ومنه قوله تعالى بينكم بالنصب مع انه غايته
[illegible] يجعل نصبه على الحالية والجملية فهو يتعلق بتجاوز صاحبه ما اضيف اليه وعامله
يجعل متعلقا بعامل مخصوص باعتبار حاله ويتقوى الاشتراك بينه وبين ما اضيف اليه تجاوزا
[illegible] ويتعلق بتجاوز معنى عمرو في تفضيل [illegible] ويتقوى الاشتراك التعليق بينهما [illegible]
[illegible] المفعول في التعريفين اشكال قوي لانه يفيد ان القصر تخصيص شيء بشيء دون
[illegible] او القصر الاضافي اثبات التخصيص لامر ونفيه عن آخر ومن البين ان دون
التجوز بالتخصيص عن الاثبات فيكون معنى تعريف قصر الموصوف على الصفة مثلا اثبات صفة
لامر دون امر اخر فيكون مجرد اثبات الصفة قصرا لانه قوله دون اخرى لا يفيد سلب صفة اخرى
بل لا يفيد الا عدم اثبات صفة اخرى وهو يتحقق مع السكوت عنها وكذا الحال في قوله او مكانه
واعترض عليه الشارح المحقق بانه يصدق على القصر الحقيقي لان المراد من غير دون اخرى ما يعم الكل
والقصر وهو الا لم يكن التعريف جامعا لخروج قصر اضافي اعتبر فيه الاضافة الى متعدد كقولك
زيد كاتب لا شاعر ولا منجم لمن اعتقد الشركة بالثلاثة او العكس ويؤيده ان المفتاح قيد
التعريف باخراج الحقيقي حيث قال هو تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان الخ
[illegible] والصحيح تغيير الا في التعريف الحقيقي اذا لا يعتبر فيها [illegible] والسامع [illegible] السيد السند
حيث قال [illegible] في تعريف المفتاح قوله عند السامع احتياج اليه اذ القصر الحقيقي [illegible]

عن هذا القيد وجعله شاملا لمعنى الحقيقي ورفض بيت الشارح وابقاه الاشكال الشرح الى ان قال ومن تعريف
بلام واولى ليس المقصود منه التنبيه على الحقيقي بل التوزيع التقسيم الى قصر الافراد والقلب والتعيين
عليه بهذا مع ضعفه كما لا يخفى شيء يخاطب لا يليق بجعل فضلا عن فحل من ذوي الالباب به
ان هذا نص صريح في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف يشمله
لما حكم بالاهمال فان قلت قد ذكرت ان في تعريف السكاكي ما يوجبه فلم لم يحكم بشموله
قلت لو كان له يعلم ان هذا القيد للاخراج لما اسقط عن تعريفه ولم يقصد التعريف بالاعم وكيف
او يجاب عنه بان مكانا بان يجعل خص شيئا بصفة دون اخرى وبصفة اخرى مع ثانيته حتى يجعل له مكانا
ولا يمكن ان يراد الثانية في نفس الامر فالمراد بالثانية في اعتقاد المتكلم وذلك يحتمل ان
يراد باخرى في قوله دون اخرى ايضا الصفة الثانية في اعتقاد المتكلم لا في جميع الصفة [illegible]
ولهذا اسقطنا الحقيقي عن قول السكاكي عنده لا شيء عن تعريفه اعتقادا واعلم انه في الذهن اليه من
بادون التعريف وقالوا لم يقصد السكاكي القصر في مقام التعريف بهذا التعريف غير الحقيقي فكان
كلامه موجها انه يعرف مطلق القصر ويخيل للبعض انه تعريف لغير الحقيقي وعرف غير الحقيقي به واشتهر
ان يقال تعريفه غير مانع لانه تعريف لمطلق القصر حيث عرف السكاكي مطلق القصر فقد فعل
في الايضاح بان السكاكي اهمل القصر الحقيقي وضعا لا يتجه عليه لا تعريفا به ولا باسم اعمال
ما لا يتعلق بغرض كلي في البلاغة وظنه الشارح اعتراضا على السكاكي وفيه نظر اذ اصل في
تعريفه تحقيقه فيكون اهمالا وقد عرفت ما فيه فكل منهما يجعله بالتعريف التعريف من التنويع
ضربان لان فرنا بوجه تخصيص امر بصفة دون اخرى وتخصيص امر بصفة مكان اخرى
وتخصيص صفة بامر دون آخر وتخصيص صفة بامر مكان آخر والمخاطب بالاول من
ضربيه كل منهما معتقد الشركة هكذا انفقت كلمتهم وينبغي ان يصح خطابه بمن يعتقد
اتصاف المسند اليه بالمقصور عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقصر قطعا لتجويز الشركة وجعل
المفتاح من تساويا عنده داخلا في المخاطب بالاول لانه يفيد اثبات الصفة للموصوف
دون آخر بمعنى تجويز المخاطب اتصافه بها لا مكان من جعله متصفا ولا منفكا لانه لم يجعل احدهما
متصفا بل جواز اتصاف كل منهما فليس لاحدهما مكان منفيا عنه مكان الآخر حتى يجعل
احدهما مكان الآخر قال الشارح وهو المنع الكامل وصحيح فيما ذكره البعض وجه كونه
مقصورة منفية ان يتكلف لتصحيح كلامه لانه لا يمكن تصحيحه الا بتكلفات لا يليق بالعبارة

وتصحيح

والتحقيق عند الاول فارجع الى الشرح اذ هو التنبيه البيان وبمعنى قوله بخصوص
المشتقات فيخالف ان المفتاح جعل قصر التعيين تحت قوله مكان آخر ومكان اخرى
لا تحت قوله دون آخر ودون اخرى يجامع بان قصر القلب حيث هو ان المعتقد لا اتصافه
بالنظر الى احد الامرين لا بالنظر اليهما وتأتيه اثره اعتقاد المخاطب العكس بيانا ان في طلب
قصر التعيين في طلب التعيين وحضه لا خطأ في التعيين ولا تقرير خطأ في التعيين
يرد القصر الى العكس فقصر التعيين يرد الخطأ بالقوة كما ان قصر القلب يرد هذا الخطأ بالفعل
ولا فرق بينهما [illegible] ربما الاثابة في قصر التعيين بالقوة وفي قصر القلب بالفعل فظهر ان الحق
مع البعض ولا صحة [illegible] وبه ظهر كون قصر التعيين يرد الخطأ [illegible] الاشكال على الخوارزمي ويسمى قصر
افراد لقطع الشركة المعتقدة على ما حققه البعض ولقطع الشركة المعتقدة او بحسب
[illegible] في المفتاح والثاني من ضربيه من يعتقد العكس اي عكس الحكم الذي يستعمل عليه القصر
ويسمى قصر القلب لان الموصوف [illegible] قلب ما عنده الى المخاطب هكذا كلامهم وينبغي ان يكون [illegible]
المخاطب بمن المعتقد [illegible] ثبوت الحكم [illegible] وجوز ثبوته للآخر [illegible] تنفيه عن [illegible]
القلب الحكم او تساويا عنده ويسمى قصر تعيين لانه يقطع الاحتمال الذي عند المخاطب
قال الشارح هذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف امر بجميع الصفات
ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردد ايضا بين ذلك وكذا لا يعتقد الشركة
صفة بين جميع الامور والثبوت بالجميع غير واحدة ولا يرد ايضا بين الجميع وفيه نظر لان
القصر الحقيقي يصح ان يكون لرد اعتقاد او تردد [illegible] انسان [illegible]
الا زيد لانه لا يحب [illegible] انسان ما من عموم النفي كما لا يخفى [illegible] ما في البلد من علمائه
الا زيد [illegible] المعتقد ان جميع علمائه في البلد او تردد [illegible] المسند الا سواه
زيد من علمائه [illegible] لا مانع من رد الاعتقاد والشركة بالقصر الحقيقي فيكون قصر افراد وقلب [illegible]
به فيكون قصر قلب والتعيين [illegible] يكون المخاطب واحدا من [illegible]
الا يكون خالي الذهن ومن [illegible] قصر القلب ما تزيد به الشركة [illegible] للقصر ونقيضه
او القصر [illegible] يكون لقطع الشركة ولا يكون الا الشركة فيكون الكلام معه [illegible] بين الاعتقادين
وفيه [illegible] الذي [illegible]
التخصيص [illegible] وقلب [illegible]

لا اعتقادا ومن اتفق انه بنى الوجوب فقط فصار بذلك القصر حالة مشتركا بين [illegible]
للخصوص لا العموم وهذا من دقائق القصر **وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافي**
الوصفين قال المصنف في الايضاح ليتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وبهذا التعليل يدل على ان المراد
افرادا عدم ظهور تنافي الوصفين اذ يصح اعتقاد اجتماع المتنافيين عند من يخفى عليه تنافيهما ويمكن
ان يقال [illegible] ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما ليصح اعتقاد المتكلم والمخاطب الانفراد **وقلبا تحقق**
تنافيهما اي تنافي الوصفين ليكون اثباتها للمخاطب المنفية في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرها
وكذا في الايضاح من غير خفاء وان وهم البعض ان بعض مراده ليكون اثبات المتكلم فيها اثبت
في كلامه مشعرا بانتفاء غيره [illegible] فيه نظر لان معرفة انتفائها لا يتوقف على هذا بل يحصل
في كلام المتكلم بالقصر وفي كلام المخاطب بحكم بطريق غير محصورة لا يخفى وايضا يخرج عنه مثل ما زيد
الا شاعر [illegible] اقسام القصر [illegible] فانه قصر قلب كما صرح
به صاحب المفتاح وغيرهم من قال مراده تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب وهذا يجب [illegible]
وقد غفل عن كونه **وقصر التعيين اعم** لانه ان اراد بالتنافي في اعتقاد المخاطب اعتقاده
سلب احدهما وايجاب الآخر فلا يوجد معه قصر التعيين وان اراد عدم اجتماع اعتقادهما فلا يوجد
قصر التعيين وان اراد عدم اعتقاد اجتماعهما فلا يوجد قصر التعيين الا مع قصر الافراد والعجب منه ان الشارح
المحقق غفل عن نفسه [illegible] في ابطاله تارة بانه [illegible] يكون شرطا منافيا
لا عنها [illegible] قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس [illegible] وتارة بانه صرح صاحب
المفتاح بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا يصح قول المحقق انه لم يشترط في قصر القلب تنافي
الوصفين [illegible] بشرط قصر الموصوف على الصفة لانه لو لم يشترط
ينبغي ان يكون شرط قصر الصفة على الموصوف ايضا في الافراد عدم تنافي الوصفين في الوصف [illegible]
لا يصح القصر افرادا في ما افضل البلد الا زيد لانه لا يجتمع الموصوفان في وصف الافضلية [illegible]
ذلك القصر قلبا [illegible] وقصر التعيين [illegible]
التعيين منه اعم لاجراء الحكم على الاعم والتنبيه على ان الحكم السابق ايضا لا يختص والمراد بالاعمية
الاعمية بحسب الصدق بمعنى ان كل ما يصلح [illegible] يصلح للتعيين ويصلح للتعيين ما لا يصلح للافراد
وربما يصلح له ما لا يصلح للقلب كما صرح به في الايضاح لكن عبارته حيث قال كل ما يصلح ان يكون
مثالا لقصر الافراد او قصر القلب يصلح ان يكون مثالا لقصر التعيين من غير عكس غير صحيح لظهور

صفة

صفة كل ما يصح مثالا لقصر التعيين يصح مثالا لاحدهما لكن مراده ما ذكرنا [illegible] وشرط
قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين وقلبا تحقق تنافيهما [illegible] العطف [illegible]
[illegible] **وللقصر طرق** كانه تنبيه بتركه [illegible] الطرق بالاربعة [illegible]
المفتاح والمصنف [illegible] الطرق لا تنحصر [illegible]
وتعريف المسند او المسند اليه بلام الجنس ولم يذكر هنا لان كلامه في الطرق العامة [illegible]
مختصان بالمسند والمسند اليه **منها العطف** كانه [illegible] العطف في هذا البحث في العطف
المعطوف [illegible] النفي في المعطوف عليه [illegible]
طرق القصر ولكن ليس من طرقه العامة لاختصاصه بقصر القلب وقال السيد السند في شرح
المفتاح عدم ذكر [illegible] في بحث العطف [illegible] من الطرق العامة بانه لا
يتعين [illegible] طرفين مخصوصين [illegible] المسند والمسند اليه [illegible]
[illegible] مقتضيا للعدم [illegible] النفي والاستثناء [illegible]
في قصره اي قصر الموصوف على الصفة **افرادا زيد شاعر لا كاتب او ما زيد كاتبا بل شاعر**
وقلبا زيد قائم لا قاعد وما زيد قائما بل قاعد وليس زيد قائما بل قاعدا **وفي قصرها**
زيد شاعر لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والله اعلم

وجوابه انه قولك زيد شاعر لا كاتب انما يصح في مخاطب يعلم الاول ويعتقد من غالطه الثاني [illegible]
انه ليس بمقصود ان افادة الحكم عالم به بل مقصود كونه انسب بالاعتقاد وهم يعتقد فائدة الخبر
وثانيهما انكره وقد ضعفوا من المؤكد وان زيدا قائم لا لتاكيد القطع وحكاية منكرين بلا تاكيد • ويمكن ان
يقال المقصود بالاول افادة العلم به لان التسليم معنا بالعلم فيه مع الخبر في العلم والثاني تاكيده بان النفي
مقرونا بتسليم بعض الدعوى وكانه قال انا اخبر معه بصدقه وتحقيقه فانا احق بها العلم واخالف
فيما هو منكر • ولما زيد قائم لا قاعد فقد تضمنه انه قاعد بعينه قبول ذكره من اثبات القيام وتاكيد
الحكم بالقيام بنفي القعود وبهذا يظهر ان اصرحها واقع • ومن هذا ان قولك لا قاعد لعدم قاعد تقيح
باثبات القيام وقد ذكره الشارح المحقق بان ذكره للتنبيه على ان المخاطب معتقد العكس بوجوه
الاثبات فلا يخلو عن هذه الفائدة • ولا يذهب عليك ان طريق العطف مخصوص بغير الحقيقي الا بحرف
قصر حقيقي • ومنها اي من الطرق النفي والاستثناء الا الاستثناء مطلقا فان الاستثناء من
الايجاب ليس القصد فيه بل الى تصحيح الحكم الايجابي فهو عن ضرورة تقييد ما في الحكم فكانه جاء في الرجال
العلماء ليس بقصر لكنه جاءني الرجال الا الجهال ليس قصرا وبهذا يختص الاستثناء من النفي
فانه المقصود ومن ثمة ما جاءني الا زيد قصر للحكم على زيد التحصيل الحكم والا فقيل جاءني زيد فقال
وقال السيد في حواشيه في شرحه على المفتاح والمطول السر فيه وذلك ان المستثنى اذا كان جزئيا
المستثنى منه كما في المفرغ من النفي نحو ما جاءني الا زيد وما يؤول اليه المفرغ المذكور اذا صرح به
المقدر نحو ما جاءني احد الا زيد حسن ان يعتبر لاعتقاد المخاطب الشركة او العكس او تردده
في ذلك الجزئي او ما يقابله من الجزئيات الاخر واما اذا كان المستثنى جزءا من المستثنى منه كلا فتوجه
جاءني القوم الا زيدا وقولك قرأت الا يوم كذا فانه لا يحسن فيه ذلك الاعتبار كما يشهد به الذوق
السليم ومن فيه انه خفي ذكره وعارى عن بينة ولا بينة • وبهذا يتبين انه لا يكون جاءني القوم
الا زيدا للقصر ولا يفيده عموم كونه جاء في كل رجل الا زيدا قصرا ان قولك في قصره افرادا
ما زيد الا شاعر وقلبا ما زيد الا قائم وفي قصرها افرادا وقلبا ما شاعر الا زيد والكل
يصلح مثالا للتعيين والتفاوت بالمخاطب • وفي هذا المثال تحقيق وتوجيه يختص بالتنبيه
من حيث المطلوب وان كان اسوار العربية ونحوه انه ليس التقرير ما هو شاعر الا زيد يجب
شاعر لانه نفي النفي بالا الموجب ابطال على ما الا فيما بعد الا فلا اثر ما زيد شيئا الا شاعر ولا
ما شاعر احد الا زيد علوانه يكون زيد شاعرا تكل على شعر زيد لا نزاع ابطال نفيه فيما بعد الا فتعين

الالتعريف

انما كان القصر فيه بينا انه وهو حرف واصله يستقر في تحقيق ما ذكرناه في شرح الكافية في الاستقاض بخبر ما
والا • واختلفوا في هذا المقام نفعا ما • ومنها اي من الطرق انما حرف من عبارة المفتاح
المقتاح اذ فيه ومنها استعمال انما لفظه بانه حرف حيث يوهم ان دلالة انما ليست بالوضع
كما وهم البعض لكن ان وجه المفتاح • ودلالة الطريق ما يستعمل به لكنه لا يستقل به وذلك
انه فانه فعل يستعمل به كالخزانة لا لنفس انما قولك في قصره افرادا انما زيد كاتب و
قلبا انما زيد قائم وفي قصرها افرادا وقلبا انما قائم زيد قال الشارح المحقق ان الشيخ
لم يوافق المفتاح في تقديم طريق العطف وانما لا فيهم القصر بل قال انما للقصر القلب وما يفعل
عن الشيخ في بيانه لا يدل على القصر الا بشيء ومن انما قصر القلب انما اطلقه من غير تقييد بوجه
ما ليشير يقطع الشركة او ما ليشير يقطع التردد من قولك بالشبهة او على التردد او قطعا ومن
انه يذكر ان ما يستقيم هو اطلاق العطف حتى لو قيل جاءني زيد لا عمرو ايضا لكان لقطع الشركة
ثم انه قد تبين في السكاكي في المقام بزيادة انكار حيث جاءت من التعقيد • ونازع السيد سنده فيما
ذكره في انه بان القصد من النفي والاستثناء يقطع الشركة فيما ذكره لانه يتم لو لم يكن انما بمعنى ما والا
كما اشتهر بين العطف • ونحن نقول لعل كلام الشيخ مبني على ان القصد من النفي والاستثناء
يقطع الشركة • فما ذكره من تبادر قصر القلب جار في الجميع والتشبيه انما بالعطف كلامه على سبيل
التمثيل لتضمنه معنى ما والا على كونه انما من طرق القصر • وكان الاولى ان يقدم عليه الدعوى
وطلبها بيانه وجه كونه النفي والاستثناء يفيد القصر فذكره بعد انما كما فعله فوت الترتيب
الكلام والتقديم ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما والا • وقولك انما انه قولهم شرا اهر ذا ناب
ما اهر ذا ناب الا شر لتخصيص انما هو التخصيص تخصيص بالمخصص الا ان جاء بحقيقة بالتعليل
للاشارة الى وجه ما ذكره بعض الاصوليين من انه وجه افادته القصر ان ما نافية وان الا ثبات
ولا يرجع النفي والاثبات الى ما بعده لظهور التناقض فاحدهما يرجع الى ما بعده والآخر الى
ما عداه ولكونه ما ليس الا ما بعده خلاف الاجماع فتعين الاثبات لما بعده والنفي لما عداه
وانما رده لكونه تكلفا بعيدا عن الاختيار وليس تخصيصه التعليل بما ذكره بعض الاصوليين
انكره لكونه مفيدا للقصر تمسكا بقول النبي عم انما الاعمال بالنيات • وبقوله انما الولاء بالمعتق
على ما نقله الرضي في بحثه وجريه تقدير النفي على الا انكرته التقديم ايضا مفيد القصر كما قال في
الشيخ ابن الحاجب على ما مر وقد استدل بغير ما والا وهو تكلفه وشاع الى الا وان يقول له

اعني المفسرين وكلامه مستقل الا بجاهدهم فانه قال التفسير يستمد من هذا الفن علمه
فتمسك صاحب هذا الفن بقول اصحاب التفسير فيما ادعاه وهو وجعلهم في تحقيق معلومهم
وقال التمسك بقولهم من حيث انهم علماء العربية لا من حيث انهم اصحاب التفسير الا انه يعجبهم
مشكلا فقالوا فيه ذلك على الوجه والحقيقة انسان قول ائمة العربية واستعمال العرب انما حرم عليكم
الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وانه قراءة يقوله وهو المطابق لقراءة الرفع
او القراءات بعضها معتبر لا بعض فاولا ان قراءة الرفع مفيد للقصر والحرم في الميتة ينبغي ان يكون
المراد في قراءة النصب ايضا القصر فلم يمكن الا انما للقصر لكان النظم مفيدا للارادة الصريح ارادة تعالى
غير محقق وقال الشيخ بقوله القراءة في الرفع من غير تعرض للحرم منه وسنه ان حرم على لا مالة التي
له في قراءة النصب وهو البناء للفاعل وهو المراد او في قراءة البناء للمفعول يحتمل ان يكون
الميتة حرم فلا يكون فيه دليل على كون انما للقصر ووجه الدلالة للمعرفة قراءة الرفع على ما بينه
المفتاح ان ما موصولة اذ لا مجال لكونها كافة والا لم يصح رفع الميتة الا بتقدير ولا خاص فالتقدير
عليكم شيئا هو الميتة ولا يجوز جعلها موصوفة للجملة في نظيره كما بين في محله والميتة خبر وهو
مثل المنطلق زيد او انا الامير في اسم الفعال موصولة وقد عرفت انه يفيد حصر الجنس فيه فهذا
اندفع ما يوهم من قوله الشيخ وعدم التنبيه الا قراءة الرفع تفيد حصر الميتة على ما حرم وقراءة
النصب عكسه فكيف يطابقها فان قلت لا انها ليس بحرفي اذ لا يلزم للحصر تو فيه المسند اليه
تعريفا جنسيا بل قد يفيده قلت انما يعتبر عدم افادته اذا ظهر له فائدة اخرى وههنا
لم يظهر واشار الى ايضاح قوله وهو قول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده ونفي ما سواه
اي بعد اثباتها او الا يخفى ان المنفي بعد انما ليس جميع ما سواه المذكور ولو قال او نفي ما يقابله
لكان او يصح والظن ان مرادهم او اشارة الى ان المثبت يجب ان يكون مذكورا بعده والمنفي غير
مذكور لا على تعيين المنفي والا يخفى ان قول النحاة اشبه بقول الاصوليين من ان كلمة انما للاثبات
ما ذكر بعده وما النفي ما سوى المذكور فذكره الاثبات تفضي ان المعنى ما والا في مقام ردا ما يكون
انه او ما اصل انها تعم يتم ما ذكره الشارح في شرح المفتاح من الاستدلال بعموم النكرة بعدها
كما في قوله نعم انما الامر ما نوى فانه يدل على وروده ونفيه على ما ذكر بعده وذلك انما يتحقق لتحقيقه
المنفي لا نكرة ما النفي وكذا ما ذكروه في هذا الشرح من الاستدلال بالحجة على الصحة في انه قال بقول
عربا ما صرح به بعض النحاة ثم يجيء على قول هذا البعض ان كلمة على الصحة وهو جهة نفي التوهين بالحق

فيه

والمحكي لاستقاض الشيء على الا واشار الى الثالث بقوله ولصحة انفصال الضمير معه اي مع انما
في حكم الا يصح انفصال نحو زانما يدافع انه لا يقضي حقه وانه يجيء انفصال الضمير معه لا انفصل الضمير بين
ما والموصول في قال انما يدافع في الدار انا ولولا انه انما في المعنى بعد الا لوجب ان يقال انما
اقوم في الدار وكذا قال الصحة بانفصال الضمير ولم يقل وكوجوب انفصال الضمير معه مع انه ادل
على المطلوب لتردده في الوجوب لان الضمير معه ونجد بعض الاتصال يجب اللفظ الفصل
في الموضع القياس لا يجوز العمل بالوجهين وقال الشارح في شرح المفتاح الظاهر وجوب الفصل
اذ لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم وانما يعلم كون الفاعل المقصور عليه لو قيل انما اقوم
وفيه بحث لان الجزء الاخير في انما اقوم هو الفاعل لا المسند وكان وقع فيه حسن كلام الشيخ
حيث قال لو كان انما ادافع عن احسابهم لكان المقصور عليه المتكلم بل قوله عن احسابهم لكن
ما قال الشيخ الا لانه لو اخر المتكلم في الفصل لم يبق جزءا اخيرا او يعتبر الجزء الاخير المتعلق وقال
المسند اليه المسند الكلام في وجوب الانفصال اذا كان الفصل متعلقا ان الكلام في مثل انما اقوم
وهو محل التوقف هذا اقول كلام النحاة يحكم بوجوب الانفصال فانهم حكموا بانه لا يجوز الفصل
الا لتعذر المتصل وعد من اسبابه الفصل بغرض ويشتمل انه يعم الفصل المعنوي واللفظي ويشمل هذا
البيت فالبيت عندهم من مواضع تعذر الاتصال والظاهر ان ما حكم قول النحاة وانشعار في ظل
اشعار بالقصر لانفصال الضمير فلو صح لكان يطلع وجها ثالثا فان قلت صحة انفصال الضمير معه
ليس الا لكون الضمير مستثنى في المعنى والاصوليون لا ينكرونه بل يجعلونه لاثبات وما للنفي
تحصيل معنى القصر فمعنى انما ادافع عن احسابهم انا مستثنى الغصبان الا انا فكيف يعتبر
حجة عليهم قلت لو جعلوا ان للاثبات وما للنفي لا يقع الضمير بعدها معنى بل يكون التقدير ان ما ادافع
عن احسابهم وما يدافع غيره فيكون حاصل الكلام القصر ولا يخفى انه لا يصح الضمير بعدها معنى الا لانه
ما قاله النحويون قال الفرزدق انا الذائد من الذود وهو الطرد الحامي الذمار وهو العهد
وفي الاساس هو الحامي الذمار اذا حمى ما لو لم يحميه ليلم وعنف من حماه وحرمه وانما يدافع
عن احسابهم انا القوم العار انا او مثلي فلو لا ان المراد انه لا يدافع عن احسابهم الا انا لقال
انا ادافع عن احسابهم انا او مثلي بتاكيد ضمير الفاعل ليصح العطف عليه وبهذا اندفع انه لم
لا يجوز ان يكون الانفصال للضرورة على انه لا يجوز للضرورة الاخراج عن الاصل فان المتكلم
هو الفرد الا ان الاصل في الضمير الاتصال فالمسند اليه الفاعل في اللفظ المشتمل الصيغة يعني

الغائب والمخاطب والمتكلم المنفصلين وما لا [illegible] في الحقيقة مسند الى مستتر عائد الى [illegible]
[illegible] مناسبة بباقي انما وصيغة النفي والاستثناء ودعت الى [illegible] الوجوه الى
ان التأكيد وما يزاد التأكيد فتبين الجمع بينهما تأكيد على تأكيد كما انه في القصر كذلك قال الش رح
انه قد يجاب ازيدا لا عمرو لمن يرد المجيء بينهما يفيد اثبات المجيء لزيد صريحا وهو تأكيد للاثبات المطلق
الثبوت وفي قولك لا عمرو اثبات المجيء المحقق لزيد ثانيا لان المجيء لما كان مسلم الثبوت لاحدهما فاذا
نفيته عن عمرو فقد اثبته لزيد ضرورة فقد جاز تأكيد بعد تأكيد لنفس الحكم او تأكيد لخصوص الحكم بعد تأكيد
لنفس الحكم بهذا لا يخفى عليك انه قصر [illegible] المخصوص واما في ما جاء زيد بل عمرو ففي الاثبات الصريح
تأكيد للاثبات الضمني [illegible] من قوله ما جاء الا زيد وانه لا حاجة الى هذا التكلف لان الاثبات الضمني
اثبات مؤكد لانه برهاني فقد جاء التأكيد على التأكيد باجتماع الاثبات برهاني والاثبات صريح ثم
قال الش رح وجب ان هذه مناسبة ذكرت لتوضيح انما تتضمن معنى ما والا فلا يلزم اطراده حتى يكون في
كل كلام فيه تأكيد على تأكيد مفيد للقصر مثل انه زيد القائم وفيه نظر لان التأكيد [illegible] والانكار [illegible]
التردد وكل منهما يستلزم القصر حتى الانكار في قصر القلب وفي التردد في قصر التعيين وانما يفيد التأكيد على
التأكيد قصرا اصطلاحا لم يحصل من طرق القصر [illegible] هذا لا يحقق التأكيد على التأكيد بل يحصل [illegible]
التأكيد ومنها التقديم اي تقديم ما حقه التأخير كتقديم الخبر على المبتدأ ومعمولات الفعل [illegible] انسان
بل انا تميمي [illegible] اشكال [illegible] حكم [illegible] المسند اليه فانا تميمي مما حقه التأخير دون انا
تميمي [illegible] الجملة الفعلية [illegible] الاسمية مبتدا [illegible] الاصل في الاسناد
انه لا يتكرر او الاصل في الجملة [illegible] ولا تربطها بالخبر فالاصل [illegible] انا [illegible]
[illegible] من قبيل التقديم ما حقه التأخير [illegible] التقديم مبتدا [illegible] التأخير تأكيد [illegible] بالاشكال [illegible] تميمي
[illegible] القصر [illegible] التأخير [illegible] تميمي [illegible] الآن [illegible] الصفة [illegible] النفي
[illegible] وكان الاحسن الاوفق [illegible] ان لا يكتفي في تمثيل قصر الموصوف على الصفة بقوله
[illegible] في قصره تميمي انا [illegible] الاعتبار [illegible] بالاسلوب [illegible] قصر قلب والاعتبار
[illegible] كما اعتبره المفتاح [illegible] قصر افراد [illegible] بين النسبة [illegible]
[illegible] النسب [illegible] لان [illegible] الاحسن [illegible] في الايضاح [illegible] الموصوف
[illegible] في قصر انا كفيت مهمك [illegible] اعتقد [illegible] او افراد او تردد
[illegible] من قبيل [illegible] ما حقه التأخير [illegible] من قبيل تقديم

التقديم والمسند [illegible] ذكر الوجهين في [illegible] خبر المبتدأ ولست [illegible]
نحو [illegible] هذه الطرق الاربعة مستقلا [illegible] ان [illegible]
وخطأ وانت تخاطب بالتحقيق صوابه وتنفي خطأه [illegible] في قصر القلب كون الموصوف في احد
الوصفين او كون الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه وتنفي تعيينه [illegible] وهو خطأه [illegible]
في قصر الافراد [illegible] في بعض [illegible] صوابه وتنفيه عن البعض وهو خطأه ويختلف من وجوه كذا
في المفتاح ولما كان ما ذكره في بيان الاتفاق مستغنى عنه [illegible] تعيين المخاطب في اقسام القصر
[illegible] لا يلزم كون المخاطب [illegible] الا لازم كونه [illegible] وخطأ [illegible]
[illegible] لا ان يقال قصر التعيين في شأن [illegible] غاية الامر الشك [illegible]
الاعتقاد [illegible] في اعتقاد التوقف [illegible] منزلة من اعتقد التوقف [illegible]
[illegible] عن الشك فدلالة الرابع اي التقديم [illegible] في البيان على خلاف المفتاح
[illegible] في البلاغة بالذوق [illegible] مفهوم الكلام [illegible]
القصر [illegible] بحسب البيان مع التقديم [illegible] بذوق [illegible]
بعض من [illegible] في درك [illegible] والنقلية [illegible] ابن الحاجب [illegible]
[illegible] عن فائدة تقديم في الكلام القديم [illegible]
[illegible] حكم [illegible] الاستقلال [illegible] القصر في مقام التقديم [illegible]
[illegible] القصر [illegible] المخاطب [illegible] الكلام [illegible] الاهتمام
[illegible] والباقية بالجر عطف على الرابع بالوضع عطف على قوله [illegible]
[illegible] بالوضع [illegible] القصر [illegible] النفي [illegible]
حرف الاستثناء [illegible] النفي [illegible] والمقصود [illegible]
[illegible] الثلاثة [illegible] افراد [illegible] تعيينا [illegible] بحسب المقام [illegible]
ما يستفاد منها بالوضع وقوله والاصل في الاول النص على المثبت والمنفي اشارة الى
وجه آخر من الوجوه [illegible] النص عليهما بقوله كما مر [illegible] تقديم النفي في العطف بل
وتقديم الاثبات في العطف بلا [illegible] لا يكتفي
النفي [illegible] مثل كراهة الاطناب [illegible] التفصيل [illegible]
[illegible] الانتصار [illegible] الاستعمال [illegible]

انحسار او بحث الاطناب بقرينة كما اذا قيل زيد يعلم النحو والتصريف والعروض او يعلم
يعلم النحو وبكر وعمرو وانه لا يخفى ان النص بالمثبت والمنفي فيهما مساواة لا اطناب فنقول حينئذ
يعلم النحو لا غيره او تقول في الاول زيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني رجلان يعلمان النحو لا غيره
وربما يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا على المثبت والمنفي كما اذا قصد القصر الحقيقي والداعية
[illegible] وحذف المضاف اليه لا غير لها رعاية للاجتناب عن الاطناب والتعبير مبني على الضم تشبيها
بالغايات لحذف المضاف اليه مع كونه منويا اي لا غيره ويجوز لا غير زيدا او لا غير النحو وبناء على تقدير كونه
لا عاطفة اما على تقدير كونها النفي للجنس كما في بعض كتب النحو اي لا غير عالم او معلوم له تخليص
من طرق القصر [illegible] وانما ونحوه لا غير ليس عداه ولا سواه [illegible] ومن الايضاح
ان المراد بما في المفتاح من نحو [illegible] من طريق العطف والنفي

[illegible]

ينبغي ان يكون نكرة مسندا اليه فنحو زيد [illegible] ولا [illegible] الظاهر [illegible] قال الشارح المحقق [illegible]
زيد قائم [illegible] حيث اوجب [illegible] وقد نقل عن [illegible] التقديم [illegible]
وقع في البين [illegible] ان الالفاظ وضعت للنفي [illegible] التشبيه [illegible]
ان لا يكون النفي [illegible] النفي [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] النفي [illegible]
[illegible] ان الايجاب [illegible] ما جاءني الا زيد لا عمرو [illegible] ان النفي [illegible]
[illegible] ذكر لا عمرو تكرار [illegible] النفي [illegible] بخلاف النفي الضمني
[illegible] عن الاول دون الثاني [illegible] النفي لا يجامع التقديم الذي [illegible]
ولا انه للقصر [illegible] التأكيد [illegible] انا زيدا ضربت [illegible]
[illegible] القصر كقول ابي الطيب [illegible] التقديم [illegible]
[illegible] التقديم ولا [illegible] والنفي والاستثناء [illegible] القصر [illegible] العطف [illegible]
ويجامع النفي بلا العاطفة الاخير [illegible] اي انما والتقديم فيقال انما انا تميمي لا قيسي
وهو يأتيني لا عمرو ومن العجائب [illegible] السكاكي بقوله وهو يأتيني [illegible] التقديم فيه
للتخصيص كما عرفت [illegible] الشارح المحقق اعترض عليه [illegible] الاولى التمثيل بزيدا ضربت
[illegible] التخصيص [illegible] فان التخصيص [illegible] والسيد [illegible]
[illegible] لان النفي [illegible] الاثبات [illegible]
بخلاف النفي والاستثناء [illegible] كما يقال امتنع زيد عن المجيء
لا عمرو [illegible] هذا التركيب [illegible] زيد لا عمرو [illegible] النفي [illegible]
[illegible] النفي الاخير [illegible] لان النفي [illegible]
[illegible] عبارة المفتاح حيث قال [illegible]
[illegible] زيد [illegible] قال
الشارح [illegible] زيد [illegible] وقرات الايوم الجمعة [illegible]
[illegible] لان النفي [illegible] النفي [illegible] التصريح [illegible]
[illegible] النفي [illegible] زيد [illegible] الايوم الجمعة [illegible]
[illegible] والنفي [illegible]

لا ق

[illegible] ان النفي [illegible] الاستثناء [illegible] قرات الا يوم كذا
[illegible] الاستثناء [illegible] ثم قال السكاكي لا يجوز التقديم [illegible]
السكاكي [illegible] الشيخ [illegible] قول السكاكي [illegible] بقول الشيخ [illegible]
[illegible] شرطا [illegible] لا نافية [illegible]
الشيخ [illegible] والتقييد [illegible] على القصر [illegible]
[illegible] قال الشارح المحقق
[illegible] الشرط في التقديم [illegible] على القصر [illegible]
[illegible] انه لا يكون الوصف مختصا بالموصوف [illegible] على القصر
[illegible] المثال [illegible] بل [illegible] على القصر [illegible] ايضا انه لا يكون
[illegible] الوصف [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] الوصف [illegible]
القصر [illegible] قال [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible]
[illegible] سواء كان [illegible] الوصف او الموصوف [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] قال عبد القاهر [illegible] في الوصف
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] النفي [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] الاختصاص [illegible]
[illegible] قول عبد القاهر [illegible] الرابع
[illegible] الاول
[illegible] الطرق الثلاثة [illegible]
[illegible] ان يكون ما [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] والشارح [illegible]
[illegible] زيد [illegible] التعيين [illegible]
[illegible] ان [illegible]

الشارح المحقق وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم لم يصح القصر ولا الاحتياج اليه الا ان يقال ان
يكون انما غالب فيما ينزل منزلة المجهول دون النفي والاستثناء ويكون النفي والاستثناء غالبا فيما [illegible]
وربما يستعمل في معلوم ينزل منزلة المجهول كما انه ربما يستعمل انما في مجهول ينزل منزلة المعلوم ومثال
تنزيل المجهول منزلة المعلوم فيما بتنزيل المجهول الحقيقي منزلة المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي
ولا يخفى كمال لطافة هذين التنزيلين ودقتهما واختصاصهما بمزيد [illegible] وصحة [illegible]
ما يحكم به البلغاء البلغا طبعه والله يختص برحمته من يشاء ووجه [illegible] الشيخ بحمل قوله [illegible]
لا يجهله المخاطب على خبر من شانه ان لا يجهل ولا ينكر حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه وليس مما يحصل
عليه فقال [illegible] في المفتاح حيث قال انما طريق انما ان يسلك به مع مخاطب في مقام لا يصر على
خطائه او يجب عليه ان لا يصر واشار بكون بيان الشيخ موافقا لما في المفتاح الى ان المعنى [illegible]
انما في خطائه عن الموافقة اوفق عبارته عن عبارة المفتاح معه وضوحها الى عبارة مغلقة كما تقول
لصاحبك وقد رايت شبحا بالتحريك وقد يسكن اي شخصا كذا في الصحاح من بعيد ما هو
الا زيد اذا اعتقده صاحبك وعليه صح تنزيل المجهول المعلوم خطاء او لم يعتقد ذلك الشيخ غيره اي ما
بان يكون زيدا وعمرا او يكون عمرا مصرا على هذا الاعتقاد فانما الحمل على القصرين فلذا [illegible] الا
يختص بقصر القلب وجعل المفتاح مخصوصا بقصر القلب حيث قال اذا توهم عمرو زيد ويصر على الانكار
[illegible] اياه فاختص اسقاط قوله ويصر على انكاره اياه لتكثير الفائدة لا لمجرد تقليل اللفظ و
ولم يقل اذا اعتقد غيره او تردد لانه مخصوص بالمنكر كما سيجيء وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول
المنكر لاعتبار مناسب فيستعمل له اي لذلك المعلوم كذا في الشرح ويحتمل التفصيل اي لاجل
هذا التنزيل الثاني افرادا او لا افرادا وحالة كونه قصر افراد او الى انما ذهب الشارح ولا ينبغي
حمله على [illegible] ان طريق قصر افراد لان الثاني طريق القصر [illegible] فالوجه هو الاول نحو وما محمد
الا رسول اي مقصور على الرسالة لا يتعداها الى التبري من الهلاك نزلوا جعل القصر [illegible]
اي استعظام هلاكه واستبعاده لاستغنى عن التنزيل ويكون على مقتضى الظاهر نزل استعظامهم
هلاكه منزلة انكارهم اياه فلزم منه تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد ان [illegible] العلوم
منزلة المجهول والتنزيل استعظامهم منزلة [illegible] قال الشارح والاعتبار المناسب الاشعار بعظم
هذا الامر في نفوسهم وشدة حرصهم على بقائه عليه السلام عندهم حتى كانهم ينكرون هلاكه ويحقق
[illegible] الاعتبار المناسب [illegible] الاستعظام حتى يلحق بالجرم في الفساد وتحذيرهم عنه

[illegible]

[illegible] على الاوفق وعندي انه قصر قلب اي ما حق الا رسول لا الا انه تنزيل استعظام
هلاكه وعدم [illegible] لان البقاء يقتضي الالوهية وكل شيء هالك الا وجهه ولا اعتقاد والالوهية
ينافي اعتقاد الرسالة او قلبا عند من يقول اراد اقرانا نحو ان انتم الا بشر مثلنا تريدون ان [illegible]
كان يعبد اباؤنا فاتونا بسلطان مبين فان المخاطبين بهذا الكلام هم الرسل لم يكونوا جاهلين
منكرين لكونهم بشرا لكنهم نزلوا منزلة المنكرين لاعتقاد القائلين ان الرسول لا يكون بشرا
مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة فنزلوا منزلة من يعتقد رسالته وينكر بشريته وقلبوا الحكم
وقالوا انتم بشر مثلنا وكلكم بشر وفائدته تنزيلهم منزلة المنكر للبشرية المبالغة في المنافاة بين الرسالة
والبشرية وقال السيد فرقه بين هذا المثال والمثال السابق فان الاعتقاد في التنزيل فيه هو حال المتكلم
والمخاطب وذلك بين حال المخاطب فقط هذا ولا يخفى انه توهم لان الاعتقاد في التنزيل مطلقا حال [illegible]
المتكلم لا المخاطب الا انه في المثال السابق مطابق للواقع وههنا غير مطابق وبذلك [illegible] تزييف
[illegible] لطيف وجواب ما جعلوه تنزيلا يحتمل ان يكون على مقتضى الظاهر ويكون الكلام
من قبيل الكناية فيكون ان انتم الا بشر بمعنى ان انتم الا غير رسل المستلزم للبشرية
نفي الرسالة عند ذكر البشرية وارادة نفي الرسالة ففي الكلام قصر قلب من غير تنزيل وانا نقول [illegible]
مقام التمثيل انما انتم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا الاية دون انتم الا بشر مثلنا وما انزل الرحمن
من شيء [illegible] في الاول اشكالا [illegible] التصحيح وهو انه يلزم ان يكون قول الرسل ان نحن الا بشر تسليما
لانتفاء القصر واعترافا بانتفاء رسالتهم فاجاب بانه قوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من باب مجاراة
الخصم اي الجري معه على [illegible] في السلوك وهو قبيل التسليم [illegible] الانصاف ليعثر الخصم [illegible]
للقصر في الجملة وهو انما لان العثرة وهو المقصود حيث يراد تبكيته اي اسكاته والزامه
لا لتسليم انتفاء الرسالة وبيانه ان تسليم القصر يستلزم تسليم البشرية وانتفاء الرسالة
[illegible] للقصر [illegible] بمعنى ان نحن الا بشر مثلكم والنفي والاستثناء [illegible]
يعني وانما ذكر [illegible] وموافقة القصر في العبارة ولا يخفى ان الاولى ان المراد بالنفي والاستثناء
مجرد اثبات البشرية والامر خفي فيه لكونه في ازالة القصر على ان ذلك بعيد عن النظم بل لا يليق [illegible]
لانه للموافقة القصر في عبارة [illegible] تسليم دعواه [illegible] عن البلاغة فالوجه ان يقال ان [illegible]
القصر والا فالرسول يكون ملكا لا بشرا فنزلوا الرسل في دعوى رسالتهم منزلة من يعتقد [illegible]
وينكر بشريتهم فقالوا لهم ان انتم الا بشر مثلنا قلبوا الحكم وعكسوه فقالوا انتم بشر لا ملك [illegible]

ان نحن الا بشر ليس في انتفاء الرسالة بل التسليم المقدمة لمجاراة والزامهم بجواب ولكن الله يمن
على من يشاء من عباده يعني انتفاء الملكية وثبوت البشرية لا يستلزم انتفاء الرسالة
وهوهنا بحث مترتب آخر وهو ان قول الكفار ان انتم الا بشر مثلنا يدل على انهم لا ينكرون رسالة
البشر فالوجه انهم اعتقدوا ان الرسل ادعوا الفضل والامتياز عنهم واستحقوا بذلك النبوة فقالوا
ان انتم الا بشر مثلنا يعني لا تتجاوزون البشرية الى الامتياز حتى تستحقوا الرسالة ح وصف
البشرية بالمماثلة يقتضي المقام فقولهم ان نحن الا بشر مثلكم تسليم لهذا منهم وقولهم ولكن الله يمن
على من يشاء من عباده منع لطلب الرسالة الامتياز بل هو فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده
ولكن يعطف على قوله لكونه ان المخاطب فانه هو ان تكون لمن يعلم ذلك ويقربه فلا بهذه العبارة
على ما قررنا عليه بيان الشيخ من ان انما لا تستعمل الا لجانب التنزيل بعيد عن المحل بل الانسان الى
به لا ذلك يكون اللفظ لمن شأنه ان يعلم ذلك وح لا وجه لقوله وانت تريد ان ترققه لان
الخطاب ح للافادة لا للترقيق ولذا قال الشارح معترضا على المتن الاول ان يكون هذا المثال
من قبيل التنزيل بمنزلة المجهول والمراد بالترقيق جعل رقيقا مشفقا بالحق بما بعثه الله ثم وحمله
في قلب الاخ ولا وجه لما تنزيه لذا او ارق قلبه له ونقول ان يريد الاخبار برقته على المخاطب
او لان منكر الرقة عليه والوصل نحو لترققه للنسبة اي تريد ان تنسبه الى الرقة فكان المراد
بهذه الكلمة معنى من حيثيات عبارة تكون مطابقة للمقام ح هو الاول ح عدم تنزيل المجهول منزلة
المعلوم لادعاء ظهوره الافادة ما يحب ان يفهم ويستوي في حصيله فكان حقه ان يخاطب
نحو عالم به وعن ذا فقد بنا انه معرفة في قوله انما نحن تحقوله ح حكاية عن اليهود
انما نحن مصلحون ادعوا ان كونهم مصلحين لكمال ظهوره معلوم للمخاطب او لكونه معروفة للجميع
الا ان حجابهم لم يرضوا اونقبه بالجهل بإصلاحهم ولذلك الادعاء استلزم لكمال الانكار جاء
الا انهم هم المفسدون لكن لا يشعرون مؤكدا بما ترى اي بما تعلم شفقا او بما تبصره لكمال ظهوره
هو بحسب الكلام من تصدير الكلام بحرف التنبيه الموجب لكمال العناية بتقويم وبأن واسمية
الجملة وتعريف الخبر الدال على التاكيد عند ما يفيد الحصر وتوسيط ضمير الفصل المفيد لحصر الافساد فيهم
ادعاء والحصر تاكيد على تاكيد وذلك حصر الفساد فيهم تاكيد آخر بهذا وصفا تاكيد آخر لم يشعر
اليه لمن ينكره وتعريضهم بقوله لكن لا يشعرون وحمله الادلة في قوله ما ترى كلام
كلام الشارح عن السوق وما بين بيان الايضاح ومزية انما على العطف انه يعقل

في الدلالة

في الدلالة اي يستفاد القصر بحسب الوضع في اثره الا ان الفرق المشترك بين التقديم وانما لكن يجب ان يعلم ان
القرينة لا ينحصر في العطف بل يشمل النفي والاستثناء ان لم تجعل منه فانه انما كما هو مقتضى القصر
القصر المرتب على التركيب في نفسه بين الكلمتين فهو مفهوم انما ومترتب على تحقق الكلامين في العطف
فالقصر بهاتين من حاق العبارة ومع العطف لازم مفهوم العبارة وفي الشرح ان المزية في ذلك
انه يفهم منه القصر حتى اول الامر والايجب الوهم الى خلافه واحسن مواقعها التعريض اي انما
احسن مواقعه التعريض حاو العبارة نحو انما يتذكر اولو الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط
جهلهم كالبهائم فطمع النظر منهم كطمعه منها تمثيل تعريض بطمع النظر منهم وما لا ينبغي ان يصدر منهم
الخلق وخص الكفار لكونهم كالبهائم ومن سياق الكلام للنص والاطلاع كذا ذكره في الايضاح
احسن ما ذكره الشيخ في دلائل الاعجاز من ان المقصود منه ذم الكفار وان يقال انهم من فرط جهلهم
كالبهائم ولكونه احسن مواقعها التعريض دون بيانها الا لافادة المخاطب بمن لا يجهل الحكم بخلاف النفي
والاستثناء بحكي في حسن مواقع النفي والاستثناء الافادة مدلوله بخلاف انما فانه لا افادة موضوعه
للحكم ولا ستعماله فائدة ما لم يحسن الى اليه فقد يكون منها وقوعها الا التعريض ثم فيه
بقوله انما تفيد الافادة الا بانها في الحكم وهي المشار اليه فيما الى البعد بين المعنيين والانتقال الى التعريض
بمنزلة الفصل والتباعد ثم القصر كما يقع بين المبتدأ والخبر وقد سبق امثلته كثيرة يقع بين
الفعل والفاعل مثل انما يتذكر اولو الالباب والمقصور والمقصور عليه بين المبتدأ والخبر فيما انما الكثرة وقع
غيرهما نحو كما وقع هو حيث قصر استثناء وعكسه في الفعل مع الفاعل الا بواحد وهيئات
غير حاصل على ولفظ نحو عن الاخير بين الفعل والمفعول والفعل والفاعل بمنزلة الصفة والموصوف
موصوفا صفة يكون من قصر الصفة على الموصوف او العكس ان اريد بالفعل ما يعم شبه الفعل كاسم الفاعل وكذلك
الفعل مع شبه الفعل في قوله مخبرها وغير الفصل والفاعل قال الاشرف ورح كافعل مع المفعولين
في باب اعطيت وغير الحال وغير المفعول ح سائر المتعلقات سوى المفعول معه والتمييز يرجع الى القصر
الفصل وما فيه بانه مقصور على المقصور عليه وان الاختصار في قصر الصفة على الموصوف او العكس
بهذا ولا يبطل الفرق بين ما ضرب زيد عمرا وبين ما ضرب زيد الا عمرا يصح جعل القصر في الاول
في زيد عمرو وفي الثاني بين ضرب عمرو الدار والقصر في الثاني في النعت في الظاهر بينما زيد وفي الدار او
جزء القصر ح فيه الضمير في الظرف وفي انما ويؤخر المقصور عليه عن المقصور مع الا في
الاستثناء ان تقدم عمرو او تقدم على زيد وان قبل تقديمها في الاداء وهو بيان القصر في الا

فينعكس المقصود او بانه يقول ما جاءني زيد الا راكبا لا يصح لنا اصلا بخلاف ما اذا كان ثمة [illegible] الذي يقبل
التقديم من اتصال المقصور عليه بالاداة وتقديم الاداة عليه واحترز به عما اذا لم يكن كذلك بان تقدم
المقصور عليه على الاداة فتقول في ما جاءني الا زيد ما جاءني زيد الا ابي لان التقديم فيه [illegible] لانه
لا يجوز اصلا لان القصر لا يكون فيما يلي الا فينعكس المقصود نحو ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب
الا زيد عمرا والدليل على وقوع هذا التقديم قول الشاعر فلا استشفى بقدوم الاكارم [illegible] باب
الامير ولا دفاع الحاجب وقوله [illegible] ان لم يجب [illegible] سواك ولم يلم [illegible] على احد الا عليك النوائح
استثنا قصر الصفة قبل تمامها في المثالين المذكورين لان المقصور ضرب زيد في عمرو لا مطلق
الضرب وضرب [illegible] عمرو في زيد لا مطلق الضرب ففي التقديم ايهام ان الضرب غير المقصور اولا
وينبغي ان يعلم ان ما ضرب الا عمرا زيد اضعف من ما ضرب الا زيد عمرا لان فيه رعاية الاصل في تقديم
الفاعل وفي ما ضرب الا عمرا زيد خلاف الاصل ولا يخفى ان قوله فلا استشفى الى آخره من قصر الموصوف
على الصفة فانه من قبيل قصر المتكلم وقت الاستشفاء على الكراهة ففيه قصر الموصوف على الصفة قبل
تمامها لان وقت الاستشفاء باب الامير ودفاع الحاجب من تتمة المقصور فالتعليل قاصر ويمكن ان
يجعل الكل من المقصور بجزء امر واحد والتفصيل بين اجزائه بالمقصور عليه كالفصل بين اجزاء الكلمة
وبعض النحاة منع التقديم بحاله ايضا وجعل نحو ما ضرب الا عمرا زيد كلامين بتقدير ضرب زيد في
جواب من ضرب والحق انه تكلف وقال البعض هذا التقدير باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل ايضا ومنع
البعض لان المقدر خال عن اداة القصر وقال الشارح ان السؤال المقدر يقتضي الجواب باستيفاء
الضارب حتى لو ضرب زيد عمرا وخالدا في جواب من ضرب عمرا زيد لم يتم الجواب فقال نعم يمكن
[illegible] القصر في هذه الصورة [illegible] لا يتقدم المفعول مع الا على الفاعل الا اذا اريد القصر [illegible]
[illegible] ان الدال على القصر في هذا الكلام [illegible] على مواضع متعددة [illegible] مذهب جماهير النحاة ومنها
زيد معطي عمرا امس درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاه درهما في جواب ما اعطاه ومنها
زيد معطي غلامه امس درهما في جواب ما اعطي [illegible] ولا يمكن التزام القصر فيه اذ لم يرد [illegible]
[illegible] بان المنصوب معمول الصفة دون الفعل المقدر بانه يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيدا ضرب
الناس عمرا في تقدير ضرب عمرا في جواب من ضربه ومنها قوله لبيك يزيد ضارع انه في
تقدير يبكيه ضارع في جواب من يبكيه ومن البين انه [illegible] على انه لا يبكيه الا ضارع في [illegible]
من يبكيه ومن البين انه ليس المعنى على انه لا يبكيه الا ضارع ايضا [illegible] القصر [illegible] في ما ضرب الا عمرا

زيدا

زيد او ما ضرب بعض النحاة [illegible] لم تكن المخالفة بين السكاكي وذلك البعض في مجرد توجيه النصب
بل في معنى التركيب وقد يرجح قول السكاكي ومن تبعه لانهم لم يقولوا [illegible] الا بعد تحقيق
الفرد بالتركيب والبعض اقرب بالنظر [illegible] القصر بتقدير السوال [illegible] فالتحقيق
ان السوال [illegible] القصر لو لم يكن مقدرا [illegible] شيئا من الكلام فلابد في تقدير من يبكيه مثلا في
البيت قاصد تعيين الفاعل للترك [illegible] عن عموم الباكي [illegible] يبكي بالبكاء
الذي [illegible] الامر [illegible] لبيك [illegible] ووجه الجميع الى السبب في افادة النفي والاستثناء
القصر او طرق الجميع وطريقته فيها في الجميع [illegible] صحة القصر من ما هو بين المبتدا والخبر والفعل
والفاعل ومتعلقات الفعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء لان
وجه القصر في العطف [illegible] وانما يرجع الى النفي والاستثناء والتقديم يرجع الى النفي والاستثناء
والتقديم بانما راجع الى النفي والاستثناء او الى العطف فزيدا ضربت في معنى ما ضربت الا زيدا
او زيدا ضربت لا غيره واقتصر على البيان في المفرغ لان البيان فيه [illegible] الى غير مفرغ
[illegible] في غير المفرغ ايضا اما النفي في الاستثناء المفرغ وهو الذي ترك فيه
المستثنى منه ففرغ الفعل الذي قبل الا [illegible] عنه بالمستثنى [illegible]
بحال المتعلق [illegible] العامل [illegible] والايصال [illegible] فرغ
عنه او بان يشتغل بالمستثنى منه والاولى [illegible] العامل الذي قبل الا او شغل
عنه بالمستثنى ليشمل [illegible] فرغ عامل المستثنى منه وشغل عنه بالمستثنى
ليشمل ايضا [illegible] فان العامل فيه بعد الا [illegible]
بعد الا [illegible] ليشمل المستثنى المفرغ [illegible] الى آخره متوجه
الى [illegible] لا يلزم [illegible] عام [illegible] والمستثنى منه [illegible]
[illegible]
[illegible]
المستثنى منه [illegible]
[illegible] الذهن اليه ويرجع اليه تفصيل المعنى [illegible] تقدير [illegible] الكلام
[illegible] المستثنى [illegible]
[illegible]

ما يفيد فالموصوف جنسا وبتقدير الشيء المشارك للمستثنى فيه أي في جنسه ألا ترى أن الاتصال [illegible]
من جنس زيد [illegible] ويترتب منه ما يفهم من قوله [illegible] فهو تفسيره بالا
يصدق على المستثنى فهو تقييد و في صفته أي كونه فاعلا أو مفعولا أو غير ذلك ولا يخفى أن
في قوله في جنسه مسامحة لأن المقدر يجب أن يكون جنس المستثنى لا مشاركه في الجنس فلا يصح
المناسبة في جنسه كما صحت في صفته فالمراد مناسبة له في كونه جنسه وأن القصر لا يتوقف على تقدير
فكذا المناسب [illegible] الاشتباه [illegible] القصر وأيضا المستثنى فيما ذكر المستثنى منه نحو ما جاءني أحد
إلا زيد ليس مناسبا له في صفته مع إفادة القصر [illegible] في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر وبيان أن
مقداره ما توجه إليه النفي وهو أمر مقدم لا ينبغي الغفلة عنه فإذا أوجبت أي من ذلك العام شيئا بإلا
لشيء أو أوجبت شيئا منه بإلا كما في ما جاءني إلا زيد فإنه لم يوجب من العام الشيء بل أوجب لشيء منه
جاء القصر [illegible] عليه [illegible] من انتفاء النفي به و في إنما يؤخر المقصور عليه
لو قال [illegible] المستثنى عن قوله ولا يجوز تقديمه على غيره أي غير المقصور عليه وهو الأنسب بقوله يؤخر
وأما من الجواز إذ للالتباس أي الالتباس المقصور عليه بغيره مع لزوم القصر قبل تمام الكلام فإن قلت
مع تقديم المقصور عليه ينعكس [illegible] والالتباس إبهام المقصود لا تعيين غير المقصود قلت
لو سلم فالمراد أنه لو جاز تقديم المقصور لزم الالتباس وتعيين غير المقصود بعد إيجاب تأخير المقصور
وفيه أنه في صورة [illegible] لا يصح أن الالتباس مع التقديم فلو قيل إنما ضرب عمرا زيد [illegible] لم يلتبس
قال الشارح المحقق وههنا نظر لوجوب تقديم المقصور مع إنما كما في قولنا إنما زيدا ضرب فإنه القصر
الضرب على زيد كما قال أبو الطيب [illegible] لم تزده معرفة [illegible] أي
ما [illegible] الألذة ويمكن الجواب بمنع أن [illegible] القصر للتقدم [illegible]
[illegible] التركيب لا يقتضيه [illegible] إنما جاءني زيد لا عمرو [illegible] و غير كإلا في إفادة القصرين
أي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف [illegible] أن تريد [illegible] المبتدأ
والخبر والمقصور [illegible] وهو أقرب و في امتناع مجامعة لا [illegible] المفتاح في تلخيص
وجه الشبه والأولى الاقتصار على قوله غير كإلا [illegible] بتفصيل اللفظ لأنه يفيد اشتراكه
في جميع أحكام إلا [illegible] الإيجاز والإطناب [illegible] أنت الذي [illegible] لا [illegible]
[illegible] ولا تمتنع [illegible] أنت المستغني في موقفه
[illegible] أنت المنزه عن أن يكون [illegible] الأبحاث [illegible]

وأنعم

وأنعم علينا بشرح صدورنا ووفقنا للاجتناب عن المناهي وارزقنا [illegible]
كما هي بالكرم أنت مولى الأغنياء [illegible] ولا تحرمنا من فضلك [illegible] الباب
السادس الإنشاء أي هذا باب الإنشاء [illegible] الكلام [illegible] على
[illegible] وقد سبق [illegible] الإنشاء [illegible] والمعنى في قوله [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] اللفظ الموضوع [illegible]
[illegible] الكلام أو المراد أن اللفظ الموضوع لتحصيل هذا الكلام [illegible]
[illegible] غير التمني وقد يقال الإنشاء [illegible] الكلام الخبري [illegible] هذا الكلام
[illegible] وكيف لا وقد [illegible] الأول [illegible] الإنشاء [illegible]
[illegible] الكلام والتمني والاستفهام [illegible] الكلام [illegible] التمني [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] واللفظ الموضوع [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الموضوع [illegible] الكلام [illegible] إن كان
طلبا [illegible] الطلب [illegible] الكلام استدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب لم [illegible]
[illegible] لأن الطلب [illegible] الكلام [illegible] الطلب [illegible] حصول الشيء [illegible]
[illegible] تحصيل [illegible] التمني [illegible] الطلب
الحاصل وقت الطلب سواء كان [illegible] التمني [illegible] حصوله بعد الطلب [illegible]
[illegible] حصوله [illegible] الطلب [illegible] زيد [illegible] أو لم [illegible] فإن قلت
ربما يطلب شيء [illegible] الطلب [illegible] مطلوبا [illegible]
الحصول وقت الطلب قلت [illegible] الطلب [illegible] عدم الحصول
في زعم المتكلم [illegible] الطلب [illegible] الكلام [illegible] مناسب لذلك
الطلب ويعلم أنه [illegible] مطلوبا [illegible] عدم حصول
المطلوب [illegible] الطلب [illegible] مطلوبا غير حاصل وقت الطلب [illegible]
[illegible] الطلب [illegible] الطلب [illegible]
[illegible] الإنشاء [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] الإنشاء [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] زيد [illegible]

وإن كان لا انشاء التكثير في حيز الخبر ورب لا انشاء التقليل فيه يمكن الا يحتج به الكلام من احتمال الصدق والكذب ولا يتعرى الانشاء عنه الا نسبة فقد اثرج ايابه عن الانشاء السيد ينبغي لان الات مرواليه ما يحتمل فيه ولعل الانشاء التيرجح بجعل الكلام انشائيا • **وأنواعه كثيرة** لمزيدة بالكثرة ما ينبؤ عنه صيغة جمع القلة فانها علما ما ذكره المصنف • **ومنها التمني واللفظ الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمنى** لا يشترط امكان المطلوب في شيء من اقسام الطلب بحكي في زعم امكانه فيما سوى التمني والا يشترط فيه زعم الامكان ايضا بل يجمع مع العلم بامتناعه وقد وقف توجيهه على ما ذكر • والمراد بالامكان الذاتي ونفي ولالة قوله **كما تقول ليت الشباب يعود** وعليه يحث لان فيه امتناع عود الشباب نظرا • وان اريد الامكان العادي فنفي الاشتراط المذكور عاجزا لا يشترط الامكان الذاتي ايضا بل يجمع تمني المستحيل بالذات وكلا يشترط الامكان لا يشترط الامتناع وخص الامكان بالنفي لان جنس الموهم الى الشرط الامكانية ما تقرر انه لا يجمع طلب المحال وعدم تمييز الوهم بين طلب على وجه التمني بطلب الاعلى وجه الوجوب فالمفتاح انه يجب في معنى التمني ان لا يكون له مطمع والا كان ترجيا • وفيه بحث لان لا طلب في الترجي وانما هو طمع وترقب فان كان طلب امر محبوب على سبيل المحبة مما يمكن حصوله عنه ومرتجى فان لا ترجي بليت فقد افيد التمني دون الترجي • وان اتى بلعل كان حسنا فقد افيد الترجي **وقد يتمنى بهل** كان المناسب ايراده في المعاني المجازية للاستفهام الآتية لا في هذين وذكره ها هنا لمناسبة وذكر في حق هنا استعمالها في المجازية للتمني **نحو هل لي من شفيع حيث يعلم ان لا شفيع** قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة وكالسبيل الى الاستفهام عن وجود الشيء مع العلم بنقيضه انه لا يتوقف التجوز عليها لانه يتوقف مفهوم المجاز ولا يصلح قرينة معينة لان العلم بعدم الشفيع لا يوجب الحمل على التمني لجواز ان يكون للاستبعاد او الانكار ونحوه استعارة الى الشفيع وتركه ذكر القرينة المعينة لعدم توقف المجاز عليها وانما توقف عليه صحته وعلم بها صاحب المفتاح • والعدول الى هل لكمال العناية بالمتمنى حتى ينزل منزلة الاجزم بالتحقق • ومنه قوله تعالى فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا حكاية عن الكفار ولا يتحقق ذلك جملة يكون ايرادا ايضا كقوله • الا سبيل الى خمر فاشربها • الا سبيل الى نصر بن حجاج وقد يكون مثلا للتمني ومن قوله عن المرأة الى رسوله • فالاول وقد يتمنى بحرف الاستفهام

وعد

وقد يتمنى بلو نحو لو تأتيني فتحدثني بالنصب الا يجوز النصب بنصب القرينة الصارفة عن الحقيقة فان المضارع بعد الفاء انما ينصب بعد الاشياء الستة • واما القرينة المعينة للتمني فهو ان الاستعارة لو للتمني من باب الستة قد ثبت ومن جزءه العلاقة كون كل من مدخولها غير الواقع واقعا وليس بالقرينة المعينة ان الاستعارة بمقام التمني كما ذكره الشارح لانه يحتمل المقام المقترح انتفاء الاتيان فيكون لاستعارة للنفي وانما يعدل في التمني الى لو اشعارا بامتناعه والامتناع في المثال المذكور يحتمل ان يكون باعتبار الاتيان وان يكون باعتبار التحديث • وقيل لو مصدرية مختصة بما بعده فعل فيه معنى التمني نحو وده والوتدهن اي تدهن • وكثيرا ما يحذف فعلها لعدم شغل التمني عن ذكره قبلها فقوله لو تأتيني بتقدير اود ان تأتيني **قال السكاكي كأن حروف التنديم في الماضي والتحضيض في المضارع** • وقيل التحضيض للتكريم والتنديم على فوته في الماضي او على عدم فعله • فقيل الحض والتنديم في الماضي يوجب التحضيض على فعله في المستقبل اي لا ينفك عن تنديم وتحضيض **وهي هلا والا** بقلب الهاء همزة على عكس قراءة هياك اياك نستعين في اياك نستعين **ولولا ولوما مأخوذة منهما مركبتين مع لا وما المزيدتين** جعلهما مركبتين مع تغليب هلا والا وانها جعل لا ماخوذة ولم يصح انه مأخوذ منها لان الاجزاء لا بد ان تكون مأخوذة من الاخر منهما وانه يتبادل بها كما يظهر من قوله **لتضمينهما معنى التمني** اي جعل زيادة ما ولا علامة ارادة التمني فيهما مع المركبة تحضيضا زيادة لا لالتزام التمني ايا هو • وليس المقصود تجويز حروف التحضيض الى جعل لو دونها يكون خارجا عن نظر المصنف مستقلا بعلمها لاشتقاق بل المقصود التنبيه على ان التمني الحاصل منها قد يحصل في ضمنه الى امر آخر وهذا من اسرار بحث المعنى لا يرجع الى اللفظ وفيه انه مخصوص مثل هو هو يحكي الى هذا المقصود قول المصنف **ليتولد** تعليل للتضمين يعني ان التمني **في الماضي التنديم نحو هلا اكرمت زيدا وفي المضارع التحضيض نحو هلا تقوم** فان فقد التمني طلب الشيء على سبيل المحبة وبحبه للشيء لا يوجب ندامة الى طلب على تركه او حرص على فعله • فكيف يتوسل الى التحضيض والتنديم • علامة التمني النفع بالتنديم على فوات ترتيب ذلك بلا حصاده • ولقد رمز فيه المص زبدة مقاصد المفتاح • ولطف تنقيح الكلام حيث لخص كلامه في هذا الموضع على هذا الوجه وهو في غاية الطول لا يحيط به الا ان يكون حفظه وقرره • ولهذا استغفر الشارح من تقصيره • ونحن اعتذرنا على ذكره للناظر في كلامه

فلنظر فيه ولكونه مرادة وتحسين قول الحسن التخييل لانه ايضا مما لا طمع في
التنديم والتحضيض ولا يجعل لابد والامارة على قصد التمني لها مع انه لم يبق من
مناسبة لها لكونها علامتين وحرية لاختيار رعيها دون غيرها • وذلك بانه قيل
هلا ولا للتمني تحسر اعيدما فات وما سيفوت كانه قال ليتك فعلت ما فات وليتك
تفعل لا تفعل وقد يتمنى بلعل فيعطى حكم ليت لاختصاص له بلعل بل او
مشترك بين هل ولو وليت نحو لعلي احج فازورك
بالنصب لبعد المرجو اي لبعده من شبه ان يترجى لا المرجو باستعمال لعل كما بيناه و
لا لا لم يكن لعل مستعمرة في التمني لبعد الترجي عن الحصول وقال السيد السند
ان المراد المرجو بلعل ومعنى التمني يجعل الترجي بمعنى حكم التمني • لا يخفى انه بعيد والاقرب
ان يتمنى بلعل لقرب المتمنى من الحصول فكانه قريب من الرجاء • لا لبعده لا يقال استعمال
لعل في المثال المذكور لان المقصود صح والزيادة بعيدة لانه ليس بهذا القاصد والحكم
مناسبة بليت ومناسبة بلعل فروعي الجانبان باستعمال لعل ونصب ازورك والظن
بك فطنة لا تخفى شيء من العادة وتوليه تحقيق بما من له كعب اعلى ومنها اي من انواع
الطلب الاستفهام وهو كلام يدل على طلب فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يرد
على ان فهم فان المطلوب به ليس الطلب فهم ما اتصلت به لان اداة الطلب صيغة الامر
وتعلق الفعل بالفهم وليس المطلوب به طلب فهم الفهم بخلاف ازيد قائم فان المطلوب
طلب فهم مضمون زيد قائم وسمي استفهاما لذلك وهذا الطلب على خلاف طلب سائر
الانواع من الفاعل فان العلم فيه متعلق بمطلوب المتكلم وهو اثر العلم لكن يطلب فعل الذي
هو التعليم ليترتب عليه الاثر وكذا في اضرب زيدا المطلوب مضروبية زيد ويطلب
من الفاعل التأثير ليترتب عليه الاثر وفي ازيد قائم يطلب نفس حصول قيام زيد
في العقل لان الاداة اتصل بقيام زيد بخلاف علمني فان الاداة فيه متصلة بالتعليم •
والالفاظ الموضوعة له اي لغرض تحصيل الاستفهام والاخليس الاستفهام لمعنى
المطابق للاسماء الهمزة قدمها لانها الاصل والبواقي متفرعة عليها كما تقرر في موضعه
وهل عقب الهمزة بهل لمناسبتهما وعقبها بقوله وما ومن لذلك وكان الاولى
تقديم كم عليهما واي وكم وكيف واين وانى ومتى وايان فبعضها لطلب التصديق

اي ليثبتها النسبة وانتزاعها وبعضها لطلب التصور اي ادراك موضوعها وبعضها يعمهما
فان قلت مع تحقق تكون الاعم اعم قدمه فقال فالهمزة ونقول تقديمها هنا لكونه
التفصيل على طبق الاجمال فاجعل ما ذكره في مسلك ما ذكره في مقام الاجمال ولعل جميع
القول بانه في التاخير افات لطلب التصديق فظهر وجه لتقديمه على التصور •
فادركه انها انت من اصل التقدير • وهنا ان وجه الاعم وانه ليس طلب التصور الا لانه
ولا طلب الا التصديق وكيفيته لانها نسبة الفعل بين الاشياء نحو اقام زيد
قدم الفعلية لان الاستفهام احق بها وازيد قائم ولم يقم زيد وازيد ليس بقائم ومقام
مقام المستفهم عنه الايجاب الاول وبعد الاستفهام عن السلب وترجيح احدهما على الآخر في نظر المتكلم
به والاحكام بوقوعها والتصور كقولك في طلب تصور المسند اليه ادبس في الاناء ام عسل
فانك تعلم ان في الاناء شيئا والمطلوب تعيينه في طلب تصور المسند افي الخابية دبسك
ام في الزق فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة في احدهما والمطلوب التعيين • وقال
السيد السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهري مبني على التوسع لوجهين احدهما
ان المجيب الا دبس في الاناء ام عسل لم يزد في تصور السائل شيئا • وثانيهما انه الحاصل
بالجواب هو التصديق بثبوت المحمول المعين وهذا التصديق يخالف التصديق بثبوته لاحد
الشيئين لا يستتبع في طلب الاول لانه لم يحصل بحصوله • ونحن نقول مطلوب البليغ بتركيب
الاداة اطلاع النسبة لكان بين المحمول والموضوع • ولا احضارها وتصورها طريق التفصيل
فشانه ترجيح طريق على طريق لا اختصاص المقام فالمتعلق بهما خصوصيهما لا التفصيل
تصورهن لتكون التصديق بالنسبة على وجه يقتضيه المقام فالتصديق بالثبوت لاحدهما
هو التصديق بالثبوت لمعين اختلف الموضوع فيه بحسب المقامين وتعيينه الموضوع
في احدهما ليحصل التصور الطارئ على وجه فيه خصوصية لتكون فاندفع الجزا انهم • فالمجيب بالتعيين
عن سؤال ادبس في الاناء ام عسل يجعل ذات الموضوع متصورا بوجهها ليكون حكما ما فالمطلوب
بالسؤال البليغ طريقه حكمه من العموم الى الخصوص لا تصير تصديقه ثم جنس التعدد والتصديق في نظر
البليغ • وان اختلفا بالتدقيق الفلسفي والكل فالمطلوب ليس التصديق بل تبديل
التصور وتعيين التصديق بل يلزم في تبديله ولا يلزم منه توجه الطالب الى شيء وتوجه لا الاول
فيجوز البعض كلمات الاستفهام لطلب التصور كونها الاعم وهو في موجودات الا انه ليس

بيتنا هو التوشيع وليس المقصود بالجواب الا تعيين هذا الطرف ليكون التصديق
بالنسبة اتم سواء كان التصديق الاتم تعيينا آخر او تعيين الاول وان كانت [illegible]
[illegible] قبل الخبر فرقا بين قول المجيب عن الاستفهام المذكور بقوله دبس وبيانه قولك [illegible]
اول الامر [illegible] دبس [illegible] النظر في التفسير ليس الى تحصيل تصديق [illegible]
الى تحصيل تصور الشيء بخصوصه فلذلك جواب السؤال تحصيل تصور الموضوع [illegible] بخصوصه
[illegible] دبس لا الشك في نسبة ما اوضحنا [illegible] مزيد التعجب انه لم يكن ما بين [illegible]
[illegible] ومنا التوفيق والتأييد ولهذا اي لكون الهمزة
لطلب التصور لم يقبح ازيد قائم كما قبح هل زيد قام لان قبح هل زيد قام لابهامه طلب
التصور مع انه لم يجئ له [illegible] لان الاستفهام بالفعل اولى [illegible] اذا يليه الاسم [illegible]
[illegible] وذلك الابهام لا يعرفه ازيد قام وازيدا عرفت كما قبح هل عمرا عرفت [illegible]
[illegible] وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل [illegible] هل لطلب
حصول [illegible] فالهمزة [illegible] لطلب التصور [illegible] او المفعول [illegible]
كما في ازيدا عرفت واما في ازيد قام [illegible] الا ان تقديم المرفوع يستدعي التصديق بنفس
الفعل حتى لا يتجه السؤال عن التصديق [illegible] عبد القاهر فيجوز ان يكون
التقديم لطلب التصديق ولكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه وبهذا يعلم انه انما قبح هل زيد قام
[illegible] لطلب التصديق كما سيجيء [illegible] قبح [illegible]
[illegible] لان زيد قام [illegible] لا يوجب كون التقديم للتخصيص حتى يكون مع التصديق بحصول
الحكم [illegible] عند السكاكي [illegible] ان يكون التصديق حاصلا بالسؤال عن الحكم ويكون
التقديم [illegible] السؤال به [illegible] الاستفهام بالفعل اولى [illegible] ازيد قام [illegible]
قبح هل زيدا عرفت عند السكاكي [illegible] ذكره [illegible] وكان الاولى ان يقول [illegible]
ازيد قام ام عمرو [illegible] والمسئول عنه بها اي بالهمزة هو ما يليها كالفعل في اضربت
زيدا [illegible] اضربت زيدا فمطلوب [illegible] التصديق [illegible]
[illegible] تقديم الفعل [illegible] الاستفهام [illegible] والفاعل في ءانت ضربت
زيدا [illegible] السؤال عن [illegible] الفاعل [illegible] اضربت [illegible]
[illegible] الاستفهام بالفعل اولى والمفعول في ازيدا ضربت المفعول [illegible]

لا يتقدم

لا يتقدم [illegible] والاستفهام عن المفعول المطلق [illegible] بفتح الجيم وكسر
[illegible] التصديق بحصول الفعل [illegible] جلست [illegible] الحال نحو اراكبا
جئت [illegible] كان نحو اقائما كان زيد [illegible] واما البواقي [illegible]
[illegible] وهل لطلب التصديق لا غير اي الطلب الايجابي [illegible]
[illegible] التصديق [illegible] مبتدا [illegible]
[illegible] وطلب التصديق [illegible]
[illegible] نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد [illegible] التصديق [illegible]
[illegible] كونه في الاصل [illegible] الدخول على الافعال [illegible]
[illegible] ولهذا اي لاختصاص التصديق امتنع هل زيد قام ام عمرو [illegible]
[illegible] لطلب التصديق [illegible] حصول التصديق [illegible] بطلب [illegible]
[illegible] وقبح هل
زيدا ضربت لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل [illegible] التقديم
[illegible] التقديم للمفعول للتخصيص والاخفى ان التخصيص يستدعي ثبوت الحكم [illegible]
[illegible] احتمال ان يكون زيدا ضربت من قبيل
حذف الفعل [illegible] التفسير [illegible] بالتفسير [illegible]
[illegible] ان يكون قبيحا او ممتنعا الا لاحتمال [illegible]
الامتناع والقبح [illegible] ثم قال الشارح وقيل [illegible] الاحتمال ان يكون التقديم
[illegible] الاهتمام بغير التخصيص [illegible] سوى ان [illegible] التقديم
[illegible] الاختصاص [illegible] الاهتمام دون الاختصاص
[illegible] احتمال الاهتمام [illegible] القبح [illegible] هل زيدا
[illegible] الاهتمام [illegible]
[illegible] القبح دون الامتناع [illegible] وقولنا
[illegible] زيدا ضربت [illegible] الاختصاص [illegible]

يجوز التصريح بأصل الحكم وهل يجعل تجديداً له بخلاف الأول فإنه يدل على أن الشك في حق المخاطب عليه جواب أم
متعلقاً بجواز التعيين بخلاف الأول فإنه لا يدعو إلى جواب **دون ضربته** أي لم يقبح هل
زيداً ضربته **لأن التقديم للتخصيص** وقيل زيد بجواز أنه غير صحيح • وإنما قيده بالجواز لأن الفارق بين
زيداً ضربت وزيد ضربته الجواز مشترك • قال الشارح رح بالتقدير وقيل زيداً رجح لأن الأصل
تقديم العامل • قلت ولأن الاستفهام بالفعل أولى وجواز هل زيداً ضربته مما يشعر به كلام
ابن الحاجب حيث جعل النصب مختاراً بعد حرف الاستفهام في المفسر بشريطة التفسير كان
المرضي حكمه بعدم جواز حذف فعل هل اختياراً • واعتبار [illegible] على قوله دون ضربته أن انتفاء هذا
الوجه للقبح الموجب عدم قبحه لأن انتفاء علة مخصوصة لا يوجب انتفاء المعلول ما لم يقم
دليل على انحصار العلة فيه **وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك** أي لأن التقديم
يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لا يستدعي [illegible] التقديم والتأخير جوابه
واجب وإن السكاكي جعل رجلاً بدلاً من الضمير كما في قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا
وفيه بحث لأنه باعتبار التقديم والتأخير فيه لأنه لا سبب سواء كون المبتدأ نكرة وهو متعلق
مع حرف الاستفهام لأنه يصح وقوع نكرة بعد حرف الاستفهام مبتدأ وصرح بالرضي فقال الشارح [illegible]
وإنما لم يحكم بالامتناع لاحتمال أن يكون رجل فاعل فعل محذوف • وفيه أن الحكم بالقبح على هذا
مشكل لأنه ليس فيه قبح عدم اشتغال المفسر بالضمير [illegible] فيه نجاة عن تكلفات ارتكبها
السكاكي للتصحيح [illegible] مبتدأ **ويلزمه** أي السكاكي **أن لا يقبح هل زيد عرف** لأنه لا يكون
للتخصيص كما عرفت واللازم باطل باتفاق النحاة وفيه أنه هل يبالي السكاكي [illegible]
[illegible] فلا يقبح طرد الباب • قال الشارح رح أي لأن انتفاء علة مخصوصة لا يستلزم انتفاء
الحكم [illegible] الوجه لا يستلزم قبحه [illegible] بين عدم الاستلزام واستلزام العدم ويمكن
دفع الشكل بأن المراد [illegible] السكاكي أنه لا يقبح هل رجل عرف لهذا الوجه [illegible]
لا يكون وجهه جارياً في جميع مواد القبح والمقصود ترجيح وجه الغير باطراده لا إبطال
وجهه وإبطال حكم بنسبة [illegible] وجه **وعلل غيره** أي غير السكاكي **قبحهما** أي قبح
هل رجل عرف وهل زيد عرف **بأن هل بمعنى قد في الأصل** والأصل أهل [illegible]
الأصل [illegible] الدار [illegible] **وترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام**
[illegible]

في الاستفهام وقد مر أمور لا ينفك عن هل المذكور فكان يمنعه [illegible] بعد حصر [illegible]
يجوز الاستفهام على أصل فلم يفارق الفعل إلا بالحذف وإلا بالفصل في كلام فيه فصل بينها وبين الأصل
فيه يتمسك بعدم لما لم يجده • فإن قلت ما الفرق بينها حمل ومتى حتى جعلوا الثاني متضمناً
معنى الهمزة والأول بمعناها • قلت لم يضعوا بمعناها حتى قد فيه لئلا يوجب امتناع
دخولها على الجملة الاسمية وكان اختصاص هل بطلب التصديق أيضاً نشأ من كونها في الأصل
بمعنى قد الذي هو لتحقيق النسبة أو تقليلها والانفصال لها بالمفردات **وهي** أي كلمة هل
تخصص المضارع بالاستقبال قال الشارح رح بحكم الوضع كالسين وسوف بخلاف ما فيهم
أنه لو كان بحكم الوضع لكان تخصيصاً بالماضي أيضاً بالاستقبال [illegible] فقال الشارح
[illegible] وجدتم ما وعد ربكم حقاً إلا أنه يقال وضع هل المستقبل فإذا دخل المضارع الذي
يحتمل [illegible] بالمستقبل خروج [illegible] وضعه بخلاف ما إذا دخل على الماضي فإنه لا بد إما من خروج
الماضي عن موضوعه أو خروج هل فيختار خروج هل دون الفعل لأنه ركن الكلام • والقياس
يقتضي تخصيص الجملة الاسمية أيضاً بالمستقبل **فلا يصح هل تضرب زيداً وهو أخوك**
لأن التقييد بهذا الحال يجعله زماناً للحال فلا اشتباه وتثبت الأخوة في زمان الحال
[illegible] وفيه أن تخصيص المضارع بالمستقبل لا يستلزم عدم دخوله على المضارع المقيد بالحال
[illegible] لا يستلزم عدم دخوله على الماضي إلا أنه يقال تعريض هل سابق على التقييد بالحال
[illegible] كونه بحكم الوضع مختصاً بالمستقبل يمنع دخوله على الحال [illegible]
[illegible] الإنكار دون الاستفهام إذ لا معنى للاستفهام عن الضرب حال الأخوة • قلت الترم
[illegible] المقتضى للوضع [illegible] على المضارع • وجعل الرضي امتناع [illegible] لامتناع كونه هل
[illegible] الإنكار • وقد وهم البعض أن تخصيص المضارع بالمستقبل أنه لا يدخل إلا على المستقبل
وقد عرفت فساده **ولاختصاص التصديق بها** أي دخول التصور **وتخصيصها**
بالمضارع بالاستقبال [illegible] المقصود عليه [illegible] في العبارة بين استعمال التخصيص **كان**
لها مزيد اختصاص أي ارتباط [illegible] **بما كونه زمانياً أظهر كالفعل** الأظهر هو الفعل
[illegible] مزيد اختصاص بالفعل [illegible] مزيد الاختصاص [illegible] أما الثاني فظاهر
وأما [illegible] الشارح رح [illegible] أي تخصيصها المضارع بالاستقبال [illegible]
[illegible] المضارع [illegible] حيث قال والاستدعاء للتخصيص

بالاستقبال يحتمل ذلك وانت تعلم ان احتمال الاستقبال انما يكون في الصفات الزوائد الا انتفى
الذوات لان الذوات من حيث هي هي ذوات فيها معنى و[illegible] الحال وفي الاستقبال استقر
ذلك فزيد اختصاص لهل بدون الهمزة بالكون زمانيا اظهر كالافعال بهذا وجها لو افرد
عليه التوضيح للواضح بالنفي لان التخصيص بالاستقبال انما هو للمضارع وهو فضل في هذا الايراد لان
التخصيص بالمستقبل لا يحتمل غيره وهو المضارع والجملة الاسمية فكونها مخصصة للمضارع مستقبل
لا يقتضي مزيد الاختصاص انما يقتضيه لو كان التخصيص مختصا بالمضارع فلا بد من اثبات
ان الاختصاص بالمستقبل له مزيد خصوصية بالمضارع حتى ينتج المطلوب ولا بد في بيانه
مما ذكره الشارح كما ستطلع لك ❁ ثم قال المص واما التأكيد فلان الفعل لا يكون الا صفة
والتصديق تحكم بالثبوت او الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات لا الذوات
واحوال الشارح معروف توجه النفي الى الصفة دون الذات الى العلوم ان فيه ❁ واختلف الآراء في تنقيح
الكلام ❁ وبيانه ان المراد بالذات والصفة فمنهم من اراد الاجسام والاعراض ❁ ومنهم من اراد [illegible]
والعوارض والاول اراد العلوم الطبيعيات ❁ والثاني علم الكلام وفي تفصيلها ليس الا [illegible]
ذوي الاحكام ❁ فطويناها عن عرضه ❁ وان كنت متشوقا اليها فعليك بحواشي السيد [illegible]
الشرح فلكن ما اشتمل عليها من التعديل والترجيح في ساحة الطرح والابهام ❁ وما اختاره السيد
في تحقيق الذات والصفة معنى يتم به الكلام ❁ والاقرب ان يقال في السنة مشاهد الاتمام ❁ وهو
ان المراد بالذات المستقبل المفهومية وبالصفة ما هو مستقبل لا يكون معنى حرفيا ❁ ويوجد [illegible] النفي
والاثبات النسبة الرابطة ❁ وصح تصحيح قول المص والفعل لا يكون الا صفة [illegible]
ذوات الاشياء وضعت لمعان مستقلة صالحة لان يحكم عليها وبها ❁ ويمكن ان نقول عنده من وجه
ان المراد بالصفة المحمول لانه المراد بالوصف ابدا لانه طريقا على وجه الثبوت للغير ❁ وبالذات
الموضوع لانه طريقا على وجه يثبت له الغير كما هو شأن الذوات ❁ ومن زاول هل حقيقة [illegible]
حقيقة النفي والاثبات علم انهما يتوجهان الى المحمولات وهي يتعلقان بالموضوعات ❁ فانت
في زيد قائم اثبت القيام لزيد لا زيدا للشيء وفي ما زيد قائما نفيت القيام عن زيد لا زيدا عن
شيء والفعل لا يكون الا صفة لانه اعتبر الحدث فيه مسندا ابدا بخلاف الاسم فانه ربما قوصد النسبة
اليه فهو ربما يعرض [illegible] الاسم والفعل لا يكون الا صفة [illegible]
بخلاف الاسم فانه ربما يكون موصوفا ❁ وربما يكون ذاتا فلا مزيد [illegible] الا صفة الكون

للتصديق

للتصديق وكون التخصيص بالمستقبل كان التخصيص في المضارع اطول لان زمنه لا يحتمل
الحال والمستقبل مدلول المخالف الاسمية فاشير بكلام الشارح من حصر الاحكام في الذوات
ليس كما ينبغي ❁ فان قلت النفي والاثبات لا يختص بالنسبة [illegible] انه لا يتعلقان
الا بالصفات ❁ قلت لا نغفل عن سعة من تخصيص الشارح والمصنف النسبة الشرطية بالجزاء
فان قلت الصفة في مفهوم الفعل ليست بمحمولة بل قائمة بالفاعل ❁ قلت حقق في تلك العلوم
انها راجعة الى المحمول فلا تنازعنا للعقلاء ❁ ومما ينبغي ان يعلم ان زمانية المستقبل اظهر من
من الافعال لان حدوثه فيه على النظر البصيرة ومنشأ مع الزمان متجزئة بتجزيه على حسب امتداد
الآن وبيانا هو السير في اختصاصه بالاستمرار التجددي ولهذا اي لان لهل مزيد اختصاص بالفعل
كان قوله انتم شاكرون ادل على طلب الشكر علم منه ان الاستفهام يكون في حق الطلب كما علم
سابقا انه يكون بمعنى النفي ولا حاجة لم يتعرضوا لها فيجيء من بيان المعاني المجازية من فهل
تشكرون ❁ ومن قوله انتم تشكرون ❁ مع ان انتم فاعل فعل محذوف وفيه تاكيد التكرير وليس انتم
تشكرون جملة اسمية للمعرفة مثل زيد قام ❁ فاذكره السيد في شرح المفتاح
من قوله سواء كان انتم تشكرون فعلية او فعلية مكررة ليس كما ينبغي لان انتم تشكرون
ساقط عن درجة الاعتبار في مقام الترجيح وقد عرفت ان قول انتم تشكرون مما يقوي المعنى لانه
ابرازا لما سيتجدد في معرض الثابت لم يقل ابراز للتجدد لان الابراز لما سيتجدد زمانيته
[illegible] عليه ادل على كمال العناية بحصوله انه يدل على الابراز وان كان [illegible] تاكيد
وفيه حذف ومن افانتم شاكرون وان كان للثبوت لان هل ادعى للفعل من الهمزة
فتركه معادل [illegible] الكمال فيه مع الهمزة ولهذا اي لان هل [illegible] زيد منطلق الا من
البليغ لان الكلام مع هل [illegible] ينطلق زيد او هل زيد ينطلق بتقدير الفعل في العدول بلا نكتة لا يحسن
وصوفها النكتة لا يكون الا من البليغ ❁ وفيه ان صوفها نكتة نوع من الكلام لا تتوقف
على البلاغة التي هي [illegible] الاقتدار على تأليف كل كلام بليغ فتأمل وكان ينبغي ان يقول لا يحسن
الا من البليغ ❁ لا لان لا يحسن من غير البليغ لا يحسن من البليغ من غير البليغ ولكن لا يحسن هل
زيد منطلق الا من البليغ لا [illegible] زيد منطلق لانه يدعو الى الاوصل وان كان [illegible] دون دعوته
الا ان نقصان الحسن معه اقل مكانه في التنبيه على هذا خص الحكم بما لا يحسن بيان المفتاح
حيث قال [illegible] مع الهمزة وانه زيد منطلق [illegible] الفصل [illegible] فالله اعلم

وهي اي هل قسمان بسيطة ومركبة ولا يخفى ان هذا التقسيم لا يختص بهل لان الهمزة الطالبة للتصديق
ايضا قسمان الا انه لم يجر الاصطلاح بتسمية هل بسيطة ومركبة فلهذا اختص بها التقسيم
والحق [illegible] ان الطالب بعد معرفة هل مستغن في الهمزة عن التعميم وهي التي يطلب بها
وجود الشيء [illegible] نحو قولك هل النسبة الواقعة هل العنقاء ثابتة كقولنا هل الحركة
موجودة ومركبة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء كقولنا هل الحركة دائمة والمراد
وجود الشيء لشيء نفيا او اثباتا وكذا المراد بوجود الشيء فقولنا هل الحركة لا موجودة
بسيطة وهل الحركة لا دائمة مركبة كذا في الشرح اقول قد سمعت ان هل لا تدخل النفي
فهذا التفهيم فاسد وان اراد النفي العدول فالمحمول في قولنا الحركة لا موجودة غير الوجود
فقد اعتبر غير الوجود وامر اخر فهي مركبة ثم اقول جعل هل الحركة دائمة هل المركبة كلام ظاهري
اذ المحمول فيها الوجود والدوام جزء القضية [illegible] والمحمول [illegible] واحدة
والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق فقد اخذ في البسيطة شيئان الوجود وغيره وفي المركبة
ثلاثة كما في القضايا المحمول والموضوع والوجود اقول هذا كلام ظاهره خال عن التفصيل اذ المطلوب
في كل قضية سوى الوجود الرابطي [illegible] فلا يصح ما يحمل الوجود وان تكون بسيطة النسبة
الى ما يحمل غير الوجود والقول بان المحمول [illegible]
تكلف جدا [illegible] الوجود والنسبة في القضية والتركيب
الا من الموضوع والمحمول الا ان الوجود [illegible] فلا يحتاج الى اعتبار رابطة [illegible]
زيد حسنت ولا يقال هست انست والاحق بالاعتبار ان البساطة دائرة [illegible]
مطلوب هل البسيطة ليس الا اشتمالها على التصديق بوجود الشيء بخلاف المركبة فانه
مشتمل على التصديق بوجود الشيء ووجوده لشيء لان ثبوت شيء لشيء واذا كان غير الموجود
فرع ثبوته كذا انما يتم لو لم يكن ثبوت الموجود وايضا فرع ثبوت الشيء [illegible] المشهور
[illegible] مستلزم وجود الشيء [illegible] الوجود والمحمول [illegible]
وما في معناه من الفاظ الاستفهام للطلب التصور [illegible] فقال الشارح
[illegible] مطلوب يتعلق به تصور شيء آخر وهذا لا يصح [illegible]
[illegible] ما يطلب بكيف [illegible] فيطلب بها شرح الاسم اي شرح مفهوم [illegible]
[illegible] مفهوم الاسم [illegible] مركب [illegible]

فالجواب تفصيل [illegible] المسئول عنه فان المفهوم مفردا ومشهورا يعدل الى المركب
والمفرد بالاسم ما يقابل المسمى او شرح المفهوم لا يختص بل يقابل الفعل والحرف ولا يبعد
ان يقال لا يمكن ان يجاب بمفهوم الحرف [illegible] عن السؤال بما لانه ليس [illegible]
الفعل لانه المحكوم به لكن [illegible] المسئول فان السؤال عنه انما سؤال عن مفهوم اسم منطبق
على مفهومها فيقال ما معنى من وما معنى ضرب ويجاب بانه للابتداء او الضرب المقترن
بالماضي فلذا اكتفوا بمفهوم شرح الاسم كقولنا ما العنقاء فيجاب [illegible]
وما اشار اليه [illegible] بالمباحث اللغوية [illegible] وما الحقيقية [illegible]
لان الحقيقة [illegible] الموجودة ولا ترتيب بين هل البسيطة وما الطالبة لتفصيل الحقيقة [illegible]
[illegible] بحيث يجاب بالانسان ولا ما الانسان والفرس حيث يجاب
بالحيوان لانه سؤال عن حقيقة المسمى وتقع هل البسيطة الطالبة للوجود في الشرح
بينهما اي اجمالي السؤال عن مفهوم الاسم ووجوده وتفصيل حقيقته [illegible] يسأل اولا
عن مفهومه اجمالا [illegible] بعد الاجمال عن تفصيل قبل السؤال عن وجوده [illegible]
[illegible] فان قلت بل الاحسن ان يسأل اولا [illegible] تفصيل
لان [illegible] المعرفة الاجمالية لا تغني عن التفصيل [illegible]
اجمالا [illegible] السؤال عن الوجود [illegible] تقديم السؤال عن الوجود على السؤال عن الخصوص [illegible]
[illegible] المفهوم اجمالا متقدمة على هل البسيطة [illegible] واما [illegible]
المفهوم تفصيلا فالاولى تقديمها [illegible] تفصيل السؤال عن [illegible]
ما الواجب تقديمها [illegible] بعد معرفة الوجود [illegible] السؤال عن الحقيقة اي الماهية [illegible]
[illegible] الوجود وربما تتفاوت الماهية بالقياس الى الاسم والماهية بالقياس الى الموجود
فرب ماهية بالقياس الى الاسم [illegible] للموجود ورب ماهية للموجود [illegible]
لا ماهية للاسم لان ماهية الاسم ما اعتبرها الواضع في وضع الاسم وربما كان [illegible] الوجود
نعم قد يتفقان فان قلت فاذا اتفقا فلا معنى للسؤال [illegible] بعد معرفة الموجود
[illegible] او بالتفصيل قلت ربما [illegible] الاعتقاد
[illegible] لا يجب [illegible] الجواب [illegible]
فان قلت [illegible] بالعكس [illegible]

الشيخ في الشفا ان الحدود والتي توضع في اول التعاليم قبل اقامة البرهان حدود بحسب الاسم
وبعد اثبات الوجود تصير حدودا بحسب الحقيقة. قلت حكم الشيخ على الحدود الحقيقية
التي ذكر قبل اثبات الوجود لا على المطلق والانسب بالعلوم الحكمية ما اشار رحمه الله تحقيقه
السيد الايقال كما تقع حمل البسيطة يعني ما يرتفع به الاشارة بعين حمل المركبة وحمل البسيطة
فانه ما لم يعرف ان اللفظ مفهوما استحال السؤال عن بيان خصوصية اجمالا او تفصيلا الا
ما قيل وذلك مطلب حمل المركبة فكما ان المطلب البسيطة تقدم على مطلب المركبة كذلك ما
تقدم على البسيطة بل له التقدم المطلق لانا نقول انما يسأل عن المفهوم المفهوم بعد
ان وجد اللفظ مستعملا في الموارد وحصل العلم بان له مفهوما فلا يستقر حينئذ طلب
ان له مفهوما فلذا لم يلتفتوا اليه ولم يتعرضوا له وبمن العارض المشخص لذي العلم
الاظهر ان المطلوب بمن الشخص من ذي العلم كونه من في الدار فيجاب بزيد فان قلت
المراد بالشخص يعدل المفهوم كلي منحصر في الشخص وليس الاتيان به لاجل تفهيم منه
كما يستفاد من كلام الشرح لان المفهوم الكلي لا يفيد التشخص كونه من في الدار فيجاب
بزيد وفيه بحث لان من لم يعرف مشخص زيد وتردد والكون في الدار بينه وبين غيره
وانما يطلب تحديدا خاصا فهو كالهمزة وام في السؤال التردد بين الاشخاص في الكون في الدار
السكاكي يسأل بما عن الجنس سواء كان من غير ذوي العلم او منه تقول ما عندك
اي اي اجناس الاشياء عندك وجوابه كتاب او نحوه وبها سؤال عن الجنس اجمالا
وقد يسأل عنه تفصيلا فيقال ما الكلمة فيجاب بلفظ من حيث هو كذلك كما سمعت وكما يقال
ما الانسان فيقال بشر فلم يرد الحق بما ذكر على ما ذكره السكاكي الا تفصيلا لما اندرج
في جملته او عن الوصف نحو ما زيد وجوابه الكريم وما اذا اجيب بالانسان فهو سؤال
عن الجنس وبحثه وقد سبق المقرون في خصيل وما الموجود في يا رسول
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات ويسأل بمن عن الجنس من ذوي العلم تقول من
جبريل اي ابشر هو ام ملك ام جني وفيه نظر اذ لا نسلم انه سؤال عن الجنس انه لا يصح
الاكتفاء بالجنس في الجواب كذا في الايضاح ويرده قوله الشارح فقد سمعت انهم
يطلقون بما مخصوصا [illegible] ويمكن ان يجاب بانه يجوز ان يطلب به
التعيين على انه مفهوم له الا انهم طلبوا التعيين فيما هو عبارة الامن كم تعيينا

غاية

غاية التعريف لما عندكم تعيين جنسا وحدك نظر اقوي وهو انه لو كان هو السؤال عن الجنس
صح لمن قال انه جار في انسان من هو ان يشير به وصح السؤال عن جبريل بجنسه وهو بجنس
بمن ويسأل باي عما يميز احد المتشاركين في امر يعمهما او احد المتشاركين او المتشاركات
واعترض بان عن المتشاركين في حال او واحد فانه لا يسأل باي عما يميز جميع [illegible] تحت ما يجوز
او لو كان مفهوم المتشاركين في هذا المثال ولم يتنبه له السيد السند قال في شرح المفتاح
يعمل تأكيد المتشاركة ولا بد في مفهومه مما يعم في موضع موضع من مثاله في قولك جاءني زيد
وعمرو لا ادري ايهما تقدم الامر الاجمالي اي لا ادري ايهما بعينه تقدم. قال الشارح قيل
اذا وقع الضيف الى جماعة اشار اليه كقوله كم ايهم يقبل كذا فجوابه اسم متعين لاشارة الحسية او العلم
اليهما والضيف الكلي فجوابه كلي مميز لا غير بيننا وفيه نظر لان الضمير اذا رجع الى جماعة فيهم لا بد
[illegible] فلا خفاء في صحة فعلهم بمثل ثوب ابيض واذا قيل اي انسان فعل كذا
فقال زيد فلا يخفى صحة هذا القول وههنا بحث ذكرناه في كلامنا في من في الدار فتذكر وبكم عن
العدد وفي الرضي عن العدد والحق ان يجعل انه يجاب عن قوله كم رجلا في البلد
نحو سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة الآية ليست على حقيقة الاستفهام
بل للتقرير [illegible] لان المقام مقام بيان الاعادة الحقيقية كما لا يخفى وقيل تمييز كم من آية بينة
زيدت من الاشارة والتفصل بينه وبين مفعول الفعل المتعدي الفاصل بينهما كم وتمييزه والمفرد
[illegible] فلم يتبين تمييز كم الاستفهامية. قال لا يجوز نظم ولا نثر ولا كتب من كتب النحو
ومن لطائف الشرح انه قال ونحوها جمعت واقول سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة
كلام الشرح بان تحمل الآية على الخبرية على ما ذكره الزمخشري فلا يتم تمسك الطيبي. ونحن نقول
يجوز ان تكون من زائدة في المفعول وتكون كم مصدرا اي كم مرة آتيناهم آية بينة. وبكيف
عن الحال اي الصفة فهو ابدا سؤال عن المسند او نحوه في الحال وفي مثال الاول كيف زيد ومثال
الثاني كيف يقوم زيد اي على اي حال يقوم اقائما وقاعدا ولا يتوهم انه سؤال عن الظرف لانه
من الظروف لانه ليس منها وانما عدوها توسعا كما يأتي في حتى وباين عن المكان وبه لان
الظرفية منهما انه يسأل به عن المسند نحو اين زيد واما عن الظرف نحو اين تسكن او من
اين تجيء. ومتى عن الزمان نحو متى القتال ومتى تخرج والزمان بلا قيد حتى والحال
وجعل الشارح في شرحه ماضيا او مستقبلا فيه التخصيص ويقتضي عدم صحة قولك [illegible]

ثم الحواشي [illegible]

الآن في جواب متى سوف يكون وفيه نظر و بايان عن المستقبل نحو ايان يجيء زيد او ايان يجيء وقد يختص
بالتمثيل لبيّنه بانه سؤال عن زمان يستعمل بعض الامر العظيم مثل يسئل ايان يوم القيامة وانى
تستعمل تارة اي مرة بمعنى كيف على ما في التلويح والتقييد بتارة لان التقييد بكيف بمعنى
كيف ويجب ان يكون بعده فعل نحو فأتوا حرثكم انى شئتم ولا يقال انى زيد بمعنى كيف زيد و
يجيء بمعنى من اين ايضا وهو كما جاء بمعنى كيف قال الرضي وفسر الآية بالمعاني الثلاثة واخرى اي
تارة اخرى ولا يناسب وصف مرة بعد مرة باخرى فكانه استعمل بمعنى مرة بمعنى من اين
نحو انى لك هذا ذهب جماعة الى انه في الآية بمعنى من اين لكن تطبيقه على مذهب من يراد بمعنى
حال الى بمعنى في معنى خرج عن الصحيح ويكون كونها بمعنى اين يجيء من اي مكان في قوله من
اين عشرون لنا الى ا[illegible] وههنا بحث شريف خفي من البصائر لانه لطيف ومن بعد انه ليس
شيء مما ذكره ويذكر من مباحث الاستفهام مما يتعلق بعض المعاني فان وضعها حقيقة وكذا في لغة
وحمل المراد من مباحث البيان فهو فروع قواعد المجاز نعم انه يتفرع على حقايقه من انه يتوقف
معرفتها على معرفة علاقة التي لكن لم يذكر شيئا منها وينبغي ان يقول واما الاستفهام فلا يختص
لا الوقوف الا بمعرفة ما بين الادوات من التفصيل وقد يتأتى ذكر في النحو كما قال في بيان [illegible]
تفصيل المسند اقال الوقوف عليها تحكم ثم ان هذه الكلمات الاول ثم هذه الكلمات على
طبيعة الاستفتاح اذ لا وجه الى تأكيد لكلم كثيرا ما تستعمل في غير الاستفهام من الخبر ومنه
الانشاء او محل ارادة غير الاستفهام بهذه التراكيب من قبيل الاستعارة التمثيلية فكون
هذه الكلمات مستعملة في معانيها او من قبيل التجوز في تلك الكلمات كما صرح به البعض لا سبيل
الى تعيين احد الامرين بل الامر موكول في موطن الاحتمال ولذا بينه المفتاح على الايهام
فقال وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعونة قرائن الاحوال وحينئذ فالتجوز في تلك
الكلمات فعلى صحيح التجوز فيها بالاصالة او في متعلقاتها اصالة ثم فيها تبعا كما اعتبروا
في الاستعارة للحروف لاشتراك العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكذا قال بهذا الشارح
المحقق حيث قال والتحقيق كيفيته المجاز وبيان انه من اي نوع من انواعه مما لم يحم احد
حوله وهو عندي بالنحو حيث جزم بالتجوز في تلك الكلمات بازاء من يحققه وطلب بعضهم قوله
وعلل السيد السند كلامه على اختصاصه ببيان العلاقة المجاز فيها وبيان كيفيته المناسبة
للمجاز فقال وكان يعني ونحن نذكر في هذه المواضع ما يتضح به وجه المجاز فيها ونستعين بذوقنا

عدا ما تم الاستفهام في تلك المعاني بمعونة القرائن والعلاقات اذ الوقوف على منها خرج عما
عن حيز اللطف والسداد الى مرتبة الضعف والفساد ثم جعل المستعمل مجوز وتقييد النجوى
عن تخير الطلاق على الاستبطاء بهو تعجب او كلام التعجب ينبغي ان يكون على الصفة
كلها تتم من جميع الفصل التقرير على ترك المشهورة في كل باب كالاستبطاء نحو كم دعوتك
اريد به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن عدد دعا به لان الاستفهام يستلزم الجهل
المستلزم لاستكثار دعاوة اعوانه ولما قال السيد السند والاقرب ان الاستفهام
المذكور يستلزم غرض الكثرة وهو يستلزم الاستبطاء والتعجب نحو ما لي لا ارى الهدهد فانه
اريد التعجب لان الاستفهام عن سبب عدم رؤيته يستلزم غلبة وجوده والجهل بسببه
ولا يستلزم عادة ونفي بسبب تكثر وقوعه وعلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم التعجب
ولا شك في التعجب ليس منه تابعا لا ورود الامور القليلة الوقوع المجهولة الاسباب وفي هذا
احتمال لطيفة وهو ما ال اليه الكشاف والتنبيه على الضلال نحو فاين تذهبون اريد به
التنبيه في ضلالهم عند استعمل في الاخبار المؤكدة عن الضلال وهو وجهه ان الاستفهام
مبني على التجاهل المبني عن الاختيار كمال الجهد به لا مذهب عن الاختيار لا يمكن العمل
من جعلهم فيفيد لكم بضلالهم حكما كما ذكر في النهاية وفيه ووجه الاحتراز عنه وهو توهم
بالتصريح بالضلال واذ فيه في التنبيه ولعل هذا التوجيه اقرب مما ذكره السيد السند من
ان الاستفهام عن الشيء يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فاذا سلك في
طريقا واضح الدلالة بحيث كان ذلك غفلة عنه عن الالتفات الى ذلك الطريق فالتنبيه
عليه ووجه ذهنه اليه تنبيه لضلاله فالاستفهام عن ذلك الطريق يستلزم توجيه ذهنه اليه
المستلزم للتنبيه على كونه ضالا و فيه ان ينبغي الاستفهام وجه التعبير في الاكتفاء بطريق سؤال
لمبالغة في احد كونه ضالا وهو اتحاد التعليق المعلوم بحرد الالتفات اليه والثانية
الابهام وان المخاطب اعلم بذلك الطريق بحيث يحتاج الى السؤال عنه والوعيد كقولك لمن
يسيء الادب الم اؤدب فلانا اذا علم ذلك وانت تعلم انه يعلم ذلك اريد به
انك تسيء الادب وبحث ادب فلان الذي الاستفهام ذلك عذرا ان اساءة الادب صار سببا
في ذلك وفعل بفلان كان فانه بالم ويستلزم ذلك ان يفعل به مثل ذلك التعبير القريب
هذا اقرب مما ذكره السيد السند ان هذا الاستفهام يستلزم تنبيه المخاطب على جزاء اساءة

الادب الصادرة عن غيره وبهذا التنبيه يستلزم وعيده على اساءة الادب • وفي العدول عن
الاستفهام عن الاثبات بان يقول اذهب فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام انه لا يخطر بباله تحقق
نفي الذهاب فضلا عن ان اقدم على الاساءة • وفيه من المبالغة ما لا يخفى [illegible] وفي اختياره
على اذهب احضار صورة تاديبه الذهاب وتذكر قدرته لكن لا بد في ذلك من كون تاديبه الواقع
حائلا وللذهاب مثل من اذهب او دونه ليظهر جرأته عن عزته في حقه • والتقرير اي حمل المخاطب
على الاقرار فان الاستفهام يحمل المخاطب على افادة ما يعلم والافادة مستلزمة للاقرار وقد يجيء
التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت وهو الاستعمال المشهور لكن الشارح المحقق والسيد السند حكما
بان المراد هنا هو الاول ولا خفاء في انه اذ يصح ان يكون الاستفهام للتقرير ويثبت الحكم المعلوم للمتكلم
في وجه المخاطب لان الاستفهام يستدعي توجهه اليه واحضاره والجواب به وليكن هذا على
ذكر منك واعلم انه يستعمل التقرير عليه في هذا المقام [illegible] بايلاء المقرر به الهمزة
الا بشرط ان يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار وما يثبت لمخاطب فيه كما مر في التقصير
في حقيقة الاستفهام وجعل الشيخ وتبعه كثيرون قوله تعالى أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم
مثالا لهذا التقرير • قال الشيخ لم يقولوا ذلك وهم يريدون ان يقر لهم بان كسر الاصنام قد كان
ولكن ان يقر بانه منه كان وكيف وقد اشاروا الى الفعل في قولهم أأنت فعلت هذا
وقال هو عليه السلام في الجواب بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت او لم افعل [illegible]
لم يكتف في صحة التقرير [illegible] الهمزة [illegible] التقديم [illegible]
يكون الانكار [illegible] الهمزة • وفيه نظر [illegible] القرينة [illegible] على الاقرار
[illegible] على الاقرار بالفعل [illegible] على الاقرار
بالفعل [illegible]
[illegible] • [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الاصنام [illegible]
[illegible] الاصنام [illegible]
[illegible] ابراهيم [illegible] الاصنام [illegible]

وكون الانبياء عليهم السلام [illegible] الاصنام [illegible]
[illegible] الاصنام [illegible]
[illegible] الشارح المحقق والسيد
السند [illegible] الجواب • [illegible] الاصنام [illegible] ابراهيم
[illegible]
[illegible] التقديم [illegible] الآلهة [illegible]
[illegible] ان يلي الهمزة [illegible]
[illegible]
[illegible] التقرير
[illegible]
[illegible] الهمزة [illegible]
[illegible] والانكار كذلك اي [illegible] الهمزة [illegible] التقرير [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible] الانكار [illegible]
[illegible] التفصيل [illegible] • والذي [illegible]
وكيف [illegible] الانكار [illegible] الفعل [illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
الشيء [illegible] الكيفية [illegible] • [illegible]
[illegible] • [illegible] الفعل [illegible]
الفاعل [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] الانكار [illegible]
الفاعل [illegible]
المفعول [illegible]
[illegible] الفعل الهمزة [illegible]
[illegible] التقديم [illegible] الآلهة [illegible] الاصنام [illegible]
[illegible]

منكر فانكر الاغنا والمعلق بها فلذا اولى الاغنا والتقييد بها الهمزة فان قلت ... صاحب
المفتاح فانت تكره الناس ان انت ... قبيل انكار الحكم دون الفاعل ... اولى الفاعل
الهمزة فلم يتم ان الانكار يتعلق بما يلي الهمزة وجعل الشارح نفي كون الانكار ... النفي
... ذلك ولا انفراده به فلا يكون التقديم فيه للتخصيص بل التقوية للحكم المنكر ...
بحث لان ... والاشتراك باطل ... وجه لانكار التخصيص ... الاشتراك فلا ...
لو كان الاشتراك ... التعليل ويمكن دفعه بان انكار التخصيص ... المخاطب ...
انكار التخصيص ... الاشتراك ... الكلام ... فلنرجع الى ما كنا فيه قلت اذا
كان التقديم للتقوية للحكم لا للتخصيص كان ما يلي الهمزة الحكم ... الفاعل ...
والانكار ... ان ما لا ينبغي ... الفاعل ... والمستقبل ...
[illegible]

ولهذا قوبل التقرير بالانكار وان تحقق في بعض صور الانكار ... من قال الهمزة
فيه للتقرير بما دخله النفي ... بل ... يلي الهمزة فيه للتقرير وفسره ... التقرير
بما دخله النفي ... بالنفي ... من الايضاح حيث قال بعد قوله للتقرير بما دخله النفي لا التقرير
بالانتفاء ... قولنا للتقرير ... الشارح ...
... قوله ... الانكار ... ان لا يكون المنكر الا ما يلي الهمزة نبه على صورة اخرى بقوله والانكار
للفعل صورة اخرى يعني لا يلي فيها الفعل الهمزة ونحن نقول ... ذلك التنبيه
... على السكاكي ... وتقديم المسند ...
... بانكار الفعل ... الايضاح ... الاختصاص ... الانكار
الفاعل ... التقرير ... فان ... اعتقد المخاطب الفعل ...
[illegible]

في الماضي دون قيد بتحقيقه بقوله اي لم يكن نحو فاصعقا لم يكلم بالبناء او في الاستقبال كالاتي
والاظهر انه قوله ولا يكون اعم من الحال والاستقبال وان كان نحو انلزمكموها للاستقبال
والتوبيخ يحتمل ان يكون غير مختص بزمان من الازمنة نحو اعصيت ربك اي لا ينبغي في
زمان ما وكذا التكذيب نحو اربنا متعدد اي لم يكن ولا يكون والتهكم نحو اصلواتك تامرك
ان نترك ما يعبد اباؤنا فانه غير تهكم باوه بالصلوة او بالتحقير نحو من هذا ولهذا
حيث يهزؤا والتهويل كقراءة ابن عباس ولقد نجينا بني اسرائيل من العذاب المهين
من فرعون بلفظ الاستفهام ورفع فرعون والغرض من التهويل احضار شدة العذاب
الذي نجاهم منه تعظيما لنعمة النجاة وايجابا بالمزيد الشكر عليها ولهذا اي وللتهويل بالاستفهام قال
انه كان عاليا من المسرفين ترجيحا للتهويل وفيه تأييد لهذه القراءة والاستبعاد
نحو انى لهم الذكرى كما دل عليه قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وبعدها لانعدت
[illegible] علامات لمجاز للاستفهام فكانت من تحقيق وجوه لم تشبع فلنذكر ما هو نفس
الحكم الاستفهام اذا امتنع حمله على الحقيقة فانه فهم منه ما يناسب المقام مما سمعت او تولد
عند الفطرة السليمة عند السامع وكذا اذا امتنع حملها على الحقيقة لكن ذلك القرينة على ما تومي
اليه الحقيقة [illegible] بالكناية على حسب الدراية فان ساحة الفكر هنا رحيبة والفطرة
السليمة في التشخيص مصيبة ولست تفتقر الى السمع والطاعة اذا الفطن منبه كمال
الذكاوة ومنها الامر وهو من انواع الانشاء والامر عبارة عن كلام تام دال على طلب الفعل
على سبيل الاستعلاء وحقيقته واورد عليه لا تضرب فانه لطلب الكف عن الضرب او نحوه
الضرب لا لطلب لانه غير معتبر ورد عليه لا تقيد الفعل بغير الكف واورد بطلب الكف
ورد عليه انه تقييد الكف بكونه عن المشتق منه واورد عليه نحو كف عن الكف والاثير
انه لم يمنع كف الكف عن المشتق منه بل الكاف مطلقا ولا يخفى ان تقييد الفعل المشتق
منه يغني عن تقييده بغير الكف عن المشتق منه وان تقييد طلب الفعل بغير الا
بان يقال الامر طلب فعل بغير لا على جهة الاستعلاء والبعد من التكليف وان وقع التشنيف
ورجا ما يجاب عن الانتقاض بالنهي بمنع كونه طلب الفعل لان الطلب حرف فيه نحو
الغير ولا يقال انه الفعل وان اتحد ذاته بالفعل الاخرى اذ لا تتحد الفعل ولا يقال في منع
من الفعل قال الشارح لما اختلفت في ان صيغة الامر لماذا وضعت فقيل للوجوب

وقيل

وقيل للندب وقيل للاباحة وقيل بالاشتراك بينهما وقيل بالتوقف وقيل للكل منهما والاباحة وقيل
بالاشتراك بين الثلاثة والاكثر على انها حقيقة في الوجوب ولما لم يكن لشيء من التقسيم
معنى قطع الاشارة الى ما هو الظهر لقوة الامارة فقال والاظهر وانما جعله الاظهر هو
الوجوب عند السيد لان الاستعلاء مختص بالوجوب والقدر المشترك بين الوجوب
والندب عند الشارح وقيل هو الاختلاف في زيد ونظائره فقيل موضوعة للفظ الامر
وقيل مدلوله لكن وضعها ثابت واشتهر ان الامر اللازم المطلوب به الفعل ولم يكن وضع
رويد للفظ الامر بهو ولا اذ الكتاب دخلا فيه فقال والاظهر ان صيغته من المقترنة باللام
نحو ليحضر زيد ونحو قوله فلتفرحوا وغيرها صيغة الخطاب وغيرها نحو اكرم عمرا ورويد
بكرا موضوعة لطلب الفعل استعلاء اي طلبا استعلاء في المعنى مع استعلاء الرجل اي للا
استعلاء او استعلاء وظاهر العبارة يشعر الى العلو كما هو مذهب جمهور المعتزلة لا الطلب العلو
او بعد الطالب نفسه عاليا كما هو مذهب ابي الحسين لكنهم قصدوا بالاستعلاء طلب
العلو او البعد عاليا حتى قال الشارح في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه اولا وفسره بكونه
على طريق طلب العلو وعدّ نفسه عاليا وكان صيغة الفعل بهذا التبيين من موضوعات للطلب
قال الشارح المحقق وفي هذا الاشارة الى اقسام صيغة الامر ثلاثة الاول المعبر باللام
ويختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف
حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو من اسماء الافعال والاولى
الغالبة استعمالا في حقيقة الامر اي طلب الفعل على سبيل الاستعلاء استعمالا نحو نون امر اسمها
مستقل في حقيقته الامر وغيرها صح ان لفظ الامر في عرف اللغة الامر عندهم وانما
قال لان [illegible] امرا حقيقيا بين البابين ومعناه الخطاب احدها ان تخص المعتزلة
باللام بالفاعل غير المخاطب ما هو فقوله فلتفرحوا الآن يقال لم يحتجه بالنساء وتبيين
الخطاب الآن يقال العلة يدعي انه امر الغائب بعض المخاطب وغيره ان الفعل انه امر المخاطب
بحيث يقع عليه الغرب فالاولى ان يجعل الجميع تحت قوله نحو ليحضر زيد وثانيها ان النحاة
لم يسموا المقترنة باللام امرا بل بعضهم جعلوها من الامر عندهم على سبيل المضارع المقترنة
قال الرضي النحاة يسمون الامر كل ما يصح ان يطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف
المضارعة ثم سواء كان على سبيل الاستعلاء او لا والامر عند الاصوليين ما يطلب به الفعل

[illegible] المفتاح [illegible]

[illegible] كلام المفتاح [illegible]

[illegible] قال صاحب المفتاح [illegible]

[illegible] صيغة الامر [illegible] صيغة الاباحة [illegible]

لكن الظاهر [illegible] حيث قال في الايضاح [illegible]

[illegible]

[illegible]

بالنظر في حال الخبر بها الاستفهام والنداء فانه لا ريب في الفور فيهما [illegible] يصح كونه للفور
ان الطالب لا يرضى بتحقق المطلوب الا ضرورة وان الانتظار مكروه [illegible] والفور عند
الامر بشيء بعد الامر بخلافه الى تغيير الامر الاول دون الجمع وارادة التراخي وهذا على اطلاقه لا يصح
للقرائن [illegible] بالعطف لتبادر الفهم الى الجمع والتراخي كانه يقال قم واقعد او قم اقعد او
واقعد ويحتمل ان يكون [illegible] في قوله وفيه نظر اذ [illegible] قوله حمل الفور والنظر فيه راجع الى النظر
في دليل اوضح كل من دليله نظر لكون الظهور من الطلب بقرينة [illegible] وكذا التبادر بقرينة
بل الحال متفاوتة بالنسبة الى المقامات وللسكاكي دليل آخر لم يذكره [illegible]
لينتم نظره وهو استحسان العقلاء تأديب الخادم اذا اخر الامتثال [illegible] والاعتذار
العقلاء عنده بتأخير الامتثال ومنها اي من انواع الطلب النهي وهو طلب الكف عن الفعل
استعلاء ولعله [illegible] بما يتعلق بتوجيهه [illegible] الامر [illegible] وله حرف واحد
في الاشهر وهو لا الجازمة وحدها والاول وله صيغة واحدة نحو قولك لا تفعل [illegible]
ليس له صيغة اخرى [illegible] بقوله [illegible] نحو لا
لا تفعل [illegible] فانها لا تجزم [illegible]
الظرف [illegible] في النهي وهو كالامر [illegible]
معناه الحقيقي والمجازي [illegible] في الاستعلاء ويستعمل
في غير طلب الكف [illegible] كما هو مذهب البعض او الترك كما هو [illegible]
الذي كف النفس عن الفعل بالاشتغال بالضد او ترك الفعل وهو نفس ان لا يفعل قال
الشارح المحقق والمذهبان متقاربان [illegible]
الخلاف مبني على الاختلاف في كون عدم الفعل مقدورا او [illegible]
[illegible] مثال التسوية في النهي [illegible]
ان حسن الفور [illegible] وقال السكاكي ان كان الطلب
بالامر والنهي راجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن تحرك وللمتحرك لا تتحرك فالاشبه
[illegible] راجعا الى اتصال الواقع كقولك في الامر للمتحرك تحرك وفي النهي له لا تسكن فالاشبه
الاستمرار [illegible] الامر والنهي طلب الدوام والثبات [illegible]
او الترك [illegible] اهدنا الصراط المستقيم [illegible]

في الشرح والاولى [illegible] الامور [illegible] الصراط المستقيم [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] فيه خفاء وهذه الاربعة
يعني التمني والاستفهام والامر والنهي يجوز تقدير الشرط بعدها مع ارادة [illegible] ولا بد من
هذا التقييد لان تقدير الشرط قد ينفك عن تقدير ارادة [illegible] خيرا [illegible]
تقدير حرف الشرط لكنه يستلزم التقدير بالشرط [illegible] تقدير حرف الشرط بدون تقدير
الشرط وهذا الشرط ينبغي ان يقدر [illegible] ولا يجوز التقدير [illegible] خلافا [illegible]
[illegible] الشرط والشرط المقدر على طبق هذه الاربعة [illegible]
في الطلب [illegible] في الدار [illegible]
[illegible] في الدار [illegible] بجواز تقدير الشرط مطلقا لان هذه الاربعة قرائن [illegible]
[illegible] توجيه القرينة [illegible]
[illegible] هذه الاربعة [illegible] القرينة [illegible]
عن القرينة [illegible] القرينة [illegible] هذه الاربعة [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] الاربعة [illegible] الطلب [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible] المطلوب [illegible]
[illegible] الطلب [illegible] بيان [illegible] المطلوب [illegible]
[illegible] الطلب [illegible] آخر [illegible]
[illegible] اول [illegible] آخر [illegible]
[illegible] الطلب [illegible] المطلوب [illegible] الشرط والجزاء [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الكلام الخبري [illegible] الطلب [illegible]
[illegible] الطلب
[illegible] المطلوب [illegible] الشرط والجزاء [illegible] الاول [illegible]
[illegible] الطلب [illegible] الكلام [illegible]
[illegible]

الشارح المحقق حيث جعلها وجه ما يجوز تقدير الشرط بالشرط ما التفريع المذكور [illegible]
وكان [illegible] عليه الامتناع ولا يذهب عليك ان حذف الشرط [illegible] الاتي [illegible] المحقق
بهذا المقام هو البحث [illegible] من فضول الكلام قوله كالتمني نحو ليت لي مالا انفقه اي ان ارزقه
الاولى [illegible] لا يكون [illegible] لان المفهوم من الطلب واين بيتك ازرك اي ان تعرفنيه [illegible]
اي [illegible] لان المفهوم من الطلب [illegible] سواء كان بتعريف المخاطب وبدونه
لا [illegible] هذا التقدير لا يتم في الاستفهام فانه لا يجري في [illegible] اكرمك فانه لا يصح ان [illegible]
ان تعرفني [illegible] اكرمك [illegible] لا ان تقول السببية [illegible] ما بعد
الطلب المطلوب والمطلوب في الاستفهام الفهم [illegible] بتفريع المذكور بعد الاستفهام هو الفهم
لا يقدر الشرط وان فرع على المفهوم واكرمني اكرمك اي ان تكرمني ولا تشتمني يكن خيرا
لك اي ان لا تشتم [illegible] الاستفهام
[illegible] بعد [illegible] الاستفهام [illegible] الاستفهام هكذا يستفاد من كلام
الشارح المحقق والسيد السند [illegible] المراد بالاستفهام ما يكون على حقيقته او لا يقدر الشرط بعد
غير العرض من المولدات فلا ينبغي [illegible] الاستفهام عند ذكره فالاولى ان يقال المراد [illegible] العرض
التقدير [illegible] الشرط [illegible] المفتاح [illegible]
حيث قال هذه الابواب الاربعة تشترك في الاعانة على تقدير الشرط بعدها واما العرض
فليس بابا على حدة [illegible] مولدات الاستفهام ثم [illegible] تقدير الشرط
لانه لا بد [illegible] فائدة [illegible] فائدة مترتبة عليه
فلا فائدة [illegible] النزول [illegible]
الاثبات [illegible] الشرط [illegible] التقدير [illegible] الامور الاربعة [illegible]
الامور [illegible] فلا يجوز [illegible] عند الجمهور [illegible]
ونحن نقطع [illegible] لا يجوزون تقدير [illegible] الاربعة [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] تقدير [illegible] اقرب من تقدير [illegible] الامر [illegible]
[illegible] الاثبات دون العكس [illegible] الامر
[illegible] النهي [illegible]
[illegible] تقدير الشرط [illegible] القرينة [illegible]

[illegible] لم تتخذوا من دونه وليا فالله هو الولي اي ان ارادوا اولياء بحق [illegible]
[illegible] قوله هو الولي [illegible] الولي [illegible]
[illegible] لم تتخذوا من دونه [illegible] الله [illegible]
[illegible] جعله [illegible] القرينة [illegible] فالله هو الولي
[illegible] الاستفهام المستفاد من قوله ام اتخذوا [illegible] النفي اي لا ينبغي
ان يتخذوا من دون الله وليا فالله هو الولي واجاب عنه الشارح المحقق بانه [illegible]
الشيء [illegible] ولا يخفى [illegible] قولنا لا تضرب زيدا فهو [illegible]
[illegible] زيدا [illegible] الاستفهام الانكاري [illegible] والجواب بعيد عن التحصيل
[illegible] ما ذكره [illegible] الشيء [illegible]
[illegible] زيدا [illegible] فالشرط المقدر بعده ان لا تضرب زيدا
[illegible] لا تضرب [illegible] التضرب [illegible]
[illegible] التضرب [illegible] النفي [illegible]
[illegible] القرينة [illegible]
[illegible] يكون [illegible] الشيء [illegible] جواز [illegible]
وهو [illegible] لا يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية [illegible] الدعاء [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] الامر [illegible] التقدير [illegible] جواب [illegible]
[illegible] لا يجوز تقدير الشرط بعدها باعتبار جميع ما فيها من معانيها
[illegible] انواع الطلب النداء اي الكلام المستعمل في طلب الاقبال [illegible]
[illegible] الحقيقية [illegible] مجازية [illegible]
[illegible] هذا البحث وقد يستعمل صيغته الا صيغة [illegible] الكلام [illegible]
صيغة [illegible] النداء [illegible] المنادى [illegible]
[illegible] اسم الصيغة [illegible] المنادى الموضوع [illegible] النداء [illegible]
[illegible] النداء والبعيد [illegible] القريب [illegible] العكس [illegible]
[illegible] المنادى [illegible]
[illegible] البعيد [illegible]

بعيد ومنه المستعمل في التحسر والتوجع ومنه الندبة ومنه التوله والتحير ومنه الاستغاثة ومنه
التعجب في جعل قوله في غير معناه مخصوصا بالقسم الثاني كما في [illegible] الا [illegible] كما اذا [illegible]
قوله لمن اقبل عليك يا مظلوم فانه ليس لطلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض [illegible]
عن زيادة التظلم وبث الشكوى ولذا لا يذكر المنادى فيه والاختصاص في قولهم انا افعل
كذا ايها الرجل فان لفظ ايها في الاصل للنداء والشيء فيه يريد به نفسه اي المتكلم وموضع
بالكلام وفي كونه معرفا باللام متقدما للنصب واللام وفي كونه المعرف منادى للنصب دون البناء
على الضم حرف للتعلق ولذا انكر النداء في الاول [illegible] وتفصيله في كتب النحو وشروح الكافية
[illegible] الكافية ولما كان الاختصاص مع نقله عن معناه الاصلي متضمنا لاصل
معنى الاعراب دون الاغراء خصه بقوله اي مخصوصا من بين الرجال [illegible] وموضع
الحال ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء وعلى كل لا ستوية المذكورة وعنوان الذي
يذكر للمدح او الذم او التحسر او التعجب اما للتفاؤل بابرازه في صورة الحاصل او لاظهار
الحرص في وقوعه حتى كانه يخيل اليه حاصلا كما مر من قولنا ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام
فهو تنظير او للدعاء بصيغة الماضي من البليغ معناه بالتصريح معنا او كسيك
البدل [illegible] الانظار فان الدعاء [illegible] الشكتين [illegible]
وحمل البليغ [illegible] او الاحتراز عن صورة الامر [illegible] في الاسوء والادب والاولى [illegible]
عن صورة الاستعلاء ليشمل الاحتراز عن صورة النهي [illegible]
ايضا فهم من الاحتمال بالتمني وكذا [illegible] الاحتراز عن
صورة الامر وللعمود [illegible] الكلية الايجاب [illegible] ولكن ان تقول
[illegible] التعريض [illegible] لتخصيص الاحتمال بالسابقين [illegible]
[illegible] بان يكون [illegible] الكذب من التكذيب اي ينسب الى الكذب الطالب
فانك اذا جئت بالخبر مع ارادة الطلب [illegible] الطالب الى الكذب [illegible]
ولا يخفى ما فيه من التكلف والاحسن الاوفق [illegible] التعبير عن [illegible]
[illegible] الايجابية لا يخالف [illegible] ان يعبر عن الطلب [illegible] الحرف [illegible]
[illegible] التعبير [illegible] في هذه الصورة [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] وجدت القرينة [illegible]

ارادة

ارادة الطلب في الخبرية والاكتفاء بالكلام [illegible] الانشاء كما [illegible] ذكر
الابواب الخمسة السابقة لا في جميع فان التاكيد في الانشاء [illegible] الشك او الانكار [illegible]
ولا يترك التاكيد لخلوه عن الايقاع والانتزاع بل لا ذلك بعيد عن الاستقلال وقريب منه
[illegible] فليقس الانشاء الناظر على الخبر [illegible] فليعتبره الا الكثير [illegible]
والتخريج ذلك الكثير الى نظيره الانشاء التي منت علينا بفصل الخطاب واحسنت
الينا بفضل معرفة الكتاب واجبت لسؤاله الحاوي احسن جواب [illegible]
بيانا به وكشف الطلاب الى الصواب وتبيانا بكمال الاتصال احسن للكتاب [illegible]
عن الطول والفضاء والاضطراب التي انعم علينا بجزائل [illegible] بجزيل الثواب
واكرمنا بالتوفيق لاعمال ينجينا عن وسيل العقاب الباب السابع الفصل والوصل
قدمه في بيان الفصل والوصل على ما سبق ما ذكره في تفصيل الابواب الثمانية قال الشارح
الفصل لانه الاصل والوصل طار عليه والوجه ما ذكرنا وبهذا وجه التقديم في التفصيل
لا في هذا المقام كما لا يخفى حينئذ يعرف المقام الوصل عطف بعض الجمل على بعض [illegible]
على عكس ذكرهما [illegible] سابق على العدمي [illegible]
[illegible] التزام تقديم احدهما [illegible] في باب [illegible]
وعبارة مشهورة بان الوصل والفصل مختصان باصطلاحهما بالجمل [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] عبارة المفتاح [illegible]
الاصل في الجمل حيث [illegible] العطف [illegible] هو الاصل [illegible]
[illegible] خارج عن الاصل [illegible] الوصل والفصل [illegible]
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] السيد السند [illegible]
[illegible] في خطبة شرح المطالع [illegible] الاعراب [illegible]
[illegible] فان [illegible]
[illegible] الاولى [illegible]
[illegible]

الاوليين ونظيره في القراءات هو الاول والآخر والظاهر والباطن فانه عطف الآخر على
الاول والباطن على الظاهر بجامع التضاد ثم عطف مجموع الظاهر والباطن على مجموع الاول
والآخر لتناسب بين المجموعين باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما فوق الواحد ليشمل عطف الجملتين
على الاخريين [illegible] وحمل الجمل على جمل تكون في العالم [illegible] بالعلم والفصل ترك [illegible]
عطف بعض الجمل على بعض ومن شان العطف اذا [illegible] الفصل [illegible] عطف الجملة على التي
على الجملة قبلها او ليس في شان [illegible] العطف على ما هي [illegible] ثم اذ رتب على التعريف بيان
الاحكام اشارة الى ان معرفة الكلم بعد معرفة الشيء فقال فاذا اتت ورتب العطف [illegible]
مراتب [illegible] الاول [illegible] المفتاح [illegible] جعل
المرتبة الاولى [illegible] الاعراب والمفتاح [illegible] العطف [illegible] بغير الواو [illegible]
المفتاح لان العطف بغير الواو [illegible] شرطا فهو [illegible]
من الاعراب [illegible] العطف بغير الواو [illegible] احدى المرتبتين
بالجملة [illegible] من الاعراب [illegible] الوصل [illegible] بعد جملة [illegible] موصول
اسمي او حرفي [illegible] تشريك الثانية للاولى عطفت على الاولى [illegible]
[illegible] ضرب وقتل [illegible] ان ضربت واكرمت [illegible] فاذا
اتت جملة بعد جملة فاما ان يكون لها محل من الاعراب او لا [illegible]
[illegible] تقديم المعطوف عليه [illegible] الاول ان قصد تشريك الثانية لها في حكم
الاعراب [illegible] مشاركة للاولى في [illegible] الاعراب [illegible] من جهة واحدة [illegible]
[illegible] الثانية [illegible] مشاركة للاولى [illegible] الاعراب [illegible]
[illegible] فلا يشكل [illegible] تشريك [illegible] للاولى في الاخبار
[illegible] ترك العطف [illegible] عطفت عليها كالمفرد اي كعطف المفرد على المفرد
[illegible] التشبيه [illegible] العطف [illegible] العطف في مقام [illegible] المفرد
مقبول كذلك في هذه الجملة لان الجملة التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد [illegible]
عطف المفرد على المفرد [illegible] فرع على التشبيه قوله فشرط كونه مقبولا
بالواو ونحوه [illegible] مطلق الجمع [illegible] في كلام العرب [illegible]
[illegible]

[illegible] تركيب [illegible] بجامع الواو [illegible] كما قال الكوفيون [illegible]
[illegible] بجامع الواو [illegible] في التهذيب من الايضاح لان [illegible] بجامع الواو [illegible]
[illegible] على اللئيم يسبني [illegible] فمضيت ثمت قلت لا يعنيني [illegible] واستشهد [illegible]
[illegible] فاذا [illegible] ثم [illegible] معناه [illegible]
[illegible] عاطف سوى الواو [illegible] عاطف سوى الواو [illegible] الواو [illegible]
[illegible] الواو [illegible] غير الواو [illegible] العطف بغير الواو
[illegible] في كلام [illegible] المفتاح بالاحتمال [illegible]
[illegible] على المذهب الضعيف [illegible]
[illegible] المعقول [illegible] والقريب من الطبع [illegible] عطف الجملة [illegible]
[illegible] والاخفى [illegible] مذهب [illegible]
[illegible] ان يكون بينهما جهة جامعة [illegible] الوصل [illegible] الجامعة [illegible]
[illegible] القسم الثالث [illegible] هذا القسم [illegible]
الاتصال وكمال الانقطاع [illegible] دون الثالث نحو زيد يكتب
[illegible] من عند عمرو وكرم [illegible] بقول الشعر [illegible]
[illegible] ويعطي ويمنع [illegible] التضاد ولهذا اي لكونه شرطا
[illegible] بالواو [illegible] لكونه شرطا [illegible] العطف بالواو [illegible]
[illegible] المفرد [illegible] الاشتراط [illegible] التعليل [illegible]
[illegible] عطف المفرد على المفرد [illegible]
[illegible] شرطا [illegible] الجملة [illegible]
[illegible] المعطوف والمعطوف عليه [illegible] عجب [illegible] ابي تمام قوله زعمت
[illegible] النفس [illegible] العذراء [illegible]
[illegible] والذي هو علم [illegible]
[illegible]
[illegible] لا ريب [illegible] الفتى [illegible]
[illegible] البيت [illegible] العجم كما ذكره [illegible]

[illegible]

الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم لم يعطف الله يستهزئ [illegible]

بهم على انا معكم الاولى لم يعطف الله يستهزئ بهم على قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون لئلا [illegible]

[illegible]

في التحقيق بعد معرفة حقيقتها لانه ليس من [illegible] التعجب [illegible]

شرايطها لا يتيسر معرفتها الا لاوحدي [illegible]

فيه بالعرف [illegible] لا نقول [illegible] عطف [illegible] الثانية [illegible]

الاولى لا نقول الكلام في صحة العطف في مقام التوهم وهو عطف لدفع الايهام [illegible]

نظيره [illegible] في مقام لا [illegible] لايهام لوضوح الامر [illegible]

وبحث في الفصل [illegible] سوى الواو مع ان العطف لا [illegible] الا بعد معرفة [illegible]

[illegible] شرح الكافية [illegible]

او لم يقصد ربطها الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو فان كان للاولى حكم

لم يقصد اعطاؤه للثانية من التقييد بحال او ظرف او غير ذلك فالفصل متعين كذا

في الايضاح [illegible] قال السكاكي [illegible] القطع [illegible] وجه الاحتياط

وذلك [illegible] الكلام السابق [illegible] العطف عليه [illegible]

[illegible]

بان لا يكون للاول حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون كذلك ولكن قصد اعطاؤه للثانية ايضا وان

قلت مع قصد الاعطاء كيف يصح الفصل ويفوت الحكم قلت لا يقصر الاعطاء في حكم

العطف فليصرح بالحكم في المعطوف فان قلت من المتنبي ان يكون للاول حكم زايد على

مفهوم الجملة لان الكلام البليغ لا يخلو عن مزية قلت المراد حكم زايد على مفهوم الجملة

يمكن اعطاؤه للثانية بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال الانقطاع بلا ايهام

في الاقسام العقلية كمال الانقطاع مع ايهام وشبه كمال الاتصال معه ولم يتعرض له

فكانه لم يوجد او كمال الاتصال او شبه احدهما فكذلك يتعين الفصل وجوبا

مع شبه كمال الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل اولى احتياطا على ما سمعت

[illegible] ومن الانقطاع الا ان يقال فرق بين اليقيني والواجب والاولى ايضا متعين

عند البليغ والا اي وان لم يكن بينهما واحد من الخمسة وذلك بان يكون متوسطا بين الكمالين

او ايهام مع كمال الانقطاع فالوصل متعين اما في الاول فلتحقق المناسبة والمغايرة

ولدفع الايهام في الاخير ضرورة ووجه تعين الفصل مع شبه كمال الانقطاع عدم المناسبة [illegible]

[illegible] وعدم ومع كمال الانقطاع بلا ايهام ظاهر ومع كمال [illegible]

عدم المغايرة [illegible] العاطف في الربط لربط الجواب بالسؤال من غير عاطف والعطف يحتاج

الى المغايرة [illegible] العطف في الربط [illegible] تفصيلا على ترتيب

[illegible] التقسيم لكنه لم يتعرض في القسم الاول لعدم الايهام لانه مستغن عن البيان واكتفى

اما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشاء اي في الخبرية والانشائية والاولى خبرية

والثانية انشائية ولو اكتفى بقوله خبرا او انشاء لكفاه لان اختلاف الجملتين في الخبرية ان يكون

احديهما خبرا دون الاخرى [illegible] فلا خفاء [illegible] انشاء وكذا الانشائية

ومعنى [illegible] ان الاختلاف [illegible] لفظا ومعنى [illegible] بان يكون احديهما خبرا لفظا

انشاء معنى والاخرى بالعكس [illegible] وقال [illegible]

[illegible] حتف امرئ يجري بمقدار [illegible] الذي يتقدم القوم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

حذف

حتف امرئ الى الخروج اي حتف [illegible] وعلى المرء [illegible] سواء كان حتف انفه او حتف

[illegible] والثاني في الخبر ولا الاول الا الاقدام [illegible]

[illegible] البيت [illegible]

[illegible] فان الفصل [illegible]

[illegible] خبرا وانشاء [illegible]

[illegible] الاختلاف الجملتين خبرا وانشاء لفظا ومعنى

[illegible]

[illegible]

[illegible] والتنصيب [illegible]

[illegible] الاختلاف [illegible] الاختلاف [illegible]

[illegible] كمال الانقطاع [illegible] شبه كمال

الاتصال [illegible] كما قيل [illegible]

[illegible] الفصل [illegible] كمال الانقطاع

او شبه كمال الاتصال [illegible]

[illegible]

[illegible] الاختلاف [illegible]

[illegible] خبرا وانشاء [illegible] العطف [illegible]

[illegible] عدم

الاختلاف [illegible] التنزيل [illegible] الوكيل [illegible] العلامة

[illegible] الاختلاف [illegible]

موجبات الفصل [illegible] مات فلان [illegible]

الاختلاف [illegible] خبرا وانشاء [illegible] الفصل للتنبيه على الاختلاف [illegible]

[illegible] الجامع [illegible]

[illegible] الجامع [illegible] الاتصال [illegible]

[illegible]

الشرح وذلك لعلاوة النعت دال على بعض احوال المتبوع وهذا المعنى [illegible] متحقق [illegible]
وشهيد السيد السند بيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث هي جملة لا تصلح [illegible]
ونحن نقول لما التنزيل الا مقتضيا النوع مناسبة والا يقتضي رعاية خصوص [illegible]
المنزل منزلة المنزل والاظهر يصلح التنزيل منزلة البدل لان البدل مقصود بالنسبة [illegible]
من حيث هي جملة فلا يصلح لا كله الا انه الجملة ربما تدل على حال الجملة كما انا نقول زيد قائم
علمت بتفصيل علمت معنى زيد قائم لا ان زيد [illegible] معلوم فيكون بمنزلة النعت **مكنون**
الثانية مؤكدة للاولى بما فوق اللفظ والمعنى نحو زيد قائم زيد قائم وقعد زيد وقعد زيد
وكانه لم يتعرض لظهوره او مخالفة اللفظ مقاربة المعنى جدا فهو بمنزلة التأكيد بالتكرير
او مخالفة المعنى متغيرة للاولى فهو بمنزلة التأكيد المعنوي كما سيفصله او كلا التي **الموضع**
موضع تجوز او غلط كما لكيد حجة **لا ريب فيه** بالنسبة الى ذلك الكتاب [illegible]
لا [illegible] من الاحواب وهو لما يكون [illegible] **فانه لما بولغ في وصفه ببلوغه** [illegible]
بوصف **الدرجة القصوى في الكمال بجعل** [illegible] ببلوغ المبتدا اذ ذلك المشعر بكمال [illegible]
بتمييزه **ويعده درجة** لعظمة عن الافهام **وتعريف الخبر** الدال على حصر الكتاب فيه [illegible]
بجعل غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه كانه ليس كتابا والشيخ لم يجعل ذلك مبتدا [illegible]
بل جعل [illegible] تقدير هو ذلك الكتاب على ما هو الاولى الاعجاز وكانه خاتمة [illegible]
بمنزلة العدم فانه من شؤون الادب وجعل لا ريب فيه بمنزلة التأكيد اللفظي لان [illegible]
عدم الريب [illegible] بمنزلة الهداية مبينا **جاز جواب** لما **انه يتوهم الان مع**
تجيل [illegible] كمالات الكتاب **انه مما يرمي به** اي مما يتجوز به **جزافا** [illegible]
ما يقال بلا تامل والتحقيق انه كناية عن كونه غلطا لان القول بلا تامل [illegible]
عن كونه غلطا لان القول بلا تامل [illegible] الغلط ودفع التجوز [illegible]
يستدعي انه لا يدفع به الغلط على ما ذهب اليه الشارح المحقق والسيد السند [illegible]
والسيد [illegible] ودفع الغلط به [illegible] التأكيد والسند الكلام [illegible] عن الكمال به
[illegible] ونفي غيره من الكتاب والتأكيد المعنوي يدفع التجوز فلا [illegible]
[illegible] المقصود [illegible] بلا ريب [illegible] الريب
[illegible] المشهور [illegible]

[illegible] غيره من الكتب يشاركه في ذلك النفي **فانه يمنع** او ذلك الكتاب الذي لا ريب فيه
[illegible] **ذلك الكتاب التوهم** **فوزانه** اي وزنه وزن [illegible] يقال هو وزنه ووزنه ووزانه
كذا في القاموس فعلم **وزان نفسه في جاءني زيد نفسه** بريد به لفظ الوزان اي الوزن [illegible]
لا وزانه ووزانه على ما عرفت ولا يخفى قول الشارح في المختصر اي وزان لا ريب فيه [illegible]
وزان نفسه في زيد فلا يكون الوزان تاكيد [illegible] لا ريب فيه [illegible]
[illegible] الواضح الحال **ونحو هدى للمتقين** عطف على قوله نحو لا ريب فيه واشارة [illegible]
[illegible] متقاربة المعنى [illegible] منزلة التكرير **فان معنى ذلك** اي الكتاب **في الهداية**
[illegible] **بالغ درجة لا يدرك كنهها** اي نهايتها حتى كانه **هداية محضة** والاولى [illegible]
[illegible] في حمل الشيء على الشيء [illegible] المبالغة دعوى الاتحاد [illegible] تردد [illegible]
هداية عظيمة محضة لان التنوين [illegible] للتعظيم [illegible] المبالغة [illegible] خبر [illegible]
[illegible] البلوغ [illegible] مع التنوين وكونه الهداية المحضة [illegible] التعبير كما يستفاد من الشرح
[illegible] التنوين لا يفيد تعظيم [illegible] الهداية [illegible] البلوغ البالغ فيه [illegible] الى حمل [illegible]
[illegible] عليه وحده [illegible] للتعظيم **وهذا معنى ذلك الكتاب لان معناه كما**
الكتاب الكامل والمراد بكماله كماله في الهداية لان الكتب السماوية [illegible]
[illegible] **متفاوتة في درجات الكمال** لا بحسب غيره [illegible]
[illegible] ذلك الاعتقاد [illegible] هذا التفاوت فلا [illegible] التفاوت
[illegible] بلاغة القرآن [illegible] الكتاب [illegible] الشارح [illegible]
التفاوت ايضا [illegible] الهداية [illegible] والى التصديق [illegible]
[illegible] مساوية [illegible] المتقين [illegible] الهداية [illegible]
[illegible] التأكيد اللفظي اقرب **فوزانه وزان زيد الثاني في جاءني زيد زيد** الاول [illegible]
زيد قائم الثاني [illegible] زيد قائم [illegible]
[illegible] السيد السند [illegible] لا ريب فيه [illegible] المتقين [illegible]
[illegible] لا ريب فيه [illegible] على المؤكد [illegible]
[illegible] الذي اختاره
[illegible] لا ريب فيه [illegible] المتقين [illegible]

و ح فصل ... بهذا ونقول ... [illegible] جميع الفرسان

[illegible] الانسان ... [illegible]

[illegible] المفردات عند الجمهور [illegible]

[illegible] التأكيدات المجتمعة ... الصفات ... [illegible]

[illegible]

بل يشمل العرض فيها الزيد وانه الشكر ويجعلنا في الاعتراف فوزانه وزان وجهه في
الحجبي وجه لدخول الثانية في الاول كما لا يخفى لان الاول يشتمل عليها بالتصريح والآية
اصطلاح خرج في غاية الدقة والحسن وهو اولى مما في قوله تعالى ما تعلمون محمد ليبدأ ان امدكم
بعلمكم وتحييكم من بين الحيوانات الشهوانية بالحكم من ذوي العلم امدكم بانعام الآية
مثبته على الامداد في العالم الروحاني وهي الامداد في العالم الجسماني ولما كان بين الامداد
من التباين والتفاوت فصل الجملتين تنزيلا للتباين منزلة عدم التناسب
او جعلها موصولة فان الاشبه انه من ذكر الخاص بعد العام لشرفه في النظر الى طبيعته
لكمال تعلقه بها والشائع فيه عطف الخاص على العام ولا اعادة العامل استغنى به عن
العاطف فهذه من جهات الفصل حرية بان تجعلها نصب العين وان تحفظها من التبديل
حريا بان تنزل منزلة الاتصال ما اشار اليه بقوله نحو قوله لما اقول لا تقيمن عندنا والا
ان لم ترحل فكن في السر والجهر مسلما منقادا والاسلام الانقياد وفي الشرح لا يكون
كالمسلم من استوى حاله في الدين على خلاف المنافق المتدين في الملا وغير المتدين في الخلا
فان المراد المقصود به والغرض منه من استعمال فاعمل بمعنى الغرض لا ما استعمل فيه
اللفظ كما ل اظهار الكراهة اي كمال اظهار الكراهة لاقامته اي اقامة المخاطب وقوله
لا تقيمن عندنا اوفى بتأديته اي بتأدية الغرض من الاستعمال لدلالته عليه اي
على الكراهة وتذكير الضمير لعدم الاعتداد بتأنيث المصدر ويجوز ان يكون الظرف
الكراهة مما استعمل فيه اللفظ مع ظهور بطلانه كما لزم على من جعل الضمير عليه كمال اظهار
الكراهة بالمطابقة اي بالدلالة الوضعية التي جارت في الوضع كالمطابقة والا
فيقول لا تقيمن النهي عن الاقامة وهو ليس عين الكراهة وانما يلزم الكراهة وقوله
فانه يدل على انه لا يرضى بمقارنته وللمصاحبة ويستدعي رؤيته وقال الشارح تعرف بهذا
اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة ميزتين طلب الكف عن الاقامة مع التأكيد الكلام
عبارة في الكراهة الشديدة فوزانه وزان حسنا في الجبي الا ما حسنه الا التقدم
للا قامة لا مغاير لها ولا ربما كان فلا يكون تأكيدا ولا بيانا ودع داخل فيه وضعا بذلها
من اشتغاله والاقامة ووجه كونه مثل الحبي لا يحتمل ابدا من الاعراب قد عرفت
او جه في الالتفات مثل كمال الاتصال لو لا كونه بجملة الثانية بيانا للاولى

فتبذل

وجعل منزلة عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا يعطف عليها لاالا يعطف
الشيء على نفسه فاما انه يذكر بعد كلمة اي او وهو يعود او بعد ان جعل افتتاح اي المفسر
من الحروف العاطفة لا يصح منه جعل كونه الثانية بيانا للاولى من موجبات الفصل
خفائها بعد ما يتوقف البيان على كون الاولى خفيا وفيه بحث لانه ربما طلب مزيد الايضاح
دون ازالة الخفاء نحو فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد
وملك لا يبلى اولشيبه المذكورة في الآية من يبدا للبعض لانه وسوسة الشيطان كما ان ذكر
ما ذكر فانه وزانه وزان عمر في قوله اقسم بالله ابو حفص عمر الاعلام فكما سبق فوزانه وزان
الجملة الثانية بيانا للاولى اعم من ان تكون بتمامها بيانا لتمام الاولى او تكون بتمامها
بيانا لجزء الاولى فان قوله قال يا آدم بيان لما وسوس اليه ولا خفاء في الشيطان ولا سيما
تعميم الوسوسة حتى يصح بيانا وعما قال الشارح المحقق من انه لو لم يقيد قوله قال بالشيطان
لم يصح تفسيرا لقوله وسوس لانه القول الخفي للاضلال ومثال الاعم فلا بد من تقييده
حتى يصح تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان يتوهم كونه للاضلال وكونه خفيا لا يتم الا
البيان يكفي فيه كونه بتقييد الموضوع مع انه يرد عليه ان يتبين بوضوح حتى يحصل بيانا
مزيد ايضاح كما تعرف في الموضع كذا انما قال السيد السند حيث قال بل لانه في الآية
يصلح بيانا للاولى ولا يشترط في الثانية حتى يصح بيانا للاولى وان الشبهة التي القول المقيد
بالشيطان يصلح بيانا لمطلق الوسوسة والوسوسة الشيطان بل لوسوسته
دم فالنسبة بالبيانية انما هي بين المقيدين دون مجردي الفعلين فيه ضعف لانه يصح بيانا
المطلق بالمخصوص فيصح ان يكون القول المقيد بفصوله بيانا للوسوسة المطلقة والقول
المقيد بفصول ليس جملة اذ المفعول من متعلقات السند فلا يلزم ان تكون النسبة
بالبيانية بين المطلقين فان قلت لو كانت البيانية من موجبات القطع كيف جاء
قوله يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم ويستحيون نساءكم وفي سورة اخرى
ويذبحون ابناءكم قلت اريد بالتفصيل في قوله يسومونكم سوء العذاب مطلق العذاب
سواء كان باعتبار انفسهم او بحسب مالهم فجاء يذبحون ابناءكم بيانا له ومع الوصل
اذا اريد به اعلى انفسهم وجاء ويذبحون ابناءكم مغايرا له مستحقا للعطف لا للبيان
وقال الشارح المحقق ربما يغير الشيء الا زيادة فيه ولا صورة ما مثل اخرا لحسين

منزلة التوكيد الاجنبي اي غير شبيهة بعطف عليه لان المغايرة شرط العطف التاكيد وعلى
خلاف مقتضى الظاهر الفصل وانت تعرف حاله و واما كونها اي الثانية كالمنقطعة
عنها اي عن الاولى فلكون عطفها عليها موهما لعطفها على غيرها مما يؤدي الى الفساد
التغيير واما قيد به لانه قولنا زيد قائم وعمرو قاعد وبكر ذاهب مما يوهم فيه عطف
الجملة الثالثة على اي جملتين سابقتين عطفها على الاولى لكن لا فساد فيه ولا يتفاوت
المعنى فلا يبالي بهذا الايهام وايضا لو كان مطلق الايهام غير المقصود مرددا لما صح الفصل
الذي فيه ايهام غير المقصود مع انه صح الفصل يحتمل الاستيناف وفيها ايهام الاستيناف غير
المقصود والمراد بالايهام اما الدلالة الضعيفة فيجب بيان العطف على الغير والتشكيك
و يكون معلوما بطريق الاولى واما التعبير بالايهام لكون المدلول ضعيفا فاسدا او مخل
الكل قال الشارح المحقق وشبهه بكمال الانقطاع انه يشتمل على مانع العطف كالاختلاف
في الخبرية والانشائية او عدم الجامع بينهما لكن هذا دونه
لان المانع فيه امر خارجي ربما يمكن دفعه بنصب قرينة اقول ما ذكره من وجه الشبه
بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع وخروج الى التمسك بان الحكم له طريقان فالاولى
ان يقال وجه الشبه بعنا بين الجملتين مع الاشتمال على مانع العطف وحينئذ نقول وجه الشبه
فيهما ايهام خلاف المقصود كما ان مانع عطف المختلفين خبرا وانشاء ايهام اتفاقهما
لان الشائع في عطف غير المتشاكلين على المتماثلين مع ايهام الجامع والاولى ان يقال
ايهام خلاف المقصود بوجود التلازم المحقق التابع بالعدم وشبهه بالجامع الغير المنقطعتين
بعدم الجامع ويسمى الفصل لذلك قطعا لان الجملتين كانتا متصلتين لوجود التناسب
والجامع فقطع كما انه في الفصل فيه كما في قطع متصل مثاله وتظن سلمى انني ابغي بها
بدلا اراها في الضلال تهيم اي بدل عني قوله اراها على صيغة المجهول شائع في الظن اي اظنها في الضلال اي في
طريق لا يوصل الى المطلوب تهيم اي تتحير و يحتمل ضلالها مظنونا مع انه ليس يعوك
اليقين تحرزا عن دعوى اليقين في ضلالها واشعارا بنهاية الارادة ودعوى الظن
لا يروح منه دعوى اليقين في ارادة ذمتها مظنونه تسلي بعني فصل اراها عن قوله تظن
تمنيها مع التقارب خبرا واتحاد المسند اليه لانها لو عطفت لتوهم انه معطوف على الاول
لانه لا يناسب لو عطف على ابغي المعطوف في حكم المتن فيكون الاولى في بخلاف المقصود وهو

ان قلت ابغي وهو اقرب وكونه كالمفرد المعطوف عليه كعطف المفرد على المفرد لانه لا يبقى الا انسا
بابين مسند المفرد ان اراها وكونه كذلك في التوجيه لانا نقول كونه اقرب لا يحمله مناسبة كونه متعلق الظن
وفيه ان اختيار الفصل على العطف لذلك اذ يكفي لو لم يكن في الفصل ايضا ايهام خلاف
المقصود ولا خفاء في احتمال كونه اراها حالا عن فاعل ابغي وخبرا بعد خبر لان الان يقال
الاصل في الجملة ان لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فاذا منع مانع عن
العارض الذي هو العطف يختار الاصل وترجح الاصالة وان لم يخل عن مانع كما في منع
العطف ههنا مانع المحتاج ولا يصح جعل الفصل لرعاية الوزن لانه ليس ههنا اي
ليس شيء بيته لرعاية الوزن في وجوده لا يستند منع البليغ الى الامر اللفظي ويحتمل
ههنا ان من نكات الفصل رعاية الوزن ويحتمل الاستيناف كانه قيل كيف تراها في هذا الظن
فقال اراها تتحير في اودية الضلال واما كونها اي الثانية كالمتصلة
بها فلكونها اي الثانية جوابا لسؤال اقتضته الاولى فتنزل الاولى منزلته اي منزلة السؤال
لانه يكفي السؤال في اداء معناه فتفصل الثانية عنها اي عن الاولى كما يفصل الجواب عن السؤال
لا بينهما من الاتصال كذا في الشرح وقوله كالمتصلة معناه كالمتصلة الكاملة والاولى
بعض الاتصال ولذا قيد الاتصال سابقا بالكمال او كمال الاتصال عبارة عن الاتصال
الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال واوج لفظ الكمال لحسن مقابلة الاتصال بشبه الاتصال الذي
في الانفصال الذي بين الاتصال ناقص وهذا شبه بانه من موجبات كمال الاتصال كون الجملتين سؤالا
وجوابا ونظام يعيد وذلك في تفصيل كمال الاتصال بين الجواب والسؤال لا يحتاج الفصل فيه
الاعتبار لانه لا يكون في الكلام متكلمين فالجواب ابدا ابتداء الكلام غير مسبوق بما يعطف عليه
فيحتاج الى اعتبار اتصاله بالسؤال حتى يمكن ان يكون جوابا فصل عنه كما يفصل الجواب
عن السؤال ثم يفصل عنه لكونه ابتداء الكلام ويمكن لا يهام وكذا جعل هذا القسم كالمتصلة مع
تسميته كالمتصلة وادراجه في بين الحقيقين ولكن لانه في قوة اتصال الجواب بالسؤال ادخل في قوام
اوجه انها لان الجواب بيان لمبهم السؤال ويمكن ان يجعل وجه فصل الثانية عن الاولى
السؤال الذي لا يتبيان فيه الا من نسبتين بين انها تضمنت السؤال ومنهم من جعل هذا القسم كالمنقطعة
ووجه الفصل في الجواب عن السؤال كما ان الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا وانشاء ولعله توهم
الجواب عن السؤال في مراتب الفصل الا ان وجهه تحت كمال الانقطاع والسؤال لانه في التغاير

اضرب زيد في جواب من ضرب لان الفصل فيه ليس للاستحسان جواب او انشاء واعلم ان تنزيل
الاولى منزلة السؤال من تصرفات المعنى واما غيره فلا تنزيل ويجب تقدير السؤال ولا يخفى
ان ما اعتبره يجعل الداعي الى الفصل اقوى فحمل الشارح على انه لا حاجة الى ذكر التنزيل على تعريف
ما يرد الاخرى وعرض لما هو اعتباره في نظر البليغ اولى ولا بد من حمل بيان ان ما ذكره السكاكي
من نكات التنزيل منزلة الواقع منزلة السؤال والابعد انه يكون قصد المصنف نقل الاشتراط
الى النكات وكان التنزيل ايضا قال السكاكي فينزل السؤال بالفحوى منزلة الواقع
لنكتة كاغناء السامع عن ان يسأل او كان لا يسمع منه شيء تحقيرا له او كراهة سماع كلامه
او انه لا ينقطع كلامك بكلامه او ليتصف بعدم الانفصال في نظامه او القصد الى تكثير المعنى
اكثير بلفظ قليل الغير وتكرره والمقصود من نقل كلام السكاكي بيانه او جعل الفصل لجعل المقدر
كالمذكور ففصل الجواب عنه من السؤال المقدر لا من الجملة الاولى كما ان ما اعتبره الفصل حيث
ترك الجملة السابقة منزلة السؤال كان الفصل عنها وبهذا انسب بعبارة كالمتصلة بها او جعل
وجه الفصل شبه كمال الاتصال بينهما ويسمى الفصل لذلك استئنافا وبهذه التسمية تشعر
ما ذكرناه من ان الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه لا للاتصال بالسابق
وكذا الجملة الثانية تسمى استئنافا فلفظ مشترك والمعنى بالثانية المستأنفة وهو اي
الاستئناف بالمعنى الاول لان الكلام في الوصل والفصل ظاهر وان كان مرجع البحث الى الثاني
كما قدم ثلاثة اضرب اختاره على ان وجب لا التقسيم بمقتضى العدد جمع الثلاثة او جمع الثالثة في
اللفظ والمعنى والضرب والنوع وتنوع الاستئناف فيه لتنوع السؤال المقدر لان السؤال
اما عن سبب الحكم مطلقا لا عن خصوص سبب فيجاب باي سبب كان سواء كان سببا
بحسب التقدير كالتاديب للضرب او سببا غير بالتحريج نحو قال لي كيف انت قلت
عليل سهر دائم وحزن طويل اي ما سبب علتك او ما بالك اي ما شأنك
عليلا اي معه اي سبب لك فانه يثنا من ثبوت البيت السؤال عن سبب العلة خارج
العادة المتعلقة من سبب علة التعليل ولكن انه تحمل السؤال عن حال المستدل به على سبب
بحث فيكون من التعميم ثابت والاظهر ان قوله سهر دائم خبر بعد خبر وصف لنفسه بالمرض
والسهر الدائم والحزن الطويل وتنبيه على انه مرض مما لا ترجى فيه الصحة ولا يخفى ان هذا القسم
يقتضي جوابه التأكيد من اوله الكلام بلا ابتداء لا يؤكد ولا وجه لاحتمال ههنا زيادة في القسم

ثانية واما عن سبب خاص للحكم نحو وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء
كانه قيل هل النفس امارة بالسوء فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء وهذا الضرب
يقتضي تاكيد الحكم كما مر في الاحتياج في باب احوال الاسناد الخبري في الشرح من ان الطالب
التي كان منزلة في الكلام طالبا له احسن تقويته بمؤكد فنعلم ان المراد بالاقتضاء ههنا الاستحسان
لا الوجوب هذا لا ان النكتة في التعبير بالاقتضاء ان الاستحسان في باب البلاغة كالواجب
ولا ينافي البليغ تركه ونحن نقول اعتبر قوله كما مر منه ان كان سؤال السائل مع الشك
الحكم وان كان مع الانكار وجب التوكيد بحسبه الآن ذكره ما يجري الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
وان الحكم وان كان لا يكون منكرا انكارا حيث اكد بالكلام وان كان الحد الانكار هناك انكار ما يصلح
النفوس بالسوء والاحوط ان البعض كثير للامر وبهذا اكد عليه طبع ما تقرر فيما بينهم ان
المقدر يجعل النفس امارة بالسوء والمعنى ان الناس [illegible] الامارة سبب
يجري ليكون امارة التسبب لا امارة او انها منقادة لمن يأمر بالسوء او انك تكلف بعض
[illegible] تكذيبا فيما لا يخطر بالبال فتقدير جعل النفس امارة بالسوء تكلف والاظهر
تقدير ما سبب عدم تبرئتك الآن اكد الجواب [illegible] من الانكار علم ما بيني وبين الكلام
[illegible] المنزل منزلة المنكر انكار بين وفي الشرح كما ان قلت اجتهد ربك ان العبادة
حق له فهو جواب للسؤال عن سبب خاص اي هل العبادة حق له وانما قلت فالعبادة
حق له هو بيان في الحقيقة لمطلق السبب [illegible] موضع للوصل واذا قلت
العبادة حق له فهو [illegible] مع تقديري [illegible] الاستئناف جواب لسؤال عنه مطلق السبب
اي لم يجزيه العبادة [illegible] وهذا البليغ الزمخشري وقراءة مختلفة وبهذه الثلاثة تجب
تفاوت الاستئنافات وكان مرادنا [illegible] موضع الوصل الظاهر [illegible] ولا ان الوصل
الغير حسن فيه لان الفاء في قوله فالعبادة حق له للتعليل لا عاطفة ولا يخفى ان الاول
ايضا [illegible] تقديره لا تفاوت بينه وبين الثالث في ذلك واما عن غيرهما اما مطلقة
فلا يقتضي تاكيدا واما عن غيرها خاص فيقتضي التاكيد على ما مر وكانه اكتفى بالسابق
الفصل من تقسيم السبب اليه ومع ذلك اشار الى القسمين [illegible]
[illegible] لا يقتضي التاكيد [illegible] مثال يقتضي التاكيد [illegible]
نحو قالوا سلاما قال سلام اي فماذا قال ابراهيم في جواب سلامهم

بحيثية احسن من تحيتهم لان تحيتهم عارية عن الثبات والدوام لفعليتها وتحيته دالة
عليهما لاسميتها وقوله زعم اكثر استعماله في الاعتقاد والباطل وقد يستعمل في الحق كما في
القاموس العواذل جمع عاذلة اي الجماعات العواذل اما الرجال كما هو ظاهر صدقوا او الرجال والنساء
صدقوا تغليبا انني في غمرة اي شدة صدقوا فان زعم استعمل في الاعتقاد والحق قال الشارح
وهكذا كان مظنة ان يتوهم ان غمرته ما ستنكشف كما شاع في اكثر الغمرات والشدائد يستدرك
بقوله ولكن غمرتي لا تنجلي فتفصل قوله صدقوا عما قبله لكونه استئنافا جوابا للسؤال عن غير
السبب كانه قيل اصدقوا في هذا الزعم ام كذبوا فقيل صدقوا وهذا وكذا في المفتاح في وجه
عدم التأكيد ان السؤال عن التصور والتصور لا يطلب التأكيد ونازع السيد السند فيه بكون
الوهم ولم سؤالا عن التصور فكان مقتضى الظاهر التأكيد وقد سبق ان طالب التصور ايضا
يكون مترددا في احد طرفي الكلام من النفي والاثبات لا معنى للسؤال باي ام ان لم يكن ثمة اطلاع على
التصديق باحدهما لانه موضوع لمن يعرفه كلا احدا لا ترى انه لا يقال ازيد قائم ام عمرو والاستفهام
في مثل السؤال عن جانب بعينه فيقال صدقوا ووجب التأكيد لحصر التردد فيه ويكون تركه التأكيد
لانه ظهر حاله بدفع التردد والشك ولا وجه ان المراد زعم العواذل انني في غمرة ستنكشف لان
العذل لدفع الغمرة فلولا زعم الانكشاف لما تحقق فالزعم في معناه المشهور وكان
زعمهم مركبا سأل انهم هل صدقوا فاجاب بانهم صدقوا في البعض وكذبوا في البعض فقوله
صدقوا اشارة الى صدقهم في كونه في الغمرة وقوله ولكن غمرتي لا تنجلي اشارة الى كذبهم في
اعتقاد الانجلاء فكذا لا ينبغي ان يحقق المقام وبهذا شأن من لبيب في رتبة التقليد في فهم
الكلام وايضا تنبيه على ان تعميم مستانف ليس من زوائد التعميم السابق وتنبيه
بقوله منه على انه يقصد به الحصر الاقسام اذ منه ما يأتي بصفته التي لا يترتب عليه الحكم ومنه
ما يأتي باسمه مع الوصف الذي يترتب عليه الحكم لا يحول الاول واضمن فيما يأتي على صفته والثاني فيما
يأتي بعادة الاسم لان المراد بالوصف ما يترتب عليه الحكم وبالاسم مجرد الاسم بقرينة قوله حيث اطلق
منه ولم يستوف الاقسام لان بعضها ما يتعلق بالاول والبعض بالثاني في الاحكام الا انه
يكفي على ذوي الافهام ما يأتي باعادة اسم المراد بالاسم ما يقابل الصفة اي اللفظ ولو على
وكانت في غاية الابهام باعتبار خفي عن المقصود ما استؤنف اي ابتدي عنه وكان حق عنه
منه والمراد بالمفعول الذي بلا واسطة فان الكلام حذفه عما قاله الشارح الظهور المراد الشامل

بيانه

واسطة انه يبنى عن انه علل ونسبه الى الشعر وقوع الاستئناف عنه فيكون من قبيل حذف
بين العبد الذي يوده كما يوضحه كلام الشارح لانه لا وابي اليه بالحرف مفعول لا عامل الحذف مستأنف
بجميع الايجاز جميع اليه بخير منه الاسلام سوق الاستئناف منه المفعول لا ولا يكون الحذف
والاستئناف فتجد شيئا نحو احسنت انت على صيغة الخطاب اشارة الى انه ذكرها الشارح المحقق وجهه
جعل السؤال المقدر بما فاء احسن اليه اما على صيغة المتكلم او الخطاب او الفعل المجهول فيكون الجواب
سؤالا عن سبب احسانه مع انه اعلم بسبب ما فعل فيحتاج توجيه سؤاله الى ان يحمل
على النسيان او الامتحان في الخبر فعل الحرف السبب اولا وهو بعيد وليس لك ان تقدر
السؤال هنا من قبل السامع ودون المخاطب لانه يأباه قوله صديقك وكان الواجب
صديقك القديم فلذا قال السيد السند الواجب ان يكون السؤال المقدر هل هو حقيق بالاحسان
لانه انما يحسن الاحسان انما يحصل وقع موقعه او لا فيجب التأكيد فيقال
القديم حقيق بالاحسان موكد بتعليل الحكم بالصفة ينبه لكونه لا يجري نحو زيد حقيق بالاحسان
فلا يدفعه شيء نحو على السائل عن غيره لا تقتضيه المقام وبرد ما يليه فانه اعلم بانه صديقه
القديم فيكون اعلم بانه حقيق بالاحسان بناء على النسيان او الامتحان وكان الاولى ان يجعل
احسنت على صيغة المتكلم فيكون السؤال من المخاطب الغير المحسن فتغير بلا خفاء اي
زيد حقيق بالاحسان ومنه ما يبنى على صفته عدل عن عبارة الكشاف ومنه ما يأتي
باعادة صفته لان المراد بالاعادة في عبارته ذكر صفته عبر عنه بالاعادة بطريق المشاكلة
لو جوده في مجيئه اعادة اسمه فاحترز عن خفاء البيان لكنه حمل البيان ان ما ذكر لان البناء
لا يشتمل على خبر المسند اليه بطلاوة فخرج نحو احسنت الى زيد يستحق صديقك القديم
الاحسان نحو احسنت الى زيد صديقك القديم اهل لذلك وهذا اي الاستئناف
المبني على الصفة ابلغ لاشتماله على بيان سبب الحكم الذي في الجواب وزيد بيان
سبب الحكم الذي في الجواب وبيان سبب الحكم المتضمن للسؤال فان قولنا زيد حقيق
بالاحسان بيان سبب الاحسان الى زيد مع انه لا يشتمل على سبب استحقاقه للاحسان
وبهذا ظهر ضعف ما قال الشارح انه لما كان السؤال في الاستئناف عن السبب الجواب
لا على انه يشتمل على بيانه فلا يرجح جوابه على جواب الاشتمال عليه في الكل يشتمل عليه لانه
كان على نحو قولنا زيد لا يشتمل على بيان السبب وقد اجاب بانه اذا اثبت السبب للحكم في قصد

سؤال عن سببه واريد ان يجاب بان سببه ذلك وانه مستحق لذلك [illegible]
فيه الجواب يكون تارة باعادة اسم ذلك الشيء فيه عند ان سبب [illegible]
للحكم هو هذا الوصف وليه يجري بهذا في سائر صور الاستئناف [illegible] مثل هذا
ولا يخفى ان جوابه يحصل القسمين بالسؤال عن السبب مع انه يجري في الجميع ولولا
ذلك لا ينبغي ان يذكر قبل السؤال عن غيرهما ويختص بما يكون الجواب بالاستحقاق
مع انه يجري في غيره كما يقال احسنت الى زيد زيد حقيق بالاحسان [illegible] من الشيء
[illegible] جعل الاظهر ان اسم الاشارة اشير به الى الصفة [illegible]
[illegible] في الصفة وان كان [illegible] الحكم [illegible] من الاول [illegible]
[illegible] الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة لما عرفت من الفرق بين اسم الاشارة في
[illegible] الموصوف [illegible] وقد يحذف صدر الاستئناف
[illegible] وقد يحذف بعض الاستئناف لانه لا يختص الحذف صدره نحو قوله تعالى يسبح
له فيها بالغدو والآصال رجال لان تقديره يسبحه رجال في جواب من يسبحه [illegible]
كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يسبحه ولا يخفى ان المحذوف ليس الصدر فقط بل [illegible]
والظرف ايضا وعليه [illegible] التفاوت بين المثالين [illegible] كون المحذوف
في احدهما المسند [illegible] وهو كون المحذوف في احدهما الاول [illegible]
[illegible] قوله نعم الرجل زيد على قول [illegible]
يجعله مبتدأ [illegible] وقد يحذف كله اما مع قيام شيء مقامه نحو قول الحماسي [illegible]
[illegible] زعمتم ان اخوتكم قريش [illegible] في الشرف والنسب لهم الف اي ايلاف
[illegible] في رحلتي [illegible] الشتاء والصيف
[illegible] وليس لكم الاف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

فان قلت في الوجه الاول ايضا لا بد من جعل [illegible] بالسؤال عن سبب [illegible]
واجاب بانه يحتمل ان يكون [illegible] التكذيب [illegible] فالوجه مبني على احد الاحتمالين
فالفرق [illegible] وقد عرفت ان ذلك من اقامة [illegible] الشيء [illegible]
[illegible] ولكن ان يحتمل [illegible] على التكذيب [illegible] سؤالا عن سبب التكذيب
[illegible] بالتقدير [illegible]
ذلك [illegible] نحو [illegible] ايضا [illegible] قول [illegible]
[illegible]
[illegible] قول [illegible] السابق واما الوصل لدفع الايهام فكقولهم لا وايدك الله
[illegible]
[illegible] كمال الانقطاع لدفع الايهام [illegible] ايدك الله [illegible]
[illegible] بالعطف [illegible] لدفع الايهام [illegible]
بين الفصل والوصل [illegible] التكرير [illegible]
[illegible] للتوسط [illegible]
[illegible] زيد [illegible] لا وايدك الله [illegible]
[illegible] للتوسط ولدفع الايهام [illegible]
[illegible] لدفع ايهام [illegible]
[illegible] العطف [illegible] الكلام السابق
[illegible] الكلام السابق [illegible]
[illegible] العطف [illegible] الوصل [illegible]
لدفع [illegible]
[illegible]
[illegible] الوصل لدفع الايهام [illegible] واما للتوسط [illegible]
للتوسط [illegible] فاذا اتفقتا [illegible]
[illegible] الوصل لدفع الايهام [illegible] التوسط [illegible]
[illegible] واما للتوسط فاذا اتفقتا [illegible] خبرا وانشاء [illegible]

[illegible] التوسط بل [illegible] الثاني [illegible]

[illegible] الفصل [illegible]

[illegible] كمال الاتصال او كمال الانقطاع [illegible] التعيين

[illegible]

[illegible] كمال الانقطاع [illegible] الاتفاق [illegible]

[illegible] كقوله يخادعون الله وهو خادعهم [illegible] الاتفاق [illegible]

ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم [illegible] الانشائية مثل قوله كلوا واشربوا

ولا تسرفوا [illegible]

[illegible]

[illegible] واذ اخذنا ميثاق

بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين

وقولوا للناس حسنا [illegible]

[illegible]

[illegible]

او زيد شاعر وعمرو كاتب او زيد طويل وعمرو قصير لمناسبة الا ان في مناسبتهما نوع خفاء
معتبرة في المقام كما عرفت في كاتب وعمرو شاعر او صديقه او عدوه انسب بينهما الاخوة
او جسمية او شيئية فتجيد حيا بعيد والاخوة او الصداقة وان وافق الا ايضاح تضييق
المسلك الرحيب ولا يليق بمن له ذوق في معرفة الاساليب بخلاف النصيب بخلاف زيد شاعر
وعمرو كاتب بدونها اي بدون تلك المناسبة وبخلاف زيد شاعر وعمرو طويل مطلقا
سواء كان بين المسند اليهما مناسبة معتبرة او لا لعدم المناسبة بين الشعر والطول
وقد عرفت ان قوة المناسبة بين الشعر والطول مطلقا بعيد عن حيز القبول نعم في اغلب
الاستعمالات لكن لا يخفى ان رعاية المناسبة بين المفردات ايضا مما لا بد منها ولكن يستبعد
العقل جمع جملتين متباعدتين في المسند والمسند اليه يستبعد جمعهما مع تباعد قيد منهما
وان تفاوتت بين التصوير وبينها في التركيبة الا الارى النظر البديع في ايرادها في جملتين
متباعدتين كلا يبعد ان يقال ما سوى المسند اليه المسند من الواضح فالتباعد فيه باطل
في احدى السكاكي الجامع بين الشيئين ذكر السكاكي الجامع بين الجملتين وعدل المصنف
الى الجامع بين الشيئين لان الجامع يجب في المفردات ايضا فنبه على ان ما ذكره
لا يختص بالجملتين اما عقلي بان يكون بينهما اتحاد في التصور عدل عن عبارة السكاكي
في التصور لان المتبادر منه كفاية الاتحاد في تصور واحد فعدل الى المعرف ليفيد ان الجامع
الاتحاد في جميع المتصور فلا يفيد كفاية تصور واحد والا بنافي ما سبق من التصور
الاتحاد في المسند والمسند اليه الاثنية لا يجري في المفرد بين المعطوفين الاتحاد في التصور اولا
يعطي الجزئية والتماثل والتضايف والتضاد في المفردات باعتبار انفسهما وفي الجمل باعتبار
المسند والمسند اليه والفصل لذا اولا الجامع العقلي والجامع الوهمي ومنها الى ان ...
السالكين ولكشف بيان الجامع البين والغرض عن ضلال المتباعدين عن مرتبة التمكين
فانه طول بالطول ليس الاحرى قول فاعلم ان العقل قوة للنفس الناطقة بها تدرك الامور
الكلية والخيال قوة لها خزانة لصور المحسوسات والوهم قوة تدرك بها معاني جزئية
منتزعة عن المحسوسات والنفس قوة اخرى تتصرف في مدركاتها تركيبا وتحليلا وتسمى مفكرة
عند اعمال العقل اياها ومتخيلة عند اعمال الوهم اياها وهو المراد في الفصل والوصل
في المراد بالعقلي ما يكون سببا لاقتضاء العقل اجتماع الجملتين عند المفكرة وبالوهمي

ما لا يكون سببا الا باحتيال الوهم وابرازه لها في نظر العقل في صورة ما هو سبب لاقتضاء
وبالخيالي ما يكون سببا بسبب تقارن الصور في الخيال حتى لو خلى العقل ونفسه غافلا عن هذا
التقارن لم يستحسن جمع الجملتين فالجمع بين امرين بسبب التقارن في الحافظة التي هي
خزانة الوهم والتقارن في خزانة العقل وهي المبدا الفياض فيجعلها ترى الالف والعادة
فان الالف والعادة كما يكون سببا للجمع في الخيال كذلك يكون سببا للجمع بين الصور العقلية
والوهمية فاحتاج السيد بجعل الخيال على مطلق الخزانة وما جعل الخيال اصطلاحي
الاصطلاح اذ يجتمع فيه الصور التي منها تنتزع المعاني الجزئية والكليات اطلق الخيالي
على الخزانة مطلقا والاقرب ان يجعل التقارن في خزانة الخيال مطلقا بالخيالي ...
بالمقايسة اذ جعل ما يستحق البلوغ بسبب علو ان التقارن هو الخيال فاقتصر على
بيانه والقارن ... القصر فالجامع اما التقارن في الخزانة مطلقا فهو الخيالي
والتمايز اما ان يكون بسبب امر بسبب الجمع والتقضية بحسب نفس الامر فهو العقلي
والا فالوهمي او تماثل وهو في الاصطلاح الكلامي الاتحاد في النوع والتجانس الاتحاد
في الجنس والتشابه الاتحاد في العرض واشار الى ان التماثل راجع الى الاتحاد
في التصور بقوله فان العقل بتجريده المثلين عن التشخص في الخارج يرفع التعدد بينهما
ابيض يعني بيان ان الجامع بين قولنا زيد قائم وعمرو قاعد ... قولنا الرومي
ابيض والحبشي اسود ... الرومي والحبشي بالتجريد عن التشخص
بل عن وصف الرومية والحبشية اللتين هما ... اذ الكلام على وجه التفنن في تصوير
المقصود ... ومن هذا القبيل تقييد التشخص بالخارجي ...
الشارح والسيد ... لان تجريد العقل الحاصل عن التشخص ... لان معنى التجريد
عدم ملاحظة التشخص ونسبته في الذهن كنسبته الى الخارج ...
... الانسان ... بيان احكام انواع الحيوان
وتجعل زيد الكريم كذا وعمرو الكريم كذا في بيان مقام افراد الكريم قال الشارح المحقق والمراد
... وصف النوع ... يستفيد ذلك في باب التشبيه ...
... اعتباره بالنظر الى الوضوح التشبيه
... الوصف والاختلاف ... لا يحصل

الامرين المعتبرين في مقام العطف واحدا بهذا الاعتبار تصور منها الوجه لا الشيئين بوجه
الواحد والبارز فهو وجه ويليق بان يجعل من الوجهي قال الشارح ولكن التجريد عن التشخص
لا يرفع التعدد مع ان الوصف الكلية كالتفاوت في الحمرة والسواد ايضا موجبة للتعدد
في العقل بجواز الشركة في الوصف الكلي وللتمايز بالوصف الكلي في الواقع الا في تجويز العقل
وفيه نظر لانه لو كفى تجويز العقل الاشتراك والتوحيد في مشترك لكان يرتفع جميع الجزئيات
الخارجية اتحاد في النوع بتجويز العقل دخول الكلي تحت نوع الانسان مثلا فالوجه ان
العقل قد يرفع التعدد بالتجريد عن التشخص وذلك اذا كان التعدد عنده من قبيل التشخص
فتأمل او تضايف وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن شيء منهما بدون الآخر تحققا
وتعقلا والاخفى انه سبب لجمع الامرين في المفكرة والاخفى ان استلزام تعقل احدهما الآخر
يكفي في سببيته للجمع في المفكرة فلا يحتاج الى اشتراط التضايف فان قلت كان التضايف
يكون في التصور يكون في التصديق فيصح ان يجعل التضايف بين نفس الطرفين جامعا بينهما
من غير ان يتوصل الى التضايف بين مسنديهما والمسند اليهما بل هو جامع اقوى وجدت
القوم قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجامع بين المتضايفين لو كان يعني احدهما عن ذكر
الآخر فلا يجتمع بينهما البديع فضلا عن ان يعتبر الوصل بينهما كما في التضايف بين العلة
وهو ما يتوقف عليه الشيء والمعلول وهو ما يتوقف على الشيء وفي المفتاح والسبب
والمسبب والاولى ان العلة والمعلول خلاف اصطلاحهم لانه لا يحتاج الى تخصيص العلة
والمعلول بالفاعل والمفعول والسبب والمسبب بالغاية والمغيا او حمل السبب على
[illegible] العلة وهو ما يفضي الى الشيء في الجملة على ما هو عند الاصوليين والاول كالعلية
والمعلولية والاقل والاكثر لئلا يكون احدهما من التضايف الحقيقي والآخر من المشهوري
والاقل عدد يفنى قبل الآخر عند عدهما بشيء واحد [illegible] يسقط ذلك الشيء [illegible]
يفنيا والاكثر ما يقابله وكون الاول مثالا لما يختص بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس
والمعقول [illegible] فان مبادئهما معقولة [illegible]
بالتفاوت او وهمي بان يكون بين تصوريهما شبه تماثل بان يكون بينهما شبه تماثل
بان يكون احدهما شبيها بالغير من نوع الآخر كلون بياض وصفرة فان الوهم يبرزهما
في معرض المثلين [illegible]

فيصح [illegible] بان يجعلا من المتماثلين [illegible] او ان الجامع الوهمي [illegible]
[illegible] في الحس وعلى الجامع [illegible] الجامع بين الثلاثة التي
في قوله ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر
قال الشارح فان الوهم يبرزها في معرض الامثال [illegible] الثلاثة من نوع واحد
وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات بخلاف العقل فانه يعرف ان كلا منها من نوع على حدة
وانما اشتركت في عارض وهو اشراق الدنيا ببهجتها [illegible] في ابي اسحق مجاز [illegible]
نظر لانه [illegible] ان المراد بالتماثل [illegible] وصف [illegible] الاشتراك في
الحقيقة النوعية وبهذا الوصف [illegible] الاشتراك بين الشمس والقمر [illegible]
حقيقة [illegible] المراد بالاشراق [illegible] الدنيا بالنور الحسي [illegible] النور العقلي
[illegible] بالاشراق [illegible] الثلاثة [illegible]
يجعل [illegible] المشترك بينها [illegible] او تضاد وهو كون الامرين الوجوديين بحيث لا يتوقف
تعقل كل منهما على تعقل الآخر ولا يمكن اجتماعهما على محل واحد [illegible]
[illegible] السواد والبياض [illegible] وما يجري مجرى هذا المعنى [illegible]
[illegible] المجاز ولا [illegible] التضاد [illegible]
[illegible] قال الشارح التضاد [illegible] التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل
[illegible] الاختلاف [illegible] التعاقب [illegible] كالحمرة والصفرة [illegible]
[illegible] التضاد الحقيقي [illegible] الخلاف [illegible]
[illegible] الخلاف [illegible] تعريف التقابل [illegible]
[illegible] المشهوري [illegible] تعريف الحقيقي [illegible]
والبياض والايمان والكفر قال الشارح [illegible] تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد
لان الايمان هو تصديق النبي [illegible] في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة [illegible] قبول النفس [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] الاقرار باللسان [illegible] الايمان [illegible] ان يكون
مؤمنا [illegible] الاول [illegible] التضاد وما يتصف بها [illegible]
[illegible] المؤمن والكافر او شبه تضاد كالسماء والارض [illegible] الاسود
والابيض [illegible] الارتفاع [illegible]

وافترقا بدخول الوصف في الاسود والابيض وخروجه عنهما الا الاولى ان يقول وما يشتمل عليهما مكان قوله وما يتصف بهما **والاول والثاني** الاول هو السابق على الغير الغير المسبوق والثاني هو المسبوق بواحد فقط والفرق بينهما وبين الاسود والابيض ان عدم المسبوقية جزء مفهوم الاول وعدم المسبوقية بغير الواحد جزء مفهوم الثاني وفرق [illegible] آخر ايضا وهو ان التضاد يجب ان يكون بينهما غاية الخلاف وليس كذلك بين الاول والثاني فانه خلاف [illegible] الثالث [illegible] وقال السيد السند [illegible] العقيد [illegible] الاول التضاد الحقيقي دون التضاد المشهور وبهذا الاعتبار انحصر التقابل في الاقسام الاربعة ولما اعتبر الشارح في تعريف التضاد [illegible] من هذا الفرق والاولى ان ترك [illegible] والاكتفاء بالفرق الاخير هذا [illegible] اعتبر الشارح قيد غاية الخلاف [illegible] وصورة [illegible] التضاد [illegible] شبه التماثل دون التضاد [illegible] من جهتين **فان الوهم ينزلهما** **منزلة التضاد** وقال الشارح المحقق فانه لا يحضر [illegible] والمتضادين الا [illegible] [illegible] التضاد [illegible] منزلة المتضايفين **ولذلك تجد الضد اقرب خطورا بالبال مع الضد** مع [illegible] السواد [illegible] البياض [illegible] من [illegible] [illegible] منزلة التضايف [illegible] [illegible] اقرب خطورا بالبال مع الضد [illegible] منزلة التضايف وكان [illegible] الضد مع الضد [illegible] تصور الضد [illegible] [illegible] التضايف [illegible] **وخيالي** [illegible] **بان يكون بين تصوريهما** [illegible] **تقارن في الخيال** سابق على العقل [illegible] مطلق التقارن [illegible] [illegible] عن التقارن [illegible] [illegible] [illegible] المتقارنة [illegible] في الخيال [illegible] [illegible] **وباسباب مختلفة** [illegible] **ولذلك اختلفت الصور الثابتة** **في الخيالات ترتبا** [illegible] والاولى

بجمعها

ابتعدها ليشتمل الصور [illegible] معا [illegible] من غير ترتب ووضوحا فمنها ما يتذكر [illegible] في توجه ومنها ما يتذكر بعد توجه تام وفيه منع جواز استناد [illegible] الى الاختلاف في الذكاء والغباوة [illegible] ظهور اختلاف الاذكياء والاغنياء [illegible] من غير تفاوت الذكاء والغباوة **ولصاحب علم المعاني** الاحسن انه يجعل [illegible] التعليل الى لاختلاف اسبابه [illegible] صاحب علم المعاني اي صاحب مباحث الفصل والوصل والتعبير عنه بعلم المعاني [illegible] الى ما اشتهر فيما بينهم من دعوى حصر علم البلاغة في الفصل والوصل [illegible] [illegible] **فضل احتياج** **الى معرفة الجامع** [illegible] الاقتدار [illegible] العدول الى الصاحب [illegible] الطالب [illegible] [illegible] في رعاية الفصل والوصل [illegible] **لا سيما الخيالي فان جمعه على مجرى الالف والعادة** ولا يخفى ان [illegible] [illegible] والشارح المحقق [illegible] علم المعاني [illegible] حقيقة فاحتاج في اثبات [illegible] الى دعوى انه اعظم ابواب الفصل والوصل [illegible] **ومن محسنات الوصل** [illegible] المعطوف [illegible] قال الشارح ومن محسنات الوصل بعد تحقق المجوزات [illegible] [illegible] المحسنات [illegible] البديع [illegible] من المجوزات التي لا بد للبليغ منه [illegible] **تناسب الجملتين في الاسمية والفعلية** [illegible] **والفعليتين في المضي والمضارعة** [illegible] صاحب المفتاح [illegible] زيد قائم وعمرو قاعد [illegible] [illegible] وكذا [illegible] زيد قام وعمرو [illegible] [illegible] [illegible]

والتحقيق من هذا الكلام ان الواو في الحال لمزيد الربط كما في المفتاح ان الواو في الحال الجامع
الوصل بين الجمل التي ليس بينها كمال الاتصال وشبهه ولا كمال الانقطاع وشبهه مع وجود
الجامع فالجملة التي تقع حالا ان خلت عن ضمير صاحبها وجب الواو فلا يجوز خرجت
زيدا على الباب سواء كان اللام في قوله الباب للعهد حتى يكون في قوة بابه او للجنس لعدم الضمير
هذا مقتضى ظاهر بيانهم والقياس على الاخبار الجلية يحكم ان المراد بالضمير العائد فان الشارح جوزه
البعض عند ظهور الملابسة قلت جعل الشارح مثله تجويز الواو ومن مواضع وجوب الواو
ما في المفتاح من نحو جاءني رجل وعلى كتفه سيف اذ لو لم يذكر الواو لالتبس بالصفة ومثال الاول من
هذا الكلام وجوب الواو في نحو جاء زيد ويتكلم عمرو وعقبه بقوله وكل جملة خالية عن ضمير
ما يجوز ان ينتصب عنه حال يجب ان يقع حالا عنه بالواو الا المصدرة بالمضارع
المثبت نحو جاء زيد ويتكلم عمرو كما سيأتي فمن وجه الاستثناء في المضارع المثبت [illegible]
ذلك الضمير لظهور اشتراك الوجه قال الشارح المحقق ما يجوز ان ينتصب عنه حال الفاعل
والمفعول المعرفتان والمنكران المخصوصتان قلت المنكر المخصوص شرط لنصب الحال المؤخر
عن صاحبها لا شرط لنصب الحال مطلقا فالنكرة المحضة ايضا مما يجوز ان ينتصب عنه الحال
التي هي جملة مؤخرة مع الواو كما في المفتاح فلا يصح اخراجها ويمتنع تقييد النكرة بالمخصوصة
والا لم يجز نصب الحال عنها مع تأخرها كما هو ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ
لا يجوز دخول الواو في الجملة الحالية التي صاحبها نكرة محضة بل هو وجب تقديمها على النكرة والا تقع
الحال مع الواو لانه كتقديم المعطوف على المعطوف عليه وانا لم يخل عن ضمير صاحبها لانه ما يجوز
ان ينتصب عنه حال لعلم من صاحبها فربما اقتضى صاحبها جعل الجملة حالا بالواو وربما يمتنع
الاقتضاء صاحبها بامتناع جعلها حالا الا كما في المصدرة بالمضارع المثبت وما وجد في الشارح
المحقق من انه عند عنه فيه حيث قال انه لم يخل عن ضمير صاحب الحال لانه خبر له ابتداء
بعد قوله يصح ان يقع حالا عنه بالواو وما لم يثبت بهذا الكلام لم يصح الاطلاق صاحب الحال عليه
الا مجازا فانه يشعر بانه يصح صاحب الحال مجازا والمعنى الجنس عنه تحرزا عن التجوز وقد
عرفت انه لا يصح تجوز البعض في نحو جاء زيد ويتكلم عمرو وانما قال يجوز ان ينتصب عنه حال
ولم يقل يجوز ان ينتصب عنه الجملة حالا ليدخل فيه الجملة المصدرة بالمضارع المثبت حتى
يصح الاستثناء لانه لا يجوز ان ينتصب تلك الجملة حالا عنه لكن يجوز ان ينتصب حال غيرها عنه وكن

فصل

قوله يجب في ليستثنى المصدرة بالمضارع الخالي عن قد لفظا او تقديرا ايضا والمراد بقوله
كل جملة كل جملة خبرية بقرينة ان الكلام في الجمل المتعلقة فلا يلزم صحة وقوع الجملة الحالية
الخالية عن الضمير حالا بالواو مع كونها مؤكدة ولا اعتداد بما يوهم عبارته جواز وقوع المصدرة
بالمضارع المثبت حالا مع خلوها عن الضمير بالواو وانه لم يخرج الا عن الحكم بصحته ووقوعها
حالا بالواو لا عن صحته ووقوعها حالا مطلقا لانه يدفع هذا الوهم ايجاب الواو في الحالية
عن الضمير والمراد كل جملة يصح ان تقع حالا في الجملة يعني تصح وقوعها ووقوعها حالا او الا
امر والجملة الانشائية الخالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق
المؤمنية بعلية سوق الكلام ويتجه عليه ان الاستغراق يقتضي ارادة جملة يصح ان تقع حالا
لا بد ان يصح وقوعها حالا الا وان عمال الاستغراق يقتضيها الاستثناء ويتكلم عمرو عنها وفي حال
ان الظاهر تقييد الجمل بصحته ووقوعها حالا الا والاستثناء عن قولها عن صحته ووقوع خصوصها
حالا فيغني اشتراط صحته ووقوع نوعها لكن الاخفى انه تكلف وكان الاخصر الاوضح ان يقول
بدل قوله وكل جملة الى آخره ويمتنع دخول الواو على المضارع المثبت كما سيأتي ومما لا يصح
وقوعها حالا عند النحاة الجملة الشرطية في زعمهم ان حرف الشرط الطالب صدر الكلام يمنع اوليته
جملتها بذي الحال بخلاف المبتدأ لانه اقتضاه الخبر اقوى من اقتضاء ذي الحال فلا يمتنع
في موقع الحال الا اذا جعل خبرا عن ضمير ذي الحال نحو جاء زيد وهو ان يسأل يعط وما ذكروا
منتقض بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا وصفة فان اقتضاها الموصوف
ليس اشد من اقتضاء ذي الحال وان او نحوه لم يستدعه بل هو اشتد به النعت بالمنعوت
لانه من يد الاستقبال حتى لان يقال النعت يخصص المتعلق بالمنعوت بخلاف الحال
فانها لم تتعلق بالعامل تعلقها بصاحبها واقتضاء المقتضي لا تختص بما اختص بالشرط
لكن وجه غيره وما ذكر من ان المصدرة بالمضارع المثبت لا تقع حالا بالواو وان الشرطية
لا تقع حالا لمنع حرف الشرط انه لا يقع في غير مضارع بعد حرف شرط جوابه الذي يكون خبر [illegible]
اولى بكونه مانعا مما ليس الجزاء كما لو كان وان اشتغل فلا بد وان يجب الاشتغال وجب الاتيان
الواو في مثل هذا الحال وهو خروج عن طلب الجزاء بدخول الواو والحالية الا ان يكون تابعا
للخبر حيث يجعل الواو عاطفة والشرط محذوفا اي ان لم تشتغل وان لم تشتغل او لانه قبل
ان الواو اعتراضية والجملة معترضة والا يرد ما قيل ان الجملة التي تقع حالا من غير ضمير عنها

فان الحال تكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان تكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع
اما ان يكون مثبتا او منفيا فمنها ما يجب فيه الواو ومنها ما يمتنع ومنها ما يستوي
فيه الامران ومنها ما يترجح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك واسبابه بقوله فان كانت
فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخولها اى دخول الواو نحو ولا تمنن تستكثر
اى لا تعط والحال انك تعده كثيرا او المعنى لا ترجع الى الحال والا فالاعطاء غير ممنوع لان الاصل
في الحال هي الحال المفردة قال الشارح المحقق لعراقة المفرد في الاعراب وتطفل الجملة عليه بسبب
[illegible]

على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول اي الثبوت والتجدد فان كان منفيا
اما الثبوت فلنفي واما الحدوث فلان النفي ازلي والحجة اشار بقوله لكونه منفيا و
ينبغي ان يعلم ان النفي بلن لا يقع حالا لانها حرف استقبال ويشترط في الجملة الواقعة حالا
خلوها عن حرف الاستقبال كالسين ولن ونحوهما وعلل النحاة بتنافي الحال والاستقبال
وبهذه مغالطة ظاهرة نشأت من اشتراك لفظ الحال بين هذا القسم من المنصوب وبين ما يقابل
الاستقبال ولكن هذا غلطا فاحشا اراد الرضي ان يتوجه عن الغلط بان يجعل الكلام مبنيا
على نحو ما رواه منهم فيه القناعة بما هو اوهن من بيت العنكبوت فقال وجه الكلام الوهم
لو جهة التقييد بالحال بما يوهم التنافي بينه وبين الحال بناء على انه منافاة في معنى آخر للحال
وقال السيد السند اشتراك لفظ الحال بين ما ينافي الاستقبال وبين الجملة الحالية يقرر ان فيه
له لا تقتضي كراهة تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال فهذا وجه يستتبع جوازه ووقوعه فشاع
بكراهة لايهام التنافي وهو مما يقنع به في الاستعمالات نعم هذا امر آخر يتوجه عنه بقوله
التحول عنه وهو ان وضع الحال الجملة الحالية المستعمل نحويه حدث بعد وضع اللغة بعد مدة فكيف
يجعل الايهام الناشي من تغيره اعتبارا للاستعمال العرب وتحرزهم فيه عن ما يوهم التنافي بعد
هذا الوضع ولا يبعد ان لعل التحرز عن دخول علم الاستقبال لانه نظيرا اسم الفاعل المشترك
لفظا ومعنى ولا يدخل عليه ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو بمنزلته وانما رضوا
بدخوله على ما لا يجانسه اي الحقيقي فلا يكون كاسم الفاعل من حيث زعم بعض النحاة ان المنفي بلفظها
يجب ان يكون بدون الواو لان المضارع المجرد يصلح للحال بدون الواو اذا انضم اليه ما يدل لفظا ومعنى
الحال نحو جاء وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع المضارع عن الواو وظهور دخول الحال وما علل
ما ذكره المصنف تخريجه كون الدلالة على الحصول في الحدوث لا لكون النفي في الحال اوليا والحكم
فالجواب عما ذكروا منع كون العلة ما ذكروه لان الدلالة على الحصول قد ثبتت كما ذكره
الشارح وجعل ما ذكره الشارح ضعيفا لما ذكرنا بعيد عن سوق كلامه ولا مشاحة مع حتى
يرضى في معلم التوجيه باخراج البيان عن ظاهره والشيخ عبد القاهر نص على جواز الواو ومع
ما و كذا اي كالمضارع المنفي ان كان الفعل في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى بان
يكون مضارعا منفيا بلم اطلاقه جواز الامرين على السوية والسر في اشتراكه لا مع الا
لا مع الواو وقال الشارح لانه بمجرده ويمكن جواز الامرين فيه بمقتضى القياس كقوله تعالى

اني يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وقوله او جاؤكم حصرت صدورهم واستدل به
على ان الم يوجب قد في الماضي المثبت وقوله اني يكون لي غلام ولم يمسسني بشر وقوله
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم ان تدخلوا
الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اما المثبت فلدلالة على الحصول لكونه
فعلا مثبتا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يقارن الحال ولا قد فيه ما يقربه من الحال
وكذا في قوله ولهذا اي لعدم الدلالة على المقارنة شرط الماضي المثبت بان يكون مع قد
ظاهرة او مقدرة وقال الشارح التقدير شرط في الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهرة
او مقدرة وقال لان قد تقرب الماضي من الحال ودفع الرضي المغالطة بمثل ما سمعت و
تعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت منا وما زاد الشارح في هذا الكلام
انه قال الحاكم المعتبر هو المقارنة للحال التي هي زمان المتكلم الموجب لتصدير المضارع المثبت
بالواو واذا كان الفعل مستقبلا بالنحوية يجيء الامر بيقا والجناب بينهما بعدم المقارنة
المتصل بان المضارع صريحا ليس للحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا
لا وجوب الواو والتي هي فرع الوقوع حالا وثانيا انه ينتفي الدلالة على المقارنة ينبغي
ان يستوي الامرين دون وجوب الواو ويمكن دفع الثاني بانه يريد التكلف تركناه وعلى الاجازة بعضه
وقال السيد السند الحق ان امتناع تصدير الحال بعلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي
لان المضارع في الحال المستعمل في الحال بالنسبة الى العامل يعني في حال العامل والماضي تقييد بقد
التقريب من الحال بالنسبة الى عامله يعني التقريب بزمان العامل والوقت بالمضارع بعلم الاستقبال
لا وجه الاستقبال بالنسبة الى الحال في الوقوع اذ لا يكون المراد به الاستقبال بحسبه
او بالنسبة الى ما يتكلم تلك الحال والماضي هو المعتبر في الحال وهذا العامل نعم المعاني الثابت
ان الامر بصيغة المضارع ابدا بمعنى الحال بحسب حال العامل وما في الماضي مع قد التقريب من زمان
العامل وما ذكروه في تحريره الدهوري يجوز ان يكون في الزمان قد يمكن الحق هو حتى لم يجعله
ماضيا قريبا يكون في الحال مع قد لتقريب لا يخرج من زمان الحال اذ يكون هي وعامله مقربين
بالحال وتارة يكون معا مفتريا فلا يجوز معه قد فيه ثم يرى انه لا قريبة قد من زمان الحال
وحصل المقارنة يجب ان يمتنع الواو الا انه يقال فرق بين ما هو عارض وبين ما هو لازم
فان قلت قول ابي العلاء المعري ... الى آخره

الشيخ المشهود على الاستمرار المقارنة في الحال وكذا قولهم قمت وكيف تكفرون بالله وكنتم امواتا
قلت يتكلف في امثالها لتحصيل المقارنة بينها وبين الحال لمؤكدنا والقصة بينه والمقتضى
قصة اذ لا دائبا وبقولنا ومعلوم ان الحال والعامل يحتويان بزمان العلم واما المنفي فلدلالته
على المقارنة دون الحصول اما الاول فلان لما للاستغراق اي الامتداد والنفي
من حين الانتفاء الى حين التكلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل
بحال التكلم وغير لما اي غير لما مثلها لان انتفاء متقدم على زمان التكلم مع ان الاصل
استمراره اي استمرار الانتفاء لا استمرار الانتفاء المتقدم كما يستفاد من الشرح لانه يحتمل
يؤدي الى ان الاصل استمرار النفي مطلقا فيحصل به اي بان الاصل استمراره كما في الشرح
لا باستمراره ليعم لما لانه مخصوص بغير لما بقرينة قوله الدلالة عليها عند الاطلاق
عند عدم التقييد بما يخرجه عن الاستمرار ينصرف اليه والفرق بين لا ولم كان بينها النفي
الجنس والا يصح ليس في ان الاول نص في الاستغراق فلا يحتمل تخصيصه فلا يقال لا رجل
بل رجلان والثاني ظاهر فيه ويحتمل الاثبات في البعض فلهذا لا يصح لما يضرب زيد امس
بل يضرب الآن ويصح لم يضرب امس بل ضرب الآن بخلاف المثبت فان وضع الفعل
على افادة التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب زيد لا يستفاد منه
الا الضرب في جزء من اجزاء الزمان الماضي وتحقيقه اي تحقيق ان الاصل استمرار النفي دون
الاثبات ان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب اي الى وجود سبب اذ سببه عدم السبب
والا فلا بد له من سبب سواء فيه وجوده وعدمه اولا يفتقر عدمه الى سبب بل هو مقتضى
لذاته بخلاف استمرار الوجود قال الشارح وكون الاصل استمرار العدم دون الوجود
كان النفي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفي النفي دوام الاثبات كما في ما زال وافادته
واورد عليه ان نفي النفي دوام نفي النفي ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت وانما فيه دوام الاثبات
في ما زال لا بد من مقتضى سوى ورود النفي وجوابه ان النفي حين ورود النفي عليه خارج
عن اصله لانه لو استمر لم يرد النفي عليه والنفي الوارد على اصله فنفي النفي دوام العدم فنفي النفي يقتضي
فيفيد دوام الثبوت وقيل نزل النفي المدخول منزلة الثبوت لكون النفي والثبوت في
طرفي النقيض وامام الشارح في فكونه منفيا وفيه ما قدمنا فتدبره وان كانت الجملة
اسمية فالمشهور جواز تركها اي الواو لعكس ما مر اي لدلالة الجملة الاسمية على المقارنة لكونها مستمرة

لا على

لا على حصول صفة غير ثابتة اما المثبت فالثبات واما المنفي فلعدم الحصول وان لم تكن
ودلين ودخولها اولى لانتفاء [illegible] بجواز الترك بتعليل العدم دلالتها اي الاسمية
على عدم الثبوت هذا على جواز الترك ومدار الاولوية على قوله مع ظهور الاستئناف
فيها فالاولى الاكتفاء به ووجه ظهور الاستئناف فيها دون الفعلية ان الفعلية قريبة من
الصفة فتكون حالا لا قرب من الاسمية فحسن زيادة رابطة نحو فلا تجعلوا لله اندادا
وانتم تعلمون في الشرح اي وانتم من اهل العلم والمعرفة او وانتم تعلمون ما بينه وبينها من التفاوت
هذا وعندي نقول والله اعلم وانتم تعلمون التفاوت بينكم وبينها فرض تعدلون [illegible]
[illegible] العجزة [illegible] الاسمية [illegible] النفي بخلاف [illegible] وما يكون
وقال عبد القاهر ان كان المبتدأ في الجملة الاسمية ضمير ذي الحال وجبت الواو سواء كان
الخبر فعلا او اسما كما اشار اليه بقوله نحو جاء زيد وهو يسرع او وهو مسرع [illegible]
[illegible] الى الاول [illegible] وقال وجه الوجوب انه لا يزيد على الحال المفردة [illegible] بالواو
[illegible] على ان القصد الى ان الجملة لا الى المفرد [illegible] مساواته [illegible]
الشيخ [illegible] لان الجملة اي الحالية [illegible] الواو [illegible] في صلة [illegible]
[illegible] الاثبات ويعتبر بتقدير المفرد في ان الاستئناف [illegible] الاثبات [illegible] الواو
جاء زيد يسرع [illegible] بعدم القصد الى اثبات [illegible] وهذا [illegible]
زيد وهو يسرع او وهو مسرع [illegible] ذكر زيد [illegible] المنفصل المرفوع
[illegible] اعادة [illegible] الى [illegible] يسرع في [illegible]
اليه في الاثبات [illegible] الاستئناف اثبات [illegible] الاستئناف [illegible]
يسرع والا لكانت تركت المبتدأ [illegible] في المباني [illegible] جاءني زيد
وهو يسرع [illegible] للاولى في المسند اليه والمسند [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] اثباتا [illegible] الاصل والقياس [illegible] الجملة الاسمية [illegible] الواو
جاء زيد [illegible] سبيل [illegible] عن القياس والاصل [illegible] من التاويل
[illegible] التشبيه [illegible] جاء زيد حاضرا [illegible]
[illegible] حاضرة [illegible] بسبب تقديم [illegible] حاضرا [illegible] ويجوز ان يكون
[illegible] على ارادة الواو [illegible] كلامه [illegible] فاستفاد

مبنی ان الشارح ان الجملة الاسمية مطلقا يجب فيها الواو والوجوب في جملة ... الاسمية
الكريمة حيث جعلت مشتبهة بها وان الجملة الاسمية مطلقا يجب فيها الواو والا [illegible] بالعزة
وقال بموافقة الكشاف في عليه ذلك وتبعه السيد السند وجعلا نقل المحقق مختلا في تخصيص
وجوب الواو بالضمير وقال السيد المحقق ان الظاهر الموضوع موضع المضمر في حكمه فلا بد في نحو
بابين جاء زيد وزيد يسرع او وزيد جول لو لم يكن الحكم مختصا بالضمير لم يكن التخصيص بالحكم
بالضمير معنى فالكلام في خصوص الضمير من الشيخ ينبغي على تخصيصه به واما التشبيه الضمير في
الاستيناف الحكم بالظاهر فارق الاستيناف فيه اظهر لانه جعل السابق منقطعا [illegible] النظر حينئذ
لم ينكر مقتضاه من الضمير وانتفاء الاستيناف فالكلام في جاءني زيد وعمرو وعمرو يسرع الظاهر حتى
وهو يسرع فلذا جعل مشبها به في الاستيناف القصد الى الاثبات لكنه ابعد مما جعل فيه
المبتدا اسما ظاهرا عن الشاذ بل المفرد وعند عدم القصد الى الاستيناف لا وجه لذكر الضمير
في نحو جاء زيد وزيد يسرع دون الاكتفاء بقوله يسرع والذكر الظاهر وجه الركان في موضع الضمير
لا الحالية ولنكتة اخرى فلا مجال لعدم قصد الاستيناف في المبتدا الضمير فلا بد من الواو
للربط بخلاف المبتدا الظاهر فانه يحتمل الجزاء للربط مع عدم قصد الاستيناف فلا حاجة
الى الواو وتنزيله منزلة المفرد وبهذا يتبين ان ليس الظاهر الموضوع موضع الضمير مثل
الضمير كما زعم السيد السند ويعلم منه ان الجملة الحالية مما يقصد به الاستيناف الاثبات
ما ان الجملة التي وقعت الوصف لا يجب [illegible] ربطها بالمفرد [illegible] مع انها جملة كما زعم
الرضي على خلاف ما عليه ابن الحاجب من وجوب التأويل بالمفرد وما يستفاد من الكشاف
ان الجملة المعطوفة على الحال يجب فيها ترك الواو وكراهة اجتماع حرفي العطف لان الواو
للحال واو العطف في الاصل ثم قال الشيخ بمقولته الى ما ذكر الى آخر التهذيب وان جعل نحو
وعلى كتفه سيف حالا كثر فيها تركها نحو قول بشار اذا انكرتني بلدة او نكرتها
خرجت مع البازي علي سواد ثم قال الشيخ الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا
للظرف لاعتماده على ذي الحال لا مبتدا وينبغي ان يقدر ههنا خصوصا ان الظرف
في تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد وقال المحقق
لعلنا انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه الى الاصل في الحال وهو المفردة ولهذا كثر فيها تركها
الواو وانما جوز التقدير بالفعل الا في جعلته بالواو قليلا وانه لم يجوز التقدير بالمضارع

لانه لو قدر بالمضارع لامتنع الواو وقال الشارح المحقق وفيه نظر لا ذكرناه ان اصل الحال
الافراد وكذا الخبر والنعت فالواجب انه يذكر مناسبة تقتضي اختيار الافراد في الحال على
الخصوص دون الخبر والنعت ولنا الامر انه جواز التقدير بالمضارع يوجب امتناع الواو
وكيف لا وجواز التقدير بالمفرد لا يوجب امتناعها او يكفي لجوازها امكان تقديره بالماضي وجعل
الجملة اسمية والحق جواز تقدير الجملة اسمية وفعلية ماضوية ومضارعية فكثرة ترك الواو
لا للاسمية والافراد والمضارعية وتجويز الواو لاحتمال الاسمية والماضوية بهذا ويخفى لقول الحكيم
انما هو ما ذكره المحقق بعينه ان المبتدا والمنعوت اقوى [illegible] الخبر والنعت من ذي الحال الى [illegible] ولذا
كان احتياج الجملة الحالية الى الربط اشد واصالة الافراد فيها اكد ومع ذلك يحتاج في
تقديرها اسمية الى فعل في الاصل هو تقدير الخبر فتقديم الظرف فيها جاء يحتاج الى مزيد مؤنة
فالوجه تقديره مفردا ولولا خشية تقييدها بالواو ولم يقدر جملة فتقدير الفعل مع انه خلاف
الاصل لتصحيح الواو وتقدير المضارع يوجب الامتناع فلا ينبغي تقديره وتقدير الماضي تحوج
تقدير قد وجعل الجملة اسمية لانه يجوز فيه ترك الواو ومع عن ترجيح الذكر وعن [illegible] ذلك
تقديم الخبر ويحسن الترك ولعله يحسن [illegible] ثم بحث التهذيب يحسن الترك كي [illegible]
الوصل يحسن الوصل يحسن ترك الواو في الجملة الاسمية تارة لدخول حرف على المبتدا
المبتدا على المبتدا كقوله فقلت عسى ان تبصريني كانما بني حوالي الاسود
الحوارد اي الحوارد اي الغضاب من حرد اذا غضب فقوله بني الاسود جملة اسمية وقعت حالا
من مفعول تبصريني ولولا دخول كانما عليها لم يحسن ترك الواو وحوالي ظرف [illegible] في حال
من بني لانه في حرف التشبيه وعمل فيه معنى الفعل وانما حسن ترك الواو لان جعل الجملة [illegible]
شبه بني الاسود الحوارد واخرى لوقوع الجملة الاسمية الحالية بعقب مفرد الاول مفردة
ليتصل بالحال والا يشكل بمثل جاءني زيد وابوه قائم وينبغي ان يقيد الوقوع بان لا يكون الا بطريق
العطف لان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه الكشاف في قوله اي قول ابن الرومي
الله يبقيك لنا سالما برداك تبجيل وتعظيم الشاهد غير منصوص [illegible]
ان يكون برداك حالا سالما ويكون تبجيل بدلا من برداك او وصف البدل النكرة
عن المعرفة لا يجب [illegible] وانما [illegible] تبجيل [illegible] ثم تعظيم [illegible]
التبجيل [illegible] السلام [illegible] مفردة [illegible]

لطالبوا الجنة يقول سائلا لا تبرح لم يتعدد ... فكون جملة معترضة مفردة فاذكره الشارح
منها انه يجوز ان يكونا حالين متداخلين او ان يكونا مترادفين فلعله [illegible] التنبيه على ما
ذكره من عدم كونه منصوصا والانكار مختلف [illegible] فتامل * [illegible] احسن من الاحتراز
وغاية الاطناب فيها [illegible] الايجاز تذييل كل جامع [illegible] من غيره [illegible] الحسن
التكميل والتتميم * وكانت ابيات الاول الى الابد في جنب قدر [illegible] التخصيص بعد التعميم * اجتمع
[illegible] بالتفصيل * [illegible] الذاكرين [illegible]
[illegible] بالتكرير [illegible] * فكيف نوفي حق [illegible] بالاجمال * وغاية المعنى فيه الاجتناب
عن الاخلال الايجاز والاطناب والمساواة قال السكاكي في اول بحث الايجاز
والاطناب اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين اي من الامور النسبية
التي يكون تعقلها بالقياس الى تعقل شيء آخر فان الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى كلام ازيد منه
وكذا المطنب انما يكون مطنبا بالقياس الى كلام انقص منه لا يتيسر الكلام فيهما الا
بترك التحقيق والتعيين اي لا يمكن ان يتكلم على التعيين [illegible] بهذا المقدار ايجاز
وبهذا المقدار اطناب اذ رب موجز يكون مطنبا بالنسبة الى كلام [illegible] والبناء على امر عرفي
اي يتعارف بين اهل العرف [illegible] من غير رعاية بلاغة ومزية وهو متعارف
الاوساط الذين [illegible] اصل المعاني على ما ينبغي [illegible] في مجرى عرفهم في تادية
المعاني [illegible] وربما يشتمل [illegible] على الحذف [illegible] متعارف
فانه عرفهم في طلب الاقبال [illegible] على الحذف [illegible] في التحذير [illegible] والاسد [illegible]
[illegible] وهو لا يحمد في باب البلاغة [illegible] الاوساط [illegible] هو عبارة المفتاح و
ولا يحمد ايضا من البليغ [illegible] لانه لا يقصد [illegible] بكلامه مزية سوى التجريد [illegible] وذلك
[illegible] عن اصوات الحيوانات ولا يذم ايضا [illegible] ولا من البليغ [illegible] واما المتكلم
[illegible] فاذا عري عن المزية فلا يحمد من البليغ [illegible] البليغ [illegible]
[illegible] الاسد [illegible] لا يحمد من البليغ ولا يذم [illegible] البليغ
[illegible] البليغ [illegible] بالايجاز الذي [illegible] فالايجاز اداء المقصود باقل من
عبارة المتعارف [illegible] والاطناب اداؤه
باكثر منها ثم قال [illegible] الباب الاختصار لكونه نسبيا [illegible]

تارة

تارة الى ما سبق اي يكون اقل من عبارة المتعارف وهذا التعريف انسب من
تعريف [illegible] حيث قال اي الى كون عبارة المتعارف [illegible] لان المطابقة لما سبق [illegible]
الاولى ان [illegible] بقوله واخرى الى كون المقام اي ظاهر المقام خليقا
بالبسط [illegible] في المقام [illegible] ان يكون اقل من عبارة المتعارف
ويكون [illegible] بمقتضى ظاهر المقام وحصل الايجاز [illegible] كلام المفتاح [illegible]
[illegible] الايجاز [illegible] الاختصار [illegible] لا يفرق [illegible] البناء و
[illegible] الاختصار [illegible] الامور النسبية [illegible] الايجاز [illegible] لا يفرق بين
العبارتين وفيه نظر [illegible]
[illegible] الاطناب والعبارة [illegible] الاوساط [illegible]
الايجاز [illegible] الاخلال [illegible] والتطويل [illegible] لان كون الشيء نسبيا لا يقتضي
تعسر تحقيق معناه لان كثيرا من النسبيات [illegible] تعريفات جامعة مانعة وقد
عرفت ان مراد السكاكي بتعسر التحقيق [illegible] تحقيق مقدار الايجاز والاطناب بالتعيين
[illegible] قال الشارح [illegible] في كلام السكاكي [illegible]
[illegible] على امر عرفي [illegible] لا يتيسر الا [illegible] عليه [illegible]
المتعارف والبسط الموصوف [illegible] واجاب عنه الشارح [illegible] الاوساط
[illegible] البليغ [illegible] الايجاز والاطناب [illegible] الكلام [illegible] البناء على
البسط الموصوف [illegible] البليغ [illegible]
من البسط [illegible] متعارف اوساط العرب [illegible]
[illegible] العرب والتفصيل [illegible]
وان البليغ [illegible] تعريفات الفن [illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] بالبلغاء [illegible] التعريف [illegible] في الابواب
السابقة [illegible] البسط [illegible] والاقرب
الى الصواب [illegible] المقبول [illegible] التعبير عن المراد [illegible]
من الاخلال والتطويل والحشو [illegible] اصل [illegible] الاولى [illegible]
المقبول من طرق التعبير عن اصل المراد [illegible] مساو [illegible] اصل المراد

او بلفظ ناقص عنه واف او بلفظ زائد عليه لفائدة واعتبر [illegible]
في الاولى مساواة والثاني ايجاز والثالث اطناب باشعار المفهومات بذلك
كما لا يخفى وهوهنا ابحاث الاول انه اراد بالمقبول المقبول مطلقا سواء كان من البليغ
او من الاوساط فالزائد والناقص غير مقبولين من الاوساط لانهما خروج عن طريقهم
الرابع وان اراد المقبول من البليغ فليس المساوي والناقص الوافي مقبولين مطلقا
بل اذا كانا مما ذكر والثاني ان قولنا جاءني انسان وقولنا جاءني حيوان ناطق كلاهما
تأدية اصل المراد بلفظ مساو [illegible] فينبغي ان لا يكون احدهما اطنابا والآخر ايجازا وبالجملة
[illegible] تعريف الايجاز ايجاز القصر والثالث ان قولنا حمدا لك ونظائره مساواة [illegible]
السكاكي ايجاز بتعريفه فلزم [illegible] السكاكي في نقل اصطلاح القوم [illegible] بدون
سند قوي واو قيل المراد المساوي بحسب عرف الاوساط فتعريفه يؤول الى ما ذكره
السكاكي ويرد عليه ما اورد عليه الرابع ان الايجاز والاطناب والمساواة مختصة
بالكلام البليغ كما علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز [illegible]
ما لم يقيد [illegible] غير فصيح وكذا الزائد لفائدة واحترز
بواف عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير واف ببيانه وانما
[illegible] التعريف المشار اليه الايجاز [illegible] لا يكذب وصف [illegible]
الاحتراز [illegible] لفائدة كقوله اي الحارث بن حلزة اليشكري [illegible] من العرب
على ما في القاموس بنو يشكر بن علي بن بكر بن وائل وبنو يشكر بن مبشر [illegible]
والعيش خير في ظلال النوك اي الحمق ممن عاش كدا قال الشارح [illegible]
ممن عاش مكدودا [illegible] والاعذب ان يراد بالعيش [illegible]
[illegible] العيش [illegible] ولا يكون اخلالا
اي الناعم في ظلال النوك فيه اخلال حيث فات [illegible] خير من الشاقي
في ظلال العقل [illegible] ظلال العقل [illegible] لا يخفى [illegible] العيش
[illegible] في ظلال العقل [illegible]
[illegible] ظلال العقل [illegible] لا اخلال [illegible]
[illegible] العيش في ظلال النوك [illegible]

الظلال

الظلال [illegible] واطلق العيش [illegible] العيش الناعم
[illegible] وبفائدة اي وبقولنا لفائدة عن التطويل
وهو كون اللفظ زائدا على [illegible] غير متعين فيه الزيادة نحو قول عدي بن الابرش يذكر غدر الزباء بجذيمة
الابرش بالجيم [illegible] حين انتظم سلطنتها حيث كتبت
اليه ان ملك النساء ضعيف لا يحسن نظر الرعايا ولا اثق بسلطنتي [illegible]
[illegible] وتكون ملكي ايضا لك وكانت [illegible] فارادت ان تاخذه بهذا الغرور
[illegible] اليها [illegible]
[illegible] وجذيمة الابرش [illegible]
[illegible] الابرش [illegible]
الابرش [illegible] وقددت الاديم لراهشيه التقديد التقطيع والاديم الجلد والراهشان
عرقان في باطن الذراعين [illegible] وفي قددت [illegible]
[illegible] والفى قولها كذبا ومينا الكذب والمين [illegible] ولا فائدة في الجمع بينهما
ولا يبعد ان يجعل ذلك حشوا [illegible]
الحشو المفسد كالندى في قول ابي الطيب ولا فضل فيها اي في الدنيا للشجاعة
والندى وصبر الفتى لولا لقاء شعوب شعوب بالفتح علم للمنية [illegible]
[illegible]
الشارح [illegible] بالكسر [illegible] باللام والاضافة [illegible]
غير منصرف [illegible]
الدنيا للشجاعة والعطاء والصبر [illegible] بعدم الموت [illegible]
[illegible] والصبر دون العطاء [illegible]
[illegible] قيل المراد بالندى بذل النفس فلا يكون حشوا مفسدا
ورده الشارح بانه لا يفهم من لفظ الندى [illegible]
الموت الا ان يؤول بعدم التحرز عن الهلاك وهذا بعينه معنى الشجاعة [illegible]
[illegible]
[illegible]

وهو مستحق ردّه النافي تصييره نحو ليكن الأولى ان يقال يتعين الشافي للزيادة لا برهام
وصف لا يرهامه خلاف المقصود فان قلت الحشو ما يكون لا لفائدة وهو محتاج اليه
في اداء المقصود وبكونه الحشو لا لشبهة في ان أو وضعه يترتب عدم الفضل المذكور
على انتفائه مضروب ولابد منه في اداء هذا المقصود لتوانه كاذب وحرفه بين الحكما
والحشو المفسد قلت هذا الاشكال قوي وغاية ما يمكن ان يقال في دفعه ان مراده
ان لا فضيلة مجموع هذه الثلاثة لولا الموت لا انه تحصيل الفضل يتبعه لا تحصيل للآخرين فتبيح
ان لا فضيل للفضائل وعلى الا تنفي الفضل عن الشجاعة والصبر فذكر الندى زائد يوهم
خلاف المقصود فيكون حشوا مفسدا ويمكن ان يقال بكونه مستحق الاجر في ذكر الشجاعة
انما اشتهر بالوصف على لسانه جرى الثالث الزائد لكونه في مقام بيان الفضائل
وذكر ابن جني في تصحيح البيت انه في الخلود وتتعلق الاحوال من الصبر على الشر ومن الصفح
رجاء ما يسكن النفوس ويسهل البؤس فلما نظر للبيت كثير فضل والاقرب
ان اجل فضائل الاول واقبل ما يعتقد الناس في حزن وان يتسبب به الى نيل الكاس وتوقي
عن الغنا فلولا الفنا والشهوة وعلم لما كان للمال فضل فالتنبيه على عظم هذه الفضيلة
الفضل لا انه لا فضل له سوى ذلك وغير المفسد كقوله واعلم علم اليوم
والأمس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي فقوله قبله حشو الأمس يتقدم على اليوم
فعلا وهو الوصف التأكيد وانما حشو الان الاغاية لا انه تأكيد قبله يخلاف المعرفة بعيني
وسمعته بأذني وضربته بيدي فانه يقع التجوز بالابصار والسماع بمعنى العلم وبالضرب
بمعنى اللغو وكذا ان تجعل اللام للاستغراق اي كل امس وصفه بالقبلية
معنى قبله وصف الجنس لا يعم كل فرد وبينه بعمومه وتنصيصا عليه كما ذكر في قوله
ومامن دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه المساواة قد مر تفسيرها خبرها
عن الايجاز والاطناب في مقام التقصير لقلة مباحثها فارادوا ان يشتغل بها
لكثرة الامور بعد الفراغ عنها واما في مقام التصوير فراعى علو شأنها في باب البلاغة
وقال الشارح قدمها لانها الاصل والمقيس عليه وفيها ان المقيس عليه المساواة والايجاز
والاطناب هو اللفظ على ما اختاره المصنف نحو قوله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا باهله
وقول النابغة يخاطب ابا قابوس بن حرث كا وس النعمان بن المنذر مكان الغرب

فانك

فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى عنك واسع اسم الموضع
من انتأى عنه اي بعد عنه واسع شبهه بالليل في حال سخطه وشمل بهذا
التشبيه امورا احدها انه يدرك لا محالة كما هو شأن الليل وانه لا يخص ادراكه
بالمسبح بل ويخصص بالذكر كادح فانه وان كان في غاية البعد يصيل اليه ويتجاوز
ويفترى بكان فيه وان الليل في سخطه لطف ولا دوام سخطه ومن لطائف
البيان انه ذكره معقودا على نفسه منها عدمه ثم ذكره ثانيا انه منبعا عنه تصويرا
اليه مع بعده وتجاوز عنه وذكر نفسه بصورة تصويرا وتخييلا لانه مدرك صورة من
عند قال الشارح المحقق فان قيل لا يطلق شيء من هذا الى لظهور الايجاز فيها اما في
الاية فلكونه مستثنى منه واما في البيت فلحذف الجزاء ونحن نقول والحذف المطرد
بعد الشرط فقد اعتبار ذلك لامر لفظي ورعاية للقوانين النحوية من غير ان يتوقف عليه
تادية اصل المراد حتى لو صرح بذلك كان اطنابا بل ربما كان تطويلا وبالجملة كون اللفظ
البيت والاية ناقصا عن اصل المراد مسلم الا انه قد صرح كثير من النحاة بان مثل هذا
الشرط لغير الشرط ما فيه فلا احتياج الى الجزاء هذا ولا يخفى عليك ان ذكر المستثنى
والجملة المفيدة تكون حشوا او قد يستشكل كون البيت مثالا للمساواة باعتبار حذف
متعلق الخبر لطفا بينهما ولست اقول انه يجب بان رعاية لامر لفظي والاحتراز عن التحقيق
لا انه فيه ما قد سبق منهم من ان النكتة في جعل الخبر جملة ظرفية اختصار الفعلية فانه
تشبيه بانهم جعلوه ايجازا الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير لامر لفظي كما يقتضيه
التمثيل بالبيت ولما سبق كلام ظاهر في جواز ذكر الخبر الظرف يكون حشوا عند الوجوب فاقد
الاف والعمدة ان يكون لعدم العائدة للالفاظ والمعنى كما ذكره الشارح من ان كونه
تكلا وتطويلا او حشوا عليه والايجاز ضربان ايجاز القصر وهو ما ليس بحذف اي بحمل
حذف او بسبب حذف نحو ولكم في القصاص حياة قال صاحب المفتاح هو علم في
الايجاز وهو ان جرى منه مع ما بعده من الكلام فيما يبين السهلة وعلى ما يشبه الحق فان معناه
كثير ولفظه قليل اوضح المعنى لكونه معناه مستورة في الابتداء لا ان المراد بيان الانسان اذا علم
انه متى قتل قتل كان ذلك داعيا قويا الى ان لا يقدم على القتل فارتفع بالقتل الذي هو
قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم وفضله على ما

ذكره ودليل على دعوى أن في القصاص حيوة والدليل لا يراد بمضطا الدعوى حتى يقال
معنا ما كثير باعتباره ولو كان الدليل موجبا لكثرة معنى الدعوى لكان كل دعوى نظري كذلك
ولا حذف فيه أورد عليه أن ما ذكره المصنف في بيان كثرة معناه يفيد أن الحيوة في شرع
القصاص أو العلم به فتقدير حذف ويدفعه أن قصد المنظر أن القصاص منشأ للحياة غايته
أنه [illegible] بأن العلم به أو شرعه يوجب الحياة والمراد بنفي الحذف نفي حذف الكلمة
أو ما هو المعتبر في إيجاز الحذف [illegible] وفضله أي رجحانه قوله تعالى ولكم في القصاص
حياة على ما كان عندهم أي في اعتقادهم أوجز كلام في هذا المعنى وهو القتل أنفى
للقتل أي في معنى القصاص حياة ونبه بلفظ عندهم على أنه ليس كذلك في الواقع [illegible]
ببيانه [illegible] أنهم لم يجيبوا [illegible] أن قولنا القتل أنفى للقتل أخصر منه بقلة حروف
ما يناظره أي اللفظ الذي يناظر قولهم القتل أنفى للقتل منه أي من قوله تعالى ولكم في القصاص
حياة وما يناظره منه ما سوى لكم لكونه زائدا على معنى القتل أنفى للقتل فالحروف الملازمة
وقفا ووصلا في النظم عشرة وفي قولهم أربعة عشر والنص على المطلوب الذي هو
الحياة إذ انتفاء القتل ليس مطلوبا بالذات والنص أعون على القبول وما يفيده تنكير حيوة
من التعظيم والأولى بيان التعظيم والنوعية في مقام المنة على العباد وبشرع القصاص
من إعانته على القبول [illegible] وجه تعظيمه [illegible] لمنعه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد
فالمعنى ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حيوة عظيمة ولك أن تريد بتعظيم
الحيوة الحياة مع سلامة الأعضاء إذ القصاص يعم العضو والنفس أو النوعية
أي لكم حياة للمقصود بالقتل والقاتل بالارتداع لا وجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه
والتعظيم بالوجه الأول [illegible] أن يكون وجها للكل [illegible] ويكون التعظيم
أو النوعية خارجا عن المطلوب نظرا إلى أن المطلوب الحيوة العظيمة أو نوع من الحيوة فإفادة
التعظيم أو النوعية داخلة في النص على المطلوب واطراده [illegible]
القتل فإنه [illegible] القتل الذي هو ليس بقصاص لأنه داع إلى القتل [illegible] مقصودهم
بالقتل [illegible] فيكون مطردا [illegible]
[illegible]
[illegible] الكلام [illegible]

بالأول

بالأول وبالنص على المقصود ولأن مراده من القتل في مقابلة القتل ولفظ القتل [illegible]
فيه بخلاف القصاص فإنه نص فيما قصد به وخلوه عن التكرار بخلاف قولهم فإنه
يشتمل على تكرار القتل والخلو من التكرار فضيلة وأورد عليه أن فيه رد العجز على الصدر
وهو يوجب حسنا [illegible] بأن التكرار من حيث هو تكرار منقصة وفضيلة من حيث
أنه رد العجز على الصدر [illegible]
على الصدر بحيث [illegible] أن يكون أحد اللفظين في أول الفقرة والآخر في آخرها
[illegible] واستغنائه عن تقدير محذوف بخلاف قولهم فإنه يحتاج
إلى تقدير المفضل عليه [illegible] أنفى من تركه [illegible]
[illegible] مفضلا عليه [illegible]
[illegible] والمطابقة [illegible]
وهو الجمع بين المتضادين من القصاص والحيوة [illegible]
[illegible]
[illegible]
أيضا جعل القتل سببا لانتفائه [illegible]
[illegible]
بتقديم المسند للاختصاص [illegible]
[illegible]
[illegible] وإيجاز الحذف
عطف على إيجاز القصر [illegible] والمحذوف إما جزء جملة
[illegible] مضاف [illegible]
جزء جملة [illegible] نحو واسأل القرية أي أهل القرية أو موصوف نحو قول
[illegible] أنا ابن جلا [illegible]
[illegible] متى أضع العمامة تعرفوني [illegible] طلاع الثنايا [illegible]
[illegible]

رجل جليل تقديره موصوف باعتبار اصل التركيب والآخر موصوف فانه في التركيب عطف
وتفخيم الامر • وجعل في الاصل بمعنى الكشف امره لا يخفى كشف الامور على ما يجوز [illegible]
كما لا يخفى عليك • قال الشارح المحقق وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا تحذف موصوفها
الا اذا كان بعضا مما قبله مجرورا بمن او في كقولهم منا ظعن ومنا اقام دون ذلك • وما في القوم دون [illegible]
اي رجل دون هذا وفي غيرهما نادر سيما اذا لزم اضافة غير الزمان الى الجملة فلفظ جلا [illegible]
علم يحتمل الحكاية مع الضمير او وصل مع الفعل على النون لان الموصوف غير مختص ولا مما [illegible]
[illegible] المعنى فينصرف بهذا ولا يخفى عليك انه لا يساعده ما نقل عن القاموس [illegible]
لا يوافقه ما ذكره الشارح في البديع ان الشعر لسحيم بن وثيل الا ان يحمل على قوله انا ابن جلا [illegible]
بليغا او [illegible] • وكان [illegible] وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا اي صحيحة او نحوها [illegible]
[illegible] فلا مقاربة له من [illegible] او غير معيبة بدليل ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها
فانه يدل على ان الملك كان لا يأخذ الا الصحيحة • او شرط كما مر في آخر باب الانشاء او جزاء
شرط لا يخفى انه لو كان الحكم في جزاء الشرط قيدا كما يدل عليه كلام المحقق في اول
بحث احوال المسند وشرحه [illegible] المحقق [illegible] السيد السند [illegible]
لكان حذف جزاء الشرط من حذف الجملة وابقاء قيده كما في قوله لو يلحق الحق فانه لا فرق بينهما
في حذف اصل الجملة وابقاء متعلقه [illegible] والاختصار نحو واذا قيل لهم اتقوا ما
بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اي اعرضوا بدليل ما بعده وهو قوله وما
تأتيهم من آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين او الدلالة على انه شيء لا يحيط
به الوصف فلا ينصب قرينة تدل على خصوص المحذوف وكذا فيما اشار اليه بقوله او لتذهب
نفس السامع كل مذهب ممكن وفي غاية تفخيم الجزاء في الحسرة او المسافة لانه لا يتصور
شيئا الا ويجوز ان يكون فوقه [illegible] التعيين [illegible] الى حد او فيه ابقاء [illegible]
فيه على [illegible] فانه [illegible] بعد التعيين [illegible]
[illegible] فهو باطل [illegible] قرينة فيكون معيبا
لعدم فهم السامع [illegible] المتكلم [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] هذا الاشكال قوي [illegible] اذا لم ينصب قرينة على المخصوص [illegible]
[illegible] كل مذهب

جملة

حكمي بخصوصه حتى [illegible] الجزاء عليه ويكون بعيدا لذلك [illegible]
[illegible] الجزاء [illegible] في المبالغة [illegible] وتخييل [illegible]
بالوصف مثل ولو ترى اذ وقفوا على النار [illegible] حتى اذا جاؤها وفتحت
ابوابها ولا يخفى [illegible] حذف جواب الشرط [illegible]
سمعت سابقا [illegible] تنبيه السامع او مقدار تنبهه او الاحتراز عن
العبث بناء على الظاهر او تخييل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ او تعيينه
او ادعاء تعينه وكان تخصيص هذه الامور بالذكر للتنبيه على كثرة اعتبارها في هذا الحذف
ولهذا لم يتعرض لنكتة الحذف في سائر المحذوفات • او غير ذلك • عطف على قوله او جواب
الشرط [illegible] لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل [illegible]
[illegible] المستثنى
لا المستثنى منه [illegible] موجبا للايجاز والمضاف اليه [illegible]
وجبهة الاسد • ونحو يا رب ويا غلام • قال الشارح [illegible] والفجر وليال عشر
وجواب لما [illegible] فانه جواب القسم [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
الشرط جزء الجملة [illegible]
[illegible] الجملة ومتعلقه والاظهر ان جواب لما [illegible]
شرطها • قال سيبويه لما ظرف [illegible] اي ومن انفق
من بعده وقاتل [illegible] حرف العطف بدليل ما بعده وهو قوله اولئك
اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا [illegible]
[illegible] لا يستوي منكم [illegible] انفق من قبل الفتح [illegible]
قبل الفتح [illegible] اعظم
درجة [illegible] اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد الفتح و
قاتلوا • واما جملة • عطف على قوله اما جزء جملة [illegible]
[illegible] قول ابي الطيب • [illegible]
[illegible]

بعصاك الحجر فانفجرت اي ان قدر فضرب بها ويجوز ان يقدر فان ضربت بها فقد انفجرت قال الش رح فيكون المحذوف جزء جملة هي شرط ٥ قلت جزء من الشرطية
هو كلمة قد وهذه الفاء التي تطلبها محذوف تسمى فصيحة فقيل على تقدير ان يكون للعقد
الشرط وهذا الظاهر كلام الكشاف وقيل على تقدير كون المحذوف جملة مستقلة وهو ظاهر كلام
المفتاح ٥ وقيل انها فصيحة على التقديرين ٥ قال الشارح والمشهور في تمثيلها قوله
قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ٥ ثم القفول فقد جئنا خراسانا ٥ وكان المراد به يعني
ما ذكره الكشاف ان الفاء تفيد فيه الشرط لكن قال في شرح المفتاح اي ان صح ما قالوا فقد جئنا
خراسانا ويحتمل ان يقدر جملة حيث قطعه اي استشكلنا ما قصدنا او فعلنا ما قصدنا
فقد جئنا خراسانا او غيرهما اي غير المسبب والسبب نحو فنعم الماهدون على ما
في بحث الاستيناف من ان التقدير هم نحن على قول واما اكثر من جملة نحو انا انبئكم
بتاويله فارسلون يوسف اي الى يوسف لاستعبره الرؤيا ففعلوا فاتاه
وقال له يا يوسف وما يدلك على البصيرة الوقادة ان المراد بالاكثر من جملة جملتان او اكثر
لا جملة وبعضها ايضا كما يوهمه ما ذكره في بيان التقدير الاية الا جملة وبعض جملة وهي جمله
القصة فان المقصود من التمثيل حذف فعلوه فاتاه وقال له ولا يخفى ان التقدير اكثر
مما ذكره اذ التقدير ارسلوني الى يوسف لاستعبره الرؤيا واخبركم بتعبيره ففعلوا فاتوه
والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شيء مقام المحذوف كما مر في شواهد الا
من الامثلة كلها لم يقم فيه شيء مقام المحذوف وليس كذلك فان المحذوف في قوله وسال
القرية من اقام فيه القرية مقام المحذوف فقال القسمين ممكن مثال القسم الثاني مع الاقتصار
والثاني ان يقام شيء مقام المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك
اي فلا تحزن واصبر والظاهر ان التقدير فلا يحزن في رسالتك فانه قد كذبت رسل من قبلك
قال الش رح فان جعل الجزاء المحذوف لان تكذيب الرسل من قبله متقدم على تكذيبه فلا يصح جزاء
جزاء له بل هو سبب لعدم الحزن والصبر فان الجملة اذا ثبت طابت ٥ وحين نقول اذا تقدم
زمان تحققه لا يمنع ان يكون جزاء بتاويل الصفة والا ولا يخفى انه جار في هذا المقام ولا يذهب
عليك ان الحذف ليس فيه قيام شيء مقام المحذوف والاحد يحتمل ان يقسم الحذف بانه سائغ وفيه
فوات ان يقام ٥ ولو قد سهل الاشارة الى المحقق فيه تعرض له ٥ وقال في قوله ومنها

ان يدل العقل انه شائع مما كان عليه حذف مضاف واولته اي ادلة الحذف المحذوف منه اما عليه
على اصل الحذف واما التنبيه على خصوص المحذوف كثيرة منها ان يدل العقل عليه
اي على الحذف والمقصود الاظهر في مسالة اي كون المحذوف مقصودا والاظهر على تعيين
المحذوف فيه مسامحة اي على خصوص الحذف فتلك الدلالة يحصل تعيين المحذوف فالتعيين
المسامحة ليس خفيا على الشارح المحقق فلا يتكرر العدم تعرضه لها مع تعرضه لمسامحة
في قوله ومنها ان يدل وكن تابعا لدلالة العقل الرشيد والاكثر في عقائد والتقليد كما في قوله
نحو حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير اي تناولها يوم الاخذ عليها في القاموس فان
العقل دال على ان الاحكام الشرعية متعلقة بالافعال دون ما ليس في قدرة المكلفين
فلابد ههنا من محذوف يحتمل الاكل والشرب والاستفادة بها وجلدها وبيعها وشراؤها والمقصود
الا الظاهر ما يعم الكل ومنها ان يدل العقل عليهما اي على الحذف والتعيين المحذوف وجاء
ربك اي امره او عذابه فان العقل يدل على امتناع المجيء على الله اذ المجيء يتوقف على الانتقال
من مكان الى اخر وما يعذب به الرب ويتصل من مكان الى اخر كالمطر وانما وكذا امره
بالمجيء فالامر يعني ما امر والعذاب يعني ما يعذب به فلا يرد ان الامر والعذاب امر
معنوي لا يجيء انما ومن زائد المحذوف بانه الامر او العذاب لا بيان في تعيين المحذوف فالتمثيل
اشارة الى انه ربما يتوقع في مقام يدل فيه النقل على خصوص المحذوف كالعذاب بعد
والثاني المخصوص في مقام الامر شرط العقل الا المخصوص بقدر المقام ٥ وقد خفي في ظنهم التوجه
على الشارح فقال انه يدل على تعيين المحذوف بانه امر او عذاب ٥ وليس المراد انه يدل على تعيين الامر
او تعيين العذاب على التعيين بل ترديده ذكره وكان اصعب من فهم ما ذكره للمصنف في شرحه كلامه
على الاطلاق من غير ما عرف والنصف ٥ ولا يخفى ان العقل لا يدل على تقدير الامر والاظهر بل
لابد من ان يدل على العقل من الاقتران وغيره لعيني شيئا ثم العقل لا يدل على الحذف وتعيين المحذوف
في هذا المثال بل على احد الامرين فانه ربما يحصل تمثيلا في ظهور ايات الرب ومتعلق كل قائل
عند تجلي السلطان فلا حذف فح ومنها ان يدل العقل عليه والعادة على التعيين نحو فذلكن
الذي لمتنني فيه فان العقل دل على ان فيه حذفا فاحذوفا اذ لا معنى للوم الانسان على
ذات شخص لان اللوم الانسان على الاطلاق فقد يتوقف الا كثير من تقدير اواما تعيين المحذوف
فانه في الصحيح بتقدير رضيا تركه صلاحها وانما اختار تقدير حبه لقوله قد شغفها حبا فالغزو

[illegible]

حتى يتبين لها اي الحب والمرادة والعادة وانت علم وكن اي مرادة لان طلب

المعرفة لا يلائم صاحبه عليه في العادة المعروفة اي لغلبة طلب المعرفة على صاحبه

[illegible]

اي يفيد طلب شرح الشيء حاله الان اي صفة نكرة مقدرة اي شرحا مشتملا على حاله وحصوله
بدلا منه لانه لا خفاء في ما تشبا وجه التعظيم بل لانه يفهم من قوله اي لاجل ان المطلوب شرح
شيء حاله مميز تقدير فالابهام اعم من الابهام المقدر او المفهوم • فان قلت في فهم شيء
حاله نظر لجواز ان يقال اشرح لاجل صدر معلوم • قلت لا خفاء في تبادر ما ذكره وان
كان ما ذكره يحتمل • فان قلت يكفي في فهم المبهم الفعل والحاجة الى قوله اي لاجل
اشرح يدل على طلب شرح شيء ما • قلت الاعتداد بما يفهم من الفعل والاكتفاء
كل فعل مع مفعوله المنتزع منه جوابا ما وتفسيرا • ثم يقول لا اطناب في ذكر الظرف فان علم
للتفنن فهو تقييد للشرح احترازا عن الشرح بما يعانيه • ومنه اي ومن الايضاح بعد
الابهام كما في الايضاح والانسب من الاطناب بالايضاح بعد الابهام باب نعم
اوزع الباب ليشمل الافعال الاربعة على احد القولين في المخصوص وهو انه خبر مبتدأ
محذوف بخلاف القول بانه مبتدأ خبره نعم فانه ليس فيه الايضاح بعد الابهام بجميع الرجح
مبتدأ وهو المقدم على المبهم وفيه بحث لان المبتدأ بما خبره يوضح الخبر المقدم فهو عكس
باب الضمير الشان او فيه الخبر يوضح المبتدأ ولا يخفى انه على باب نعم منها هو على الاغلب والا
فقد يقدم المخصوص اذا اريد الاختصار كما في نعم زيد فيه بحث اي احدهما انه لا يصح
نعم زيد اذ فيه ضعف التاليف لانه ثبت في النحو ان فاعل معرف باللام او مضاف اليه او مضمر
مميز بنكرة منصوبة [illegible] ثانيهما انه لو قيل نعم زيد لكان اخلالا لانه فهم المدح العام
في جنس من الاجناس لا مطلقا فيه نعم الرجل زيد الا ان زيدا جيد في جميع ما يتعلق بالرجولية
لا مطلقا حتى يكون ممدوحا بجميع ما يتعلق بالعالمية ايضا • ويمكن دفعهما بان المقصود
نعم مدح زيد مثلا في جنس وقد امكن فيه الاختصار بان يقال نعم زيد في الرجولية ونقدر
قولنا في الرجولية بقرينة الا انه لم يحب الاطناب لانه لم الايضاح بعد الابهام لا
يناسب غرض الباب وهو المبالغة في المدح فامتنع الاختصار • وقد اشار الى هذا
الامتناع بقوله اذا اريد الاختصار فهي وجوه حسنة سوى ما ذكر اتباع الاستعمال الواجب
ولهذا ظهر انه لو اراد بقوله الاختصار ما يقابل الاطناب والمساواة دون ما يشمل
المساواة بناء على ان نعم زيد في المساواة كما ظن الشارح المحقق وصرح به السيد السند
نقلا وفيه اشعار باطلاق الاختصار على ما يشمل الايجاز دون الاطناب وهو اتفاق لا اصطلاح

السيـ

السيالا وكيف لا وقولنا نعم زيد في افادة مدح زيد بالرجولية اختصار لا مساواة
على ان في اثبات الاصطلاح صعوبة اذ وما تمسك به السيد يضعف العبارة • وقال [illegible]
ان نعم زيد في جنس المساواة وقوله وقد علمت عليك فيما سبق طرق الاختصار والتطويل
يعني الاطناب • قال السيد فهو يعني الاختصار يقابل التطويل والاطناب ولا
المساواة • وعن البعض انه ليس موجبا للاصطلاح كما اعترف به وانه يحتمل انه لا يكون
عوضا المساواة لعدم الاعتداد بشانه ولذا اكتفى في ذكر الباب بالايجاز والاطناب
ولو كانت المسكوت عن المساواة موجبا لدخوله في مقابل الاطناب لثبت اطلاق الايجاز
ايضا على المساواة انه نعم الرجل زيد مدح عام لزيد في الرجولية فلا بد من ذكر الرجل في زيد
فلا اطناب في الكلام بذكرها • ووجه حسنه اي حسن باب نعم سوى ما ذكر في تحقيق
المستوي بسوى هنا النظر لانه حرف استثناء ولا معنى للاستثناء هنا • والعبارة الصحيحة
غير ما ذكر لجعلها لا عن المبتدأ • وانا وقع فيه تابعا لعبارة المفتاح وهي صحيحة جيدة
قال وانه لو لم يكن فيه الا [illegible] نعم شيء سوى ابراز الكلام في معرض الاعتدال نظرا الى اطنابه
من وجه والى اختصاره من وجه اخر واوهام الجمع بين المتنافيين مثله في الجمع بين الاجمال
والتفصيل لكفى ابراز الكلام في معرض الاعتدال وقد عرفت وجهه وايهام الجمع بين
المتنافيين من الايجاز بحذف المبتدأ والاطناب بذكر الرجل والاجمال والتفصيل والابهام
والابهام والاخبار والانشاء وايهام الجمع بين المتنافيين يوجب استطراف البيان و
واستغرابه • وفيه ظهور سلطان البلاغة في ملك البيان حيث يجمع بين الذئب والغنم
وانما قال ايهام الجمع لان حقيقة الجمع بين المتنافيين محال • ومن موجبات حسنه سوى
ما ذكر اجتماع جزئي البلاغة فيه من الايجاز والاطناب ومنه التوشيع قال الشارح
التوشيع لف القطن المندوف فكانه يجعل التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى المفسر باسمين
بمنزلة لف القطن بعد الندف وفيه انه بمنزلة الندف بعد اللف لان المثنى اشبه باللف والتعبير
بالندف • فالوجه ان في جعل التسمية بالقصد وربما يقال المستثنى بجعله المتعدد يشبه الندف
الذي يجعل القطن المتفرق شيئا واحدا والتفصيل يشبه تقسيم المندوف باللف وكلا ما يجعل ما
قبيل التوشيع [illegible] اعلام الشبوت او فيه تبرير من البيان الذي هو شرب للمعنى وهو ان
يؤتى في عجز الكلام بمثنى مفسر باسمين ثانيهما معطوف على الاول للمعطوف

بين المثنى المفسر باسمين وبين الجمع المفسر باسماء وتعقبهم ذكره الاقل ... الكلام فرق

بين المثنى في عجز الكلام وفي اثنائه كان يقال يشيب ابن آدم وخصلتان تشيبان

الحرص وطول الامل فالاظهر ان يجعل التعريف عن التوريف نحو يشيب ابن آدم ويشب

فيه خصلتان الحرص وطول الامل وكقوله ما سقتني في ليالي شبيبة بشوقها

شبيبة خذ بها بغير رقيب فغازلت في لياليها شغفوا وظفرها وشمسين من

خمر وخد حبيب ويخرج عن التوشيع بقوله ثانيهما معطوف على الاول نحو قولك

يشيب ابن آدم وتشب فيه خصلتان احدهما الحرص والآخر الامل ونحو ان لا يليق جعل

منه فتامل واما بذكر الخاص بعد العام بهذا ايضا حوه بعد ... التوشيع وباب نعم

وقوله ان يراد بالعام ما يندرج الخاص فيه بحكمه لا بحد وما يكون الخاص فردا منه فلا يرد

الخاص الذي هو صفة او بدل من العام قال الشارح المحقق يعني يذكر بعده ان يكون

معطوفا عليه فلو قال واما بعطف الخاص على العام لكان اوضح وفيه نظر لان قوله تعالى

من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال عطف على الله على ما هو الاصح

فلا يصح ان يقال واما بعطف الخاص على العام وليستفاد من الكشاف في تفسير قوله تعالى اني رايت

احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين ان الخاص المذكور بعده لا يجب ان يكون

مندرجا تحته بحكمه بل لو ميز عن العام واخرج عنه مع مشاركته له فيقصد بالعام في حكم يكون

منا هذا القسم حيث قال فان قلت لم اخر الشمس والقمر قلت اخرهما ليعطفهما على الكواكب

على طريق الاختصاص بيانا لفضلهما واستبدادهما بالمزية على غيرهما من الطوالع كما اخر

جبريل وميكال عن الملائكة ثم عطفهما عليها لذلك وح لا يتم ما وجهنا به كلام الماتن

للتنبيه على فضله على مزية الخاص حتى كانه ليس من جنسه اي من جنس العام تنزيلا للتغاير

في الوصف منزلة التغاير في الذات يعني ان الخاص امتاز عن سائر افراد العام بالاوصاف

الفاضلة حتى جعل كانه شيء آخر مغاير للعام مباين له ولا يشمل العام وهذا لا يبعد عن الاعتبار

ان يعطف الخاص على العام تنبيها على كمال اختصاصه حتى كانه ليس من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف

منزلة التغاير في الذات نحو حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى اي الفضلى من قولهم

للافضل الاوسط قال الشارح هي صلوة العصر عند الاكثرين

وللعلماء في الصلوة الوسطى المذكورة في التنزيل اقوال الصبح او الظهر او العصر او المغرب

او العشاء او الوتر او الفطر او الاضحى او الضحى او الجماعة او جميع الصلوة

المفروضة او الصبح والعصر معا او صلوة غير معينة او العشاء والصبح معا وصلوة

الخوف او صلوة الجمعة في يومها وفي سائر الايام الظهر او المتوسطة بين الطول

والقصر او كل من الخمس لان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين قال ابن سيده من قال

هي صلوة الجمعة فقد اخطأ الا انه يقول برواية مسندة الى النبي عم قيل لا يرد عليه شغلونا

عن الصلوة الوسطى صلوة العصر لانه ليس المراد به الحديث المذكورة في التنزيل بل ... ينبغي

ان يعلم انه على تفسير الوسطى بالمتوسطة بين الطول والقصر او بصلوة الخوف لا اطناب

لان المقصود الامر بالمحافظة على الصلوة والمحافظة طولا وقصرا ومنه قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون

الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واما بالتكرير لنكتة ليكون الاطناب بالتكرير

ولهذا اتى بكلمة ذكر ولذا اطلق ولم يقيد نكات التكرير لانه اجل من النكتة لانه عرف سابقا نكات

التاكيد الا انه قد يكون فيه النكتة غير ما سبق منه التنبيه على ما ينبغي ... كما في قوله تعالى

وقال الذي آمن يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحيوة الدنيا متاع فانه في

تكرار يا قوم التنبيه على مزيد الشفقة ... عدم الشفقة ومنه زيادة التوجع و

التحسر نحو قوله فيا قبر معن انت اول حفرة من الارض خطت للسماحة موضعا

ويا قبر معن كيف واريت جوده وقد كان منه البر والبحر مترعا ولا يبعد ان يجعل

تكرير التفات ... زيد زيد ومنه زيادة السرور والفرح نحو حبذا الخوك الخوك ومنه

كون التكرار واختصار اللفظ ليرتبط المتعلق ولا يلتبس لبعد المتعلق عن المتعلق اما تكرار

عن الربط كما في قوله تعالى ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا

ان ربك من بعدها لغفور رحيم واما مع رابطة كما في قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا

ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب كتاكيد الانذار لنكتة

من نكات عرفت في التاكيد في كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون ولا استعارة

ليستفيد بكون الكلام تكريرا لا انه لا عطفه يستدعي كون الثاني مغايرا للاول قال السيد

وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول يعني انه ثم مستعار عن التراخي في الزمان

الى التدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار التراخي ... بعد بين ... البيع ... قلت انما

لان الانذار الثاني ابلغ لم يكن تكريرا له قلت كونه ابلغ باعتبار زيادة اهتمام المنذر به

لانه زاد في المفهوم شيئا وجعل قوله في ختم الى آخره بيانا لما يخفى من نكتة الاطناب في ذكره ثم قال واما بالايغال من اوغل في البلاد اذا ابعد واختلف في تفسيره فقيل هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها لا يخفى ان تمام الكلام بدونها لا يخص الايغال بل كذلك جميع اقسام الاطناب وان جميع تعريف الايغال يشمل الايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كان ختم البيت بل غيرها ايضا من اقسام الاطناب اذا كان كذلك كزيادة المبالغة في قولها اي قول الخنساء في مرثية اخيها صخر وان صخرا لتأتم اي تقتدي الهداة به يريد الهداة بذلك الاقتداء كأنه علم في القاموس هو الجبل الطويل وعلم وفي الشرح جبل مرتفع في رأسه نار فان قوله كأنه علم واف بالمقصود وهو المبالغة في هدايته وقوله في رأسه نار لزيادة المبالغة في هدايته هذا اذا كانت الاداة الصناعية متعلقة بها ولو كان المراد الصناعية في طلب الجبل فهو ليس من الاطناب في شيء بل لا بد منه في حصول المقصود وتحقيق اي وكتحقيق التشبيه في قوله اي امرئ القيس كأن عيون الوحش حول خبائنا وارحلنا الجزع الذي لم يثقب شبه عيون وحش اصطادوها واكلوها بالجزع وهو بالفتح والسكون الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض شبه به عيون الوحش فقوله لم يثقب لتحقيق التشبيه لان غير المثقب احق بان يجعل شبيها به لانه لا عيب فيه من العين قال الاصمعي الظبي والبقرة اذا كانا حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا بدا بياضها فتشابهت الجزع وبهذا ظهر فساد ما قيل ان المراد انهم كثرة ما اخذ منهم في المفاوز الفت الوحوش رحالهم واخبيتهم والمراد كثرة الصيد فالقوم ماهرون في الاصطياد وكثرة الصيد الا ان يكون حول اخبيتهم وارحلهم كثرة الجزع وظاهر انه ليس كذلك فقيل كون العيون حول الخيام والرحال يدل على الكثرة قال الشارح المحقق وكم من توهم غير المقصود في بيت السقط فسقيا لكأس من فم مثل خاتم من الدر لم يهمم بتقبيل خال فانه لا يحصل النظم الا بسبب لفظا مثل خاتم من الدر وكان قال الكأس علامة ما يكرع فيها احد من اهل المجلس حتى كانه يقبل وفم بانه لم يقبل فكان بحكم كيف غيره وقال السيد السند ان البيت يحتمل وجوها احدها ان لم يكن في شعره خال اي شامة تغير لونها وان في ما ذكره وجه

توهم

توهم غير المقصود وانا نبيا في سا الثاني من الاول فلعل الشبه بالخاتم ولذا ... بانه ما يتوهم انه يكون في الفم شامة يشبه سواد الخاتم فيه ضعيف بانه ... تريد بلا فم توهم ذكره الشارح ان خاتم الرجل يشبه به مبالغة في نفي التقبيل الا بانه لم ... ذكره بخاتم بغيره وقيل لا يختص بالشعر وهو يختص بالشعر بآخر البيت كما في القول الاول بل يجيء في النثر بآخر الفقرة ومثل لذلك بقوله تعالى قال يا قوم اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون فان قوله وهم مهتدون مما يتم المعنى بدونه لان الرسول مهتد لا محالة وذكر زيادة في الحث على الاتباع والترغيب في الرسل اي لا تخسرون من دنياكم شيئا وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم خير الدنيا والآخرة كذا في الشرح مثال الشارح اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون بالكلية لان الرسول لا يكون الا كذلك وفيه ما ذكره وقيل واما بالتذييل وهو تعقيب الجملة بجملة تشتمل على معناها اي على معنى الجملة الاولى للتوكيد عليه للتعقيب ولا يخفى انه يشمل الجملة المؤكدة نحو ان زيدا قائم وجاء زيد زيد فيشمله وبين التكرير عموم من وجه وهو ضربان ضرب لم يخرج مخرج المثل بان لم يستقل بافادة المراد بل توقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد فيه من قيود آخر نظرا الى ما فسر به الخارج مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا منفصلا عما قبله جاريا مجرى الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال فالضرب الغير المقابل له ينبغي ان يتحقق بان لا يستقل او يكون حكما جزئيا او كليا لم يفش استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الطرف الثاني لانه موقوف عليه الا انه يقال الضرب الاول اشد ارتباطا بالمقصود والثاني فلذا قدم نحو ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازي الا الكفور على وجه وهو ان يكون المعنى وهل نجازي ذلك الجزاء المخصوص فيكون متعلقا بما قبله لانه بحيرة والكفور واشار بقوله على وجه الى ان هناك وجها آخر يصح تامة فيه وهو ما نقل عن الزمخشري في الايضاح من ان الجزاء عام لكل مكافاة يستعمل تارة في معنى المعاقبة وتارة في معنى الاثابة فلما استعمل في قوله جزيناهم بما كفروا في معنى عاقبناهم بكفرهم قيل وهل نجازي الا الكفور بمعنى وهل يعاقب الا الكفور فان الحصر فصار يكون من الضرب الثاني فان قلت لو لا ان جزيناهم مع قوله عاقبناهم الكل وهو مجازي هنا فمن وهل يعاقب فيتوقف على ما

قلت التوقف لفهم المراد في الاحتياج باعتبار دلالة اللفظ وهو لا ينافي الاستقلال انما
المنافي لان يكون نفس الكلام متوقفا على ما قبله يعني انه لا يصح [illegible] مطلق المعاقبة من جزاء الكفور
فانه [illegible] الكفور ويكفي في المعاقبة الكفور فمعنى هذا [illegible] النظم [illegible]
ذلك العقاب الا الكفور فعلى هذا الوجه يكون من الضرب الاول الذي لا يستقل [illegible]
او ما في [illegible] يحتاج الى التقييد والاولى ان يجعل من الضرب الاول مطلقا ويستغني عن اعتبار
الادعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على الاطلاق ويخرج مخرج المثل بان يقال لا يجزى الا الكفور
[illegible] الاشارة [illegible] لا يفي [illegible] وجده [illegible] ما يسمى جزاء الا [illegible]
في موضعه [illegible] ان يكون على حقيقة الجزاء وضرب اخرج مخرج المثل بان يكون الجملة
الثانية حكما كليا منفصلا عما قبله جاريا مجرى الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال
نحو وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا فان [illegible] في الايضاح
وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افان مت فهم الخالدون
تذييل من الضرب الاول وقوله كل نفس ذائقة الموت من الضرب الثاني فكل منهما تذييل لما
قبله وفي تقريره اشعار بان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا ولا بعد في ان يكون
التذييل بجملة واحدة وهو ايضا اي [illegible] التقسيم [illegible] فيه تصريح بان التقسيم
[illegible] التذييل [illegible] بعض [illegible] المذكورين او [illegible]
القسم [illegible] تقسيم الشيء [illegible] اما للتأكيد منطوق كهذه الاية
فان زهوق الباطل منطوق [illegible] واما لتاكيد مفهوم كقوله اي النابغة الذبياني ولست
بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصلحه حال من اخا لعمومه بالنفي وليس حالا من ضمير المخاطب في لست
او مستبق لان ما يصح حالا من الفاعل او المفعول [illegible] حال [illegible] وليس
صفة لاخا [illegible] لست بمستبق [illegible] لا يصح [illegible] حالا [illegible]
اقرب [illegible] الشرط من الصفة [illegible] على شعث اي حال تفرق وذميم
خصال اي الرجال المهذب اي المنقح الفعال المرضي الخصال واما بالتكميل ويسمى
الاحتراس ايضا وهو التحفظ سمي به لان فيه تحفظ الكلام عن نقصان الايهام [illegible]
التسمية بالتكميل [illegible] في كلام [illegible] بما يدفعه [illegible]
جزء الكلام ويكون [illegible] اخر الكلام [illegible]

خلاف

خلاف المقصود [illegible] اي [illegible] والاخر للواقع [illegible]
[illegible] والاخر [illegible]
بعده [illegible] فسقى ديارك غير مفسدها [illegible] مطلق [illegible]
غير مفسد الديار [illegible] صوب الربيع اي نزول المطر في الربيع [illegible]
[illegible] لان نزول المطر [illegible] السيل [illegible]
يكون مفسدا [illegible] خراب الديار كذا في الشرح [illegible] صوب الربيع [illegible]
[illegible] فاحترز عنه بقوله غير مفسدها [illegible] ويحتمل ان [illegible]
بالديار [illegible] يجعل غير مفسدها [illegible] الاستغناء عن [illegible]
[illegible] وكقوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين فانه لو
اقتصر [illegible] على المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فاتى على سبيل التكميل
بقوله اعزة على الكافرين [illegible] تواضع منهم للمؤمنين [illegible]
[illegible] معنى العطف [illegible]
[illegible] الايضاح [illegible] الشرح [illegible] الاية [illegible]
الايمان [illegible] عن الايمان [illegible] اذلة على المؤمنين اعزة
على الكافرين [illegible]
[illegible] على الكافرين [illegible] المقصود [illegible]
[illegible] ومن هذا القسم قول سعد بن كعب الغنوي حليم اذا ما الحلم
زين اهله مع الحلم في عين العدو مهيب فانه لو اقتصر على وصفه بالحلم لاوهم [illegible]
[illegible] الحلم [illegible]
العدو [illegible] انه [illegible] اذا ما الحلم
زين اهله [illegible] الحلم زين [illegible]
[illegible] في عين العدو [illegible] التذييل [illegible] التكميل [illegible]
[illegible] التكميل [illegible]
[illegible] التكميل [illegible]
[illegible] في عين العدو [illegible]

ما ذكره بهذا لان الكرم حينئذ على مع العدو حسنا لا محالة بكون نقضه مذموما والالفاظ على حسنها
او لا نقع لنقضه قال الشارح والذي يخطر بالبال انه معنى البيت الطف وادق مما يشعر به
كلام المحقق وان المصراع الثاني تكميل وذلك لانه لما كره حيائه في حال تمكين فيه الحلم يوهم ان
تلك الحالة التي يكسب منها الحلم بحيث يلين به العدو والتمكين مما به يخبر بحكم تخفيفه وعبر تمكنه عن الحالة
واما بالتتميم وهو ان يؤتى في كلام لا يوهم خلاف المقصود مخرجه عنه تتميم فكم في كلام يوهم
خلاف المقصود فان الفرق بين التتميم والتكميل بان النكتة في التتميم غير دفع وهم خلاف
المقصود ولا بد ان يكون في كلام يوهم خلاف المقصود واما لا نوع من اجتماع التتميم والتكميل
بفضلة لنكتة المتعارف فيها بين علماء العربية كون الفضلة بمعنى ما يقابل العمدة فان
المحقق حفظ المتعارف ومنهم من حكم على ما يزيد على الاصل المراد والابوت [illegible]
في المختصر بان التخصيص بذلك التتميم وهو بيان كلام المحقق في الايضاح وكلام المصنف
اما الاول فلان المعنى غير مخصوص عن ذكره الا خص بالقسم فتقسيم لشموله قوله في تعريف
الايغال بالبعيد بنكتة يتم المعنى بدونها واما الثاني فلان المصنف لم يرد في هذا المقام في الايضاح
على طريق التخصيص الا ما في الامثلة وهو قد لم يشمل بعض الفضلة بعد ما ذكره في بحث الاعتراض
ان من شرط في الاعتراض كونه بين كلامين او في اثناء كلام وجوز كونه غير جملة يشمل
الاعتراض عنده بعض صور التتميم بما فيه فاذا لو لم يكن التتميم مخصوصا بالفضلة لم يتوقف
شمول الاعتراض بعض صوره على تجويز كونه غير جملة بل يشمل عنده من لم يجوزه ايضا الا
انه يبعد انه يكون مراده بهذا الموضع الا ما ذكره في نفس الكتاب فلا وجه للاحالة بالا
التخصيص بالفضلة فيجب ان لا يكون قولنا زيد يقاسي مشقة الجوع ويطعم الطعام
من التتميم لانه كقولنا زيد يطعم مع مقاساة شدة الجوع ولا يخفى انه بعيد عن الاعتبار جدا
كالمبالغة نحو ويطعمون الطعام على حبه في وجه من وجهين ذكرا في تاويل النظم وهو
كون الضمير في حبه للطعام واما على توجيه آخر وهو كونه لله فلا يكون من الاطناب لانه لا دليل
اصل المراد الا قول على الوجه الاول ايضا هو الاصل المعنى لانه لا بد منه فاذا آتوا المطعمون
الطعام مع حب الطعام الا ان قول اولا مبالغة في الاطعام لم يكن الافادة ان الطعام مع
حب الطعام [illegible] لم يقصد اليه المبلغ ولا يبعد ان يحمل على الفقير اطعام الا ان يطعمونه الطعام
بيانا وحب الاطعام فيكون الافادة ان الاطعام لكون السنة خصها لهم فلا يكون ايضا

مما نحن فيه قال الشارح المحقق وكتقليل المدة في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا
من التبيين فان الليل مع ان الاسرا لا يكون الا بالليل للدلالة على انه اسرى به في بعض الليل
الا الليلة السابقة وهذا وانه ذكره الكشاف لكنه اعترض عليه بان البعضية مستفادة من
التنكير حيث تكون في بعض الافراد لا الكون في بعض الاجزاء ونحن نقول في تحقيق المقام
الاصول ان الظرف المنصوب هو ايضا يفيد التسوية في الظروف في جميع الاين الا انه
قد يحمل على الاول الكشاف لا اجماع على ان الاسرا كان في بعض الليل وهو ان نحمل انه
مفهوم في بعض التفسير في بعض الليل وهو لكنه بعيد بحيث افادة ان الاسرا كان في بعض
الليل لا يدل على اصل المراد **واما بالاعتراض وهو ان يؤتى في اثناء الكلام او بين
الكلامين متصلين معنى بجملة او اكثر لا محل لها من الاعراب او الاكثر من الاعراب
لنكتة سوى دفع الايهام** قال الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين ان يكون
الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا عنه هذا وقد فات ان يكون الثاني معطوفا
على الاول كما في قوله تعالى اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى
واني سميتها مريم فان ما بين قوله اني وضعتها انثى وقوله واني سميتها مريم اعتراض
كما اعترف به الشارح ان الظاهر ان المعطوف مما يتصل معنى بالجملة السابقة وكذا
جوابه سؤال نشا من الجملة السابقة وقد وقع في التعريف تذييل تكميل الحق
لمن الاعراب الذاو وقعا بين جملتين متصلتين معنى ولا يختص شمول الاعتراض بعض
صور التكميل بما في تجويز كون الاعتراض جملة لا محل لها مستصحبا قبل الاعتراض على
كما يوهم ما سيأتي وينتقض التعريف بمعطوف لا محل له من الاعراب بين المعطوف
والمعطوف عليه نحو ويكون الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به
ويستغفرون للذين آمنوا فان قوله ويؤمنون به جملة لا محل لها من الاعراب وقع
بين جملتين متصلتين مع انه لا يسمى اعتراضا كما لا ريب فيه **كالتنزيه في قوله تعالى
ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون** فان قوله سبحانه جملة لا محل لها
لتقدير الفعل بمعنى التنزيه وقعت في اثناء الكلام لان قوله ولهم ما يشتهون معطوف على قوله لله
معطوف على مفعول ليعني فقه والبنات وليس لله فارقا لغوا المفعول والا لا يكون
[illegible] ولا يخفى ان القول والا يكون الفاعل والمفعول بجملتين متصلين [illegible]

ترد الا يجوز فيه غير افعال القلب وردّ بان هذا يجوز في المفعول به وسلطنا عليه جعل في الكتب
وجعل للجعل لله البنات جعل بمعنى تحقق للبنات ومعنى تلعيز الانفسهم للبنين المستحقة فزعم له
او جعل قوله ولهم ما يشتهون حالا لم يكن لتصريح بالتوبيخ لجعلهم مستحقا بين ما يشتهون ٥٥
والدعاء في قوله في قول عوف بن محلم ابن خطل بن شيبان يشكو كبره وضعف ٥٥
ان الثمانين وبلغتها ٥٥ قد احوجت سمعي الى ترجمان ٥ اي الى مفسر وهو كفعلان
و زعفران وزنه فعلان على ما في القاموس فقوله وبلغتها جملة اعتراضية مع الواو
ومن قوم يعرف الواو والاعتراضية تكلفت في جعل الجملة حالية ٥ ومثل هذا الاعتراض كثيرا
ما يلتبس بالحال والفرق دقيق والتنبيه في قوله ٥ واعلم فعلم المرء ينفعه جعل
اعلم لطلب قول فعل امر ينفعه مستنبطا ومتوجها الاعتراض فيه ما يفيد عن قلب حاضر ومن لم
يعرفه فسره بالتنبيه الامر بما سبب للمقام التنبيه عليه وفيه تنبيه على ان الاعتراض لا يكون
بالفاء ان سوف يأتي كل ما قدرا اصغر من التعزير والالف للاطلاق فان المتفق واسمه
الا حيث هو خبر ان مقدر يعني ان المقدر ات لا محالة وقد جاء بين كلامين وهو اكثر من
جملة ايضا معنى انه قد يقع بين متصلين بما جاء بين وتمثيل ما هو اكثر من جملة قوله تعالى فأتوهن
من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين نساؤكم حرث لكم لا خفاء في
ان الاعتراض هنا جملة واحدة وخبر جعلتها وانه ليس اكثر من جملة لا محل لها من الاعراب والمثال
الواضح قالت رب اني وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها
مريم ولما كان الفصل بقوله نساؤكم حرث لكم فأتوهن محتاجا بينه بقوله فانه قوله نساؤكم
حرث لكم بيان لقوله فأتوهن من حيث امركم الله يعني ان المأتى هو مكان الحرث
لان الغرض الاصلي من شرع النكاح هو التناسل وبقاء النوع لا قضاء الشهوة بل تحقق
الشهوة لذلك ٥ والنكتة في هذا الاعتراض الترغيب في التوبة فيما خالف اتيان ما تقتضيه
عن غيره اي ما فيه من الاذى والعذر الذي الاجتناب عن الحيض الجلية ٥ وللاعتراض نكت
اخرى ٥ منها تخصيص احد المذكورين بزيادة التأكيد في شأن ذكر نحو ووصينا الانسان بوالديه
حملته امه وهنا على وهن وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك فقوله ان اشكر تفسير
لوصينا وقوله حملته اعتراض اتى بها بالتوصية بالام خصوصا ٥ ومنها الاستعطاف في
قوله الطبيب ٥ وخفوق قلب لو رأيت لهيبه ٥ يا جنتي لرأيت فيه جهنما ٥

وجعل

وجعل النفس والفرح من نكات الاعتراض والبيت مشتمل على الطباق وفيه نوع من الترقي
اكثره وفرح ما ينتظر به كما في هذا البيت فانه قد نفى جهنم القلب بنداء المحبوبة التي هي
الجنة ٥ وهو يحتمل ان يكون المقصود التنبيه على ان شعاره بهذه الذات المحبوبة لكان الخفاء عن
جهنم الجنة ٥ ومنها بيان السبب لامر فيه غرابة كما في قوله ٥ فلا هجره يبدو وفي اليأس
راحة ٥ ولا وصله يصفو لنا فنكارمه ٥ فان كون هجر الحبيب ... امر غريب فبين سببه
وهذا الابيات في ما قيل انه جواب سؤال لان في بيان السبب يجوز ان يكون للسؤال المقدر ٥
وقال قوم قد تكون النكتة فيه غير ما ذكر ... وقع الايهام علام فرقوا فرقتين بعض
بعضهم وقوعه اكثر جملة لا في اثناء جملة لا ليهيا جملة متصلتين بها فلا يكون بين كلامين
ايضا وقد يتوهم الاستئناف وهو اصح فيشمل الاعتراض بهذا التفسير صور التذييل كلها
وبعض صور التكميل وهو ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب كما في قول الحماسي ٥ وما ما شئت
مناسبة في عزائمه ٥ ولا ... ما شئت كان قتيل ٥ فانه في المصراع الثاني تكميل
لانه لما وصف عزائمه بشمول القتل لهم اوهم ذلك استغراقهم فازاله بوصفهم بالانتقام من الاعداء
وبشمول الاعتراض جميع صور التتميم بوجب التعبير فيه انه لا يكون بها محل من الاعراب بشعر
كان وقع مفردا او بعضهم عطف على فاعل ... او يكون غير جملة عطف على مفعوله وجعل
جوزوا ان يكون بجملة لا محل لها من الاعراب ... ولو قال كو ... الجملة بلام العرب
تستغنى بجملة لا محل لها من الاعراب بلا اشتراط فيه قبل فيشملها الاعتراض بهذا التفسير
بعض صور التتميم والتكميل وسيما اذا جيء في الكلام او الكلامين المتصلين بنحو ذا وفي الايضاح
انه يشتمل ما كان لاكثر من التتميم والتكميل ولا يكون لها محل من الاعراب جملة كانت او اقل
من جملة او اكثر ٥ قال الشارح المحقق فيه اختلاف لانه ... في الاعتراض عنده
حقولا انه لا يكون له محل من الاعراب ولا يشترط فانه اشترط ... لم يجز تجويز كونه
غير جملة لا ان المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب ولم يشمل شيئا من التتميم لانه انما يكون بفضلة
بلا بد له من الاعراب وان لم يشترط علاوة تعقيبه التكميل بما لا محل له من الاعراب
بعدم ... اختيار لا اشتراط قولا لا المفرد لا بد له في الكلام من الاعراب فيه ان المفرد يجوز
ان يكون حرف تنبيه وحرف خطاب وصوتا من الاصوات ولا يكون له محل من الاعراب
جوزوا لا يشمل التتميم اصلا فيه انه مبني على تفسير الفضلة بما هو غير ... البعض ...

يزيد على اصل المراد وقليل منه متستكر في تفسير ما ذكره الفقرتين واما بغير ذلك عطف
على قوله اما بالايضاح بعد الابهام كقوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون
بحمد ربهم ويؤمنون به فانه لو اختصر لم يذكر ويؤمنون به لان ايمانهم لا ينكره
من يثبتهم فلا حاجة الى الاخبار به لكونه معلوما وحسن ذكره اي سبب حسن ذكره
ولان لا تجعل ما اثبتنا من المحسنين وفاعل اظهار شرف الايمان او في الحسن وتحسب
اظهار شرف الايمان على انه مفعول له على مذهب من لا يشترط اتحاد فاعل وفاعل عامله
ترغيبا فيه اي في الايمان لا يقال كالاجمال لانا نقول ايمانهم لا يحتاج الى الانكار تسبيحهم بحمد ربهم
هو ايضا اطناب لاظهار شرف التسبيح والحمد لانا نقول يجوز ان لا يكون تعبدا وتم التسبيح
والحمد لا يدعي الاطناب بمقام بيان غيرها ذكر شيئا لم يقع في النباس حسبما بغير ما ذكر كما
وقع للمعنى في الايضاح فادرج امثلة شيء من التكميل والتتميم لما هو بغير ذلك واعلم انه قد
وصف الكلام بالايجاز والاطناب بعين وقت وانه قد يوصف الكلام في الايجاز
والاطناب باعتبار كثرة حروفه وقلتها بالنسبة الى كلام آخر مساو له اي لذلك
الكلام في اصل المعنى واما قيد المعنى بالاصل لعدم امكان المساواة في تمام الكلام حاف
الايجاز مقابلة للاطناب وبالعكس الا يوصف بالمساواة بهذا الاعتبار اذ المساواة
بهذا الاعتبار زائد على الايجاز بخلاف الايجاز والاطناب كقوله اي قول ابي تمام يصد عن
الدنيا اي يعرض عنها اذا عنت سؤدد عامة ولو برزت في زي عذراء ناهد النزي
الهيئة والعذراء البكر والناهد المرأة التي ارتفع ثديها ولا يخفى ان السيادة ايضا من
الدنيا فالمراد من الدنيا غير السؤدد والآن يراد بسيادة الآخرة فلا اول الظهر وكقول الشاعر
ولست بنظار الى جانب الغنى اذا كانت العلياء في جانب الفقر
والعلياء كما في الفعلة العالية على ما في القاموس فقال الشارح المحقق اراد بالغنى
مسببه اعني الراحة وبالفقر محنة يعني ان السيادة مع التعب ترجح عندي على
الراحة مع عدم السيادة والضرورة الى العدول عن الظاهر فمصراع ابي تمام ايجاز بالنسبة
الى البيت لمساواته له في اصل المعنى مع قلة حروفه والمساواة انما يتحقق اذا حمل الغنى
على الغنى في الظاهر الاعلى في المبالغة في النظر ليفيد اول النظر وهذا الذي
قد ذكره اصحاب المختصر السابقة وقد يكون احسابا وقد يكون مساواة وكذا اذا

ويقرب

ويقرب منه اي من المصراع والبيت مع التفاوت في كونهما تضمين وكون الكل
نظما قوله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وقول الحماسي
وننكر ان شئنا على الناس قولهم ولا ينكرون القول حين نقول
اي نغير ما نشاء من قول غيرنا ولا يجترئ احد على تغيير ما نقول وقال الشارح
المحقق انما قال ويقرب لاختصاص البيت بالقول وعموم الآية بكل فعل وكذلك
لان القول المشهور مختص بالناس والآية تشمل بكل فاعل ولا يخفى ما في ختم المعاني
بهذا البيت من الغرابة والابتداع حيث اعترف المص بعد السكاكي وغيره بالتوفيق
الذي انعم عليه بما في علم البيان وتوفيقا لتوضيحه المخلص لغرضين ويدفعا بين الاخر
الذي عنه انه ... الاعتراض بطرق مختلفة والخفيه الدلالة عليه باعترض
عن التشبيه والتقريب وعجبا لظهور الحقيقة عند الاطمئنان بالمجاز وبحكم بانه
كنايات البيان وتخفيفها عما يحول بيننا وبين الفائز واجعل وجوه المتشابه
عن اسرار البقاء والرغبي بسم الله الرحمن الرحيم من الاسماء الحسنى
الفن لغة الضرب والتربيتين والكل منهما مناسبة بالمصطلح عليه مستغنية عن التبيان
الثاني اي ثاني الاول فلذا جعل الفن الاول اثنين او ثاني الفنون الثلاثة فعلى المرتبة
او البينة لان التعيين في ترتيب للفائدة في النفس وما هو داخل في البلاغة اصل الاخير
الى ما هو تابع لها فلذا اخر عن المعاني وقدم على البديع واما قال الشارح المحقق
انما اخر عن علم المعاني لان علم المعاني يبحث عن افادة التراكيب لخواصها وعلم البيان
عن كيفية تلك الافادة فنزل منه منزلة المركب من المفرد والشعبة من الاصل
قال الاعلم البيان يبحث عن الدلالات العقلية على اصول المعنى لا على الخواص على ان
تأخر كيفية الافادة عن الافادة وتقييد بها لان تأخير البيان من غير حاجة الى تأخيره عن
المعاني منزلة المركب من المفرد قال الشارح في المختصر قدمه على البديع للاحتياج اليه
في نفس البلاغة وتعلق البديع بالتوابع يريد انه يحتاج اليه في نفس البلاغة عن التعقيد
لا ادراك الاتيم بالبلاغة كلام بدون اعمال علم البيان اذ الكلام المركب من الدلالات
المطابقية لا يحتاج في تحصيل بلاغته الا الى علم المعاني اذ لا حاجة الى علم البيان في الدلالات
المطابقية في الاستعمال ... التقديم ... علم المعاني اذا لا يقتضي ...

الحاصل بخلاف البيان ﴿علم البيان﴾ يعني مقابل علمي المعاني والبديع وعلم
اي مسائل معلومة عن الادلة او تصديقات [illegible] حاصلة عن الادلة او ملكة [illegible]
بها كيفية راسخة يتمكن بها من التصديقات بمسائله تفصيلا من غير حاجة الى
تجشم كسب جديد ● وانما قيدنا معاني العلم بالحصول عن الدليل وان اطلق الشارح
في هذا المقام لما تحقق الا من تحقيق مسائل العلم بالتقليد لا يسمى عالما وتصديقاته بها
لا تسمى علما واستعمال لفظ العلم في التعريف [illegible] من اشتراكه [illegible]
تفصيل منه ان استعمال اللفظ المشترك في مقام [illegible] اي معنى يراد [illegible]
الاشتراك [illegible] عن تحير السامع
[illegible] يريد ﴿يعرف به﴾ شامل استعمال المعرفة في ادراك الجزئيات [illegible]
واستعمال العلم في ادراك الكليات [illegible] فالمعنى علم يعرف به ايراد كل معنى واحد
يدخل في قصد المتكلم [illegible] في المعنى الواحد لاستغراق [illegible]
[illegible] المعنى الواحد [illegible] على قصد المتكلم يعرف ايراده [illegible]
[illegible] في وصف العلوم [illegible] الجزئيات بها قال الشارح [illegible]
ايراد معنى قولنا زيد جواد من طرق مختلفة [illegible] عالما بعلم البيان ● اقول [illegible]
البيان بهذه الملكة ايراد كل معنى يدخل في قصد المتكلم [illegible]
البيان [illegible] المعنى الواحد [illegible] الكلام الذي [illegible] المطابقة لمقتضى الحال ●
واعترض عليه الشارح بانه مما لا يفهم من العبارة وكلامهم في مباحث البيان لا يساعده لانه
[illegible] وهو من معظم مباحث البيان [illegible] الكناية [illegible] مفردا
[illegible] تخصيص المعنى الواحد [illegible] الكلام البليغ [illegible] موضوع الفن اللفظ
البليغ [illegible] باعتبار [illegible]
في النفس بحيث لا يصح تقديم جزء على جزء [illegible] في نظر البليغ ● واما
المجاز المفرد وامثاله فالبحث عنه [illegible] البحث عن الكلام البليغ ● قال الشارح وتقييد المعنى
بالواحد للدلالة [illegible] معان متعددة بطرق مختلفة [illegible] من البيان
في شيء ولا يخفى ان هذه الدلالة مستفادة منها باللام الاستغراق [illegible] ايراد كل معنى
[illegible] في قصد المتكلم بطرق مختلفة في وضوح الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار

[illegible] عن الترتيب [illegible] الكلام [illegible] لمقتضى الحال بالطرق
المذكورة [illegible] من علم البيان ● [illegible] المسند [illegible]
[illegible] علم البيان [illegible] في الاستعمال ● والسبب [illegible]
[illegible] رعاية مراتب الدلالة في الوضوح [illegible] ينبغي ان يكون [illegible] رعاية مطابقة لمقتضى
الحال [illegible] الاصل [illegible] ●
[illegible] الدلالة [illegible] ● ولا يخفى انه [illegible] وجه تقديم علم المعاني على علم
البيان ● قال الشارح [illegible] المعنى الواحد [illegible] الاقتدار على التعبير عن معنى
[illegible] بعبارات مختلفة كالاسد ● والغضنفر والليث والحارث [illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible] في الدلالات الوضعية [illegible] ● [illegible] التفسير المذكور
[illegible] المعنى الواحد [illegible] على الاختلاف في الوضوح [illegible]
[illegible] التعبير عن [illegible] بالفاظ مختلفة [illegible]
عن التعريف سواء ﴿بطرق﴾ اي بطرق [illegible] التركيب بالطرق [illegible]
[illegible] السامع [illegible] المعنى الاول [illegible]
[illegible] التعريف [illegible] التعبير [illegible]
[illegible] بقرينة [illegible] والتعبير [illegible]
بطريق الاستعارة [illegible] الدلالة العقلية [illegible]
[illegible] طريق البيان [illegible] الدلالات المجازية [illegible]
التعريف [illegible] الاستعمال [illegible]
[illegible] بالنسبة [illegible]
المعنى [illegible] المسند والمسند اليه [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] المركب [illegible] الاختلاف [illegible]
الطرق الثلاثة بهذا الاعتبار [illegible] تحقق الاختلاف في الوضوح [illegible]
[illegible] الاختلاف في الوضوح [illegible]
[illegible] المعنى المجازي [illegible] المعنى الحقيقي [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] القرائن [illegible]

في طرق البليغ فتقييد ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه بقوله في وضوح الدلالة عليه
المذكورة للطرق مختلفة مما لا حاجة اليه نعم يمكن جعله لكون الاقتدار على ايراد المعنى الواحد
بطرق مختلفة من مزايا البلاغة بكون الاقتدار على ايراد المعنى الواحد بطرق متساوية في
الوضوح وهذا ما دخال الاول تحت البيان دون الثاني الان يقال المقصود تعريف البيان
بحقيقة شاملة للمرتبتين ... فكل يغاير بينه للمناسبة خارجا عنه وظائف
البيان مختلفة يشمل المختلفة في الكلمات التي هي اجزاء المركبات والمختلفة في وضوح
الدلالة والايراد بالطرق المختلفة في الاول ليس من البيان في شيء فاخرجه بقوله في وضوح
الدلالة ... بالدلالة الدلالة العقلية ... بحكم الشارح متمسكا بكسر ... خلافه
المذكور لا يجري الا في الدلالات العقلية واما الدلالة الاعتقادية في وضوح الدلالة وخفائه
الدلالة العقلية فلا حاجة الى التقييد الدلالة بالعقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة
و... بما وعد فلا تغفل عن الموعد وترك في التعريف ما يقابل في وضوح الدلالة
وخفائها ... في ذكر في الفتاح ما يفيده ... التوهم ... عنه لان الاختلاف
في الوضوح يستلزم الاختلاف في الخفاء وعليه على المعنى الواحد ... ما يتعلق
بتحقيق ... في بيان قوله والايراد المذكور لا يتأتى في الوضعية ... المحل اللائق به
... التعريف بتحقيق ان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة
... بعضها اقسام الدلالة ... بعض وكان ... التحقيق ... التقسيم والدلالة اللفظ
الموضوع ... فان ودلالة اللفظ ... بالعهد عن التقييد بالوضع لان اللفظ الموضوع
... خارج عن ... الاعتقاد ... نظر
... الدلالة ... في الادلة والاشارة ... ويجري فيها اقسام
... في مقام التقسيم ... التحقيق ...
... التقسيم البياني ... دلالة اللفظ ... الموضوع له او على غيره ... وتسمى الاولى وضعية
والثانية عقلية لان ... تفصيل وتحقيق الدلالة ... لوضع له ...
... العلم بهذا التعريف ... على طريق ما جرى عليه الشارح ...
... صاحب علم البيان ... الالتزام ...
... المجاز ... وعلى هذا ...

اوجه

اوجه ... العلم البيان في ... علي ... العلم ...
... بعد ذكر تقسيم الدلالة وتعيين ما يتعلق بالتفاوت في الوضوح
... البيان ... في ... دلالة
... كون الدلالة ... وفي ... العلم ... لان المعنى
... الدلالة ... الدلالة الكلية المعتبرة
... العلم ... في ... الموضوعية ... ما لا يمنع
... العلم ... والصحيح
... الدال ... والدلالة ... فالاول
... الدال ... الدلالة ... الثاني هو المدلول ... كون الشيء ... الدلالة
... الوضع ... الدلالة ... الطبع
... الطبع ... المعنى ... الدلالة طبيعية
والعقلية ... الدلالة ... فهي دلالة لفظية
... الدلالة الطبيعية ... اللفظية ... الدلالة اللفظية الوضعية ...
... العلاقة ... الوضع ... في ... السامع
... اللفظ ... الموضوع ... كون اللفظ
... العلم ... الاشكال ...
... التغيير والتبديل ... الدلالة ... اللفظ ... الوضع
... الوضع ... اللفظ ... العالم ... الوضع
... اللفظ ... الوضع ... الاضافة ...
... التعريف ... الاولى ... الاستصحاب
... الدلالة ... الاولى
... الدلالة ... عند التحقيق ...
... التعريف ... الدلالة ...
... اللفظ ... اشتقاق الدلالة ...

ثم المحقق ان الدلالة صفة اللفظ والاصح على ان فهم السامع والانفهام صفة المعنى ولكن يصح تعليقها بفهم السامع متعلق بالمعنى والانفهام المعنى منه وكذا الفهم صفة للمعنى بقول السامع باضافة الى الاحد كما كلمة صفة اللفظ يتعلق به بواسطة المجاز لا تقول الاختفاء لان فهم السامع ليس صفة اللفظ ولا انفهام المعنى كما وقع قيد بقولنا من اللفظ لا يكون ان يصير صفة اللفظ في المطلق او لكن صفة الشيء لا يكون ان يكون الحقيقة صفة له لانا نقول قولنا من اللفظ قيد بحسب الصورة معنى بحسب التحقيق لان فهم المعنى اذا قيد بقولنا من اللفظ يصير مجموعها بالتلفظ اي كونه بحيث يفهم منه المعنى ونظائره فانا الحسن صفة الوجه في قولنا زيد حسن الوجه برفع وجه ولا يكون حسن الحسن خبرا عن زيد ولا نعتا له فاذا قلنا زيد حسن وجهه صح جعل خبرا او نعتا بلا كلفة لانا نقول يعني العبارة من نسبة الحسن الى الوجه الى النسبة الملحوظة بحيث يحسن الوجه منه الى زيد وبهذا اندفع ما قيل ان الحق في التعريف فهم المعنى منه وتحمل صفة الفهم على الدلالة لا صفة السامع والاصح تعلقه بالمعنى او اللفظ عليه الاول تحمل المفهوم والاصح المجموع الكل علا او اعتبار ومن التعريف ان الفهم المقيد وظاهر ضعف ما قيل ان لا يصح الا ان يقال سامحوا في التعريف واعتمدوا على ظهور عدم صحة الحمل وقصد ما يصح حمله وظهور دلالة فهم المعنى من اللفظ على كونه بحيث يفهم منه المعنى لان كونه موصوفا بالوصف على التعلق يغني عن سنده ثم كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع او في المقصود كما قيل لا يحسن وعدوله الى ما هو الاولى ثم ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق بل كونه بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع عند حضور اللفظ عنده سواء كان يسمعها او بحث اعدة للسيء الدال عليه او تذكره فالصحيح الاختصار ان يقال بحيث يفهم العالم بالوضع المعنى من اللفظ ولا يخفى ان مطلق الدلالة الوضعية اما على تمام ما وضع له او على جزئه او على خارج منه لازم له خصوصا بهذا التقسيم على الدلالة اللفظية الموضوع لا الى الدلالة الوضعية الغير اللفظية على الاجزاء او الخارج في مقام الافادة غير مقصودة في العادة لانه لا يستعمل الاشارة والعقد والنصب في جزء المعنى ولا لازمه وكذا الخط على ان اجزاء الخط موضوعة بازاء اجزاء ما وضع له الكل للمطابقة ولفظ التمام انما ذكر لانه المعادة في البيان لا انه ذكر التمام في مقابلة الجزء حتى ان لا يحسن المقابلة به ودفع ما اعترض عليه بذكر التمام انه يستحق التخريج فلفظ عن البيان الا عرف وجعل الاظهر لا يقال ترسم عند صيغة الشكل لكنه [illegible]

بيانية

جارية على خلاف تسمية الميزانيين وهو الذي قدمناه وليس كذلك لا تفاق عبارة المتكلمين لا يتعلق بفساده رفع كل من الاخيرين الاولى الدلالة على تمام ما وضع له والدلالة وضعية لا ندمند الوضع فقط بخلاف الاخيرين فانه انضم فيهما الى الوضع امر عقلي انهما يتوقف فهم الكل على الجزء وامتناع انفكاك فهم الملزوم عن اللازم ولهذا يسمى كل من الاخيرين دلالة عقلية وفيه مسامحة لان السبب الدلالة العقلية مشتركة بين الاخيرين بل المسمى بها ما يعم عليها ان الدلالة على جزء ما وضع اللفظ له والحصول عقلية بموضوعه بخبر التوله وكل من الاخيرين لنقص عن المسامحة ويصح كون اسم صيغة الكل لكنه خلاف ما يتبادر من نظم كلامه فالدلالة الوضعية بمعنيان احدهما اعم من الاخر مطلقا والدلالة العقلية بمعنيين متباينين قال الشارح المحقق انما سميت الاولى وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له وهي الدلالة المنسوبة الى الوضع وكل من الاخيرين عقلية لان الدلالة عليهما انما هي بواسطة ان العقل يحكم بان حصول الكل في الذهن يستلزم حصول الجزء فيه وحصول الملزوم يستلزم حصول اللازم ويتجه عليه ان الانفهام انما يعتبر وضع اللفظ للدلالة على تمام ما وضع له بل الدلالة على الجزء واللازم ايضا الدلالة كما وجب قصد الاول من اللفظ بلا قرينة انما اكتفى اشتراك الاخيرين مع القرينة وانما ذكرها باللفظ واستعماله فيهما شاهد للاول الدلالة عليهما ايضا مقصودة بالوضع وان بعض الدلالة متحققة من غير حكم العقل باستلزام حصول الكل حصول الجزء واستلزام حصول الملزوم حصول اللازم ودفعه بان ذكر بحكم العقل لكن بالقرينة بالفعل لا يجوز دفع بان الدلالة ليست بحجية ذلك الحكم لكنه جهة الاستلزام المذكور ولا يخفى انه كان الاولى ان يستوفي اسامي الاقسام الثلاثة ثم يبين اختصاص القسمين الاخيرين واختم الاولى الاهتمام ببيان اصطلاح الفن وعاده الى تقديم ما يتعلق بالفن فاخر قوله وتقييد الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن والثالثة بالالتزام ولا يخفى ما فيه من المسامحة اذ ليس تقييد الدلالة على تمام ما وضع له او الدلالة الوضعية بالمطابقة بل تقييد الدلالة المطابقية لا يجعل الاولى مخصوصا بالاسم له فانه داخل الى السبب والمتبادر من التقييد التقييد الوضعي حتى يصح البعض التركيب التقييدي كما في المركب من الموصوف والصفة وعلى التسمية السابقة بجعل التقييد مجوزا في الوصفي والمراد التقييد اللاحق لا الوصفي والتقييد بوجه العبارة السابقة من قبيل التسمية وبهذا ظهر قبيل التقييد مع ان الكلام في قبيل [illegible]

التسمية ويرد على التقسيم ان اللفظ قد يقصد به نفسه كما يقال زيد علم فاوح ايضدق عليه دلالة على نفسه دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وعلى دلالة على جزئه ودلالة على جزء ما وضع له وعلى دلالة على لازمه ودلالة على الخارج عنه مع انها لا يسمى مطابقة ولا تضمن ولا التزاما فلا يكون شيء من التعريفات الحاصلة من التقسيم مانعا والجواب انه ان قال بوضع اللفظ لنفسه جعل ذلك الوضع ضمنيا والتبادر من اطلاقه الوضع القصدي ومن لم يقل بدلالة اللفظ على نفسه ولا باستعماله فيه ووضعه له وهو التحقيق وان كان الاكثرون على خلافه فلا اشكال على قوله وارد على التقسيم ان التعريفات لا تشتمل بعوعليه بغير مانعة فان يدخل في تعريف المطابقة التضمن الذي مدلوله تمام الموضوع له وفي تعريف التضمن المطابقة التي مدلولها جزء الموضوع له فانه يجوز ان يكون مدلول واحد تمام الموضوع للفظ بوضع وجزءه بوضع آخر بان يكون اللفظ مشتركا بين الجزء والكل فتكون دلالة التضمنية على الجزء دلالة على الجزء وعلى تمام ما وضع له وكذا الدالة المطابقية عليه ويدخل في تعريف الالتزام الدلالة المطابقية التي مدلولها خارج ما وضع اللفظ له ايضا بان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ولو فرضت لفظا مشتركا بين اللازم والملزوم وبين المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلاث الاخريات واجاب عنه الشارح المحقق بان قيد الحيثية معتبر في المطابقة والدلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة اللفظ على جزئه من حيث انه جزؤه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من حيث انه الخارج ولا باس بترك القيود واحتى واتكالا شهرتها لان التعريفات لامور ضمنية ولا يجب رعاية الامر الضمني بل الواجب حفظ التقسيم الذي هو المقصود واختلال التعريفات الايخل بالمقصود من التقسيم اي ضبط الاقسام لانه لا يلزم من هذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في المختصر ان قيد الحيثية ماخوذ في تعريف الامور التي تختلف باعتبار الاضافات وكثيرا ما يتركونها بهذا القيد لعنه واعلى شهرته وذكر ان انسياق الذهن اليه وفيما ذكره في الشرح من توجيه ترك القيود بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم تصحيح الدلالة المعتبرة في الفن والدلالة الماخوذة في التعريف كما ذهب اليه وباختلال التعريفات يختل بهذا المقصود واما ثانيا فلان التقسيم ضم القيود التي اخذت الى المقسم فاذا لم يلاحظ تلك القيود وعلى ما ينبغي اختل التقسيم والمقصود من التعرض للتعريف اظهار خلل الحكم من هذا الوجه لانه لا يتيح بالتعرض بالتعريف وفيما ذكره في المختصر ان قيد الحيثية المعتبر في

في الامور

الامور الاضافية ملاحظة الحيثية التقييدية التي توجب الفرق بالاعتبار والحيثية المعتبرة في مفهوم الدلالات التعليلية وتوجب التمايز بين افراد الاقسام بالذات واما ما اوارده من كلام القوم من تقييد التعريفات بحيثية وان كان يدفع خلل التعريف لكنه يختلج ما اشتهر فيما بينهم الاتقسيم الدلالة الوضعية الى الدلالات الثلاث تقسيم عقلي يجزم العقل بمجرد ملاحظة مفهوم القسمة بالانحصار اذ التجويز فيما التركيب والدلالة اللفظ الموضوع للمجموع المنضما بعضه بعض احدهما بواسطة انه لازم الآخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزؤه بل من حيث انه لازم جزء آخر فلا يكون تضمنا ولا التزاما لانه ليس بخارج فخرجت القسمة عن ان يكون عقلية بل عن الصحة لانتقاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا بيان اشتراط اللزوم الذهني لان اعتبار اللزوم في مفهومه يجعل نفس الاشتراط لغوا محضا فان قلت الحيثية في مفهومه مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني قلت يجب الاعتبار في المفهوم اللزوم الذهني لان مطلق اللزوم لا يصلح ان يكون سببا لدلالة اللفظ على الخارج والا لكان اللازم الخارجي مدلولا ابدا ونحن نقول ودلالة اللفظ باعتبار كل من اللفظ المفرد واما على تمام ما وضع له او على جزئه او على الخارج عنه اذ المعنى الوضعي بحسب الوضع الواحد لا يمكن ان يكون الا احدها فانحصر عقلي والتعريفات تامة وترك الاستغراق حينئذ فهذا مراد القوم في مقام التقسيم ولم يتنبه المتاخرون فغلطوا التعريفات مختلة بالحاجة الى زيادة قيود واختلفوا اختلافا كثيرا ولا استبعد فان هذا العيداول مارورة كسرت في الاسلام وكثيرا ما يخبر المكسورة من العظام بايدي الضعف الانام اذا تايد بانعام الحق والاكرام ولا يجب بان اللفظ المشترك لا يتحقق فيه الدلالات الا وانها توقفت الدلالة على الارادة التكلم على قانون الوضع ولا يصح ارادة المعنيين معا باللفظ ولهذا لا يدل اسم الاشارة والضمائر على الموضوع لها بدلالة وضعت لتستعمل في فرد معين ابدا على ما زعموا فلا يريد بها الموضوعة معانيها لم يفهم ان ليست الارادة على قانون الوضع فاللفظ ابدا يدل على الحقيقة واحد فان كان تمام الموضوع له فمطابقة وان كان جزئه فتضمن وان كان على الخارج فالتزام لا لان توقف الدلالة على الارادة باطل لانا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع نتعقل معناه سواء اراده اللافظ او لا ولا نعني بالدلالة سوى هذا لان الشرع في حق كلا دلالة اللفظ الوضعية انما هو بسبب الوضع وبعد تذكر الوضع لحصول مفهوم التوقف

لما ذكر عليه فلا يعني انه يفهم من اللفظ الاول من حيث انه مراد المتكلم والتفتت النفس اليه
لهذا الوجه لزم الارادة التي هي شرط اعم من الارادة بحسب نفس الامر ومن الارادة بحسب الظاهر
ومن تبيين ان الدلالة تتوقف على الارادة مطابقية كانت او تضمنا او التزاما وجعل
المطابقة مخصوصة بنوع من القاصر لسوء فهم بل لان انتقاض بعض التعريفات
ببعض الدلالات لا يتوقف على احتياج الدلالتين او اللفظ المراد به تمام ما وضع له جزئيا
ان تمام ما وضع له يصدق على دلالته عليه انه دلالة اللفظ على جزء ما وضع له اذا كان ذلك
اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ويكون دلالة على جزء مع انها مطابقة ودلالة الارادة التضمنية
باللفظ قد يتحقق على قانون الوضع كما في الكناية فانه يراد بالموضوع له الانتقال الى اللازم المراد
او جزئية المراد به ● فان قلت توقف الدلالة على الارادة يستدعي ان لا يجتمع المطابقة
والتضمن او الالتزام مثلا وقد تقرر فيما بينهم ان التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة
وان لا يكون اللفظ الدال على معنى له جزء مستلزما للدلالة التضمنية ● واللفظ الدال على الملزوم
دالا بالالتزام بل يستدعي ان ينحصر الدلالة في المطابقة ● قلت يمكن التفصي عنه بان هذا
كلام المشهور من قبل عدم التفطن لتوقف الدلالة على الارادة على ان ما ذكر مبني على
كون الدلالة فهم المعنى من اللفظ وعدم الاجتماع مبنية على كون اللفظ بحيث يفهم منه
المعنى عند ارادته ● وشرطه اي الالتزام اللزوم الذهني لا الاعتراف من يحذوه في اللزوم
الخارجي الا انه يوجب انتقال الذهن من المسمى الى اللازم حتى يتحقق به معنى بين سائر الامور الخارجية
الدالة عليه ● والحاصل ان اللزوم الذهني مشترط بمعنى كون المسمى بحيث يستلزم الخارج عن المسمى
الى جميع الاذهان وبالنسبة الى جميع الازمان ● وكان اعتباره هنا فيما لا نظر فيه الا الى الخروج
المعنى المجازية والكناية عن كونه مدلولا التزاميا حتى اختلف في اعتبار اللزوم الذهني
بينة للحق على ان اللزوم الذهني المشترط غير معتبر ولذا اعتبر اللزوم الذهني لتبين معنى آخر
ومن تقابله بعض المشهور فالنوع للنفي فقال ولولا اعتقاد المخاطب اي اللزوم بسبب الاعتقاد
بعرف اي بسبب عرف عام لانه المتبادر من اطلاق العرف او غيره اي غير العرف العام من الشرع
والاصطلاحات والتامل في القرينة ● وتخصيص غيره بما سوى القرينة على ما في الشرح
يوجب الاحتياج الى التكلف في قوله وشرطه اللزوم الذهني بحمله على ان المراد باللزوم الذهني
اعم مما هو على الفور او ما يكون بعد التامل في القرينة ويوجب صعوبة تكلفه الوصول الى غيره

[illegible]

ولولا اعتقاد المخاطب الى آخره لان معناه ان نقيض الشرط اولى باستلزام الجزاء ولا خفاء في
اشتراط اللزوم الذهني والاشتراط ليس باولى على تقدير عدم كونه لاعتقاد المخاطب
بسبب عرف او غيره اذ من جملة اللزوم على هذا التقدير اللزوم بعد التامل في القرينة
وهو ليس باولى من اللزوم باعتقاد المخاطب بعرف عام او بعرف خاص او ما يجري مجراه
على حمل قوله او غيره عليه بخلاف ما ذكرنا فان نقيض الشرط ليس الا بالنظر الى نفس المسمى
وهو اولى بالاشتراط ● وبعد يجب ان ليس اللزوم لنفس المسمى ولا اللزوم لاعتقاد المخاطب
بعرف او غيره بشرط الدلالة الالتزامية اذ يوجد كل منهما بدون الآخر فلا يصح ان احدهما اولى
بكونه شرطا من الآخر بل الشرط مطلق اللزوم الذهني ولا مدفع له الا ان يجعل في قوله ولولا
اعتقاد المخاطب موصولة بجزء يعني الشرط في تحصيل الدلالة الالتزامية باللزوم الذهني ولولا
اعتقاد المخاطب بعرف او غيره ● قال الشارح ولم يشترط في الالتزام اللزوم الذهني لنفس
المسمى مطلقا لانه لو اشترط ذلك لخرج كثير من معاني المجازات والكنايات عن ان يكون مدلولا
التزاميا ولم يكن دلالة الالتزام مما يتأتى فيه الوضوح والخفاء ● قال السيد السند فيه بحث لان
لازم لازم الشيء وان كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازم الملزوم دلالة على لازم لانه
الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا والى ملاحظة
اللازم ثالثا ● فبسبب ترتب هذه الملاحظات وتعددها تتفاوت الدلالة وايضا
يتفاوت هذا الحكم في الدلالة التضمنية بعينها ● فان قلت ما ذكره من الترتيب بين اللوازم
انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما يتوقف عليه تصور المسمى كما في العمى فان تصور المسمى يتوقف على
تصور البصر واما اذا توقف فالترتيب على عكس ما ذكره ● قلت هذا لا يضر فيما هو بصدده
لانه يكفيه ترتب المعاني في الوضوح والخفاء ولا حاجة الى الترتيب فلذلك لو حفظ الترتيب
المذكور لكفى تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام سيأتي فانتظر ● والايراد المذكور لا يتأتى
اي لا يتيسر وهذا بالوضعية لان السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ اي بوضع جميع الالفاظ
التي هي الطرق المختلفة في الوضوح لمعنى الواحد الذي هو الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال
لم يكن بعضها اوضح لاستواء الجميع في الدلالة والا اي وان لم يكن عالما بوضع جميع الالفاظ
سواء كان عالما بوضع البعض او لا لم يكن كل واحد دالا لانه لا بد في الفهم من العلم بالوضع
بوضع كل واحد منها [illegible] يستلزم عدم الدلالة [illegible]

لان الدلالة كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بوضعه وهذا المعنى لا يتوقف على
العلم بالوضع اولا ● وثانيهما ان عدم كون البعض اوضح لازم لتسليم التردد فيه فلا يلزم ان يكون
كل واحد والا لم يكن بعضها اوضح لان كون الشيء اوضح في الدلالة فرع دلالات الاوضح والواضح
فلا وجه لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة ههنا فهم المعنى
ووجه دفع الدلالة على سرعة الفهم وبطئه ● والثاني بانه نبه بما ذكره على منشأ لزوم
عدم كون البعض اوضح على التقدير الثاني وهو انتفاء الدلالة فكانه قال والا لم يكن كل واحد
دالا فلا يكون بعضها اوضح ● فان قلت العلم بوضع جميع الالفاظ لا يكفي في العلم بالمعنى
اولا بد من العلم بوضع الهيئة ايضا والشروط بوضع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان الايراد
المذكور لا يتاتى في الوضعية لجواز ان يتاتى في دلالة الهيئة ● قلت العلم بوضع الالفاظ
على ما ينبغي لا يكون بدون العلم بالهيئة او الهيئة جزء من الالفاظ فتامل وقد يقال [illegible]
بوضع الكلية لم يمكن بعضها اوضح لم يتجه شيء ● فان قلت قوله والا لم يكن كل واحد منها
دالا اي وان لم يكن عالما بوضع الالفاظ لم يكن واحد منها دالا لكن نفي العموم في الشرط وقوله مع
بقاء الاصل الا في النفي اذا دخل على ما فيه قيد يرجع اليه مع بقاء الاصل فيحتمل ان لا يكون
عالما بوضع شيء من الالفاظ ولا يكون التردد حاصلا ● قلت استعمل قوله والا في نفي
صدق العلم بوضع جميع الالفاظ ● وقوله لم يكن كل واحد في رفع الايجاب الكلي و
انتفاء صدق الايجاب الكلي يجوز بوجهين ● وهذا البحث مستدرك فيما بين [illegible]
على ان حال ما بقي ينكشف عن حال ما ذكر ولا يلتبس ● ويمكن ابطال الشق الثاني بانه
يقال والا لم يكن عالما بعلمه من طرق المعنى الواحد لان طريقها يورد فيه المعنى ما يعلم السامع
[illegible] الكلام الفصل عليه بسابع فتامل ● وان قال والا لم يكن كل واحد منها والا ولم يقل والا
لم يكن دالة تنبيها على ان الشرط رفع الايجاب الكلي ● ولو قال ان كان عالما بوضع كل
اللفظ لاستغنى عن التنبيه ● واورد انه لو توقف فهم المعنى على العلم بالوضع لزم الدور لان العلم
بالوضع موقوف على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم بالنسبة يتوقف على
فهم المنتسبين والاجابة عنه الشيخ في الشفاء بان فهم المعنى في الحال يتوقف على العلم بالوضع
سابقا وبعض المتأخرين بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف على فهم المعنى في الجملة ● قال الشارح
وهذا قريب من الاول ● وهذا مبني على ان فهم المعنى من اللفظ قد يتوقف

على العلم

على العلم بالوضع فيها بعد العلم بالوضع قد يتوقف على العلم به فيما فيه [illegible] ويمكن الدفع
ايضا بان فهم المعنى من اللفظ قد يتوقف على فهم المعنى الا من هذه الجهة اللفظ وبان
المتوقف على الوضع يتوقف على فهم المعنى لا بالوضع ● ولا يخفى ان هذا الاشكال مع جوابه
جارية في اشتراط مطلق العلم بالوضع في مطلق الدلالة الوضعية كما في الشرح بل العلم
بالعلاقة في مطلق الدلالة لان العلاقة في مطلقها نسبة بين الدال والمدلول يتوقف
العلم بها على العلم بهما لا بيننا لك في بيان اشتراط الدلالة بالارادة وبعد تجاوزه
الاطلاع اللفظ وتذكر الوضع وفهم المعنى لتوقف تذكر الوضع عليه فلا معنى لفهمه من اللفظ
تحصيل الحاصل فالتفتوا الا فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة العلم بالوضع المتوقف
على فهمه لا من حيث انه مراد ويمنع الملازمة الاولى مستندا بجواز التفاوت بين
المعاني الوضعية في حضورها عند العقل سرعة وبطؤا بان يكون الانس ببعض الالفاظ
اكثر والتعهد به اقرب ويحتاج في تذكر وضع البعض الى تكرر ومن اجله تكرره على الحس
وندرة معناه على العقل ● واجاب عنه الشارح بان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفاء
لا يكون ذلك بالنظر الى نفس الدلالة ودلالة الالتزام كذلك لانها من حيث انها دلالة
الالتزام قد تكون واضحة كما في اللوازم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة
بخلاف المطابقة فان فهم المعنى المطابقي واجب مطلقا عند العلم بالوضع والتفاوت في
سرعة الحضور وبطئه انما يحصل بحسب سرعة تذكر السامع للوضع وبطئه ● وهذا يختلف
باختلاف الاشخاص والاوقات ● هذا وفيه بحث لان الانتقال من المعنى المطابقي الى [illegible]
شرائط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع من شرائط الدلالة المطابقية ● وجعل [illegible]
لتفاوت الانتقال سرعة وبطؤا اختلافا في ذات الدلالة دون الاختلاف لتفاوت
التذكر [illegible] ان لا يعتبر اختلاف الطرق في الوضوح والخفاء باعتبار
الدلالات الالتزامية بسبب لزوم حاصل من التامل في القرائن فان اختلاف الانتقال
الدلالة من جهة سرعة التنبيه للقرينة وبطئه لاختلاف القرائن وضوحا وخفاء
[illegible] ذلك بالدلالة باختلاف الاشخاص فالوجه ان يقال ولا ينافي الاختلاف
المذكور في الدلالات الوضعية لان المراد اختلاف بالنسبة الى السامع [illegible] والاختلاف
في المعاني الوضعية بسرعة التذكر وبطئه بحسب [illegible] العامة [illegible] على ان الاسم [illegible]

ان يقال لا يتحقق ذلك الاختلاف في الكلام البليغ لان البلاغة من الفصاحة التي هي
الكون [illegible] الا ان الالفاظ المذكورة المدور ان على المستلزم ولا يتجه عليه ما اورده الشارح [illegible]
من ان العلم بوضع الالفاظ لا يستلزم عدم الاختلاف لان العلم قد يتفاوت لانه قد يكون
جازما وقد يكون غير جازم الا ان ذلك التفاوت انما يتصور في بين العامة والخاصة على ان
التفاوت بالعلم بالوضع لا يوجب التفاوت في الوضوح والخفاء لان التفاوت في الوضوح
بسرعة الفهم وبطئه والظن بالوضع لا يوجب بطء الانتقال بل ينتقل مع الظن بسرعة [illegible]
الا ان الانتقال قد يكون الى ثلاثة فتامل • ثم يتجه على هذا الوجه ما يتجه على ما ذكره من ان
عدم جريان الطرق المختلفة في الدلالة الوضعية لا يوجب اسقاطها عن نظر البياني فانه يكفي
جريانها في جميع الدلالات فليكن الدلالة الوضعية واحدة من الطرق المختلفة • فالوجه
الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ومن خلفه ان الموضوع الدلالة الوضوح الذي يندفع
به التعقيد المعنوي على ان الالف فيه عهدية يشار بها الى ما سبق في المقدمة من ان ما يحترز
به عن التعقيد المعنوي علم البيان فلا يتاتى الا بايراد المذكور في الدلالات المطابقية • واما حصر
بحث البيان بتلك الطرق لان ما عداها الموضوع عنه فيما عداه من العلوم العربية كما عرفته منه
في المقدمة ويتاتى بالعقلية لجواز ان تختلف مراتب اللزوم في الوضوح قال المصنف انما يتاتى
بالدلالات العقلية لجواز ان يكون للشئ لوازم بعضها اوضح لزوما من بعض فانه اراد باللوازم ما يعم
الجزء واللازم [illegible] بالدلالات العقلية مطلقا وسيكشف في هذا الكتاب بهذا المسلك
ويرد عليه ان اللازم ما لم يكن معلوما لا ينتقل منه [illegible] في هذا الموضع فينبغي ان
يقول لجواز ان يكون للشئ ملزومات لزومه لبعضها اوضح منه للبعض • وبالجملة بيانه
اما في اللوازم فبان يكون البعض ملزوما بذاته والبعض بعرف او اصطلاح او قرينة او نحوه
او وضعية وان يكون البعض ملزوما بلا واسطة والبعض بواسطة فلزوم اللازم للملزوم
اولا [illegible] الى اللازم لازمه واما في التضمن فبان دلالة اللفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة
اللفظ الكل على جزء الجزء لان الانتقال اولا الى الجزء ثم الى جزء الجزء فيكون دلالة الحيوان على
الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه • واعترض عليه الشارح بانه ينبغي ان يكون الامر بالعكس
لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان اولا هو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان فـ
[illegible] الانسان والحيوان في الدلالة على الجسم لان المفهوم منهما اولا هو الجسم [illegible]

ان

ان يكون الاخص [illegible] فينبغي ان يكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه
لان دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة المطابقية ودلالة الانسان عليه اوضح من الاوضح من
دلالة المطابقية والاوضح من الاوضح من الاوضح من ذلك الشئ الا ان قوله الاوضح من الاوضح
من الدلالة المطابقية اوضح من الدلالة المطابقية لزم ان الدلالة المطابقية لشئ [illegible]
على ان كون الامر بالعكس ايضا لا يثبت المطلوب ولا يضر فلا طائل تحته • والاختصاص
لا اشكال بيان التضمن لانه لا يطرد القول بان فهم اللازم اللازم بعد فهم اللازم لجواز ان يكون
فهم الملزوم موقوفا على فهم لازم اللازم • واجاب [illegible] بان التضمن تابع للمطابقة
[illegible] التضمني انما ينتقل الذهن اليه من الموضوع له [illegible] على ان التضمن [illegible]
[illegible] ملاحظة بعد فهم الكل وكثيرا ما يفهم الكل من غير التفات الى الاجزاء • بهذا واعترض
عليه السيد السند بانه لو كان التضمن فهم الجزء بعد الكل لم يكن الا المطابقة في ما تركب معناه [illegible]
التضمن كما هو جوابه فقد فسروا قوله التضمن تابع للمطابقة بانه تابع له في القصد لان الواضع
لم يقصد بالاصالة الا فهم المعنى المطابقي ورد هذا القول بان الانتقال من المعنى المطابقي الى التضمني
فهذا الجواب لا يطابق كلام [illegible] بالجواب المطابق لقواعدهم ان يقال اللفظ اذا وضع للكل
لا باعتبار تفاصيل اجزائه كما في الالفاظ المركبة فاذا اطلق ذلك اللفظ فهم الكل بمجمل اجزائه
فهم الاجزاء اجمالا [illegible] في ما تركب معناه [illegible] متقدم على فهم الكل
الذي هو عبرة التضمن ايضا بحسب فهم الاجزاء في ضمن ارادة الكل [illegible] فهم الجزء من
حيث انه مراد من لفظ الكل [illegible] بالدلالة التضمنية ولا يخفى ان ملاحظة الاجزاء [illegible]
اليها بعد فهم الكل [illegible] التفاصيل فيتعلق [illegible] الاجزاء
ففهم جزء الجزء متقدم على فهم الجزء لكن فهمه من حيث انه ملاحظ [illegible] متاخر عن فهم الجزء
ولا شك ان فهم كونه مرادا من اللفظ يتوقف على ملاحظته المتوقفة على ملاحظة الجزء فيكون متاخرا
عن فهم الجزء على هذا الوجه • وبالجملة الاختلاف في الدلالات التضمنية وضوحا وخفاء من حيث
[illegible] والمعتبر في هذه الفنون [illegible] مطلقا في هذا الكلام وفيه بحث [illegible]
الفهم التفصيلي [illegible] التضمني [illegible] الاختلاف في الوضوح والخفاء باعتبار [illegible]
في الدلالات العقلية لان الدلالات العقلية هي التضمن والالتزام • واما ثانيا فلان [illegible]
[illegible] المطابقة التضمن فيما تركب معناه [illegible] الانتقال [illegible] الجزء [illegible]

فلا ينافيه ما ذكره الشارح في توجيه كلام ارباب البيان • واما ثالثا فلان الدلالة التضمنية
على الجزء ليست دلالة [illegible] الجزء الاخر ليست [illegible] بخلاف علماء البيان فان الدلالة
في الجملة عندهم معتبرة فينبغي ان تكون دلالة تضمنية ويكون التضمن عندهم اعم فيمكن توجيه
كلام الشارح بان مراده بقوله التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل ان التضمن المعتبر
عند القوم وذلك لان المعتبر [illegible] الدلالة على الجزء • ولا يخفى عليك ان الدلالة على
الجزء من حيث هو مراد انما هو بالقرينة فاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء لا يقتصر على
ما ذكروه من الدلالة على الجزء والدلالة على جزء الجزء بل ربما يكون بتفاوت القرائن وضوحا وخفاء
وما ينبغي ان لا يفوت ان تأتي الايراد المذكور في الدلالة العقلية لا يتوقف على [illegible] منه [illegible]
حتى لو كان اللوازم الذهنية البينة والاجزاء كلها في مرتبة من الوضوح يكفي في اختلاف مراتب
الوضوح في الدلالات العقلية تفاوت الدلالات الالتزامية العرفية او الاجزاء [illegible]
على الاختلاف في القرائن الا انهم ارادوا تخصيص الفن [illegible] واورد الشارح انه يخرج من تعريف
البيان البحث عن المجاز المفرد [illegible] مباحث البيان وكثير من اقسام الكناية لانه لا يجري في المعاني
الافرادية اذ قد مر ان المراد بالمعنى الواحد معنى الكلام الذي يراعى فيه المطابقة لمقتضى الحال
والجواب عنه بان تفاوت الكلام في الوضوح والخفاء بتفاوت دلالة الاجزاء على معانيها
[illegible] المفردات • ولنا ان نقول المراد بمعنى الكلام الذي [illegible]
مطابقة لمقتضى الحال اعم من المطابق والمعنى التضمني والمعنى الالتزامي [illegible]
مثلا [illegible] الا بالتبع • ثم اللفظ المراد به [illegible] الانتقال [illegible] الى آخر
[illegible] من تعريف البيان [illegible] التعريف الى [illegible] في الفن [illegible]
الى ان ما سبق مقدمة لتعيين الكناية والمجاز [illegible] من [illegible] التي
اشتهرت من مقدمات العلم اعني بيان الهيئة والموضوع والغاية [illegible]
الكتاب انه فائدة علم البيان الاحتراز عن التعقيد المعنوي • لازم [illegible] بلازم ما لا ينفك
عما وضع له [illegible] ما وضع له الاولى بما وضع له [illegible]
لا يخفى [illegible] • ان قامت قرينة على عدم ارادته [illegible] ما وضع له [illegible]
[illegible] قرينة [illegible] المتكلم [illegible] بما لا [illegible]
[illegible] التقسيم [illegible] • مجاز والا فكناية لان الكناية هو اللفظ المراد به لازم ما [illegible]

مع

مع جواز ارادة [illegible] قرينة [illegible] ارادة [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] جواز ارادة [illegible]
جواز ارادة [illegible] المجاز والكناية [illegible] اللفظ المراد به اللازم ما وضع له [illegible]
[illegible] والكناية [illegible] الملزوم [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] الشرح [illegible] الانتقال في المجاز والكناية [illegible]
وان ما ذكره السكاكي [illegible] والكناية [illegible] المجاز [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] ان اللفظ مستعمل [illegible]
[illegible] الانتقال [illegible] الكناية [illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] الانتقال [illegible] الموضوع له [illegible]
[illegible] القرينة [illegible] عدم ارادة الموضوع له [illegible]
[illegible] المجاز والكناية [illegible]
[illegible] والكناية [illegible] التابع • ولا يبعد [illegible] اصطلاحا [illegible]
[illegible] الكل [illegible] لان [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] تعريف [illegible] المجاز والكناية [illegible]
[illegible] اصطلاح [illegible] تعريف الكناية [illegible] مستعمل فيما وضع له [illegible] اصطلاح
[illegible] ما وضع له [illegible] اصطلاح [illegible] قرينة على عدم ارادة [illegible]
الموضوع له [illegible] اللازم [illegible]
انه اللفظ المراد به اللازم ما وضع له مع قرينة [illegible] ارادة ما وضع له [illegible]
المراد به اللازم ما وضع له [illegible] اللازم ما وضع له • [illegible] على وجه [illegible]
[illegible] والارادة [illegible] اللزوم [illegible] غلط واللفظ المراد به [illegible]
ما وضع له [illegible] واللفظ المراد به لازم ما وضع له [illegible] اللسان [illegible]
واللفظ المراد به [illegible] غلط [illegible]
المجاز والكناية • وقدم [illegible] على الكناية [illegible] مقصود
[illegible] التقسيم [illegible] التقديم في التقسيم [illegible] البحث [illegible]
[illegible] والكناية [illegible]

الارادة فنزل المجاز منزلة الوقوع وبهذا التنزيل صار جزءا منه بالقوة وفيه ولان المعنى
المجازي من حيث هو مدلول المجاز ليس جزءا من مدلول الكناية من حيث هو مدلول الكناية وهو مع ذلك
تقديمه فاهم لكثرة مباحثه ومزيد فائدته وكثرة مباحث ما يتوقف عليه ويبتني عليه فاذا فرق
ابعد عن الحقيقة التي لا يبحث عنها في الفن بخلاف الكناية فان المعنى فيها بالحقيقة فاعرف
ثم اشار بكلمة ثم الى التفاوت بين المجاز والكناية والتشبيه في ان التشبيه غير مقصود بالذات
في الفن بخلافهما وقد اشار بقوله فانحصر في الثلاثة الى امر آخر وهو ضبط ابواب الفن انما
وهو الحقيقة منحصرة فيهما مقدمات المشروع منه اي من المجاز ما ينبني على التشبيه قال الشارح وهو الاستعارة
التي كان اصلها التشبيه فذكر المشبه به واريد المشبه فصار استعارة فيحصل معنى الابتناء على
التشبيه انه حقيقة التشبيه والا ان يجعل معناه ان علاقته التشبيه وبالجملة يتبين ان
اصل القسم الآخر من المجاز ايضا اربعة وعشرون نوعا فلو كان بيان المجاز معينا للتوضيح
بالاصل على حدة لوجب التجديد التوضيح بالاصل المجاز المرسل الآن متكلف ويقال في بيانه منه
ما ينبني على التشبيه الذي هو مباحث كثيرة يستحق ان يجعل بابا على حدة ولا يسع بابا ما
يبتنى عليه ولا يذهب عليك ان التشبيه كما يبتني عليه شيء من المجاز يبتني عليه الاستعارة
بالكناية فيجعل اصلا من اصول الفن السبعة وجه مصطلح بالمجاز فتعين التوضيح له على حدة بخلاف
ما يبتنى عليه المجاز المرسل فانه كلفظ او رويت بحث المجاز المرسل كما هو حقه مقدمة التشبيه هو وفيه
قدح الشارح على ما بيننا ان بعض المجاز على الاستعارة بجعله بابا على حدة وتقديمه على المجاز والكناية
ولذا تكلف الشارح في عبارة المصنف حملا على التوضيح قبل التوضيح بالمجاز ووجه تقديمه لذلك
على الاستعارة فاهم واما على المجاز المرسل فلان الانفصال بالمجاز المرسل بالاستعارة يجعلها بابا
واحدا وجه تقديمه على الكناية لان المجاز مقدم عليها فانحصر اي علم البيان المحصول على الفن
الثاني من الكتاب وهو حاصل الاطلاع المقصود من علم البيان لان الفن مشتمل على امور سوى
تلك الثلاثة من تعريف العلم وبيان ما يبحث عنه فيه وضبط ابواب الى غير ذلك فلذا قال في الابتداء
ما هو المقصود في التشبيه والمجاز والكناية ولذا ان يجعل الحصر للعلم البيان الحقيقي فظاهر
انه مقصود بدون الحصر المقصود في الثلاثة المذكورة وكان يسمى الاقسام الثلاثة بابا
مباحثه مخصوصة الحي ابواب لما جميع الاحوال علم ما هو على حاله من حسن الفعل وغيره
على الاستعارة بالكناية هو مذهب المصنف لانه ليس من قبيل المجاز والاستعارة هنا ولا مجاز

والكناية

الكناية وما عرض السيد السند بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة على التشبيه لا يوجب
من الفاصل بل يوجب كونه مقدمة لبحث الاستعارة ولينافي كونه مقصدا من المقاصد الثلاثة
ولكثرة مباحثه لا يوجب ذلك بل يوجب جعله مقصدا على حدة بعد ثبوت كونه مقصدا
حقيقة ما يتوقف عليه المقصود الاصلي من العلوم يجعل مرة منه يجعل مباحث القضايا من
المنطق لابتناء القياس عليه ومباحث الكليات منه لابتناء المعرف عليها وقال الشريف
الحق ان التشبيه اصل برأسه من اصول هذا الفن وفيه من النكت واللطائف البيانية ما لا يحصى
ولهذا باب مستقل في الوضوح والخفاء مع ان دلالته مطابقية وحق يقضي بان خصه من الابواب
المذكورة لا ينافي بالوضعية ولو تتبعت ما ذكره الفصحاء الايضاح من شرف التشبيه ولطائفه
فقد لطيف وحسنه يعلم ان حق الاشتغال بشأنه في ذكره وتعجب انه مع ذلك كيف لم ينتبه ان الطرق
المختلفة جارية في دلالته المطابقية سواء الحق التشبيه منطقا للاستعارة لكن يجب ان
الاختلاف حاصل في بيانه تام ما خفي في ايضاحه لا بد ذكره منا في البيان من بيان ونقل السيد السند
عن بعض الافاضل فائدة وهو ان الكلمات وجه كالبدر وطمر ربما هو منهم ومنهم بل
اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة وتكل الاردة هذه بحث الابيان الاشياء في ارادة المفهوم
الوضعي كما في الكناية ومع ذلك ينبغي ان يقصر مقاصد علم البيان في اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز
المرسل والكناية والوجه في الضبط ان يقال اللفظ المراد به ان خلاف ما وضع له فاما ان يبنى في ارادة
ما وضع له او لا وعلى كلا التقديرين فاما ان يبتني المراد منه على التشبيه اولا فنسبة التشبيه
كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه اصلا مقصودا مقدم طبعا على الاستعارة
فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي الاقوى من الجهة الاخرى بها افردت الكناية عن
المجاز المرسل فتأمل وفيه بحث اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم الوضعي من قولنا
وجه كالبدر ليس في ارادة المراد وجه كالبدر في جميع جهات الحسن وهو لا يقصر في ذلك
عن قولنا هو في غاية الحسن ونهاية اللطافة واما ثانيا فلان التشبيه ان اريد به المعنى
في كلام الشيء وان اريد به ما كان دالا على هذا المعنى من الوصف فانه لم يمتنع ما نع منه الارادة
المعنى الحقيقي منه والفضل في الكناية والمجاز المرسل في هذه الاعتبار لا يكون مقصودا في الابواب
التي اولى بهذا الباب يسمى بالتشبيه فلذا قال ثانيا التشبيه ولم يقل اولا
يخرج عن التكلف فالجمع قال الشارح يريد به التشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي الذي هو

الاستعارة • وبنى على ما هو الاصل التشبيه اللغوي فلما لم يثبت بالتشبيه [illegible] موضوعاً الى
المذكور • وفيه ان الاول اعم من المبتنى عليه الاستعارة لان المبتنى عليها يكون وجه التشبيه الذي
والمذكور في هذا البحث لا يقتصر عليه الآن يقال المقصود بالبحث ما يبتنى عليه الاستعارة وذكر
الباقي متطفل • ويقال اللام في التشبيه الاول للعهد • وفي الثاني للجنس • وفيه انه لو اريد بالاول
التشبيه الاصطلاحي ايضاً فاللام فيه ايضاً للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم
اللفظ معلوم وههنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى اللغوي وصرفه الى الاصطلاحي بلام العهد بعيد
ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي • والتعريف اشارة الى قسم منه وهو ما يبتنى عليه الاستعارة
وهو التشبيه الاصطلاحي الذي يكون المشبه به اقوى في وجه الشبه لكون الظاهر من سوق الكلام ان المراد
بيان ما قصد تعريفه بقوله والمراد ههنا ما لم يكن الى آخره فتأمل • وانما عرف مطلق التشبيه لانه
جنس التشبيه الاصطلاحي الذي هو المقصود في تعريف التشبيه الاصطلاحي وجاز ان يعني التشبيه المعنوي
[illegible] المناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي وبنبه على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي
بتشبيه لم يكن على وجه الاستعارة الى آخره ليس تعريفاً للشيء بنفسه بل تعريفاً للتشبيه
الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي الدلالة مصدر قولهم دللت فلاناً على كذا اذا اهديته له
لا يقال الدلالة بالهداية تعريف بالموصوف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب
لانا نقول ليس المقصود تعريف الدلالة بل التنبيه على ان المراد به ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ
كما يتبادر في هذا المقام • فان قلت لم لم يحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ كما يتبادر في
هذا المقام • والمعنى انه لفظ يدل على مشاركة امر لامر كما للمتكلم • قلت لم يعرف القوم اللفظة
لا يسمى اللفظ تشبيهاً على صيغة اسم الفاعل وانما يسمى به المتكلم على مشاركة امر لامر آخر
في معنى فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو وجه التشبيه والدال
والمشبه هو المتكلم في الشرح ان ظاهر هذا التفسير يتناول مثل قولنا زيد عمرو وجاءني زيد وعمرو
وما اشبه ذلك • وقال السيد السند ان المراد المطابقي في هذه الاشياء ثبوت النسبة لكل
من الامرين وهو مشاركتهما في النسبة فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فهو يدل على الاشتراكية
في النسبة في الاسناد والافعال الاخرى الاختيارية [illegible] القصد • ان قصد المعنى الالتزامي فهو
دال على المشاركة فهو داخل في التشبيه • وما وقع في عبارة ائمة التعريف ان باب فاعل في
المشاركة • والمشاركة في نفسه التزاماً [illegible] والاعتراض انما [illegible]

ايضاً

اي في تعريفه وعدم الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للآخر او المعطوف
على اعتبار القصد فيما يسند الى ذوي الاختيار • وبما ذكرنا اندفع ما يقال انه لو اعتبر القصد
في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية والالتزامية لانه فرق بين دلالة اللفظ
ودلالة اللفظ • ثم يتجه عليه ان هذه الاشياء على تقدير قصد المشاركة فيها تدل على التشابه
اي التشابه لا التشبيه على ما ينبه عليه وحسن فيما بعد • فالاولى ان يفرق بين الامرين ويحمل
على ان حسن تعريف التشبيه المحكم بالتشابه • والمراد ههنا الاولى وهو ههنا التشبيه في الاصطلاح
ليعلم انه هنا بيان معنى آخر التشبيه واما عبارة من تحقق ان معنى التشبيه هو مكتسب والمراد
ههنا قسم منه بطريق ذكر العام وارادة الخاص ما لم يكن اي تشبيه لم يكن على وجه الاستعارة
التحقيقية نحو رأيت اسداً في الحمام • ولا على وجه الاستعارة بالكناية نحو انشبت المنية
اظفارها • ولا على التجريد في التعريف بترك التخييلية لانه لا يكون على وجه التمثيل لان الاستعارة التمثيلية
داخلة في التحقيقية وان توقع عبارة المصنف فيما بعد حسن كل من الاستعارة التحقيقية والتمثيل
برعاية جهات حسن التشبيه التمثيل يقابل الحقيقية • ولا على وجه التجريد فقيد به ليخرج نحو
لفظة التجريد فيما اذا لم يكن تجريد الشيء عن نفسه لان الانتزاع لا افتراق به نحو لقيت بزيد اسداً
لانتزاع والظاهر من نحو هذا التشبيه بخلاف نحو لقيت بزيد اسداً فانه
تجريد ليس بين زيد والمشبه به تشبيه قوة اعتبار في المعنى فمن الحسن زيد في
نحو لقيت زيداً والظاهر منه تجريد وعطف على معنى الوصف وكان حصول الوصف فيه تعريف التجريد ان ينتزع
من امر ذي صفة آخر مثله فيها وهو يقتضي ان في كل تجريد تشبيهاً فاحسن النظر • والمستقيم منه
للنظر لئلا يتشتت من سوء الاثر • وزعموا ان اخراج التجريد من التشبيه مخالف لما تقرر من
حيث لم يجعلوا التجريد من التشبيه • والسند كل ذكر في الاثر من تحقيقها تطويلاً الا الاحتراز في
فيه والمفتاح ايضاً معنى في هذا التعليل • وانما لم يكتف بقوله ولا على وجه الاستعارة لان لفظ الاستعارة
لفظ مشترك بين الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية وفيه خلاف يحتاج الى ارادة معنييه
في اطلاق واحد • ولم يذكر الاستعارة التخييلية لانها عنده اثبات لوازم المشبه به للمشبه
المجاز العقلي • والمصنف ليس فيه الا معنى مشاركة امر لامر فهو لم يدخل في المراد بالكلام حتى التشبيه
المعنوي حتى يحتاج الى اخراج • وانما على مذهب السكاكي وهو ان الاستعارة مشترك معنوي
التحقيقية والتخييلية الاستعارة اللفظ المستعمل في غير ما وضع له [illegible] لا يكون [illegible]

لاداة في التشبيه لظهور ان بن اسد ذا . قال الشارح وينبغي ان يزاد فيه قولنا بالكاف ونحوه لفظا
او تقديرا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا او جاء زيد وعمرو وقولنا [illegible] ليخرج من تفسيره كلامه ما بالتشبيه
ليس [illegible] تعقيد [illegible] التشبيه اللغوي . وما ذكره [illegible] نحو قولنا زيد اسد
[illegible] مشكوك للاختلاف في انه استعارة او تشبيه
صرح [illegible] فقال زيد [illegible] نحو قولنا زيد اسد مما حذف فيه [illegible]
وجعل المشبه به خبرا [illegible] ونحو قوله تعالى صم بكم عمي مما جعل المشبه
مع حذف الاداة خبر المشبه محذوف [illegible] من الحال والمفعول الثاني من باب علمت
والصفة [illegible] نحو ما [illegible] اللجين [illegible] ولا يذهب عليك انه يجوز ان يجعل المشبه
مبتدأ نحو الاسد زيد لان للمبالغة في التشبيه [illegible] الاتحاد . وجعل المشبه به مبتدأ
[illegible]
[illegible] زيدا اسد [illegible] مبالغة في كون التشبيه البليغ
تشبيها لا استعارة [illegible] ان زيدا اسد قريب للاستعارة من زيد الاسد [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
حيث [illegible] ذكر المستعار [illegible] الكلام [illegible] المنقول عنه والمنقول اليه
[illegible] استعارة ظاهرة
[illegible] مع القرينة ارادة
المنقول عنه لا يصح [illegible] المنقول اليه . واجاب عنه السيد الشارح بان قيد الارادة
[illegible] المنقول اليه [illegible]
القرينة . وفيه [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] الكلام على ارادة شيء
[illegible] القرينة [illegible]
[illegible] المنقول اليه [illegible] القرينة [illegible] الحقيقة والمجاز
[illegible] والنظر [illegible] قال الشارح
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]

البحث عن التشبيه [illegible] ليحصل منه ملكة استنباط احوال
[illegible] وهي طرفاه ووجهه واداته [illegible] الاركان [illegible] الاربعة من ادوات التشبيه
الدالة المخصوصة [illegible] الاربعة خارجة عنه [illegible] مفهوما ولا يجوز ان كان
للفظ الدال على التشبيه تنزيلا للدال منزلة المدلول [illegible] العربية والدال
على التشبيه [illegible] كثيرا [illegible] معناه الا بعونة
الطرفين . والوجه [illegible] الحروف [illegible] الدال [illegible] على الاربعة [illegible]
اطلاق التشبيه على الكلام الدال على المشاركة المذكورة نحو قولنا زيد كالاسد في الشجاعة
[illegible] التشبيه [illegible] الكلام المذكور [illegible] مفهوم التشبيه بطريق
[illegible] الدلالة المذكورة باعتبار افراده [illegible]
[illegible] التعظيم . والبليغ [illegible] التفخيم . ولا يرضى به البيان [illegible]
والاداة ليست اداة التشبيه بل [illegible] الطرفين بالآخر في مقام التشبيه
[illegible] الكاف ونحوه [illegible] المقصود [illegible] طرفيه ووجهه واما نفس اللفظ الدال
تنزيلا للدال منزلة المدلول قال الشارح [illegible] طرفيه [illegible] الاركان [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] الاداة [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] زيد كالاسد [illegible] الطرفان [illegible]
[illegible] المذكور [illegible] الطرفان [illegible] بالقرينة [illegible] الوجه والاداة [illegible]
[illegible] . ونحن نقول [illegible] التشبيه [illegible]
التي هي احد طرفي التشبيه [illegible] صاحب البيان [illegible] الطرف [illegible]
[illegible]
[illegible] وفي اقسامه [illegible]
[illegible] اقسامه طرفاه اما حسيان [illegible]
[illegible] وعليه بناء التقسيم كالمشهور [illegible]
[illegible]
[illegible] والمرئي [illegible]
[illegible] والصوت الضعيف [illegible]

في الشرح هو الصوت الذي اخفى حتى كأنه لا يخرج عن فضاء الفم لكن في القاموس هو
الصوت الخفي وكل خفي او اخفى ما يكون من صوت القدم والنكهة اي ريح الفم والنفخة
من الفم الى انف آخر والاخير هو الملايم بالعنبر والاول هو الملايم بريح العنبر والريق
اي ماء الفم والخمر وهو ما اسكر من عصير العنب اعم من ريح الفم بانها حرمت وما بالمدينة
خمر عنب وما كان شرابهم الا البسر والتمر والجلد الناعم اي اللين والحرير في التشبيه
المحقق بهذه الجملة ما فيه نوع تسامح لان الصوت الضعيف والهمس والنكهة وذلك لان
المدرك بالبصر انما هو لون الخد والورد وبالشم ريح العنبر وبالذوق طعم الريق والخمر وباللمس
ملامسة الجلد الناعم والحرير وليست الانف بهذه الاشياء لكونها اجساما لكنه قد اشتهر في
العرف انه يقال ابصرت الورد وشممت العنبر من حصل او قصر وذقت الخمر ولمست الحرير مع
[illegible] او قصر في كلامه واجاز السيد في شرح المفتاح ان لا يكون مبنيا على العرف ولا
تسامح فيه [illegible] مع ورد والعرف [illegible] التسامح بالتسامح ووجه السيد بكونه تسامحا
[illegible] لان السكاكي جرى في هذه المقام على الاصطلاحات والمقاصد ان المحسوس [illegible]
لانه لو لم يكن كذلك لا صح هذا التسامح الذي وقع في المفتاح كما اصح التسامح آخر وهو انه جعل
الطرفين بالخد عند التشبيه بالورد وهكذا الآخر الاشياء ولا يذهب عليك ان الفكرة ايضا مع
التسامح على احد التوجيهين وان هذه الامثلة ما طرفاه حسيان سواء جعل التشبيه الحقيقي
الجزئي او الكلي [illegible] على التسامح لان الكلي ليس حسيا قال في المفتاح كالريق اذا
شبه بالخمر على زعم القوم قال السيد في شرحه يريد القوم المولعين بشربها [illegible]
[illegible] طعم الخمر مكروه [illegible] على زعم القوم العشاق فانهم
يشبهون الريق لذة بطعم والاشبه انه اراد زعم علماء البيان حيث جعلوا التشبيه في لذة
[illegible] ان الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس في الطعم بل في اللذة [illegible] روحاني [illegible] لذة
النفس بالريق [illegible] بالخمر فليس [illegible] الطرفين حسيا او عقليان
[illegible] حسيان كالعلم والحياة في المختصر [illegible] المفتاح والايضاح ان وجه الشبه بينهما كونهما
جهتي ادراك قال والمراد بالعلم ههنا ملكة يقتدر بها على ادراكات جزئية لا نفس الادراك
ولا يخفى انه جهة وطريق الى الادراك كالحياة [illegible] ولا يخفى ان الملكة [illegible] سبب الادراكات
جزئية [illegible] الجزئيات ولذا [illegible] سببا

للحصول

للحصول الملكة [illegible] الادراكات او اكثر [illegible] الملكة والملكة [illegible] سببا لاسترجاع
الادراكات [illegible] بلا تجشم كسب جديد فانه هو [illegible] اولا سبب لحصول الملكة والملكة سبب لحصول
الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراكات ايضا سبب للادراك فلا وجه لنفي [illegible] نفس الادراك
على انه سبب [illegible] الادراك [illegible] الكسب وبالجملة هو [illegible] العلم [illegible] كالحياة [illegible]
عن الميت والجماد ويمكن ان يجعل وجه التشبيه [illegible] عن الجماد [illegible]
العلم [illegible] اي وجه الشبه كونهما سببي انتفاع [illegible] فانه لا انتفاع بدون العلم
كما انه لا انتفاع بدون الحياة ويمكن ان تريد بالادراك الوصول الى الشيء [illegible] كونهما
ادراك [illegible] وصول الى الشيء [illegible] فتنبه ولا تغفل [illegible] العلم
التشبيه [illegible] المختصر [illegible] او مختلفان بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا
او العكس فيجعل الاول بقوله كالمنية وهي الموت [illegible] بعدم الحياة [illegible] من شأنه [illegible]
الاظهر انه عدم الحياة [illegible] الاولى [illegible] كنتم امواتا فاحياكم [illegible] كالسبع
الآية [illegible] العطر وخلق كريم [illegible]
[illegible] الكريم [illegible] الشرح [illegible] كريم [illegible] التخصيص [illegible]
كريم [illegible] بالوصف [illegible] العطر وهو الطيب [illegible] والخلق [illegible]
نفسانية [illegible] الافعال [illegible] رؤية [illegible]
[illegible] المفتاح بتمثيل الاول [illegible] وتمثيل الثاني [illegible]
المحسوس اصل للمعقول [illegible] المعقول [illegible]
[illegible] فتشبيه المحسوس بالمعقول جعل الفرع اصلا والاصل فرعا [illegible]
[illegible] وصف الشيء [illegible] والمسك بالطيب [illegible] الشمس [illegible]
والمسك [illegible] الطيب [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible]
[illegible] المعقولات [illegible]
[illegible]
[illegible] المحسوس [illegible]

المنصوص ... الحسي ما ادرك بتعلق الاحساس نفسه وبالعقلي ما لا يكون للحس [illegible]
فيه والقياس ... جعل المحسوس المخترع داخلا في المحسوس احتاج الى تفسير الحسي والعقلي
فقال والمراد بالحسي المدرك هو او مادته باحدى الحواس جمع حاسة ... [illegible]
مشتقة من الاحساس ... في القياس ... الظاهرة تقييد الحواس بالظاهرة [illegible]
بالحواس الباطنة ومن جعل الوجدانيات داخلة في العقلي [illegible]
[illegible] عن البيان [illegible]
[illegible] بالعيان فدخل فيه اي في الحسي بسبب زيادة او مادته في التفسير الخيالي [illegible]

[illegible]

وهو ساحر والجن والفتنة وشيطان وكلال الناس ه اورواية انه العرب وهو غريب [illegible]
كما يطلق شرا قال الشارح ومما يجب له التنبيه في هذا المقام ان ليس المراد بالغيلان السباع
التي تسمى غيلانا ناوية البرية زعم العرب بل المراد بالوهميات المعاني الجزئية المدركة بالوهم حيث
ما سبق تحقيقها في بحث الوصل والفصل وكذا ان الاحكام اليه وهمية ليست مما
ادت الى الخيال في [illegible] اذ لم يقع بها احساس قط ولا انها انياب الاغوال [illegible]
الاغوال والشياطين ليست الا المعاني الجزئية [illegible] لانها ليست مما لا يمكن ان
يدرك بالحواس الظاهرة على تقدير وجودها وليست ايضا مما [illegible] كصداقة زيد وعداوة
عمرو بل المراد بالخيالي والوهمي مما اخترعت القوة المتخيلة اعني القوة التي من شأنها تركيب
الاشياء وتفريقها واختراع الشبح [illegible] لها امثلة من الامور المحسوسة الموجودة كما
في الخيالي واما لا عن شيء منها بل هو اختراع صرف على نحو المحسوس كما في الوهمي ه وفي قوله
لم يسمو اما اخترعته المتخيلة من الامور العقلية الصرفة وحجب [illegible] دخوله تحت العقلي وعلله
لانه لا يلتفت اليه ولا يعتنى في مقام التشبيه لا يمكن للواهم ان يخترع للعقل في توجهه اليه
متوجها اليه مشتغلا بنحوه لان المعرفة [illegible] سلطان العقل لا يقبل [illegible] الا الحق والتشبيه
[illegible] عن المخترع الصرف [illegible] وما ذكره الشارح من ان كون الوهمي من مدركات
الوهم [illegible] انه ليس بحقق ليس بقوي لان [illegible] مدركات الوهم ما يجوز ان لا يكون [illegible] بل
يكون بحيث لو ادرك بعد وجوده لادرك بالوهم ه وما يدرك بالوجدان [illegible]
يدرك بالقوى الباطنة ه ومدركاتها لا تخرج عن الصور والمعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فان
المدرك من القوى الباطنة اما الحس المشترك وهو لا يدرك الا الصور واما الوهم وهو لا يدرك
الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان [illegible] الخيالي والوهمي [illegible]
الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لكن في كون كل ما يدرك بالقوى الباطنة وجدانيا [illegible]
اذ المشهور في الوجداني ما يجده كل احد من نفسه [illegible] ومدركاتها بواسطة
قوة باطنة فتخصيص الداخل في الوجداني [illegible] سائر مدركات القوى الباطنة [illegible]
كاللذة والالم قال الشارح الحسيين فانه المفهوم من اطلاقهما بخلاف اللذة والالم العقليين فانهما
ليسا من الوجدانيات بل من العقليات الصرفة كالعلم والحياة وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل
لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك [illegible] والالم ادراك ونيل لما هو عند المدرك آفة وشر

من حيث هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما الحسي فكادراك القوة الغضبية او الشهوية
ما هو خير عندها وكادراك الكيفية الذائقة بالحلو واللامسة باللين والباصرة بالملاحة والسامعة
بصوت حسن والشامة برائحة طيبة ه والمتوهمة بصورة شيء ترجوه ه وكذا الالم الحسي
فهذه مستندة الى الحس ه واما العقلي فلا شك ان للقوة العاقلة كمالا وهو ادراكها
المجردات اليقينية ه وانها تدرك بهذا الكمال وتلتذ به وهو اللذة العقلية ه وقس عليه
الالم فاللذة العقلية ليست من الوجدانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهو ظاهر
واما اللذة والالم الحسيان فلما كانا عبارتين عن الادراكين المذكورين والادراك ليس مما يدرك
بالحواس الظاهرة دخلا بالضرورة في حد المدرك باحدى الحواس الظاهرة وليسا من العقليات الصرفة
لكونهما من الجزئيات المستندة الى الحواس بل من الوجدانيات المدركة بالقوى الباطنة كالشبع
والجوع والفرح والغم ونحو ذلك وكذا هذا الكلام ه وتتمة تحقيق الكلام ان المراد بالادراك العلم
وبالنيل تحقق الكمال لمن يتلذذ به فان التكيف بالشيء لا يوجب الالم واللذة ما لم يدرك فلا الم ولا
لذة [illegible] الكمال والآفة ه وادراك الشيء من غير النيل لا يوجب الالم ولا يوجب اللذة كتصور الحلاوة
والمرارة ه وانما قال من حيث هو كذلك لان الشيء قد يكون كمالا وموجبا للذة والفرح
بالحيثية ه وانما قال كمال لانه [illegible] القوة وكمال الشيء خروجه من القوة الى الفعل
وانما قال خير باعتبار انه مؤثر واللذة باعتبار الحصول [illegible] ذكره المحقق الطوسي في شرح
الاشارات ه وفيه ما ذكره الشارح في ابحاث اخر [illegible] بين اللذة والالم ما هو حسي [illegible]
سواء كان الادراك بالحس او بالعقل مثل نيل الذائقة الحلاوة فانما ادركته لذة جسمانية سواء ادركها
بهذا النيل بوجه جزئي فيكون الادراك بالحس او ادركها بوجه كلي فيكون عقليا صرفا ه وفي نيل
ان ادراك القوة الغضبية [illegible] بالعلم فلا ادراك للقوة الغضبية [illegible] بالنيل فلا بد من
الشعور حتى يكون لذة والشعور [illegible] كيف ونيل القوة الغضبية [illegible] جزئيا متعلقا
بالمحسوس حتى يكون ادراكه بالواهمة [illegible] القوة الغضبية من المحسوسات ه ومنه ان التكيف
بالواهمة بالصورة [illegible] غير موجودة فلا [illegible] العقل لانه انما يدرك [illegible] جزئيا متعلقا بالمحسوس والمرجو غير
موجود حتى يمكن [illegible] بوجه جزئي [illegible] قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل
[illegible] الى كمال القوة التي [illegible] الاوليات اليقينية [illegible] ادراك المجردات [illegible]
الحسي ايضا [illegible] الملكات الفاضلة [illegible] السعادة

[illegible] الادراكات • وخامسها ان الادراك [illegible]

من الصور المحسوسة [illegible] الجزئية المتعلقة بالمحسوس لا القوي [illegible]

عند التحقيق [illegible] الادراك صفة للنفس المجردة فلا يكون لذة حسية [illegible]

والعلم ان نيل ما هو خير [illegible] نيل المدرك ما هو خير [illegible] من قبيل اللذة

[illegible] اللذة مع انه نيل [illegible] ما هو كمال وخير له واما اللذة فقد يكون [illegible]

ما هو خير [illegible] الادراك [illegible] الصور [illegible] لذة ولا نيل [illegible] ودعوى ان

اللذة [illegible] هذا الادراك ليست ظاهرة • ونحن نقول اللذة العقلية [illegible] النفس

[illegible] ذكره الشارح [illegible] سادس المباحث

[illegible] ستة [illegible] اللذة • قال السيد السند [illegible]

في امثال هذه المقامات [illegible]

[illegible]

[illegible]

ورد النفس وإذ دعت الحاجة إليه وقال هو للإشارة إلى [illegible]
هي التي ... فإنه وجه الشبه فيه أي في هذا التشبيه هو الهيئة الحاصلة من حصول أشياء
مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم أسود وهي الظلمات ولا يخفى أن جعل الظلمة [illegible]
[illegible] كما أن الصغرى [illegible] فلكن جعلها سوداء [illegible]
مما لا يوجد له مساغ [illegible] في المشبه به أيضا إلا تخييلا [illegible] تحقيقا كما لا يخفى
ثم قوله وهي غير موجودة في المشبه به إلا على طريق التخييل [illegible] لا يراد بالتحقيق ما
ثبت في الواقع [illegible] التدقيق [illegible] التكلف واجتناب [illegible]
[illegible] ولا يخفى [illegible] بين النجوم أمور مظلمة سود [illegible] التحقيق بالتدقيق إلى [illegible]
[illegible] قوله بين دجاه دون [illegible] بينها أمور مظلمة سود وذلك أي وجود وجه الشبه في
المشبه به على طريق التخييل أنه [illegible] الشرح [illegible] الإشارة إلى بيان وجوده
في المشبه به بطريق التخييل [illegible] لما كانت البدعة وكل ما هو جهل تجعل
صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا يهتدي للطريق ولا يأمن أن ينال مكروها من الوقوع
في مهلكة [illegible] شبهت أي البدعة [illegible]
بها أي بالظلمة ولزم بطريق العكس أن تشبه السنة وكل ما هو علم بالنور وجعل
[illegible] بالنور [illegible] البدعة بالظلمة دون العكس [illegible] الضلال [illegible]
[illegible] عن الضلال [illegible] عن البدعة [illegible]
فالتشبيه في البدعة [illegible] بالسنة [illegible]
والبدعة [illegible] وجعل [illegible] مستقلا
وشاع ذلك وكثر أي كل من التشبيهين حتى تخيل أن الثاني أي كل ما هو علم مما له بياض وإشراق
[illegible] نحو قوله عليه السلام أتيتكم
بالحنيفية [illegible] البيضاء [illegible]
[illegible] البيضاء [illegible]
[illegible] تخييل الإشراق
والأول على خلاف ذلك كقولك شاهدت سواد الكفر من جبين فلان فصار لذلك
[illegible] تشبيه النجوم بين الدجى بالسنن بين الابتداع [illegible]

بين الدجى ببياض الشيب في سواد الشباب في القبول والرواج أو بالأنوار مؤتلقة
بأطراف [illegible] بين النبات الشديدة الخضرة [illegible]
[illegible] الواضح [illegible]
[illegible] وبدا الصباح كأن غرته [illegible]
نور السنن [illegible] بنور النجوم [illegible] الابتداع [illegible] الظلمة [illegible]
[illegible] النجوم بين دجاه سنن لاح بينهن ابتداع
[illegible]
[illegible]
[illegible] وجه الشبه
[illegible] بين الطرفين [illegible] في قول القائل النحو في الكلام كالملح في الطعام
كون القليل مصلحا والكثير مفسدا لأن النحو لا يحتمل [illegible] القلة
والكثرة [illegible] الكلام [illegible]
حصول [illegible] النحو [illegible] في الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكلام
[illegible] قال صاحب المفتاح [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] لأنه أي وجه الشبه إما غير خارج عن حقيقتهما [illegible] كما في تشبيه ثوب
بآخر في نوعهما أو جنسهما أو فصلهما [illegible] أو خارج عن حقيقتهما
[illegible] خارج عن حقيقته [illegible]
[illegible]
[illegible] غير خارج [illegible]

الحقيقية ولذا اختاره على الاجمال واما قدمه على القسم الثاني مع كونه سابقا لما بحث عنه في المطابق التشبيه بل الاجري به الحاق الناقص بالزائد وهو المقصود في باب التشبيه اذ يوجد فيه
الاستعارة كيف وقد تقرر انه لا تتفاوت الاشياء في الذاتيات وهي في الامور المشاركة فيه
سواء الموجود تعريفه والتقسيم الثاني تنبيه بتفصيل فلو قدم لا اخفى تفصيل قسيم على آخر بفصل
طويل ولا يذهب عليك ان دخول بعض الموجودات الكلية في الاشخاص وخروج بعضها منه في
الفلسفة وتحصيل التمييز بينها بالتفصيل مع ما طول يحكم فيه معتوقه بالبحث عن تمييز
الحقيقة عن غيرها التعسر تمييز الجنس عن الوجه العام وتعسر تمييز الفصل عن الخاصة وهم تحققها
فيه بل يتعسر تمييز الحقيقة عن اجزائها اذ يحتمل ان يكون تمام حقيقة الانسان الناطق او الحيوان
الحيوان الناطق خاصة غير شاملة وبتعسر تمييز الجنس عن فصل الجنس اذ يحتمل ان يكون جنس
الانسان مجرد الحساس ما اصل الجوف والحساس فلا يعقل دخول الداخل في العارف الا بالبداهة
الخارجية فالداخلية في الانسان عندهم الحس والبعد والرحيل وهم براء عن التشبيه في مفهوم
والخارج الحقيقية وليس التشبيه به عندهم الا الامور القائمة بالطرفين وليس الجنس والنوع
عندهم الا الاخص والاعم والماشي ونحو المتحول عندهم والمتحرك جنسه فما اشار اليه التقسيم
من تعلق السكاكي والبرهان العظيم صفة اي الخارج لابد ان يكون معنى قائما بالطرفين والخارج
الذي ليس كذلك غير صالح لكونه وجه شبه حقيقية اي موجودة في الطرفين لا بالقياس الى الشيء
اما حسية اي مدركة باحدى الحواس الظاهرة وهي كالكيفيات الجسمية اي المختصة بالجسم باختصاص
والكيفية نسبة الى الكيفية كما ثبت في الاهداء الكمية الكم وضعف ما يجاب به عن السؤال بكيف
وغيره المتصور بعض الاحوال وكيفية فتكيف عن مصنوعاتهم صرح به اهل اللغة والمتكلمون
والكم معناه عندهم كما يعلم من تتبعهم فتارة يقال اراد بالكيفيات مطلق الصفات وتارة
يقال اراد بالمقدار وصف من الطول والقصر والمتوسط بينهما وبالحركة السرعة والبطء والمتوسط
بينهما ويريف الثاني بدفع كون هذه الامور صفات حقيقية نظرا الى رب طول بصير قصير
بالنسبة الى الاول ورب بطيء هو سرعة النسبة الى آخر ونحن نقول لا يحصل قول كالكيفيات
مثل اللغات الحسية فقوله ما بين كلام بيانا للمعاني واشارة الى التقسيم لم يرد بين
بالبصر وهي الاحوال حاسة البصر دنفسها ونحو وفوقه المكية قوة مرتبة في العصبتين
المتقاطعتين الذي يتلاقيان في تحت الى العينين وخذ نظر الذي يدرك هو الاجر بعض الاحوال في الاول

فتكون

بمتلاقي العصبتين المتجاوزتين ويكون بعد تمامهما فيها قبل الصدق التعريف على
من غير اشتراك معصبتين بل على البصر الاصح ما اصلا لما قيل انه قوله مثلا قبليا فيه قصر كلف يبني
من عدم التقاطع فتفطن ولا يخفى انه يدرك بالبصر غايته انه لا يدرك ما دامها فما لم يكن
حوله نظرية بل يكون بما وصف تصويري الموصوف الثابتة والمتحققة على حقق كل حريص موجود فيه الاول
المدركة بالذات بالبصر هو اللون والضوء وما عداها مدرك ثانيا وبالعرض واللون مع
كونه مدركا بالذات ادراكه مشروط بادراك الضوء كما لم يدرك الضوء انتفاء بذلك يدركه بالذات
من التشبيه على المركب بالذات واختار المؤمن بانه ذكر بينهما على ان المدرك بالذات وهو مما لا يتوهم
بالوصف انه ادركه بلا ادراك الضوء وانه مدرك بالعرض والاكثر ذكر انه يدركها بالوصف لا انه بالعرض على
كونه مدرك بالبيع في حق تصحيح والاشكال كالشكل الذي يحصل صور الاقية الصورة المحسوسة
والمتوهمة وغيره في الفكر بعضه احاطة نهاية واحدة بالجسم او السطح كالكرة والدائرة
او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدائرة او اكثر من الاثنين تفصيله بالعلم والعظم
هو جمع مقدار بحسب اللغة مبلغ الشيء وعرفا في الحكمة كم متصل قار الذات والكم عرض
يقبل التجزي لذاته ويعني بالاتصال ان يكون للاجزاء حد مشترك يتلاقى عنده بجمع الاول
جزء فرضي يكون نهاية متحدة بحسب الآخر بخلاف العدد فان الاربعة اذا قسم الى
نصفين مثلا لم يكن نهاية نصف منها مبدا النصف آخر وهذا هو الاتصال الذاتي الذي
هو فصل الكم المتصل بخلاف الاتصال العرضي كاتصال خط بخط فانه متصل بالنسبة
الى الغير لا في حد ذاته فبهذا اندفع انه لا نهاية لسطح الكرة فلا يكون كما متصلا لا لانه
هو الحد الوصفي اللازم بعد فرض القسمة لا النهاية الموجودة ومر ذكر قار الذات الا جمع
الزمان لانه غير قار لا يجتمع الاجزاء المفروضة ثابتة وليس الزمان الكثرة والحركات
جمع حركة هو ذهوله وهي لغة ضد السكون وفي عرف المتكلمين حصول جسم في
مكان بعد حصوله في مكان آخر قال الشارح يعني مجموع الحصولين وهذا مختص بالحركة
الاينية وهذا في التعريف انظار لا يليق بالمقام وعند الحكماء هو الخروج من القوة
الى الفعل على سبيل التدريج واحترز بقوله على سبيل التدريج عن الخروج دفعة كتبدل الصورة
النارية بالهوائية فانه لا يسمى حركة وفيما لا يتحول الا كونه من الاولى الى التشبيه فكيف
جعلوها صفة حقيقية لا انها في الصفة التشبيه الا انه تكون صفة حقيقية وما هو من الشبه

يكون لها حقيقة [illegible] بالنسبة [illegible] وقد تشبه [illegible] والامثلة [illegible] على
تنوع كل منها اما الالوان والاشكال فظاهرة واما المقادير فلانها اما اجسام تعليمية
واما سطوح واما خطوط واما الحركات فلانقسامها الى الوضعية وغيرها والى القسرية و
الطبيعية والارادية الى غير ذلك **وما يتصل بها** قال الشارح اي بالمذكورات كالحسن والقبح المتعلقين
بها الشخص باعتبار الخلقة التي هي عبارة عن مجموع الشكل واللون وكالضحك والبكاء الحاصلين
باعتبار الشكل والحركة وكالاستقامة والانحناء والتقعير والتقبيب الداخلة تحت الشكل وغير
ذلك هذا وفيه ان جعل الحركات [illegible] الحالة المتوسطة بينهما حقيقة
لما هو المصطلح في الكيفيات على ما هو واضح والتوجيهات السابقة فالصحيح تمثيل ما يتصل بالمذكورات
بالضحك والبكاء الحاصلين باعتبار الشكل والحركة واما قوله الداخلة تحت الشكل فبعيد
للامور الاربعة لانه [illegible] الخط قطعا مع انه لا شكل له [illegible] الخط لا يحيط به [illegible]
ما هي الخط فانه خارج [illegible] فانها ايضا مما يتصل بالمذكورات لانها مما يتصل بها اورده
السيد [illegible] بان هذه الامور تعرض للخط والاشكال نعم يتجه انها لما كانت داخلة تحت الشكل
فقد دخلت في قوله والاشكال فلا حاجة [illegible] تحت الشكل فقد دخلت تحت ما يتصل
الا ان يقال الشارح [illegible] تحت الشكل والمراد [illegible] ما يتصل بالشكل الاول واورد السيد
ان الاشكال مما يتصل بالمقادير [illegible] الالوان [illegible] ما يتصل بها [illegible]
وضمها الى الالوان لان حسن الشخص وقبحه مما يتصل بهما **او بالسمع** عطف على قوله بالبصر
وهو في اللغة الاذن وحس الاذن [illegible] للواحد والجمع وفي عرف الحكمة قوة رتبت في العصب
المفروش في سطح باطن الصماخ يدرك بها الاصوات [illegible] لا يصدق على قوة
رتبت في [illegible] **من الاصوات الضعيفة والقوية والتي بين بين** [illegible]
وصف الاصوات [illegible] الا باعتبار [illegible]
بالاضافة بخلاف الالوان [illegible] والطعوم والروائح [illegible] الاصوات باعتبار القوة و
الضعف والتوسط من الصفات الحقيقية [illegible] المضاف اليها [illegible]
[illegible] الاصوات ايضا [illegible]
[illegible] والطعوم والروائح فتخصيص
ما عدا من [illegible] البصر [illegible] وقد

وهو

وهو في اللغة [illegible] ويدرك بها الطعم [illegible] قوة منبثة في العصب المفروش
على جرم اللسان [illegible] العصب [illegible]
[illegible] بالطعوم [illegible] **من الطعوم**
والمشهور انها تسعة [illegible] الحلاوة والمرارة [illegible] والمرارة
وما بينهما من الحرافة والملوحة والحموضة والدسومة والعفوصة والقبض والتفاهة
والعفوصة طعم يقبض به ظاهر اللسان وباطنه والقبض طعم يقبض به ظاهر اللسان
والتفاهة طعم لا يحس [illegible] لكمال صلابته [illegible]
الطعم **او بالشم** وهو في الانف [illegible] قوة مرتبة في زائدتي مقدم الدماغ
الشبيهتين بحلمتي الثدي [illegible] **من الروائح** جمع رائحة قال الشارح ولا حصر لانواعها
ولا اسماء لها الا من جهة الموافقة والمخالفة كرائحة طيبة [illegible] او من جهة الاضافة الى
محالها كرائحة [illegible] الى ما يقاربها كرائحة الحلاوة [illegible] الانواع المخصوصات
المندرجة تحتها [illegible]
ان تكون رائحة للحلاوة [illegible] **او باللمس**
وهو في اللغة المس باليد [illegible] قوة سارية في البدن كله يدرك بها الملموسات
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة** [illegible]
[illegible]
[illegible]

حة

كما يقال ان سطح الجسم والصلابة واللين في المواقف هو عدم الصلابة عما من شأنه
فهو عدم ملكة وقيل كيفية بها يطيع الجسم للغامز وفي شرحه قال الامام الرازي جماعة من
الكيفيات الاستعدادية دون الكيفيات الملموسة   وقال الشارح وكون هذه الاربعة من الملموسات
مذهب بعض الحكماء والخفة والثقل هو كذلك مصدر والكلام حاصل بالمصدر ولا يخفى
ان موضوعات الامور المذكورة ظاهرة يشترك فيها الصبيان وغيرهم والاشتغال بتعريفها
لغو وان شاعت في كتب هذا الفن فتركها اولى ذلك وما يتصل بها اي بالمذكورات كالبلة
والجفاف وغيرها او عقلية عطف على قوله حسية وتقسيم الخارج منه ايضا فيكون حسيا
وقد يكون عقليا اي المراد بالحسي ما يكون افراده مدركة بالحس لكن لما لم يكن التشبيه كثيرا
يدور عليه الاستعارة لم يتعلق عليه اهتمام بنوع التشبيه وتفصيله وايضا تقسيم الحسي
والعقلي تعابا بين الحسية الطرف وعقليته بخلاف تقسيم الخارج فلم يستغن عنه بتقسيم الطرفين
كالكيفيات النفسانية نسبة الى النفس على غير قياس النسبة كالجسماني في النسبة الى الجسم
والكيفية النفسانية ما يختص بذوات الانفس الحيوانية وقيل ما يختص بذوات الانفس حيوانية
كانت ونباتية كذا يستفاد من المواقف والاختصاص بالاضافة الى ما في الاجسام فلا اشكال
في تحقيق العلم المشترك بين ذوات الانفس والواجب تعالى فلا منع الاشتراك لكونه صفة
وحادثا دون غيره فانه قديم وليس بعرض من الذكاء وهو كالمصدر سرعة الفطنة
وحدة بشدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء وباختصاص مرتبتين وهي ملكة سرعة انتاج
القضايا وسهولة استخراج النتائج بواسطة كثرة مزاولة المقدمات كالبرق اللامع فلا يخلى
ملكية اكتساب الاراء التصورية وسرعة الانتاج وسهولة الاستخراج النظريتين وعلى الاول
سوال مشهور ذكره بعض الفضلاء [illegible] عن تعلق العموم من الذكاء ويجامع اكتساب الرأي فكيف
يكون مفيدا   والتزم بعض الاذكياء القائلين بتفاوت الذكاء [illegible] الى الاشكال استصعابه [illegible]
والاشكال لا يظن المعترض صيغة اسم الفاعل وهو اسم للمفعول [illegible] بديهية وهبه الله سبحانه
وتعالى لاكتساب الاراء هذا ونحن نقول يمكن ان اسم المفعول بمعنى قوة مرتبة من مراتب النفس في الاستنتاج
الاراء ومعنى المعد اصطلاحا والاشتراك القوة يجامع اكتساب الراي فلا صعوبة حصول الاكتساب
بغير القوة   والظاهر حمل الاشتراك على المعنى اللغوي ليكون تفسيرا لفظيا [illegible]
البليغ [illegible] قوله والعلم حمل العلم على اليقين [illegible] في اللغة [illegible] الاعتقاد

يلائم

يلائم المطابق الثابت وان كان من معانيها ايضا معانيه من المعاني الثلاثة التي ذكرت
في بيان توقيف البيان وربما يصطلح الحكيم على الصورة الحاصلة من الشيء عند الذات المجردة او الحصول
صورة الشيء في العقل كما ذكره الشارح [illegible] في اقسام العلم بمعنى الكاسب ليتحقق وليسمى
من معاني العلم ادراك الكلي او المركب فمقابله المعرفة بمعنى ادراك الجزئي او البسيط ومن
الصناعة وهي ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض صادرا عن
البصيرة بحسب الامكان وقول الشارح [illegible] العلم هو ملكة يقتدر بها على [illegible]
بالكتابة   وقد يقال العلم [illegible] يقتدر بها على [illegible] والغضب وهو حركة للنفس
مبدؤها ارادة الانتقام والحلم هو ان تكون النفس مطمئنة لا يحركها الغضب بسهولة
ولا تضطرب عند اصابة المكروه وسائر الغرائز جمع غريزة وهي الطبيعة والطبيعة السجية
جبل عليها الانسان كالطباع والطباع ما ركب فينا من المطعم والمشرب وغير ذلك من
الاخلاق التي لا تزايلنا كذا في القاموس فعطفه عليه بدل قوله وسائر الغرائز اي سائر الغرائز
لا مثل [illegible] الامور المذكورة التي جبل عليها الانسان لا الغضب والحلم
على تفسير الغريزة بملكة يصدر عنها صفات ذاتية على ما في شرح التلخيص جعل مختصا
الملكات وبالجملة لا يصح حمل العلم على حصول الصورة او الاعتقاد [illegible] المركب كما في
يحكم كلام الشيخ ومن سائر الغرائز الكرم والقدرة والشجاعة ومقابلاتها واما اضافية
عطف على قوله اما حقيقية [illegible] فان الحقيقي له معنيان احدهما الصفة القائمة
بالشيء مع قطع النظر عن غيره موجودة كانت او معدومة ويقابله الاضافي بمعنى الامر النسبي
المتعلق بالشيئين بالقياس الى غيره وثانيهما الموجود ويقابله الاعتباري الذي لا تحقق له سوى
كان معقولا بالقياس الى غيره او مع قطع النظر عن الاعتبار وقد نبه على ضعف عبارة
المفتاح حيث جعل الحقيقي مقابلا للاضافي والاعتباري والنسبي لان الحقيقي ليس بمعنى يقابل
الاعتباري والنسبي بمعنى ما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا كازالة الحجاب في تشبيه
الحجة بالشمس واعلم انه لم يتعرض [illegible] في ديباجة الكتاب من احتراز من الحشو والتطويل
والتعقيد ونسي [illegible] في هذا المقام لان هذه التقسيمات مما لا يقع لها في هذا الفن الا بحسب
تكثير الاقسام والايقاع والمبتدئين في الغلط حتى ان الشارح قال كان [illegible] عن السكاكي
واطلاعه على اصطلاحات المتكلمين وفنون النظر [illegible] الشكاية على المبتدئين وتخبطهم [illegible] حذف ما

التزم تنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد وكان يمتنع المصنف ... من الالتزام ...
يعرف اصطلاحات المتكلمين ... مقاصد الفصاحة في هذا المقام ...
مصطلحات الكلام وايضا وجه التشبيه اما واحد ... لا جزء له ...
وبين المركب لانه ابعاد واحد حقيقة اذ الوحدة تعرض للكل شيء حقيقة ثم لو قال اما بسيط
او مركب لكان اوضح واما بمنزلة الواحد ولما كان ما هو بمنزلة الواحد ... الوحدة
جهات شتى من الوحدة ... والوحدة ... كونه مركبا من متعدد
اما تركيبا حقيقيا ... وجه التشبيه حقيقية ... من متعدد او تركيبا اعتباريا ...
هيئة منتزعة ... من متعدد والاعتبار ... الاعتبار ...
التركيب ... المركب الاعتباري ... المركب الحقيقي ... الواحد ...
المفتاح حيث قال ... الواحد ... حقيقة ...
[illegible]

[illegible]

والمشترك بالنظر الى مجرد مفهومه فكان المراد [illegible] للاولى والمصطلح عليه في لفظ الحسي اي المدرك
مدركه بالحس وبهذا التوجيه ما ذكره [illegible] من ان المشترك [illegible] حسيا على التحقيق ولا يرد
ما ذكره الشارح في الايضاح جوابا [illegible] من ان التحقيق في وجه الشبه يأبى ان يكون حسيا
ومراد المصنف جواب ما فيه كما يظهر من الايضاح لا [illegible] من التحقيق الى التسامح لا التحقيق
لا يأبى ان يكون وجه الشبه مما ادرك افراده بالحس الواحد الحسي شروع في تفصيل الاقسام الستة
عشر بعد التفصيل التقسيم فتأمل وقول الشارح شروع في تقسيم [illegible] امثلة الاقسام [illegible]
[illegible] على طريقة التعداد او كالحمرة [illegible] ونظائرها والواحد [illegible] بالاجزاء [illegible] اليه [illegible]
[illegible] الى جعل الواحدة في مقابل المركب الاعتباري الذي هو الهيئة المنتزعة [illegible] الى نوع آخر
والخفاء اي خفاء الصوت من المسموعات قال الشارح وفيه تسامح لان الخفاء [illegible]
[illegible] وطيب الرائحة من المشمومات ولذة الطعم
[illegible] المذوقات ولين الملمس من الملموسات فيما مر اي في تشبيهات [illegible] من تشبيه الخد بالورد
والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالعنبر والريق بالخمر والجلد الناعم بالحرير والعقلي
عطف على الحسي [illegible] كالعراء عن الفائدة [illegible] الكتب
[illegible] والجرأة [illegible] حيث [illegible] والكرم [illegible]
[illegible] الشجاعة [illegible] من الشجعة [illegible]
[illegible] الشجاعة [illegible]
الشترك [illegible] بين الرجل الشجاع [illegible] والهداية اي الدلالة الموصلة الى
المطلوب [illegible] الى المطلوب [illegible] واستطابة النفس [illegible]
الى [illegible] وتشبيه وجود الشيء [illegible] الطرف [illegible]
بالطرف المتقدم [illegible] عن الواحد العقلي العديم [illegible] مفعول [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible] العديم [illegible] والانعدام [illegible] من المتكلمين [illegible]
المعدوم [illegible] والعديم في اللغة [illegible] النفع [illegible]
بالعدم [illegible] تشبيه وجود عديم النفع بالعدم [illegible] الشيء [illegible]
ومنها التشبيه [illegible] على ترتيب الوجوه المتقدمة [illegible]
الوجوه [illegible] الواحد العقلي [illegible]

ثم

[illegible] التشبيه [illegible] الاصل تشبيه المعقول بالمحسوس دون العكس [illegible] الشيخ
[illegible] بين الوجود والعدم [illegible] تشبيه [illegible] بالمعدوم
[illegible] على تشبيه الموجود بالعدم [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] وجود [illegible] الوجود [illegible] والعدم سواء
[illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] كالمعدوم [illegible] تشبيه العدم [illegible]
[illegible] كما [illegible]
[illegible] كالمعدوم [illegible] وجب [illegible]
[illegible] الناس [illegible] عن [illegible]
[illegible] تشبيه العدم [illegible] الشارح [illegible] كلام الشيخ [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] التشبيه [illegible]
كالعدم [illegible] والعدم [illegible] العقل [illegible]
من [illegible] والرجل الشجاع [illegible]
[illegible] الرجل [illegible] بالاسد والعلم [illegible] بالنور [illegible]
[illegible] الاشياء والعطر كخلق كريم [illegible]
بالكريم [illegible] والخلق [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
التركيب [illegible] العقلي [illegible] بالعلم
[illegible] بالعلم [illegible]
[illegible] الادراكات [illegible]
الوصول [illegible] كالحيوة [illegible] الوصول [illegible]
الشارح [illegible] التشبيه [illegible] الحيوة [illegible] وجه الشبه [illegible]
عدم الانتفاع [illegible] والمركب الحسي [illegible] وجه الشبه [illegible]
باعتبار [illegible] الطرفين [illegible] الطرف [illegible]
[illegible] الطرف [illegible] المركب والمفرد [illegible] تقسيم الوجه [illegible]

وما يكشف بذلك في تقسيم الطرفين الحسي والعقلي والحكم فيه بينهما الى الطرفين [illegible]
بالبحث [illegible] وليس احدهما تبعا للآخر وفي الشرح انا نقسم وجه الشبه المركب بهذا التقسيم [illegible]
الواحد لا بمعنى تركيب وجه الشبه المركب هيئة منتزعة من اشياء يشترك فيها [illegible]
منتزعا [illegible] الهيئة والطرف المركب ما يكون هيئة منتزعة من
اشياء [illegible] تركيب الطرف وتركيب وجه الشبه الاول فلا يمكن تشبيه المركبين الا باعتبار [illegible]
[illegible] فلا يمكن ان يكون طرفا وجه التشبيه الواحد مركبين [illegible] كلامه ولا بد [illegible]
[illegible] هذا التقسيم في وجه الشبه المتعدد وانه لا يكون طرفا الواحد مختلفين ايضا [illegible]
وجه التخصيص [illegible] الاختلاف [illegible] التشبيه في [illegible]
للحسيين [illegible] المتعدد [illegible] انه لا يمكن تشبيه الحسيين [illegible]
[illegible] متعددة [illegible] ان التشبيه للحسيين [illegible]
في غير [illegible] مركبين او [illegible] او مختلفين [illegible]
فيصح ان يكون الواحد من وجه الشبه طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين فان قلت اذا كان
معنى التركيب ما حققته فكيف يصح قول السكاكي وجه الشبه اما واحد او غير واحد وغير الواحد اما
في حكم الواحد لكونه اما حقيقة [illegible] مجموعها هيئة واحدة
او لا يكون في حكم الواحد يعني المتعدد قلت هذا [illegible] الشرح ويمكن [illegible]
[illegible] هيئة منتزعة من امور [illegible] اوصافا [illegible] الاوصاف فان قلت
لا يستبعد ذلك [illegible] الواحد
[illegible] التسامح [illegible] التركيب قلت [illegible]
[illegible] التسامح في الاصطلاح بالتوسعة في التسمية بالواحد واعتباره [illegible]
كثير من المركبات [illegible] للتركيب [illegible] استعارة الفعل واستعارة [illegible]
المتصلة بالاستعارة تبعية معدودة من الاستعارة في المفرد دون الاستعارة التمثيلية
[illegible] الاستعارة مركبة فيها اي في التشبيه طرفاه مفردان كما ان وجه الشبه في قوله اي الشيخ
[illegible] ابن [illegible] الاصطلاح [illegible]
من [illegible] الشاهد [illegible] الصبح [illegible] الصباح
[illegible] الشمس [illegible] الليل [illegible]

التوقع

[illegible] بالنجم [illegible] كما ترى اي في المرئي [illegible]
[illegible] كما ترى [illegible] ملاحية العنقود معلوم ان الملاحية [illegible]
وتخفيف اللام عنب ابيض طويل [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] اللام [illegible] البيت والملاحية صفة عنب او شجرة [illegible]
بيانية حين نورا اي اخرج نوره [illegible] وهو الزهر الابيض [illegible] والزهر [illegible] في
الاصفر من العنبة [illegible] بالحاصلة من تقارن الصور البيض المستديرة [illegible]
المقادير في المرئي [illegible] المقارنة [illegible] الشاعر كما ترى [illegible]
[illegible] الالوان [illegible]
[illegible] في الواقع [illegible] قول الشارح [illegible]
[illegible] الكيفية المخصوصة [illegible] واحدة [illegible]
[illegible] الاستدارة [illegible] التقارن [illegible] الى المقدار المخصوص [illegible] الكيفية [illegible]
عبارة الشرح وشارح المفتاح [illegible] الكيفية [illegible]
بالوسط [illegible] المقارنة [illegible] الهيئة [illegible] المقارن [illegible]
الى المقدار المخصوص للعنقود [illegible] الى المقدار [illegible]
والعنقود والاجزاء [illegible] الهيئة [illegible] الصفات [illegible]
[illegible] صاحب المفتاح [illegible] الشيخ [illegible] الكيفية المخصوصة [illegible]
بذكر المقدار المخصوص [illegible] الشيخ [illegible] المقدار [illegible] القرب والبعد [illegible] الكيفية
بالمقدار بعينه [illegible] اعتبار المقدار [illegible] الشارح [illegible]
[illegible] المقدار [illegible] الشيخ [illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] المفتاح [illegible] المقدار [illegible]
ذكر المقدار [illegible] المفتاح وجعل الكيفية المخصوصة [illegible]
والتضام [illegible] الافتراق كما ذكره الشارح [illegible] الشيخ [illegible] المحقق الشريف [illegible]
للمفتاح [illegible] الافتراق [illegible] التقارن [illegible] قال الشارح [illegible]
المشهور [illegible] الافتراق [illegible]
[illegible] المركب [illegible] للتركيب [illegible]

الا انتزاع الهيئة من عدة امور فالتحقيق يعني هذا التدقيق ومن الله التوفيق والتوفيق

والمركب الحسي فيما اي في التشبيه الذي طرفاه مركبان كما في المركب الحسي في قول بشار كأن مثار

النقع اسم مفعول من اثار الغبار اي هيجه النقع والاضافة بيانية ولو جعل مكان للتشبيه لم يكن

المحذوف غير اركان التشبيه الا الوجه وان جعل ظرفا كان اداة التشبيه ايضا محذوفة ويكون

[illegible] الظرف [illegible] وهذا اصل [illegible] التشبيه مشتمل على [illegible]

كانه جرى بان نجعله حاليا فوق رؤوسنا واسيافنا منصوب معطوف على اثار [illegible]

المقارنة [illegible] كل رجل وضيعته وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا في حكم الصلة للمصدر

اعني النقع في التشبيه [illegible] متصل بالمثار [illegible] من نقعه واسيافنا مستقلا

في [illegible] الاتصال [illegible] من المقارنة المستفادة من العاطف وهم [illegible] الشيخ

انه مفعول معه [illegible] ان النقع ليس [illegible] لانه لم يعتمد [illegible]

[illegible] لا يعتمد عليه ولو جعل [illegible] مصدر [illegible] النقع مفعولا له [illegible] وكان

اسيافنا مفعولا معه وكان هذا انسب بكلام الشيخ [illegible] كلام الشيخ [illegible]

انه ليس [illegible] مشبهة [illegible] في تشبيه المركب [illegible] الشيخ

تحمل الشارح المحقق هذا الاحتمال [illegible] ليل تهاوى قال الشارح اي تتساقط

بعضها في اثر بعض وهو مضارع مؤنث حذف احدى تائيه ومن جعله ماضيا لم يؤنث

[illegible] الاسناد الى ظاهر [illegible] فقد اخل بكثير من اللطائف التي [illegible]

الشاعر على ما [illegible] شرحه [illegible] في بيان الاخلال [illegible] لا بعضهم [illegible]

بعض في اثر بعض [illegible] ومن صيغة [illegible] الخلال [illegible] ان يحصل [illegible]

[illegible] الحركات [illegible] سقوط بعض في اثر بعض ولا يخفى ان الحصول التدريجي

[illegible] على [illegible] الا [illegible] الحركات [illegible] سقوط الجميع معا [illegible]

[illegible] ما يفيده صيغة المضارع من [illegible] الصورة والهيئة للاستفادة [illegible]

[illegible] وقيل [illegible] المتجدد في الماضي والصيغة للمضارع المناسب للمقام [illegible]

[illegible] فوت لطيفة [illegible] شرحه [illegible] لطايف تذكر فيه ونحن نقول

[illegible] كواكبه [illegible] وصف الليل [illegible] الكوكب [illegible] التشبيه مثار النقع والسيوف

بالليل الذي [illegible] الكواكب [illegible] فانه يفيد [illegible] الكواكب

[illegible] على وجه الليل يحكم به [illegible] وحقائق في وجوه البيان وحقائق

تقاوم [illegible] التبيان كواكبه اي كواكب له [illegible] سقوط السيوف وارتفاعها

انما يكون [illegible] منها لا الواحد [illegible] فهو من جمع الاستغراقي [illegible]

جمع [illegible] للمضارع الاستمراري من الهيئة بيان لما في قوله الحاصل من هوى قال

الشارح [illegible] ونحن نقول الاظهر ضم الهاء لان الهوي بالضم السقوط من علو الى سفل

والهوي بالفتح [illegible] بالفتح [illegible] بالتخصيص بالاصعاد [illegible] بالضم بالانحدار

على ما [illegible] القاموس اجرام اي اجسام [illegible] في الجسم العلوي [illegible] الجسم

في السفلي مشرقة مستطيلة متناسبة المقدار متفرقة في جوانب شيء مظلم فوجه

الشبه مركب كما ترى [illegible] التركيب [illegible] بيان [illegible] لانه داخل في هذا التركيب اختلاف

حركات بالسرعة والبطوء [illegible] والاعوجاج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلاقي

تلك الاجرام وتداخلها وتصادم بعضها بعضا [illegible] هي الكواكب [illegible]

على ما [illegible] من اسرار البلاغة [illegible] فانه [illegible] واحدة [illegible]

[illegible] وجوه [illegible] فيها [illegible] عبارة البيت لا يحتمل الا التشبيه

المركب بالمركب [illegible] لا [illegible] التشبيهات المتعددة المتفرقة والتشبيه [illegible]

اما [illegible] كما [illegible] النقع [illegible] بالليل [illegible]

انه [illegible] تشبيه مركب بمركب [illegible] من الاحتمالات وانه لا ينبغي [illegible]

الى ان القصد في هذا الشعر الى تشبيه السيوف والكواكب [illegible] بالليل ولهذا [illegible] الشيخ

في هذا البيت واثبت تشبيه المركب بالمركب ولم يلتفت الى نفي تشبيه [illegible]

[illegible] التشبيه المركب بالمركب [illegible] التشبيهات المتفرقة [illegible] حكم [illegible]

التشبيه المركب والعاقل [illegible] الاشارة والبليغ [illegible] والمركب الحسي فيما

[illegible] تشبيه طرفاه مختلفان بالافراد والتركيب وهو قسمان اشار الى الاول بقوله كما

في تشبيه الشقيق باعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد ولو [illegible] في تشبيه الشقيق

[illegible] في تشبيه [illegible] شمس [illegible] الا [illegible]

[illegible] التشبيه الشقيق [illegible] الشقيق

[illegible] على [illegible] الخضر [illegible] قوله [illegible] النظر والتشبيه

على الملكات ايضا ومن بديع المركب الحسي اي الغاية في الظرف والبلاغة في القاموس
البديع الغاية في كل شيء وذلك اذا كان عالما او شجاعا او شريفا ما اي وجه شبه يجيء
في الهيئات والصفات التي تقع عليها الحركة اي يتركب من تلك الهيئات كذا قيل
التحريك ولا يقال في الكلام الآخر اسمين او فعل واسم لكن لا بد من اعتبار التغليب ثم
يراد بالهيئات ما يشمل الهيئات بالجودة والهيئة وما يقارنها من اوصاف الجسم ليصح جعل
ما يجيء فيه على وجهين او احد وجعل ما جاء في الهيئة وما يقارنها من وصف الجسم والآخر يجيء
قوله ويكون على وجهين احدهما ان يقرن اي يوصل من قرنت الشيء بالشيء وصله
وصلته به والمراد ان يقرن في اعتبار العقل وتركيبه بالحركة غيرها من اوصاف الجسم كالشكل
واللون ومع ذلك في قوله يجيء في الهيئات تسامح والمراد انه يجيء في الهيئات الواقعة على
الحيثيات يرشد الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة
السريعة المتصلة مع تموج الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن الشيخ في اسرار البلاغة اعلم
انه مما يزداد به التشبيه دقة وسحرا ان يجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركة والهيئة المقصودة
في التشبيه على وجهين احدهما ان تقترن بغيرها من الاوصاف والثاني ان تجرد هيئة الحركة حتى
لا يراد غيرها فجعل الشيخ الهيئات طرف التشبيه لا وجه الشبه المركب وجعل الهيئة المقصودة
بالتشبيه على وجهين لا ما يجيء في الهيئات التي تقع عليها الحركة فغير كلامه عن [illegible] الاصطلاح
ولم يحتج الى التكلف كما اي وجه الشبه في قوله اي ابن المعتز او ابي النجم والشمس كالمرآة
في كف الاشل اي الرجل الاشل والشلل اليبس في اليد او ذهابها والمراد هنا المرتعش
لان يبس اليد او ذهابها لا يكون في حركة مرآة وقد صرح به السيد في شرحه للمفتاح من الهيئة
الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق الظاهر انه بيان لوجه فيتناول وجه الآتي [illegible]
عن قوله والحركة السريعة المتصلة لانه مستثنى عنه وعدل عن قول المفتاح وتشبيه تموج الاشراق
الى قوله مع تموج الاشراق لانه مغلق اذا اضافه الشبه الى الاشراق معنى والتركيب من قبيل
حب رمانك حب رمان له وحب الرمان اذ لا تموج للاشراق لانه اضطراب موج البحر
له ما يشبه التموج فحركة الشبه والمراد بالتموج الاضطراب حتى يرى الشعاع [illegible]
التي تراه من الشمس كالحبال مقبلة عليك اذا نظرت اليها والذي تراه ممتدا كالرماح بعيد
الطلوع او ما اشبه وما في حد الجبال اولا ينسب الشعاع وتفسيرها في القاموس كالشعاع

يهم

يهم بان ينبسط اي يريد الانبساط كقول همت بالشيء اذا اردته حتى يفيض من جوانب اي يجيء
انبساطه الفيض للشعاع كما يعطى ذلك التموج للاشراق الا انه في اثناء جاء به الكلام ورعاية
لرعاية الاستحكام من جوانب الدائرة ثم يبدو له اي يندم ويظهر له الرأي الآخر غير الاول
واسناد الندامة الى الشعاع على دعوى تلبسه بالارادة له ومثله فيرجع من الانبساط
الذي بدا له الى الانقباض كانه يجتمع من الجوانب الى الوسط وهذه الهيئة انما تظهر في الشمس
بعد تحديد النظر اليها لتتبين جرمها الموجود في المرآة فانه يتوهم في بادي النظر اليها جعلت
مشبهة بها للشمس والثاني من الوجهين ان تجرد الحركة عن غيرها ولابد ان يلاحظ معها
غيرها من اوصاف الجسم فهناك ايضا لابد من اختلاف الحركات اي امتزاج [illegible]
العقل في تركيبه اياها الى جهات مختلفة متعلق بالحركات اي لابد من ان يتحرك بعض
الجسم الى اليمين وبعضه الى الشمال وشمالا وتحرك تارة الى اليمين وتارة الى الشمال مثلا فيجب
ولا تنحصر والا لكان وجه الشبه مفردا وهو معنى قوله ايضا اذ كما لابد من حركات لابد من ان تكون
الى جهات مختلفة وهذا اظهر مما فسره الشارح من انه كما لابد في الوجه الاول من ان
يقترن بالحركة غيرها لابد في الوجه الثاني ايضا من اختلاط حركات مختلفة بالجهات فان
تقت الاشبهة في امكان انتزاع الهيئة المركبة من حركات مختلفة بالسرعة والبطؤ
الى جهة واحدة وعن حركات الاجسام الى جهة واحدة قلت لعل المراد انه لا يحصل التقسيم
منه التدريج البلاغي من الاختلاف المذكور فانه لو انتزع منها هيئة مركبة لما اشار اليه بقوله
فحركة الرحى والسهم لا تركيب فيها اي حتى ولكن بديعا اي ذكرت الآلة التي يذكر مع ما
ابعد لزومها لا انتفاء الشر [illegible] قال الشيخ كل جهة من جهات
الجسم في حركته او لم يتحرك الى جهة واحدة فمن شأنه ان يعز ويغرب وكلما كان التفاوت
في الجهات التي تتحرك اليها ابعاض الجسم اشد كان التركيب في هيئة المتحرك اكثر نحو
حركة المصحف في قوله اي قول ابن المعتز وكأن البرق مصحف قار اسم فاعل من قرأ
حذف همزته بعد قلبها ياء كما [illegible] قلب في باء الرائي لذلك كما ذكر في الاصغر
فانطباقا مرة وانفتاحا اي ينطبق انطباقا مرة وينفتح انفتاحا مرة اخرى الآلة
الانطباق والانفتاح في البرق سريعا دون مصحف القارئ الآلة ينبذم القارئ في
القراءة فيصير منطبقا بعد الانفتاح فالمصحف يتحرك الى العلو في الانطباق والى السفل

في الايضاح ومن اللطيف ذلك قول الشاعر في صفة الروض حفت بسرو كالقيان
وتلحفت خضر الحرير على قوام معتدل فكانها والريح جاء يميلها تبغي التعانق
ثم يمنعها الخجل السرو اسم جنس يطلق على القليل والكثير والقيان كالكتاب جمع قينة
بكسرة وهي الجارية مغنية كانت او غيرها والتلحف اخذ الشيء لحافا والقوام القامة وحسن
الطول والخجل كالفرس التحير والدهش من الاستحياء ومقتضاه ان يكون معتدلا حالا من
اسم المفعول بحسب المعنى فيكون مبالغة في وصف القامة بالاعتدال او قد يقع التركيب
اي التركيب في الطرف كما في الوجه والاشبه ان يجعل اللام للعهد اشارة الى التركيب البديع
يؤيده انه قال في الايضاح ومن اللطيف ذلك قول ابي الطيب واشار الى علته بكلمة
قد نظرا الى التركيب في الحركات في هيئة السكون كما اي كتركيب في قول ابي
قول ابي الطيب فهذا بعد الوجه دون قول الشارح كما اي كوجه الشبه الذي في قول ابي الطيب
سموح التركيب وبيان الفصل لكلمة ما فانه ذكر في بيان تركيب المشبه لا وجه الشبه
اذ الاقعاء والهيئة الحاصلة من موقع كل عضو من الكلب في اقعائه هي المشبه والهيئة
الحاصلة من جلوس البدوي المصطلي بموقع كل عضو منه في جلوسه المشبه به وينبغي ان
يجعل التركيب في هيئة السكون ايضا على وجهين احدهما ان يجرد عن غيره [illegible]
الجسم كما في قوله في صفة كلب اي يعني الكلب يقعي من الاقعاء وهو مشترك بين جلوس الكلب
على استه وجلوس [illegible] مع [illegible] ما يراد جلوس البدوي المصطلي اسم
من الاصطلاء وهو الاستدفاء بالنار وفي تشبيهه بالبدوي المصطلي مبالغة في استدامته
على الاقعاء كاستدامة البدوي المصطلي بهذا النوع من الجلوس وفي وصفه بالاستدامة
على الاقعاء [illegible] لوصفه بجدل القوائم فانه لا [illegible] ولا تتعرض الاقعاء تحته باربع
مجدولة لم تجدل اي بقوائم محكمة الخلق يقال فلان مجدول الخلق اي محكم الخلق واصل
الجدول المفتول وقوله لم تجدل لم تفتل من طاقات بل خلقت محكمة مع عدم الفتل
ويحتمل ان يراد بنفي الجدل نفي [illegible] ان يكون للكلب في غير صورة الاقعاء من الهيئة الحاصلة
اي من تركيب الهيئة الحاصلة من موقع اي من وقوع كل عضو منه وسكونه في اقعائه
ومن تركيب الهيئة الحاصلة من وقوع كل عضو من البدوي المصطلي في جلوسه ومن تركيب القرب
المشترك بين الهيئتين وثانيهما انه تقرن بالسكون [illegible] من الشكل واللون

وجزؤه

وجزؤه كما في قول الشاعر في صفة مصلوب كانه عاشق قد مد صفحته اي جانبه يعني عرض
وجهه يوم الوداع الى توديع مرتحل اي النائم من نعاس فيه لوثته مواصل
لتمطيه من الكسل فان المشبه به الهيئة الحاصلة من هيئة السكون في مد صفحته
واصفا في الوجه الذي يكون للمصلوب او للعاشق او النائم من النعاس والاسترخاء الذي
في النائم من النعاس [illegible] واصل التمطي [illegible] التشبيه بالنائم من النعاس المتمطي
[illegible] واصل التمطي لا سيما الكسل [illegible] التمطي فبيان سببه تفصيل في التشبيه
ليس في التشبيه التمطي لانه امر [illegible] ولطف التركيب على حسب التفصيل في التركيب العقلي من
وجه الشبه كحرمان [illegible] الشيء [illegible] الانتفاع
[illegible] المصدر [illegible] الثاني وقوله بالغ في صورة الانتفاع وقوله مع تحمل التعب
في استصحابه متعلق بالحرمان وهو مرتبط به في قوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها
كمثل الحمار يحمل اسفارا جمع سفر بكسر السين اي الكتاب قال في الايضاح فانه منتزع من امور
مجموعة قرن بعضها ببعض [illegible] من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان يكون المحمول
شيئا مخصوصا وهو الاسفار التي هي اوعية العلوم وان الحمار جاهل بما فيها وكذا في
جانب المشبه بهذه الملاحظة ولا يخفى ان [illegible] في جانب المشبه [illegible] تخييلي [illegible]
الحمار [illegible] بين [illegible] اصل التورية بالاكتفاء [illegible] واعلم انه قد
ينتزع من متعدد اي يجعل المتعدد [illegible] سواء كان المنتزع [illegible] فلا يحكم
[illegible] وجعل الشارح [illegible] وجه الشبه [illegible] قوله [illegible] الخطأ لوجوب انتزاعه
من الكل [illegible] المنتزع المفهوم من الفعل فان قلت [illegible]
[illegible] الالتباس الشيء بغيره [illegible]
[illegible] الانتزاع [illegible] التشبيهات [illegible] وجه الشبه المركب
[illegible] في الاول لا يمكن اسقاط شيء من متعدد [illegible] الثاني فانه لا يخل بالتشبيه
الاكتفاء بالبعض منه [illegible] ان من جهات الفرق انه لا يمكن الزيادة على المتعدد
الاول [illegible] بانه ينتزع من متعدد ويجب الانتزاع من الكل [illegible]
[illegible] مما يستفاد من الايضاح ان المقصود الفرق بين التشبيه المركب والتشبيهات
المجموعة بانه [illegible] الاسقاط [illegible] فانه لو حذف شيء من التشبيهات المجتمعة

لم يظهر فضل التشبيهات الباقية وانتقل الوهم من الكلام كما في زيد يصفو ويكدر فانه
لو حذف يكدر كان تشبيه زيد بالماء الصافي في حاله وانه اخص الوهم من الكلام وهو حصول
زيد بالصفو بخلاف التشبيه المركب فانه لو حذف شيء مما يؤخذ منه المركب لم يبق التشبيه بحاله
واعلم ان المقصود من زيد يصفو ويكدر زيد ما يصفو ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بحذف الاداة
اسقط الناسخ ماء فلا يرد ان زيد يصفو استعارة بالكناية لا تشبيه كما ذكره الشارح
او استعارة تبعية كما ذكره السيد السند كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله
كما ابرقت قوما عطاشا غمامة من حكى ابرقت السماء صارت ذات برق وفي القاموس
والصحاح ابرقت المرأة تحسنت وتزينت والناقة شالت بذنبها وتلقحت والبيت
بليغ ويصح كل من الثلاثة في البيت لكن لا بد لنصب قوما من تضمين معنى الاطماع ونحوه
حسن المعنى الاخير بحيث يمنع عن الالتفات بغيره فان الغمامة هنا كالناقة المتلقحة
في انها تري حلبها ثم تمنع كذبا واما ما ذكره الشارح ان في الاساس ابرقت لي فلانة
اذا تحسنت لك وتعرضت فالمعنى هنا ابرقت الغمامة للعجم اي تعرضت لهم
لمطارها وصل الفعل بحذف الظرف والايصال سماعي لا يتجه بناء الكلام عليه ما لم يثبت
السماع واذا ابرقت في التضمين الابراق معنى التعرض كما يفيده قوله وتعرضت وكتعاد
الصحاح والقاموس في تفسير ابرقت بتزينت ولا يصح الحذف والايصال فهو محتاج
الى التضمين لا الى ما فيه قرينة التضمين والحذف لا اختلال بالتزينة فتأمل فلما رأوها اقشعت
او تعرضت وتحلت كما في الكشف ولا بد هنا من تجريد للمعنى من السببية وجعلها مجردة
الظرفية فانتزاع وجه الشبه بمجرد قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة او حصول الخيبة
منتزع من مجرده خطاء لوجوب انتزاعه من الجميع اي جميع البيت فان المراد التشبيه
للحالة المذكورة في الابيات السابقة باتصال ابتداء مطمع للفقر بانتهاء مويس
فالبيت خارج على الشبه به كما هو المتبادر اورادوا التشبيه للحالة المذكورة بظهور الغمامة للقوم
عطاش ثم تفرقها وانكشافها في اتصال ابتداء مطمع بانتهاء موئس على ان البيت بعض في
هو غير عزيز في كلام العرب وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قال الشارح انه يعني قوله باتصال
بواسطة اتصال يعني باعتبار انه يكون وجه الشبه والمقصود المشترك فيه اتصال ابتداء
مطمع بانتهاء موئس لا في البيت حتى يزداد الظهور للمفضل الى الشيء الشديد الحاجة اليه العبارة

وجوه

وجوه لا نوبه وبموجب خبره وزيادة توشيح حالته في قوله بعض البيت التي هي حل
التشبيه لان هذا المعنى مشترك بين الطرفين والمشبه به ظهور الغمامة ثم انكشافها بل
هو عين المبتدأ في قوله ثم التشبيه الوجه العقلي اعم فليتأمل • وينبغي ان لا يخفى ايضا ان الواو
المسمى يجوز الانتزاع لاتصال ابتداء مطمع بانتهاء موئس بل بانتزاع اتصال ابتداء مطمع
بانتهاء موئس بالتدريج بان يظهر اماراة اليأس ثم يصير اليأس بتمامه لو فرض غايته
اقشعت عن قوم ايضا لم تحفظ عن الظفار بالكناية في اخرهم اعظم التقشع لا امارة له
والامتزاج عقلي والتعدد الحسي عطف على الواحد الحسي كاللون والطعم والرائحة في تشبيه
فاكهة بالاخرى الشكل على الحج ومنهم من خرج منها التمر والعنب والرمان مستقبلا بقوله
فيهما فاكهة ونخل ورمان وليس الامر ثابت تمام عوام هو اذ جعل علة التعبير عطف
الرمان من قبيل عطف جبريل على الملائكة والعقلي عطف على الحسي
كحدة النظر وكمال الحذر كالنظر والنظر الاحتراز واخفاء السفاد كالغراب ترد الذكر
على الانثى قيل لم يراه احد ولكن الغرابة منه ومن اغلفه حيث اخفى سفاده من الغراب وقيل السفاد
والغراب من انشاده باطلاق هو موجود لحال مقاربه في سفارها • وحكي ان رجلا عز به
وصل الى ولده انه لطير اذا انسان في حجر الارض مخافة ان يختفي طير فقال
فاما الطير اذا رايتم له يعلم اني مخالفة اله في تشبيه طائر او غيره بالغراب والمختلف
عطف على الحسي او المعقول المختلف بعضه حسي وبعضه عقلي كحسن الطلعة اي
الوجه ونباهة الشان اي شرفه وصعوده بشتهره رواه ابن طريف في تشبيه انسان
بالشمس والعلم قد ينتزع الشبه كالوسط والعلم وكلام المشهور حدج به العلامة من
كالصحاح لكن الشارح فرقه بان التشبيه كما هو مشهور الصحاح من كلام الصحاح اشارة
اليه والمراد به وجه الشبه من نفس التضاد اي التنافي سواء كان تضادا او تناسخا حقيقيا
تضاد اشتراك الضدين فيه ثم بتنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة تمليح
او تهكم او تلميح فيه ملاحة وظرافة او تهكم اي استهزاء او سخرية وقد يجتمعان وقال الامام
المرزوقي في قول الحماسي اتاني في مكان ابي انس وعيد • فغيظ الغيظ الغضي الى جسمي انه قال
هذه الابيات تهكم الهزء والتمليح هذا التهكم في ان ابو انس وصل ان يتبشر بالوسيلة
فتقال الى قبل الشبه بالعلاقة التمليح بعمومه فلما نسبوا اليه بين التمليح العمودي حيث لم يعلم هو الكلام

الشرح والمختصر اذا كان الغرض مجرد الملاحة من غير قصد الى استهزاء او تمليح والا فالحكم على
والقضية العجيبة لا شبهة اورد الشارح على هذه العبارة انه يستفاد منه ان وجه الشبه نفس التضاد
سمح الحذو البعض من النسبة وخساسة ظاهرا او لو كان للتخييل بوحاتم في التضاد ولم يكن فيه تهكم
ولا تمليح ولا حاجة الى قوله ثم ينزل منزلة التناسب بل لا معنى له اصلا بدا او ايضا لا يتوهم
قولنا بوحاتم الا ان الكلام في الجود وحتى لا يحتاج لنا ان نقول ان المراد به بوحاتم في التضاد وايضا
الشبه نفس التضاد ولا ما يتخرج منه واجاب بانا لا نزيد به تنزيل احد المتضادين منزلة الآخر
في التضاد وجعل وجه الشبه عليه الى التنزيل سابق على الانتزاع فلا يصح ان يكون المستفاد
من كلامه ثم اجاب بما في السيد السند في حواشي شرحه على المفتاح بان المقصود الاشتراك في الشبه
في التشبيه التنزيل المذكور وما سبق كالتوطئة له ولا يخفى انه تكلف وقيل ان ايقاع الاشتراك في
الانتزاع وجه الشبه من نفس التضاد ثم تنزيل منزلة التناسب فيتفرع قال فكيف يصح العطف بثم
موقعه والمعطوف عليه فيكون ثم التراخي او ان المعطوف عليه يكون
والتنزيل منزلة التناسب انما هو بالتهكم او التمليح كما اشار اليه بقوله بواسطة تمليح او تهكم فهو
من تتمته فيتراخى التشبيه عنه من حيث الانتزاع بمعنى انه يحتاج الى الكلام وترتيب
يوجب التمام والاستبعاد انقال انتزاع وجه الشبه تحصيل بتكلف واعمال نظر والمراد تحقيق
التضاد وجه الشبه واعتبار التضاد وجه الشبه كلام التركيب الا الاطلاع فلا المعنى تنزيل
ثم يقول ذلك التضاد والمعنى في مقام التشبيه منزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم فينزل احد
المتضادين منزلة الآخر ويصير وجه الشبه بالآخر فلا يحصل التمليح او التهكم ولا يصح التمليح بالتضاد
فيكون وجه الشبه التمليح المطلق ثم لا جعل التضاد وجه الشبه سابق على التنزيل وبعد التنزيل يقلب
وجه الشبه الى الضد التنزيلي فيقصد او لا انه بوحاتم الى آخره كما هو في التضاد فاذا جعل التضاد
وسيلة التمليح انما نزل منزلة التناسب فيصير تمليحا او تهكما فيصير وجه الشبه الكرم التنزيلي
فلا يصح في مقام التصريح بوجه الشبه الا ان يقال بوحاتم في الكرم وجعل المقصود في امثال بوحاتم
للبخيل انه في جانب الضد نهاية كما ان الحاتم نهاية في الجانب الآخر والتمليح فانه اذا قال كمال البخل
فهو مشهور كمال الكرم والتهكم فانه بالغ في كمال البخل حتى ان لو ادة انه مبالغ في الكرم والشارح الملاحة
جعل التمليح صاحب الاشارة الى قصة او مثل او شعر او جعل حاتم للتمليح لا للتهكم ورد الشارح
عليه بان الكتاب التصريح بالتمليح وان لا اشارة فيه الى قصة حاتم فيه حق لكن اذا عرفت ان التمليح

في حاتم

هو حاتم باعتبار الاشتراك الى المشتق عند الشارح العلامة لان قولنا هو حاتم بمنزلة المشتق فيكون الكلام
وادواته اي ادوات التشبيه اي الآلة والاداة لغة الآلة سمي بها ما يتوصل به الى التشبيه
كافا فصلا او حرفا وتعبيرها بكل الشيء من قال اطلاق اداة التشبيه من خط العربية بالفلسفة
ومن فروع تسميتهم الالفاظ الدالة على النسبة المنطقيين ادوات فسبب حرف الكاف وكأن
حرفا اما اسما والاشتراك يكون في الفروع والسوء عند الاخفش والكوفي وحقيقة سيبويه انه
يجوز الكاف اذا دخل على اداة المفتوحة كأنهما فيحال كان زيدا قائم ولا يحال كأن زيدا قائم
البلوغ فيستقيم الادوات وكأن قصد به التشبيه الا في مثل كأن وعند تنزيل الظن كلمة
التشبيه لانه في مذهبه مؤول كأن زيدا اسدا في الاصل ان زيدا كالاسد فغيرت صورة الجملة و
عملها في الكاف من وداخل الخبر وهو ان المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليه
مكسورة وحين تخلفت عند بعضهم وحدها نحو قد تكون مطلقة من ادوات التشبيه جواز قوته بعين
عبارة جمهور النحاة وهي انها للتشبيه وعدم الاستدلال ها وقال الزجاج انه للتشبيه اذا كان الخبر جامدا
نحو كأن زيدا اسد وللشك اذا كان مشتقا نحو كأنك قائم لتقوده زيد التفصيل ان
ما ذكر من التفصيل هو ان الخبر اذا كان مشتقا عين الاسم والشيء لا يشبه نفسه
ان خبر المشتق عين الاسم والمشتق يعني الاقرب بالخبر في الوهم انه لا يشبه الشيء
نفسه لا يجعل عليه نفسه لانه مما لا يلتفت اليه نظر العقل ولانه وجب حمل الخبر على الاسم
وانه فعل نحو ما ذكره انه كأن زيدا قائم في تقدير كأن زيدا شخص قائم لكن
الموصوف ويجعل الاسم بسبب التشبيه كالاسد العظيم الموصوف
عنه كما علمت وكأن في ذلك فيها يجب انه رضي به الشارح وذلك لان الشخص القائم
لا يتعين زيد فيصح التشبيه وعلى ان جزء فلا يصح جعل غيره خبرا فيجعل الاسم
التشبيه كأنه الخبر في الاسمية ذكر اداة التشبيه لا يجعل الشبه كأنه الشبيه
لا يجد في الا بغيرها فيقدر منها كالمشتق قال ولا يستعمل للفظ سواء كان الخبر
جامدا او مشتقا نحو كأن زيدا اسد وكأن فعل كذا ومثله كثيرة في الكلام ونحوه ومثل وما
في معناه نحو شبه وشبه ونحو ومما يشتق من المماثلة والمشابهة والمضاهاة وما يؤدي
معناه مما يحتاج الى تأويل في معناه من حيث معناها باعتبار التطابق والتخمين
نحو شبيه وشبه ونحو ومما يستعمل وما في معناه حتى ذكر الكاف وكأن لانه الحرف

[illegible] الاسم والفعل [illegible] يتصل الكاف [illegible]

[illegible] وان التشبيه [illegible]

[illegible]

[illegible] **والاصل في نحو الكاف** اي الاصل في

الكاف ونحوها [illegible] بهذه العبارة [illegible]

[illegible] اركان التشبيه [illegible]

[illegible]

[illegible] كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من انصاري الى الله [illegible]

[illegible]

المقصد الا بذكر ضعيف يحول لا يعرف التشبيه فانه مستغن عن كيفية شى ثبت به وبيان مقداره و بعض ما يعني
ويتأمل بين الاول و فصل يشير عن حال من احوال التشبيه علاته لا يتسبب ورد قولك انها [illegible]
عن خلاف الاول الاظهر منها ان من احوال الاول اذا فيه وتقديره بتمامه قوله انه قرب و تركه انه بعيد
ذكره الشارح ان يكون الفصل مبنيا للتشبيه بقول المصنف بانه لا دلالة للعلم والحسبان على
التشبيه بل الدلالة عليه عدم صحة الحمل و تعيين قصد التشبيه لاصلاح الكلام على قول انه يشبه
عن حال التشبيه من القرب والبعد لان النسب ضعيف **كما في علمت زيدا اسدا انه قرب**
التشبيه بحسب الاقرب لان العلم من الدلالة على تحقيق الاتحاد وتحققه فيفيد مبالغة
وان التشبيه بحيث يقتضي انه الاتحاد قال الشارح دلالة على قوة المشابهة لان العلم [illegible]
على تحقق التشبيه فخلفت الى زيدا كالاسد **وكما في حسبت زيدا اسدا او بعيد** التشبيه
لان الحسبان من الدلالة على الظن والتخمين يخبر اشعاره بقي في شبهة الاتحاد فيفيد قوة
المشابهة ودون قوته اذ ما ذكر العلم وينبغي ان يعلم ان قولنا اشكك ان زيدا اسد ابلغ من قولنا
زيد كالاسد فان ايهام المشابهة في الظن في الاتحاد و يفيد قوة المشابهة بلا شبهة ومن قولنا
سواء جهد اسم اذ يدخل ما ينبئ عن حال التشبيه نحو علمت ان غرة الصباح وجه الخليفة فانه يفيد
المبالغة ويكون وجه الخليفة اتم من الغرة **والغرض** منه ان في التشبيه **في الاغلب يعود الى المشبه**
لان التشبيه بمنزلة القياس في ان يثبت شيئا على الآخر فلان الغرض عائد الى المشبه الذي هو كالمقيس
وقوله في الاغلب لكنها في عدة من صور الغرض التشبيه فانه قد ينعكس فيما يدل على ما انه قليل
وقوله في الاغلب يدل على ان غالبا فقلت المقرر بالاضافة لا ينافي القلة **وهو اي الغرض**
بيان امكانه اي وجوده او امتناعه او وقوعه فالاقتصار على الامكان من ضيق التعلق في البيان
وبيان الامكان **كما في قوله فان تفق** اي تعلق بالشرف **الانام** اصحاب الخلق والغلبة والاقتدار
او جميع ما على وجه الارض **وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال** فانه اراد ان المروج
قد فاق الخلق بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة وانك الان منهم وانما ثبت على هذا الوجه الخاص
الذي هو من الصوق فاحتج لاثبات كونه منهم بانه حاله كحال المسك فان المسك بعض دم الغزال
وقد فاق الدماء بحيث لم يبق المشابهة بها وجعل الدليل لرفع الانكار كونه منهم ثبت جعل الممتنع
بعيد الانكار فعزوها لانه لما ناسب حال المسك اليد هذا وانه نوع ما اشتهر انه لرفع الانكار تحتمله وجوه منهم فانه
معنى في نظم البيت ومن الطرفان وجميع مقدمات الحجة ما اشار اليه بقوله فان المسك بعض

صم

ثم السوال من وجه الاجمال البيت ثم جعل التشبيه بيانا في الامكان في قريب بالامرية او ان التشبيه
الوصف بهم لوح ان يجعل التشبيه بيانا في الوقوع او في الامكان ولذا لا يجزى عن الوقوع
او حاله عطف على امكانه **كما في تشبيه ثوب باخرفي السواد** فيعلم انه على المبالغة في التشبيه
على الاخبار بحيث بالسواد وحالة بينها التشديد او في خصوص من هذا لخرها في السواد ويمكن ان
يقال في التشبيه ليستفاد خصوصية السواد ولا يستفاد في الاخبار والاخوص انه في بيان
او مقدار الحال بيانا في المقدار مسبوق بمعرفة الحال وبيانه الاولى في اول الامر مقلوبا واما كان عنوانا
يتضمن معرفة المقدار لا تعرف من بيان المقدار و في كلام السيد السند في شرحه المفتاح اشعار
بذلك حيث قال في شرحه قول المفتاح او لبيان مقدار حاله يعني ان حاله معلومة فيراد بيانه
مقداره في الشدة والضعف والقلة والكثرة الى غير ذلك ومقابلة بيان الحال معاتبها و
بيان الامكان فيتقابل من حيث انها من الاحوال بيانا على ان الاعتبار من الحال ما يعم الوجود
مقدارها كما في تشبيه ثوب بالغراب في شدته اي شدة السواد **او تقريرها** عطف
على البيان اي تقرير حالها ولا يخفى ان التقرير لا يختص بالحال فانه يصح ان يكون التقرير الامكان
والتقرير بمقدار الحال فلا فيد الا بجعل بتقريرها الى المذكورات ويعتبر قوله او تقريرها
كما في تشبيه من لا يحصل من سعيه اي قصده وكلامه وكسبه **على طائل** اي نفع وفائدة
او سعيه **بمن يرقم** من جعل نفعه كتب او بخط **على الماء** وفيه على الماء يوجد مخصوص
الطالب اذا التقرير فيما قوى بالحالة التي في ذلك على الاكثر ولم اذ ثبت تضييع
الحال في عبارة المتن قال الشارح وتبعه السيد الحواشي في تقرير التقرير انما يتحقق
عدم المطابقة والتعويض انه على الاجتماع في غيره لان الفكر بالحسيات اتم منه في العقليات
لتقدم الحسيات وفرط الالف بها وفيه ان هذا انما ان الاختصاص بتقرير حال غير الحسي بل يجوز
تقرير بعض الحسيات لا الحسيات بعدم نفعها كتقرير عدم نفع الرقم على الماء **وهذه** الاغراض
الاربعة وكذا وكذا من الملاحق المتمم بالكامل مقتضيات المعنى في ضبط الاغراض في بيان
معتقدها ايضا مع وجود في تقرير الحال لان المعاني الناقصة بالكامل يستقيم ظهور وخفاء
في المفتاح حيث جعل مقابلة **تقتضي ان يكون وجه التشبيه في المشبه به اتم وهو به اشهر**
في الصحاح الشهرة وعدد الامور في الحامل المشهور الامر في شفعه يعني [illegible]
الشهرة تقتضي [illegible]

بل بيان الامكان والحال والمقدار لا يتوقف على الطلب بوجه الشبه في المشبه حتى يخرج عن صيغة
التفضيل بل يجب في بيان الحال ان يكون لمن طلب [illegible] بالمشبه [illegible] وفي بيان الامكان
والمقدار ايضا بيان ان هذا الشرط في هذا المقام مستغنى عنه لانه بينة وفي تقسيم التشبيه
الى المقبول والمردود الا ان يقال الغرض منه هنا الاشارة الى [illegible] العرض في الغلبة عائد
الى المشبه وجه ايهام التشبيه المقلوب كون المشبه به اتم من المشبه قال الشارح وظاهر هذه العبارة
ان كلا من الاربعة تقتضي ذلك ولا يقتضيه الا التقرير للحال لان النفس الى الاتم الاشهر اميل فهو
بزيادة التقرير والتقوية اجدر واما بيان المقدار فيجب ان يكون وجه الشبه فيهما متفقا
وفي [illegible] ان يكون على نحو واحد فيهما ليتبين المقدار على ما هو عليه ولذلك قالوا كلما كان وجه
الشبه ادخل في السلامة عن الزيادة والنقصان كان التشبيه ادخل في القبول يعني هذا الكلام
العام منهم مخصوص ببيان المقدار وكذا في بيان الامكان يقتضي [illegible] دون الاتمية وفي بيان
الحال فانه يصح تشبيه الثوب الاسود بالسماء [illegible] في بيان سواده [illegible] كما لا يسلم
من الايقاع في خلاف الواقع بذكره مع تنقيح ومزيد توضيح وفيه ابحاث الاحق عدم الاشارة
اليه بل عدم التصريح الاول ان قولهم يقتضي جواز التفاوت في بيان المقدار كما لا يخفى لان كل
الادخل في السلامة عن التفاوت ادخل في القبول ولم يجعل التفاوت عن القبول بمعزول
وكذلك الاقرب [illegible] ادخل في القبول بكونه اقرب الى القبول ولا يلزم منه انتفاء القبول
[illegible] في مقام [illegible] لتصير القامة وهو كلفظ الرمح يكون التشبيه لبيان مقدار طول
مع التفاوت بينهما ويمكن دفعه بان المراد بعدم التفاوت عدمه ادعاء او بحسب [illegible] فانه
في بيان المقدار الادعائي لا بد من عدم التفاوت ادعاء وفيه ان في كلام المصنف [illegible]
اخفاء لعدم التفاوت وبينهما فرق دقيق لا يهتدي اليه الا بالتوفيق فاعتبر [illegible]
منها [illegible] الثالث [illegible] في بيان الامكان وجه الشبه في المشبه به اتم كان التشبيه [illegible]
المشبه في حيز الامكان اقوى لانه اذا كان اقوى [illegible] يستبعد تحققه كان [illegible] التشبيه اولى
بالامكان الرابع انه في اقتضاء التقرير الامرين نظر اذ في تشبيه المعقول بالمحسوس تقرير حال المعقول
لان الف النفس بالمحسوس اكثر وان لم يكن المحسوس اتم في وجه الشبه وقد يتبع فيه سابقا [illegible]
[illegible] لم نذكر ما ذكره [illegible] الا ان الاولى [illegible] الاولى [illegible] عبارة اشارة اليه
[illegible] بخصوص هذه الاربعة [illegible] التزيين والتشويه [illegible]

ايضا

ايضا يشارك فيها في ذلك قلت لا يخلو [illegible] قال الشارح [illegible]
التشبيه [illegible] التشبيه [illegible] الاغراض [illegible] ما قال في الاستطراف
وفي التزيين والتشويه ان حسن ما لم يشتهر اكثر تاثيرا في من يشاهده واعجب ولذا قيل
ليس [illegible] الف النفس [illegible] المألوف [illegible] للمشهور [illegible]
[illegible] ما ذكره في ما سوى الاستطراف كيف لا وقد شرط السكاكي الاوحدية في التزيين
والتشويه ولا يخفى انه لا يصير ما جعله السكاكي [illegible] على الاوحدية [illegible]
[illegible] على الاوحدية في وجه الشبه [illegible] تشبيه وجه اسود بمقلة الظبي
[illegible] السواد والاختلاف [illegible] السواد [illegible] اللطيف الذي [illegible]
الطبع [illegible] الاشكال ان مقلة الظبي [illegible] وكذا الحال في التشويه [illegible]
[illegible]
[illegible] الطبع [illegible] وجه الشبه السواد واللطيف [illegible]
الشبه في المشبه به اتم [illegible] هذا الكلام [illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] عبارة [illegible]
[illegible] بعد تطويل الكلام [illegible] الشارح [illegible]
الكلام وبيان طريق [illegible] المقام [illegible] من فضول الكلام او تزيينه عطف على
بيان الامكان او التقرير [illegible] الشارح كما في تشبيه وجه اسود بمقلة الظبي
[illegible] البياض والسواد [illegible] السواد والبياض [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] الاحمق [illegible] الاطناب [illegible]
[illegible]
[illegible] الظبي [illegible] النظر [illegible] السواد
[illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] السامع [illegible] من قول الشارح [illegible] السامع [illegible] او تشويهه
[illegible] كما في تشبيه وجه مجدور [illegible]
[illegible] بسلحة جامدة [illegible]
[illegible]

اي وجد الشبه طريقا حسنا كما اي كالاستطراف في تشبيه فحم فيه جمر موقد [illegible] ببحر من المسك موجه الذهب لابرازه
[illegible] موقد من المسك فلا حاجة الى قوله وقد بحر من المسك موجه الذهب لابرازه
متعلق بمحذوف وما نادت عبارة عن استطراف او تشبيه وجعل الشارح متعلقا بعد ان يعني استطراف
المشبه في هذا التشبيه لابراز المشبه في صورة الممتنع عادة لامتناع الامكان وذوبان المسك مع كونه
جزءا حتى يعد بحرا والاستطراف المطلق لا الاستطراف في المثال المذكور والمراد بالغرابة
الذهن من مثل الاستطراف في المثال الثاني بجعله آخر غير الابراز في صورة الممتنع عادة وهو ان يكون
المشبه به نادر الحضور في الذهن اما مطلقا كما مر في تشبيه الفحم واما عند حضور المشبه كما في
قوله اي قول ابي العتاهية في وصف البنفسج ولازوردية بكسر الزاء هو اللفظ الثابت
في نسخ رواية المفتاح كما ذكره السيد السند في شرحه تزهو الكثير زهي على صيغة المجهول
ورفعا لغة قليلة واللغو يحكى ومنه تبختر بزرقتها لو كانت الزرقة راجحة على الحمرة [illegible]
وفي التعبير عن البنفسج بلازوردية نوع اشعار اليه كان الياء في قوله بزرقتها للسببية
ولو كانت مرجوحة فالياء بمعنى مع وكان البيت تعجبا من تكبرها بين الرياض لا يبعد ان المعنى
معنى علانية يعني يزهو علانية لا على وجه الخفاء على حمر جمع احمر اليواقيت جمع ياقوت معرب
من الجواهر وهو يكون احمر وغير احمر والجوهر الرماني والمضامن كثيرة ينفع الوسواس والخفقان
وضعف القلب شربا ويجمد الدم تعليقا في التكبر عليه مزيد تعجب والمراد بحمر اليواقيت
شقائق النعمان وجعلها بين الشقائق وجعل اللازورد منسوبا اليه البنفسج اشارة
الى تفاوت الشيئين لان الشقائق واوراقها شبيهة باليواقيت لونا وشكلا بخلاف
البنفسج فانه لا يشبه اللازورد الا لونا وبهذا ظهر ان تفسير حمر اليواقيت بالازهار الحمر
دون التفسير بالشقائق مبني على الغفلة عن الدقائق وفيه ايضا وجه تعجب لكن البنفسج
كانها فوق قامات ضعفن بها اي بسبب الثقل وطول مكثه فوقها نزل التفعل منزلة الفعل
ولما فيه اوائل النار في اطراف كبريت حتى حجارة يوقد بها وجاء بمعنى الياقوت الاحمر
والذهب الخالص فصورة اتصال النار باطراف الكبريت لا يندر حضورها في الذهن ندرة
بحر من المسك موجه الذهب لكن يندر حضورها عند حضور صورة البنفسج فيستظرف لمشاهدة
عناد ما بين صورتين متباعدتين غاية التباعد وللشيخ عبد القاهر وجه آخر وهو انه اراك شبها
لنبات غض يرف واوراق رطبة من لهب نار في جسم مستول عليه اليبس وجنى الطبع

علاقة

في الثاني التشبيه اذا اظهر من موضع لم يعهد ظهوره منه كان ميل النفوس اليه اكثر والارتياح عليه
اكثر فالتشبيه الخفي ... فانه ... [illegible] ... والوجود ولهذا الشيخ الضعيف
[illegible] وجوده اكثر ... اراك شبها بين جسم [illegible] لا يقوى ... وبين جسم لطيف في غاية الالطاف
لا يتوهم فيه ... شبها بين اوائل النار والاثر الدائم ... جعل قامات البنفسج كبريتا
ونفس اوائل النار فجعل النار مع الكبريت مجتمعين ... للكبريت ... وجعل النار والكبريت
ذات رائحة طيبة ... من الابراز في صورة الممتنع عادة فان الكبريت الموقدة لا تكون
في موضع واحد عادة ولا يخفى انه فات القوم من وجوه الاستطراف ابراز المشبه في صورة الممتنع
عقلا فكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في كلام البلغاء وقد يعود الغرض الى المشبه به ويكون
مرجع قسمة الغرض ثلاث الاقسام الاخيرة والغرض الثالث هو تحصيل العناية بابين صورتين
متباعدتين غاية التباعد فانه لم يستطرف مرغوب للطباع جدا وربما ان يعود الغرض
الى المشبه به تحقيقا وهو جعله مستطرفا بتجويد الا ان كلا من الشبهين مستطرفا
تعانقا وهو ضربان احدهما هو الكثير الشائع حتى وهم صاحب المفتاح فقصر الغرض العائد
الى المشبه به عليه في اول بيانه اشارة الى كثرته الى حد كانه ليس غيره وقرع العقل الثاني بناء
حيث قال وربما كان الغرض بيان كونه اهم عنده ليلتفت العقل اليه واقتصر العقل على بيان انه فرع له
فاقتصاره على هذا الفعل وقد تبع في الايضاح حيث قال واما الغاية ... في المشبه ... الحكم بانه اهم
من المشبه في وجه الشبه وذكر في التشبيه المقلوب وهو ان يجعل الناقص في وجه الشبه مشبها به
قصدا الى ادعاء انه زائد كما في الشرح ولا يخفى انه لا يجوز ان يكون التشبيه المقلوب مبنيا على تسليم
انه اتم من المشبه ادعاء في مشبه وبينهما تباعد ... فانه ... جارية معه والترجيح للتشبيه
المقلوب في التشبيه التزيين والتشويه والاستطراف لادعاء ان الزينة في المشبه به اتم والقبح اكثر
او ادعاء انه للمشبه به اندر والمنع ولا يظهر اختصاصه بصورة الملاقاة الناقص بالكامل كقوله
اي قول محمد بن وهيب وبدا الصبح اي اول النهار وصورة ما يعني حمرة الشمس في سواد
الليل كان غرته هي كالوجه في الجبهة والتحقق بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم فيستعار لغرة الصبح
وجه الخليفة حين يمتدح فانه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتم من غرة الصبح في الوضوح والضياء
على طريق التشبيه المقلوب ... من قوله حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح بمعرفة حق المادح
وبالا ستماع له وتكرمه ... والمعرفة بالشعر والطرب عند سماعه الممدوح بهذا الحادثي

ان الصبح ... بمجرد التشبيه لطيفة لا يكاد يعرفه الا الذكي فانه يشعر بانه امر [illegible]
ما يح من القول لكن ايها الفطن العارف بمقدار اللطائف المتخلص عن ربقة التقليد [illegible]
فهذا ما احسن [illegible] كالقياس انه المشهور تجوز ان يكون التشبيه غير مطلوب بان يكون تشبيه غرة
الصبح بوجه الخليفة في سرعة انتشارها ولا يخفى ان سرعة انتشار الطلاقة في وجه الخليفة
اتم منه في الصبح الانتشار ضوء الصبح والغرض الثاني من الغرض العائد الى المشبه به بيان
الاهتمام به كتشبيه الجائع وجها كالبدر في الاشراق والاستدارة بالرغيف لان في
الاشراق والاستدارة كما ينبغي ان يحمل عليه هذه العبارة بل في الاستدارة النقص به فان استدارة
النقص الرغيف ليس باعتبار استدارته واشراقه وغرضه ويسمى هذا النوع من الغرض
اظهار المطلوب قال السكاكي ولا يحسن المصير اليه الا في مقام الطمع في تسني المطلوب بالحيلة
كما يحكى عن الصاحب بن عباد ان قاضي سجستان دخل عليه فوجده الصاحب متفننا فاخذ
يمدحه حتى قال وعالم يعرف بالسجزي [illegible] انا ينظر اعلى [illegible]
بعد واحد الى ان انتهت المنوبة الى شريف من البين فقال اشهى الى النفس من الخبز فامر الصاحب
ان يقدم له مائدة [illegible] الى النفس من الخبز تشبيه مقلوب [illegible]
في المشترك بينهما [illegible] مشتهى للنفس وهذا الذي ذكره من جعل احد الشيئين مشبها والآخر
مشبها به انما يكون اذا اريد الحاق الناقص في وجه الشبه كذا في الايضاح حقيقة او ادعاء
الذي هو الغرض منه الى المشبه او ادعاء كما في التشبيه المقلوب والغرض منه لان المشبه به بالزائد
كذلك قال الشارح وهذا الكلام [illegible] لان ما تقدم كله ليس مما يقصد فيه الحاق الناقص في وجه
الشبه بالزائد الا ما قرره فيما سبق [illegible] الذي ذكره من جعل احد الطرفين
اتم [illegible] او ادعاء اذا اريد الى آخره فان اريد الجمع بين شيئين في امر من الامور [illegible]
او معتبرا [illegible] وتارة يكون التشبيه [illegible] المتساويين في وجه الشبه [illegible]
[illegible] المتفاوت فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه بهذه العبارة وما
والاشهر مثل قوله تشابه دمعي اذ جرى ومدامتي فانه ليس المقصود فيه التشبيه [illegible]
فالاحسن ترك التشبيه الى الافادة التشابه [illegible] في الحكم [illegible]
الا [illegible] التشابه [illegible] الا وقد [illegible] السعادة [illegible]
المفتاح [illegible] الاشتراك [illegible] الترجيح احد المتساويين

وانا

ليحترز عن ترجيح احد المتساويين [illegible] فالاحسن [illegible] تجويز التشبيه ولكن انا نجعل [illegible]
[illegible] التشابه يحفظ السامع عن توهم زيادة المشبه به وقوة البيان [illegible]
ظاهر العبارة الالحاق لا التشارك كقوله اي قول ابي اسحاق الصابي تشابه دمعي اذ جرى
ومدامتي [illegible] فمن مثل ما في
الكاس عيني تسكب فوالله ما ادري ابالخمر اسبلت [illegible] الدمع في القاموس
[illegible] الاول زائدة [illegible] المتعدية [illegible]
[illegible] في الشرح [illegible] زيادة الباء في خبر النفي والاستفهام [illegible] المبتدأ
[illegible] السماع [illegible] مع احتمال [illegible] المتعدية [illegible] التعدية ايضا [illegible]
[illegible] زائدة [illegible] الزيادة [illegible] السماع [illegible]
بالنفي متعدية جفوني ام من عبرتي كنت اشرب [illegible] عند قصد التشابه التشبيه ايضا
لا اداة التشبيه [illegible] التشريك كتشبيه غرة الفرس بالصبح وعكسه متى
اريد ظهور منير في مظلم اكثر منه [illegible] من قوله والاحسن [illegible]
[illegible] التمثيل [illegible] التشبيه [illegible] الذي هو التشابه [illegible] التمثيل
[illegible] الذي هو التشبيه [illegible] عيني تسكب [illegible] التمثيل
بالتشبيه [illegible] احد الطرفين [illegible] التشابه [illegible] التمثيل [illegible]
الطرفين على الآخر [illegible] ولما فرغ عن النظر في الطرفين والوجه والاداة والغرض شرع في
تقسيمه بالاعتبارات الاربعة فتفرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة [illegible] التقسيم باعتبار
طرفيه فقال وهو اي التشبيه باعتبار طرفيه اي المشبه والمشبه به اربعة اقسام لان الاول
ايضا اربعة اقسام والثالث والرابع قسمان [illegible] القسمين [illegible] تقسيم
الاول الا الاقسام الاربعة [illegible] القسمة الى الاربعة
[illegible] الاقسام العقلية [illegible]
[illegible] تقسيم التشبيه
[illegible] الطرفين [illegible]
[illegible] تقسيم التشبيه باعتبار [illegible] الطرفين [illegible]

وأما تقسيم التشبيه باعتبار الطرف [illegible] باعتبار الطرفين [illegible]

[illegible] بالتشبيه المفرد وجهه مركب فانه [illegible] بين الباقد والتفاصيل [illegible]

[illegible] على الورقة بين اللون والنفية [illegible] التفاصيل واجمال الكلام [illegible] التشبيه

[illegible] كتشبيه [illegible] بالورد [illegible]

[illegible] التشبيه [illegible] لباس لكم وانتم لباس لهن [illegible]

[illegible] اللباس موصوف [illegible] وجه الشبه [illegible] الوصف [illegible]

[illegible]

المطلقة ليست كالمرأة المذكورة [illegible] وهو الصباح [illegible]

[illegible]

[illegible] بتقارب [illegible] المطلقة [illegible] بتشبيه [illegible]

الطلق[illegible]

امور كما ترى وكذا تشبيه الشاة بالجبلين بحمار ابتغى مشقوق الشفة والاقراب جمع قرب يستوي
فيخفى والفرق بين المركب والمتعدد انه يجري في التاسع ولهذا قال صاحب المفتاح وهذا
اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمفرد وتشبيه المركب بالمركب مما يخفى احتياج الى سلامة الطبع
وصفاء القريحة فانه اي الحكم في تمييز التشبيهين اذا التبس احدهما بالآخر سوى تكلف ولولا
اشتباه المفيد بالمركب لما كان ذا الاشتباه وحيث الحاجة اليه اذا التبس احدهما بالآخر بين الاثنين
بتشابك اطراف [illegible] في بقية الاشتباه وقوع الاختلاف بين المصنف والمفتاح حيث جعل
المفتاح تشبيه الشاة بالجبلين تشبيه المفرد بالمفرد والمصنف جعله من تشبيه المفرد بالمركب والكلام فيه
المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة اشتغاله جعل المركب في المصراعين مفيدا
قال الشارح وكأنه ما ذكره المصنف اقرب واما تشبيه مفرد بمركب فكقوله اي قول ابي تمام يا صاحبي
تقصيا في القاموس تقصيت في المسألة بلغت الغاية فالمعنى ابلغا نظريكما وابلغاه
تقصيهما بلغت اقصاه تريا وجوه الارض قال ابن تمجيد كيف تصور بصنع التصوير
مجهول يقال صوره فتصور والشارح جعله معلوما رعاية وزن الشعر اي كيف تتصور تريا نهارا
مشمسا من اشمس صار ذا شمس اي لم يستره غيم قد شابه اي خالطه النهار
زهر الربى جمع ربوة لكثرة [illegible] الربى جمع ربوة بكونه خضرتها لانها انضر واشد خضرة
ولانها المقصودة بالنظر كذا قال الشارح في المختصر ويمكن ان يقال خصه لانه يحاذي الشمس
في اول طلوعها وتشبيه اول النهار بالليل المقمر اظهر لانه في فور الشمس ضياءها اضعف فكانما هو
اي ذلك النهار مقمر اي ليل ذو قمر في القاموس القمر والقمرة لليلة فيها القمر فعلى هذا الكلام
في تقدير الموصوف حذف [illegible] وقال الشارح في شرح التلخيص بناء وتقدير ليل مقمر ففيه شائبة تركيب
[illegible] الى المسند والشارح [illegible] وهو انه هذا التشبيه في البيت لا يخلو عن
تسامح اذ شبه النهار بالشمس لا المقصود التشبيه راجع اليه والمقصود تشبيه الهيئة الحاصلة من
الشمس الذي اختلطت به ازهار الربوات فنقصت باخضرارها من ضوء الشمس حتى صار
تضرب الى السواد بالليل المقمر فالمشبه مركب والمشبه به مفرد وايضا تقسيم آخر للتشبيه
باعتبار الطرفين ولا يناسب التقسيمات الاول لانها كانت تقسيما للتشبيه الواحد وهذا
التشبيهات المتعددة فانه ان تعدد طرفاه تشبيه واحد والاضافة اليه من وظائف البيان [illegible]
[illegible] من انواع اللف والنشر التي هي من انواع البديعية وكان موجبا التعرض له انه الملفوف [illegible]

يلتبس

يلتبس بتشبيه مركب بمركب ويجعله تعرض المفروق وان لا التباس فيه ولا يخفى ان
الملفوف كالمفروق لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا فان تعدد طرفاه اي كل
من طرفيه فاما ملفوف قال المحقق وتبعه الشارح وهو ان يؤتى بالمشبهين اولا ثم بالمشبه
بهما وهو ظاهر ويجب ان يقال او بالعكس ليلا يخرج نحو كالعناب والحشف البالي قلوب
الطير رطبا ويابسا قال الشارح المراد اعم من الاتيان بطريق العطف او غيره وكلامه [illegible]
قولنا كالقمر من زيد وعمرو اذا اريد تشبيه احدهما بالشمس والآخر بالقمر بقرينة كقوله اي قول امرئ
القيس يصف العقاب بكثرة اصطياد الطير كان قلوب الطير اسم جمع لطائر رطبا بعضها
ويابسا بعضها لدى وكرها هو عش الطائر وان لم يكن فيه العناب هو كرمان والحشف
هو كزبرج اردأ التمر والعتيق الضعيف الذي لا نوى له او اليابس الفاسد وكعنق الخبز اليابس
البالي شبه الرطب الطري من قلوب الطير بالعناب واليابس العتيق منها بالحشف البالي اذ ليس
لاجتماعهما هيئة مخصوصة يعتد بها ويقصد تشبيهها قال الشيخ فضيلته في اختصار اللفظ
وحسن الترتيب لا لان للجمع فائدة في عين التشبيه هذا ولا يذهب عليك ان الاطناب في النشر
على ترتيب اللف او مفروق كقوله اي قول المرقش الاكبر وهو عمرو بن سعد او المرقش الاصغر وهو
حرملة النشر اي نشر ذلك المسك والوجوه دنانير منكر اي نشر كالمسك والوجوه دنانير واطراف
الاكف ورد في اطراف البنان وقال الاضافة بيانية عنم هو شجر لين الاغصان يشبه به بنان الجواري
[illegible] وان تعدد طرفه الاول قال اعني المشبه فقط فتشبيه التسوية لانه سوى بين
المشبهين كقوله صدغ هو بالضم ما بين الاذن والعين والشعر المتدلي على هذا الموضع
والمراد هو الثاني الحبيب وحالي كلاهما كالليالي [illegible] في كل
ظلمة الصدغ طويل والحال ليس بطويل المصراع الثاني وثغره في صفاء وادمعي كاللآلي
وصف [illegible] بالصفاء ولا ينبغي ان يقال [illegible] لانه اذا كثر جرت [illegible] البياض يصفو [illegible]
[illegible] يغسل البيض ويدفع عنه الكدورات التي تمتزج به [illegible] احيانا [illegible]
مكدورا بكدورات البيض وان تعدد طرفه الثاني قال اعني المشبه به فتشبيه الجمع لانه جمع
المشبه وجوه التشبيه او جمع له امور مشتبهات به كقوله اي قول البحتري بات نديما لي حتى
الصباح اغيد مجدول مكان الوشاح [illegible] عقد الندام البدلاء وتذكيرات [illegible]
[illegible] عن [illegible] الكلام [illegible] ومكان الوشاح [illegible] في القاموس الوشاح [illegible]

علوه كان من لؤلؤ وجوهر منظوم فان كان بخلاف غيرها معطوف احدهما على الآخر [illegible]
مرصع بالجوهر خشية المرأة بين عاتقيها وكشحيها كانما يبسم اي يبسم [illegible] بسنا [illegible]
يبتسم وهو اقل الضحك واحسنه عن لؤلؤ منضد اي منظوم او برد [illegible]
لان [illegible] وصف اللؤلؤ او اقاح جمع اقحوانة بالضم كالاقحوان وهو [illegible]
قال في الصحاح جمع على اقاحي بحذف الالف والنون [illegible] الياء [illegible] اقاح
وما المشهور من كسرها [illegible] شبه ثغره بثلاثة اشياء الآلة اورد كلمة او تنبيها على ان كلا
مشبه به على حدة وكلمة او للتشبيه لا للابهام حتى يرد انه ينبغي الواو ويوجه بانه بمعنى الواو
وكيف يجعل بمعنى الواو وهو احسن من الواو لخلوه عن [illegible] ايهام جعل المجموع مشبها به
قال الشارح شبه ثغره بثلاثة اشياء ثم اعترض بانه كيف يكون من باب التشبيه نظرا الى ان المشبه
اعني الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا الا ان [illegible] يدل على ان التشبيه اقول [illegible] التشبيه
بقسمه بثلاث تبسمات والمشبه مقصور في الكلام لانه في معنى [illegible] تبسما كتبسم عن هذا او ذا او
او ذاك وثانيها ان التشبيه الثغر بثلاثة اشياء ضمني لان تشبيه التبسم بالتبسم عن احد الثلاثة
يستلزم تشبيه الثغر باحدها وما مثل به التشبيه [illegible] ببيت الحريري يفتر عن لؤلؤ رطب
وعن برد وعن اقاح وعن طلع وعن حبب قال الشارح شبه الثغر بخمسة اشياء ثم قال
ويكون من باب التشبيه نظرا الى ان المشبه اعني الثغر غير مذكور لا لفظا ولا تقديرا اقول التحقيق
[illegible] عن مثل لؤلؤ البيت فالمشبه مقدر في نظم الكلام [illegible]
الاستعارة مغنية عن التقدير لان الاستعارة امور منافية للشيء واحد في كلام واحد
[illegible] امور متنافية لشيء واحد [illegible] على [illegible] بخلاف التشبيه [illegible]
و باعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار الطرفين يعني باعتبار وجهه له ثلاث تقسيمات اولها
الاول هو تمثيل وغير تمثيل والثاني مجمل ومفصل والثالث هو قريب وبعيد فخرج
الاول بقوله اما تمثيل او غير تمثيل ولا يرد ان تقسيم الشيء الى نفسه وغيره لان التمثيل [illegible]
التشبيه ويشهد لذلك كلام الكشاف حيث [illegible] التشبيه [illegible] مشتركا بين مطلق
التشبيه والمخصوص منه [illegible] التقسيم [illegible] الاعم والقسم [illegible] الاخص فلا اشكال [illegible]
[illegible] بقوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد [illegible] وغيره بخلافه [illegible]
[illegible]

عقليا

عقليا حيث قال التمثيل التشبيه المنتزع من امور واذا لم يكن التشبيه عقليا [illegible]
يتحقق التشبيه والايقال انه فيه تمثيلا او ضرب تمثيل واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم
التمثيل عليه والا يقال ضرب الاسم [illegible] يقال ضرب النور مثلا للقرآن والحياة
للعلم [illegible] قال السيد السند في شرح المفتاح ان هذا القيد من قبل الشيخ [illegible]
[illegible] بين الجمهور والشيخ بل الاول الشيخ [illegible] بالتشبيه المنتزع من امور [illegible]
على ان لفظ التمثيل [illegible] اطلاقه على الحسي مطلقا ويجوز اطلاقه على العقلي مطلقا [illegible]
على الذوق السليم [illegible] الشيخ فرقا بين كون التمثيل بمعنى التشبيه المنتزع من امور وبين التمثيل
بمعنى التشبيه والوجه العقلي حيث جعل الاول [illegible] والثاني [illegible] يستعمل
[illegible] جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه ثم اني اخاف ان تحيرك في حل عبارة الشيخ [illegible]
[illegible] ولا [illegible] الكلام [illegible] بقوله اذا لم يكن التشبيه
عقليا انه اذا لم يكن الكلام الدال على التشبيه [illegible] بهذا المعنى حتى [illegible]
ان كان التشبيه على الطرفين [illegible] من فروعه [illegible] قال يتضمن التشبيه [illegible]
المعنى [illegible] وكذا بالتمثيل [illegible] تمثيلا [illegible] عليك انه ينبغي ان يقول [illegible]
لم يكن عقليا [illegible] التشبيه [illegible] على التمثيل [illegible] الاسم [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] تعيينه [illegible] الاشكال [illegible] التشبيه
[illegible] المنتزع [illegible] اشار الى دفعه بقوله وقيده السكاكي اي المنتزع
من متعدد وبكونه غير حقيقي [illegible] التعبير [illegible] بكونه غير حقيقي [illegible]
بكونه منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي التشبيه متى كان وجهه وصفا غير حقيقي وكان منتزعا من
عدة امور خص باسم التمثيل [illegible] المنتزع من متعدد [illegible] الكلام وقع في
[illegible] كلام السكاكي [illegible]
[illegible] موافقا للجمهور [illegible] السكاكي [illegible] قول الشيخ واذا كان عقليا جاز
ان يطلق اسم التمثيل [illegible] العقلي [illegible] العقلي [illegible] ثم انه [illegible]
[illegible] عبارة السكاكي [illegible] عبارة الشيخ الى قوله من متعدد [illegible]
حيث [illegible] كما في [illegible] فان وجه الشبه [illegible]
[illegible]

عائد الى التوجيه كما ذكره الشارح وهو المطابق لكلام المفتاح حيث قال [illegible] والمفتاح
بعيد [illegible] مما يقابل الاضافي فلم ينظر فيه لكلام المفتاح [illegible] وغير الحقيقي
[illegible] من الطرفين او تركيبي او بكونه كذلك [illegible] احد الطرفين [illegible] لكن المتبادر الاول [illegible]
النوع الكامل [illegible] عليه التصرف [illegible] وتقييده مثال التمثيل على بيان السكاكي [illegible]
على بيان الجمهور [illegible] الشارح المحقق على [illegible] عبارة عن جميع [illegible] ذكرت لوجه
الشبه المركب [illegible] الطرفين [illegible] وجهها ومختلفها [illegible]
ان التمثيل مخصوص بما طرفاه مركبان [illegible] او توجيه بما وجه منتزع من متعدد [illegible]
المنتزع منه متعدد [illegible] طرفي التشبيه لا المركب [illegible] متعدد وهو اجزاؤه [illegible] الانتقال [illegible]
[illegible] طرفاه مركبين فلم يتناول [illegible] الا ما تركب طرفاه [illegible]
رد على السكاكي جعل التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية [illegible] التمثيل
[illegible] التركيب [illegible] عن الاستعارة التحقيقية المدرجة تحت المجاز المفرد
[illegible] المخالفة [illegible] اما حيث المتبادر [illegible] [illegible] على التركيب
[illegible] على التركيب الاعتباري [illegible] على التركيب الحقيقي [illegible] يتناول
المركب من متعدد هو اجزاؤه [illegible] متعدد [illegible] الطرف [illegible] على السكاكي [illegible]
[illegible] كون التمثيل على سبيل الاستعارة كذلك [illegible] في كلام السكاكي [illegible]
الاستعارة التمثيلية بالمركب ولا يلزم منه تخصيص التمثيل [illegible] التشبيه بالوجه المركب
بما طرفاه مركبان [illegible] الشارح [illegible] المركب باللفظ المستعمل [illegible] معناه
[illegible] التمثيل [illegible] التشبيه التمثيل احترازا عن الاستعارة [illegible] لم يخصص
التمثيل بما طرفاه مركبان [illegible] التشبيه [illegible] وذلك [illegible]
كلامه [illegible] تشبيه تمثيل خاص [illegible]
[illegible] المركب [illegible] التمثيل [illegible] والتفصيل [illegible]
[illegible] ثم نقول لو كان التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان لا [illegible] المجاز
المركب بالاستعارة [illegible] المركب [illegible] المركب [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] الوجه [illegible] او مركب و اما غير تمثيل وهو بخلافه [illegible]
[illegible] متعدد [illegible] السكاكي [illegible] التمثيل على مذهب السكاكي [illegible]

اركان

او كان وصفا حقيقيا [illegible] وصفا [illegible] حقيقية [illegible]
[illegible] امر اعتباري [illegible] الاولى ان يجعل [illegible] غير التمثيل
[illegible] عبارة الشارح لا تحتاج الى [illegible] بعيدة [illegible]
[illegible] التمثيل [illegible] غير تمثيل [illegible] عليه غير تمثيل [illegible] التوزيع [illegible]
[illegible] من قوله [illegible] غير التمثيل [illegible] من التقسيم الاول
[illegible] التقسيم الثاني وايضا التشبيه اما مجمل وهو ما لم يذكر وجهه ولا ما يستتبعه
[illegible] مجمل [illegible] وفصل [illegible] التعليم تقديم
[illegible] طول الفصل بين القسمين [illegible] نظرا الى ان المجمل
[illegible] ظاهر يفهمه كل احد [illegible] لا يدركه
الا [illegible] الا الخاصة [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الوجه [illegible] الوجه [illegible] الى الوجه
[illegible] قوله وايضا [illegible] التشبيه [illegible] عقيب القسم الثاني
[illegible] قوله [illegible] تفصيل الوجه [illegible] كقول بعضهم [illegible]
[illegible] فاطمة بنت الخرشب [illegible] الكملة وهم ربيع الكامل وعمارة الوهاب
وقيس الحفاظ وانس الفوارس [illegible] قالت [illegible] افضل قالت عمارة [illegible]
[illegible] قالت [illegible] كنت اعلم [illegible] افضل هم كالحلقة المفرغة لا يدرى
اين طرفاها كذا ذكره [illegible] وقال الشيخ عبد القاهر انه قول من وصف بني المهلب
للحجاج [illegible] متفاضلون [illegible] على الصدق [illegible]
[illegible] عن المتقدم ولا [illegible] فلا يخرج عن
[illegible] في هذا الكلام [illegible] الحلقة [illegible] الشبه [illegible]
[illegible] التقسيم المجمل [illegible] التفصيل [illegible] على [illegible]
[illegible] الوجه [illegible] طرفاها الاعلى والاسفل [illegible] الادنى واما
[illegible] والاعلى [illegible] الوسط ومنه اي ومن المجمل [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] المجمل [illegible]
[illegible] الوصف المشعر [illegible] الشبه [illegible] قد يكون

بين الطافق والمعطوف وانما قال الشارح ان اعتبارهما ومعرفة [illegible] وامال المسح [illegible]
بان من التقسيمات المجمل وهو ظاهر الشبه ليس فيه تقسيم [illegible] بان الاجمال [illegible] التقسيم مطلق التشبيه
اولا ويجي المتوسط التقسيم باي قسم تقسيم الوجه الاصغر فيما ذكره او يحتمل قسم آخر [illegible] ذكر فيه
وصف الشبه [illegible] والروايات [illegible] للمتصر [illegible] التقسيم [illegible] المظنون به في كلامهم [illegible]
جريانه في هذا التقسيم في المفصل وكما ان لم يتعرض له لانه علم بوجه اولا ويجي لا يراد وما يشعر بوجه
الشبه مع ذكره اولا ذكره في المجمل [illegible] التقسيم جملة مع ما يشعر بالوجه والاولى
ان يذكر في المفصل وهو اي المجمل **ما لم يذكر فيه وصف احد الطرفين** اي وصف يذكر فيه من حيث
الطرفين ووصف يشعر بوجه الشبه [illegible] زيد الفاضل اسد لا الاسد لا يثبت له الفضل
وصفيا انه شبه الاسد [illegible] حقيقة في الاسد [illegible] ان يقوم الاجر وما ذكره [illegible]
ان المراد بالوصف وصف يشعر بالوجه ثم قال [illegible] ان يقوم وانما قدم العدم [illegible] وهو ما لم
يذكر الا آخره على ما هو وجود في الجملة وقدم ما هو وجودي في الجملة على الوجودي في العرف
سواء كان التقسيم يقتضي الحكم حفظا للاقسام عن وقوع فاصل بينهما وقوله بعقال **ومنه**
ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده اي لم يذكر مثاله لانه ذكر آنفا ما هو مثاله **ومنه ما ذكر فيه**
وصفهما اي وصف المشبه والمشبه به كليهما **كقوله** اي قول ابي تمام في الحسن بن سهل [illegible]
[illegible] العيش [illegible] والليالي عندي [illegible] الرضي فوساعدة الغضب [illegible] العيش [illegible]
الابل البيض [illegible] بياض [illegible] شعره وهو عيش [illegible] الليالي الابل والتشبيه
في الليل [illegible] عندي **صرفت عنه** اي اعرضت عنه **فلم تعرف** [illegible] من واعجنبه
[illegible] **وظني فلم يخب** **كالغيث** هو المطر او الذي يرمينه ان حيثه وان
[illegible] **وان ترحلت عنه** [illegible] الملحوظة في
الطلب ووصف العيش [illegible] الروح [illegible] اولم يعرض عنه والعيب [illegible]
جيئته او ترحلت عنه وهذان الوصفان مشعران بوجه الشبه اي الافاضة في حالتي الطلب
وعدمه وحالتي الاقبال والاعراض **واما مفصل** عطف على اما مجمل **وهو ما ذكر وجهه**
كان في هذا التقسيم الشارح [illegible] وجه [illegible] الوجه [illegible] ذكر وجهه
وكان ذكر الشارح [illegible] التعريف [illegible]
عن الابهام الذي هو غاية [illegible] عن الاقامة والاحكام فقال [illegible]

اي وجه

اي وجه الشبه **كما له** والشارح جعل هذا اشارة الى التقسيم وهذا التعريف يعني المفصل
[illegible] وجه الشبه حقيقة وما ذكر فيه وجه الشبه [illegible] **كقولهم الكلام الفصيح**
اي الفصيح بكلام المفتاح فيه كالعسل والبليغ والثاني هو المشبه لانه احق بالتشبيه
بالعسل **هو كالعسل في الحلاوة** وشرع هذا الشارح في الادماج الحقيقة [illegible]
[illegible] الكلام الفصيح كالعسل لا يقوم [illegible] الا [illegible] العسل في [illegible] الطبع
ولا يحصل [illegible] بل يستدل من وجه الشبه لا يجاب الا بالحلاوة **فان الجامع**
فيهما وهو **ميل الطبع** اي محبته [illegible] السيد السند في شرح المفتاح
[illegible] ميل الطبع لانه [illegible] العسل والكلام لا الحلاوة التي هي من خواص
المطعومات [illegible] وجه الشبه [illegible] الحلاوة [illegible] على سبيل
التخييل كما في تشبيه السنة بالنجم والبدعة بالظلمة قال السكاكي وهذا التشبيه
[illegible] وجه الشبه [illegible] ميل الطبع والتلذذ به والشبهة
[illegible] التحقيق في وجه الشبه [illegible] الحسي وعقلي سواء في التحقيق لا يكون
الا عقليا كما مر من [illegible] هذا ويحتمل ان يكون مقصوده ان [illegible]
البلغاء [illegible] وجه الشبه [illegible] الكلام البليغ كالعسل في الحلاوة
[illegible] كالغراب في سواده اي سواد الغراب او سواد [illegible] كالغراب
في سواده [illegible] البلغاء الحسي الموهوم وجه الشبه الكلي [illegible]
التحقيق هو وجه الشبه [illegible] الحسي وعقلي [illegible] لا يكون حقيقة
[illegible] الاول [illegible] هذا التشبيه [illegible] وجه الشبه [illegible]
[illegible] وجه الشبه الكلي [illegible] الحسي والعقلي والشارح العلامة [illegible]
الاول [illegible] في تحقيقه [illegible] السيد [illegible] والشارح [illegible]
في بيانه [illegible] والارشاد ولا يخفى [illegible] من هذا
التشبيه ايضا الشارح [illegible] التشبيه مفصلا والشارح التعريف على [illegible]
[illegible] الحلاوة [illegible] ميل الطبع [illegible] الذوق والرائحة
[illegible] **وايضا تقسيم** [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] من احد [illegible]

والابتذال عدم الصيانة وهو ما ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر
لظهور وجهه في بادي الراي اي ظاهره فانه جعل من بدا يبدو اذا الامر ظهر لفظا [illegible]
جعل من بدا مهموزا او وجه تخفيف الهمزة انها قلبت يا لانكسار ما قبلها وذكره الفاضل [illegible]
قوله في بادي الراي في سورة هود ويجعل اول الراي ظاهره [illegible] اول الراي منزلة [illegible]
الشيء الذي بدا اولا وعلى ان يجعل حينئذ اول الامر لكنه ان همزه كما في قراءة
من قرأ بادي الراي بالهمزة وجعل تقديره في الاية وقت حدوث بادي الراي على حذف
مضافين ولكنه ان يجعل ظرفا [illegible] فيستغنى عن حذف المضاف ولا ينقض التوقيف
بكون المشبه به لازما [illegible] وجه الا انه ليس بانتقال لظهور وجهه في بادي
الراي وقوله لظهور وجهه قيد للتوقيف وتحقيقه انه يكون الشبه بحيث لو انتقل العقل فيه
ظهور امر هو الكلي الذي هو مشترك بينه وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفات النفس
الى المشبه به من غير توقف [illegible] بالظهور وجهه في بادي الراي [illegible] الظهور
واحضار الطرفين وهو لا يكفي في الابتذال بل لابد ان يكون الانتقال من المشبه الى المشبه به لظهور
وجهه بمجرد ملاحظة المشبه اما لكونه امرا جمليا لا تفصيل فيه فان الجملة اسبق الى النفس
من التفصيل فيه وذلك لان التفصيل لتفاصيل امر مجمل او جمع امور مجملة وبالجملة [illegible] اسبق
الى النفس ولان النفس مجبولة على ادراك المجمل وحفظ المجمل حتى ان التفصيل [illegible]
عن جبلتها ولان المجمل انسب عندها لانه الذي يبقى [illegible] بعد التفصيل فكان التحصيل
الى التحصيل المجمل على ما ينبغي [illegible] ان التعريفات التي هي تفاصيل [illegible] موقوفات
على المجملات حتى اذا حصل المجمل [illegible] النفس عن التوقيف والتفصيل هذا ما خطر بالبال
في تحصيل هذا الاجمال والعلا اجلي ما ذكره الشارح المحقق في شرح هذا المقام حيث قال
الا ترى انه ادرك الانسان من حيث انه شيء او جسم او حيوان اسهل واقدم منه ادراكه من
حيث انه جسم حساس متحرك بالارادة ناطق لان التفصيل يشتمل على المجمل وشيء اخر ولهذا
كان العام اعرف من الخاص [illegible] في قوله كان العام اعرف من الخاص نظرا لان العام ربما يكون
مفصلا كالجسم [illegible] الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا [illegible] وقال بعض الا ترى
[illegible] لا تفصيل فيه [illegible] على التفصيل لكنه على [illegible] على التفصيل [illegible]
في النظرة الاولى [illegible]

والظهور

في النظرة الثانية [illegible] في الاولى وفيه بحث ووجه ذلك لان [illegible] الاجمال [illegible]
الاجمال [illegible] التفصيل في غاية [illegible] في النظرة الاولى والا يحصل
احكام النظر [illegible] وتقليل التفصيل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن
اما عند حضور المشبه لقرب المناسبة بين المشبه والمشبه به مطلقا او قد يكون في غلبة
الحضور اتفاقا كالاقرب المناسبة [illegible] غلبة حضور المشبه عند حضور المشبه به
حضور المشبه به مطلقا [illegible] بين المشبه وبين [illegible] مطلقا الان تقييد الغلبة بحضور المشبه
تقييد [illegible] عند المثال ويجعل [illegible] كتشبيه الجرة الصغيرة بالكوز
في المقدار والشكل فانه اعتبر التركيب [illegible] امر [illegible] يشهد له
ما سيأتي في [illegible] التركيب [illegible] البعيد [illegible]
[illegible] الشبه [illegible]
البعيد [illegible] الجرة الصغيرة [illegible]
[illegible] حضور [illegible] الجرة والشمس [illegible]
حضور الكوز والمرآة [illegible] حضور المشبه به [illegible]
[illegible]
التفصيل [illegible] حضور المشبه [illegible]
الاتفاق [illegible] عند حضور المشبه [illegible]
او لكونه [illegible] كالشمس بالمرآة المجلوة في الاستدارة والاستنارة
فان في وجه الشبه تفصيلا لان المرآة غالب الحضور في الذهن مطلقا لمعارضة كل من القرب
والتكرر التفصيل الاخص [illegible] التفصيل واما الغريب [illegible]
على قوله اما قريب مبتذل وهو بخلافه اي بخلاف القريب اي ما لا ينتقل فيه في بادي النظر
من المشبه الى المشبه به لعدم الظهور [illegible]
[illegible] المشبه الى المشبه به [illegible]
[illegible]
[illegible] لكثرة التفصيل [illegible] والشمس
كالمرآة في كف الاشل [illegible]

حضور المشبه اما عند حضور المشبه فقد عرفت وجه التردد بينه وبين المشبه به مطلقا فقد ذكر
لبعد المناسبة كما مر من تشبيه البنفسج بنار الكبريت واما مطلقا فلكونه وهميا كانياب
الاغوال او مركبا خياليا كاعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد او عقليا عطف
على قوله خياليا لا على قوله مركبا خياليا والا لاكتفى [illegible] بذكره عقليا فقط [illegible] لطيف
دقيق والظاهر ان المركب العقلي اذا كان قليل التفصيل ليس [illegible] الحضور كما مر [illegible]
مطلقا وتخييله [illegible] ولا يخفى ان كلامه هنا يدل على ان ندور حضور المشبه به
مطلقا موجب لخفاء الوجه سواء كان الوجه تخييليا اولا وكلامه سابقا [illegible] جليا مطلقا
موجب لظهور وجهه [illegible] تناف والتحقيق ان التشبيه القريب المبتذل ما يكون وجهه
[illegible] جليا او قليل التفصيل [illegible] بحضور المشبه به عند حضور المشبه او مطلقا والغريب
البعيد ما يكون وجهه خفيا لكثرة تفصيله والتفصيل [illegible] مع ندور حضور المشبه به عند حضور
المشبه او مطلقا او لقلة تكرره على الحس او عدم تكرره عليه وعدم تعلق الاحساس به
كالوحش [illegible] والعقاب واستغنى بذكر قلة التكرر عن عدمه لان الاولى الندور
مطلقا [illegible] تجعل قلة التكرر كناية عن عدم كثرته ويحتمل النفي منصبا على الجميع كقوله
والشمس كالمرآة في كف الاشل [illegible] كما مر [illegible] نظائره [illegible] فيلتبس به ولا
يحصل [illegible] المقصود من التمثيل [illegible] والفرق بينه وبين نظائره [illegible]
نظائره [illegible] بخلافه فان مثاله [illegible] التكرر [illegible] الاعتبار
[illegible] ندور المشبه به سببا لخفاء وجه الشبه [illegible] الطرفين والجامع بينهما [illegible]
[illegible] الطرفين [illegible] في الشرح فان قلت [illegible] الظهور الوجه بادي الرأي سبب
للانتقال من المشبه الى المشبه به [illegible] نقل الوجه [illegible]
ومنافي هذا البيان قلت [illegible] على ذوات الطرفين وسبب للانتقال من المشبه
الى المشبه به من حيث هو مشبه به فلا تنافي فالغرابة فيه اي في المثال المذكور من وجهين كثرة
التفصيل وندور حضور المشبه به [illegible] تكرره على الحس [illegible] المقصود من التنبيه على [illegible] الترديد
فيما بين الاسباب [illegible] من الاجتماع والمراد بالتفصيل ان ينظر [illegible]
[illegible] ذلك النظر على وجوه [illegible] اشهرها [illegible]
بعض [illegible] وتوجيه [illegible] عن النظر [illegible]

المعتبر

المعتبر في التشبيه [illegible] البعض الآخر [illegible] وجه الشبه واحد الا التفصيل
فيه [illegible] كان متعددا [illegible] وجه الشبه [illegible] واعتبر الجميع ويكون [illegible]
[illegible] في باب التشبيه [illegible] ان تعتبر [illegible] في وجه الشبه ويجعل الوجه
من وجود بعض وعدم بعض فان قلت [illegible] المشبه به [illegible]
[illegible] المشبه به [illegible] عن الوصف [illegible] فالمشبه به
[illegible] فان قلت [illegible] وجه الشبه [illegible] واعتبر الجميع [illegible]
[illegible] قسم واحد قلت [illegible] التحقيق [illegible] قسم [illegible] بادي الرأي [illegible]
[illegible] القسم الاول [illegible] كما في قوله
[illegible] ريح روبيني [illegible]
[illegible] زنجان [illegible]
[illegible] سنا [illegible] البرق [illegible]
[illegible] الدخان [illegible]
[illegible] دخان [illegible]
[illegible] الدخان [illegible] التشبيه [illegible] وجه الشبه [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] بالشيء صورة ولونا وحركة وهيئة [illegible]
التشبيه [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الاغلب [illegible] التشبيه
[illegible] الاغلب [illegible]
[illegible] النفس [illegible]
[illegible] التفصيل [illegible] الاغلب [illegible]
التفصيل [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] التفصيل [illegible] قوله تعالى
[illegible] الآية [illegible] الشبه [illegible] والتشبيه البليغ
[illegible]

يكون الغريب عند الى الطاهر فان قلت البلاغة انما يوصف بها الكلام والمتكلم
والتشبيه ليس شيئا منهما فكيف يوصف بها ولو حمل على الكلام الذي فيه التشبيه فالبلاغة
باعتبار المطابقة لمقتضى الحال لا باعتبار كون التشبيه غريبا او قريبا فربما كان المطابق
مع مقتضى الحال تشبيها قريبا فلا يكون الغريب بليغا قلت المراد بالتشبيه
البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغاء يعني التشبيه المخصوص بالبليغ المعتنى
عنده الغريب البعيد دون القريب المبتذل او البليغ بمعنى الواصل الى درجة القبول من
البلوغ بمعنى الوصول والكلام [illegible] لكن لابد [illegible] من قولهم المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة
والتصريح لغرابته اي لان [illegible] المردود والمعدود في التعقيد والغرابة اعلى رتبة
لعدم كثرة الشركاء فيه [illegible] فهو من [illegible] الشركاء فيه ولان
نيل الشيء بعد طلبه الذ حتى انه يعرف ما تصل اليه بعد الطلب [illegible] على [illegible]
ولانه في نفسه [illegible] من ان حصوله [illegible] مرتبة الذ فان الطلب لانه
[illegible] المترتب فانه يحصل المطلوب [illegible] وقت [illegible] من غير موضع [illegible]
ويترتب منه [illegible] الطلب وعدم الترتب [illegible] الدرجة العليا من اللذة
وقد يتصرف في التشبيه القريب بما يجعله غريبا [illegible] على وجوه منها ان يكون كقوله
يعني [illegible] التشبيه [illegible] اثبات [illegible] المشبه به [illegible] كعدم الحياء [illegible] الشمس [illegible]
البيت لم تلق هذا الوجه شمس نهارنا اي لم تره [illegible] الا بوجه ليس فيه حياء
الا [illegible] عظيم القدر [illegible] الادب [illegible] الحياء [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] المشابهة [illegible] التشبيه ضمنيا ومكنيا وجوز الشارح [illegible] عارضه [illegible]
بهذا الوجه شمس نهارنا فيكون التشبيه صريحا [illegible] منبئة عن التشبيه [illegible]
وجوه اخرى لا ينبغي ان تجعل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه مقلوبا وهو يخرج التشبيه
عن الابتذال والقرابة وثانيها جعل التشبيه مكنيا وضمنيا وثالثها ما [illegible] جعل التشبيه
ضمنيا [illegible] ودعوى مشابهة الا الشمس [illegible] شمس نهارنا كناية
عن الممدوح [illegible] حيث [illegible] الشمس عن كونه
شمس النهار [illegible] المحبوب [illegible] قول الآخر [illegible]
[illegible] اذا نظرت [illegible] ومن لطائف هذا التشبيه انه اثبت

الحيا

الحياء للسحاب [illegible] لكون [illegible] المحبوب لانه الحياء [illegible] الوجه [illegible]
قطرات العرق ومنها ما يكون مثل قوله يعني في تعيين التشبيه [illegible] تعليقا [illegible]
صريح [illegible] تسكن الارض [illegible] جميع [illegible] النوم [illegible] البدر [illegible]
الارض [illegible] الفصل [illegible] الجميع [illegible] مثل النجوم ثواقبا [illegible]
كالنجم الذي يخرج [illegible] قال الشارح [illegible]
[illegible] المناقضات اقوال [illegible] وسمى هذا التشبيه المشروط وهو التشبيه
الذي يقيد [illegible] المشبه او المشبه به [illegible] اللفظ [illegible] يدل عليه [illegible]
اللفظ او سياق الكلام ومنها ما يكون [illegible] في [illegible] تشبيه [illegible] بيان كون
المشبه به في الدرجات العالية [illegible] المشبه [illegible] طلوع البدر [illegible]
والقضيب [illegible] من [illegible] ومنها ما يكون بجميع التشبيهات
كقوله كانما يبتسم البيت وباعتبار اداته اما مؤكد وهو ما حذف اداته في جعل
[illegible] قال [illegible] الشمس [illegible] تشبيها مؤكدا نظرا لان حذف الاداة
على هذا الوجه [illegible] المشبه به [illegible] بين الحذف والتقدير [illegible]
الحذف كناية عن [illegible] بحيث لا يكون معتبرة في نظم الكلام [illegible]
[illegible] المشبه في الواقع [illegible] مثل وهي تمر مر السحاب
[illegible] بالقرينة تشبيه مرسل [illegible] الجبال [illegible]
السحاب تشبيه مؤكد [illegible] من [illegible] الفياض [illegible] روضة من الرياض
التي [illegible] الا [illegible] خضراء [illegible] الاعواض
والاغراض ومرسل اي قريب من هذا [illegible] على [illegible] التشبيه
[illegible] الاول موضع اداة التشبيه [illegible] بعد الحذف [illegible] وجعل
[illegible] التشبيه [illegible] الاول [illegible] يمكن تقدير اداة التشبيه [illegible] لا يمكن
او لا يصح [illegible] من التشبيه [illegible] كما ذهب
اليه الشارح لا يعيد التفاوت بين [illegible] فاحفظ [illegible] والحج
[illegible] اي [illegible] الغرض [illegible]
المطلوب [illegible] ولا [illegible]

رجحانا او حالية وقوله وقد جرى اما عطف حال على حال واما معترض حال
بحال مترادفة او متداخلة ذهب الاصيل اي ذهب لون الاصيل اي الوقت
بعد العصر وهو شعاع الشمس فيه لانه مصفر ويوصف بالاصفرار فالذهب مستعار
لشعاع الشمس بقرينة الاضافة الى الاصيل فجعل من قبيل لجين الماء كما نقل الشارح
لا من قبيل لجين الماء ونذهب الاصيل الجاري عليه لكونه مموها به فكان مشبها به فلا خلاف
بناء على البقلان لامع النقشان على لجين الماء اصله ماء كاللجين وهو المقصود والتخييل
واللجين هو الفضة التي الصق تشبيها بالماء في البياض والصفاء او مرسل قسيم للمؤكد
وهو ما خلافه وهو ما ذكر اداته لفظا وتقدير العدم تقييده بالتاكيد لسقوط من اجزاء
التشبيه على التشبيه فان قلت انا زيد كالاسد مشتمل على تاكيد التشبيه فكيف جعل
مرسلا قلت المعتبر في المؤكد والمرسل التاكيد بالنظر الى نفس اركان التشبيه
مع قطع النظر عما هو خارج عما هو يفيد التشبيه كما مر من الامثلة المذكورة للتشبيه
المذكور فيها اداة وكذلك مثل جميع ما مر من الامثلة من اول الكتاب الى هنا فانها
تشبيه القاعدة بالجزئي بنحو اداة التشبيه [غير مقروء] ومنك التحسين في هذا التوجيه والا
فان الاقتصد في التسوية كما هو ثمرة التقليد ويجمع الابتلا بالعقد الشديد والتطبيق
باعتبار الوجه ينقسم الى قسمين لانه اما مقبول وهو الوافي بافادة اي الوضوح كان يكون
المشبه به اعرف شيء بالاولى اعرف الطرفين بوجه التشبيه في بيان الحال او اتم شيء فيه
او اشهر والظاهر الواو وقد يترخص فيه اي وجه الشبه في الحاق الناقص بالكامل في التسوية
ايضا او مسلم الحكم فيه معروفه عند المخاطب ينبغي تقييد حسن الحكم به كما لا يخفى فلو اخره
عن قوله في بيان الامكان لان لامكان تعلقه بالاقسام الثلثة من غير تقيد في بيان الامكان
ينبغي ان يكون كونه مسلم الامكان معروفه كافية واعلم ان صاحب المفتاح جعل هذا
الحكم مشتركا بين بيان الامكان والتزيين والتشويه والحق معه فلا وجه للعدول ثم هل
يجب ان يكون المشبه به اعرف بوجه الشبه في التزيين والتشويه فيه تردد ونشاء من ان وجه
الشبه هل هو الوصف الحسن او القبيح او مطلق الوصف فعلى الاول نعم وعلى الثاني لا او مردود
وهو بخلافه والتشبيه بالمردود والمقبول بالنظر الى وجه الشبه فقط مجرد اصطلاح والا فكل
انتفى شرط من شرائط التشبيه بحسب الوجه او الطرف فهو مردود ولكن ينبغي الاصطلاح على جعل

فانتفت شرط الوجه او الطرف فمقبولا لا لافادة الوضوح الا لا يقال ان الوفاء بالوضوح لا يوجد بدون
اجتماع شرائط التشبيه مطلقا **فصل** جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف
مفروزا عن سائر التقسيمات بحيث لانه لا يختص الطرف ولا الوجه ولا الاداة بل باعتبار
كل من الطرفين والوجه والاداة والمجموع لم يجد منه التقسيم بحسب الوضع مع انه لا مدخل
للغرض فيه لانه شديدة مناسبة بالاستعارة في تقوية المبالغة في التشبيه بعث الى انه لا
بينه وبين الاستعارة من الحكم وحق علم البيان في القوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان وتركها الا
القوة باعتبار قوة التشبيه نحو زيد كالاسد وزيد كالسرحان وباعتبار تحقق الكل تشبيه
فيه مبالغة ليست في زيد كالاسد لانه بمنزلة ان زيدا كالاسد وهذا نرى بعض [غير مقروء] النحو
كان زيدا الاسد معنى ان زيدا كالاسد والكاف فيه مركبة من ان المكسورة والكاف في التشبيه داخل
على جزئها وباعتبار وجه الشبه نحو زيد كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا في الشجاعة
ليستوي فيها العامة والخاصة ويخرج عن عهدتها عارف من اللغة والنحو ان الشجاعة
بعضا القوة الحاصلة باعتبار حذف بعض الاركان فانها خص بالبيان لكون الابد من تحقيق [غير مقروء]
حذف يبنى عليه قوة المبالغة فلذا خص في جانب بيان المفتاح الاتم ليكشف عن نور المصباح
الى طلوع هذا الاصباح حتى يظهر به ان المراد به ما يقابل الذكر والسبق بذلك فان المساواة بين
المفهوم والعقد [غير مقروء] الكلام في قوة الافادة قليلة وقد حكم المفتاح في فنيه بهذا البحث والذي
سائغ التقدير بل شائع في مقام الافادة فلا يوجد عاقل [غير مقروء] قولنا زيد كالاسد في الشجاعة [غير مقروء]
قولنا زيد في جواب من يقول من اشبه اسدا في الشجاعة في قوة المبالغة او بعينها قولنا اسد في
جواب من يقول ان من يشبه زيدا في الشجاعة من المفرد بحذف الاداة هو الوجه وتركهما وحذفهما من نظم
البيان فالتقدير هيهنا داخل في الذكر فان مدار المبالغة في زيد اسد في الشجاعة على دعوى الاتحاد
وهو لا يجامع التقدير في النظم ومدارها في زيد كالاسد على ادعاء عموم وجه الشبه وهو لا يجامع
تقدير الوجه لكن المراد بحذف المشبه حذفه من اللفظ ضرورة انه المقابل للذكر والمراد الذي سبق في
عبارة المفتاح وانضافوا الى القول والعدول عن الانفتاح حيث قال في حذف المشبه بهذا الطريق
بحذف الوجه الا الاداة [غير مقروء] حذف المشبه [غير مقروء] مرتبة موضعها الا الافلام فيختفي
[غير مقروء] في خباية الاستار بهذا وجعل صاحب المفتاح حاصل مراتب التشبيه ثمانية وعشرة في العين
بجانب التشبيه في القوة والضعف في المبالغة باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها ولا يخفى انها [غير مقروء]

بجميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا عن ضعف المبالغة فالاولى اطلاق المراتب بهذا الاعتبار
وانما اوقع الاعتراض فيه نفي المفتاح القوة والضعف عن هذه المرتبة دون اصل المبالغة لكن لا
من بناء النفي على نفي المبالغة وضبط الشارح المراتب الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا ومع
ذلك اما ان يكون المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين فوجه الشبه اما مذكور او محذوف وكل على
التقادير الاربعة فالاداة اما مذكورة او محذوفة واورد على وجوب كون المشبه به مذكورا قطعا
حذفه في جواب من التشبيه الاسد حيث يجاب بقولك زيد فلا مرتبة غير الثمان المراتب وبهذا ايضا
ان هذا المثال من قبيل حذف الوجه والاداة ولا مبالغة في تشبيهه فضلا عن كونه في اعلى
مراتب التشبيه لكن الوارد مندفع باحتقنا دون ما اورد واجاب عنه الشارح والسيد في شرحيهما
للمفتاح بمنع كونه تشبيها بل هو تعيين المشبه وبعد التسليم بمنع وقوعه في كلام البلغاء ولا
يخفى ضعفه اذ لو لم يكن هذا تشبيها لم يكن زيد في جواب من قام اخبارا بل تعيينا للقائم
ولا معنى لمنع الوقوع في كلام البلغاء اذ حذف قبيح لا يوجب وقوعه ... في كلام البلغاء
على السماع بل الجواب انه نادر بالقياس الى سائر المراتب فلذا لم يلتفت اليه وان الجواب
في حكم السؤال ومطابق له فكانه من بيان المراتب الثمانية ولو اورد بوجوب ذكر التشبيه
في التعبير فانه مقابل لحذف الاداة والوجه بمعنى حقيقة لكان جوابا وكذا في
ضبط المراتب الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكورة معا او ليس شيء منهما مذكورا او المذكور
الوجه فقط والاداة فقط وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر المشبه او لم يذكر فقول المصنف
اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر الاركان او بعضها اشارة الى المراتب
التي فيه مقولة باعتبار يتحقق بحق التفضيل المستفاد من اضافته المراتب الى التشبيه فانه
توضيح مراتب تثبت للتشبيه وقال الشارح انه متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق
الكلام لان اعلى المراتب انما يكون بالنظر الى عدة مراتب مختلفة فكانه قيل واعلى المراتب في قوة
المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها وهذا ذكره اقسم طريق
ما ... عليه وحمل البعض انه لا مبالغة باعتبار ذكر جميع الاركان فضلا عن قوة المبالغة وان جعل
الكلام ... اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار احد المذكورين كذا وكذا وذا
التوقف ... المذكورين ... فذكر جميع الاركان ...
... جدا ... مفهوم اضافة المراتب الى التشبيه كما حققنا الا ...

المبالغة

المبالغة كانتها ورد الوجه فاعرض بان ذكرك وان حذف احدهما من مراتب قوة التشبيه
لا من اعلى مراتبها لانه لا قوة لادونه من المراتب كما حكم به انه ليست من مراتب قوة المبالغة
ايضا لانه ليس بحيث تعتد بالقوة حتى يعد من مراتب قوة المبالغة بل من مراتب المبالغة
فانه ... ايضا اعلى المراتب في قوة المبالغة بل اعلى المراتب في المبالغة ولو قال
واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لم يتجه هذا حذف وجهه واداته فقط بدون حذف
شيء من ذلك المشبه به وعبر الشارح بقوله اي بدون حذف المشبه والمشبه به لا يخفى
على ... وجه الكلام او مع حذف المشبه مع اعتباره في نظم الكلام الا عن عنه وترك
بالكلية لتترقى من التشبيه الى الاستعارة ثم اعلم ان الاعلى بعد هذه المرتبة على الاتم
المرتبة ... الشبه ورد اليه جزئي بيان الشارح وقد عرفت ما فيه وكذا ان تقرره ...
بعد هذه المرتبة الاعلى حذف احدهما اي الوجه والاداة فقط او مع حذف المشبه بقرينة قوله ولا
قوة لغيره ولا يتجه ما عرفت منه ان هو كونه الاعلى بعد المرتبة الاولى مع انه يسار في قوله
لغيره وبقي القوة من غير المذكورين لا ان يقيد بثبوت المبالغة فيه ولا مبالغة مع ذكر الوجه
والاداة في التشبيه اولا فنفي القوة المبالغة بنفيها فحاصل الكلام ان مراتب التشبيه باعتبار
ذكر الاركان او بعضها ثمانية اثنتان منها مزيد مبالغة في التشبيه بهما ما حذف وجهه واداته
مع حذف المشبه وبدونه واربع منها مبالغة في التشبيه هي ما حذف وجهه واداته مع حذف
المشبه وبدونه واثنتان لا مبالغة فيهما وهما ما ذكر وجهه واداته مع حذف المشبه وذكره وفرق
الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى ... حقيقة
كلام المفتاح وفي الشرح بان الثاني اقوى واختاره السيد السند وانكر كون الاول اقوى مستفادا
من كلام المفتاح ووجهه ان في حذف الاداة جعل المشبه عين المشبه به بخلاف حذف الوجه فقط
اذ ليس فيه الا عموم وجه الشبه وعدم نظر الى الشركة في جميع الامور ايضا ينفي المغايرة ويوجب
الاتحاد ولا يقال ذكر الاداة يوجب المغايرة لانا نقول حمله على ايضا يوجب المغايرة ويكون
ان يقال لا تكفي المغايرة بحسب المتعقل فحمله على ... التشبيه عموم الوجه المستفاد من ذكر
الوجه بتخصيص ما يجامع الاتحاد ... الشارح كون الصورتين الاوليين اقوى من الاخريين
المتوسطة بان المبالغة اما بعموم وجه الشبه او بجعل المشبه عين المشبه به فاشتمل عليهما فهو اقوى
مما اشتمل على احدهما وترجيحه حذف الاداة بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فلا ... بهما

فلا يحمل ما يبنى على مقتضاها والآخر كل منهما على رتبة دونه فبحذف الوجه والأداة تحقق دعوى
الاتحاد بلا شائبة فتور وبحذف الأداة فقط يختل دعوى الاتحاد بذكر الوجه الذي هو على الأداة
وقد جرى الناس في هذا الباب على ما عليه المحققون ورجحه الشيخ في اسرار البلاغة من ان نحو زيد اسد
واسد بحذف زيد وتقديره لقرينة وامثاله مما نسب فيه المشبه به الى المشبه او اضيف اليه نحو لجين
الماء تشبيه لا استعارة كما ذهب اليه البعض وهذا نزاع لفظي مبني على جعل الاستعارة
اسما لذكر المشبه به مع خلو الكلام عن المشبه على وجه ينبئ عن التشبيه او اسما لذكر المشبه
به لا بحرف كما هو المشبه مع حذف كلمة التشبيه على ما ذكره الشارح والاوجه انه مبني على ان هل
يكفي في الاستعارة دعوى ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده او هي عبارة عن كونه دعوى
انه عين جنسه موضوعا فيهما مسامحة والتعبير عنه باسم المشبه به فعلى الاول اطلاق زيد اسد استعارة
وعلى الثاني تشبيه لظهور قصد التشبيه فيها بدون ايهام الا الدعوى تشعر بالمبالغة في التشبيه
لظهور كذب الحقيقة فيها فصار الزيادة الاغراق في صورة التعبير فلا يحتاج الاستعمال معه الى قصد
التشبيه الا بزيادة قيل بان الدعوى التي ينتقل عنها الى التشبيه غير مقصودة بل امر خروج عنه
فيحتاج الاستعمال عنها الى تدقيق النظر واحضارها ثم انه نقل عن اسرار البلاغة ان اطلاق
الاستعارة في زيد الاسد لا يحسن الا يحسن دخول ادوات التشبيه من غير التغيير لصورة الكلام
فيقال زيد كالاسد والا كان من قبيل قياس كما يقال زيد البدر المجهول وهو اسد فلا اطلاق
توهما ولا يحسن كان زيدا اسد لان المراد بالخبر المعلوم كالتشبيه النوع لا النوع كالجنس
كالتشبيه المجهول وانما يحسن دخول الكاف بتغيير صورة ونقل النكرة الى المعرفة بان تقول زيد
كالاسد فالاطلاق اسم الاستعارة هنا لا يبعد وبعدت الاطلاق مزيد قرب بان تكون النكرة
موصوفة بصفة لا تلائم المشبه به نحو فلان بدر يسكن الارض وشمس لا تغيب فان التعبير
بادوات التشبيه فيه مزيد غموض ويحتاج الى كثرة التغيير لكنه تقول هو كالبدر الا انه يسكن الارض
وكالشمس الا انه لا يغيب • وقد تكون في الصفات والصلات التي تجيء في هذا القبيل ما
يحول تقدير اداة التشبيه فيه فيشتد استحقاقه لاسم الاستعارة ويزيد قربه منها كقوله
اسد دم الاسد الهزبر خضابه • موت فريص الموت منه يرعد • فانه لا سبيل الى ان تقال
المعنى انه كالاسد وكالموت لما في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف
دليل على انه دونه او مثله وجعل دم الهزبر الذي هو اقوى الجنس خضاب يده دليل على انه

فوقه وكذا في الموت والخضاب يوهم انه يثبت للاسد المعروف الشبيه فظهر انه اعاد زيادة فيه
من الممدوح اسد له هذه الصفة العجيبة التي لم تعرف للاسد فهو مبني على تخييل انه زاد في
جنس البدر واحد له تلك الصفة على المجاز وهو عام لا اثبات التشبيه فيه بل لاثبات
ان الصفة في الكلام مبني على ان كون الممدوح اسدا امر تقرر وثبت وانما العمل في اثبات
الصفة الغريبة فحصول هذا النوع من الكلام انك تدعي حدوث شيء هو من الجنس المذكور
الا انه اختص بصفة معلومة عجيبة لم يتوهم جوازها فلم يمكن التقدير التشبيه فيه فبهذا ونحوه
نظر من وجه اما اولا فلان المقصود من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد به وهنا ادعاء
انه فرد منه فلا يستدعي جعل التشبيه حسن تقدير اداة التشبيه وامكانه ويكفي فيه لا انقطاع
منه الى المبالغة في التشبيه والمقصد اليه واما ثانيا فلان نحو فلان بدر يسكن الارض
يحسن فيه دخول الكاف من غير كثرة تغيير الصورة كان يقال فلان مثل البدر يسكن الارض
يجعل يسكن الارض صفة مثل المضاف الى البدر ويجعل البدر ليس بحذف لكون البدر قابلا
واما ثالثا فلان نحو اسد دم الاسد الهزبر خضابه يبين المقصود منه ادعاء حدوث شيء هو من
الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها بل المقصود منه التشبيه الا انه
صدور به على الوجه المذكور والمفهوم من التشبيه كون الممدوح مثل هذا الفرد الذي هو اقوى الافراد
ادونه ولا ينافي ذلك كون هذا الفرد المشبه به اقوى الجنس لان ادعاء ما تعارف كونه اقوى
الجنس بخضاب يده فهم المشبه به امر خيالي للتحقيق له فصح الاخبار بما ذكرنا ان التوجيه ما طلبه فاحصل الكلام
الاصح فيه جعل امثال زيد اسد تشبيها مطلقا ولا يقدح فيه ما ذكره الشيخ واما ما ذكره الشارح
في بحث الاستعارة من ان الامر ان قولنا زيد اسد يحسب ان لا يحمل على الحقيقة وهو كما زيد كالاسد
لعدم صحة حمل الاسد لعدم وقت صحة الكلام عليه فلكان في تقدير زيد حمل يحتاج الى ان يكون
الاسد مستعارا للرجل الشجاع بقرينة حمله على زيد فليس بشيء لانه لا يمكن الحكم بجعل الاسد
في امثال المذكور مستعارا انما يمكن كون استعارة مع كون التشبيه بين زيد والاسد لان الاول
لا يجامع ذكر المشبه او تقديره والصفات تدل على ما ذكر وليس زيد مشبها بالمشبه بالرجل الشجاع
وهو ليس بمذكور في نظم الكلام ولا بمقدر • فالاظهر انه لا يحكم بالاسد على انه استعارة لانه لا تعلق
له الا زيد ولا وضح لانه ليس مجازا • والا امكن التشبيه لا يصح فيه قصد التشبيه ايضا لتعذر تعلق
الاخبار الكونه وحالة وقد جعل السكاكي خلافه من زيد اسد الاستعارة والقصد اليه

من تعريف التشبيه بشرط ان لا يكون على وجه التجريد ● فلم يجعل احد الاستعارة و[illegible]
السكاكي فيه لان الاتيان باسم المشبه به لا لاثبات التشبيه فلم يقصد به الا [illegible]
وانما التشبيه مكنون في الضمير لا يظهر الا بعد تأمل ولم يجعل الاستعارة بالاتفاق لانه لم يجر
على المشبه به بل [illegible] والاشتباك معناه وبهذا النزاع لفظي راجع الى تفسير التشبيه
كما يستفاد من الشرح ونحن نقول في لقيت من زيد اسدا تجريد اسد من زيد يجعل زيد
اسدا وبهذا الجعل يتضمن تشبيه زيد بالاسد حتى صار اسدا بالغا غاية [illegible] حتى يجرد
عنه اسد لكن هذا التشبيه مكنون في الضمير حتى [illegible] دعوى اسديته مفروغ عنها [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] ولا يجعل السكاكي هذا من التشبيه المصطلح ولذلك [illegible]
التشبيه بتجريد الاسد الحقيقي عنه اولا يخفى انا اذا جرد عنه لا يكون الا اشبه [illegible] الكلام
الى تجريد الشبه فهو في افادة التشبيه بحكم [illegible] التشبيه بمنزلة حمل الاسد على [illegible]
فهو الذي سماه السكاكي تشبيها ولا يخفى ان [illegible] فيه [illegible]
المشبه والاداة كانه قيل لقيت من زيد رجلا كالاسد ولا تفاوت [illegible] بينهما وبين زيد
اسد **الحقيقة والمجاز** قوله المجاز عطف على قوله التشبيه بعد قوله فانحصر في الثلاثة [illegible]
المقصود من البيان في التشبيه والمجاز والكناية فينبغي ان يقتصر على ذكر المجاز لانه المقصود
[illegible] من البيان الا انه ذكر الحقيقة تنبيها على ان بحث المجاز يستتبع التعرض للحقيقة [illegible]
[illegible] المفتاح الاصل الثاني من علم البيان
في المجاز ويتضمن التعرض للحقيقة [illegible] وقدم الحقيقة [illegible] وهو الموضوع [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] فعيل بمعنى فاعل [illegible] بمعنى مفعول [illegible]
[illegible] فاعل يذكر ويؤنث سواء
اجري على موصوف [illegible] الحقيقة [illegible]
من الوصف [illegible] ان فعيلا بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث [illegible]
[illegible] موصوف [illegible] المؤنث [illegible]
[illegible] الوصفية الى الاسمية [illegible]
الشارح [illegible] المفتاح [illegible] ● [illegible]

وقال

مباحث الحقيقة والمجاز

وقال المصنف [illegible] الاصل [illegible] والتاء [illegible]
[illegible] استعمل الحقيقة في [illegible] محذوفه بالموصوف حتى صارت اسماء [illegible]
الحقيقة التي هي صفة [illegible] او المجاز [illegible] الموصوف حتى صارت
اسماء [illegible] الحقيقة [illegible] المفتاح [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] صفة المؤنث محذوفة [illegible] الاولى [illegible]
وسمي المجاز [illegible] مبالغة [illegible] الاصلي [illegible]
[illegible] الموضوع له [illegible] الكناية [illegible] الاصلي [illegible]
[illegible] التسمية [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] عن مكانه الاصلي [illegible] التسمية [illegible]
[illegible] التسمية [illegible] اللفظ [illegible] السامع [illegible]
[illegible] **وقد يقيدان باللغويين** [illegible] الاسناد [illegible]
الاطلاق على اللفظ والتقييد [illegible] الاسناد [illegible] التقييد [illegible]
[illegible] والمجاز [illegible]
[illegible] الحقيقة والمجاز اللغوي والشرعي والعرفي العام والعرفي
الخاص [illegible]
[illegible] التصور والتصديق [illegible]
ذلك [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] **الحقيقة**
[illegible] **الكلمة** [illegible]
الاصوات [illegible] **المستعملة فيما وضعت**
[illegible] الكلمة [illegible] **في اصطلاح التخاطب** [illegible]
[illegible] الاصطلاح [illegible]
[illegible] الاصطلاح [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الاستعمال [illegible]

لا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن شيئين احدهما ما استعمل في غير ما
وضع له غلطا كما اذا قلت خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك فان لفظ الفرس هنا
قد استعمل في غير ما وضع له وليس بحقيقة كما انه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي استعمل
في ما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب لا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكره المصنف
ولا يخفى ان اللفظ المستعمل فيما وضع له غلطا ايضا ينبغي ان يخرج عن التعريف كما اذا تلفظ
بالانسان في موضع البشر غلطا فانه ليس حقيقة اذ لا اعتداد بالاستعمال من غير شعور فينبغي
ان يراد بالمستعمل المستعمل قصدا كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية فيخرج اللفظ
غلطا من قيد المستعمل فحينئذ ذكر قوله فيما وضعت له ثم ذكر انه خرج بقوله في اصطلاح به التخاطب
احترازا عن القسم الآخر من المجاز وهو ما استعمل فيما وضع له لا في اصطلاح به التخاطب
كلفظ الصلوة فانه [illegible] يعرف الشرع في الدعاء مجازا [illegible] في هذا العرف
للدعاء بل في اللغة ولا يخفى ان فائدة هذا القيد لا ينبغي ان يقتصر في زعم المصنف على اخراج
هذا المجاز لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج لفظ الصلوة التي استعملها الشارع في الدعاء
غلطا فانه [illegible] الكلمة المستعملة فيما وضعت له في زعمه نعم يقتصر عليه على [illegible]
وما ذكره الشارح في المختصر ان المراد باصطلاح به التخاطب اصطلاح به التخاطب بالكلام
المشتمل على تلك الكلمة عدول عن المتبادر من غير [illegible] والتي [illegible] الكلام
[illegible] الحقيقة [illegible] المحدود [illegible]
وكلام ولا يدخل [illegible] توضيح الكلمة فان الكلمة [illegible] حقيقة وليس في اصطلاح
يخاطب بهذا الكلام بل يخاطب بهذه الكلمة ثم في تقديم الظرف اشارة لطيفة الى ان
التخاطب لا يكون باصطلاحين بل [illegible] الاصطلاح يوجب اختلال التعريف اذ لا يطلق
في الاصطلاح على الشرع والعرف واللغة بل [illegible] العرف الخاص فالاولى في موضع [illegible]
واما ما يقال ان هذا التعريف لا يصح على مذهب القائل بان الواضع هو الله تعالى وكذا عند
من توقف فليس بشيء لان وحدة الواضع في جميع اللغات لا تستلزم وحدة الاصطلاح
بل يتفاوت مع ذلك اصطلاح التخاطب وبعد ما [illegible]
[illegible] الاحسان فلا [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]

في

في الاصوات للمشاركة للكلمات في كثرة الدوران على الالسنة في المحاورات حتى تنزل
منزلة الاسماء المبنية وضبطوها فيما بينهم كذلك لا بد لصاحب البيان من الالتفات الى
دقائق النوع وسر يتعلق بها فان البلغاء ايضا يتداولونها تداول المجازات الرقيقة [illegible]
[illegible] التعجب به وهو في غاية الدناءة [illegible] ويخاطبون بالنازل عن درجة النطق
الملحق بالحيوانات باصوات يخاطب بها الحيوان تنزيلا له منزلة الحيوانات فيجب ان يجعل
تعريف الحقيقة والمجاز شاملا لها [illegible] على ان قوله المراد بالكلمة اعم من الكلمة حقيقة
او حكما وكذا المراد بما وضعت له [illegible] ثم قوله ولا يخفى ان الكثير [illegible]
في غير ما وضعت له [illegible] الحقيقة والمجاز بالكلمة [illegible] البحث [illegible]
[illegible] الاسهاب المرضي في الاطناب في كل مقام لكثرة ما يفيضه الوهاب لكن
[illegible] الساعين [illegible] ان الابوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولو لا ذلك
لكان [illegible] بما [illegible] المعاني التي [illegible]
شمول التعريف الحقيقة للحقيقة المركبة [illegible] مستفيضة فينبغي تقسيم الحقيقة الى المفرد
والمركب وتعريف المفرد منها بما ذكر [illegible] تقسيم المجاز ولما توقف معرفة الحقيقة والمجاز
على تعريف الوضع الاعم منهما عقب تعريف الحقيقة وصدر تعريف المجاز بتعريف الوضع
لاجل [illegible] فقال والوضع لا مطلقا والا لكان تعريفه تعريفا بالاخص
بل الوضع اللغوي تعيين الشيء للدلالة على معنى بنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد
والاشارة والنصب [illegible] ولا وضع الكلمة [illegible] تعريف الحقيقة والا لكان
تعريفا بالاعم [illegible] الكلمة [illegible]
معرفة المجاز [illegible] المقصود هنا ولا يخفى انه [illegible] التعلم والتعليم [illegible]
تعريف الوضع الى هذا المقام [illegible] تقسيم الدلالة الوضعية [illegible]
[illegible] تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه ولا يخفى [illegible]
الاولى للدلالة على شيء لان المعنى [illegible] بهذا التعيين [illegible] الوضع اللفظ والشيء
والتعيين [illegible] النظر [illegible] تغفل عن لطائف البيان لكن الاولى
تعيين اللفظ للشيء بنفسه لان الوضع [illegible] بين اللفظ والشيء والاضافة [illegible]
الاصطلاح [illegible] تعريف الدلالة [illegible]

وكذا أن صاحب التوضيح ابدع العلل الاربع فان التعيين لا يناسب الا معانيه وكذا ملل الالزام واللفظ والمعنى بمنزلة العلية المادية للوضع وارتباط اللفظ بالمعنى بمنزلة العلة الصورية للوضع والدلالة على المعنى بنفسه هي العلة الغائية فخرج المجاز متفرع على قيد تعريف الوضع بنفسه يعني خرج بتقييد المجاز • قال المحقق قولنا بنفسه احتراز عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى بالقرينة اعني المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا قول الشارح في الشرح وبحصوص خرج المجاز عنه لا يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي تعسف ويحتمل ان يكون مقصود المحقق انه خرج المجاز عن تعريف الحقيقة لان دلالته بقرينة وفيه نظر لان دلالة على الجزء واللازم الذي لا ينفك عنه الدلالة عليه ايضا موضوع له نظرا الى الدليل على خروج المجاز مطلقا نعم على ما حققناه ان الدلالة لا تكون بدون الارادة يتم بهذا فتذكر • اعترض عليه بانه يخرج حينئذ الحروف لعدم دلالة الاسماء عند الدلالة بنفسه فكونه الغرض من تقييد الدلالة بنفسه كان ذلك سهوا من الواضع • وقد اجاب عنه الشارح بما يلقي عن ان عن حرف تحقيقه معنى الاف • وتحقيق تفصيله مما عرفت في شرح رسالة الوضع وفي حواشي شرح الكافية بالوجوه الشافية فان ظفرت بها اشبعت وان كنت بها • ومن سوانح بهذا المقام ان الحروف موضوع لمفهوم لا يستعمل ابدا الا في جزئي من جزئيات هذا المفهوم كما هو مستفيض فيما وان صحيح الامر على خلاف ذلك ولا بعد ان بنفسه على ما وضع له وذكر المتعلق لتعيين المعنى المجازي دون المشترك حال من المجاز اي لا يخرج بتعيين المشترك اي لم يخرج المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعيينه لكل من معانيه للدلالة عليه بنفسه والقرينة انما احتيج اليه لدفع المزاحمة هذا هو التحقيق المشهور حتى ظن ان المحقق ومن قال ان عدم دلالته على احد معنييه بلا قرينة لعارض الاشتراك فان الاشتراك اخل بغرض الوضع فتذكر بالقرينة متعلق بالتعيين للدلالة بالارادة • واين احدهما من الآخر • وخصص بهذا لكن ما يجعل بهذا القائل محقا فتذكر • وقال المفتاح لدفع هذا الاشكال على ما فرضه الشارح ان الموضوع له بالنسبة الى الكل وضع احد المعنيين بعينه للدلالة عليه بنفسه وعلى التعيين الوضعي واحد من المعنيين غير معين • فاذا فقدت القرينة بمعنى الظهور لا بمعنى التعيين فهو دال بنفسه على واحد بعينه • والقرينة الرفع مزاحمة الغير ولا دخل لها في الدلالة وان اطلقت القرينة هذا على غير معين بنفسه اعترض ... من ان الدلالة على المعنى المتعين دالة

بالقرينة

بالقرينة لا بنفسه وان وضع المشترك لواحد غير معين غير موضوع وقد نقل الشارح المحقق بان القرينة في المشترك لدفع المانع وكلام صاحب المفتاح الدال بحاله بالقرينة للمجاز فهو من تتمة الدال بدلالة الوضع الكلي وهذا يستلزم الوضع الثالث ضمنا فكان الموضوع وهو الدلالة بنفسه يجوز به ان اعوى للدلالة الحقيقية وقال ان اطلق فهو عند احدهما غير مجوز بينهما وعند ذلك كان الوضع التعيين الاول الى غير ذلك التعيين بتعيين ثالث لوضع ثالث حتى يتحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث واعترض عليه السيد بان المراد ان الوضع لاحدهما معينا بنفسه وعند ذلك غير معين على معين ان يوجد ... بعينه ... فليس هناك معنى ثالث يفهم منه بعينه ... اى المعنيين ... اللفظ ... ضمنا بل هناك تردد بين ... لما ان وضع ... ثم ... للاحتياج الى القرينة كالمعنيين الآخرين ويفهم ان لا يكون مشتركا بين الاثنين فقط ... يكون ... مستقلا ... للمفهوم ... وبعد قوله الا الاحتياج الى القرينة لرفع المزاحمة وهي عدم قرينة احدهما بعينه والقول بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون ... والاشتراك المقصود بين اثنين فقط ... صرح الشارح ... الوضع النوعي لا يثبت به المشترك ولا الحقيقة ولا المجاز ... لم يلزم من الوضع النوعي الا ... الاشتراك ... جميع الالفاظ ... الا ... المستعمل في احد معنيين ... بين المعنيين ... الوضع ... في تعيينه • وقال الشارح ... في النسخ دون الكناية بدلالة قوله دون المشترك ... في الكناية لا دلالة ان ارادة الكناية بالنسبة الى المعنى الذي هو ... موضوع ... فكذلك لان الكناية ... استعمال ... موضوع بالنسبة الى ... وان اريد انه موضوع بالنسبة الى اللازم المسمى الذي هو معنى الكناية ... على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة قرينة ... لو كان الكناية موضوعة ... فالكناية خارجة عن البيان اذ ليست دلالتها وضعية بل وضعية ثم قال في الشرح المختصر ايضا ... بنفسه ... بغير قرينة ... عن ارادة الموضوع له ... من غير قرينة ... لا ... الاول يستلزم ... في تعريف الوضع ... مختصا بقرينة المجاز ... لكان الوضع ... بهذا ... الوضع ... الكناية ... لا ... بالتعيين ... موضوعة ... اللازم ... الوضع

ايضا لما ذكره بان الكناية لا تخص قرينتها بالمعنوية فتخرج الكناية لها قرينة لفظية وبانه لو قرينة
الا انه معناه ارادة الموضوع له لا دخل له في التمييز بين المجاز والدلالة على معنى انما هو من موجب ارادة
الغير والتي بها دلالة المجاز القرينة المعينة ولو قيل بل معنى غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي
لا يرجح المراد ونعم هذا انما لا يفهم من عبارة التعريف لا يقال يمكن تصحيح هذه النسخة بان الكناية
يجوز ان يراد منها معناها الموضوع له على وجه ما اللازم الموضوع له على ما صرح به في المفتاح فاذا
اريد كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل فيما وضع له فيصح انه يخرج المجاز مطلقا من تعريف الحقيقة
دون الكناية اذ يبقى بعضها داخلة لانا نقول ليس الاستعمال مجرد الارادة بل كون المراد من اللفظ
مقصودا بالاصالة قال في المفتاح واعلم انا لا نقول في غرضنا المستعملات الكلمة فيما يدل عليه وضعه
غير ما يدل عليه حتى يكون الوضع الاصلي مطالبة دلالتها على المستعمل فيه لكن في كلام المفتاح ما
يشعر بان الكناية يصح ان تكون حقيقة فانظر في هذا المقام قال وقيل دلالة معنى في الكلام الموقوف على
الوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وينافيه ما ذهب اليه
البعض من ان الدلالة اللفظ على المعنى لذاته لانه يتبع الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ الدلالة
علاوة على تفصيل الحاصل عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسدة وذلك معنى ما سيأتي في
الشارح هذا ابتداء بحث ليس بذاك فان قلت قد قال في الايضاح وقيل دلالة اللفظ
على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد وحكم بظهور فساده وحينئذ بانه الظاهر فاسد وعلى تجويز حمله
فالمرجع هو قلت مراده في الايضاح ان ظاهره ظاهر الفساد وكيف وقد عقبه بان تأويل
السكاكي ومراده هنا بقوله وظاهره الفساد الظاهر المشار اليه بعدم بيانه كان حمل ظاهره
فاسد لا يستغني عن البيان قال صاحب المفتاح من المعلوم ان دلالة اللفظ على مسمى دون مسمى
مع استواء نسبته اليها قبل الاختصاص بحد ما محذورة والاختصاص لكونه امرا ممكنا يستدعي
مؤثرا او ذلك بحكم التعميم اما الذات او غيرها اما الله تعالى وتقريرا وغيره ثم ان من السلف ما
يحكى عنه اختياره الاول ومنهم من اختار الثاني ومنهم من اختار الثالث بهذا الكلام يريد ما
يحكى عن سليمان بن عباد الصيمري ومن اختار الثاني الشيخ ابو الحسن الاشعري حيث قال
الواضع هو الله تعالى وتابعه كثير من المحققين ومن اختار الثالث البهشمية ومراده ان
دلالة اللفظ مع استواء النسبة يمتنع فلا يكون النسبة مستوية فاختلف في وجه الاختصاص
لا ما توهم الشارح انه يعني ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا بد لها من مخصص لتساوي

نسبة

نسبة الجميع المعاني فاختلف فيه الى ما ذكره ثم قال المفتاح هو الذات كما يعتقد
يقول بتساوي النسبة ثم قال والعمري انه فاسد فان دلالة اللفظ على مسمى لو كانت
لذاته كدلالته على الالفاظ وانت تعلم انه اما بالذات المعزول بالغير لكان يمتنع نقل الى
المجاز وكذا الى جعله علما ولوجب فهمنا معاني الهندية كوجوب فهم الالفاظ منها ولكان
يمتنع اشتراك اللفظ بين متنافيين لاداءه الى فهم الاتصاف بالمتنافيين في قولنا هو
جون وجون ونحو فساده اظهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى هذا نتيجة كلامه مع تنقيح
والحاصل ان دلالة اللفظ لذاته مدعي الفساد وبعضه يذكرونه وتنبيهات والتنبيهات عليه كثيرة
جدا والمناقشة في بعض ما ذكروا انه يؤدي الى ابطاله لا ينفع بل لا يفيد تخفيفا في المنبه
الاول جعل دلالة اللفظ على الالفاظ كالذاتية تحقيق بحث لانه لعلاقة عقلية الا انه لوضعية
لا ينفك عن الدلالة وكذا قرار او جعل الدلالة لذاته ان نفس اللفظ يستلزم العلاقة
ولا ينفك منه ولا يكون دائرة الى اعتبار وجعل وقد تأوله اي الحكم بدلالة اللفظ لذاته
السكاكي حيث قال التنبيه يذكر في علم البيان رمز وكان تنبيه على ما عليه ائمة علم
الاشتقاق والتصريف ثم من ان للحروف في انفسها خواص بها تختلف كالجهر
والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما وغير ذلك مستدعية في حق المحيط بها
او لا لست او يهملها او اذا اخذ في تعيين شيء منها للمعنى ان لا يهمل التناسب بينهما قضاء
لحق الحكمة مثل ما ترى في الفصم بالفاء التي هي حرف رخو لكسر الشيء من غير ان يبين وفي القصم
بالقاف التي هي حرف شديد لكسر الشيء حتى يبين وان للتركيبات كالفعلان والفعلى
بتحريك العين فيهما مثل النزوان والحيدى لما في مسماهما من الحركة وفعل مثل شرف
للافعال الطبيعية اللازمة خواص ايضا فيلتزم فيها ما يلزم في الحروف وفي ذلك نوع تأثير
لا نفس الكلم في اختصاصها بالمعاني والاظهر ان هذا اول بكلام ابن عباد ونحن نحمله على انه
يكون من الخواص في اختصاص بعض الكلم ببعض المعاني للوضع وبكونه مرعيا لا ان خصوصيات
ذات اللفظ كافية وان عليه اول كلامه من طريق ما في كتب الاصول وكان يحمل قول بكونه
مناسبا للمعاني وهو من الناس من ظاهر كلامه ويمكن ان يحمل قرينة ارادة تحقيق الدلالة
اللفظ التي توقف الدلالة على ارادة المعنى به والاولى ان الاستعمال ليس الا نفس اللفظ
والحسن الموضع من تحته عقوال والاولى ان يبين اللفظ وتعيين المعنى بان

تقتضي الانتقال وكان انتقال الاول منه الى المعنى الايهام الله تعالى على المناسبة فلا
كل اللفظ في معنى يستقيم في الانتقال منه الى من تلك المناسبة فلا يكتفي في الانتقال من الاختصاص
الوضعي فلم يلهم المناسبة بعده ولا وضع الله ولا الغير والله تعالى اعلم ولا اعتبار الابلا الهم
الالهام الرحمن رشدنا ولا وضع حاجبا واجلا جهدنا ولا نخلنا الى انفسنا فانه لا هو
وكلت ليس على شيء الا انفسنا قال المحقق المجاز قيل المجاز مفعل من جاز المكان يجوزه
اذا تعداه اى تعدت موضعها الاصلي هكذا بنسبة الى السكاكي انه ليس مخصوصا به بل ذكره
الشيخ في اسرار البلاغة منحوه محاز اخر وجوازه من جاز بها المكان على معنى انهم جازوا بالكلمة
مكانها الاصلي فيكون المجاز بمعنى المجوز بها ولم يلتفت اليه المحقق لاحتياجه الى تكلف تقدير حرف الجر
من الاستعمال عنده كان جعل الشيخ على الالتفات به ان تكون بتقدير الحقيقة في كونها بمعنى الفاعل
او المفعول ثم قال المحقق وفيه نظر وبينه الشارح المحقق وتبعه السيد السند فقالا وجه النظر
ان يجعل المصدر بمعنى الفاعل تكلف ولا يخفى انه مما لا بعد في مقام التسمية تكلف وهنا كثير
الحقيقي وهو اللفظي والمعنوي ولعل وجه النظر ان التسمية بالمجاز طريقا وتوجيه
يراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح الى غير ذلك تنبيه ان يسمى مجازا بمعنى الجائز لان
الطريق ليست الجائزة بل محل الجواز ولهذا قال والظاهر انه من قولهم جعلت كذا مجازا
الى حاجتي اى طريقا لها على ان معنى جاز المكان سلكه على ما فسره الجوهري وغيره فان المجاز
طريق الى تصور معناه بهذا واشار الشارح الى ضعفه حيث عبر عنه بقوله وقد يكون وجهه ما ذكره
السيد السند في حواشي شرح المفتاح انه لا يلائم ما ذكر في الحقيقة لفوات التقابل ويمكن
القول الخفاء في فوت التقابل لكن لا يوجب ابطال هذا الوجه بل ترك ما ذكره في الحقيقة
الى ما يلائم تسمية المجاز فغاية الحسن لان المعنى المجازي كالسائلة التي لا تسكن الفاظ المجاز
بخلاف الحقيقة فانه يسكن اشتق في المعنى الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية باسم المعنى
لانه المعنى ثبت فيها وقد روعي التقابل المراد منه ما التفاضل وقال لم يمكن جمع المجاز المفرد
والمركب في تعريف واحد ولم يمكن انه حقيقة مشتركة لم يورد المجاز المطلق بل جعله اولا
بقوله والمجاز مفرد ومركب هكذا ذكره الشارح وهذا انما يصح لو كان المجاز مشتركا لفظا
بين مفهوم المجاز المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيمه الى المجاز المفرد والمركب
من قبيل تقسيم اللفظ المشترك والظاهر خلافه وما هذه من تقسيم اللفظ المستعمل في غيرها

وضع

وضع اولا المجاز والكناية واخراج المجاز هو اللفظ المستعمل في اللازم ما وضع له مع قرينة على
عدم ارادة الموضوع له فالوجه ان يقال انه المستفيد من التقسيم السابق موضوع للمجاز مع
قرب عهده الشيء به وتقسيمه منه لا غيره تعريفه ولم يكتف في الكناية لبعده من التقسيم المذكور
اما المجاز المفرد وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب
متعلق بوضعت او بالغير لاستعماله على معنى المغايرة او المستعمل بعد تقييده به وكونه غير ما وضعت
له على ما مر وبالجملة هذا احتراز عن اللفظ المستعمل في غير موضوع له في اصطلاح به التخاطب
حقيقة سواء ان يصدق عليه المجاز المستعمل في غيرها وضعت له لكن المعنى جعله لادخال نحو
لفظ الصلاة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجاز فانه وان كان مستعملا فيما وضع له
في اللغة ليس مستعملا فيما وضع له في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب وتبعه من جاء بعده
وعيه نظر لانه داخل في الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له كانه داخل في الكلمة المستعملة
فيما وضعت له وكثير مما يتعلق بهذا التعريف يرشدك اليه ما مر في تعريف الحقيقة فلا
نطول ان يكون ذلك عنه مجازا على وجه يصح مع قرينة عدم ارادته اى ما وضعت له فلا بد
من العلاقة لابد من ملاحظة العلاقة ايضا حتى لو كانت علاقة ولم يلاحظ المستعمل
لم يكن مجازا بل غلطا وقيد الشارح العلاقة بالمعتبر نوعها ولا يبعد ان يقال العلاقة
في الاصطلاح ليست الا المعتبر نوعها والعلاقة بالفتح وتكسر في الاصل الحب اللازم للقلب
او بالفتح في المحبة ونحوها وبالكسر في السوط ونحوه كذا يستفاد من القاموس فخرج الغلط
اشارة الى فائدة قيد على وجه يصح وقد عرفت ما يتعلق به وتذكره هنا عن الاولان كي
يخرج الغلط يخرج مجاز لم تنصب قرينة معينة للمراد منه فانه يستحق الحكم بهذا الوجه لا يصح
لانه لا يدعى انه غير متخصص بقوله على وجه يصح في تعريف المجاز بالتحقق فيه العلاقة ولا يخفى
انه لو قال الكلمة المستعملة في لازم ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب لاستغنى عن قوله
على وجه يصح والكناية بيان لفائدة قوله مع قرينة عدم ارادته وكل منهما اى من الحقيقة والمجاز
المفرد على ما يقتضيه السوق وصرح به المحقق في الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز
خلاف الايضاح لغوي وشرعي وعرفي خاص كالنحو للخاص يسمى الوضعي والمفسر الشبه الى
العرف الخاص وتوجيه العبارة ان الخاص وصف العرف بحال العرف وقس عليه قوله او عرفي
عام ولا حاجة الى تقييد العرفي بالعام كاحتياج العرفي بالخاص لان اذا اطلق العرف يراد

انفرد الى العام وخص الاخص باحتمال ناقلا عن المعنى اللغوي كالنحوي والصرفي والكلامي
والعام بالاصطلاحين ناقلة وقيل ان النحوي مثلا يستعمل الضرب وغيره كما في العرف يستعمل النحوي
وغيره فيحصل احدهما متعينا دون الآخر او خاصا به دون الآخر لا توجيه له ويمكن ان يقال في تحقيقه
ما يكون خاصا في اللفظ الاستعمال في تخصيص امر مخصوص من النحوي انما يضع اللفظ ليستعمل
في تحصيل الغرض بخلاف اللغوي فان نظره في وضع اللفظ ليس على استعمال لتحصيل امر مخصوص
قال الشارح تقسيم الحقيقة الى تلك الاقسام باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح
به التخاطب والاظهر انه يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح به التخاطب كما انه يجوز
تقسيم المجاز باعتبار الواضع فان الوضع معتبر في مفهوم المجاز نظرا باعتبار غير ما وضع له
واعتبار العلاقة بين المعنى المجازي وما وضعت له واعتبار قرينة مانعة عن ارادة
ما وضعت له كما سبق [illegible] اللفظ وعرفا المعنى لان المعنى [illegible] واللفظ [illegible] والمرسل [illegible]
فتح من السبع اي حيوان يصيد و الرجل الشجاع وصلوة للعبادة والدعاء وفعل
للفظ المعهود والحدث ودابة لذي الاربع المعهود الى الحمار والبغل والخيل والانسان
الرهان والمجاز مطلقا سواء كان مفردا او مركبا مرسل ان كانت العلاقة غير المشابهة
لانه غير مقيد بعلاقة واحدة هي المشابهة بل ارسل عن قيد وبين علاقات [illegible] وقيل مرسل
ومطلق عن المبالغة بخلاف الاستعارة وفيه انهم قالوا المجاز مطلقا ابلغ من
الحقيقة لكونه كالدعوى مع البينة والا اي وان لم يكن علاقته غير المشابهة بل
تكون علاقته المشابهة فاستعارة قال الشارح فيما سياتي من قول المص والاستعارة قد تقيد
بالتحقيقية الاستعارة ما كانت علاقته المشابهة اي قصد ان الاطلاق على المعنى المجازي
بسبب تشبيهه بمعناه الحقيقي فاذا اطلق نحو المشفر على شفة الانسان فان اريد تشبيهها
بمشفر الابل في الغلظ فهو استعارة وان اريد اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن
على الانف من غير قصد التشبيه فمجاز مرسل [illegible] والتحقيق انك اذا قلت رأيت مشفر
زيد وقصدت الاستعارة وليس مشفره غليظا فهو [illegible] كالكذب بخلاف ما اذا كان مجازا
مرسلا فالاستعارة [illegible] المجاز فالمرسل والاستعارة لانه لم يوجد مجاز تكون العلاقة
فيه المشابهة وغيرها معا [illegible] الاطلاق [illegible] والاستعارة [illegible]
المشابهة لا غير [illegible] لا وجه لتسمية اقسام المجاز في التقسيم الاول له وكثيرا ما

[illegible] لا بالقياس الى المعنى السابق حتى يكون المعنى السابق [illegible] تطلق الاستعارة
[illegible] على [illegible] مرادا به معناه والراجح ان نفس اللفظ [illegible]
اسم المشبه به والمشبه الاول [illegible] اللفظ المشبه به للمشبه [illegible] المستعار منه [illegible]
وتسمى الاستعارة [illegible] الاطلاق [illegible] عليه فقال
[illegible] المشبه به والمشبه مستعار منه ومستعار له واللفظ [illegible]
باستعمال فيما يقابل [illegible] مستعار لان اللفظ بمنزلة اللباس [illegible]
عارية من المشبه به [illegible]
الاول مستعارا [illegible] استعارة [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] المرسل كاليد في النعمة بالكسر [illegible] والنعمة [illegible] قال المص
لانه من شأنها ان تصدر [illegible] الى المقصود بها ويشترط ان يكون في الكلام
اشارة الى المولى لها فيقال اتسعت ايادي فلان عندي ولا يقال اتسعت اليد في البلد كما
يقال اتسعت النعمة فيه [illegible]
والنعمة [illegible] مجاز [illegible]
النعمة [illegible] والقدرة [illegible]
[illegible] القوة [illegible] الحيوان [illegible] الافعال [illegible]
[illegible] القدرة [illegible] ذكر القدرة [illegible]
[illegible] فاستعمال اليد [illegible]
[illegible] القدرة [illegible] قال المص لان اكثر ما يظهر سلطان القدرة في اليد وبها يكون
البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك من الافعال التي [illegible] القدرة [illegible]
[illegible] العلة [illegible] للنعمة [illegible] العلة المادية والصورية للقدرة [illegible]
[illegible] علاقة السببية والمسببية [illegible] الحقيقة [illegible]
والراوية في المزادة [illegible] الراوية التي [illegible]
[illegible] المزادة [illegible] الطعام [illegible]
[illegible] البعير [illegible] المزادة [illegible]
[illegible] المرسل [illegible] الاستعارة [illegible]

او كان النوعين بتكثير الاشخاص لكن رجا الشيخ تكثير الامثلة بانه جرى على ما قيل ان المجاز يشترط
فيه النقل في الاحاد حتى لا يجوز استعمال مجاز لم يسمع من العرب والصحيح انه يتوقف على سماع
نوع العلاقة حتى لا يجوز التجوز بعلاقة لم يسمع نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط
فيه سماع وقد ذكر تسعة انواع من العلاقة من الانواع الثلاثة والعشرين التي للمجاز المرسل فانهم
ضبطوا انواع العلاقة خمسة وعشرين اثنان للاستعارة المشاكلة [illegible]
اعني ما به الاشتراك غير المشاكل والباقي للمجاز المرسل وفي بعض شروح المختصر ابن الحاجب انها
سبعة وعشرين ذكرناها في رسالتنا المعمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولا اختصار
لا يناسب المختصر كما ذكره ان يستوفي انواع العلاقة لتوقف العصمة من الخطأ في التجوز
على معرفتها وكانه اكتفى بذكر التسعة لانه اختار ان الانواع خمسة كما ضبطها ابن الحاجب الشكل
والوصف والكون عليه والاول والمجاورة الا انه اكتفى عن ذكر المجاورة بتعداد سبعة منها
منها من السببية والمسببية والكلية والجزئية والحالية والمحلية والآلية قال الشارح
اورد التسعة في ما سبق وما لحق لم يكن الا السببية على ما سبقه وذكر ما لك [illegible]
باعتبار ان السابقة سببية تنزيلية ومنها ذكر السببية حقيقية لكن [illegible] قال الشيخ
[illegible] ذكروا ان انواع العلاقة الخمسة وعشرين والعلاقة قد [illegible] التسعة غير ما سبق وانما
[illegible] اورد التسعة من خمسة وعشرين لان السببية منها اعم من التنزيلية والحقيقية والآلات
على خمسة وعشرين والكلام من قوله ومنه وبعض المجاز المرسل في الاعتبار بين تسمية الشيء
باسم جزئه تسامح لانه تسامح اقرب مما وقع في المفتاح حيث قال المجاز المرسل نحو ان يراد
الرجل بالعين فان توجيهه انما يعرف منه عن التعريف الابتدائي وهو من المجاز المرسل كما
او بحذف المضاف من [illegible] وهو تسمية الشيء باسم جزئه وانما ما ذكره الشارح من انه
يعني ان في هذه التسمية مجازا مرسلا [illegible] وتسمية الشيء باسم جزئه انما يصح اذا كان
للجزء مزيد في المعنى الذي قصد بالكل كما اطلق الرقبة على العبد دون غيرها من الاعضاء حتى
لا يصح التعبير عن الرقيب باليد مثلا ولا يبعد ان يقصد بقوله كالعين في الربيئة التنبيه
ايضا والربيئة الطليعة سمي بذلك لان العين اذا كانت لهم طليعة [illegible] وعكسه
كالاصابع وهي جمع اصبع بلغاته التسع لانه مركب من ضرب حركات الهمزة في حركات
الباء ومن لغاتها اصبوع وجمعها اصابيع كذا في القاموس [illegible] لغاتها

التسع

التسع الواضحة من ضرب حركات الهمزة في حركات الباء والعاشرة اصبوع [illegible] كذا
في القاموس وهو اشارة الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في آذانهم من الصواعق [illegible] الاصابع
في الانامل اذ لا يجعل في الاذن الا الانامل [illegible] الجميع على الجميع كما
المشهور اما لو اريد جعل كل منهم اصابعه في آذانه ففيه ذكر الاصابع الخمس وارادة انامل [illegible]
مزيد مبالغة [illegible] جعل جميع الاصابع في الاذن [illegible] وتسميته اي
تسمية الشيء باسم سببه نحو رعينا الغيث اي النبات الذي سببه الغيث او مسببه
لم يقل وعكسه تفننا [illegible] امطرت السماء
نباتا [illegible] ذكر تسمية الشيء باسم سببه او ورد
في الايضاح من امثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان اكل الدم قال الشارح
وقال [illegible] سهو لانه من تسمية المسبب باسم سببه او الدم سبب الدية والعجب انه قال
في تفسيره اي الدية المسببة عن الدم هذا ويمكن توجيه كلامه بجعل الدية داعية
الى [illegible] في سببه [illegible] التفسير لان المعلول من وجه قد يكون علة من وجه آخر
ان الغاية مسببة عن ذي الغاية [illegible] الى بيان مسببية الدية عن الدم يعني
السببية عنه [illegible] فلا عجب [illegible] وتعجب من الشارح ثم تعجب [illegible]
[illegible] الوهاب الفتاح او ما كان عليه اي تسمية الشيء
باسم الشيء الذي كان هو عليه في الزمان الماضي نحو وآتوا اليتامى اموالهم اليتيم والتيمة
في الانسان من لا اب له ما لم يبلغ الحلم وفي البهائم من لا ام له [illegible]
وايتام ويتامى [illegible] اموالهم بعد الحلم [illegible] اليتامى عليهم بعلاقة
انهم كانوا يتامى من قبل او ما يؤول اليه اي تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه ذلك
الشيء في الزمان المستقبل نحو اني اراني اعصر خمرا اي عصيرا يؤول الى الخمر [illegible]
ليس خمرا بعد هو التفسير الكاشف [illegible] كما ذكره [illegible] والبيضاوي وقال الشارح
اي عصيرا يؤول الى الخمر وفيه خفاء لان العصير لا يتعلق بالعصير [illegible]
العصير [illegible] بالعصير ولا [illegible] او محله اي تسمية الشيء باسم محله نحو فليدع
ناديه اي [illegible] او المجلس [illegible] التعبير عن اهل [illegible]
المجلس [illegible] او حاله اي تسمية الشيء باسم حاله فيكون [illegible]

نظائره او حال فيه كما هو الظاهر فيه نحو واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة
الله اي في الجنة التي تحل فيها الرحمة وفي التعبير عن الجنة بالرحمة ولا سيما بكلمة الظرفية فيها
حتى كانها الرحمة نفسها او آلته نحو واجعل لي لسان صدق في الآخرين اي ذكرا
حسنا والتعبير عنه باللسان للدلالة على طلب ذكر لا ينقطع والدلالة على جهرة كما لا ينقطع كلمات
اللسان وخص الآخرين بالتعبير لخفائه فيها فان قلت لا يحمل اللسان على حقيقته
فيكون المعنى واجعل لي لسان صدق في الآخرين ناطقا لي وينفع اللسان بعده انما هو بان يذكر
محاسنه قلت لان نسبة اللسان الى الآخرين بكونه باللام لا يفي بخلاف الذكر فان نسبته
شائعة فيه ويحتمل ان يكون المراد واجعل لي كلاما صادقا ناطقا في الآخرين اي اجعل لي
لسانا ناطقا بالكلمات صادقة ناطقة في الآخرين بان لا ينسى ولا ينقطع ولا يحرف و
ولا يذهب عليك ان العلاقة بتفصيلها معتبرة في الكناية ايضا اذ الفرق بين الكناية والمجاز
عند المص الا بامتناع المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كل من العلاقات
لا يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الفن ان كلا من المجاز والكناية لفظ اريد به لازم معناه
قلت لم يشترط العلاقة ليفيد اللزوم اذ المعتبر اللزوم ولو بانضمام القرينة فلا يتوقف
على العلاقة فان قلت حينئذ لا يحتاج الى ذكر اللزوم وارادة اللازم يتحقق المجاز
والكناية فينبغي ان لا يتوقف على العلاقة قلت ما يشتبه فاجيب انه يعتبر فيهما
فان قلت اذا اكتفى بالعلاقة واللزوم في الجزئية فاوجب الشرط الملزوم في الجزء ان يكون ملزوما
للكل كالرقبة والرأس حتى لم يجوز اطلاق اليد على الانسان قلت العلاقة الجزئية
[illegible] الاطلاق لكن ينبغي ان يعلم ان مرادهم بكون الجزء ملزوما ان يكون ملزوما بالمعنى المعتبر
عند المص في المجاز والحقيقة من كونه متبوعا للكل حتى لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة
ملزومة للانسان لان الانسان لا يوجد بدونها بخلاف اليد فهذا معنى اللزوم عند علماء
البيان فان قلت ما من جزء الا وشانه ان الكل لا يوجد بدونه قلت هذا مشكل وان اجيب
عنه بان المعنى بهذا الوجود ان بعض الاجزاء مما لا يمتنع [illegible] اطلاق اسم الكل عرفا كاليد
فانه مع انتفائها يسمى الشخص انسانا بخلاف الرأس لان العرف يجعل الكل المسمى بالانسان
ما انتفى فيه اليد مثلا لا انه [illegible] اعتباره جزءا يجوز وجود الانسان بدونه واطلق الانسان
[illegible] ان المحقق [illegible] اللزوم [illegible] باللزوم [illegible] فاستعمل

فتنبه

في التصريحية اللزوم بالمعنى السابق في العلاقات ممكن ولا يمتنع القرينة وان كانت
مستلزمة بحسب رتبة التقييد فانه ليس شانها ان تكون قطعية [illegible] بليد والاستعارة
تقييد الحقيقية عدول عن قول السكاكي والاستعارة المصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية
لوجهين اما عن التقسيم الى التقييد فلان التحقيقية قيد القسم لا قسيمه او لا يسمى القسم تحقيقية
الا باستعارة التحقيقية واما عن الاستعارة المصرح بها الى الاستعارة فلان مبنى التحقيقية
تحقق المعنى فتقييد الاستعارة بالتحقيقية يخرج التخييلية لانه عند المص ليس لفظا فلا يكون
تحقق المعنى وكذا الاستعارة بالكناية عنده ونفس التشبيه المضمر في النفس فلا يكون تحقق
المعنى وايضا ما هو الاستعارة التحقيقية الا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلو قال
والاستعارة المصرح بها [illegible] تقييد التحقيقية لا وجه لذلك واشار بلطافة الى ان اطلاقها
على الاستعارة التحقيقية فيكون على اطلاقها [illegible] والعموم [illegible] واعلم ان الاستعارة التخييلية
تخرج بقيد التحقيقية عند السكاكي لان معناها شيء وهمي محض كالمستعرف واما الاستعارة
بالكناية فما خرج من التقييد لان التقييد بالتحقيقية عنده انما يكون الاستعارة المصرح بها مع
[illegible] والاستعارة بالكناية واختلفوا في الاستعارة التحقيقية عند السلف لان اللفظ
المستعار المضمر في النفس فهو محقق المعنى ولا يذهب عليك انه لا يحتاج [illegible] تقييد الاستعارة بالتحقيق
لتقييد المستعار بالتحقيق لان المستعار [illegible] تحقيقيا وكذا الاستعارة بالمعنى المصدري
لان التحقيق معناه بالتحقيق معنى مستعار لها وعبارة المص لا يصح ان يكون الاستعارة
بالمعنى المصدري لكن لا باقول التحقيق معناه [illegible]
قوله لتحقق معناها حسا او عقلا ارجع الى افراد الاستعارة والتقييد [illegible] اللفظ
الاستعارة عنده [illegible] بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية وبين التخييلية و
المكنية عنده واما منهوما عند [illegible] بالاشتراك المعنوي [illegible] الاستخدام والقرينة
[illegible] التعليل على حقيقة [illegible] التحقيقية وهو ان نسبة معنى الاستعارة الى التحقيق
فالحسي كقوله اي قول زهير بن ابي سلمى لدى اسد شاكي السلاح في القاموس شاكي
السلاح بتشديد الكاف وسائكه وشوكه [illegible] حديدة [illegible] السلاح
[illegible] السلاح [illegible] وشاكه السلاح [illegible] حديدة [illegible] شاكي السلاح
اي تام السلاح [illegible] مقذف [illegible] في القاموس [illegible]

بالعجم شيئا اي جسيم يشبل حوفسر الشارح بالشجاع اي جري به في الوجه [illegible] التامه لبد
تعلب جمع لبدة وهو الشعر المتراكم بين كتفي الاسد ويقال للاسد ذو لبدة وفي المثل هو
امنع من لبدة الاسد اظفاره جمع ظفر لم تقلم التقليم مبالغة القلم وهو القطع [illegible]
ان يجعل المبالغة راجعة الى النفي ولا يجعل النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تعالى وما انا
بظلام للعبيد وتقليم كناية عن الضعف وفي حواشي الكشاف فلان مقلم الاظفار اي ضعيف
وفي الصحاح مبالغات جعلها البدر فكانه لسوادا والاكونه الاسد الالبدة واحدة وتحقق
اللبد فيه كما يفيده تقديم الظرف والمبالغة في نفي الضعف والعطف مثل قوله تعالى اهدنا
الصراط المستقيم اي الدين الحق يوصف الدين بطريق الشتمال على الاحكام المطابقة
او للوجه الكلام المطابق والدين امر محقق عقلا وفي التعبير عنه بالصراط طلب الهداية
التي يجعله كالمحسوس وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع انه
من اللباس عند الحمل على التخييل وان يحتمل عندي ان يحمل على التحقيق وهو ان
يستعار لما يلتبس الانسان عند جوعه من انتقاع اللون وتغيره ورثاثة هيأته
والمراد بقوله يحتمل الاحتمال الذي يساوي احتمال التخييل وبناء على كونه الظاهر والا [illegible]
لا ينافي الظاهر وههنا بحثان احدهما ما ذكره الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان
الحمل على التحقيق مما ذكره الزمخشري حيث قال الشبه ما غشي الانسان والتبس به من
الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس الا انه يحمل على انه يريد بالحوادث الضرر [illegible]
فيكون الاستعارة عقلية وان يريد انتقاع اللون ورثاثة الهيئة فتكون حسية كما ذكره
السكاكي فلا يكون من عند السكاكي وهذا البحث مما ذكره الايضاح الا انه قال ظاهر كلام
الزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي انها حسية والشارح خالف معه بان كلام الزمخشري
محتمل وكلام السكاكي نص وان كان الحق معه في الاول لكن ليس في البعد لجواز ان
يحمل ذكر انتقاع اللون ورثاثة الهيئة في كلام السكاكي على سبيل التمثيل والاظهر ان مراد
الزمخشري بالحوادث ما يعم الكل ولا يختص بشيء من الحسي والعقلي ويمكن دفع ما اورده
الشارح بان السكاكي اراد جمهور الاصحاب فلم يرد بقوله عندي تخصيص الاحتمال بنفسه
بل انه على خلاف جمهور الاصحاب موافق للزمخشري على انه يمكن ان لا يريد بالحمل ما عليه او
اهماله بل الحمل عندي وثانيهما ما ذكره السيد السند ان احتمال التخييل [illegible] لا اله [illegible]

جلاقة

بلاغة القرآن فاق الجوع اذ الشبه بشخص صفات حجة فيما هو بصدده ولا بد وان يثبت له
من لوازمه ما له دخل في الاضرار دون اللباس الذي لا مدخل له فيه هذا ويمكن دفعه بان
لباس الشخص ما يبرز فيه فلما شبه الجوع بشخص اثبت اللباس بمعنى ما برز فيه لا مطلق ما
يكسوه فاذا علم لباس الجوع عبارة عن ابرازها في موضع الجوع وفيه فائدة انها تبلغ
بالجوع في الغاية حتى كانها نفس الجوع وبارزة في لباسه خاصة في موضعه ولا انه تحقق
بحيث يمنع من بيانه حرف الاستثناء فلا يحتاج الى خروج المفتاح عن ارادة التمام وعلى
تم تقصور الاستعارة بما مر الا انه ذكر بعضه في الايضاح هنا تعريفا له فقال فالاستعارة
ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له والمراد بمعناه ما عني به اي ما استعمل فيه فلم يتناول ما
استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه به نحو زيد اسد ورايت زيدا اسدا لا شبيه
الشيء بنفسه ولا المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة
وغيرها والمجاز لا يكون مستعملا فيما وضع له هذا وعند افاد بهذا التعريف ان اللفظ لا يستعار
من المعنى المجازي وان كان مشهورا فيه عرفا في قولنا لا استعارة تشبيه الشيء بنفسه نظر لانه
لا يتم في الالفاظ المشتركة لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له يجب فيه ان يكون معناه
غير الموضوع له للزوم تشبيه الشيء بنفسه لانه لا يلزم فيه ذلك لتعدد ما وضع له وان اخرج
الاسد في الامثلة المذكورة عن التعريف مبني على ما استقر فيه رايهم ان المراد بقولنا الاسد
دعوى الاندراج في حقيقة مفهوم الاسد ليتوسل بها الى المبالغة في التشبيه فان تم تم
والا فلا ولا يخفى ما ذكره الشارح ان الاظهر ان اسدا في زيد اسد مستعمل فيما وضع له
بل هو مستعمل في رجل شجاع فيكون مجازا او استعارة اذ اصله زيد رجل شجاع كالاسد
فحذف واستعير الشبه به في معناه فيكون استعارة عنادا اذ لا يجوز ان يكون زيد اسدا محالا
وهذا التوجيه فليس لا احد ان ينكره لانه لا يقصد به ما تقدم ما تحرز عنه هو الاسد بهذا
المعنى وانما ذكره السيد من الاتحاد مع الوهم فان الفرق بين قولنا مررت بالحيوان الشجاع واسد
زيد وبين قولنا شيء اسد زيد يكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى ذات ما حمل
على زيد وفي الثاني الى زيد فلا ينفع لانه من قول ان زيدا اسد بمعنى زيد رجل شجاع فقوله
شيء اسد زيد بمعناه مررت بالحيوان شيء اسد زيد فلا يفيد تنبيها على الفارسي بالمعنى شيئا
والعجب منه انه قال انا انزلنا زيدا منزلة اخر فقصد به المفهوم ولا يعني الرجوع اليه ولا فائدة

اذا كان الثاني [illegible] خبره للموافقة ووضع [illegible] والفرق الى التقديم والتاخير لانه [illegible] زيد
شيء ليست لا يحتمل الا التشبيه ذات [illegible] الا اذا ذكر [illegible] اشبه [illegible]
التقديم [illegible] احتمال رجوع التشبيه الى زيد بحاله نعم لا ينكر [illegible] ما قال المحشي
زيد الاسد لم يحسن تقدير الاداة لان الظاهر [illegible] حمل الاسد عليه [illegible] مبالغة فلو
قدرت فاتت المبالغة بخلاف ما اذا قلت زيد الاسد فههنا ثلاث مراتب الاولى [illegible]
بالاداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد الاسد الثانية [illegible]
كزيد اسد الثالثة جعل اندراجه تحت [illegible] فالاولى تشبيه اتفاقا والثالثة
استعارة اتفاقا واما الثانية فقد ترقت عن مرتبة صريح التشبيه حيث سيق الكلام ظاهرا
لكونه فردا منه لكن القصد حقيقة الا اثبات الشبه بطريق المبالغة ويجوز تقدير الاداة نظرا [illegible]
وان لم يحسن نظرا الى الظاهر ولا ينقضي [illegible] بالاستعارة [illegible]
والطلق عليه [illegible] بهذا الاسم اولى لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما ومن سماها استعارة
[illegible] التشبيه [illegible] عن حقيقة التشبيه [illegible] الاستعارة [illegible]
ايضا [illegible] الاحتياج [illegible] التشبيه
بالاستعارة [illegible] بالكناية [illegible]
[illegible] الشجاعة [illegible] المشبه لفظا وتقديرا [illegible]
عليه [illegible] استعارة [illegible] رايت رجلا كالاسد
في الشجاعة قال الشاعر [illegible] بدور [illegible]
[illegible] البدر [illegible]
[illegible] التشبيه
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] المشبه [illegible]
[illegible] استعارة [illegible]
الاسد في الشجاعة [illegible] الاستعارة في كلام العرب [illegible]
[illegible] الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر [illegible]

بيان للخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود [illegible] بسواد الليل [illegible]
الخيط الابيض [illegible] بالفجر [illegible] التشبيه [illegible] الكلام
[illegible] البيان [illegible] الخيط الابيض استعارة لان استعمال الخيط الابيض
في الفجر [illegible] جنس الخيط الابيض [illegible] المراد بالخيط الابيض
[illegible] المتعارف [illegible] ومن علامات الاستعارة
التي ذكرها الشارح [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] في التشبيه [illegible]
في التجريد ايضا [illegible] شجاعا
ولما كان في تقسيم المجاز الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة مجاز لغوي
[illegible] التقسيم [illegible]
فقال وقيل انها اي الاستعارة مجاز عقلي [illegible] المشبه به [illegible]
[illegible] من اللغة [illegible] مجاز لغويا [illegible]
[illegible] في توضيح [illegible]
[illegible] من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه [illegible]
المطلوب [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] الشيء [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible] التقدير [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] المشبه به [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] الاحتمالات [illegible]
[illegible] للمشبه [illegible]
كونه مجازا لغويا [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] القرينة [illegible]
[illegible]

ـه اللفظ في غير ما استعمل فيه ومن اشتبه عليه اطلاق العام على الخاص لا باعتبار خصوصه
بل بخصوصه ظن انه مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه فلا
انه اعتراضه مما يتعجب منه لان الدلالة المعتبرة في المجاز تشمل الدلالة بمعونة القرينة
وفيه بحث لانه لا يجوز ان لا يكون نعم صادقة مجازا في معاني [illegible] من قال اكرمت زيدا
بان يكون نعم صادقة باعتبار الخارج على الكرام بالقرينة ويكون القرينة معينة للعام
المستعمل بعمومه نعم انه لا يوجد من قسم المجاز ما يكون عاما مستعملا في الخاص اذ لا يوجد
في العام قرينة صارفة عن المعنى الموضوع له اذ كل ما تظنه قرينة صارفة يحتمل ان يكون قرينة
لوقوع العام على الخاص ويكون العام معها مستعملا في عمومه فلا يكون قرينة صارفة
وقيل انها مجاز عقلي لا بمعنى اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له بتأول
بل بمعنى ان التصرف في امر عقلي لا لغوي وبهذا المعنى مدار النزاع فلا [illegible] ينكر
[illegible] يجعل مجازا لغويا بهذا الادعاء ولهذا تردد قول الشيخ عبد القاهر في كونه مجازا
لغويا وبيان كونه مجازا عقليا فتارة اطلق عليه المجاز اللغوي وتارة المجاز العقلي [illegible]
حقيقة الامر عليه فانه لا يتوهم نشأته ذلك بل التنبيه على انها ليست بمجرد نقل اسم
بل فيه اعمال عقل لانها لما لم تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به
بان جعل الرجل الشجاع فردا من افراد الاسد كان جوابا لما استعمل فيما وضعت
متعلق بالاستعمال فلا حاجة الى ما في الشرح [illegible] من تقدير استعملت فيما وضعت له [illegible]
المستعمل في مفهومه الحقيقي وسراية الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسرايته الى سائر افراده الحقيقية
بناء على احاطته برجل التحقيقية الادعاء المذكور ولا يخفى ان مجرد ادعاء الدخول يكفي في كونه
الا حقيقة سواء كان الدخول بدعوى ان الاسد موضوع متعارف بجوهر ماله الهيكل المخصوص
وغير متعارف هو الرجل الشجاع او بدعوى ثبوت الهيكل المخصوص لزيد فقول الشارح في شرح
التنقيح ان جعله مجازا عقليا مبني على اعتبار جزئه [illegible] دعوى الهيكل المخصوص للرجل الشجاع
والمصنف خلافه وبه دعوى فرد غير متعارف لمفهومه [illegible] قال المصنف والدليل عليه
الا انه لولا ذلك لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كانت استعارة لكانت الاعلام
المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة
في اطلاق الاسم المجرد عاريا عن معناه ولما صح ان يقال لمن قال رأيت اسدا انه جعله اسدا

كما انه

كما لا يقال لمن سمى ولده اسدا انه جعله اسدا اذ لا يقال جعله [illegible] الا لمن كان معه
صبي [illegible] وقصد اثبات صفة الشيء حقا لا يقال جعله اميرا الا وقد اثبت له صفة الامارة وهذا
وفي النسبة قول انه لا يلزم من انتفاء الادعاء ان يكون مجرد نقل الاسم استعارة بل النقل
لشبهة العلاقة [illegible] مجرد وضع المنقول اليه وفي الوجه الثاني ان الاستعارة ابلغ من الحقيقة بمجرد
انه تجوز به عوض الشيء ببينة كما في سائر المجازات على ما سيأتي ولا ادعاء ودليل آخر وهو ان
لولا ذلك لما امتنع استعارة العلم ولهذا اي ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه بعد ادعاء دخوله
في جنس المشبه به صح التعجب في قوله اي قول ابي الفضل ابن العميد في غلام قام على راسه
يظلله قامت تظللني اي تظلني من الشمس في الشرح [illegible] الظل على من الشمس لا يعجب
عندنا في جزئه او افراده من الشمس نفس الغلام [illegible] حاصلا من الشمس [illegible]
[illegible] لقوله شمس تظللني من الشمس نفس اعز علي من نفسي الاضافة الى ياء المتكلم
او نفس [illegible] كسرة [illegible] الشمس [illegible] ابلغ [illegible] قامت تظللني ومن عجب
شمس تظللني من الشمس [illegible] فلولا انه ادعى له معنى الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب معنى
اذ لا تعجب في ان يظلل انسان حسن الوجه انسانا آخر وفيه نظر لانه يجوز ان يكون التعجب
من [illegible] في الحسن وجه الشمس او من انتفاء [illegible] والنهي عنه
اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته اي ثوب لاق البدن قد زر ازراره
على القمر فان الادعاء [illegible] حقيقيا لكان النهي عن التعجب معنى لان الكتان [illegible] اليه
البلى بسبب ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالقمر في الحسن ورد بان
الادعاء لا يقتضي كونها مستعملة فيما وضعت له لانه ادعى دخوله تحت مفهومه
وقيامه لو وجب كونها حقيقة [illegible] لا ضرورة في [illegible] فهو دعوى كونه
مجاز عقلي لا يتوقف على تحقق الادعاء او الاستعمال فيما وضعت له بل يكفي فيه [illegible]
ان لا يكون الاسد مستعملا في مفهومه ويكون واقعا على الرجل الشجاع لادعاء انه من افراده
كالسبع والجواب ان يقال استعمال الاسد في مفهومه لا يوجب شموله للرجل الشجاع وكونه
للحكم كما في افراده [illegible] ويمكن ان يقال اذا قلت رأيت اسدا وحكمت برؤية
حيوان شجاع يمكن فيه طريقان احدهما ان يجعل الاسد مستعملا في مفهوم الرجل الشجاع [illegible]
ان استعمل فيما وضع له الاسد ويجعل مفهوم الاسد آلة لملاحظة الرجل الشجاع [illegible]

تجوزا اصلا في التركيب التقييدي الحاصل من نسبة مفهوم الاسد عنوانا الى الشيء [illegible]
التركيب بين الرجل الشجاع ومفهوم الاسد مبنيا على التجوز العقلي وان كان تقييديا
فلا يكون هناك مجاز لغوي [illegible] انه لا يجوز لغة في قولك نهاره صائم فتحقق القول بانه
ليس هناك عقلي وكان اكثر الناس [illegible] وعبارة الاستدلال اشار الى جواب التعجب والنهي
بحيث لا يقتضي ارادة المعنى الحقيقي فقال واما التعجب والنهي عنه فللبناء على تناسي
التشبيه قضاء لحق المبالغة ودلالة على ان المشبه بحيث لا يتميز عن المشبه به اصلا حتى ان
كل ما يترتب على المشبه به يترتب عليه ولا يخفى ان الكلام قد تم بدونه اذ التعجب والنهي عنه لم
يجعلا دليلين على كونها مستعملة [illegible] بل استدل بهما على الادعاء [illegible] الادعاء
و[illegible] ان كون الاستعارة مستعملة في [illegible] التحقيق فلا حاجة الى المناقشة في كون التعجب
والنهي مبنيين على الادعاء [illegible] مبنيين عليه [illegible] اللغوي ولا فائدة [illegible]
[illegible] كذب [illegible] لا يجب ان لا يقع في القرآن وكلام الرسول اشار الى انها تفارقه فقال
والاستعارة اي التي تتضمن الاستعارة من دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به تفارق
الكذب والالتباس بوجهين بالبناء اي بسبب بناء الاستعارة اي ما يتضمنه على
التاويل والعرف [illegible] الدعوى [illegible] ان يجعل افراد الاسد
قسمين متعارفا وغير متعارف [illegible] الصورة التي يتوسل بها الى [illegible]
التشبيه والكذب [illegible] عدم الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب جعل الافراد [illegible]
ليحصل [illegible] وهو الكذب ونصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر اذ لا يجامع
الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التاويل [illegible] عن الكذب بوجهين [illegible]
الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكذب [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] الاشتباه [illegible] الكذب [illegible]
[illegible] عن الكذب المفارقة [illegible]
ما قصد من المبالغة [illegible] التشبيه [illegible] في هذا المقام كلام [illegible]
احسن تحرير [illegible] التطويل [illegible] قال والاستعارة
لبناء الدعوى فيها على التاويل تفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها [illegible] عن التاويل
وتفارق الكذب بنصب القرينة [illegible] عن اجراء الكلام على ظاهره فان الكاذب لا ينصب

ولا

ولا [illegible] وان [illegible] وجه [illegible] ما يقول الكاذب [illegible]
[illegible] الباطل والكذب [illegible] باعتبار [illegible]
الواقع [illegible] الباطل [illegible] الواقع في الكذب كان الفرق بين الاستعارة والكذب [illegible]
عن ذكر الباطل [illegible] الكذب [illegible] ثبوت التخصيص [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] بمفارقة الباطل ونصب القرينة بمفارقة الكذب [illegible]
[illegible] الباطل [illegible] الكذب
[illegible] التخصيص [illegible] الاشارة الى [illegible] الباطل [illegible]
عن [illegible] نصب القرينة [illegible] الكذب [illegible] التاويل [illegible]
[illegible] نصب القرينة [illegible] والاغلاق [illegible] هو المقصود
[illegible] التخصيص [illegible] الاستدلال [illegible]
[illegible] ولا تكون علما قال الشارح في شرح المفتاح [illegible]
[illegible] والاسد [illegible] علم الجنس [illegible]
[illegible] القول [illegible] علم الجنس [illegible] اسم الجنس [illegible]
الاستعارة الاصلية [illegible] والاستعارة تفارق
الكذب عطف [illegible] عطفا على قوله تفارق [illegible]
[illegible] وبناء الاستعارة على جعل المستعار [illegible]
[illegible] متعارفا وغير متعارف [illegible] للعلم مفهوم كلي [illegible]
امتنع [illegible] والامتناع [illegible] المستعار [illegible]
[illegible] العلم [illegible] استعار [illegible] بين معناه [illegible]
[illegible] التعيين ونحوه من العوارض التي لا [illegible] الاستعارة [illegible]
نوع وصفية [illegible] الوصف [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] الموصوف [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] الموضوع له [illegible] متعارفا والمستعار [illegible]
[illegible] متعارف [illegible] الاستعمال [illegible] استعمال [illegible]
[illegible] بتاويل [illegible] الشارح [illegible] في التلويح [illegible]

ان الاستعارة تقتضي وجود لازم مشهور للمشبه به فيه اختصاص بالمشبه به فلذا وجب ذكر [illegible]

مدلول الاسم سواء كان علماً او غيره علم جاز استعارته والا فلا [illegible] الاول

فلا يكن [illegible] انه لا يكون حاتم الا [illegible] المشتهر بوصف لانه لا بد للاستعارة من وجه [illegible]

[illegible] اختصاص بالمشبه به لانا نقول قد حصل الحق بهذا الكلام [illegible]

[illegible] ان الاختصاص [illegible] الوصفية بهذا النحو بالعلم [illegible] اسم جنس [illegible] الاول

وصفية واشتهارها بصفة بخلاف العلم فانه [illegible] وذلك فلذا اشترطت في العلم [illegible]

اسم الجنس كحاتم اسم فاعل من الحتم [illegible] جعل اسماً لحاتم بن عبد الله بن الحشرج

الطائي المعلم في الكرم ومادر اسم فاعل من مدر [illegible] صار اسماً لمخارق الذي [illegible] لئيم

[illegible]

[illegible]

وجعلها على رؤوس الاقران وجعل النجائب مقرونة بعدد الانامل مع تخيير مقام الرمح فان في
تمليح النظم بمقام الرمح بجعل المزدوج بالاصابع فالتفسير بالانامل وترك تخيير مقام المدرج
بعرش الذم وهي اي الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة وباعتبار
اللفظ وباعتبار آخر قوله وباعتبار آخر الاضافة اي باعتبار امر آخر بعد ما عارضه [illegible] شيئا من
الطرفين وعدم ما فيكون على نحو اعتبار نظائره ويوافقه عبارة الايضاح هنا بدل قوله باعتبار
آخر باعتبار امر خارج عن ذلك كله فيما بعد واما باعتبار الجامع والتشابه [illegible] قوله
المصنف فيما بعد وباعتبار آخر تركيبا توضيحا فغيره وباعتبار آخر غير الاعتبارات السابقة
باعتبار الطرفين اي طرفي الاستعارة فيه مسامحة اي طرفي التشبيه وقوله فيما بعد المستعار
اسم المعدوم للموجود يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المصدر وقوله ومنها التهكمية
والتمليحية وهما ما استعمل في ضده يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المستعار
وكلاهما [illegible] علاقة الاستعارة بالمعنيين سيان في هذه التقسيمات قسمان لان اجتماعهما
اي الطرفين في شيء اما ممكن نحو احييناه في قوله ومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه
استعارة الاحياء من معناه الحقيقي وهو جعل الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق
يوصل الى المطلوب قال المحقق الهداية والحيوة لا شك في جواز اجتماعهما في شيء قال الشارح
والاولى انه يقال الاحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء وفيه بحث لانه يجوز ان يكون
اعتبار [illegible] ان لا يجعل استعارة الاماتة للاحياء [illegible] لعدم امكان اجتماع الموت والحياة
فيه للنص بما ذكره [illegible] امكان الاجتماع ولتسم وفاقية اي المنسوبة الى الوفاق بمعنى الموافقة
واما ممتنع كاستعارة الميت في الآية للضال اذ لا يجتمع الموت مع الضلال ولهذا قال نحو
احييناه في ومن كان ميتا فاحييناه وكاستعارة اسم المعدوم للموجود المعدوم نفعه
اي نفعه بالنفع ولا يتوقف ذلك على عدم نفعه اصلا بل يكفي الاستعارة [illegible] في امر غير النافع
[illegible] امر آخر باعتبار عدم نفعه قال المصنف ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان
استعارة اسم الاشد للاضعف اولى فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان اولى بان يستعار
له اسم الميت ولما كان الادراك اقدم من الفعل لكونه خاصية للحيوان لتوقف الفعل
[illegible] بواسطة الارادة على الادراك كان الاقل علما اولى باسم الميت او الجماد من الاقل
قوة [illegible] الاشد [illegible] الحيوان [illegible] للموت

فكل

فكلامين كان اكثر علما او اشرف [illegible] كان اولى بان يقال له حي [illegible] كلامه قال الشارح
ولا يخفى حسن احتمال ارادة الضدين القابلين للشدة والضعف كالعلم والجهل والقدرة
والعجز فلم يستعمل اسم احدهما للآخر بل المقصود انه اذا اطلق اسم احد الضدين على الآخر باعتبار
معنى قابل للشدة والضعف يتحقق [illegible] كلما كان المعنى فيه اشد كان الاطلاق [illegible] على الآخر
والعبارة غير وافية بذلك وهنا اقول [illegible] يمكن في العبارة المغفلة عن حقيقة الكلام
[illegible] التشكيك بالاشدية انما يكون [illegible] في البعض اكثر من بعض [illegible] الضدين فيما
نحن فيه الموت والحياة [illegible] التشكيك باعتبار الاشدية في البعض التي [illegible]
[illegible] فذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة في الشدة والضعف [illegible]
الحي في العلم والقوة [illegible] كان اقل علما واضعف قوة كان الحياة فيه اضعف [illegible] اسم
الميت اولى لان الميت اسم للمتصف بالموت لانه دال على الثبوت دون الحدوث [illegible]
اولى بمن الاقل قوة [illegible] كان العلم فيه اكثر [illegible] القوة فيه ازيد كان باسم الحي اولى [illegible]
اكثر علما اولى من ازيد قوة [illegible] احق [illegible] ودع التشكيك [illegible] عن تحقيق المقام
[illegible] مستفيضة من موجبة الكلام ولتسم هذه الاستعارة عنادية [illegible]
[illegible] طرفيه الآخر ومنها اي من العنادية الاستعارة التهكمية والتمليحية وهما
ما استعمل اي الاستعارة التي استعملت في ضده اي ضد معناها الحقيقي او نقيضه
[illegible] بتنزيل التضاد [illegible] منزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم نحو فبشرهم
بعذاب اليم اي انذرهم استعيرت البشارة التي هي الاخبار بما يظهر سرورا في المخبر له للانذار
الذي هو ضده بادخال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهكم [illegible] توجيهات [illegible]
[illegible] الرحمة صلى الله عليه [illegible] تشبيه التبشير في انشراح صدره [illegible]
[illegible] عند الاستعارة التبشير للانذار بجامع كونهما [illegible]
[illegible] في استماع [illegible] التبشير [illegible] فالاستعارة
بجامع [illegible] العذاب الاليم [illegible]
فيه [illegible] التبشير [illegible]
للتبشير وباعتبار الجامع [illegible]
[illegible]

قسمين لأنه إما داخل في مفهوم الطرفين لم يستغن عن هذا التقسيم للاستعارة بما
تقدم في أن وجه التشبيه إما داخل في مفهوم الطرفين أو خارج عنه لأن كل تشبيه لا يكون استعارة
علاوة وجوب كون الجامع أخص بالمشبه به يوهم امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما تقرر أن
الذاتي لا يتفاوت في الأفراد ووجه صحته أن ما تقرر إنما هو في ذاتيات الماهيات الحقيقية
دون المفهومات الاعتبارية نحو قوله عم خير الناس رجل ممسك بعنان فرسه كلما
سمع هيعة أي صيحة يفزع منها أو صوتا يخاف منه عدوه طار إليها أي عدا وطار إلى الرجل يعني في
أي طار فرسه بسبب إليها وتتمة الحديث أو رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت يعني
خير الناس رجل أخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد أو رجل اعتزل الناس وسكن في رأس
جبل في غنم قليل يقنع بها ويشتغل بالعبادة حتى يموت استعار الطيران للعدو أي الفرس
والجامع داخل في مفهومهما فإن الجامع بين العدو والطيران قطع المسافة بسرعة
وهو داخل فيهما أي الطيران قطع المسافة بسرعة بالجناح والعدو قطعها بالأقدام
بسرعة أو الأول قطع المسافة في الهواء والثاني قطعها في الأرض واعترض عليه الشارح
بأن السرعة غير داخلة في مفهوم الطيران بل هو قطع المسافة بالجناح غايته أنه في الأكثر بسرعة
قال الشيخ فرق بين العدو والطيران والانسان والأسد فإن الأولين من جنس واحد وهو
المرور وقطع المسافة فيه وأما الاختلاف بالسرعة لأنه ما يقبل الشدة والضعف وذلك
لا يوجب اختلافا في الجنس بخلاف الأسد والانسان فحصل بين الاستعارة تقسيم آخر وهو أن
الطرفين إما من جنس واحد أو من جنسين لكن في صحة الاختلاف في السرعة بين جعلها
باب الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر فيما سبق أو غير داخل عطف على قوله داخل أي غير
الداخل في مفهومهما يحتمل أن يكون داخلا في مفهوم أحدهما كما في تشبيه العدو بالطيران في
قطع المسافة بسرعة فإنه داخل في مفهوم العدو دون الطيران كما حققه وفيه خلاف بين
تقسيم التشبيه باعتبار دخول وجه الشبه وخروجه وبين تقسيم الاستعارة فيما في تقسيم التشبيه
وجه الشبه إما غير خارج عن حقيقة الطرفين أو خارج عنهما فجعل الخارج عن أحد الطرفين في حكم
القسم الأول وهنا جعل الداخل في القسم الثاني فجعلوا الداخلية ما جعل الداخل في الطرفين
في أمر الداخل في أحدهما داخلا ... والشارح عدل عنه إلى التمثيل باستعارة الطيران للعدو
كما عرفت من الاستعارة ... بالشيخ ... الشيء عن خارج في جميع الطرفين ... أي الأسد

موضع

وهو في الحيوان المخصوص والشجاع وصف له واستعار الأسد للرجل الموصوف بالشجاع فهو وصف
خارج عنه ولا تغرنك ما قال الشيخ في أسرار البلاغة من أن الأسد موضوع للشجاع لكن في تلك
الهيئة المخصوصة لا للشجاعة وحدها وأيضا تقسيم آخر للاستعارة باعتبار الجامع وهو
أنها إما عامية مبتذلة وهي المبتذلة لظهور الجامع فيها نحو رأيت أسدا يرمي
أو خاصية منسوبة إلى الخاصة وهي الغريبة أي البعيدة عن العامة أو من كان في حكم العامة
للخاصة بعد كونها أبعد منه بشيء مع والغرابة قد تكون في نفس التشبيه كما في قوله في وصف الفرس
بحسن مشيته أنه في نجابة الملك يعقد عنانه بعقد ... القربوس ... والتي عنانه في قربوس
سرجه وتركه حتى يعود إليه وإذا احتبى قربوسه أي قربوس سرجه بعنانه ولا تشكل الآن
الفارس ... العنان المعقد الذي بإلقائه القربوس السرج
كما في عبارة المفتاح حيث قال قربوسه ... مقدم سرجه وفي الحديث القربوس للسرج
بمنزلة الركبة للراكب علك الشكيم المحبوس الحديدة المعترضة في فم الفرس إلى الأطراف
الأخير يعني إلى أطراف ... يقال ... حيث قال يقف مكانه وأجلته
طال ... كل ... عليه ... فيما أرى رجلا في
... وكذا ... بأنه مطاوع ... الشفقة ... حال ... في الأرض
... فرسه كلما فيها شبه ... ووقوع العنان في القربوس ممتدا إلى جانب
فم الفرس بهيئة وقوع الثوب في ركبة المحتبي ممتدا إلى جانبي ظهره فاستعار له
الاحتباء وهو أن يجمع الرجل ظهره وساقيه بثوب أو غيره على تلك الهيئة وقد تحصل
الغرابة بتصرف في العامية كما في قوله ولما قضينا من منى كل حاجة ومسح
بالأركان من هو ماسح وشدت على دهم المهارى رحالنا ولم ينظر الغادي الذي هو رائح
أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا وسالت بأعناق المطي الأباطح
التشبيه ... بالمهارى ... جمع ... وهي الناقة المنسوبة إلى مهرة بن
حيدان بطن من قضاعة ... الأباطح جمع أبطح وهو مسيل الماء فيه دقاق الحصى والمنظور
... الاستعارة ... فرغنا عن ... منا ... البيت عنه
... وشددنا الرحال ... وأخذنا ... الغادي الذي هو رائح
لاشتغالنا ... الأحاديث وأخذنا ... في سرعة السير ... الاستعارة ... السير

الشيء في غاية السرعة [illegible] والتشبيه فيه ظاهر عامي لكن قد تصرف فيه بما افاد اللطف
والغرابة اذ اسند الفعل اعني سالت الى الاباطح دون المطي واعناقها حتى افاد [illegible]
ان الاباطح سالت [illegible] من الابل [illegible] فانه انما يسند الجريان الى النهر او المسيل من الماء
بحيث لا يتميز من الماء وادخل الاعناق في السير حيث جعلت الاباطح سائلة [illegible]
فبفعل الاعناق سائلة اشارة الى ان سرعة سير الابل وبطؤه انما يظهران غالبا في الاعناق
وتتبين امرهما فيه وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتتبعها في الثقل والخفة [illegible]
بهذا المقام ولا يخفى ان النهاية من السيل [illegible] من الفوق لجعل الاعناق
كالقوة [illegible] بكل طرف [illegible] يسهل عليها [illegible] بالجملة
مستبق التصرف [illegible] مبلغ التشبيه [illegible] حمل التشبيه
[illegible] لما يتحصل [illegible] تشبيه السير بالسيل في السرعة [illegible] بالاول
[illegible] بالسيل في الاتصال والكثرة والسرعة وتشبيه اعناقها المرتفعة
بما يجري على السيل ولا يخفى ان هذا التشبيه مركب مبتدع في غاية الدقة [illegible] بالاباطح
الطرق ليكون من تشبيه الطرق بالاباطح بعد تشبيه السير بالسيل في السرعة فيكتنف تشبيه
السير بالسيل بضم تشبيه الطرق بالاباطح اليه دقة وخصوصا قال المحقق [illegible]
الجمع [illegible] استعارات [illegible] كما في قول امرئ القيس وليل
كموج البحر ارخى سدوله علي بانواع الهموم ليبتلي فقلت له لما تمطى بصلبه واردف
اعجازا وناء بكلكل الا ايها الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل
[illegible] بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به [illegible] بشيء [illegible]
[illegible] لا يجعل له اعجازا يردف بعضها بعضا [illegible] بالثقل [illegible]
والشدة والمشقة [illegible] فاستعار له كلكلا [illegible] كلامه فقال [illegible]
ان هذا من قبيل الاستعارة بالكناية كاليد للشمال [illegible] من الاستعارة المصرحة
ولا يخفى ان التقسيم [illegible] تجري في الاستعارة بالكناية [illegible]
الجامع [illegible] الاستعارة بالكناية في الليل [illegible] تشبيه [illegible]
باعتبار [illegible] استعارات تخييلية فيكون البيت [illegible]
[illegible] هذا [illegible] الاستعارة [illegible] المستعار له [illegible]

والجامع

والجامع ستة اقسام لان الاستعارة [illegible] اما ان يكون طرفاها حسيين او [illegible]
اما عقليين او مختلفين [illegible] اقسام [illegible] والاستعارة التي طرفاها حسيان [illegible]
او عقلي [illegible] او مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي [illegible] اقسام [illegible]
[illegible] ولا يخفى ان الاستعارة [illegible] ينبغي ان لا يجوز عند من لا يجوز تشبيه المحسوس [illegible]
[illegible] وقوعه في القرآن [illegible] باعتبار الثلاثة [illegible]
تقسيم باعتبار الطرفين وهو ان الطرفين اما حسيان او عقليان او مختلفان وتقسيم باعتبار الجامع
[illegible] الاستعارة [illegible] اما حسي او عقلي او مختلف [illegible]
باعتبار الثلاثة [illegible] ولا يخفى [illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] التقسيم [illegible]
[illegible] باعتبار [illegible] حسي [illegible] عقلي [illegible]
الاقسام ستة [illegible] الاستدلال عليه بقوله لان الطرفين ان كانا حسيين
فالجامع اما حسي نحو فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار [illegible] صوت البقر [illegible]
[illegible] فان المستعار منه [illegible] والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله [illegible]
[illegible] مما يزين [illegible]
[illegible] التي [illegible] الثياب [illegible]
والجامع الشكل [illegible] والجامع حسي [illegible] بالبصر [illegible] بالسمع [illegible]
الاية استعارة [illegible] لم يكن [illegible]
صورت البقر [illegible] الجسد [illegible] الجمل [illegible]
[illegible] الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible] التشبيه [illegible] ان يكون
الاستعارة [illegible] التشبيه [illegible] المشبه [illegible] التشبيه
[illegible] المشبه [illegible]
[illegible] الاستعارة
[illegible] والجامع [illegible] الطرفان [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]

الشارة والبياض والانارة وهذه استعارة بالكناية ولا امتناع في الاستعارة التحقيقية على [illegible]
من السكاكي لانه لا مدخل في الاستعارة مطلقا والغاية تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال
النار في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه فهذه استعارة تصريحية لكن الجامع فيها عقلي وهذا
وجه جليا لان السرعة والانبساط حسية وتعذر التلافي عقلي فالجامع مختلف لكن الجهة لا تعرف
وجه الضعف انه لما كان الاشتعال الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية مستعارا للانتشار المذكور
وهو امر محقق فوجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية كما صرح في فصل الاعتراضات
على السكاكي انه باطل بالاتفاق لكن التحقيق ما ذكره هنا وانه يوجد الكناية بدون التخييلية
وبقي على السكاكي ان المستعار منه هو الشيب دون النار لان الاستعارة بالكناية عنده
هو المشبه المستعمل في المشبه به [illegible] مذهب السلف من ان الاستعارة بالكناية هو المشبه به
المستعار للمشبه بجعل الرمز وسيأتي تحقيقه **واما عقلي نحو قوله تعالى وآية**
لهم الليل نسلخ منه النهار اي نزع منه النهار **فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو**
الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل وهو موضع القاء ظله جعل المستعار له
كشف الضوء لا كشف النهار لان النهار زمان كون العالم مضيئا والليل زمان كونه مظلما ونزع
احد الزمانين عن الآخر بل الضوء عن [illegible] الظلمة فنبه على ان تعلق السلخ بالنهار مجاز حقيقته
سلخ الضوء ولكن الاولى ان تقول عن ظلمة الليل [illegible] قوله مكان الليل [illegible] المستعار له الكشف
عن مكان الليل [illegible] عن الظلمة فلا يصح ذكره في مقام البيان وان يمكن تصحيحه بجعله مجازا
عن الظلمة ولقد [illegible] بالعدول عن عبارة المفتاح والشيخ عبد القاهر حيث جعلا المستعار له
والمستعار منه الظهور [illegible] لا يناسب [illegible] السلخ [illegible] المستعار منه اظهار
الشاة [illegible] اظهار الليل من النهار [illegible] الكشط والكشف المذكوران
حسيان والجامع ما يعقل ولا يحس **من ترتب امر على آخر** اي حصوله عقيب حصوله دائما
او غالبا كترتب ظهور اللحم على كشط الجلد وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عنه وهذا
[illegible] ما ذكره الشيخ عبد القاهر والسكاكي ان المستعار له ظهور النهار من ظلمة الليل لكن [illegible]
ما ذكرنا بان سلخ النهار من الليل يستتبع ظهور الليل من ضوء النهار [illegible]
المنزوع هو ظهور النهار من ظلمة الليل [illegible] الاظلام [illegible]
[illegible]

فقال

فقال عبارتها [illegible] على العقب والمراد ان المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار والتعقيب
[illegible] يجعل ظهور النهار من ظلمة الليل بجهة زوال النور [illegible] ظلمة الليل [illegible]
الظهور بجهة الزوال [illegible] الطبيعي • وذكر [illegible] • حيث فسره الامام المرزوقي
[illegible] • [illegible] • [illegible] • [illegible]
وجعل [illegible] ظهور ظلمة الليل من النهار [illegible] وذكر [illegible] العلامة ان السلخ
يكون بمعنى النزع [illegible] الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو [illegible] الشاة من
الاهاب والشاة [illegible] فالاولى [illegible] بالاستعمال
[illegible] التعقيب [illegible] في قوله [illegible] فاذا هم مظلمون [illegible] واما على [illegible]
[illegible] العادة [illegible] مرتبا [illegible] وهذا يختلف باختلاف الامور والعادة
وربما يطول الزمان [illegible] والا يعد [illegible] متراخيا لان العادة [illegible] الطول [illegible]
[illegible] المتكلم [illegible] بالعدم [illegible] متراخ [illegible] الفاء كما في هذه الآية [illegible]
[illegible] على [illegible] الليل [illegible] زوال النهار [illegible]
[illegible] الاخراج بساعات [illegible] العادة [illegible] مثل هذه الاوقات
في اضعاف هذه الساعات [illegible] الظلام [illegible] الليل [illegible] على خلاف
العادة [illegible] عقيب [illegible] بلا مهلة [illegible]
[illegible] السلخ بمعنى الاخراج [illegible] من الليل [illegible]
[illegible] النزع [illegible] نزع ضوء الشمس عن الهواء
[illegible] والظلام [illegible] الكسر [illegible]
[illegible] الظلام [illegible] الانكشاف [illegible]
[illegible] السلخ بمعنى الاخراج دون النزع [illegible] التوجيه [illegible]
[illegible] الشيء [illegible] على نوع [illegible] بحيث [illegible] الى نوع
[illegible] الظلام عقيب ظهور النهار لا عقيب زوال ضوء النهار
[illegible] ان ظهور النهار [illegible] المسلوخ [illegible] الساتر الذي [illegible]
[illegible] ظهور الليل [illegible] التحقيق [illegible] طريان الضوء على
الظلام [illegible] السابق [illegible] للاستعارة [illegible] العامة [illegible]

ويقدرون متى تجلى الضوء فعلى الظلام هو البكلية يظهر على الضوء لتستره بجرمه [illegible]
وينكشف عنه فيظهر وجعلنا الليل لباسا . واقول بعد ما سمعت [illegible]
قولها وتزييف قول غيرها صحيحا [illegible] ينقلب القول اذ القول ان نوم الظلام بعد انقضاء النهار
من قرانها واسع مظلومه بعيد عن النظم [illegible] يترتب على سلخ النهار من الليل على زوال
النهار علاقة لا يخفى التكلف فيما ذكره من تصحيح عموم التراخي وما ورد به قول الغير انه لا يحسن
مفاجاة الاظلام الا اذا استعمل فيما يتوقع فيه تراخ وما يتوقف حدوثه وليس حدوث الاظلام
بعد زوال النهار [illegible] ذكر المفاجاة يكون [illegible] مفاجاة الاظلام انه يتوقع
على سلخ النهار من الليل [illegible] مفاجئا للعموم [illegible] بالسلخ [illegible] عموم توقعهم زوال
النهار فهذا اعقل من الازمان ويمكن تقوية كلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار [illegible]
التصحيح وحمل القرآن [illegible] هو الراجح [illegible] الفاء [illegible]
يليق به الا ان فيه ما هو خلاف التحقيق نعم لو حمل الكلام على ان معنى الآية يخرج النهار من الليل [illegible]
اخراجا بالتمام من الليل يظلمون [illegible] وفيه نجاة عن تكلف في نفي التراخي واما [illegible]
بعضه حسي والبعض عقلي كقولك رأيت شمسا وانت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة
[illegible] حسي [illegible] عقلية والاولى [illegible] كالشمس [illegible]
[illegible] انسانا كالشمس في حسن الطلعة [illegible] لم يكن استعارة [illegible]
انسانا [illegible] كالشمس [illegible]
بجعل [illegible] القسم [illegible] في القرآن [illegible] في المفتاح
والآية [illegible] احدهما عقلي [illegible]
بعثنا من مرقدنا [illegible] ايقظنا من رقادنا [illegible] فالاستعارة [illegible] والمستعار
والمستعار منه عقليا [illegible] ايقظنا من [illegible] فالمستعار له [illegible]
[illegible] والاخفاء [illegible] حسيان [illegible] عقليان [illegible] التقسيم
التبعية [illegible] قوله فان المستعار منه الرقاد والمستعار له الموت والجامع
عدم ظهور الفعل والجميع عقلي [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] البعث [illegible]
البعث [illegible] الموت [illegible]

المستعار

الاستعارة [illegible] والمستعار منه النوم والجامع [illegible]
[illegible]
بانه بالموت [illegible] الاستعارة الرقاد للموت [illegible] عدم ظهور
الفعل [illegible] النوم [illegible] الموت [illegible]
خالي [illegible] هذا الكلام [illegible]
[illegible] كلام المؤمنين [illegible] قوله تعالى هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون
وجه التشبيه [illegible] المؤمنين في القبر [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] القبر [illegible]
والجامع [illegible] البعث [illegible] النوم [illegible]
[illegible] الموت [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] كون الكلام [illegible] قوله والاحسن [illegible]
البعد [illegible] القرينة [illegible] الاستعارة [illegible] البعث [illegible]
بانه [illegible] البعث بالموت [illegible] ايقظ وبعث الموتى [illegible]
[illegible] النوم [illegible] واما مختلفان [illegible] عقلي [illegible]
حسي والآخر عقلي والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تؤمر [illegible] التشبيه
[illegible] الاستعارة التبعية [illegible]
بقوله فان المستعار منه كسر الزجاجة [illegible] كسر الزجاجة [illegible] القاموس
[illegible] الشق [illegible] والمستعار منه الشق [illegible]
[illegible] فاصدع بما تؤمر [illegible]
[illegible] الزجاجة [illegible] القرآن [illegible] حسي [illegible]
[illegible] القاموس [illegible] واما مختلفان والحسي [illegible]
مختلفان [illegible] والحسي هو المستعار منه [illegible] مختلفان والحسي هو المستعار له
[illegible]
قوله واما مختلفان [illegible]
[illegible] القاموس [illegible]

والظلم فان الاستعارة [illegible] والمستعار منه التكبر [illegible]

المشترك بين المستعار له الحسي والمعنوي وجعل الجامع [illegible]

وفيه ان وجه الشبه يجب ان يكون في المستعار منه اقوى [illegible] عقليان و الاستعارة باعتبار

اللفظ اي باعتبار اللفظ قسمان [illegible] التقسيم باعتبار لفظ الاستعارة [illegible]

السابقة فانها باعتبار [illegible] الاستعارة فان التقسيم باعتبار الطرفين [illegible]

[illegible]

[illegible]

لكونها مجردة غير متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها اوجز مفهومها وهو دون الزمان في جوهر
واما الموصوف فانه يجيء بعض مثال حسبوا فيه معنى وعالم كثير فجزوه فان الدجل يجيء
عليه بوجوه بعضها معرض في الشرح وبعضها موجز مختصر منها نقل عنه في الحواشي من ان
الزمان نفسه يقع موصوفا فيقال زمان طويل وكذا غيره من الامور الغير المتقررة كالحركة
المدرجة الوجود والافعال لا تقع متعلقا بها ومقتضى الدليل التفاوت بين اسماء الزمان والمكان
والآلة لانها تقع موصوفات فيقال مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب [illegible] الاستعارة
فيها تبعية وان تختص المشتقات بالافعال والصفات اذ لا تشك ان اذا قلنا بلغنا
مقتل فلان اي الموضع الذي ضرب فيه ضربا شديدا كان المعنى على تشبيه الضرب بالقتل وهذا
مقدم متناول ولم يلزم اسم الزمان نظرا لظهور دخول الزمان في مفهومه وقد اعترض
الناظر بما حققناه ولكن منزلة المستعار له في الاستعارة التبعية يجب ان يكون من جنس المستعار
منه فيكون جواب الاستعارة التبعية في الافعال والحروف وجعل انه لا يقع مشبها كما هو مقتضى
الدليل حتى ينطبق الدليل على المدعى ولا يذهب عليك ان ذلك لا يصح المعنى المقرر المستقل بالمفهوم
محكوما عليه لا يصح الحكم بمفهوم الا ولا مجرورا وانه اذا الحكم على المشبه بكونه مشاركا للمشبه به
اذ يجعل دخول الكاف على ما حصل المشاركة فلا يصح الحروف لكونها مشبها بها وانه لا يصح المشبه
ايضا لكونه لا ينفصل ولا بد مجردة عن الجزء فيتم بهذا الجواب امتناع استعارة الصالح اوقوع
السيد المسند الى الشيء يستلزم ان الكون مشبها هو بوجه الشبه والمشاركة للمشبه فيه
ويلزم منه ثبوتها وصفة المشبه به بالمشاركة للمشبه وزاد في وجه النظر انه يصح جعل الصفات
محكوما عليها لانها المقيدة غير متقررة في نفسه ووقعت موصوفا بهذا التشبيه وتلك الامور المستقلة تعتبر فيه
عند قصور القابلية الا معبرا بالعبارة وليس في تلك الامور بحيث صارت كالشيء وانضمت الى الذات
تارة بجانب الذات اصالة يجعل محكوما عليها مؤكدا بجانب [illegible] يحكم بها ويصلح ان
ان يجعل الصفة محكوما عليها باعتبار ما صدق عليه من الموصوف وجعلها محكوما بها باعتبار نفس
مفهومها كما في سائر المفهومات الكلية ومعنى ان الحكم عليها بجعل الذات المعتبر فيه والحروف
كالامر يحصر الصور وكان الاوضح ملاحظة عدم التقرر للوصف الحقيقي ● ويرد سوى ما ذكره الشارح
بصوره الحروف انه يصح في هذا الدليل جواز الافعال والصفات بكونها مستعارة بغير تقرر في الحكم
ولا جعلا كونها عن الشيوع ما تعلق بالوصف ● ويكفى هذا انه لا معنى لكون البيان متقررا بينهما حقيقيا

حمل بينها البيان على غير متقررة حال التعبير عنه بالابيض ● وقالوا ان معاني المصادر
ايضا معروضة للزمان وايضا لم يظهر وجه عدم جريان الاستعارة في معاني الحروف التي لم يدخل فيها
زمان ولم يوجد لها ايضا ثم قال الشارح فالاولى ان يقال ان المقصود الاهم من الصفة
واسماء الزمان والمكان والآلة هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات ويهذا ظاهر
فاذا كان الاستعارة صفة او اسم مكان مثلا ينبغي ان يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الاهم
وكان الاولى ان يحمل الكلام على المبالغة في تقرير هذا الوجه ويرد الاشارة الى امكان تصحيح
ما ذكره القوم لانه ظاهر الفساد ● ويخدش هذا الاول انه لا يطلق الا على سوى المعنى المصدري فيما يكون
بين المعنى الحقيقي والمجازي في المشتقات فلا استعارة عند التحقيق الا في المعنى المصدري فلا
بالاعتبار ان تعتبر هذه الاستعارة في المصدر لتراجيحا فلا دخل في الاستعارة عن الاستعارة
او يقال معنى الاستعارة في المصادر ليكون تحصيلها بحسب المشتقات بالاشتقاق وتحصيل
حقائقها ويكون التشبيه فيها المجازات والحقائق معا وانكر السيد السند الانحصار المقرر
تعقل الحقائق بواسطة الامور المتقررة الثابتة المعاني المجردة وجعلها من مظنونات الشارح ومن
تبعهم من شارحي المفتاح ● وقال المراد بالحقائق كالذوات في بعض استعمالات المفهومات
المستقلة الغير الملحوظة لغيرها كما في الحروف والنسب المعتبرة في مفهومات الافعال فانها
الحروف الة لتعرف حال متعلقاتها بمفهومه فحقيقة نسب الافعال آلة لملاحظة طرفيها
من الحدث المعتبر في مفهومها والفاعل فالمرجع عندهم مستقلة بالملاحظة فلا يصح شيء من المعنى
الوقتية لان تعتبر مشبها او محكوما عليه بالمشاركة للمشبه وكذا المعاني الفعلية لا يصح شيء منها لكونها
من الحروف والنسبة والزمان الغير مستقل بالملاحظة لدخول النسبة فيها والحروف وان كان مستقلا
لكن لا يعتبر الا بكونه مسندا فلا يصح لان يجعل مسندا اليه لان الاهم في الانتساب مسندا اليه معا
في النسبة التامة ولا يكون مسندا اليه النسبة تامة مع كون هذه النسبة غير تامة نحو الجنسين
ضرب زيد عمرا واما الصفات واسماء الزمان والمكان والآلة فلا يتم فيها ما ذكره القوم والوجه
ما ذكره الشارح من انه يصح كلامه بعد حذف ما طرحوه وتحقيق معاني الحروف والافعال الحقائق
عن الاستعارة فيهما نفسه وبعض تحقيقه الغاية في شرح الرسالة المعتمدة لنا ولكنا نقول فلم
يجز الاستعارة عن المعنى المكاني في الصفات لم يخرجوا عن الاستعارة فان الاستعارة من المعنى التضمني كالاستعارة
الشيء مثلا للحكم والعلم والاستعارة في المصدر فلم يخرجوا بالمصدر عما سائر المشتقات والفعل

في الاستعارة بعد كون المتبع من فروع المصدر والجملة يجب ان يحمل ما في الاصل في الافعال
محكوما عليه بالمشاركة مع غيره لا باعتبار الفعلية والخبرية والاستعارة بهذا الاعتبار
مقصورة من الحكم بالاستعارة في المصادر ومتعلقات الحروف اذ لا يساعده الواقع واذ لم يجز
التشبيه والاستعارة بالاصالة في الفعل وما اشتق منه وفي الحروف فالتشبيه في الاولين
بمعنى المصدر فيها ان التشبيه في الاولين بمعنى المصدر لا لان الفعل مستعار فيجب
ان يعتبر في الاستعارة التشبيه بمعنى المصدر وكذا الحال في قوله وفي الثالث لمتعلق معناه
ودفعه ظاهر مما حققناه ولكن من اين الاستعارة لجزء الاستعارة التبعية كالمستعار منه و
لا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى المصدر صريحا يستلزم التشبيه لها ضمنا فان المشبه صريحا
مشبه ضمنا لان التشبيه لا يمكن الا من جانب واحد وان كان ما يلزمه من الاشتراك
من الجانبين فان قلت هل يجري الاستعارة في الافعال باعتبار التشبيه في متعلق النسبة
المعتبرة فيها والاستعارة فيها فتسري في الافعال قلت لا لكن لما قال السيد
السند من ان متعلق النسبة التي هي متعلق نسب الافعال لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل
وجه الشبه بخلاف متعلقات الحروف من الابتداء والانتهاء والظرفية الى غير ذلك فان لها انواع
مخصوصة لها احوال مشهورة لان متعلق النسبة الجزئية المعتبرة في الافعال وهو
النسبة الى الفاعل لها احوال مخصوصة يمكن ان النسبة به كنسبة الفعل الى الآلة وتنزيل
منزلتها فيستعار لها لفظها بل لان النسبة جزء من معنى الفعل فلا يستعار منها بخلاف
المصدر فانه لا يستعار من معناه الفعل بل يستعار من معناه نفس المصدر والمشتق منه
الفعل ولا يمكن جعل نفس النسبة وما يصح في الافعال من الاستعارة التعبير عن الماضي
بالمضارع وبالعكس بان يشبه غير الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر
في كونه نصب العين واجب المشاهدة ثم يستعار لفظ احدهما للآخر قال السيد السند في تحقيق
هذا الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار
له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا شديدا او الثاني ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب
في الماضي في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري موجودا في كل واحد من المشبه
والمشبه به لكنه تقيد في كل منهما بقيد مغاير لقيد الآخر فيصح التشبيه لذلك وعليها فالضرب
تحقق في كل من الضرب في الماضي والضرب في المستقبل … تحقق الاستعارة فيه بواسطة

لانه

الا فرض حتى يلزم الاستعارة تبعية في الفعل وفي الثالث لمتعلق معناه عطف على قوله
في الاولين بمعنى المصدر عطف معمولين لعامل على معمولين له بحرف عطف واحد ولا مسامحة
فيه انما المسامحة في العطف على معمولين عاملين والمراد بالثالث الحرف لانه ثالث مالا
يجري فيه الاستعارة الاصلية من الفعل وما اشتق منه والحرف ومن العجب القول بانه ثالث
اقسام الكلمة وقد ضعفت مرادهم بمتعلق معناه لكن الاصح حمله على المتعلق اللغوي الذي
لا يدل الحرف عليه الا به كذا قال فالمجرور في زيد في نعمة وجعل المجرور مثالا لما يعتبر التشبيه
فيه مسامحة لان تقرير التشبيه في معناه كما يشير اليه قوله وفي الاولين بمعنى المصدر وما ذهب
اليه البعض غير صحيح لان النعمة في زيد في نعمة لم يستعر لشيء عند البعض لانه لا استعارة للتبعية
عنده بل هي مستعملة فيما وضعت له وقصد التشبيه بها بالظرف والمجرور الى النفس وجعل الاستقرار
في قرينة هو هذا التشبيه فيقدر التشبيه في نطقت الحال وكذا الحال ناطقة بكذا الدلالة
متعلق المستتر في بتقدير وتجوز تعلق اللام بالضمير العائد الى المصدر بالنطق اي يقدر التشبيه
لدلالة الحال بالنطق في ايضاح المعنى ثم تدخل الدلالة في جنس النطق بالتأويل المذكور
فيستعار لها لفظ النطق ثم يشتق منه المشتق فتكون الاستعارة في النطق اصلية وفيما
يشتق منه تبعية ويرد عليه ان هذا … عن تكلف الاستعارة التبعية ولو يكون اطلاق النطق
مجازا مرسلا في الدلالة التي هي لازمة له … لان النطق صوت … نطقا
ولا يندفع بما ذكره الشارح من انه لا ينكر جواز ذلك لكن ذلك الجواز لا ينفي احتمال الاستعارة
فانه انما يجيء في مقام التجوز علاقة متعددة فلك … لان كلامنا في ان الاستعارة
التبعية تكلف لا يرتكب … من غير اضطرار ولو لا ذلك … عنه من الكلام
ان الدلالة لازمة للنطق فهم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليها مجازا مرسلا بحسب
ذلك اللزوم وارادة اللازم من غير قصد الى التشبيه ليكون استعارة … عليه في الاستعارة
النطق للدلالة استتباع آخر وهو ان ايضاح المعنى … للنطق … الدلالة
فالمشبه به الدلالة للحال والدلالة للنطق والنطق يستتبع ان يشبه به للحال والناطق
المشبه به في الحال وفي لام التعليل عطف على قوله في نطقت الحال بكذا فانه قد …
لكونه لترتبه … عطف على قوله الدلالة … الالتقاط
الا ان الالتقاط عطف على قوله بالنطق ولا يخفى ان التشبيه في لام التعليل يتعلق الا بتقدير

للعدو والحزن فلا دلالة ... لام التعليل في نحو فالتقطه آل فرعون ... من عدو
وهذا الذي ذكره المصنف مأخوذ من كلام الكشاف حيث قال معنى التعليل في اللام وارد على
طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني
الا ان ذلك لما كان نتيجة الالتقاط وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لاجله فتخرج كلامه
بتوجيه من كون الكلام استعارة تبعية الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة التبعية
فيه على ما قالوا انه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علته الغائية عليه ثم استعمل
في المشبه اللام الموضوعة للدلالة على ترتب العلة الغائية التي هي المشبه به فجرت الاستعارة
اولا في العلية والغرضية وبتبعيتها في اللام وهذا وفيه بحث لان الترتب هي المعلولية
لا العلية فلا مشابهة بينه وبين العلية حتى يستعار له اللام والاتصح هذه الاستعارة لكون
وضع اللام للمعلولية والترتب ومدخول لام الغرض ولكان معلولا من وجه وعلة
من وجه لكن لم يقل احد ان وضع اللام للمعلولية بل اتفقوا ان اللام للعلية ولان متعلق
اللام على ما تقتضيه التحقيق السابق العلية مطلقا لا علية العلة الغائية للالتقاط
ومدار قرينتها اي التابع الكثير فيه بلفظ المدار على ان القرينة قد تكون بغير هذه
الامور كقرينة الحال وذلك ان يجعل القرينة النسبة الى الفاعل فيكون الفاعل مدار
القرينة لا نفسه في الاولين اي الفعل والمشتق منه بخلاف الحرف فان قرينته غير منضبطة
على ما قالوا ولا تفاوت فيه بين قرينة وقرينة حتى يجعل البعض مدارا على الفاعل
على الفاعل نحو نطقت الحال بكذا فان النطق الحقيقي لا يثبت للحال او المفعول
الثاني وهذا المفعول به نحو قول ابن المعتز في مدح ابيه حيث خلع المقتدر لفساده
من الخلافة ونصب وقام بلا دليل لا يبقى جمع الحق لنا في امام قتل البخل واحيى
السماحا بوبالفتح والكسر الجود والكرم كذا في القاموس والمراد هنا الجود فان القتل
والاحياء للحقيقيين لا يتعلقان بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل ايضا قرينة في
السمي ان لا يناسب الاحياء الاعن الحي فالتحقيق ان يجعل كل من القتل والاحياء ما القرينة فيه
المفعول فقط مبني على الظاهر ووصف في المفتاح المفعول الاول وهو غير معروف
فيما لا يعلى لنا ذكره المصنف ونحو قول القطامي لم تلق قوما هم شر لاخوتهم منا
عشية يجري بالدم الوادي نقريهم اي الاقرة لهذميات نقد بها ما كان خاط

من

على صاحبه نحو اقامة وحد الاسلحة بالهذميات الطعنات والجراحات والاوقات الحاد بالدم
وقد يجعل على نفس الاسنة وتجعل اليا للمبالغة كما في احمري للاحمر ونسبة الاشكال الاتي ان
تروى القرينة على المفعول الثاني ايضا فان القرينة على ان تقري استعارة من ايصال اللهذميات
اليهم من غير تعويض على وجه النشاط كما هو شأن الكريم للضيف في تتمة البيت نقد بها القد
القطع المستاصل والمستطيل والشق طولا اما كان خاط عليهم كل زراد من زرد
الدرع نسجها او المجرور نحو فبشرهم بعذاب اليم فان العذاب قرينة استعارة البشارة للانذار
قال صاحب المفتاح والاولى الجميع وفسره بالفاعل والمفعول على المجرور وقد يشكل بالشكل
من قوله تقري الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا
ويحتمل ان يكون بهذا الاشكال وهو حوز اول المصنف في الايضاح وفيه نظر لانه يحتمل ان يكون من مجموعة
الانواع وكون الجميع لكل واحد منها القرينة بل هو ... ربما سوى ... القرائن ووجه
الاشكال انه لم يجمع قرينة البيت الفاعل والمفعول والجار والمجرور لانهم يتعلق في الاجفان بسرى
تقري بل بقوله سرى وتعلق العلامة في الاخير بهوا ضعف من المتشيش فقال بقوله في الاجفان
قرينة على ان السري مستعار من السير الطبيعي فقد جمع البيت جميع القرائن المذكورة لان الكلام
في قرينة استعارة واحدة كما لا يخفى على واحد ومنهم من قال المراد بالجميع هو الاكثر ويمكن القول
بان الجميع بواحد من هذه الامور مجازا بما يتجاوز الواحد من اثنين او ثلاثة او اكثر فيكون البيت
تمثيلا في تمثيل جميع من الفاعل والمفعول الاول والثاني باعتبار قوله تقري وتمثيل جميع ما
الفاعل والمفعول في سرى ومن هفوات الشارح المحقق تفسير الحزن بالسهل وكان هو
من الناسخ وكانه عبارة مقابل السهل فسقط لفظ مقابل والا فهو سهل وباعتبار آخر
الطرفين والجامع والثلاثة واللفظ وهو الذي سماه المصنف في الايضاح التقسيم باعتبار الخارج
ان الخارج من اركان التشبيه والمراد خارج خاص واعتبار امر خارج والا فلا تقسيم باعتبار
امر مطلقا او باعتبار الخارج مطلقا لا ينحصر في الثلاثة فان الموافقة باعتبار القرينة فانها
اما حالية او لفظية وانها واحدة او جليلة او خفية والمراد ان الاستعارة باعتبار اقترانها بملائم الطرفين
سوى القرينة اذ الاستعارة الا وفيها مقارنة ملائم المستعار منه اعني القرينة فلم تكن الموافقة
خارجة عن الاعتبار ولم توجد مطلقة وقد اسقط شارح المفتاح خروج القرينة عن الاعتبار
حيث قال في توجيه المطلقة وهي ما لم تعقب بصفة ولا تفريع عن التعقيب فقال وان

التعقيب استعارة اي لا اعتبار التجريد والترشيح لكونه بعد تمام الاستعارة لا يخرج الاستعارة
القرينة تجريدا مع كونها من خواص المشبه لانه لا يحصل في المقام استعارة فلو ... الترشيح والتجريد
الا اذا قارن بالنص فان لفظ التعقيب ابهام اشتراط كون الملائم بعد الاستعارة ...
عنه فقال (وهي) اي الاستعارة (ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم تقترن) ولم يقل ما لم تعقب ولم يقيد بما
قصده السكاكي لانه يستفاد ... والاقتران الى الاستعارة لا الى القرينة من تتمة
الاستعارة فالقارن بدون القرينة ليست استعارة مقرونة بالملائم (بصفة ولا تفريع)
يريد بالتفريع ما يكون ايراده فرع الاستعارة سواء ذكر على صورة التفريع وهو تصدير
بالفاء او لا ... حيث جعل البيت من التفريع لان ذكر اذاقة
الناس مع اللباس فرع استعارة الشدائد للجوع والخوف ولما كان الصفة شاعت
في النحوية قال (والمراد) الصفة (المعنوية لا النعت) وتكبير النحوي لتذكير الصفة
المراد وقد ... موصوف النعت على ما يقتضيه الايضاح ونحن نبحث ... دقة
النظر والصفة المعنوية تجتمع ما قام بالغير وما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو
المقصود وقد ... بما ذكر ان التفريع ايضا كان محتاجا الى توضيح (ومجردة وهي
ما قرن بما يلائم المستعار له) ينبغي ان يقيد ما يلائم المستعار له بان يكون فيه تبعيد الكلام
عن الاستعارة وتزييف لدعوى الاتحاد اذ لو ذكروا ان التجريد كسر المبالغة في التشبيه
فعلى هذا لا يكون في قوله جاءت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس
تجريد مع اسناد التظليل لان التعجب من التظليل اخرجه عن ان يوجب خللا في دعوى الاتحاد
اذ لو لم يكن عين الشمس كيف يتعجب من تظليله (كقوله) اي قول كثير تصغير كثير صاحب عزة
(غمر الرداء) اي كثير العطاء استعار الرداء للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء
ما يلقى عليه من الغبار والدنس بقرينة سياق الكلام وذكر الغمر لا للقرينة بل للتجريد
لان الرداء الكثير ... العطاء يريد انه الكثير وقد شاع وصف العطاء بالكثرة ...
دون الرداء قال الزمخشري ولو ... التجريد وكان قصده الترشيح لقال سابغ الرداء
لان الرداء هو الموصوف بالسبوغ والسعة ... هذا ونحن نقول ...
الغمر من الثياب السابغ ... الى الرداء ... الترشيح ...
... التجريد ... لا بد من التنبيه عليه ...

اذا جمع

اذا جمع ملائمات المستعار له ... احدهما للقرينة اذ لا اختيار الى السامع في جعل ايهما
للقرينة والآخر تجريدا ... بعض الافاضل ما هو اقوى دلالة على الارادة للقرينة
والآخر للتجريد ونحن نقول ... الدالة على المراد قرينة والآخر تجريد ...
ما ثبت للدلالة على المراد ... احد الامرين في الدلالة ... فيحكم
بانه الكون ... تجريدا وسياق الكلام قرينة ... والا ...
ان ... قرينة ... ذلك الاستعارة مجردة ولا ... المجردة ومتعددة القرينة
بل ... القرينة مجردة (اذا تبسم) التبسم ... والابتسام اقل الضحك واحسنه
(ضاحكا) حال مؤكدة ... معتبرة ... التبسم ... في مقام
... الاسؤال ... والضحك ... احتراز ... التبسم ...
... السؤال ... فيحمل ... ارادة اجابة السؤال ...
السائلين ... والمراد ... لا ... السائلين ... فيه رعاية ...
... بالبيت (غلقت لضحكته رقاب المال) ... عن الرهن ...
اذا لم يقدر ... على انفكاكه ... مشهور ...
... الكنايات ... كذا في ... البيت ...
غلقت رقاب اموالهم في ايدي السائلين قال ... الايضاح ...
(لباس الجوع والخوف) ... اذ الاذاقة تجريد ... الشدائد للجوع
والخوف ... العموم ... الاختيار ... الذي هو ...
بالاذاقة ... الاستعارة ... الجوع والخوف ... المطعومات
لانه شاع ... الاذاقة في البلايا والشدائد ...
... البؤس والضر ... العذاب ... الضر ...
... الضر ... والمختار التجريد ... الترشيح ... اللباس للجوع والخوف
... بالذوق ... فذكر الاذاقة ...
بشدة ... وقد اتفق ... الزمخشري ...
... الضر ... الاوعلى
... الشدائد ... استعارة ...

احدهما تعريضية وهو انه شبه ما تقتضي الانسان عند البرد والمعروف من بعض الحوادث باللبس
بالاشتمال على اللابس ثم استعير له اللباس والاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك من
اثر الضرر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع حتى اوقع عليه الاذاقة فتكون الاذاقة استعارة
تخييلية لا تجريدية كما ظنه الشارح فنسب له التوهم والزمخشري اعتبار تلبيس الاستعارتين
في الآية لان جعل الاذاقة قرينة الاستعارة بالكناية يقتضي ارادة حقيقتها وجعلها تجريدا
ارادة ما تعارفت فيه من اصابة الشدائد والامتحان وان قال بعض الا ان بانه بارادة حقيقة
الاذاقة فيجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية لا اعتبارها في نظم الكلام وارادة المعنى المجازي
في نظم الكلام لانه خالي عن التفصيل على ان ارادة حقيقة الاذاقة هنا يحتاج الى قرينة
تكلف بجعل قرينة على الاستعارة بالكناية ومرشحة عطف على مجردة كما ان المجردة عطف
على مطلقة والثلاثة خبر مبتدأ محذوف اي هي مطلقة ومجردة ومرشحة ولملاحظة العطف
سابقة هو ولاحظه الربط الصحيح جعلها خبرا من الكناية عن الاقسام الثلاثة واما تفسير
به كلام الشارح ان الثلاثة اخبار لمقدرات ثلاثة اي الاولى مطلقة والثانية مجردة والثالثة
مرشحة فبعيد ولعل مراده ليس ما يشعر به عبارة وهي ما قرن بما يلائم المستعار منه
ولم ينعت الى ما يقرنه بما يلائم المستعار له والاستعارة بالكناية هو ان ايضا ترشيح لها [illegible]
لفظ الجمع استعارة بل تشبيه محض وكلامه في الاستعارة المرشحة التي هي من قسم المجاز لا في ترشيح
يشمل ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر في النفس واما عدم التفات السكاكي [illegible]
عنده وهو ان المرشحة من اقسام الاستعارة المصرحة او التحقيقية لان الاستعارة بالكناية
او التبعية [illegible] على المكنية ما يلائم [illegible] ترشيحه عنده نحو اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فاستعار الاشتراء للاستبدال ثم فرع
عليها ما يلائم الاشتراء من نفي الربح واعتبار التجارة وقرينة على ان التقسيم اعتباري
بقوله وقد يجتمعان اي التجريد والترشيح او على وضع ما يتوهم من التنافي بين التجريد والترشيح
بان احدهما يدعو الى الاتحاد والآخر الى التعدد ووجه اجتماعهما حرفي دعوى الاتحاد ولا
تشبيه المقارنة بالصفة والتوزيع والتشبيه حتى يستلزم الدعوى ثبوت ملايم المشبه ايضا
كقوله اي قول زهير لدى اسد شاكي السلاح اي حاد السلاح واصل شاكي شائك من الشوكة
الحق لحدة والبأس وقد تحذف الياء وتجعل القلب كالاعراب على اللام فلا يكتب الياء

والسلاح

والسلاح بالكسر الحرب او [illegible] به والمقذف المجرد من التراكيب المشهورة بسلاحه مقذوف
في الحروب اي الذي يجيء تعديه وهو كثير الحرب تجارب مع المبارزين بالحرب فانه يطير فوقه ويدفع
بحره عليه بحيث يسيل من راسه الى قدمه فيسقط ويعجز عن الطيران قال الشارح هذا
تجريد لانه وصف بما يلائم الرجل الشجاع [illegible] وكذا المقذف لو فسر بما اوقع في الوقائع
كثيرا [illegible] فسر بمن كثر لحمه حتى كأنه تقذف [illegible] فهو ترشيح والنسب بالاسد
لا يبعد ان يكون [illegible] وكان جعل الشارح [illegible] في ترشيح البيت فقال بعد قوله مقذف
له لبد اظفاره لم تقلم هذا ترشيح [illegible] جمع لبدة [illegible] وهي ما تشعر المتراكب بين
كتفيه وجمع اللبدة الشعر زيادة من كمال شجاعته [illegible] والتقليم القطع وفي كونه
عدم التقليم ترشيح نظر لان [illegible] الاسد بعيد عن الوصف بعدم [illegible] بل هو بالتجريد
اشبه [illegible] وصف بعدم تقليم الاظفار من شأن التقليم [illegible] بعدم تقليم الظفر
سلب الضعف [illegible] في شروح الكشاف [illegible] يقال فلان مقلم الاظفار ضعيف فهو
[illegible] اختصاص [illegible] من الاسد والرجل القوي الشجاع الا ان يقال الوصف بعدم الضعف
خص بالاسد وهو اي الترشيح ابلغ من الاطلاق والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد والترشيح
المعروف من جمع الترشيح والتجريد لاشتماله على تحقيق المبالغة في ظهور الصيغة التي
يوجب كمال المبالغة في التشبيه فيكون اكثر مبالغة واتم مناسبة [illegible] بالاستعارة فقوله
لاشتماله [illegible] سواء كان من المبالغة او البلاغة [illegible]
جمعا [illegible] ومبنى الترشيح على تناسي التشبيه حتى انه يبنى اي يجري صفة [illegible]
[illegible] على علو القدر ما يبنى ويجري على علو المكان في مقام استعارة علو [illegible]
لعلو القدر كقوله اي قول ابي تمام من قصيدة يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر
اباه ويمدحه في هذا البيت ويصعد حتى يظن بلام الابتداء والماضي المعروف على
ما هو الرواية المشهورة وفي شرح العلامة بلفظ صيغة المضارع المجهول مفعولا
عن الذكي العارف بان له حاجة في السماء اشارة الى انه يظن ان الذي وقعت حاجته في
السماء ويسرع في الصعود كما هو شأن الساعي في الحاجة فقد بالغ بذكر الجهول [illegible]
صعود الى السماء [illegible] وان اسناد [illegible] الصعود الى الكامل الجهول [illegible]
[illegible] كمال المبالغة وذكر الشارح [illegible] ذكر الجهول اشارة الى [illegible]

جبل عظيم • قال المصنف فلولا ان قصده الى تناسي التشبيه والقصر على الكاره يجحد صاعدا
الى السماء ومن مذهب المساواة الكلابية لما كان لهذا الكلام وجه فضلا ولو لم يتوقف الترشيح
على تناسي التشبيه لما تجتمع التصريح بالتشبيه • فاذا صح البناء على المشبه مع التصريح بالتشبيه
على اليتيم انه لولا تناسي التشبيه لما كان لهذا الكلام وجه ونحوه اي نحو البناء على علو القدر
والبناء على علو المكان ما مر من التعجب في قوله • قامت تظللني ومن عجب • شمس
تظللني من الشمس • والنهي عنه اي عن التعجب في قوله • لا تعجبوا من بلى غلالته • البيت
قال في الايضاح عن ان مذهب التعجب عكس مذهب النهي عنه فان مذهب اثبات وصف يمتنع
ثبوته للمستعار منه ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه ثم اشار الى زيادة
تحقيق وتقرير لهذا الكلام بقوله فاذا جاز البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل
قال في الايضاح واذا جاز على ان تحمل الفرع على المشبه والاصل على المشبه فقال في توجيهه
ان الاصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف في وجه الشبه لكن
المشبه ايضا اصل من جهة ان الغرض يعود اليه وانه المقصود في الكلام • ووافقه السيد السند
في شرح عبارة المفتاح • ونحن نقول وانه يساعده في اطلاق الاصل على المشبه والفرع
على المشبه به كما لا يخفى ان البناء على الفرع هنا وفي عبارة المفتاح فرعها زاة قوله حيث انه
يبنى على علو القدر وعلو القدر هو المشبه ومع ذلك لا يرضى العارف بمساق الكلام
ان يجعل الفرع عبارة عن المشبه به فلا يحمل عبارة على ما حمل الشارح لان المقام اقرب
من الداعي بل نقول مراده بالفرع المشبه وبه يبانه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه
به واجراؤه على الفرع وهو المشبه مع الاعتراف بالاصل وعدم الاحتراز عن انكار ان هنا
متعددا فضلا عن جعل بعضه اصلا وبعضه فرعا على ان توجيه ما في الايضاح والجمع بينه
وبين ما في الكتاب ممكن بان قصده في الايضاح الى بيان ما يؤول الى ما يؤول اليه ما ذكره
هنا وهو بعقد الاتحاد وبينهما في المفهوم حتى يكون كلام الايضاح شارحا لخصوصيات هذا
النظم كما في قول ابي العباس بن الاحنف هي الشمس مسكنها في السماء فعز اي احمل
على الصبر الفؤاد عزاء جميلا فلن تستطيع انت اليها اي الى الشمس الصعود ولن تستطيع
هي الشمس اليك النزولا فيه نجده او لم يذهب هذا الجواب بقوله واذا جاز اي والبناء على الفرع
مع جحد الاصل كما في الاستعارة اولى ولا يخفى ان قولنا هي الشمس دعوى الاتحاد ومع دعوى

الاتحاد

الاتحاد لا الاعتراف بالاصل نعم في الاستعارة استغناء عن دعوى الاتحاد والجعل
[illegible] فينبغي ان يقال اذا جاز البناء على الفرع مع جحد الاصل فمع تقرره اولى ولا خفاء
في ذلك لان اثبات حال الاصل للفرع يحتاج الى توجيه يحتاج اثبات حال الفرع له
مع جحد الاصل وتناسي التشبيه وجعل الفرع عين الاصل الى توجيه لا تم مع تناسي التشبيه
وجعل اتحاد المشبه مع المشبه به نصب العين كيف يسوغ اثبات حال المشبه واجراء فيه
ما هو من خواصه له فضلا عن جعله الترشيح مما يوجب خفاء الامر [illegible] وقد مر هنا لكن [illegible]
اجيء [illegible] ما ينفعك [illegible] الواقع والترشيح [illegible] الا [illegible]
[illegible] وما [illegible] اعذب [illegible] البلاغة انسب واما المجاز
المركب عدل [illegible] البيان المجاز المفرد يجعل البيان السابق في قوة قولنا اما المجاز المفرد
[illegible] تفصيلا الاطلاق المجاز الموقوف في صدر البحث فهو اللفظ المركب كما في الايضاح
فكانه اشار الى ان المراد باللفظ المركب وترك التقييد [illegible] ان تقييد الموقوف بالتركيب
يفيده فخرج المجاز المفرد بوضوح قيد التركيب المستعمل فيما يشبه بمعناه الاصلي
يعني المطابقي وبهذا تم تعريف المجاز المركب الا انه اراد التنبيه على ان التشبيه الذي يبنى
عليه المجاز المركب لا يكون الا تمثيلا [illegible] انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة من امور
[illegible] وجه منتزع من عدة امور كما اتفقت كلمتهم عليه وان نبه على انه لا [illegible]
قال تشبيه التمثيل ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التمثيل وهذه الاستعارة
فاحترز عن استعمال اللفظ المشترك في التعريف او عن ابهام ان الموصوف [illegible] وقد تجوز
بقوله التشبيه التمثيل عن الاستعارة المفردة فيغني عن اعتبار التركيب في التعريف الا انه
سيجيء [illegible] التمثيل قد يكون مفردا [illegible] الاستعارة المفردة
على التمثيل [illegible] تشبيه التمثيل [illegible] الاستعارة لا يصح التعريف وزعم السيد السند
ان التمثيل لا يصح ان يكون مفردا وما اشتهر في كلامهم [illegible] فهو
الطرفين مفردا [illegible] الذهن اليها [illegible] الا مفردا [illegible]
[illegible] في بحث التمثيل الا [illegible] قوله التشبيه
التمثيل [illegible] المجاز المفرد ولا يخفى [illegible] ينبغي تقديم قوله [illegible] التشبيه
على التشبيه التمثيل [illegible] التعريف [illegible] المشترك الذي [illegible] المعنى الذي

ويقال الفصل وسيأتي لهذا مزيد تفصيل بكشف الغطاء عن وجه الجواب ان شاء الله تعالى
وقد اشتمل التعريف على العلة الفاعلية وهي المتكلم المستعمل والصورية وهو الاستعمال لان
الاستعارة معه بالفعل والمادية وهو التشبيه لانها معه بالقوة فان ادعاء [illegible] الكلام على العلل
فقد صرح بالغاية بقوله للمبالغة في التشبيه ونبه بعلاقة الادعاء في الاستعارة ايضا [illegible]
بقي ان تكون الصورة المنتزعة معنى مطابقيا للمستعار منه غير ظاهر كما يقال للمتردد في
امر الا ان اختصار [illegible] في المفتاح كان المعنى كما يقال للمعنى المتردد ثم جواب [illegible]
[illegible] لا تعدوا الى مثال جامع لما فيه ولغيره فالامر واضح وكان على الاول حمل الشارح
المحقق حيث قال عطفا عليه وكما كتب الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد وقد بلغه
انه متوقف في البيعة له اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فاذا اتاك كتابي هذا فاعتمد
على ايهما شئت والسلام قوله اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى بيان [illegible] وليس من تمام
القول [illegible] والمشهور اراك على صيغة الموقوف [illegible] مساغ [illegible] الظن والحكم
منه [illegible] والظاهر من العبارة ان اخرى صفة رجلا وهو المشهور [illegible] عبارة المفتاح حيث
قال فيا خذ صورة تردده في المعنى فيشبهها بصورة تردد انسان قام ليذهب في امر فتارة
يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى ثم يدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به
[illegible] التشبيه فيكسوها وصف المشبه به [illegible] من الوجوه على سبيل الاستعارة
قائلا اراك في ذلك المعنى تتردد تقدم رجلا وتؤخر اخرى ويشهد له عبارة الايضاح ايضا حيث
قال في بيان ما كتب الوليد [illegible] بصورة تردد في المبايعة بصورة تردد من قام ليذهب
في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى [illegible] المتردد
لا يقدم رجلا قد [illegible] ولا يؤخر اخرى خلفه فدفع الشارح [illegible] في شرح المفتاح [illegible]
بالرجل الخطوة والمعنى تقدم خطوة قدامك وتؤخر خطوة اخرى خلفك [illegible]
الخطوة المتقدمة الى موضع ابتداء منه لا خلف المتردد فلا يقدم خطوة وتؤخر خطوة اخرى
وبعد [illegible] المشهور في التردد تقديم الرجل وتاخيرها لا الخطوة [illegible] السيد [illegible]
فقال المراد بالرجل الاخرى الرجل التي قدمها جعلها رجلا اخرى للتاخير حيث انها [illegible]
[illegible] من حيث انها قدمت لكن الظاهر ما ذكره ان اخرى صفة تارة اي تقدم رجلا تارة وتؤخر تارة
اخرى فان هيئة تردده للمتردد في الذهاب [illegible] وهذا يسمى التمثيل لا استلزامه التمثيل [illegible]

عليه

عليه على سبيل الاستعارة لانه استعارة متضمنة للتشبيه فالتشبيه التمثيلي في على
طريق الاستعارة وقد يسمى التمثيل مطلقا [illegible] اسم التشبيه فيقال تشبيه تمثيل
وتشبيه تمثيلي ولا يطلق التمثيل مطلقا على التشبيه اعترض الشارح على تعريف المجاز المركب
[illegible] المجازات مركبة ليست علاقتها التشبيه كالاخبار المستعملة في الدعاء و
التحسر او التحزن او نحو ذلك [illegible] ان يقال ما سوى الاستعارة التمثيلية من المجازات
المركبة مجازات بالوصف والمجاز [illegible] اجزاءها الراجعة [illegible]
[illegible] في جزء [illegible] من المجاز [illegible] وقوله [illegible] واما الذين ابيضت وجوههم
[illegible] والمثال [illegible] مركبة [illegible] بخلاف الاستعارة التمثيلية فانها حينئذ
[illegible] الاستعارة لا تجوز في شيء من اجزائها بل المجموع نقل الى غير معناه من غير تصرف في شيء من اجزائه
[illegible] المركب [illegible] المستعمل [illegible] المجموع في ما شبه بمعناه الاصلي ولا شيء [illegible] التشبيه
كذلك [illegible] قولنا حفظت التوراة [illegible] مستعمل في لازم معناه [illegible] المجموع وليس [illegible]
[illegible] ويقال حفظت التوراة لم يستعمل في لازم معناه [illegible] اللازم على سبيل [illegible]
وفيه بحث [illegible] ثم انه يشكل الاستعارة المركب [illegible] التشبيه وهي غير مستقلة
لانه ينبغي ان لا يجري فيه الاستعارة بالاصالة [illegible] خصص [illegible] الاستعارة التبعية [illegible]
[illegible] اعتبرت الاستعارة [illegible] ومتى فشا اي اشتهر استعماله اي المجاز المركب
[illegible] المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي وجعل التعبير التمثيل على سبيل الاستعارة او التمثيل
مطلقا [illegible] اعتبار الاستعمال كذلك [illegible] الشارح بكونه على سبيل الاستعارة [illegible]
عن الشيوع [illegible] على سبيل التشبيه [illegible] الاصلي وهو [illegible] الشيوع [illegible] التشبيه
[illegible] في [illegible] الاصلي [illegible] المراد بعدم
التغيير [illegible] من غير تغيير [illegible] افرادا وتثنية وجمعا [illegible]
[illegible] في المضرب [illegible] ولهذا لا تغير الامثال [illegible]
[illegible] على سبيل الاستعارة [illegible] مطلقا [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible]
[illegible] في المضرب لا تغير الامثال [illegible]

الرجل الذي يطلب شيئاً لصيقه فتبلى وكذلك ضيعت اللبن بالصيف بفتح التاء وكسرها لانه
كان واردا في امرأة ولا يخفى ان ضيعت اللبن في مضربه مستعمل فيما استعمل في المورد
بل الفعل المعنى آخر فهو استعارة متفرعة على استعارة الصورة الاستعارة حقيقة في
موردها ومما ينبغي ان لا يلتبس عليك الفرق بين الشرح الاشارة الى المثل كما في ضيعت
اللبن على لفظ التشبيه فانه ماخوذ من المثل في اشارة اليه فلا ينتقض بالحكم بعدم تغيير الامثال
وللامثال تاثير عجيب في الآذان ● وتقرير غريب لمعانيها في الاذهان خفي بين الالفاظ
كالوجوه والمشاهير من الناس حتى يعتبر بلفظ المثل ويستعار بهذا اللفظ منه للحال او الصفة
والقصة اذا كان لها شان عجيب ● واكثر ذلك في التنزيل كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي
استوقد نارا الآية اي حالهم او صفتهم او قصتهم العجيبة الشان الوضيعة في نظر الاذهان
وكقوله وله المثل الاعلى اي الصفة العجيبة ● وكقوله مثل الجنة التي وعد المتقون اي فيما
قصصنا عليكم قصتها العجيبة ● لما فرغ عن بحث الاستعارة وكان قد ظنه ان يؤاخذ
عليه بان فاته الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية ولم يستوف اقسام الاستعارة و
خالف السكاكي في مواضع عقبها بفصلين احدهما لتحقيق الاستعارة بالكناية والاستعارة
التخييلية علاوة بتبيين انهما ليستا من اقسام المجاز اللغوي والاستعارة المذكورة فيه
لا لغويتهما والفعلية عنهما وثانيهما في تزييف كلام السكاكي فيما خالف فيه وقدم فصل الاستعارة
بالكناية والتخييلية لان تحقيقه لهما يخالف بيان السكاكي ووضع فصل تزييف كلام السكاكي
تزييف رايه فيهما ايضا فهذا الفصل كالتتميم له ايضا **فصل** الاقوال في الاستعارة
بالكناية ثلاثة ● احدها ما ذهب اليه القدماء وهو المشبه به المستعار للمشبه المسكوت عن ذكره
اعني و والاثبات لازم المشبه به للمشبه علامة المشبه به مستعار له في قولنا نشبت اظفار
المنية بفلان الاستعارة بالكناية السبع المستعار للمنية التي لم يذكر اعني واضافة الاظفار
الى المنية يدل على ان السبع مستعار لها ● وزعم الشارح المحقق والسيد السند ان في كلام الكشاف
في تفسير قوله تعالى ينقضون عهد الله تصريحا بذلك حيث قال ومن اسرار البلاغة ولطائفها
ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شيء من روادفه فينبهوا بذلك الرمز على
مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد هذا كلامه وقالا هذا هو الحق
الصواب الذي لا تحول عنه وفيه انه قصد من استعارة السبع للمنية الى عروسا ان تكون ابعد

قد تقررت وصارت مسلمة كما في المبالغة في التشبيه وبهذا حاصل من اضافة الاظفار الى
المنية كما طاوع الشيخ عليها انما يكون مستعارا حاصل في الكلام لان هناك سبعا مستعارا
منويا نصب اضافة الاظفار قرينة عليه تكلف خلاف ما يشهد به الوجدان من غير حاجة اليه
فالحق ان الاستعارة بالكناية هي الاستعارة السبعية للمنية المسكوت عنها بالرمز اليه
بذكر رادفه الذي هو الاظفار ● وفي قول الكشاف حيث قال عن ذكر الشيء المستعار ولم يقل
عن ذكر المستعار ● وقوله فينبه بذلك على ان الشجاع اسد دون ان يقول فيه تنبيه على استعارة
الاسد للشجاع شهادة ظاهرة لما قلنا ثم نبه عليه بان في الاستعارة دعوى ظهور الاسدية و
كونها مسلمة ولا دعوى ان الاسد كما ذكره ويكون وجه ما في قوله تنبيه تنبيها على ظهور الدعوى فتنبه
وثانيها ما ذهب اليه السكاكي صريحا وان اكثر في كلامه ما يقتضي انه يجري على ما تقدم من قول
القدماء انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم
المشبه به لصورة متوهمة متخيلة يشبه بها اثبات للمشبه ولا اعتبار عليه بل هو حكي في تجاوز
وجعل قسما الاستعارة الاخرى في المجاز واما القول بانه حكي بان لفظ لازم المشبه به مستعمل في
الصورة الوهمية الشبيهة به بحذف المضاف اليه ابقاء اللازم على معناه واثباته للمشبه مجاز
اعون للدلالة على المقصود واقوى قرينة عليه فيدفعه ان اثبات اللازم للاستعارة التخييلية
يرجع الى المشبه به لا اليها غرضنا نشبت اظفار المنية او اريد بالاظفار حقيقتها يفيد تعلق
اظفار السبع لا تعلق الموت فلولا قصد ادعاء ثبات المنية لفات المقصود وفسد البيان
كيف لا وهي قال نشبت اظفار المنية او كانت الاظفار على حقيقتها نشبت اظفار السبع الذي
تحدث معه المنية لحال الشبه بينهما او الشبيه في انه يفيد تعلق الاظفار ● وثالثها ما ذهب اليه السيد
الفصل ● قال الشارح هو شيء لا يستعمل في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية او
تسميتها بالكناية وان كانت في موقعها لكن تسميتها استعارة خالية عن المناسبة وكانه انتقد
ولعل نظر الى اقوى ما يدل على ضعف مذهبه لان في قولنا اظفار المنية يجعل كونه للمنية
سبقا مسلم الثبوت فلا يكون بمعنى في قصد التشبيه فلا يصح قوله قد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح
بشيء من اركانه سوى المشبه ولا قوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به هذا فقوله
وقد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه به بل يشتمل فيه
من انشبت الاسد وبدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان يكون

ان الامر مختص به وبهذا يجري عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه استعارة بالكناية
او استعارة مكنيا عنها اما الكناية والمكني عنها فلانه لم يصرح به بل انما اشير اليه بذكر لوازمه
المشبه به واما الاستعارة فلانها مجرد تسمية خالية عن المناسبة كما مر فلا تغفل
للدلالة عليه بغير لازم المشبه به وما هو حقه تلك الدلالة اداة التشبيه ويسمى اثبات
ذلك الامر المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية لانه قد استعير للمشبه ذلك الامر
المشبه وتخييل ان المشبه من جنس المشبه به وهذا القول منه في الاستعارة التخييلية موافق
لكلام السلف وهو صريح كلام الشيخ عبد القاهر وقد سمعت فيها قول السكاكي وغيرهما قوله
لا ثالث لهما وقد لا يذهب عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل ما جعل القرينة
فيه استعارة لفظ لازم المشبه به للازم المشبه فان في ترك التعبير عن لازم المشبه بلفظ لازم
المشبه به يدل على التشبيه فانه لولا التشبيه لم يعبر المشبه به للمشبه وقد جعل العلامة
في الكشاف في قوله تعالى ينقضون عهد الله من هذا القبيل حيث قال ساغ استعمال النقض
في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة
بين المتعاهدين الا ان لازم المعنى ان الاتفاق على ان قرينة المكنية لا تكون الا التخييلية كما
يجيء لم يحفظ تعريفها عن خروج مثل هذا عنه قال المصنف في الايضاح ثم ذلك الامر المختص بالمشبه به
المثبت للمشبه منه ما لا يكمل وجه الشبه في المشبه به بدونه ومنه ما به يكون قوام وجه الشبه في المشبه به
ولهذا اشار بقوله ومنه ان يقول على ضربين الامر لا حصر فيهما اذ يكفي للقرينة اثبات الامر
المختص بالمشبه به للمشبه سواء كان له دخل في وجه الشبه اولا الا ترى ان قولهم صحا القلب عن
سلمى انما يصح في تشبيه القلب بالسكران مع انه في النفس يدل عليه اثبات الصحو المخصوص
بالسكران مع انه لا دخل له في وجه الشبه الذي هو التحير وزوال العقل ...
بيانه الى ... ثم ذلك الامر المختص على ضربين حال عن ... واشار اليهما بقوله كما في
قول ابي ذويب الهذلي مع ان الاصح بالتقديم هو القسم الثاني ... به
تنبيه على خطأ السكاكي حيث جعل قول ابي ذويب من القسم الثاني ... اذ قوام
... السبع المنوط بالاظفار فان قلت قد ذكر المصنف في الفصل ...
ذكره السكاكي ... قلت ذكره ... ولا الشارح
... واذا المنية انشبت اظفارها

اظفارها شبه في نفسه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة
بين نفاع وضرار فاثبت لها اي للمنية الاظفار التي لا يكمل ذلك
فيه بدونها وان تستقيم بدونها الا ان من اسباب اغتيال السبع الانياب واشار الى الثاني
بقوله وكما في قول الاخر * ولئن نطقت بشكر برك مفصحا * فلسان حالي
بالشكاية انطق * يعني ... بشكر برك ... لسان الحال ... بشكر
البر حيث يعجز عن اداء حقه ففيه التوجيه فافهم ... والا يذهب عليك ان
البيت انما يكون من باب الاستعارة بالكناية لو لم يكن لسان حالي من تجنيس اللجين ... وان كان
... الانسان في الدلالة على المقصود ...
قوام الدلالة الانسان ... اللسان ... الاشارة والكناية ...
... الحال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود فاثبت لها اللسان
الذي به قوام الدلالة الانسان المتكلم وهو اللسان ... تشبيه المنية بالسبع
بالاظفار ... وجه الشبه بالاظفار ... ومن ... وجعل ...
ان الاستعارة بالكناية ... استعارة ... التشبيه ...
... التشبيه ... قولنا السبع المنية ...
... المشبه به ... استعارة ...
على ان التشبيه ... في الاغتيال ... السبع ...
وضعف ... السبع ... على ما جرى عليه السكاكي وكذا قول زهير حيث اثبت فيه
ما به قوام وجه الشبه فانه اشارة الى قول الاخر صحا اي ذهب سكره وعن سلمى القلب معرضا
عن سلمى ففيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه القلب بسكران واثبت له الصحو
القلب الصبي والميل الى الجهل ... في القاموس صحا ذهب السكر وترك الصبي ...
اي ... عن ... والسلو ... من الحب واقصر باطله اي انتهى باطله ...
... الكلام ...
عنه اي ... الكلام ... القلب ...
... من ... الاشياء ... في كلام ... حيث ...
...

بتركه وماكان في تركيبه فاعل يرتحل ومفعول العائد الى القلب مخفف ه وقال الشارح يقال اقصر
عن الشيء اذا اقلع عنه اي تركه وامتنع عنه فبنا هو على القلب لا قصر القلب عنه باطله لا
حاجة اليه لصحة ان يقال امتنع عنه باطله وترك جهالته [illegible] ولا يخفى عليك ان الترك
لا يناسب الى ما في تركيبه المركب المشبه اليه بل الى المركب المشبه الى ما في تركيبه فلا يتجاوز
عن تحقيق من ان القلب **وعري افراس الصبى ورواحله** اي جريته قرينة جعله مجازيا ثم هذا
هو المقصود بالتمثيل ومثال ثالث للاستعارة بالكناية والتخييلية وايرادها جرى عن الاستعارة
التحقيقية وهذا في كلام السكاكي قسم ثالث من الاستعارة فانه جعل الاستعارة تحقيقية
وتخييلية ومكنية لكن المصنف لم يلتفت الى هذا القسم في مقام التقسيم لانه المحتمل
لها لا يخرج عنها واشار اليه في تحقيق مثال الاستعارة بالكناية وفي هذه الاستعارة فائدة
عظيمة رزقنا الله العلي الاعلى على [illegible] وهي ان الاطناب [illegible] البليغ [illegible] التخصيص [illegible] مقصود
فيما زاد على اصل المقصود وبعد وضوحه والافتنة [illegible] تحرير ايراده كلامه [illegible] الطرق متعددة
يسلك الخطيب ايه شاء [illegible] ايراده [illegible] مزيد [illegible] وبيدا على طول باعه وانشراح
صدره ومزيده [illegible] الخطاب حيث ترك ذلك الكلام [illegible] موضع طرق البيان و
التشبيه المقصود بوجوده [illegible] اشارة البيان [illegible] الحقيقية لان تحقيقه
بهذا [illegible] الاستعارة التخييلية واشار [illegible] التخييلية التي هو فيه
بقوله اراد زهير اي **بالافراس** [illegible] ما كان [illegible] من مراودة [illegible] الحبة من الجهل
والغي والاعراض عن معاودته [illegible] الكلام على تركه ما كان [illegible] زمن المحبة مطلقا
[illegible] الشوق [illegible] على تركه ما كان في تركيبه [illegible] الاثار [illegible]
المحبوبة [illegible] السبح [illegible] على الهواهش عن معاودة الآلات [illegible]
من ابيات [illegible] الشعر [illegible] **فعطلت الآلة** اي الآلات [illegible]
[illegible] معاودته **ه** قال الشارح [illegible] الى ما في تركيبه [illegible] البيت [illegible]
فيه [illegible] على مذهب [illegible] الحقيقة الافراس والرواحل
[illegible] الآلة [illegible] افراس الصبى الآلات [illegible]
الاستعارة التحقيقية قرينة [illegible] المكنية [illegible] و
[illegible] الآلات [illegible] افراس الصبى والرواحل

[illegible] بالحرارة [illegible] الوقت [illegible] المسافر [illegible] او فرغ عن [illegible]
[illegible] **الصبى** [illegible] من جهات السير **[illegible] والتجارة فعطل منها** اي من
تلك الجهة **الوطر** كالسفر [illegible] الحاجة **فاعطلت الآلة** و[illegible] الاستقبال [illegible]
[illegible] الصبية [illegible] ولا تحترز [illegible] الآلات [illegible]
تماما [illegible] الآلات كما [illegible] كلام الشرح [illegible] التشبيه [illegible]
الاستعارة بالكناية والتخييلية التي قرينتها [illegible] اليه بقوله **فاثبت اي الصبى الافراس**
والرواحل التي [illegible] السير والسفر **فالصبى** [illegible] **الصبوة بمعنى الميل الى الجهل**
اي [illegible] الصبوة [illegible] في القاموس الصبوة [illegible] الفتوة [illegible]
و[illegible] وصباء و[illegible] ذكره [illegible] طريقة السكاكي حيث جعل الصبى بمعنى الكوة [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] اشار الى [illegible] و[illegible] الرواف
عن المساعدة [illegible] قال الشارح [illegible] الصبى بفتح الصاد يقال [illegible] صبا و[illegible]
مع الصبيان [illegible] من القاموس [illegible] على [illegible] فتح الصاد [illegible]
[illegible] بقيده [illegible] ارتكاب [illegible] للضرورة ومن البين ان وجه الشبه في
هذا المثال [illegible] مركبة [illegible] التشبيه [illegible] وجه الشبه [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] ايضا من [illegible] التمثيل واشار الى التحقيقية بقوله **ويحتمل انه اي**
زهير **اراد بالافراس والرواحل** [illegible] **النفوس** [illegible] **الى حصولها في تحقيقها**
الآلات او اراد بها الاسباب التي قلما تتآخذ اي [illegible] **في اتباع الغي الا**
اوان الصبى [illegible] الشباب [illegible] والاعوان **فتكون** استعارة الافراس
والرواحل **تحقيقية** [illegible] الاول [illegible] والاذهب [illegible]
ان [illegible] بالافراس والرواحل [illegible] ما ذكره على سبيل الترديد [illegible] قصده [illegible]
[illegible] فرغ عن الفصل الاول شرع في الثاني فقال **فصل عرف**
السكاكي الحقيقة اللغوية احترز عن الحقيقة العقلية **بالكلمة المستعملة فيما وضع**
له من غير تأويل في الوضع واحترز بالقيد الاخير [illegible] الوضع [illegible]
[illegible] **الاستعارة** [illegible] الاول [illegible]
[illegible] حقيقة لغوية [illegible]

تعريف الحقيقة اللغوية ولا افراجها بقوله من غير تاويل في الوضع لانه لا تاويل في الوضع على
غير القول الاصح وقوله فانها بيان لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد بقوله مستعملة فيما
وضعت له بتاويل اي وصفا ملتبسا بتاويل يصرف الوضع عن الظاهر فانه لا ظاهر
الوضع على سبيل الادعاء لا على سبيل التحقيق ولا يخفى انه كما قيد الدعوى بقوله على اصح القولين
يجب التقييد الدليل الآن نفيا لا يصح بالتسوية الذهن الى التقييد الآخر فيكتفي به وعدل
عن عبارة السكاكي لاشتمالها على ما هو المشهور حيث قال وانما ذكرت هذا القيد ليحترز
به عن الاستعارة ففي الاستعارة يعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له على اصح القولين ولا تسميها
حقيقة بل مجازا لغويا لبناء دعوى اللفظ المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب من التاويل
هذا او للمراد بقوله دعوى اللفظ دعوى كون اللفظ على حذف كون مضاف الى اللفظ فاشتهر
انه لا يصح جعل قوله على اصح القولين متعلقا بقوله مستعملة فيما وضعت له اذ لا اختلاف في
استعمالها فيما وضعت له في الجملة وانما الاختلاف في استعمالها فيما وضعت له بالتحقيق
لكن اصح القولين انتفاؤه له وحمل الوضع على الوضع بالتاويل بعيد فتعين تعلقه بقوله ليحترز به
فاختص النظم وصار وقعه لانفصال بين قوله على اصح القولين ومتعلقه بقوله في الاستعارة بعد
الكلمة مستعملة فيما وضعت له وبين قوله ولا تسميها حقيقة وقوله بعد الكلمة الخ بقوله على اصح
القولين وهذا ونحن نقول هذا لا يعني للطالب الاصوفي الاليه الا وجه الاصح لكن كلام السكاكي يبرئه
عما ظن به من الخلل فان قوله على اصح القولين متعلق بقوله مستعملة فيما وضعت له ويراد بما
وضعت له بتاويل لوضوح القرينة المؤدية اليه وان لفظ العدة ينبئ عن كونها مستعملة فيما وضعت
له على سبيل التحقيق واكتفى بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين عن تقييد الدعوى على عكس
ما فعله المصنف لان ما فعله المصنف انسب لان هو اليه امر الاحق بالسابق انسب هذا الكلام المحقق
واستفادت من تقديم خبر المقصور **والمجاز اللغوي** عطف على قوله الحقيقة اللغوية اي عرف السكاكي المجاز
اللغوية **بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق** اراد به ما يقابل التاويل **في اصطلاح**
به التخاطب مع قرينة مانعة عن ارادته واتى بقيد التحقيق **لتدخل الاستعارة** في تعريف
المجاز بناء **على ما عرفت** انها مستعملة فيما وضعت له بالتاويل فهذا وجه وان كان ظاهر عبارة
السكاكي تقتضي ان هذا القيد لاخراج الاستعارة حيث قال وقولي بالتحقيق احتراز عن ان لا تخرج
وفيه منع النسخ احترازا لا انه لا تخرج الاستعارة لان وان كان ظاهر الغرض فجعل الشارح كلام

لا قرينة وجعل في المختصر الباء للظرفية في احترازا ان لا يخرج كلامه الا تام اي احترز به عن
وعن قوله اراد احترز يعني ان لا يخرج مدلول الاستعارة عنها بما وضعت له فلا يرد ان الحقيقة
في المستعملة في غيرها وضعت له وردد ظاهر ما ذكره السكاكي **بان الوضع** وان كان يطلق في حقيقة
الاستعارة حقيقة لاجل ما هو موضوع للمستعار له بتاويل فلا يطلق على ما هو موضوع له بالتاويل لذلك
فيها الوضع من غير تقييد بالتاويل وان كان ظاهره مورد استعمال الوضع لا ما ذكره المصنف وان
نزيد منه اقتضى السكاكي في تعريف الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال وقولي بنفسه احتراز عن
المعنى المجازي بازاء معناه بالقرينة ولا يشكل ان قد ولا بد الى الاخذ بقول الشيخ وتعيينه بازائه
انما هو بواسطة القرينة المجوزة انه يكون تفسير السكاكي تفسيرا لاحد معنييه ولا يلزم في تفسير
احد المعنيين نفي الآخر فهو **ادا اطلق لا يتناول الوضع بتاويل** في الاستعارة وانه من غير
قيد بالتحقيق فلا يصح انه تدخل الاستعارة في تعريف المجاز فلا حاجة الى زيادة قيد المدخول بوجوده
التقرير ظاهر دون ما اجاب به الشارح عنه في المختصر من ان ارادة السكاكي انه تعرض للوضع المشترك
معنى المشهور بالوضع بتاويل بقرينة قوله بالتحقيق قرينة على المراد فيقيد فيه الاستعمال لارادة
تعدد الاطلاق الى المتبادر بناء على تعين بعض الاشتراك فيرد بان الدخول يتوقف على تقييد
على الاستعارة الكلمة المستعملة في غيرها وضعت له لا يحتاج ولا ينافيه صدق الكلمة المستعملة
فيما وضعت له في الاول باعتبار الوضع بالتحقيق وصدق الثاني باعتبار الوضع بالتاويل ولا يبعد فيما ذكره
الشارح في المختصر انه قرينة على تعيين المراد يتعلق بالوضع الذي هو من الالفاظ المشتركة لا يجعل الوضع
بالتاويل في تخريج الاستعارة لان دعوى الاشتراك فيه قد عرف وما ذكره الشارح قال هو فيقال
في الاصطلاح المراد بالوضع الوضع وما يشتق منه التتبع في اثبات عدم الحاجة الى التقييد وصنعت
في تعريف الحقيقة والتحقيق في تعريف المجاز ويمكن الاستدلال ببيان حال الوضع بكل فيما يعرض وقرر
انه استعمال ما يعود المقصود في ذلك **وبان** عطف على قوله بان يقول ورد باعادة له
انه كان من المعطوف والمعطوف عليه مستقل في الرد عليه والسبب كذلك لان المعطوف عليه في تعريف الحقيقة
والمجاز والمعطوف مختص بالحقيقة مع ما ذكره في مجموع الامرين فالاولى ترك اعادة المجاز **التقييد**
باصطلاح به التخاطب لا يخصوصه **لابد منه في تعريف الحقيقة** ليخرج المجاز المستعمل فيما وضع له
كالصلوة التي استعملت في لسان الشرع بمعنى الدعاء فحصل لا محصول ان التعريف
ورد بما يجاب به ان المراد بالوضع هو كونه في الوضع الاصلي في الاصطلاح التخاطب وذلك

تقييد الموضوع بغيرها وضعت له باصطلاح به التخاطب وبهذا اندفع ما ذكره الشارح ان التحقيق
التعريف بل لا بد من تقييد موضوعه الثاني بما هو موضوعه له ثم يجب ان لام العرف يغني
اللفظ الاول في موضع معهود من قوله فيما هي موضوعة له والا قوله الحقيقي ثم تعريف المجاز وقع
من غير تأويل في الوضع في تعريف الحقيقة بجميع مواضعه بالارتبة فلو اغنى قوله من غير تأويل في الوضع
عن قيد اصطلاح به التخاطب لاغنى عنه قوله بالتحقيق ومنهم من اجاب بان القيد مراد في
تعريف الحقيقة تركه والعلم به تقييد تعريف المجاز وهو غير ملتفت اليه بوجوه منها ان الاحكام
بالمناسبة لا يليق بالتعريفات ● ومنها ان القيد المذكور بعبارة ذكره السكاكي في تعريف
المجاز لا يمكن ذكره في تعريف الحقيقة لانه يستلزم الدور ● ومنها ان المفتاح الذي هو
بصدد توضيح التعريف الى ان ذكر للتوضيح قوله من غير تأويل في الوضع مع انه لا يبعد الكيف
يتوهم به ترك القيد للمناسبة ● واجاب عنه الشارح وارتضاه السيد الشريف بان الامور التي
تختلف بالاضافات لا تتم تعريفاتها بدون اعتبار قيد الحيثية وتعارف ذلك بحيث يكفي
بهذا التعارف من ذكرها وبان التقييد لكم بالاوصاف مشعر بالحيثية كما في قول الاولياء لا يجب [illegible]
ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا واحدا يكون حقيقة ومجازا
بالنسبة الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد فالمعنى حينئذ ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما
هي موضوعة له من حيث انه موضوع له والصلوة المستعملة في لسان الشارع في الدعاء
في الموضوعة هي له من حيث انه موضوع له لا الشرع اذ يجعل معنى تعريف المجاز الكلمة المستعملة
غير ما هي موضوعة له من حيث انه غير ما هي موضوعة له لان استعمال المجاز في غير الموضوع له ليس
من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث انه متعلق بالموضوع له بنوع علاقة مع قرينة مانعة عن
ارادة الموضوع فلهذا لم يترك التقييد باصطلاح به التخاطب في تعريف المجاز وفيه بحث وهو انه لو
اريد بقوله المستعملة فيما وضعت له من حيث انه ما وضعت له ان كونه موضوعا له علة لاستعماله
الاستعمال فلا يستقيم لان استعمال المتكلم اللفظ فيما وضع له لاجل انه موضوع له والمخاطب عالم
بالوضع وان اكتفي في الحيثية التعليلية بمجرد ان له مدخلا في ذلك فلا خفاء في مدخلية كون الشيء
غير ما وضع له في استعمال المجاز الا انه لا يكفي بل لا بد من ضميمة التعلق مع كونه غير موضوع له قال في
الايضاح ثم تعريف المجاز فيه الخلط لما تقدم [illegible] ما تقدم ان قول لصاحب [illegible]
الموشح مشير الى [illegible] من الكتاب [illegible]

بان

بان المانع لا ينصب قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له ورده الشارح بان اشارته
الى الكتاب قرينة مانعة فيما اذا كان هذه قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لم يعد به التخاطب
ساهيا بل بهذه الاشارة قرينة مانعة عن ارادة التخاطب به وفرق بين المانعة عن ارادة
التخاطب والمانعة عن ارادة المجاز بل المانعة عن ارادة المجاز ان ينتقل الذهن منه الى عدم
ارادة لا الى عدم ارادة التخاطب فيستتبع بان عبارة المشهورة بين ذكر الكلمة عن قصد ولا
قصد في ذكر الغالط واجاب عنه السيد السند بان المراد الغالط بسهو او يكون سبق لسان الالفاظ بل يكون
لفظا في اللفظ صادرا عن قصد وفيه الا قوله كما تقدم يبادر بان المراد ما هو ... كان المراد
ذلك والتحقيق ان الغالط لا ينصب قرينة كما ذكره الشارح يمكن ان يكون ... في عدم كون هذا اللفظ
حقيقة لانه يحتمل ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة التي استعملت فيما وضعت له في اعتقاد
المتكلم غايته انه لا يكون حقيقة صحيحة ● وقسم السكاكي المجاز الى المجاز بالمعنى الذي سبق الى
الاستعارة وغيرها ● فلم يرد انه قسمه اليها صريحا بل انه ذكر ما يحصل منه هذه القسمة لانه قسمه
الى الخالي عن الفائدة ومتضمن لها وقسم المتضمن لها الى الاستعارة وغيرها ومنها التباين انه يستفاد
منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها ● وعرف الاستعارة بان يذكر احد طرفي التشبيه اي لفظ
احد طرفي التشبيه حقيقة قوله ويريد به الطرف الاخر اي الطرف المذكور الطرف الاخر وكان الاولى ان يريد به
الطرف الاخر فاعلا مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فجعل الاستعارة قسمين ● احدهما المشبه
المراد به المشبه به ● وثانيهما المشبه به المراد به المشبه وسمي ذلك جعل الاستعارة مطلق المشبه به حيث
قال ويسمى المشبه به سواء كان هو المذكور او المتروك مستعارا منه والاسم مستعارا او ما في صورة
ارادة المشبه بالمشبه به فظاهر حيث المستعير من المشبه به اسمه للمشبه ● واما في ارادة المشبه به بالمشبه
فيشتبه وان يكون المستعار منه المشبه لكن اعتبر في اطلاق الاستعارة المستعار منه اسم المشبه به المشبه
في الاستعارة الكنائية فجعل المستعار منه السبع مع انه اريد المنية السبع لانه المستعير من السبع الاظفار
للمنية ● تكلمت في هذا الكلام بانه خالف نفسه في هذا الكلام حيث جعل الاستعارة بالكناية هي
السبع ولم يجعل المشبه به مستعارا منه فكلفه في جعل اسم المشبه به مستعارا على انه جعل الاستعارة حقيقة
المشبه الا ان يقال ان المراد ان المشبه به نفسه سواء كان المذكور كما في الاستعارة بالكناية او المتروك كما في
الاستعارة المصرحة يسمى مستعارا منه كما عرفت في التفصيل واسمه مستعارا كما عرفت بالتفصيل
والمشبه كما يسمى مستعارا له ومنه قرينة المشهورة في [illegible] المذكور [illegible] كلامه [illegible]

او تسجيل الاستعارة بالكناية الاظفار حيث يثبت في التخييلية اسم الاستعارة لصورة الاظفار

مستعار او يمكن ... [illegible]

وفيه الكشف ... [illegible] ... في تخريج الاستعارة

... [illegible] ... وقسمها اي السكاكي الاستعارة الى المصرح بها والمكني

عنها وعني بالمصرح بها ان يكون المذكور ... [illegible] ... هو المشبه به ... [illegible]

... [illegible] ... وتخييلية ... [illegible]

... [illegible] ... تحقيقية وتخييلية ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

لا يصدق انه الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له في اصطلاح به التخاطب [illegible]
غير الموضوع له في اصطلاح به التخاطب مع ارادة ما هو اعم من الشخصي والنوعي فخرج عنه المجاز في
نوعية الحقيقة لانه موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا على ما تبين في الاصول هذا الكلام
الشارح مع زيادة تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا فلان قوله مع انه قد صرح بان التقسيم
الى الاستعارة وغيرها هو المجاز في المفرد هنا في ما ذكره في جواب السائل [illegible] القسمة ليس
المجاز المفرد اللهم الا ان يقال [illegible] يجعل الشارح التقسيم للمجاز المفرد وجعل المجاز اللغوي المنقسم الى
المرجع الى معنى الكلمة والى الراجح لا يحكم بها غير المجاز اللغوي [illegible] وهذا عجيب
لا يشكل [illegible] متغايرتان بل [illegible] المجاز المفرد [illegible] بالاشكال فرد بتوهم
بان السكاكي صرح بان التقسيم ليس للمجاز المفرد [illegible] الكتاب الثاني [illegible] التقسيم
والتقسيم متغايران [illegible] الوضع بلا قرينة
سواء كان شخصيا او نوعيا وهم يبينون في الاصول ان المجاز موضوع بهذا المعنى والحاصل ان
الموضوع بمعنيين خاص وهو التعيين للمعنى بلا قرينة وهو المشهور والتقسيم الى الحقيقة والمجاز
اليه يعود وعام وهو التعيين للمعنى بلا قرينة ويدخل فيه [illegible] المجاز [illegible] بهذا
[illegible] التخييل [illegible] الاعم [illegible] على المصنف ايضا
لانه صرح [illegible] الحقيقة والمجاز المركب [illegible] مطلق الحقيقة والمجاز [illegible]
في [illegible] ما يقال [illegible] الوضع [illegible] الشخصي [illegible]
لا يرد على جعل الاستعارة التمثيلية قسما للمجاز المفرد بل على جعل قسما للمجاز [illegible] يبطل به هذا
الجواب الذي اختاره الشارح وغيره [illegible] الكلمة [illegible] او تقييدها
واقترانها بما يخالف شيئا [illegible] فالاستعارة ههنا هو التقسيم [illegible]
الاقتران [illegible] فهو كلمة مستعملة فيما وضعت له [illegible] قال [illegible]
وهذا في حكاية المستعمل وان كان [illegible] في غاية [illegible] تقدم
في قولنا انا تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا الكلام
في غير معناه الاصلي [illegible] صورة [illegible]
اخرى [illegible] في علم البيان [illegible]
[illegible] السكاكي ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين [illegible]

من

من الصور لوصف الاخرى ومن امثال الاستعارة ونظائرها فلا تكون الاستعارة والاستعارة
المستعملة في بيان من قبيل المفرد [illegible] ان التمثيل يستلزم التركيب لان
الاستعارة مبنية على التشبيه التمثيلي [illegible] طرفاه [illegible] في قوله [illegible] مثل الذي استوقد
نارا فاذا [illegible] التشبيه الى الاستعارة صار الاستعارة تمثيلية مفردة ولا يخفى ان هذا المنع
لا يخرج [illegible] لانه يكفيه ان التشبيه [illegible] التمثيل من الاستعارة على استلزامه
التركيب [illegible] التمثيل [illegible] المفرد [illegible] جهة
[illegible] التمثيل من الاستعارة على استلزام التركيب [illegible] الاستعارة المفردة
[illegible] تقدم رجلا وتؤخر اخرى [illegible] هذا المنع بان
مراده باستلزام التمثيل التركيب استلزام قسم التمثيل التركيب بمعنى ان هذا القسم لا ينفك عن فرد
مركب وبهذا ظهر ضعف ما ذكره [illegible] ان اشتمل هذا
التشبيه [illegible] استعارة تمثيلية [illegible] الكلام [illegible] السكاكي لانه [illegible]
الاستعارة التحقيقية [illegible] تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا يمكن ان [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] استعارة تمثيلية [illegible] المجاز في مفرد
[illegible] نفس الكلام واعلم ان [illegible] هذا الباب الرابع [illegible] ايضا
مع استلزام التركيب [illegible] التمثيل حتى قولنا اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى
[illegible] السند [illegible] عرفت [illegible] استلزام [illegible] التركيب [illegible]
[illegible] حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين [illegible] من الصور لوصف
الاخرى [illegible] والمستعار له
مركبين [illegible] الصورة المنتزعة [illegible] متعدد [illegible] دلالة عليها
لفظا مركبا [illegible] الصورة المنتزعة [illegible] والجواب [illegible] دلالة المفرد [illegible]
لا ينتقض [illegible] الصورة [illegible]
بعد [illegible] اللفظ المفرد [illegible] استعارة اللفظ الدال على الهيئة المنتزعة [illegible]
[illegible] لا يجب ان يكون [illegible] الكلمة [illegible]
[illegible] اللفظ مفردا [illegible] تفصيل الهيئة [illegible]

وجعلها العقل وسيلة تفصيلها وذلك يكون لهذه الاستعارة شرف وفضل وبيان
انه لا يكون الا هيئة تجلب اليها الاستعارة تقدم رجلا وتؤخر اخرى من حيث التردد وفي الثاني
تفصيلا لانها من الفاظ متعددة ينتقل من كل منها الى جزء من الهيئة لكن الهيئة المتوقف
في جواب المستفتي اجمالا او هيئة التردد وفيه نظر لان ما يجيء بهذه الجملة من حيث هو جميع دون
تفصيل الفاظها على قدر تفصيل اجزاء الهيئة فاجزاء الجملة بالنسبة الى الهيئة المستعار لها
كالحروف التي في المفرد واثبت ذلك الاستلزام ثانيا بان الاستدلال باق في مبنى الاستعارة
التمثيلية هو التشبيه التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين مركبين وذلك لانه عرف بانه يكون وجهه
منتزعا عن متعدد والتشبيه من الانتزاع عن متعدد هو عبر اجزائه والا فقليل ما وجهه
مؤلف او مركب من متعدد وحمل التعريف على ما يتبادر واجب ما لم يعرف فيه صارف
فلا بد ان يكون كل من طرفيه مركبا وفيه ان حمل التعريف على الظاهر ليس باصعب من تاويل كلامهم
بكون الطرفين في قوله مثلهم كمثل اليهود مفردين وجعله حكما على سبيل التوسع وجعل
ادخال الكاف عليه مبنيا على المسامحة لاتحاده على المشبه به كما ذهب اليه لفظ فهو عبارة
التنوين على اختيار ان الانتزاع على التاليف لا يجب ان يكون لخروج المنتزع عنه عن المنتزع
بالتشبيه على ان المعتبر هو التركيب الاعتباري لا التركيب الحقيقي الثابت مع قطع النظر
عن اعتبار العقل وتصرفه فالانتزاع لا يتباعد من التركيب الاعتباري لا خروج المنتزع منه
والوسم فلا يستدعي ذلك الا كون متعدد ومتحققا في الطرف لا التركيب المنافي للافراد وكما تحققناه
لك على وجه اغنانا عن بيانه هنا * فان قلت قد جوز صاحب الكشاف في قوله تعالى
مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الاية ان يكون التشبيه واحدا مركبا والعربية فيه انه لا فرق بين
المركب والمفرد الا بان العقل يجعل المتعدد امرا واحدا ماخوذا من حيث الاجتماع في المركب
وفي غيره واحد امنية منها بواحد ثم اخذ بواحد في المفرد فكما لا يمنع المفرد من اعتبار الفاظها
منوية في العطف وانما تكون متعددة في نظم الكلام لا بد في المركب ان لا يكون الذي هو الهيئة المركبة
مدلول اللفظ المفرد قلت [illegible] تجوز التركيب التوافق في جمله هو الهيئة الا يجب ان يعتبر في التركيب
ما يعتبر في التوفيق فيمكن منع جواز حمل التركيب على التوفيق [illegible] بالتركيب عن تقرير الالفاظ وفي
التوفيق على ان في احتياج التوفيق ايضا نظر لم لا يجوز ان يكتفى في التشبيهات المفرقة بتحليل
مفهوم المفرد واعتبار التشبيه بين جزء معناه وجزء معنى اخر وهو فرع السيد السند [illegible]

الاستعارة

الاستعارة التبعية والتخييلية والمكنية بحيث تدرك الفرق في التمثيل ووجوب افراده في الاستعارة
التبعية لانه يعتبر في المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء وكلها مفردات والتمثيل على الشارح في
جعل كلمة على ما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم استعارة تبعية وتمثيلا ومتابعة
للكشاف وقد وقع بينهما مناظرة فيه والطلب في هذا المقام غاية الاطناب ولم يكن لنا
غرض يتعلق بايراده فاعرضنا عنه وان كان لنا فيما ذكره مباحث لكنا نقول لا اشكال على
ذوي الاحساس * بعد قياس البناء على الاساس * فتبصر بالبصيرة والبصر * ولا تغتر
بالقيل والقال فالمرجوع عنه ان يكون معنى [illegible] الصورة وما يشعر وفسر السكاكي التخييلية بما
اي باستعارة لا تحقق لمعناها حسا ولا عقلا فلا يرد القول بتكافيره فانه ليس معناه
[illegible] لانه لم يعتبر [illegible] بها * ولما كان ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا
شاملا لما يتعلق به توهم ايضا اضرب عنه بقوله بل هو اي معناه صورة اي ذو صورة خارق
الصورة [illegible] بهذا المعنى ايضا [illegible] اخترعها المتخيلة باعمال الوهم اياها فان الانسان
بقوة لها تركيب المتفرقات وتفريق المركبات اذا استعملها العقل تسمى مفكرة واذا استعملها
الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا النوع الاستعاري باعمال الوهم اياها سميت الاستعارة
تخييلية [illegible] فالانسب [illegible] التسمي توهمية وعد التشبيه تخييلية [illegible]
[illegible] تغييره ولما وصف التخييلية بقوله محضة اي لا يشوبها شيء من التحقق الحسي او
العقلي للفرق بينه وبين اعتبار السلف فان الاظفار المثبتة للمنية عندهم امر متحقق مشابه في الشبه
للمنية فهو ان اختلافها توهم وتحقق بخلاف ما اعتبر عنانه امر وهمي محض لا تحقق له الا
باعتبار ذاته ولا باعتبار ثبوته وصرح باللفظ في قوله كلفظ الاظفار [illegible] ما بالتمثيل
مما هو في تحقيقه من التخييلية حتى لو خرق اللفظ وقال كالاظفار لربما يتبع الوهم الى جعله
مثالا لما هو في تحقيقه من التخييلية للصورة الوهمية او لربما يسبق الوهم الى تشبيهها بتشبيه
الاظفار للمنية كما اشتهر في قول الهذلي اي المشهور الذي لا يشتبه فانه شبه المنية
بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم باعمال التخييلية في تصويرها اي المنية بصورة السبع
واختراع مثل لوازمه بحسب الصورة لا بحسب الحقيقة فاثبت الاظفار الخالصة حقيقة للسبع
قال في الايضاح وفي الايضاح فيثبت لها ما يلازم صورته لها اي للمنية فاخترع لها اي
لصورة الاظفار اي [illegible] مثل المتحقق بصورتها التي هي لوازم السبع لا بكل الاغتيال [illegible]

ولا تحقيق للمعنى سابقا ولا يتوهم الاختيال الا بعد ما ذكره المفتاح وضح الايضاح
هنا ولم يجعلوا له اعتبارا [illegible] في تحقيقه فتعريفه بلفظ دال على لفظ مستعمل صورة وهيئة
محضة [illegible] يجعل قرينة الاستعارة بالكناية فلا يستلزم الاستعارة بالكناية بخلاف تفسير السكاكي
فانه لا تنفك عنده عن الاستعارة بالكناية وقد صرح بجواز مثل التخييلية بلفظ المنية
المشبهة بالسبع والسلف الى ما ذكره من المثال [illegible] بخلاف الاظفار ترشيحا للتشبيه
لا الاستعارة تخييلية وقد صرح في فصل بيان جهات حسن الاستعارة ايضا بجريان
التخييلية فالتحسين الحسن البليغ بدون الاستعارة بالكناية ولذلك استحسنت في قول الطائي
لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي وبرده بالاستهجان مما نقل
ان بعض الكتاب الطائي بعث اليه قارورة وقال ابعث لنا شيئا من ماء الملام فقال لا حتى تبعث
لنا بجناح الذل حتى نبعث لك من ماء الملام يعني ان ما وقع منه [illegible] مثل ما اخفض لهما
جناح الذل من الرحمة وهم يلتفت الى ما ذكره في الباب وجعل الاستهجان باعتبار الآية ليست
من قبيل ما الكلام حتى يترتب عليه الملام لان الطائر عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض جناحه
ويلقيه على الارض وكذا عند تعبه ووهنه والاشفاق عند تواضعه بطأطئ من رأسه ويخفض
من بدنه فخفض الجناح [illegible] جاري حال [illegible] على طريق الاستعارة بالكناية [illegible] الجناح
اليه قرينة [illegible] الامور الملابسة لحال المشبه [illegible] المعنى ووجود [illegible]
اولا [illegible] مثال في كلام البلغاء وقال في قول الطائي [illegible] علوه [illegible]
ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب [illegible] علمهم كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكره
الشارب [illegible] ومرارته [illegible] التخييلية في قوله [illegible] الاعلام
قد [illegible] حرارة القوم كما [illegible] ويسكن [illegible] تشبيها على حد [illegible]
الاستعارة [illegible] الاستهجان [illegible] تشبيه [illegible] ضرب مكروه [illegible] مكروه
[illegible] تشبيه [illegible] الظرف [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] ضراب مكروه [illegible] الشرح [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] بالظرف المكروه [illegible] فالاستهجان [illegible]
[illegible] الملام [illegible] ولذا استعذب ماء بكائه
[illegible] والتخييلية [illegible] عن الطريق [illegible]

الاعتبارات

من الاعتبارات لا حاجة اليها وقد عرفت وجه الحاجة [illegible] بيانه وانه [illegible] قال
عطف [illegible] التعطف [illegible] المصدر [illegible] منصوب والمعنى [illegible] وبخلاف تفسير
غيره ولعل جعل الشيء للشيء والاصدق [illegible] على كل مجاز عقلي [illegible]
[illegible] الشمال [illegible] جعل اللام [illegible] جعل الشيء [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] المشبه [illegible] عطف [illegible] تعطف [illegible] يريد [illegible] تقدير
[illegible] غير [illegible] بخلاف تفسير غيره [illegible] كون
الاظفار مستعملة في صورة وهمية [illegible] تقتضي كونه حقيقة [illegible] القوم
[illegible] بالتشبيه [illegible] ذكره الشارح المحقق في المختصر [illegible]
المفتاح [illegible] الاعتبارات ليس [illegible] حتى يعترض عليه
بان ما ذكره [illegible] للمقصود [illegible] ما ذكره [illegible] مقتضى العقل
وما ذهب اليه القوم [illegible] ويقتضي ما ذكره السكاكي ان يكون الترشيح تخييلية لانه مثل
ما ذكره في التخييلية [illegible] والترشيح بالاختيال [illegible] بصورة [illegible]
[illegible] الترشيح [illegible] لوازم المشبه [illegible]
بصورة [illegible] التشبيه [illegible]
[illegible] الشارح [illegible] الترشيح تخييلية [illegible]
الكشاف [illegible] الترشيح [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] يجوز ان يكون [illegible] استعارة [illegible] الاستعارة [illegible] ترشيح
[illegible] الاستعارة [illegible] ان الترشيح
[illegible] بدون الاستعارة سواء [illegible] ترشيح [illegible] ترشيح بدون الاستعارة [illegible]
[illegible] ترشيح [illegible] الشارح [illegible] يجوز ان يكون [illegible] ترشيح
[illegible] تحقيق الترشيح مع الاستعارة [illegible] صاحب الكشاف [illegible]
في شرح الكشاف [illegible] مع كون الاستعارة [illegible] ترشيح [illegible]
الترشيح مع الاستعارة [illegible] صاحب الكشاف [illegible]
[illegible] التخييل [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] المشبه [illegible]

هذا الشيء مع لوازمه فاذا قلت رأيت اسدا يفترس اقرانه ورأيت بحرا [illegible] امواجه فالمشبه به
يعني الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي [illegible]
[illegible]

[illegible]

فان قلت ما ذكره السكاكي لا يتم لان ادعاء ان المنية واظفارها تحت السبع يجعل افراد السبع

قسمين متعارفا وغير متعارف لا يناسب ... الترادف بين السبع والمنية ...

اعم * قلت ليس الدعوى الا جنس المشبه من افراد السبع بل ان النسبة المخصوصة التي ...

السبع ... لا يبعد دعوى الترادف ... الابلغ فيما هو المقصود من الادعاء ...

[illegible]

كما تصدى له الشارح المحقق عند ذكر شرط الفساد فلم يكن ما ذهب إليه السكاكي متعينا
عما ذكره غيره ولا يحصل ما هو الغرض من الرد في تقليل الأقسام لأن تقسيم الاستعارة إلى
التبعية وغيرها بعد بحاله لأن التبعية صارت بزعمه قرينة الاستعارة بالكناية * وقد
يجاب عن هذا الرد بأن استلزام المكنى عنها للتخييلية ليس متفقا عليه بل الشيخ [illegible]
أيضا وصاحب الكشاف في السابقة صرح بأن في ينقضون عهد الله استعارة بالكناية بتشبيه
العهد بالحبل والنقض استعارة لإبطال العهد فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية
عند غير السكاكي وهو أيضا صرح في بحث المجاز العقلي بأن قرينة المكنى عنها أما مقدرة وهي كالأظفار
في أظفار المنية ونطقت في نطقت الحال أو أمر وهمي محقق كالإنبات في أنبت الربيع البقل والهزم
في هزم الأمير الجند فقد أثبت الإنبات المحقق قرينة المكني عنها فلم يجعل المكني عنها مستلزمة
للتخييلية فلم يكن استلزام المكني عنها للتخييلية متفقا عليه ولا عنده ولا عند غيره حتى لا يذهب الغير
لا يقوم دليلا على إبطال كلامه لأنه محل الخلاف وزعم الشارح بأنه يتم في إفساد كلام المحقق
لا لإصلاح كلام السكاكي كيف وقد جعل نطقت في نطقت الحال قرينة وجعله الاستعارة
بالكناية فقد اعترف بالاستعارة التبعية وهو ضعيف لأنه لا مانع أن ذكر اعترافه باستعارة
نطقت لأنه ذكر وجهه ليست استعارة النطق موهوم كالأظفار بل لأنه ليس مع الحال نطق
حقيقي ثبوته لها كالإنبات مع الربيع بل النطق ليس ثبوته وهم بعض بعد أنه اعترف بالاستعارة
نطقت لتصوره وجهه لكن ليس وكان مع حفظ الرد لأن الإنكار في إمكان بعض صور الاستعارة
التبعية للاستعارة بالكناية بلا تكلف فتقسيم نطقت الحال إلى قرينة الاستعارة بالكناية بلا لزوم
أن يكون مع التزام الرد حتى ينافي القول بالرد ويشهد لما ذكرنا ما ذكر صاحب الكشف في
الرد على السكاكي ورده الاستعارة التبعية إلى المكني عنها أنه قد يكون تشبيه المصدر بالمصدر
الأصلي هو المقصود للبليغ لكونه ذكر المتعلقات تبعا ومقصودا بالنوعين فالاستعارة حينئذ تكون
تبعية كما في قوله * تقرى الرياح رياض الحزن مزهرة * إذا سرى النوم في الأجفان إيقاظا
فإن التشبيه ههنا أي الحسن بين هبوب الرياح عليها وبين القرى ولا حسن في التشبيه بين
الرياح والضيف ولا بين الرياح والضيف ولا بين الأبيات وإطعام الطعام ثم ههنا أن التشبيه
الأمور مناط الذكر المشبه والأنسب أن يعكس بجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تبعا الشيء آخر
هذه التشبيهات فلا يتجه حينئذ رد التبعية إلى المكنية [illegible] سليم * وعد حكم قوله

في الاستعارة وهذا أصعبها * وأمر حسابها * ويكون في ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا في نحو
هذه الاستعارة بالكناية كقوله تعالى ينقضون عهد الله فإن تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور
وعند حكمه التشبيه في مصدر الفعل وفي متعلقه على التسوية فيجوز أن يجعل استعارة تبعية
وأن يجعل مكنية كما في نطقت الحال فإن كلا من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم
ابتداء مستحسن فتكون أنه ما ذكره السكاكي من الرد مطلقا غير مردود ويمكن توجيه كلام المحقق بأن
المراد أنه عند التبعية حقيقة لم يكن الاستعارة التخييلية قرينة للمكنية استلزاما وكان باطلا
عنده بالاتفاق [illegible] وكان أنه إذا جعل قرينة المكنية في صورة رد التبعية حقيقة يكون
لا أن يجعل القرينة في غيرها أيضا كذلك لأن الفرق تحكم بأن قرره بقوله أن لا تكون مستلزمة
فيبطل الاستلزام الأعم من الاستلزام الجزئي والكلي حتى لو قال ولا تكون التخييلية قرينة
أصلا لم يتجه عليه شيء من وجوه الرد وما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح في بحث التشبيه حيث
قال وليت شعري ما في الفعل يختص بالاستعارة التبعية في كل استعارة تبعية تكون قرينتها
عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية وهذا في غاية القوة ونهاية ما يمكن أنه يقال
لما كان مدار القرينة في التبعية على الفاعل أو المفعول أو المجرور وعلى ما صرح به السكاكي يجوز أن
يجعل قرينة التبعية مكنية [illegible] نحو قتلت زيدا إذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيد
مكنيا عنه باستعماله في المقتولية أو أطلق إثبات القتل تخييلية ولا يجعل القرينة مكنية نعم
يلزم [illegible] السكاكي [illegible] مثال التبعية قرينتها حالية ولم يمكن [illegible] ما يجعل مكنية [illegible] التبعية
قرينتها * ومن وجوه الرد [illegible] بكلام السكاكي نقل الشارح وطول الكلام
في الرد وعليه في حاشيته الشرح وزاد في طول الكلام [illegible] الإطالة والإبطال
[illegible] فأعرضنا عنه لشغله مسامع الآذان [illegible] الأذهان * فصل
في شرائط حسن الاستعارة وتعيينها والمراد بيان ما يحصل الحسن مما يزيده حسنا وترونقه
مراتب الحسن ولا يقتصر على الواجب [illegible] حسن كل من التحقيقية أي كل
فرد منها والتحقيقية [illegible] قوله والتمثيل [illegible] بعد التشبيه لزيادة اهتمام بشأنه [illegible]
[illegible] حسن كل منهما [illegible] التخييلية [illegible] برعاية جهات
حسن التشبيه [illegible] التشبيه [illegible] الطرفين [illegible]
الاستعارة [illegible] التشبيه [illegible]

قال الشارح في تفصيل جهات حسن التشبيه كما ذكره وجه الشبه شاملا للطرفين والتشبيه وافيا باداء ما علق به من الغرض ونحو ذلك مما ستسمع * ولا تشم اي لا تظهر الشمول او الشمول تحقيقا والا اختل وجه الشبه بما يتوقف عليه التشبيه لا حسنه وانما كان الحسن برعاية جهات حسن التشبيه لان مبنى الاستعارة فعلتها وحسنها ما لمراد الحقيقي وجعله في نظر التامل متعرف وان لا تشم رائحته لفظا ظاهرة اي انا مرادنا انه لا تشم كما في الحقيقية والتمثيل كما في الشرح والصحيح تفسيره بانه لا يشم شيء منها كما في الشعر الخصيح الا انه الا يشم الحقيقية والا التمثيل متروح تحته فان اي جعل الحذف الى عليه ايضا وانما قال لفظا لان التشبيه معنى مما لا بد منه لم تنقطعها في اوجه الحكم التشبيه كما لا شك يكون التشبيه اقوى في وجه الشبه والا فتيل * كما ان في تشبيه ضد عينك بالبيكن * فقاعدة التشبيه نقصان ما يجلي * فاشمام رائحة التاليم الا ان جهة المذكور فيه نقص في ابهامه ما لاستعارة بل توجب الخفاء التشبيه لفظا وشرطه يستدعي اشتقاقه او اشمام التشبيه لا في اللفظ السبب الاستعارة وقوله * فقد ذكر ان ازرار على القمر * استعارة فكيف حسن الاولى فيه ذكر لمشبه اشمام رائحة التشبيه وان كان ليس على وجه يعني الحق التشبيه كما حقق بحسب التحقيق في شرح المفتاح * والحق انه في التجريد ايضا اشمام رائحته ولا يخفى انه كما تدور الاستعارة على التشبيه فحسنها برعاية جهات حسنه تدور على القرينة ايضا فحسنه بحسن رعاية القرينة بان لا يكون جري لفظا مع الذكر غير التكلف جدا ووضع البليد في غاية الوضوح * ومنها المتوسط بين ذلك فلم يتعرضوا للقرائة مع جهات حسن التشبيه مجاز منه غير القصد ها هنا ولذلك اي ولان شرط حسنه ان لا تشم رائحة التشبيه لفظا يوصى ان يكون التشبيه اي ما به المشابهة بين الطرفين جليا بنفسه او بسبب عرف او اصطلاح لئلا تصير اي الاستعارة الحقيقية الغازا اي بسبب الغاز وتعمية اي اخفاء في المراد كما اذا قال رايت حمار اراد بليدا * ومنه اللغز وجمع الغاز نحو رطب وارطاب وتكون الغازية مخصوصة بالحقيقية المعرفة ومما الاستعارة بالكناية كما مرجح به في شرح المفتاح فيجب كذلك لان في الكناية تصريحا باسم المشبه فلا يصير لخفاء وجه الشبه بسبب تعمية والغاز والتوضيحية لجلاء الوجه المنتهي الى الابتذال الذي من شرائط احسن التشبيه ان لا يكون وجه الشبه غريبا غير مبتذل ويقوم من ذكر الوصية بعينه على الاجتناب عن الاشمام [illegible] الذي لا يوجب كون الاستعارة الغاز اذ اشتهرت رائحة التشبيه كما لو قيل في الحقيقية رايت اسدا او

تزيد انسانا الخ اي الغزا بالمركب المثنى في القلم وعجزه * ومما يلاحظ ابدا ما يلية لا تجد فيها راحلة وارد بذلك الناس مثل الحقيقية والتمثيل الاخص التمثيل كما بينه في الشرح لان التمثيل من الحقيقية * وانما صار المجاز لا مشابهة الناس بالابل المائة التي لا يوجد فيها راحلة في عزة الوجود حتى تنتسب فيها بينهم تخييله غيره والحق بحيث او مركبا التشبيه لفظا اشتمل التزيين البين لكم التشبيه الذي صرح النبي عليه السلام بالتشبيه * فقال الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة * وفي رواية تجدون الناس كالابل المائة ليست فيها راحلة والراحلة البعير الذي يرتحله الرجل جملا كان او ناقة يعني تجيبها عليه راحلة وقوله كالابل منقولا كذا في القوت * وقوله ليست فيها راحلة حال او جملة مستأنفة وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا اي اعم بحسب التحقيق لا بحسب التحقيق اذ لا يفتقر التشبيه على الاستعارة ولا الاستعارة عليه بنية على الارادة العموم منهما يحسب التحقيق بحوالة محلي ولهم انه عليه فيصرف الى الاعم المطلق ولم يظهر مما سبق الا افتراق التشبيه من الاستعارة ولا من مع تحقيقه مما هو ظاهر فمنا اجتماع التشبيه والاستعارة انه اعم من الاستعارة مما لم يظهر ان الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو ما لم يظهر من علاوة انه قد يتحقق الاستعارة ولا يصح التشبيه فيلزم عموم من وجه وليس لك ان تجعل العموم عليه لانه خلاف العبارة وبعيد لان لم يظهر مما سبق والحكم بانه اعم منها حتى يحمل عليه الظهور مما سبق احد الوجهين ولا في عبارته بهذا القدر فيه في الايضاح الا قوله وبهذا ظهر انه لا يصلح الا في كل ما يجيء فيه التشبيه * ويتصل اي بما ذكر من جهات حسن التشبيه بجهاته الاستعارة وان كان فيهما تفاوت في بعض جهاتها في فصل احد وقال الشارح اي يتصل بما ذكر من تعين التشبيه او اخفى التشبيه لتعين الاستعارة او اقوى التشبيه في الوضوح قوله ويتصل به انه اذا قوي الشبه بين الطرفين حتى اتحدا كالعلم والنور والشبهة والظلمة يحسن التشبيه وتعين الاستعارة لئلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه لا يوجب ما لا يجب البلوغ الى مرتبة الاتحاد ومنه حسن الا ادعاء فاذا فهمت مسئلة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول كان في قلبي ما هو كالنور او اذا وقعت في شبهة تقول انا في ظلمة ولا تقول كاني في ظلمة ومن هذا نعلم انه من خواص الاستعارة الاحتراز عن نحو تشبيه الشيء بنفسه ولا يختص الوضوح منه في المبالغة في التشبيه والمكنى عنها كالحقيقية في انه حسنها برعاية جهات التشبيه لا في انه لا تشم رائحة التشبيه لفظا لانه تشبيه مضمر في النفس فلا بد في راحته بالتشبيه فيخص ينبغي ان يتاتي شيء لا يوجب ظهور التشبيه والاستعارة التخييلية حسنها بحسب حسن المكني عنها لانها لا تكون الا تابعة للمكني عنها ولا تتعين الا عند [illegible]

لم يقيد هذا الكلام [illegible] ان كانت تابعة لها كما قيده صاحب المفتاح [illegible] ووجود الكناية
بدون الاستعارة بالكناية ولم يلتفت الى بيان جهة حسنها اذا لم تكن تابعة لها وينبغي ان يكون
حسن الاستعارة باعتبار ظهور اختصاصها بالمشبه به وباعتبار قرينة فيه وينبغي ان يكون [illegible]
قوام وجه الشبه احسن غاية كالهم • قال الشارح وللقائل ان يقول لما كانت التخييلية عنده استعارة
مصرحة مبنية على التشبيه فلم يكن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه ايضا كما ذكره في
التحقيقية والمكنى عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة التخييلية صورة وهمية مخترعة اخترعها
البليغ واضافها الى المشبه مشابهة للازم المشبه به وهو امر مبطن غير مصرح به في الكلام فلا يمكن
بيان التفاوت فيه وضبط درجات حسنه بتفاوت حسن التشبيه [illegible] فتأمل

فصل وقد يطلق المجاز [illegible] على سبيل الاشتراك [illegible] او التشبيه على كلمة
تغير حكم اعرابها الاضافة لامية اي حكم الاعراب [illegible] الاضافة العام [illegible]
قول الشارح اي البيان على نحو من النحو قال المفتاح بغير اعرابها من نوع الى نوع آخر بحذف
لفظ او زيادة لفظ خرج بهذا القيد [illegible] حكم الاعراب [illegible] في جاءني القوم غير زيد فان حكم الاعراب
كان الرفع على الوصفية فغير الى النصب على الاستثناء لكن لا بحذف لفظ او زيادة بل بالنقل
عن الوصفية الى كونه اداة استثناء [illegible] ينبغي ان يكون مجازا وهو [illegible] حذف
ما اضيف اليها [illegible] مقامه نحو [illegible] في تقدير [illegible] الا [illegible]
[illegible] الكلمة [illegible] مجازا نحو انما زيد قائم فانه
يغير حكم اعراب زيد بزيادة ما الكافة وان زيدا قائم فانه يغير اعراب زيد عن النصب الى الرفع
بحذف احدى نوني ان وتخفيفها [illegible] درجة من التغطي فالصحيح كلمة
تغير حكم اعرابها الاصلي الى غيره اي الى غير الاصلي فان ربك في جاء ربك تغير حكم اعرابها الاصلي
اي الاعراب الذي [illegible] الاصالة [illegible] وهو الجر في المضاف اليه اي الى غير الاصلي
الذي [illegible] الآخر [illegible] الذي حصل فيه [illegible]
[illegible] الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة اي الى غير الاصلي [illegible]
نحو ليس [illegible] وما زيد بقائم مع ان المفتاح صرح بان [illegible]
بان [illegible] لفظ [illegible] الا [illegible] زيد [illegible]
[illegible] وما زيد بقائم [illegible] المفتاح [illegible]

[illegible]

[illegible] البيان [illegible] التشبيه [illegible]
هذا النوع من المجاز هو الاعراب [illegible] قال [illegible] الاصلي بقوله [illegible]
مجاز [illegible] قال المصنف في قوله [illegible] واسأل القرية مجاز [illegible]
بان الاقرب ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب [illegible] المجاز بالزيادة [illegible]
انه تغير الاعراب [illegible] وقد صرح المفتاح بان [illegible] المجاز [illegible]
المجاز في التغيير عن الاصل الى غير الاصل [illegible] عبارة [illegible]
[illegible] الكلمة حيث قال [illegible] الكلمة [illegible] الاصلي [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] المعنى المجازي [illegible]
بالمعنى السابق [illegible] المعنى [illegible] وقد يطلق [illegible]
في فن البيان قال الشارح [illegible] التشبيه [illegible] بالسلف [illegible]
[illegible] استعمال المجاز [illegible] بالوجه الثاني [illegible] السلف [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible] كقوله تعالى وجاء ربك [illegible] التقدير [illegible]
[illegible] واسأل القرية [illegible] اهل القرية [illegible]
[illegible] الارض [illegible] لا يجوز [illegible]
[illegible] الشيخ عبد القاهر [illegible] السؤال [illegible]
[illegible] القرية [illegible]
[illegible] والثاني كقوله تعالى ليس كمثله شيء [illegible] الاصل ليس مثله شيء
[illegible] النصب الى الجر بزيادة الكاف [illegible] الكاف [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] المثل [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الاستغناء [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] الكناية [illegible] التصريح [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]

[illegible]

فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة
لانهم اذا نفوه عمن يسد مسده وعمن هو على اخص اوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون قد ايفعت لداته
وبلغت اترابه يريدون ايفاعه وبلوغه ولا فرق بين قوله ليس كالله شيء وبين قوله ليس كمثله
شيء الا ما تعطيه الكناية من فائدتها وكانهما عبارتان متعقبتان على معنى واحد وهو نفي المماثلة
عن ذاته ونحوه قوله بل يداه مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط
لها لانها وقعت عبارة عن الجود لا يقصدون شيئا آخر حتى انهم استعملوها فيمن
لا يد له وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له ولك ان تزعم ان [illegible]
[illegible] مثل المثل مجاز متفرع على الكناية لانه لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي
وههنا لا يصح [illegible] في صحة المعنى الحقيقي واما فيما يمتنع فلا يصح فهو مجاز متفرع على الكناية
بان هذه الكناية نقل عن محل يصح فيه المعنى الحقيقي الى محل يمتنع [illegible] مجازا [illegible] اطلاق الكناية
[illegible] تسمية للفرع باسم اصله [illegible] واما ما يقتضيه الراي الصائب [illegible]
غيره لانه [illegible] ارادة المعنى [illegible] للانتقال الى اللازم فيما لا يتحقق فيه مع امكان تحققه
فلا يكون تلك الارادة فيما يمتنع [illegible] كناية محضة [illegible] بين الوجهين الكناية
[illegible] الوجه الثاني الذي ذكره [illegible] نفي المثل [illegible] واحسنهما وصاحبه
[illegible] بطريق الاولى لانه من جهة ان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم
نفي الملزوم [illegible] نفي [illegible] لا نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وذلك لانه
لو كان له مثل لكان [illegible] وهو ذاته [illegible] في باب الكناية
[illegible] العبارة وبيان ذلك ان كلا الوجهين كناية في التشبيه حيث نسب النفي الى مثل المثل
[illegible] الى المثل [illegible] الى استعمال اللفظ الدال على نفي مثل المثل [illegible]
الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم [illegible]
نفي [illegible] فالصواب ان هذا الوجه
ليس بكناية [illegible] المذهب الكلامي [illegible] على نفي المثل على طريقة اهل الكلام [illegible]
[illegible] كالمثل [illegible] لو كان له مثل لكان [illegible] ذاته [illegible]
[illegible] وجه الكناية وان [illegible] لزوم نفي
[illegible] نفي مثل المثل [illegible]

وهو

وهو لازم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلا لمثله لان مثل الشيء ما هو ملحق به [illegible]
بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه حتى لو عكس [illegible] الامر في باب البلاغة [illegible]
الى التشابه فان قلت فقد سقط بهذا الوجه الثاني قلت لا [illegible]
الوجه يقول ينبغي ان يكون المقصود من الآية [illegible] نفي المثل [illegible]
[illegible] بالغ الكلام [illegible] العدول عن التشبيه الى التشابه
في امثال هذا المقام [illegible] المراد [illegible] نفي المثل [illegible]
ولا يتوهم ما ذكره [illegible] الكناية [illegible] التوجيه [illegible]
[illegible] وبهذا ظهر سقوط المذهب الكلامي ايضا [illegible] على المذهب
الكلامي انه لا يتحقق [illegible] ما ذكره الكشاف ايضا على المذهب الكلامي [illegible]
نفي مثل المثل [illegible] المثل [illegible] المثل والكناية [illegible]
لثبت المثل [illegible] الواجب [illegible] وان لم يثبت له
مثل [illegible] قال صاحب [illegible]
ورأى [illegible] الاصل الى غير
الاصل [illegible] مجازا [illegible] على السلف [illegible]
[illegible] اسم المجاز [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] الاطلاق [illegible] الاول [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] على السلف [illegible]
المجاز [illegible] الشارح المحقق [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] سواء كان على سبيل المجاز [illegible]
[illegible] المجاز اللغوي [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] لاتفاق السلف [illegible] المجاز [illegible] اختلاف
[illegible] النقل
المجاز [illegible] المجاز [illegible]
[illegible] الكلمة [illegible] الكلمة [illegible]
[illegible] التركيب [illegible]

فان المشغل مع اعرابه فيصح وضع لو موضع اواب آخر فتقدا وجبت علامة التركيب لا
يجوز مثلا التوبة بالنصب في اسال التوبة موضوعه لمعين تعدى بالسوال وقد يستعمل
فيصير متعديا بما اضيف اليه السوال ونحو يمكن ان يجعل تحت تعريفاتهم المجاز وبجعل المقصود
لصاحب البيان لتتضح الوجوه بيانية به على رتبه وقد تعلق الشارح في هذا المقام تعريفا
المجاز بالزيادة وتعريف المجاز بالنقص من الاحكام وطول فيه الكلام وزاد عليه الشيخ
فوائد في بيان المقصود والمرام الا انا ضعفنا عن السامة فتركناه فان اشتهيت
فارجع اليها وان فاتك ما كان تريد عليها لكن لا علينا فانك لا تتحمل ما لديها

الكناية

مصدر قولهم كنيت بكذا عن كذا وكنى
من حد ضرب وكنوت الثوب من حد نصر اذا تكلمت بما يستدل به عليه او تكلمت به وانت تريد
غيره او تكلمت بلفظ مجازيه فاما حقيقة وهي ثابتة او المعنى الاخير قريب من المعنى المصطلح
عليه اعني قوله **لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته** وقد اشار الى فائدة قوله مع
جواز ارادته معه وهو الخروج الى زبدة التعريف بقوله **فظهر انها تخالف المجاز من جهة
ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه** الا انه لم يقل فخرج به المجاز مع انه اخصر واوضح في المقصود
ليكون مع الاشارة الى هذه الفائدة تنبيها على ان الفرق في الفرق بين الكناية والمجاز هو هذا
الفرق هو الوجه الاول بعرفه الذي ذكره السكاكي والوجه الثاني من الفرق الذي ذكره [illegible]
هو قوله الفرق بيان الانتقال فيها من الملازم الى ان الاخر لعينه ليس بشيء وكان يعلم به في المجاز يرجح
بعض المعاني الى وجهه كلفظ الصلوة المستعملة في الدعاء بحسب اللغة فانه يصدق عليها
انه لفظ اريد به لازم معناه لكن لا يجوز ارادته معه اذ لا يجوز تعيين التكلم باصطلاح اللغة
الا ارادة المعنى الشرعي فضلا عن ارادته معه فلا حاجة الا خراجه الا باعتبار حيثية اللزوم الى
لازم معناه من حيث انه لازم معناه وبلفظ الصلوة اريد بها الدعاء من حيث انه موضوع له
لا من حيث انه لازم الموضوع له فان قلت ما فائدة قوله معه وهذا يكفي [illegible]
بجواز قوله مع ارادته قلت يكفي لها ذلك فلتنبيه على ان ارادة اللازم اصل والارادة
المعنى تبعية ارادة اللازم والمنتقل منه الى اللازم كما يفهم من قولك جاء زيد مع عمرو ونحوه
يقال جاء فلان مع الامير ولا يقال جاء الامير مع فلان وكذلك هو الخبر يعني المعنى واللازم [illegible]
يكون مقصودا بالاستقلال والمانع منه [illegible] ويمكنه احدهما انهما لا [illegible] الى

فهو مقصوده لكن تبعا لا استقلالا كما مع في قوله مع جواز الى كما ينبغي ان ارادة اللازم
تابعا لجواز ارادته معه الا انه يقال انه يفهم من التبعية مع الاشتراكين وجواز
ارادة معناه مع لازمه يشارك اللازم في الارادة حتى في معنى قوله انه يخالف المجاز
من جهة ارادة المعنى الحقيقي ان ارادة المعنى الحقيقي فارق بينهما فانه جائزة في الكناية
في التعريف ومتنعة في المجاز كما في تعريف المجاز ومع لا يتجه ما ذكره الشارح ان
المخالفة جواز ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه تناف ولا تناف
ظهور ان المخالفة من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه والاحاجة في دفعه الى التحرير
المراد كما ذهب اليه الشارح فان قلت قد صرح صاحب الكشاف ان قوله تعالى
[illegible] الوحش المستوي وقوله تعالى كمثل شيء الكناية مع امتناع المعنى الحقيقي فيهما
ارادته فالتقييد بقوله مع جواز ارادته مخرج لهما من الكنايات قلت بجواز مع
ارادته مع جواز ارادته في نفسه وفي بعض المواد فلا تخرج الكناية بامتناع جواز ارادة المعنى
في بعض المواد والاحتمال انه في غاية الظهور على انه يدخل هذه الكناية في تعريف المجاز لانه يصدق
انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وقال
الشارح في المختصر ان المراد مع جواز ارادته معه من حيث انه كناية وامتناع الارادة في
هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة وهو كلام خال عن التحصيل يوجب الدور في تعريف
الكناية ويدخل هذه الامثلة في تعريف المجاز والتحقيق انه امتنع ارادة المعنى الحقيقي فهو
مجاز مع جعل الكشاف في الامثلة المذكورة من باب الكناية لا الكنايات وقد صرح به [illegible]
مع الكناية في وانها استعملت في المعنى الكنائي كما وجب قطع النظر عن المعنى الحقيقي
[illegible] في محل امتناع المعنى الحقيقي فطلبت الكناية المجاز اذ الامكان المعنى الحقيقي
يكون حقيقيا في الكناية كما في بسط اليد فهو بمعنى فوت يده لنقصان في الخلقة فان استعماله
في الكناية لا يمكن المعنى الحقيقي فيه وفيه بحث لانه اذا امتناع المعنى الحقيقي قرينة مانعة عن
ارادته كما امتنعه وقال الشارح في الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز من هذا الوجه
جواز ارادة المعنى مع جواز ارادة لازمه وهو ليس بصحيح الفهم الا ان يراد بالمعنى ما عني باللفظ
وهو لازم المعنى الموضوع له او لازم المعنى الموضوع له وغيرها غير المعنى وكذا ارادة
المعنى الموضوع له هو اللازم لا لمسيد ذكره وهذا ليس في الايضاح الى من جهة ارادة المعنى

مع ارادة لازمه فلا يتجه عليه شيء فان قلت قد صرح في المفتاح ان الكناية يجوز ان يراد بها
معناها مع لازمه حيث قال ان استعمالات الكلمة اما ان يراد معناها وحده او غير معناها وحده
او معناها وغير معناها معا والاول الحقيقة والثاني المجاز والثالث الكناية فينبغي
ان تعرف الكناية بما اريد به معناه مع لازمه قلت قد نبه بهذا الكلام منه بان الاشبه في
ان التلويح اما يقال طويل النجاد لمن لا نجاد له فهو كناية مع انه ليس فيه ارادة المعنى الحقيقي
وجعل الموثوق به ما يشعر به كلامه في الفن الاول بين الكناية والمجاز حيث قال ان الكناية
لا تنافي ارادة الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان طويل النجاد ان تريد طول نجاده من
غير ارتكاب تاول مع ارادة طول قامته فانه يشعر بجواز ارادة المعنى مع اللازم وبهذا التعريف
على هذا لكن فيه بحث لان انتفاء النجاد قرينة مانعة عن ارادة على ما عرفت ولما اطلع [illegible]
لك وجاز الاسهاب لا الاطناب رجاء ان يحفز [illegible] في السماع [illegible]
وهو انه يمكن ان يجعل الكناية [illegible] حقيقة [illegible] ما يجعل معنى [illegible]
النتيجة بعد اقامة الدليل فيكون قولنا فلان كثير الرماد حقيقة [illegible]
فيكون التقرير [illegible] استعمال كثير الرماد في المضياف وفرق بينهما
السكاكي مع انه في كتابه لا نحفظه كما صرح به في الايضاح بان الانتقال فيها انما هو في الكناية
من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم [illegible] الى [illegible]
[illegible] في الاستعارة [illegible] من [illegible] بالشجاع [illegible]
[illegible] بالقرينة فالكناية ايضا ملزومة بالقرينة وقد رد هذا الفرق [illegible]
في الكناية من اللازم الى الملزوم بان اللازم ما لم يكن ملزوما لم ينتقل منه الى الملزوم لان اللازم
من حيث انه لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة للعام على الخاص [illegible]
الملزوم [illegible] اللازم والملزوم ينتقل منه اليه [illegible] لا ينتقل من الملزوم [illegible]
[illegible] واذا كان اللازم ملزوما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز [illegible]
[illegible] بان اللازم ما لم يكن [illegible] لم ينتقل منه الى الملزوم فان قلت
ان اللازم [illegible] يكون اخص [illegible] يوجد بدون [illegible] وجود الملزوم بدون اللازم قلنا
[illegible] اللازم التابع والرديف لطول النجاد [illegible] الطول [illegible] في موضع آخر [illegible]
الانتقال في الكناية يتوقف على مساواة اللازم للملزوم [illegible] وان [illegible]

اللازم وهذا ظاهر الجواب عن رد الفرق بان مراد السكاكي ان الانتقال في الكناية من التابع
في المجاز من المتبوع دائما او زيادة تجوزه البنت من العنب ويمكن ان يوجه ذلك الفرق بان
هو الاول موضوع له [illegible] في قول الكناية لكن لم ينتقل منه الى ملزومه فالموضوع له في الكناية
تابع في الارادة والانتقال من التابع في الارادة الى المتبوع والمجاز الانتقال من الموضوع له
الذي هو المتبوع المحض الى المعنى المجازي لانه المقصود بالنسبة الى [illegible] ولم [illegible] التبعية بحسب
الارادة [illegible] الكلام خروجا عن ارادة الموضوع له في الكناية يكون الفرق بينهما في الكلية وهي
اي الكناية ثلاثة اقسام الاولى اي القسم الاول [illegible] بها المطلوب
غير صفة ولا نسبة [illegible] الصفة والنسبة [illegible] الموصوف [illegible] المطلوب بها الموصوف
كما في [illegible] المفتاح ليكون تعريفا لهذا القسم من الكناية بما هو المطلوب منه والمطلوب بها
بهذا القسم الثاني [illegible] الاول [illegible] واحد [illegible] عبارة عما هو معنى واحد
كقوله والطاعنين مجامع الاضغان فانه مجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب
ومنها ما هو مجموع معان كقولنا كناية عن الانسان حي مستوي القامة عريض الاظفار وشرطهما الاختصاص بالمكنى عنه ليحصل
الانتقال منهما اليه [illegible] الاختصاص [illegible] الواجب والقديم [illegible]
كما اذا [illegible] بانسب [illegible] لا يعتقد [illegible] بغيره وهو [illegible]
القسم الاول [illegible] في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين عارض فتذكر تلك
الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني [illegible] فتنضم الى لازم آخر
[illegible] لتصير جملتها مختصة بموصوف [illegible] وقد [illegible] القسمين [illegible]
بجعل الشرط الاختصاص [illegible] صاحب المفتاح القسمين [illegible]
[illegible] بهذا القسم من الاقسام
[illegible] مع جعل السكاكي الاولى [illegible] واحد قريبة والثانية بعيدة [illegible]
في الايضاح [illegible] في القسم [illegible]
بلا واسطة والبعيدة [illegible] الانتقال بواسطة لوازم [illegible] والكناية [illegible]
معنى واحد والتي هي مجموع معان [illegible] خالية عن الوسائط [illegible] الانتقال
مستوي القامة عريض الاظفار [illegible] الانسان [illegible]

وهو موصولة ليست لنفسها وانما تستغرق بما يفهم من الاسم الى الاثر وتكشف بذيولها وتعلو في التساوي
والاختصاص والبعد فلان في ذلك بهذا ولا يخفى انه يبعد ان يكون نظر المصنف الى الظهور ان ما ذكره
مناط القرب والبعد في كلام المفتاح ما ذكره بحيث لا يخفى على من ينظر في كلامه نظرا في الاقرب
ان وجه النظر ان يجعل مناط القرب والبعد في هذا القسم سهولة الاخذ وعدمها • ومن الثاني في
وجود الواسطة وعدمها لكم وفرقا من غير فارق ولا يجاب بما ذكره الشارح من ان المراد بالبعيد
لو تم من ان الواسطة وعدمها حاصلان في القسم الثاني دون الاول ولكنه ان يجعل الانظارة
التكلف في الاختصاص فيكون في القسم الاول كما في الكناية بالصفة الواحدة المختصة الا بتخلص
والتكلف والبراءة عنه في القسم الثاني بان يكون اختصاص المجموع معان مشهورا او خفيا ويمكن توجيه
بان التقسيم على هذا الوجه في تصرفات المتن وكان ان يكون القريبة عند المفتاح ما يكون الاختصاص
ظاهرا بلا تكلف وبعيدة منه من صفة من الصفات اختصاصا بموصوفه من غير حاجة الى
تكلف مركبة كانت او واحدة والبعيدة عنده ان يتكلف في اختصاصها مركبة كانت او واحدة
الا انه بين التكلف في المركب على سبيل التمثيل الا انه يقصد تخصيص التكلف بالمركب والا شمول
لجميع افراده الثانية المطلوب بها صفة يعني ما قام بالغير كالكرم في طول النجاد وعند
طول القامة لا طول النجاد • وكلام المصنف حيث قال كقولهم كناية عن طول القامة مشعر [illegible]
على هذا المعنى فتوجيه انه اراد بالصفة معنى قائما بالغير [illegible] طويل النجاد وقوله [illegible]
المفسرة بما دل على ذات باعتبار معنى [illegible] طويل النجاد وفلان كناية عن طول
قامة لان [illegible] القامة وهي قريبة وبعيدة [illegible] الانتقال من الكناية الى المطلوب
بواسطة قريبة فالقريبة قسمان واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة [illegible]
بين القسمين في التقسيم الاول الكناية [illegible] لعدم الاطلاع على [illegible] في كلام
البلغاء كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاده وطويل النجاد وحقق هذا القسم [illegible]
[illegible] الانتقال اشارة الى تقسيم آخر [illegible] والاول كناية ساذجة لا تشوبها
شيء من التصريح وفي الثاني التصريح ما لتضمن الصفة [illegible]
معنى [illegible] [illegible]
[illegible]
[illegible] خفية [illegible] الصفة [illegible]

الى

[illegible] المطول [illegible] بها لا على التحقيق الا انه عقد [illegible] الا حسن جعل [illegible]
تتضمن الصفة [illegible] فانها بالضمير [illegible] الاضافة فان الطويل [illegible] الى
[illegible] طول القامة فبهذا الاعتبار حسن اسناده الى الضمير بعد الاضافة لان [illegible]
الذي هو صفة النجاد [illegible] الى [illegible] الاسناد وطول القامة [illegible] زيد [illegible]
[illegible] الاسناد والطويل الى الضمير [illegible] لا [illegible] الاسناد والطويل [illegible] صفة النجاد [illegible]
[illegible] التصريح لان [illegible] الاسناد [illegible] طول القامة [illegible] طول القامة [illegible]
[illegible] فيه تصريح [illegible] الاسناد اليه [illegible] الشارح كيف [illegible]
[illegible] طويل النجاد وطويل النجاد ويكون [illegible] زيد كثير الرماد كناية [illegible]
زيد كثير الرماد [illegible] الى [illegible] طويل النجاد [illegible] كناية [illegible]
[illegible] في [illegible] باعتبار [illegible] الصفة [illegible]
لا [illegible] او خفية [illegible] عليه [illegible] والحقيقة [illegible]
[illegible] الانتقال [illegible] الواسطة [illegible] والمشهور [illegible]
[illegible] الانتقال [illegible]
[illegible] كقولهم كناية
عن الابله عريض القفاء [illegible] القفاء [illegible] بالافراط [illegible]
الرجل [illegible] العقل [illegible] والواسطة [illegible] الاعتقاد [illegible]
[illegible] ينتقل اليه الا بعد تامل • [illegible] صاحب المفتاح [illegible] القفاء [illegible]
[illegible] بعيدة عن [illegible]
[illegible] القفاء [illegible] الا [illegible] ذكره [illegible] لا امتناع [illegible]
الكناية بعيدة بالنسبة الى المطلوب وقريبة بالنسبة الى الواسطة [illegible]
[illegible] الى المطلوب بواسطة [illegible] صاحب المفتاح على ان المطلوب بالكناية [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible] المطلوب [illegible] المطلوب
[illegible] العبارة [illegible] الواسطة [illegible] المطلوب [illegible]
احتمال ضعيف [illegible] كناية قريبة عن [illegible] الكناية [illegible] بعيدة
[illegible] الانتقال [illegible] الواسطة [illegible]

ل

اذ الكناية عن الكناية انما يكون اذا كانت الكناية مشهورة ربما التحقت بالصريح لا
لا يكفي بكثير الرماد عن كثرة احراق الحطب تحت القدر فانها ليست كالصريح في الخفية
وليس في بعض النسخ كالصريح [illegible] من الكناية بالخفية كما اعترف به السكاكي [illegible]
اللطف [illegible] النظر ودقته والجواب عنه ان الكناية بالخفية ما كان في الانتقال فيها [illegible]
قبيل الاشتباه وفي بعض النسخ والاستعارة في الكناية عن البلاهة القبيحة بالصريح [illegible]
ان يكون عنها بعريض الوسادة ويحتمل ان يكون [illegible] قولهم عريض الوسادة كناية عن
الكناية [illegible] يقصدون بالبلاهة [illegible] في بعض النسخ [illegible] فرض وتقرير [illegible]
قول السكاكي كما في قولهم عريض الوسادة كناية عن هذه الكناية بل الصحيح ان يقال كما في عريض
الوسادة كناية عن هذه الكناية وح لا جواب له ويحتمل ان يكون القريب ما لا يكون [illegible]
وبين المطلوب واسطة ولا خفاء [illegible] ان المطلوب بعريض الوسادة الابله سواء [illegible]
القفا او الابله فلا يحتمل ان يكون قريبا وجوابه ان المطلوب عبارة عن المقصود باللفظ
لا يكون وسيلة الى شيء آخر [illegible] باللفظ وان كان اي الانتقال بواسطة [illegible]
[illegible] ان يكون الغرض واسطة [illegible] ليلا [illegible] المعطوف عليه ولا في
الاقرب [illegible] الاثبات والنفي [illegible] النفي [illegible] كقولهم كثير الرماد فانه ينتقل من
كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها اي من كثرة الاحراق [illegible]
[illegible] الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان [illegible]
[illegible] ومنها الى المقصود [illegible] بحسب قلة الوسائط وكثرتها وسرعة الانتقال
في كل مرتبة [illegible] تختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء الثالثة المطلوب بها
نسبة سواء كان طرفا النسبة مذكورين صريحين [illegible] احدهما مذكورا
صريحا والآخر كناية فيجمع الاقسام الثلاثة فالاحتمالات العقلية سبعة اربعة منها [illegible]
[illegible] ولا يبطل شيء منها [illegible] بالوجه [illegible] سائر
[illegible] قولهم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن [illegible]
كناية عن [illegible]
[illegible]
[illegible] الشجاعة [illegible] المروءة [illegible]

كمال

كمال الرجولية والتحلي بالمروءة [illegible] قبة [illegible] القلب [illegible] الرؤساء [illegible]
[illegible] قوله قبة ضربت على ابن الحشرج [illegible] اسم رجل فانه اراد ان
اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات [illegible] اراد بالاختصاص ثبوت الصفات
[illegible] السكاكي من التصريح [illegible]
[illegible] ابن الحشرج [illegible] ابن الحشرج [illegible]
[illegible]
[illegible] ابن الحشرج [illegible]
[illegible] الصفات المذكورة بطريق الكناية [illegible]
الثبوت بالاختصاص [illegible] الثبوت والنفي عن غيره [illegible]
معناه [illegible] الاثبات [illegible] ولا يخفى ان [illegible]
الاختصاص بالذكر [illegible] الاختصاص [illegible]
الاختصاص [illegible] الاثبات [illegible]
بهذه الصفات [illegible] ان يثبت ثبوت هذه الصفات له ولا يخفى [illegible]
والعبارة [illegible] هذه الصفات له ولا يخفى انه [illegible]
والمروءة [illegible] هذه الصفات في ابن الحشرج [illegible]
[illegible] ابن الحشرج [illegible]
بهذه الصفات [illegible] هذه الصفات [illegible]
[illegible] ابن الحشرج [illegible]
[illegible] الكناية عن الاختصاص [illegible]
[illegible] كناية عن الثبوت له [illegible] الصحيح [illegible] مجرور معطوف على
[illegible] الصحيح [illegible] معطوف على [illegible]
[illegible] اختص [illegible]
ابن الحشرج [illegible] ابن الحشرج [illegible] الكناية [illegible] الصفات
[illegible] ابن الحشرج [illegible] الصفات المذكورة [illegible]
[illegible] الصفات [illegible]

وبهذا كان من قبيل الاضافة دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات في المكان لامتنع ارادة
الحقيقة ولم تكن كناية بل مجازا وعلى هذا فقول الابهري انه يجعل كون [illegible] الصفات في قبة مضروبة
على ابن الحشرج كناية عن كونها ثابتة لابن الحشرج حيث جعل في مكان ابن الحشرج والمجاورة
من الكون في المكان المكون به اثبات ولا يكون في مكان الرجل باثبات الالف فكانه قيل ان ابن الحشرج
هو السماحة والمروءة والندى ونحوه اي نحو قوله في الكناية المكونة مثال الكناية المطلوبة بها
النسبة قولهم المجد بين ثوبيه والكرم بين برديه [illegible] او كرم الاباء خاصة والكرم
والحسب [illegible] من ان يكون [illegible] الرجل بين ثوبيه يريد بالثوبين البرد والازار
ولذا اراد بالبردين في قوله والكرم بين برديه [illegible] ردا على من جعل الكناية فيه
قبيل طويل نجاده [illegible] في هذا الفن حيث قال وقد يظن [illegible] تقسيم [illegible] طويل النجاد
وتشبيه بان طويل نجاده باسناد الطويل الى النجاد تصريح باثبات الطول للنجاد وطول النجاد
[illegible] قائم مقام طول القامة فاذا صرح [illegible] باثبات النجاد [illegible] بالاضافة كان ذلك
تصريحا باثبات الطول لزيد فتامل [illegible] الامر كما ظن [illegible] فان المثال [illegible]
[illegible] الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة [illegible] الكناية عن النسبة [illegible] كناية عن
صفة [illegible] وهو ان جعل المجد [illegible] ويشتمل عليه [illegible] كناية
عن ثبوته لان الصفة [illegible] في ما يكون فيه الشيء [illegible] لامتنع الحقيقة وكان
مجازا • [illegible] على هذا ان يجعل التركيب كناية عن كون المجد والكرم [illegible] لان كون الشيء بين
[illegible] الشيء [illegible] الذي يكون بين برديه [illegible] دون ان يكون الشيء بين
برديه الشيء [illegible] احاطة [illegible] البردين [illegible] التصريح [illegible]
[illegible] بالكون بين البردين [illegible] التصريح [illegible] الشيء [illegible] بثبوت الطول
[illegible] المجد بين ثوبيه [illegible] قوله [illegible]
[illegible] القسمين [illegible]
[illegible] مذكور [illegible] القسم [illegible]
[illegible] عند الكناية عن الصفة مع التصريح بالنسبة [illegible]
[illegible] بالقسم [illegible]
[illegible] المسلمين المسلم من سلم الناس من يده ولسانه [illegible] من [illegible]

ان يسلم

ان يسلم المسلمون من لسانه ويده [illegible] الاخرى [illegible] في المسلمين وهي الاسلام [illegible]
معروفة [illegible] الموصوف [illegible] غير مذكور [illegible] النسبة وهي نفي الاسلام عنه مكنية [illegible]
[illegible] تعريف [illegible] • [illegible] حصر الاسلام [illegible]
عبارة عن ثبوته [illegible] نفي الاسلام عن [illegible] • [illegible]
[illegible] تفصيل [illegible] بهذا [illegible] هذا التفصيل [illegible]
[illegible] الاثبات والنفي [illegible] بالكل [illegible] الانتقال
[illegible] الكناية [illegible] الصفة [illegible]
[illegible] الكناية عن اثبات صفة [illegible]
باعتقاد [illegible] كناية عن نفي الاسلام [illegible] اعتقاد [illegible] عن الاسلام • قال
السكاكي في اواخر بحث الكناية الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء
واشارة [illegible] • قال العلامة [illegible] تتفاوت [illegible]
[illegible] التعريض [illegible] من اقسام الكناية [illegible] قال [illegible]
[illegible] والاقرب انه انما قال [illegible] هذه الاقسام [illegible] تتداخل وتختلف باختلاف
الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها • [illegible] ان التعريض
[illegible] الكناية [illegible] • [illegible] مما ذكره من الاوجه
[illegible] الوسائط [illegible] التعريض [illegible] ولا يمكن تقسيم الكناية الى هذه
الاقسام [illegible] الموصوف غير مذكور تعريضا [illegible] الوسائط
كثيرة تلويحا [illegible] تداخل الاقسام [illegible] تتفاوت [illegible] التنبيه على تفاوت
تلك الاقسام في الرقة [illegible] السكاكي [illegible] الكناية [illegible]
[illegible] هذه الاقسام [illegible]
[illegible] والمناسب للعرضية اي الكناية العرضية [illegible]
الموصوف فيها التعريض لان التعريض خلاف التصريح [illegible] العلامة [illegible]
[illegible] تعرضت [illegible]
[illegible] كثرت الوسائط
[illegible] مسافة [illegible] التلويح لان التلويح [illegible]

وجعل السيد في شرح المفتاح الوسائط ما فوق الواحد والمناسب للتعبير ان كانت
الوسائط مع خفاء وهو الذي فسره المفتاح بذات مسافة قريبة وفسر السيد بما لا واسطة
فيها او فيها واسطة واحدة لكن لا يكون ما لا واسطة فيه ذات مسافة اخفاء وشمول قوله الوسائط
لما يعني منه والشارح ايضا نبه على شمول قوله الوسائط لما ينفي منه والشارح ايضا نبه على شمول
قوله الوسائط لما لا واسطة فيها حيث جعل عريض القفا منه لان الرمز لان الرمز ان تشير
الى قريب منك على سبيل الخفية لان الاشارة بالشفة والحاجب والمناسب لتعبيره ان كانت
الوسائط قليلة مع خفاء الايماء والاشارة قال السيد اما الايماء عند زيد كما في
التلويح والرمز فقد بين الاسم الدال على معنى الاشارة واما ان هذا الاسم او الاطلاع
بينا ومنه القريب والظهور وقيل الاولى ان يكتفي الايماء بما فيه شائبة الخفاء [illegible]
للباقي هذا كلامه ثم ان استعمل السكاكي بين الكناية في التعريض الى الحقيقة المجازية [illegible]
لا تتباعد عن التحقيق والاخلال شرح بين كلامي السكاكي واعلم ان السكاكي بعد ما سمى اقسام
الكناية تعريضا اشتغل عقيب تحقق تلك الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال واعلم
ان التعريض تارة يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز فاذا قلت آذيتني فستعرف
واردت المخاطب ومع المخاطب انسانا آخر معتمدا على قرائن الاحوال كان من القبيل الاول
وان لم ترد الا غير المخاطب كان من القبيل الثاني فتامل وعلى هذا فقس [illegible]
عليك بعد هذا ان مراده بالتعريض ليس ما هو احد الاقسام المذكورة للكناية بل هو المشهور من
التعريض وهو الذي قال صاحب الكشاف في مقام الفرق بينه وبين الكناية ان الكناية ان
تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له والتعريض ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج
للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امال الكلام الى عرض يدل على المقصود ويسمى التلويح
لانه يلوح منه ما يريده فقد فرق بين الكناية والتعريض بانه يذكر معنى الكناية بغير لفظها والكناية
غير موضوعة له بخلاف التعريض فانه لا يراد معناه والتعريض باللفظ بل ينتقل اليه من غير استعمال
اللفظ فيه فغاية تعرية الكناية عن التعريض انه مستعمل في غير الموضوع له بخلاف التعريض ولا يخفى
ان هذا الفارق موجود في المجاز ايضا فيقتضي بيانه الفرق بين التعريض والمجاز ايضا والوضع
ان تنوع الكناية يصدق على المجاز لان مقصوده الفرق لا التعريف وقد صرح بان التعريف ايضا
يشمل المجاز والتعريض لا يستعمل في اللفظ التعريضي بل يستفاد من عرض اللفظ حيث قال

الكناية

الكناية يساوي معنى [illegible] يجوز تخلف معناها الحقيقي والمجاز [illegible] جميع بينهما ويكون
في المفرد والمركب والتعريض هو اللفظ الدال لا من جهة الوضع الحقيقي او المجازي بل من
جهة التلويح والاشارة فيختص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة والله اني محتاج
فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وانما فهم منه المعنى من عرض اللفظ
اي جانبه هذا او ارادة الوصف الطالب عنها كون اللفظ معينه [illegible] بلا قرينة ولا
بقرينة وهذا الكلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه وهو ان كلام السكاكي في التعريض
بهذا المعنى لا بالمعنى المصطلح عليه فانه [illegible] في باب الكناية كما يلوح [illegible] كان اطلاق اسم
التعريض عليه مناسبا [illegible] في هذا المقام جرى على ما عليه [illegible] حيث عرف المجاز وقسم المجاز بمعنى
آخر وعرف الاستعارة وقسم الاستعارة لا بهذا المعنى الى الاستعارة المصرح بها والاستعارة
بالكناية على ما حققناه ولذا ولهذا ادرج لفظ السكاكي فقال التعريض تارة يكون على سبيل
الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون كناية وتارة يكون مجازا ولو حمل [illegible]
على اقسام لفظية عقلية لكن المحقق على ما يرى ظاهر كلامه ظن ان اطلاق التعريض على الكناية [illegible]
من اطلاق العام على الاخص ومقصود السكاكي التنبيه على هذا بتقسيم التعريض اليها والى المجاز
وظن ان التنبيه يحصل [illegible] بيان انه قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية [illegible]
كلامه فقال قال والتعريض قد يكون مجازا كقولك آذيتني فستعرف وانت تريد
انسانا مع المخاطب دونه ثم زاد في توضيح المثال وبيان انه يحتمل الكناية فقال وان اردتهما
جميعا كان كناية ثم نبه على قصور كلام المفتاح بقوله ولا بد فيهما من قرينة حيث لم يكمل
كلامه الا على الشرائط المعتبرة في الكناية والمحققة في هذا التنبيه ولما [illegible] السكاكي على
[illegible] بالمجاز وجوب [illegible] في توضيح عدم القرينة في الكناية من جواز ارادة الحقيقة
لكن [illegible] في معرفة على ما ترى وقد نبه العلامة على تعقل مراد السكاكي حيث قال في شرحه [illegible]
ان عبارة التعريض قد يكون مشابها للمجاز كما في الصورة الاولى فانها تستعمل المجاز في جهة
استعمال المخاطب في غير ما هو موضوع له وليس مجازا اذ لا يتصور فيه انتقال من ملزوم
الى لازم وقد يكون مشابها للكناية كما في الصورة الثانية فانها تشبه الكناية من جهة [illegible]
اللفظ فيما هو موضوع له مرادا منه غير الموضوع له وليس بكناية اذ لا يتصور فيه لازم وملزوم
وانتقال من احدهما الى الآخر انتهى [illegible] ان التعريض ليس [illegible] والكناية [illegible]

انه لو تركه بعض ما لا ينبغي فتأمل ومما يقتضي منه العجب انه بعد ما نقل الشارح كلام الكشاف
وابن الاثير في هذا المقام كيف زيف كلا المقالتين بل بعد ما تعجب لم … احمد بل …
… ان يكون الكلام … ان يكون حقيقة في ذلك المعنى
او مجازا او كناية بل الحق ان الاولى مجاز … في كناية كما صرح به المص وهو الذي …
وتحقيقه ان قولنا اني محتاج … الكلام … يقصد به … الطالب فان …
في … الى طلب … كناية واذا اردت … الطالب بسبب …
… في الايراد … الكان جائزا اه ونعم التوضيح …
… دلالة الكلام على المعنى التعريضي … على …
او … فانه … من غير استعمال فيه … كلام الشارح … على … اللفظ …
… بقوله الاتي … الاكتنان فلا علينا ان …
من غير … لنا الفياض المنان وان طال الكلام وحال السامع …
وبين الافهام لانه منشط والسامع منسقط فنقول فرقا بين المعنى التعريضي …
وبين … في المجاز تنتصب القرينة على ارادة المعنى الحقيقي وفي التعريض تريد الحقيقة
للانتقال الى المعنى التعريضي من غير استعمال اللفظ فيه فانه لا يكون … غير ارادة
معنى باللفظ الا ان المعنى التعريضي يعرف النفس بالكلية عن التفات الى …
الالتفات الى ما هو غرض اللفظ ولذلك فرق بين التعريض على سبيل الكناية
وبين الكناية فانه في الكناية لا يكون القصد الا الى غير الموضوع له فان قصد الموضوع له كان
للانتقال الى الغير بخلاف التعريض على سبيل الكناية كما اذا … فان التفات
النفس … الى … المخاطب وغيره على سواء **فصل أطبق** …
من قولهم اطبق القوم على الامر … **البلغاء على ان المجاز والكناية ابلغ** …
ابلغ اي … ان المجاز والكناية مما يولغ فيه مبالغة … بولغ في …
… وتحقيقها فقولهم ابلغ … احدهما … من …
… ثانيهما … ولكن لا يتجاوز … والثاني الى التجوز
في وصف اللفظ بكونه مبالغا في … معناه وتحقيقه وانما لم يجعلوا الابلغ من البلاغة
… الا … كناية ومجاز ابلغ من كلام فيه الحقيقة العرفية …

… بالغة لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة مطلقا بل في مقام يستدعي المبالغة
… حقيقة ابلغ من المجاز … في مقام لا يسع المبالغة **قال الشارح المحقق**
والسيد السند في شرحي المفتاح يراد بالبلغاء علماء البيان … ما هو الظاهر … القديمة
… الاجماع ويمكن ان يراد جميع البلغاء … اجماع … بحسب المعنى
حيث … في موارد الكلام وان لم … الاصطلاحات **الحقيقة**
اي الحقيقة المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي الكناية … الاشتراكهما
في وجه المبالغة … **والتصريح** … **لان الانتقال**
فيهما من الملزوم الى اللازم … المجاز والكناية ذكر الملزوم
… وارادة … مشاركة … في الانتقال من الملزوم الى
اللازم … المجاز ابلغ من الحقيقة … المجاز …
… المطلق … المطلق … المجاز
… مقام … الاخر …
… المعنى … مقام … به الا …
الحقيقة المعنى … القيد … الحقيقة …
… خارج عن مفهوم … مقام … اطلاق …
… مبالغة … على …
تصوير … الكلام … فرجع الى … المجاز …
لا يكون ابلغ من الحقيقة … **فهو كدعوى الشيء ببينة** وقال
السيد السند … في شرح المفتاح … المجاز … في كل من …
… الاصابة … الشيء … في المشترك …
… المجاز على المجاز … كدعوى الشيء ببينة بان وجود الملزوم …
… الملزوم عن اللازم … الانتقال … من …
… وجود اللازم … الشارح … وجود الملزوم …
… الاشكال … الملزوم … المجاز …
… الملزوم … الشارح … المجاز … الملزوم …

الاشكال بهذا ونسبه الشي لان ما سبق بيانه هو الزعم الذهني والتشبيه على وجود اللازم الخارجي فاين ذلك من هذا والظاهر اعني ان الاستعارة ابلغ من التشبيه لانها نوع من المجاز اقول بعد تصحيح كون الاستعارة مجازا والتشبيه حقيقة ليس ذكر هذا الدليل بعد ذكر المطابق الاول الا تطويلا وانما ذكره للمفتاح لافراده بدليل آخر سوى الدليل على المجازات وهو ان التشبيه يقتضي الاعتراف بكون المشبه به اكمل من المشبه في وجه التشبيه لكون التشبيه حقيقة بخلاف ما صح الا قولنا زيد كالبدر مجازة حتى كونه في غاية الحسن وان التشبيه الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز • ويجب ان نبينه على ان المعنى ما ذكره السكاكي ان الاستعارة ابلغ من التشبيه ففي التشبيه الاعتراف بنقصان المشبه عن المشبه به دون الاستعارة غير وارد ما حققه الشيخ عبد القاهر حيث قال وليس السبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان احدا من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيده خلافه بل لانه يفيد تاكيدا لاثبات المعنى لا يفيده خلافه فاذا قلت رايت اسدا زيد مثلا رايت رجلا يساوي الاسد في الشجاعة وانما فضيلة الاول المشتمل على تاكيد فائدة الثاني وكذا الامر في المجاز وعلى الحقيقة في قوة القوي بما اشتمل عليه تاكيد فان العنيان مع اتحاد المقصود منهما وجه الرد ان ذلك لا يتجه في الاستعارة بالنسبة الى التشبيه اذ رايت اسدا يفيد شجاعة الاسد وزيد كالاسد يفيد شجاعة دون شجاعة الاسد • ثم فسر الشيخ بان مراده ان السبب في كل صورة ذكرت من نوع الايجاب الكلي الايجابي لا بسبب في كل صورة تاكيد اثبات المعنى بخلاف خلافها وانما المزية في المعنى من حيث كونه كما في الاستعارة والتشبيه دون نفس المعنى هو نفس التشبيه كما اذا رايت اسدا او رايت رجلا يساوي في الشجاعة • وقال الشارح بهذا الاستنباط منه غلط فيه كما هو عادته في استنباط المعاني من عبارات الشيخ لا تفتقر الى تامل وانظر بين مراد الشيخ ان شيئا من هذه العبارات لا توجب ثبوت المزية في الواقع كما ذكر هو نفسه ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى ونفيه مع انا قاطعون بان الخبر من المفهوم الا بنية الحكم ثابت او منفي وذلك لان الدلالة اللفظية قد تعتمد على المدلول وردة السعد بان هذا لمعنى ركيك فلا يمكن لان ما نفاه الشيخ من قال ان ذهب اليه دعم حتى يدفع عنه لا يوجبان ثبوت اصل الشجاعة وهو اصل القوة في الواقع فكيف يوجبها المزيدة فيه بل انهما يوجبان الثبوت الزيادة توجبان ثبوتها اصل المعنى فيه

والله المزيد مع ان المتبادر من كلام الشيخ • ما فهمه المحقق وان المغالطة غالطة • والتقسيم ساقط • بهذا ونحن نقول لو كان المراد ما ذكره الشارح لما نفى ما نفاه الشيخ الاثبات ان الابلغية بمجرد التاكيد فليس للاعتبار زيادة في المفهوم فكان الانضمام من مراد الشيخ ليس ما ذكره المحقق كما انه ليس ما ذكره الشارح وان كان ما ذكره المحقق قوي بل المراد ان ليس الابلغية لافادة شي من العبارات مزية في المعنى دون خلافها والا لم يكن المعنى على الحقيقة والمجاز معنى واحدا وهذا كلام صحيح والمراد وجوبا ما جاء في اسد ليس زيد المراد من ابلغ من زيد كالاسد والمعنى ان قولنا رايت اسدا ابلغ من قولنا زيد كالاسد وان المعنى واحد الا ان المعنى في الاول جاء في قيد اسده وتاكيده بمعنى الشجاعة لانه اثبت الاسدية لزيد المسمى كون زيد الشجاع بخلاف زيد كالاسد فانه فيه اعتراف بالتشبيه وبخلاف زيد والاسد سواء فانه لا يفيد دعوى الاتحاد وتاكيده لا يفيد مزية في المقصود بل يجرد تاكيد ومبالغة فيه فيفيد الكلام جاء في اسد تقدير صدقه لا يوجب ثبوت المزية في الواقع بخلاف الخبر فانه على تقدير صدقه يوجب ثبوت مضمونه فيصح ما ذكره من الخبر وبين ما في هذا المقام بون بعيد • بهذا آخر ما وجدنا من شرح الفن الثاني بعد شرح الفن الاول وما قبلهما من الغرائب والبدائع • ونسأل الله التوفيق الى شرح المقدمة والفن الاول والمخطط مع الى الفن الثالث • التيسير نسأل الله تعالى والتوفيق لاتمام اجل الشرح الفن • ويعتبر في اثر العمل بيسر لطائف وعجائب واعتنا باضافة معاني بيان لطيفة عن العلوم الرحبة والصنائع

بسم الله الرحمن الرحيم • وبه نستعين في الفن الثالث من فنون الفن في اللغة النوع اي النوع او التزيين وكلا المعنيين يناسب ما سماه فن النوع من مسائل تتعلق بالبلاغة بتزيين الكلام الثالث اي الاخير في المرتبة من الفنون الثلاثة فالمعنى الفن الذي هو ثالث الثلاثة لان الفنون مرتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها او ثالث الفنين فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة السابقين عليه ثلاثة • علم البديع • وهو في اللغة المبتدع اسم فاعل او مفعول فاضافة العلم اليه اما على الاول او الثاني اي علم مبتدع الكلام ما تزين به كلامه بهذه المحسنات اي الكلام مبتدع او علم متعلق بالكلام المبتدع وفرحا تحقيقي للحسن الذي فعل او ثم حصل ما الكلام الذي ثم ترتيب بهذه المحسنات

وهو علم اقتصر الشارح المحقق العلامة في تعريف المعاني والبيان بجعله [illegible]
او ملكات جزئية متعلقة بها [illegible]
وزاد المحقق المحشي [illegible] التصديقات بتلك الاصول [illegible]
يعرف به وجوه تحسين الكلام اذ يعرف به كل وجه جزئيا يرد على سامع الكلام البليغ او
[illegible] استعمال المعرفة السابقة في ادراك
[illegible] على طبق ما ذكره الشارح الجليل في تعريف علم المعاني من التفصيل [illegible]
شرح [illegible] وجوه تحسين الكلام [illegible] اي يتصور معانيها والعلم باعدادها وتفاصيلها
بقدر الطاقة [illegible]
[illegible] المعرفة السابقة في ادراك الجزئيات ومع
[illegible]
وضبط الاعداد [illegible] من المقاصد العلمية [illegible]
[illegible]

[illegible]

الشيء او التحتم بالجلية علامات الضدين وتشعبها والبديع ايضا وجوه ظاهر وقيل المطابقة [illegible]
طابقت بين الشيئين اذا جعلت احدهما على حذو الاخر وما ذكرنا اقرب تناسبا للتضاد وهي الجمع
متضادين بينهما وتلفتهم وقالوا المراد بالتضاد بين الصحيح اللغوي دون الاصطلاحي الكلامي
على خصوص ما به لانه يذكر الاصطلاحات الكلامية ويريد معانيها الاصطلاحية منه يجمع المتقوى والمعلول
فسره المصنف بقوله اي معنيين متقابلين في الجملة سواء كان تقابل الضدين في الجملة اي الضدين
الموجودين المتواردين على محل واحد بينهما الخلاف او غاية او تقابل الايجاب والسلب او تقابل
العدم والملكة او تقابل التضايف وسواء كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وقيل الاجمل [illegible]
تقابلا والا يسمى الجمع بين الاب والابن طباقا فهو ما هو الظاهر وهو مراعاة النظير اقرب والح
ان يحمل التفسير بحرفه قوله معنيين متقابلين ويكتفي في تحقيقه بعموم تعريفه ويجعل قوله في الجملة
متعلق بالجمع اي الجمع مطلقا سواء كان في جملة واحدة او في جملتين احدهما جزء من الاخرى اولا
والاظهر ان يقول بين متضادين وبين ضدين ايضا ويكون بلفظين من نوع او الجمع وقوله من الطباق
فيتفطن ذلك من الخبرين بلفظين اي يسبب المتقابلين من نوع فقدمه لان لطف التضاد وعنه
الجمع بينه والمتكلم لا يجمع الضدين في تركيب جعلهما في نوع واحد من الكلام وبه الاولى من القسم الثاني
الاول والحروف على التقسيم ليشهد بذلك انه لم يحمل بينهما من اختلاف اقسام كما في اقسام ما يقابلهم
فانه لم يقبل الاعتماد واحد من اقسامه وتحكم الشرح بانه لا يوجد الاسم وهو لا يتحصل الا ان
لا يرد بالانقسام وهو له هذا التقسيم تطويل لانا نرجع به اسمين نحو وتحسبهم ايقاظا وهم رقود
على ورزن عند او كشف الجمع بينهما في وهم رقود اي نيام او فعلين نحو قوله تعالى يحيي ويميت
او حرفين نحو قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فانه لا يخفى على البليغ من مرتبة رجال البلاغة
حسن ما في بين الاعتراض من الطباق تاكيدا وعدا وفي الكلام بين الضدين فيهما الا انها في كلا او نحو قوله
الجمع بينهما حرفا في فتشابه بالتطبيق من وجهين قال بالقاضي اي لها ما كسبت من خير وعليها
ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها غيرها وتخصيص الخير بالكسب والشر بالاكتساب
في الحال والشر تشتهيه النفس وتنجذب اليه فكانت اجد في تحصيله واعمل بهذه عبارة الاعتقاد
هو الاضطراب في الفعل او من نوعين عطف الاول على من نوع والتسمية بالتقسيم اذ الحروف هي منه اقسام
اسم وفعل او حرف وفعل وحرف فهذه اقسام ثلاثة تختلف باعتبار التقدم والتاخر وجعل الحروف
الاسم الاول المقدم نحو قوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وقال

الثالث

ان زوج فان الموت والاحياء مما يتقابلان في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل وهذا
انما يستقيم لو كان الموت والاحياء بعضا مما تقابلا ولكن قال الفاضل اي ضالا فهديناه وهذا والشهود له
ما بعده من قوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس فالظاهر يشمل به من هداه الله وكان والنور
من الضلال وجعل له نور الحجج ويمكن تصحيح التمثيل على ما ذكره الشارح للجنسين بان الامر المخيل
ان كمت فانه قبل فيه الكفر والجهل فان ما هو الثابت الاحياء وما يتعلق بها يتعلق بالمرض فكأنما
من قبيل ايثار الكفار ورعاية حقيهم واما تمثيل المفعول المتقدم فيتنزل في الايضاح ايضا وان كان
الروح حين فعل فقد ذكر الحروف بلفظ الفعل اولا والمبتدأ المقابل لصلة الاسم ثانيا قال الشارح الموجود
من الاقسام الثلاثة هو الاول الا فقط ونحن نقول لا يقتصر في امثال هذه المقامات على ما وقع او يمكن
كلامه في الحرف والاسم الصحيح كما يجوز على السقيم كلا نحو ومثل الحرف والفعل الصحيح ما يفرد
السقيم ما ينبغي هذا وما ذكره من التفصيل لا يبقى الا الطباق بين اللفظين واما الطباق بين اكثر
فتهويل اقساما باعتبار رجحان الثلاثة والتقديم والتاخير الى غير ذلك وضبطها صعب ممتنع وذلك
فطالبت به وهو ضربان اي المطابقة على نوعين وهو الجمع وهو عند الشارح للطباق لا للطباقة وعائدا اليه بذكر
الضمير او عبارة الايضاح والطباق فانه متعين الطباق الايجاب هو تخصيص التقسيم ويسمى بالتكثير
ومؤنث كلا ان التذكير باعتبار الخبر هو الاكثر فلا يكره ما من الذي يعني من الايضاح طباق
الايجاب كما مر اي كالمثال به حيث يجمع لم يوجد وطباق السلب قال المحقق التفتازاني وهو ان يجمع بين فعلي مصدر
واحد احدهما مثبت والاخر منفي او احدهما امر والاخر نهي والمثال الاول الاول وقتادة قائمان في قصة نجز بخرج
منبها بخزاية بعالم وانا اعلم وكذا احسبك انسانا اولست بانسان وكذلك وما ترى
عمرا ولا تقرضيه اذا وقد ذكرت بالاول من التي جمع بين الثبوت والانتفاء نحو قوله تعالى ولكن اكثر
الناس لا يعلمون اي وعد الله وعده وعده بخلاف وعدهم لكفرهم يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا اي
ما هو من الحيوة الدنيا ويغفلون عن الباطل الذي هو الحيوة الآخرة ويعلمون ظاهر الحيوة الدنيا التي
هي سعوة الشهوات ولا يعلمون باطنها الذي هو سبقة الحيوة الابدية كما قال وهم عن الآخرة هم
غافلون نحو قوله تعالى فلا تخشوا الناس واخشون نهي الكلام النهي الاخشوا النقص في حكومتهم
في خشيته ظلام الاكبر تارك الحق فيها ومنه قوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون اي كا
اتباع الاول ويفعلون ما يجروه من المستقبل وفيه نظر لان العصيان بعيد وفعل المامور به فيكون نهي
باب خشيته وفعل الامور بعضا وهيبة او هي نظر من وجه آخر لان الا انه امر عن الاول لا يعصون الله

ويقتضي انه [illegible] المرجو [illegible] قوله لا يعصون [illegible]
[illegible] المستقبل [illegible]
[illegible] التقسيم [illegible] بالطباق [illegible]
قوله [illegible]
[illegible] الاستعمال [illegible]
[illegible] التضاد [illegible]
الاسم [illegible]
[illegible] التفضيل بالطباق [illegible]
[illegible] بالطباق [illegible] التقسيم [illegible]
[illegible] ومن الطباق [illegible]
[illegible] الطباق الايجاب نحو قوله [illegible]
[illegible] الرواية والدراية [illegible]
[illegible] التدبيج [illegible]
[illegible] الاصطلاحي [illegible]
[illegible] الكناية والتورية [illegible]
[illegible] الطباق [illegible]
التدبيج [illegible] الكناية والتورية [illegible]
تردى ثياب الموت حمرا فما اتى لها الليل الا وهي من سندس خضر وفي هذا المثال تنبيه على ان
[illegible] التدبيج [illegible]

[illegible] ان هذا الابداع [illegible]
[illegible] ثياب [illegible] السندس [illegible]
السندس [illegible] الثوب [illegible]
[illegible] السندس [illegible]
[illegible] الموت [illegible]
[illegible] الثوب [illegible]
[illegible] السندس [illegible] الديباج [illegible]
[illegible] الكناية [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] السندس [illegible]
[illegible] الالوان [illegible] التدبيج التورية [illegible]
[illegible] الاخضر [illegible] الاصفر [illegible] اليوم الابيض [illegible]
[illegible] التورية [illegible]
[illegible] الكناية او التورية [illegible]
الالوان [illegible]
[illegible] العيش الاخضر كناية [illegible] اليوم الابيض كناية [illegible]
[illegible] الاصفر [illegible]
[illegible] التورية [illegible] الطباق [illegible]
[illegible] نحو قوله [illegible]

او سبب التقابل للشيء ومقابله غير [illegible] كما ان سبب الشيء [illegible]
الطباق على التقابل لذات الشيء [illegible] انه ينبغي ان يقدم قوله [illegible]
قوله ويلحق به ويمكن دفعه [illegible] الطباق والملحق به [illegible]
[illegible] الملحق بالطباق [illegible] في الطباق [illegible]
غيره من الطباق [illegible] عن التقابل [illegible] الطباق [illegible]
[illegible] وعليه قوله تعالى وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله [illegible]
[illegible] للسكون [illegible] ابتغاء الفضل [illegible]
[illegible]
[illegible] التقابل [illegible]
[illegible]
ومنه قوله [illegible] للاضداد [illegible]
[illegible] الجمع [illegible] بين معنيين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] المعنوية [illegible]
لا تعجبي يا سلم [illegible] السلام [illegible]
من رجل [illegible] الوصف [illegible] ضحك المشيب [illegible] الشيب [illegible]
[illegible] ظهور [illegible] الشيب [illegible]
[illegible] ظهور [illegible] برأسه فبكى
[illegible] زمان الشباب [illegible] ظهور الشيب والبكاء [illegible]
[illegible] الضحك والبكاء [illegible] الشيب [illegible]
[illegible] الطباق [illegible]
[illegible] بين [illegible] المتقابلين [illegible]
[illegible] الطباق [illegible]

المقابلة

المقابلة وجعلها السكاكي وغيره قسما برأسه من المحسنات المعنوية حيث ذكر [illegible]
الطباق وهي ان يؤتى بمعنيين متوافقين او اكثر ثم بما يقابل ذلك على الترتيب [illegible]
[illegible] الجمع بين معنيين متقابلين لان المراد بالجمع بين معنيين [illegible]
[illegible] الطباق [illegible]
المتقابلين [illegible]
[illegible] التوافق [illegible]
والمراد بالتوافق خلاف التقابل [illegible]
[illegible] الطباق [illegible]
[illegible]
[illegible] الجمع بين الضدين [illegible]
[illegible] المتقابلين [illegible] فليضحكوا قليلا
وليبكوا كثيرا [illegible] الطباق [illegible] المتقابلين [illegible]
الطباق [illegible] المقابلة [illegible] الترتيب [illegible]
[illegible] المقابلة [illegible] الاثنين [illegible]
[illegible] الثلاثة والاربعة [illegible]
[illegible]
فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا [illegible] ما احسن
الدين والدنيا اذا اجتمعا واقبح الكفر والافلاس بالرجل [illegible]
[illegible] الكفر والافلاس [illegible] الرجل [illegible]
[illegible] فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى [illegible]
[illegible] فسنيسره لليسرى [illegible]
[illegible] واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى [illegible]
[illegible] المقابلة [illegible] والاستغناء [illegible]
[illegible] الطباق [illegible]
[illegible]
[illegible] شهوات الدنيا [illegible]
[illegible]

فان اللطف يناسب ما [illegible] بالعبيد [illegible] تناسب ما يدرك [illegible]

[illegible] العزيز الحكيم [illegible]

[illegible] الغفور الرحيم [illegible] العزيز الحكيم [illegible]

[illegible]

ليس طيبا ما ولا انشا [illegible] الايمن المعنوي الاصطلاحي اللغوية الاعداد [illegible]

الآخر ما يدل عليه وقال الشارح هو نصف الرغيب والوساعدة اللغوية [illegible] ان يجعل

الشكل [illegible] وسمي بعضهم التسهيم [illegible] هذا الاسم [illegible]

[illegible] من السهم [illegible] البيت الذي هو المشهور [illegible]

[illegible] بيت [illegible] الاسد [illegible]

[illegible] البيت [illegible] العجز [illegible] وقال الشارح [illegible]

[illegible] التسهيم [illegible] الى الآخر [illegible]

[illegible] قوله ما يدل عليه [illegible]

[illegible] البيت [illegible] ما يدل عليه [illegible] من البيت [illegible]

[illegible] وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون [illegible]

[illegible] اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع [illegible]

[illegible]

وقد تعكر بالمخالفة ومنه اي ومن المعنوي العكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من الكلام
على جزء ثم يؤخر عنه وذلك لان الاداة اما بعيد معناه وتشتمل بانه حق لباس كم وانتم لباس لهن وقد
تشمل بالحقيقة ويشمل نحو عادات السادات لتسود العادات وسيادة العادات تجعل السادة
مصدر بمعنى السيادة ونحو عادات السادات سيادة العادة واعترض عليه ظاهر عبارة الشرح
بانه يصدق على رد العجز على الصدر في النظم والنثر وقال الشارح العبارة الصريحة ما ذكره بعضهم
حال هو ان يقدم جزء ثم يعكس فيقدم ما اخر ويؤخر ما قدم بهذا ولا يخفى عليك انه لو قال البعض او
انه يقدم في الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم لكفى والذي يشكل ويصعب دفعه انه ما الفرق بين رد العجز
على الصدر والعكس حتى صار الاول من المحسنات اللفظية والثاني من المحسنات المعنوية ويمكن
ان يقال فيما عن فيه الحسن باعتبار انه يجعل المعنى الواحد مرة تحتا لتقديم لفظ وتارة تحتا لتأخير
بخلاف رد العجز على الصدر فان الحسن فيه باعتبار جعل اللفظ صدرا وعجزا من غير تصرف في معناه
في هذا التقديم والتأخير ثم ظاهر التعريف يصدق على العكس نحو مودة تدوم لكل هول وهل كل مودة تدوم
فانه قدم فيها اجزاء هي حروف على اجزاء هي حروف ثم عكس الآن يقال باعتبار دون الاجزاء الكلامية
دون الحروف ويقع اي التقديم والتأخير او العكس على وجوه منها ان يقع بين احد طرفي جملة
وما اضيف اليه اي ذلك الطرف نحو عادات السادات سادات العادات والكلام الملوك
ملوك الكلام وعادات السادات سادات العادات فان العكس قد وقع بين احد طرفي الكلام
وهو العادات في سادات العادات وما اضيف اليه العادات من السادات وفسر الشارح ما
اضيف اليه بالمضاف المعرف اليه فانه وقع العكس بين العادات وما اضيف العادات اليه وهو السادات
وما ذكرنا اقرب بالعبارة وهو يخرج على بيانه نحو من عادات السادات سادات العادات فانه
لم يقع العكس بين احد طرفي الكلام سواء كان احد طرفي النسبة او جانبي الكلام ودونه بيانا ومنها
ان يقع بين متعلقي فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي اقول
ومنها ان يقع بين متعلقي فعل او شبهه في جملة واحدة نحو يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي
ومنها ان يقع بين لفظين في طرفي جملتين اي جانبيها سواء كان اللفظ طرف النسبة اولا نحو لا هن
حل لهم فهم طرف النسبة وهم قيد للظرف وكذا ولا هم يحلون لهن لفظ هم طرف النسبة
ولهن قيد للظرف ومن جملة هذا القسم ان يقع اللفظان بعض طرفي النسبة في الجملتين كما انشد الشاعر
لنفسه طويت باحراز الفنون ونيلها رداء شبابي والجنون فنون فحين تعاطيت الفنون وحظها

ان الفنون جنون فهو حسن الشرح فكان منه ونوع العكس بين طرفي جملة معطا عليها ومن ذكره الحق
ما وقع بين اللفظين في طرفي جملتين بحيث لا يخفى وهو العود على الكلام السابق بالنقض لنكتة
وانما قال لنكتة لان بعض الكلام السابق لو لم يكن لنكتة كان نقصا للكلام فلا يكون محسنا
فلو اثبت ثم نفاه لا لنكتة كان منه وهو مخل بالبلاغة فلا يكون رجوعا في حقه كما قال القصير في
لنكتة كقوله اي زهير قف بالديار التي لم يعفها القدم اي لم يمحها القدم اي تقادم العهد بلى وانمحى
محاها القدم وغيرها الارواح جمع ريح كالرياح والارواح جمع ريح واصلها الاواو فاذا اصل
الواو قلب في الرياح ياء للكسرة قبلها وزال الكسر في ارواح ولذا كان من ابدع الياء وتصحيح الالف
بالارواح جمع روح وقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف المجعول كما اشير اليه فلا يرد ان العطف الواو فيه
زائدة وجعله فرده بالنية كما في الحقيقة والديم جمع ديمة بالكسر وهي مطر يدوم بلا رعد وبرق او
يدوم خمسة او ستة او سبعة ايام او ليلة او الى قدر ثلث النهار او الليل واكثره ما بلغ من الكلام الساقط
عنه ان تقادم العهد البديع البديع لا يعفيها ثم عاد الى اثبات بالجزاء بحلها المقدم وتغيير الارواح
والديم فيكون بنقضه الرجوع فقال بلى عفها بالتقدم بحلها المقدم كان قال عدا انها موصوفة بالان وقابله بعفوه
بالا يشهد فقال قال بلى علمه بعض الكلام السابق الا الاخبار بمحوها المقدم وتغيير الارواح والديم كما
عطفها وكذلك قوله الا بالديار التي عفا فانه نقض السابق الا يجب ان لا يجمع الاقراب والنكتة في ذكر
الا التنبيه على ما يعده القراب لا في الرجوع والنكتة في الاخبار لا سيما هو غير الواقع اظهر حدوث الكآبة
والحزن او الدهش والحيرة بالوقوف على الديار حتى انه لا يعرف الحق فلما انه يكون من رسوم الديار في غمره وذلك
خيال له في نفسه بحيث لم يعفها او الاشارة الى التقدم انه على ما يقول ووجه النكتة ما حيي عنه ودون الخيل البلاغة
كما لا يخفى وانه ان ما في التحقيق ظن وانه ما ذكره المص بيان لكيفية النقض فيجعل ما يربطه الى ما يربطه ومنه
التورية وتسمى في اللغة الاخفاء والايهام مصدر اوهم اي ايقاع شي في الوهم وهو ان يطلق لفظ له معنيان
قريب وبعيد ويراد البعيد للتورية وان لا يتحقق لبعد معنى المراد مع وضوح التورية ولا اخفاء ايضا في ان
لا يلزم ان يكون اللفظ معنيان بل يجب ان يكون له معان متعددة وكما يكون اللفظ او اكثر يكون التورية او اكثر
والكلام يجب في المختصر الواضح ان يقال هو ان يطلق اللفظ على غير ما وضع له التورية حقيقية ويشكل الاداة
اللفظ على غير ما وضع له التورية حقيقية ما يتعلق به مرادا بالمعنى الواحد لطريقي مختلفة في وضوح الدلالة
وهو داخل في اصل البلاغة تكميله وهو من البديع ويمكن ان يقال رعاية ما ينبغي من وضوح الدلالة من البيان
حتى انه لا يقع في الخفاء بحيث لا يفهم مطلقا مطلب لا يمكن بليغا ولا تعقيد في التورية حسنا لفوات اصل البلاغة وكذا

نهاية الوضوح [illegible] بكونه ظاهر المعنى المراد [illegible]

البديعية واعلم ان التورية لا تجب بالكلية [illegible] بسبب قرينة والخفية [illegible]

خفية [illegible] في الكلام تورية ويسمى [illegible]

وهي التي لا تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب القسمة العقلية تقتضي [illegible] بثلاثة [illegible]

[illegible] تجامع شيئا مما يلائم المعنى البعيد [illegible] لا تنبيها في التورية بل لا تورية الا وفيها

شيء مما يلائم المعنى البعيد واقله القرينة نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان [illegible]

الظاهر الاستقرار وليس هنا [illegible] ما يلائمه وفيه بحث لان العرش يلائم الاستقرار [illegible]

[illegible] الاستيلاء [illegible] المعنى المراد البعيد هو الاستيلاء على العرش [illegible] الاحكام [illegible]

[illegible]

[illegible] المعنى البعيد [illegible] المعنى القريب [illegible]

[illegible] التورية [illegible] لانه [illegible] يلائم المعنى القريب [illegible] يلائم المعنى البعيد [illegible] في الكلام تورية [illegible]

[illegible] القاضي ابي الفضل [illegible] عياض [illegible]

في الشرح [illegible]

[illegible]

[illegible] المعنى البعيد [illegible]

[illegible]

[illegible] تورية [illegible] فان قلت [illegible]

[illegible]

[illegible] من التورية [illegible] الرحمن على

العرش استوى [illegible]

موافقة

[illegible] الاستخدام

[illegible]

[illegible] التورية [illegible]

[illegible] المعنى البعيد [illegible]

[illegible]

بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل [illegible]

ولا يبعد ان الاجمال [illegible]

على وتيرة وعلامة صحة ادخاله على الجملة او الظرفية واما ما في الايضاح [illegible] التفصيل

او الاجمال [illegible] على التفصيل او الاجمال التقديم والتكرير في

التوزيع توطئة لبيان الاقسام ويكون البيان على اتم انتظام وقوله ثم ذكر الكل بكلمة ثم

احترز به عن تقديم التفصيل على الاجمال [illegible]

ثم ذكر ما لكل واحد من المتعدد من غير تعيين احترز به عن التقسيم [illegible]

[illegible]

الفصل

الاجمالي الشرعي بالجامع المذكور في الاول المفصل وليس [illegible] بجامع يكون كل من [illegible] المفصل [illegible]

والاول يكون اللف والنشر اجمال الشرع فان اللفظ واحد في هذا المفصل والتكلف [illegible] او اعلم

انه اثبت صاحب الكشاف نوعا من اللف وحقق وصف بانه لطيف المسلك لا يهتدي [illegible]

الا النقاد المهرة من علماء البيان في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او

على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على

ما هداكم ولعلكم تشكرون حيث قال الفعل المعلل محذوف مدلول عليه بما سبق تقديره ولتكملوا

العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون شرع ذلك يعني جملة ما ذكر من امر الشاهد

بصوم الشهر وامر المرخص له بمراعاة عدة ما افطر فيه ومن الترخيص في اباحة الفطر فقوله ولتكملوا

علة الامر بمراعاة العدة ولتكبروا علة ما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم

تشكرون علة الترخيص والتيسير وهذا نوع من اللف لطيف المسلك [illegible] الشاهد

بصوم الشهر وعلم [illegible] كيفية القضاء و[illegible] العلامات

المذكورة [illegible] العلل من غير مواضع البيان [illegible] واجاب عنه الشارح المحقق [illegible]

من امر الشاهد في تفصيل المعللات ليسمع [illegible] من العلل [illegible] وترتيبه [illegible]

الترخيص ومراعاة العدة وكيفية القضاء [illegible] من امر المرخص باعادة [illegible]

[illegible] الترخيص في الامر المرخص بعدة من ايام اخر [illegible] كيفية

القضاء [illegible] الشاهد [illegible]

[illegible] الترخيص [illegible] عدة من ايام اخر [illegible]

وجه [illegible] ولتكملوا علة الامر بمراعاة العدة [illegible] عدة الشهر [illegible]

عدة ايام اخر [illegible] الشاهد بصوم الشهر [illegible] العدة [illegible] الشهر

والشرع [illegible] التعليل بتكميل العدة [illegible]

واجب [illegible] مخصوصة بعدة معينة [illegible] برعاية العدة

[illegible] العدة [illegible]

الامر للشاهد بصوم الشهر [illegible] الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص بعدة من ايام اخر

ولتكملوا العدة [illegible] الشاهد [illegible] بصوم الشهر [illegible] الاكمال [illegible] المرخص [illegible]

[illegible] في الشهر [illegible] الاكمال [illegible] فتعليل [illegible]

في الاداء

في الاداء [illegible] لطيف ولا يجب ان يكون تعليل امر المرخص بالتكميل [illegible] واجب

على التعليل [illegible] الشاهد بصوم الشهر وتخصيص صاحب العذر بالرخصة [illegible] تعليل

الامر [illegible] بكمال العدة [illegible] تفصيل [illegible]

[illegible] اشارة الى ان [illegible] اللف والنشر [illegible] واعتذر [illegible]

[illegible] تفصيل [illegible] البيان [illegible] النوع اللطيف

من اللف الذي [illegible] صاحب الكشاف [illegible] الشارح المحقق [illegible] ذكر التقديم [illegible]

تفصيلا [illegible] اللف [illegible] النشر [illegible] وقوع النشر

[illegible] اللطيف [illegible]

[illegible] الاجمال [illegible]

[illegible] الآية [illegible]

السيد الشريف [illegible] وقوع النشر [illegible]

الا المتعلقات [illegible]

[illegible] النوع [illegible]

[illegible] تفصيل [illegible] الآية [illegible] القضاء [illegible]

[illegible] العدة [illegible] بكمال العدة [illegible]

الا [illegible] واجب [illegible]

[illegible]

[illegible] اللف والنشر [illegible] اللطف [illegible] اللطيف [illegible]

[illegible] النشر [illegible]

[illegible] الترتيب [illegible] الترتيب [illegible] عدة من ايام اخر

[illegible] الترخيص [illegible] كيفية القضاء وامر المرخص برعاية العدة [illegible] النشر [illegible]

[illegible] رعاية العدة [illegible] كيفية القضاء [illegible] الترخيص [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

تربيعاً قد لا ان نشر [illegible] للحسي من غير الامكر اللفظ اقتصاراً [illegible] اقتضاه فعلى فيه
ويكون سياق الآية على وجه لا يحتاج الى الحذف شيء لكن هذا في غاية التكلف [illegible]
الجليل فحسبي اذا وقف الا ذكره وتعظيم حكمه اذ ان يشتمل على تعزيره وتعظيمه [illegible]
ينشره وتنزيهه من الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في الذكر في حكم اي في المحكوم به واحد قال المحقق
التفتازاني في شرح المفتاح وهو ان يحكم على المتعدد بحكم واحد وانما قيدت المتعدد بالمتعدد في الذكر
لئلا يدخل فيه البنون زينة الحياة الدنيا والمحكوم به الواحد بالمكور واحد في المعنى وان تعدد في اللفظ
والاصل [illegible] قوله ٭ وجهك كان النار ضوءها ٭ وجبين كالشمس في جراتها ٭ جمعا وتوزيعا ففي بياض [illegible]
وخفاء [illegible] التشبيه لبرز الشيء [illegible] في تركيب واحد تارة في صيغة المفرد
والاخرى في صيغة الجمع ٭ والا يلزم عدم عد المحكوم عليه الواحد المحكوم به المتعدد منه [illegible]
في هذا النوع كما في قوله تعالى زينة الحياة الدنيا مال والبنون وفي المتعدد [illegible]
المال والبنون زينة الحيوة الدنيا قدم الآية على الشعر [illegible] في المفتاح ليكون الشعر على
الترتيب وذكر الآية مع الترجيح كقوله ان الشباب والفراغ والجدة [illegible] من الشغل [illegible]
[illegible] مجاوزة الحد يعني الاستغناء [illegible] الشارح كتابة [illegible] واشكل على ذلك
[illegible] من شعر ابي العتاهية [illegible] اسحق [illegible] ابن اسمعيل [illegible]
[illegible] اسم فاعل [illegible] الشباب [illegible] العلم [illegible]
[illegible] البيت من الاشعار المشهورة [illegible] ابو العتاهية [illegible]
المشهور [illegible] قال صاحب القاموس ابو العتاهية لقب ابي اسحق [illegible]
[illegible] المشهور [illegible] اللقب [illegible] الاب والابن والام والبنت [illegible]
[illegible] مفسدة للمرء [illegible] مفسدة للمرء [illegible]
اي مفسدة ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين [illegible]
[illegible] والتباين [illegible] المتعدد في الجمع والتشبيه [illegible]
[illegible] من نوع [illegible] ايقاع تباين بين امرين
[illegible] وتفضيلاً [illegible] والتوزيع [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الغمام وقت ربيع [illegible]
[illegible] كنوال الامير يوم سخاء [illegible] وكان [illegible] نوال

الاسم

الاسم اي [illegible] جيد [illegible] اي [illegible] وقال [illegible]
[illegible] الآفاق [illegible] في القاموس [illegible] الآفاق [illegible]
قال [illegible] ونوال الغمام اي كل نوال منه قطرة ماء [illegible]
[illegible] قوله ٭ من قاس [illegible] ٭ انصف [illegible] ٭
انت اذا جدت ضاحك ابدا ٭ وهو اذا جاد دامع العين ٭ ومنه التقسيم [illegible]
التقسيم [illegible] والنشر [illegible] التوزيع [illegible]
الكل [illegible] التعيين [illegible] قال المحقق [illegible] التعيين [illegible]
[illegible] التقسيم [illegible] التوزيع [illegible] قال الشارح [illegible]
[illegible] المتعدد [illegible] اللف والنشر [illegible] الكل اليه [illegible]
ويرده عليه [illegible] الكل [illegible] الاضافة [illegible]
[illegible] المتعدد [illegible] التعيين والتعيين [illegible]
بالكل اليه [illegible] التعيين والتفصيل [illegible]
[illegible] قول المتلمس [illegible] ولا يقيم [illegible]
[illegible] الا الاذلان [illegible] الحي [illegible]
والاصل [illegible] والوتد [illegible]
الخسف اي الذل [illegible] الربط [illegible]
[illegible] الوتد يشج [illegible]
فلا يرثي له [illegible] احد ولا يخفى [illegible]
[illegible] الربط والشج ولا يخفى [illegible]
وان [illegible] اشارة الى [illegible] الربط
[illegible] والشج [illegible] التعيين [illegible]
والنشر [illegible] المجمع [illegible] الجمع [illegible]
التوزيع [illegible] مع التوزيع [illegible]
[illegible] التوزيع [illegible] التفريق [illegible]
[illegible] ٭

ولا يبعد ان يقال ... [illegible]

... الجمع مع التفريق والتقسيم ... [illegible]

[illegible]

٢٠٩

[illegible]

لا يجوز حينئذ [illegible] في سياق النفي والمراد به الشقي المطلق [illegible]

فيكون التوزيع [illegible] في النظم ما يدل على ارادة الحصر

وقوله فاما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق اي احتباس النفس بحيث [illegible]

[illegible] خالدين فيها الآية تقسيم [illegible] ما دامت

السموات والارض [illegible] وقيل المراد سموات الآخرة وارضها

[illegible]

فيها [illegible] السموات الدنيا وارضها [illegible]

[illegible] والارض [illegible] الا ما شاء ربك

ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض

الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ [illegible] الاستثناء [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستثناء [illegible]

[illegible] وقد علق التقسيم على امر يا [illegible]

[illegible] التوزيع والتقسيم [illegible] التقسيم المعتبر

فيه التقسيم [illegible] احدهما ان يذكر احوال الشقي مضافا الى [illegible]

[illegible]

على التعيين [illegible]

[illegible] الآخرة [illegible]

[illegible] الا الاجابة [illegible]

مضافا

مضافا الى [illegible]

[illegible] التقسيم [illegible] ما شاء الله [illegible] استثناء [illegible]

النفي [illegible] يهب لمن يشاء اناثا [illegible] ويهب لمن يشاء

الذكور او يزوجهم ذكرانا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] التزويج [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاستيفاء الاقسام في الآية [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] في الآية [illegible] الاقسام الانسان [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ومن غير جريح عليه الالف ... [illegible] ... بيت الاشعث ... [illegible]

الى جمعها ... [illegible] ... فيها الغنائم ... [illegible]

الخطاب ففي البيت ثلاث التفاتات كل منها قسم ... [illegible] ... الغنائم ... [illegible]

... [illegible] ... الغنائم ... [illegible] ... لنا ليستغني عنه ... [illegible]

... [illegible] ... بيت كريم ... [illegible] ... التجنيس ... [illegible] ... الغنائم ... [illegible]

... [illegible] ... الرواية ... [illegible] ... النصب ... [illegible]

... [illegible] ... الغنائم ... [illegible] ... اشارة الى انه ... [illegible] ... الكلام ... [illegible]

... [illegible] ... قال الشارح المحقق ... [illegible]

[illegible]

وان خير الكلام ما بولغ فيه ولهذا استدرك النابغة على حسان في قوله لنا الجفنات الغر يلمعن
بالضحى واسيافنا يقطرن من نجدة دما حيث استقل في وصف الكرم الجفنات وقيدها
بوقت الضحى وهو وقت تناول الطعام والمبالغة تقتضي جمع الكثرة وعدم [illegible] في كل وقت حيث قيل
في وصفها [illegible] الاسياف والمبالغة في السيوف ووصفها بالقطر والمبالغة في الوصف بالسيلان
ففيه ان حسن الشعر اكذبه بالاشتمال على مبالغات مقبولة لا تجاوز حد الاستحالة ولا تنافي [illegible] الاستحالة
وخير الكلام ما بولغ فيه بالمبالغة المقبولة واما استدراك النابغة على حسان فلو صح [illegible] لانه
لا ذم فيه للالفاظ من بين الصدق والشعر كما استدل عليه بشعره السابق ان استعارة العلو [illegible]
غير عزيزة وفي وصف الجفنات بالغر الذي هو جمع كثرة نوع ايضاح لها وفي تقييد لمعان الجفنات
بوقت الضحى مبالغة في كثرة الطعام حيث لا ينقضي لمعان الجفنات في هذه الوقت [illegible]
الآكلين قصدا عن الاوقات الاخر ووصف السيف بالقطر يوهم عدم [illegible] ووصفه بالسيلان [illegible]
الشجعة الايقلع السيف [illegible] بحيث يتخلص من العضو قبل ان يصل اليه الدم ويختلط به [illegible]
[illegible] ولا يناسب المقصد كما قال بعضهم احسن الشعر اقصده لانه [illegible] مبالغ فيها [illegible]
العقول يشعر [illegible] مستوفي [illegible] البراعة والتجويد لجعلها من جنس علو العوال والاحالة في
المحال [illegible] عن الموصوف انا [illegible] ليس لشيء من اوصافه ولظهور الشرف [illegible] اسابه وشيء الى وجه
لا حاجة لكان بالايثار [illegible] اولى يخالف في هذا الايثار [illegible] الطالبين للشعر العالي
فانهم يختارون العلو لا في العامل البليغ اذ ادخل في شان المبالغة و[illegible] عن [illegible] مطابقة
الوصف والموصوف رعاية [illegible] فيها [illegible] الى اعلى الرتبة وظهر مرتبة الصياغة وحسن
في الصناعة فهو [illegible] الوصف كيف شاء ولان العمل عنده على المبالغة والتخييل لا الاقتصاد
والتحقيق كما ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة وجعل دليل من قال احسن الشعر اصدقه تجويده
[illegible] في كونه في انشاء الصدق ودليل على الاعتدال [illegible] واشار [illegible] تفسير المبالغة مطلقا
والى تقسيمها لتبيين المقبولة والمردودة ولهذا لم يقل وهي [illegible] قال **والمبالغة ان يدعى لوصف بلوغه**
في الشدة او الضعف حدا اما مفعول بلوغه كما قال الشارح او مفعول ان يدعي [illegible]
يدعي [illegible] الوصف [illegible] بلغه **مستحيلا او مستبعدا** [illegible] الشرح [illegible] في كلام **لئلا**
يظن انه اي ذلك الوصف **غير متناه** [illegible] في الشدة والضعف وذكر الضمير باعتبار [illegible] الى احد
الامرين المستفادين [illegible] الاستبعاد من الامر [illegible] التذكير الشدة [illegible] الضعف [illegible]

بالفرع

بالامر [illegible] فسوق كلام الشارح الى ان التعريف شامل التفصيل والتفصيل بيان لما ذكر في تعريف
وبهذا التعريف ان المبالغة المطلقة لا تشترط فيها ان تكون لهذا الغرض ولذا [illegible] المبالغة
الغرض من الشرط فيها وعلى هذا يكون قوله لئلا يظن احترازا عن دعوى بلوغ الوصف
حدا مستحيلا او مستبعدا لافادة التواضع لا لدفع الظن فانه دعوى لا لما ذكر من ان تكون
مبالغة [illegible] يقصد بحقيقة الدعوى بل دفع الظن عن الكلام في مقام المطابقة
فالمبالغة مقبولة بقصد به والاغراق وجعل التبليغ والاغراق مقبولين مطلقا [illegible]
مقبولها مطلقا في مقام [illegible] بحكم صحة المرام حسن كلام ذوق الاحكام **وينحصر** اي
المبالغة لا تجرد الاستقراء بل بدليل قطعي كذا في المختصر **في التبليغ والاغراق والغلو**
لان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة لو اكتفى بقوله عادة لكفى لان
امكان عادة يستلزم الامكان عقلا **فتبليغ** والامكان العادي ان يكون الامكان
[illegible] في الاكثر الاوقات او [illegible] في الامكان عقلا ما يحكم بامكانه العقل
او وقوعه نادرا [illegible] اختلاف العبارات [illegible] بحمل العبارة عليه لبطلان الحصر والدليل
كقوله اي امرئ القيس يصف فرسا بانه لا يعرق بكثرة العدو **فعادى عداء**
العداء بالكسر الموالاة بين الصيدين بصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد
بين ثور [illegible] عادى لاعدا كما عرفت في طلق **ثور** اي ذكر من البقر الوحشي **ونعجة** اي
الانثى منها **دراكا** اي متتابعا **فلم ينضح بماء** اي لم يترشح بماء **فيغسل** بالماء فيغسل
مجزوم عطف على ينضح لم وفائدة قوله فيغسل عرق بالغاسد الغسل
[illegible] في عدم عرق هذا الفرس بانه بليغ جدا ومستبعد حيث عدد اكثر
يخرج ثور [illegible] [illegible] بينهما ولم يعرق عرقا [illegible] الخروج عن
حد [illegible] عادة لان عدم النضح مطلقا خارج عن حد العادة ممكن عدم النضح
[illegible] لعدم الغسل داخل في حد العادة وذلك ممكن عادة كذلك
مستبعد **وان كان ممكنا عقلا لا عادة فاغراق كقوله** وتكرم جارنا ما دام
فينا اي ما دام في بيوتنا [illegible] جوارنا وهو يكرر الشاعر قوله **ونتبعه الكرامة حيث**
مالا [illegible] الكرامة [illegible] [illegible] على الشرط حيث سار ذهابا
يمكن عقلا لا عادة [illegible] **مقبولان** مطلقا من غير [illegible]

٢٧

[illegible] والا انه لا يمكن لا عادة ولا عقلا فقط كقوله اي ابي نواس [illegible] الحسن بن هاني [illegible]

واخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق بالغ في اخافته [illegible] اهل

الشرك بانه بالغ في ذلك حتى اي الى ان تخافه النطف التي لم تخلق وعبر عن الماضي بالحال حكاية وهذا ممتنع

عقلا وعادة وكانه مثل به ولم يكتف بمثال الاقسام لانه ابلغ بالمردود حيث لم يشتمل على ما يقربه

الى الصحة ولم يتضمن تخييلا حسنا ويمكن ان يقال [illegible] النطف التي لم تخلق فلا تخرج عن

خروجها الى ساحة الوجود فيتضمن تخييلا حسنا وان يقال ليس من [illegible] بقوله يخافك المستقبل

يعني يخافك النطف التي لم تخلق [illegible] في الاستقبال بعد وجودها وبلوغها سن

الصبي [illegible] والمقبول منه اصناف منها ما ادخل عليه ما يقربه

الى الصحة نحو يكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا حسنا

من التخييل كقوله اي قول ابي الطيب عقدت سنابكها اي الجياد المذكورة في سابق البيت

والسنابك جمع سنبك كقنفذ [illegible] عليها اي فوقها عثيرا على وزن [illegible]

الغبار لو تبتغي [illegible] عنقا [illegible] عليه [illegible]

لامكنا اي لامكن العنق [illegible] لو ابتغي امكنه [illegible] المقام [illegible]

[illegible] والاطلاق [illegible] الى [illegible]

[illegible] وهذا ممتنع عقلا لكنه تخييل حسن وقد اجتمعا اي الادخال والتخييل [illegible]

قبولا في قوله اي القاضي الارجاني [illegible] يخيل لي ان سمر

الشهب اي شدت في القاموس [illegible] في الدجى [illegible] الشهب [illegible]

[illegible] في الدجى [illegible] وبهذا الحسن من تخييل [illegible]

[illegible] الشهب [illegible] وشدت باهدابي اليهن اجفاني [illegible]

اجفاني [illegible] الى الشهب [illegible] في الدجى وهذا امر ممتنع عقلا [illegible]

عليه يخيل فقربه الى الصحة [illegible] وتخييل حسن ومنها ما اخرج مخرج الهزل والخلاعة

كقوله اسكر بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من العجب [illegible]

[illegible] لا يحكم [illegible] عليه [illegible] من العجب

[illegible] ومنه اي [illegible]

[illegible] على [illegible] القصد [illegible]

[illegible]

بالدعوى والالزام باقامة الدليل بخلاف ما [illegible] الاخبار [illegible] والتاكيد [illegible]

[illegible] بعد تسليم [illegible] الشارح

[illegible] التمثيل [illegible] التمثيل [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] العلمية [illegible] الحجة [illegible]

[illegible] الدعوى بالحجة [illegible] نحو لو كان فيهما آلهة

الا الله لفسدتا والملازم [illegible] والسموات والارض [illegible] النظام الذي هما عليه [illegible]

تعدد الآلهة قال الشارح [illegible] التمثيل بالآية رد على الجاحظ حيث انكر [illegible] المذهب الكلامي في القرآن

[illegible] وهو القياس [illegible] الآلهة [illegible]

[illegible] الصادقة [illegible] وفي [illegible] من وجوه احدها

[illegible] القرآن [illegible] ثم يعيده وهو اهون عليه

فانه [illegible] الاعادة اهون من البدء [illegible] الامكان [illegible]

حكاية [illegible] الآفلين [illegible]

ان الآية [illegible]

المعروف [illegible] الآية [illegible]

[illegible] اليقين في العقائد [illegible]

الدليل [illegible]

الفساد [illegible] الآلهة [illegible] الاعادة اهون [illegible]

لا احب الآفلين [illegible] ابراهيم [illegible] وقوله اي قول النابغة [illegible]

ابوقابوس [illegible] حلفت فلم اترك لنفسك ريبة

[illegible] ان تتهمني [illegible]

[illegible] وليس وراء الله للمرء مذهب [illegible]

بالمعنى الكاذب [illegible] لئن كنت قد بلغت عني خيانة

لمبلغك الواشي اغش واكذب [illegible] ولكنني كنت امرءا

لي جانب [illegible] من الارض فيه مستراد ومذهب

[illegible] ملوك [illegible] واخوان [illegible]

مع سلطتهم معاملة الاخوان وانا يكرمون بعطفون على عطف الاخوان اذا ما دعوتهم

الحكم فانهم اى يجعلونى حكما فى اموالهم واقرب اى يجعل مقربا بينهم ورفيع المنزلة عندهم

كيف نكفرهم اى اذا اصطنعتهم اى احسنت اليهم فلم ترهم فى مدحهم كما اذنبوا الذى

جعل مطلع قوله مجهولا من الاراذل فيكون معنا انظرتهم مذنبين فان نفى اللفظ فيما يتوهم ويدل

من فى العلم والمشهور ان المقصود بالتمثيل قوله كعفلك بيعا لانكم على مدح ابى جعفر وقد احسنوا

الى كما لا يرتهم قوما مذنبين وقد احسنت اليهم وكما ان مدح الملك لا يعد ذنبا كذلك مدحى

لهم ويمكن ان يكون قوله فليس و اراد الله بالمعروف بطالب بالعطف اى الاتحاد فى قوله ان الحلف باجل الكاتب

الا يوكل الى سيه امرى قوله المعطوف بالعطف على الطالب والحلف بعلى الطالب على الاخلاق ومنه

اى من المعنوى حسن التعليل وهو بيان علة الشيء وهو ان يدعى لوصف علة مناسبة له

انه جعل كلام الشيخ فى البيت على ما يجيء من التعليل لدخول الكاف للعنبرة للعلة على مناسبة

له باعتبار اما متعلق بقوله يدعى او بالمناسبة وهو اما مبتدأ موصوف بالعليف او مضافا اليه

باعتبار لطيف غير حقيقى اى غير حقيقى علته بهذا الاعتبار ليس من حسن التعليل سواء

كان مذهبا كلاميا او لم يكن وليس لاحتراز لان التعليل بالعلة الحقيقية ليست من المحسنات

كما قال الشارح لانه قد يكون المذهب الكلامى كيف يخرج من المحسنات والتقييد باللطيف بحيث

يكون فيه تحسين بعض الاحتمية لاخراج التعليل بعلة مناسبة باعتبار مقبول فانه لا يكون

حسن التعليل قال المحقق الشريف انه لاخراج التعليل بالعلة العادية التى كذب الحكم بتعليلها

لانها علة غير حقيقية لكن ليس التعليل بها باعتبار لطيف لظهورها بالعادة وقد عرفت انها علة

حقيقية زعما ولو كان الظهور والكشف ومنافيا لحسن التعليل لم يكن المشتمل لحسن تعليل فى قوله كلام

نحو الشاعر الا ليسع لطيفا بعد اظهار الغير اياه وهو اربعة اضرب لان قطعى وهو قوله لان

الصفة المعهودة المذكورة سابقا بعبارة الوصف اما ثابتة اى معلومة الثبوت قصد بيان

علتها او غير ثابتة اريد اثباتها بيان علتها المذكورة من قبيل الاثبات بيان العلم لاحتمال

احتمال الاثبات بالدليل الآتى فخارج عن التعليل فضلا عن حسن التعليل اذ المتبادر منه بيان

علة ثبوت الشيء فى الواقع لا اثبات علته فى الذهن والاولى اما ان لا يظهر لها فى العادة او

نظرا الى جملة العادات وقوعها او كثيرا على ما هو معهود العادة علة او كان الاجح فى الواقع علته

فى خلل فى هذا القسم ما يظهر له فى العادة علة وهى المذكورة وليس من حسن التعليل بل تعليل على الحق

القسم

فنوع او غير المذكورة فيناسب الا يدخل فى القسم الثانى كما لا يخفى كقوله اى

ابى الطيب لم يحك من حكيت فلانا شابهته وفعلت فعله اوفعل بسوء نائلك

اى عطاك السحاب اى نائلها وانما حمت به اى صارت محمومة به اى بعدم

مشابهة نائلك نائلها وهو العطاء جدا وبسبب نائلك الفائق على نائلها

النازل منه نائلك فصبيبها الذى كان فى الاول نائلها الا الدرهم وبالجملة

ونحو على وزن السعرا الحمى المشتركة الحمراء المعلوم السحاب صفة ثابتة له لا يظهر

لها علة فى العادة وقد جعل بها حرارى ما ابى ورثة بسبب الحد من الامور

المذكورة وغيرها الا ان نزول المطر بسبب اختلاف اهل التشريع والحكمة ولا

علمك انه يمكن جعل البيت من قبيل صفة غير ثابتة ارجع عن الامكان وهو وجود

النوع الثانى ب او بظهور لها اى الصفة علة غير العلة المذكورة وذلك في

الخيرها الذى فى سبب غير المذكورة وحدها المعادرة بسبب ان لا تبع وذا قال غير المذكورة

لانه لو كانت هى المذكورة كانت علة حقيقية فلم يكن من حسن التعليل فى نفى لما

ذكره الشارح المحقق وتعقبه المحقق الشريف بمنع الملازمة بجواز ان يكون

الظاهر فى العادة غير مطابقة للواقع ويكون من المشهورات الكاذبة فالا

لتقييد لانه ليس من حسن التعليل لعدم لطف الاعتبار وهو تعليله بجعله

العادة وقد عرفت حقيقة البحث بما لا مزيد عليه فلكن منذ ذكره مختبرا كقوله ما به

اى مع الممدوح جمل عادة ولكن يوجد اخلاق ما تزجى الرعايات من وجود النفع

بعدى ربة الفريقين فى حيه بخلقيها فلا الراغبين كراهة خيبة الرجاء وحاصل الاقلام

حاصل الاعداء علة انه معروفة فى العادة بين الناس من سهامهم والتقوى الملكة من فريسهم

فقد يبقى عليها بحصر العقيدة الانفاق على جثة القتيل وجعله لما هو عليه فى العادة

الحق ويستتبع مدحه بكمال الشىء عز تحته ظهره على الحيوانات النجم فى شعر بوجود

القتل فى محاربة مع الاعداء وغيره فقط لان النجوم برز للرباب وجود النفع من الاعداء

وليس فى الشعر اشارة الى خصم فان يستتبع مدحه بانه لا يقبل غلبة العصى

عليه وقوة الضعف ليست منعه بزيادة الافراط كما قال الشارح ومدحه

بكمال الشىء عز من شر الاعداء فلا يحتاج الى قتلهم استبصالهم وبقاء

اي الغزلان شبهة الخ اي راحتها بهما اما ممكنة كقوله اي قول مسلم بن الوليد يا واشيا حسن
وتغني به الى السلطان سبع وتم حسنت فينا اساءته اي ما قصدت به الاساءة
او ما كانت اساءة في حد ذاتها لكن حسنت لما ترتب عليه وقال الشارح
اي حذاري اياك وهو يدل على تعديه بنفسه اساءته الاضافة للاستغراق
ما يصلح علة سواء كان مما يشعر بالتعليل اولا فان استحسان اساءة
الواشي ممكن الظاهر فان حسن اساءة الواشي ممكن لان الظاهر ان
العلة علة الحسن الاستحسان المذكور ضمنا وكانه حمل قوله حسنت فينا
على انه احسنت في نظرنا والاظهر ان فينا متعلق بالاساءة لكن لما خالف
الناس فيه لا يستحسنونها عقبه بان حذاري منه نجى انسانه من الغرق
في الدموع حيث ترك البكاء خوفا منه فان قلت المناسب ان يقول
نجى نفسي من الغرق فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة فيها دون
ما ذكره فان انسان العين يغرق بدمع قليل قلت بل المبالغة في ما ذكره
لان انسان العين هو الساكن في الماء الماهر في علم الماء فاذا كان يغرق فكثرة الدمع
المغرق نفسه بالطريق الاولى ولا يخفى ما في هذا البيت من حسن تعقيب [illegible] الكاتب
فالحزن الموجب لكثرة الدمع في الغاية او غير ممكنة عطف على ممكنة كقوله قال
الشارح هذا البيت للعجم وقد وجدناه بيتا فارسيا فترجم وقيل هو [illegible]
[illegible] احسن [illegible] فقال الحكم الشارح بان
البيت للعجم من قوله [illegible] فكم جمع بيت فارسي ترجمته لو لم يكن البيت جعل
قوله ترجمة على صيغة المتكلم وهو يحتمل المصدر كما حمل عليه شارح الابيات قلت
الظاهر كونه مصدرا اذ لو كان ماضيا لتعدى الى المفعول الثاني بالباء فيجب ترجيحه
بقوله لو لم يكن نية الجوزاء خدمته لما رأيت عليها عقد منتطق اسم
مفعول من انتطق اي شد النطقة وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء
النطقة اراد ما تشده المرأة في وسطها كالنطاق ككتاب شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها
فترسل الاعلى على الاسفل الى الاسفل يجر على الارض ليس لها حجز ولا ساق [illegible]
[illegible] يعني شد النطاق بل المنتطق بمعنى شد المنطقة وما اظهر التشبيه

بالمنطقة

بالمنطقة لا بالنطاق فنية الجوزاء خدمة الممدوح صفة غير ممكنة كذا في الايضاح
ويستفاد منه ان المعلل نية الجوزاء خدمة الممدوح [illegible]
دون العكس وثانيهما ما ذكره الشارح ان الاصل هو امتناع الجزاء لامتناع الشرط فيكون مفهوم
العبارة ان عقد المنتطق [illegible] لكن يمكن توجيه ما ذكره الشارح انه يكون من قبيل الضرب الاول
مثل قوله لم يحك نائلك السحاب لان المعلل هو رؤية عقد المنتطق عليها التي هي حالة التشبيه [illegible]
المنتطق وهي صفة ثابتة قصد تعليلها بنية خدمة الممدوح [illegible]
عقد المنتطق الحقيقي ليكون نفي الرؤية عقد المنتطق عليها كناية عن عدم عقد المنتطق فيكون [illegible]
المنتطق الحقيقي معللا بنية الخدمة [illegible] للعقد الحقيقي [illegible]
[illegible] في الايضاح [illegible] كلام التلخيص [illegible] في الايضاح [illegible]
[illegible] في الايضاح [illegible] التلخيص [illegible]
[illegible] الثبوت للجواز [illegible]
الممدوح [illegible] في الايضاح في شرح كلام التلخيص [illegible]
الانتطاق [illegible] بالانتطاق [illegible] قال الشارح [illegible]
[illegible] الاقرب [illegible]
[illegible] الانتطاق [illegible] نية الجوزاء خدمة الممدوح [illegible]
[illegible] الاقرب [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] في شرح كلام [illegible]
[illegible] في الايضاح [illegible]
ان [illegible] العلم [illegible] الدليل [illegible] حقيقة [illegible]
الدليل [illegible] الحقيقي [illegible]
[illegible] الحقيقي [illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] الدليل الحقيقي [illegible] الاعتبار [illegible] الاقرب
[illegible] التعليل ما يبنى على الشك [illegible]
[illegible] الاصل [illegible] اي [illegible] جمع [illegible]
[illegible] السحب [illegible]

قال ترقى اى ما يسكن بخفف ترقى مهموز الفرق اى التسبيح [illegible] جميع [illegible] السيوان
الا الدمع كتسبيه الإبادة الا النور نعدم سكونه دمع [illegible] اما الاحبة كانوا اهلا واليس [illegible]
بالسيلان انه يجد للحبيب الغضب [illegible] كان الشرح قال بعض الشعراء وفسر هذا البيت قوم فقالوا
الا وبحبيب نفسه والاريب ما بهذا التفسير قلت وجه هذا التفسير ان قصد به الملائمة لمطلع القصيدة
وهو قوله الا ان صدرى من عزاى بلاقع عشية شنا قتنى الديار البلاقع بهذا الكلام
قلت كانه وجه استحسنا بهذا انا فيما استكشفنا من وجه التعبير نفس الحبيب ولا غيره
ما ذكره الشارح ووجه انه حبيب الشيخ لكونه مغنيا لما فى اهاله اىاه والنظر فى عدم سكونه
والدمع **ومنه التوزيع** [illegible] لانه توزيع مع اثبات مع اثبات **وهو ان يثبت لمتعلق امر حكم**
بعد اثباته لمتعلق له آخر بعده انه ترتيب الاثبات الثانى على الاول [illegible] غلام زيد راكب
وابوه راكب ونحو غلام زيد راكب كما ابوه راكب [illegible] للاخراج الاول الا زيادة [illegible]
[illegible] التوزيع والتعقيب كما نبه عليه الشارح المحقق **كقوله** اى الكميت فى قصيدة يمدح بها اهل
البيت **احلامكم** [illegible] الجهل الاعظم كقولى فانه يبين البر [illegible] **لسقام الجهل شافية** [illegible]
[illegible] التام والعقل الكامل **كما دماؤكم تشفى من الكلب** [illegible] ثم الكلب [illegible]
[illegible] يصيب الانسان [illegible] الكلب الكلبية [illegible] الكلب [illegible] من اكل لحم
الانسان ولا دواء له انجع من شرب دم ملك [illegible] الملوك [illegible] الدم [illegible]
[illegible] وصفوهم بشفاء احلامهم لسقام الجهل ووصفهم بشفاء دمائهم من داء الكلب [illegible]
[illegible] احلامهم [illegible] حياة الشلاق للعقل كما ان حياة الحيوان بالدم والجهل بمنزلة الكلب
[illegible] من [illegible] البيت [illegible] [illegible] كلاب كلب يستشفون بدمائهم
[illegible] الدنيا [illegible] الدنيا جيفة وطالبها كلاب [illegible]
قلت الظاهر انه [illegible] وصفهم بشفاء دمائهم من داء الكلب ووصفهم بشفاء احلامهم [illegible]
الجهل [illegible] المشبه بالمشبه به دون العكس قلت [illegible] الظاهر [illegible]
توجيه انه ذكر المشبه به [illegible] المشبه [illegible] لبيان [illegible] اثبات المشبه به بعد اثبات المشبه [illegible]
[illegible] وجه [illegible] التوزيع انه يجعل المتعلقين مرتبطين فى الذكر كما انهما مرتبطان فى [illegible]
[illegible] الذكر [illegible] **ومنها تأكيد المدح بما يشبه الذم** [illegible] التشبيه
[illegible] الاعلى الاغلب [illegible] [illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

ما يحج [illegible] اسمى الا ما قد سلف بعض [illegible] الا ما قد سلف [illegible]
[illegible] كثيرة وذلك غير ممكن [illegible] تأكيد الشيء بما يشبه نقيضه اى
نقيضه [illegible] باعتبار الاكثر الاغلب تأكيد المدح بما يشبه الذم تأكيد الشيء بما يشبه
نقيضه [illegible] العبارة المنطبقة على [illegible] لانه لو كان تأكيد المدح بما يشبه الذم [illegible]
تأكيد الشيء بما يشبه [illegible] تأكيد الذم بما يشبه المدح [illegible] ما ذكره فى
شرح المفتاح [illegible] المفتاح [illegible] الاسم [illegible] ما هو [illegible]
من تعريفه وايضا [illegible] [illegible] الصورة [illegible]
[illegible] تأكيد المدح بما يشبه الذم [illegible] تأكيد الذم بما يشبه المدح [illegible]
[illegible] بالمجانسة [illegible] الفصل
الاستثناء [illegible] **بان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء المستثنى**
[illegible] صفة ذم [illegible] كلام [illegible] تأكيد والا التسليم انها صفة ذم [illegible]
[illegible] **فانه** ايضا كلام [illegible] [illegible] الاستثناء [illegible]
[illegible] صفة الذم [illegible] الاستثناء فى اغلب الاوقات كما هو المتعارف
[illegible] الاستثناء المنقطع والمشهور فى كتب النحو [illegible]
[illegible] من النفى [illegible] **بتقدير دخولها** اى صفة المدح **فيها**
اى صفة الذم [illegible] الامور [illegible] هكذا حقق المقام [illegible]
من [illegible] بعد [illegible] **والاستثناء** [illegible] المنقطع تأكيد الشيء
بما يشبه المنقطع [illegible] [illegible] المقام [illegible]
[illegible] الاسم [illegible] [illegible] واجب
[illegible] التقليد [illegible] تأكيد المدح بما
يشبه الذم باستثناء [illegible] صفة الذم [illegible] استثناء
المدح [illegible] صفة مدح [illegible] ذم [illegible] تأكيد المدح باستثناء صفة
مدح من صفة ذم منفية [illegible] بتقدير دخولها فيها فاذن [illegible] المدح بالوجه الثانى [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] تأكيد [illegible] [illegible]

ظهر ان الحصر في القسمين المستوي اي ثبت بدليل قطعي فلا يلزم المستقرا لعله بحاصله في كثير من التصحيح
بهذه المسئلة [illegible] ما ذكره في الكريم قوله اي النابغة الذبياني في زياد وبين معوية والذبياني
بالنحو [illegible] بالضم والكسر قبيلة ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول
كالسيوف جمع فل وهو [illegible] والفل الثلم سواء كان في حد السيف او غيره من قراع اي مقارعة الكتائب
جمع كتيبة وهي الجيش فالعيب صفة ذم منفية قد استثنى منه صفة مدح وهو على تقدير كونها
من العيوب وهو انهم شجعان لانه وصف السيف الذي بالفلول اذ الفلول كناية عن الشجاعة
[illegible] الاستثناء بتقدير الدخول [illegible] بقوله اي ان كان فلول السيف
اي الفلول المشهور للسيف هو الفلول من مضاربة الجيوش والا فالفلول فذكره عيبا ثم اشتغل
ببيان وجه التاكيد بقوله فاثبت اي الشاعر شيئا منه اي العيب على تقدير كونه اي الفلول
منه اي من العيب هكذا حقق المقام ولا تتبع [illegible] الشارح من وساوس الاوهام [illegible]
عليه [illegible] في مختصره [illegible] الاقدام [illegible] اي كون الفلول المذكور من العيب حال
كالوصف فهو اي اثبات شيء من العيب في المعنى تعليق بالمحال والا خلا العيب [illegible] تعليق
فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه [illegible] نقيض [illegible] وهو اثبات شيء من العيب
بالمحال المعلق بالمحال محال فعدم العيب ثابت ويمكن ان [illegible] تقرير [illegible] في الصفة [illegible]
المنفية [illegible] منزلة صفات اخرى للممدوح [illegible] التاكيد [illegible] هذه الصفة الكريمة في جنب
صفات اخرى [illegible] التاكيد في هذا الضرب [illegible] ثلاث [illegible] يجري في الضرب الثاني [illegible]
الضرب الاول [illegible] ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء في الاتصال [illegible] حقيقة
الاستثناء [illegible] والاصل الذي [illegible] مذكرا اداة
[illegible] الايهام المشهور [illegible] الضعيفة [illegible]
[illegible] الاستثناء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] شيء [illegible] صفة مدح [illegible] الاستثناء
[illegible] التاكيد [illegible] صفة مدح

بحث

بحث اما الاول فلانه ذكر ليس بعيب بعد اداة الاستثناء بتقدير انه من العيب لا يوجب انقطاع
الاستثناء بل هو استثناء متصل مستحق على الفرض والتقدير واما الثاني فلان الاصل في الاستثناء
الاتصال المحقق فذكر اداة قبل ما بعدها يوهم ذلك فاذا وليها صفة مدح [illegible] في اتصال الاستثناء
الا بتقدير [illegible] التاكيد واما ثانيا فلان كلامه يوهم ان تاكيد المدح بما يشبه الذم موقوف على [illegible]
مثل الاستثناء حتى انه جعل صفة لا مع لا منصوبة او [illegible] لفات التاكيد وليس كذلك لان كما
ان الاصل في الاستثناء اخراج شيء محقق الدخول في المستثنى منه الاصل في الوصف اخراج شيء كذلك
عن الموصوف بالتقييد فالاخراج [illegible] تقدير الدخول تعليق بالمحال وخروج عن اصل التقييد [illegible]
التاكيد والضرب الثاني من تاكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت لشيء صفة مدح ويعقب باداة
استثناء يليها صفة مدح اخرى له [illegible] الشيء [illegible] يعتقد انه صفة مدح اخرى [illegible]
[illegible] صفة مدح [illegible] والذي [illegible] على التسليم لم يكن
من [illegible] شيء [illegible] صفة مدح اخرى [illegible] يكون [illegible] الشارح اما [illegible]
[illegible] المستثنى [illegible] اضطرت الى ايراد صفة مدح اخرى [illegible]
[illegible] اخراج شيء [illegible] اداة الاستثناء [illegible] الاصل نحو انا افصح العرب بيد اني من قريش
بيد بمعنى غير [illegible] المنقطع [illegible] الرضي [illegible] التعليل [illegible] افصح العرب
[illegible] من قريش [illegible] التعليل [illegible] مالك تقرير [illegible] الاستثناء
في [illegible] من الضرب الاول في القاموس [illegible]
[illegible] احتمال [illegible] واصل الاستثناء فيه اي في هذا الضرب ايضا ان يكون
منقطعا لان الاصل في الاستثناء [illegible] داخل في ما قبل الاداة [illegible]
[illegible] الاتصال [illegible] متصل بتقدير الدخول [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] هذا [illegible] الاصل في الاعراب
بالحرف [illegible] ان الاصل في الاستثناء الاتصال
بهذه [illegible] الاصل [illegible] الشارح بان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال
[illegible] الاستثناء [illegible] الانقطاع [illegible] في الاستثناء [illegible]
[illegible] منقطعا [illegible] الاصل [illegible] متصلا بالتقدير [illegible]
[illegible] الاستثناء [illegible] في هذا الضرب [illegible] الضرب الاول [illegible]

بالبعض اسند ولكن فاعتصم [illegible] الاول الذي [illegible]

بالبيت للاصلة من التعليق بالمحال فلا يفيده الا من الوجه الثاني وايضا اي لاشتمال الضرب

الاول على فضل تاكيد كان الضرب الاول افضل في التاكيد وافضل في الاعتبار قال العصر واما

قوله لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله لا يسمعون

فيها لغوا الا سلاما فيحتمل [illegible] بان يكون الاستثناء من اصله متصلا لان معنى السلام

هو الدعاء بالسلامة واهل الجنة اغنياء عن ذلك فكان ذلك من اللغو وفضول الكلام لولا ما فيه

الاكرام [illegible] اتيانه بصفة مدح مستثناة من صفة ذم منفية لا لصفة مدح حرف

الاستثناء وبعد صفة مدح اخرى فكيف يحتمل كونه من الضرب الثاني واجيب بان معنى كونه من الثاني

انه من قبيله في عدم افادة التاكيد الا من وجه واحد وبهذا افضل تعريف الضرب الاول والتعبير

على الاطلاق او الحصر في الضربين والتوهم مما ذكرنا لدفعه فتذكر والحق انه يحتمل الجواز انه يعتبر

لا يسمعون صفة مدح ويعتبر الوصف بعد سماع اللغو لا نفي سماع اللغو حتى يكون [illegible] الا نفي

صفة ذم [illegible] يكون الا سلاما بتقدير لكن يسمعون سلاما صفة مدح اخرى بعد اداة الاستثناء

[illegible] تقدير ادخاله في الاول يحتمل ان يعتبر نعتا لصفة ذم [illegible] سماع اللغو ويكون الا سلاما مستثنى

من اللغو فيكون من الضرب الاول للمحالية كما قدمناه لكن [illegible] ولكن لا اعتنا به

ولذا لم يجوز ان يكون الآية الاولى ايضا محتملة للثالث واجيب بان السلام [illegible]

تحت التاثيم ولو [illegible] الظاهر لان التاثيم [illegible] ولا يجوز الفصل بين المستثنى

والمستثنى منه [illegible] ايضا [illegible] على الاحتمال الثالث اذ اهل الجنة اغنياء عن

الدعاء بالسلامة [illegible] ان يكون سلامتهم في الجنة وتقريرها [illegible] عن السلامة [illegible]

الآية [illegible] بان يكون سلاما [illegible] لا يسمعون فيها [illegible] تسليم [illegible]

الآخر ومنه اي [illegible] تاكيد المدح بما يشبه الذم ضرب اخر كالضرب الاول [illegible] تاكيد [illegible]

فلذا [illegible] ضربين [illegible] واثبات ضرب [illegible] معقول [illegible] او ضرب اخر

بحسب الظاهر راجع الى الاول [illegible] فيكون [illegible] في الضرب

[illegible] الاستثناء [illegible] صفة ذم منفية

من الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها [illegible] ويكون [illegible]

[illegible] الآخر [illegible]

الآن

الآن اي الآنا بآيات ربنا لما جاءتنا فانه لم يجئ فيه في الظاهر صفة مدح من صفة

ذم منفية بل من اعم منها يعني ما له الى الاستثناء من صفة ذم منفية فانه في قوة

ليس لنا اي ما نعيب له [illegible] اصل الناقب ان آمنا بآيات ربنا يقال نقم

منه وانتقم اذا عابه بتقدير دخولها فيه من حيث انه متعلق ذلك العامل

هذا وخروجا نقم منه بمعنى عاقبه فيمكن حمل الآية عليه اي ما شا فينا الآن امنا

بآيات ربنا وح مستثنى متصل حقيقة وليس مما نحن فيه فان قلت على التفسير المشهور

ايضا هو مستثنى متصل لان المستثنى صفة مدح من مقول عيب الذي طلب فيجوز

ان يكون الايمان عيبا عنده قلت الايمان بآيات رب الكل مما يمكن ان يعيبه فالمراد

الاغلاب ثم تقول انما ضرب اخر كالضرب الاول وهو ان يثبت صفة مدح على صفة

مدح بتقدير دخولها فيها نحو لفلان جميع المحاسن الا كفران النعم فاقول

في تفسير القسم الاول ان يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير دخولها [illegible]

فيها او من صفة مدح منفية صفة ذم بتقدير دخولها فيها والاستدراك بلفظ

لكن في هذا الباب صرح بقوله في هذا الباب ولم يقل منه لئلا يتوهم انه من

الضرب الآخر كالاستثناء فالمراد بالاستثناء في التعريف ما يعم الاستدراك

بالكل مع الاستثناء حقيقة او حكما والاستدراك او يجري فيه الضربان الثاني كما

في قوله اي قول ابي الفضل بديع الزمان يوم خلف بن احمد السجستاني [illegible]

البدر الا انه البحر الزاخر اي ممتلئا سوى انه الضرغام بالكسر الاسد لكنه الوابل

المطر الشديد العظيم القطر والاول كانه يقال لا عيب فيهم لكن [illegible]

قليل من النزاع الكتابي [illegible] الاستدراك كالاستثناء لان الافي الاستثناء

المنقطع بمعنى لكن في الاصح ومنه اي تاكيد الذم بما يشبه المدح وهو ضربان

احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم بتقدير دخولها

فيه كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسيء الى من احسن اليه وثانيهما ان يثبت الى

الشيء صفة ذم ويعقب باداة الاستثناء يليها صفة ذم اخرى كقولك فلان

فاسق الا انه جاهل وتحقيقهما بحاله وقياس [illegible] بكيفية التاكيد

وجهته وانه لا يخص فيها بل منه ضرب اخر وان المراد بالاستثناء اعم من الاستثناء

٢٨٩

ولا يستدرك الذي في حكمه ومنه الاستتباع وهو قدم في الايضاح التوجيه فكلا منها الى
مشعرة مناسبة التوجيه لان كل القدم [illegible] بتشبيه المدح في كونه جامعا للمدح والذم
فلم يرع ترتيب التلخيص وعدل عنه ولا يخفى شدة مناسبة الاستتباع ايضا
بما يكون فيه الاكمال المدح ولما كان مفهوم الاستتباع اعم من تفسيره لم يكتف بالاكتفاء
بما يفيده الاسم واحتاج الى التفسير ولا يخفى التخصيص الاصطلاح وعدم الاكتفاء
المدح بشيء على وجه يستتبع الذم بشيء آخر وفي الذم بشيء على وجه يستتبع الذم
بشيء آخر او المدح به وكان من مسامحات اهل العربية في مقام التفسير والتعريف
فذكروا في التفسير المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء آخر على طريق
التمثيل لا التحقيق فيكون بعينه الادماج ولذا لم يذكر السكاكي الادماج واكتفى بذكره
كقوله اي قول ابي الطيب نهبت من الاعمار ما لو حويته اي جمعته لهنئت الدنيا
بانك خالد مدحه بالنهاية في الشجاعة حيث كثر قتلاه بحيث لا نهاية لهم ولو كان
[illegible] واحدة [illegible] في [illegible] على وجه استتبع مدحه
بكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها [illegible] الشارح حيث جعل الدنيا مهنأة بخلوده
ولا معنى للتهنئة بشيء [illegible] هذا وذلك الاستتباع يحصل من قوله نهبت
من الاعمار الموصوفة [illegible] فان نهب الاعمار دون الاموال وعدم [illegible]
انه لم يكن القتل [illegible] بل لو كان لتسلط [illegible]
الاعمار [illegible] للنفس فوق البقاء [illegible] الدنيا قال في الايضاح
بالنهاية [illegible] على وجه يستتبع مدحه بكمال السخاء وجلال القدر من وجه [illegible]
بكمال السخاء وجعل المستتبع كونه سببا لصلاح الدنيا لان الاستتباع بكمال السخاء [illegible]
ظاهر الا ترى انه تكلف له الشارح المحقق بان التهنئة [illegible] للدنيا [illegible]
قال [illegible] ويمكن ان يقال الاستتباع بكمال السخاء في عدم نهب الاموال [illegible]
[illegible] وجلال القدر من وجه افراد [illegible] المحقق من كونه
سببا لصلاح الدنيا [illegible] لا يخفى ان الاستتباع [illegible]
[illegible] الوصف المستتبع بحيث [illegible] المدح بشيء
[illegible] بالشيء [illegible] نهب الاعمار [illegible]

الفلو

ان التهنئة للدنيا بخلوده [illegible] صلاح الدنيا [illegible] الاستتباع
وجهان آخران [illegible] وفي البيت وجهان آخران في المدح وما ذكره [illegible]
الايضاح [illegible] وفي البيت وجهان آخران في المدح [illegible]
او [illegible] احدهما انه نهب الاعمار دون الاموال [illegible]
بالذكر [illegible] الاموال [illegible] وهذا [illegible] الرحمة او عن كمال [illegible]
بحيث لا حاجة [illegible] الى الاموال [illegible] الدنيا سرور
بخلوده [illegible] بخلوده وتهنئة الدنيا
[illegible] الدنيا
[illegible] لا طالب للمال [illegible]
[illegible] ومنه الادماج وهو
في اللغة [illegible] ان يضمن كلام سيق لمعنى مدحا كان او غيره معنى آخر منصوبا
[illegible] التضمين [illegible] التصريح [illegible] الكلام
[illegible] كقوله في تهنئة بعض الوزراء [illegible] اقلب فيه اجفاني كأني
[illegible] اعد بها على الدهر الذنوبا
[illegible] الشكوى [illegible] في التهنئة [illegible]
الشكوى [illegible] التهنئة [illegible] الشكوى [illegible]
[illegible] التهنئة [illegible] والشكوى [illegible]
[illegible] الشكوى
[illegible] ومنه التوجيه [illegible] البيان [illegible]
[illegible] الاستتباع [illegible]
[illegible] الاستتباع [illegible]
[illegible] التوجيه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

٤

وبكمال الوجد فيه فان الاشتغال بالمرغوب يمنع النوم [illegible] وصف الليل
بالطول في الشكاية يغني عن الدعوى [illegible] البيت [illegible]
بالطول لان تقلب الاجفان [illegible] السهر [illegible] قال الشارح [illegible]
[illegible] يكون واحد [illegible] ابو الطيب [illegible] قوله [illegible]
[illegible] العرب [illegible] عنده ، [illegible]
[illegible] حيث استفهم عن وجود خليل [illegible]
[illegible] الشكوى [illegible]
[illegible]
[illegible]
التنبيه [illegible] عبارة التعريفين [illegible]
[illegible] التوشيع على الجميع [illegible]
[illegible]
[illegible] شرح [illegible]
[illegible] ومنه التوجيه [illegible]
الكلام محتملا لوجهين مختلفين [illegible] كقول من قال
[illegible] للاعور [illegible]
[illegible] خاط لي عمرو قباء ، ليت عينيه سواء [illegible]
[illegible] العينين [illegible]
[illegible]
[illegible] الايهام [illegible]
[illegible] القرينة [illegible]
[illegible] الكلام محتملا لوجهين مختلفين [illegible] قال
[illegible] التوجيه [illegible]
[illegible]
[illegible]

والايهام

[illegible]
[illegible]
[illegible] الذي يراد به الجد [illegible]
[illegible] التوجيه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] اذا ما تميمي اتاك مفاخرا [illegible]
[illegible] ومنه تجاهل العارف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التجاهل [illegible]
[illegible] لنكتة [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible]
تجاهل العارف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التوبيخ [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

اراد التكثير والاول كتحقير ام نساء فقال الشارح فيه ولانه [illegible] ان القوم للرجال خاصة [illegible]
اذ يجي مقابلة الجمع من النساء والرجال بالنساء المعروفة والنساء [illegible] ونحو [illegible]
من تم ونحوه وبعضه المشتق بدل [illegible] ذكره في القاموس فلا يصح قوله في الحب نعم
يصح لو كانت [illegible] اصحاب القوم من الهوى كما في الصحاح والاظهر ان التكثير لا تحقق الا
في الحب فالاولى ترك قوله في الحب في قوله اي قول الحسين بن عبد الله [illegible]
للمجنون بالله يا ظبيات القاع [illegible] مستوى من الارض قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى [illegible]
ليعلم انما ليست ليلى مشهورة ولم يجعل في قوله ام ليلى لانه [illegible] الالتباس بين الاضافة
السابق وقيل لانه [illegible] ذكر في [illegible] المظهر من البشر والتوضيح كون ليلى
منهن ام من البشر انما [illegible] سواد عينيها [illegible] والنفور والوحشية في [illegible]
وكالتعجب في قوله [illegible] حكاية عن الكفار هل ندلكم على رجل ينبئكم
اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد [illegible] بل ما في التعريض [illegible]
[illegible] اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين [illegible] على التعظيم [illegible]
لا يعرف الا [illegible] ذلك من الاعتبارات ومن القول بالموجب اي الحكم بموجب [illegible]
[illegible] المذكور وهو ضربان احدهما ان يقع صفة [illegible]
[illegible] في كلام الغير كناية عن شيء [illegible] حقيقة
[illegible] الكناية [illegible]
الكناية [illegible] فتثبت لحكم صفة [illegible] فتثبتها [illegible]
بالغير [illegible] لغيره [illegible] من غير تعرض لثبوته له [illegible]
عنه بل [illegible] ذلك الاثبات [illegible]
[illegible]
نحو قوله تعالى يقولون اي المنافقون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل
ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم
والاذل وقعت كناية عن المؤمنين [illegible]
[illegible] صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض
لثبوت [illegible] الحكم الذي هو الاخراج [illegible] لكن [illegible] ذلك الاثبات

نفي الحكم

نفي الحكم عن غيرهم [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنه اي ومن القول بالموجب حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله [illegible]
[illegible] المجاز [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قلت ثقلت اي [illegible] اذ اتيت مرارا [illegible]
قال ثقلت كاهلي بالايادي [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ومنه الاطراد و
هو ان تأتي باسماء [illegible]
[illegible] الممدوح او غيره وآبائه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] على ترتيب الولادة من غير تكلف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] عتيبة بن الحارث بن شهاب [illegible]
[illegible]

او جميل ممدوح ... وشباب وجاءت الكناية من الاطراد كجوران ... [illegible]

اي عدمت ... نقل الدار بعد ... عتيبة ابن الحارث ابن شهاب ... [illegible]

اثابت بجمعهم ... بمعشرهم لا ايخاض ... [illegible] ... والمعترض الشارح ... بانه تحليل

تتابع الاضافات وهو مخل بالفصاحة ... [illegible] ... ادخال التتابع ... [illegible]

وقد ورد في الحديث الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم

ولا يمكن ان يدفع بانه مثال ... والتمثيل ... [illegible]

... غاية البلاغة ... [illegible]

في البلاغة ... [illegible] ... عبد الملك بن مروان ... [illegible]

الحية ... [illegible] ... ذؤاب بن اسماء بن زيد بن قارب ... [illegible]

عبد الملك ... [illegible] ... واما الضرب الاخر ... [illegible]

التجانس بين اللفظين ... [illegible]

في اللفظ ... [illegible] ... التشابه في اللفظ ...

في اللفظ ... [illegible] ... اللفظ ... [illegible]

يستعمل بمعنيين ... التعريف ... [illegible]

... [illegible] ... التعريف ... اللفظ ... [illegible]

... [illegible] ... اللفظ الواحد معان متعددة ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف ... [illegible]

... [illegible] ... التشابه في اللفظ ... [illegible]

... [illegible] ... التشابه ... [illegible]

... [illegible] ... الجناس ... [illegible]

... [illegible] ... اللفظ ... [illegible]

... [illegible] ... التشابه ... اللفظين ... [illegible]

... [illegible] ... التام ... الجناس ... [illegible]

... [illegible] ... انواع الحروف ... اللفظ الانواع ... [illegible]

حروف

حروف فالقافية ... نوع ... [illegible] ... اللفظ ... [illegible]

... [illegible] ... الحروف ... [illegible] ... اللفظ ... يستعمل بمعنيين نحو

يوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة ... [illegible]

... [illegible] ... انواع الحروف ... [illegible]

... [illegible] ... الاتفاق في عدد الحروف ... [illegible] ... واعدادها

... [illegible] ... الحروف ... [illegible]

... [illegible] ... الانواع ... الاتفاق ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... انواع الحروف ... [illegible]

... [illegible] ... الحركات والسكنات ... الحروف

... [illegible] ... الهيئة ... [illegible]

... [illegible] ... الحروف ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... الحروف ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... فان كانا من نوع واحد ... انواع الكلمة ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... يوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

... [illegible] ... [illegible]

[illegible] وعلى الثاني [illegible] الاوفق [illegible]

[illegible] قول الشارح المحقق [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسم والفعل [illegible]

والاسم [illegible] الاعتبار [illegible]

المعتبرة [illegible] وان كانا اي اللفظان المتجانسان من نوعين وهو ثلاثة اقسام بالقسمة

العقلية تسمى مستوفى [illegible]

[illegible]

قوله [illegible]

الكرم [illegible] الشارح [illegible]

[illegible]

[illegible] قول الآخر [illegible]

لا يخفى ان التقسيم السابع [illegible] جناس التركيب [illegible]

[illegible] التركيب [illegible] التقسيم [illegible]

[illegible]

كما حمله الشارح المحقق على التنبيه [illegible] اللفظين [illegible]

[illegible] ان كان احد لفظيه مركبا يسمى جناس

التركيب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاسم [illegible] التركيب [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسم والفعل [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الافادة ترتيب [illegible] الافادة [illegible] وكيف يعتبر في التجنيس [illegible]
ولو بعيد [illegible] ثم لما علم [illegible] بعد ما فرغ عن تفصيل اقسام التام شرع
بقوله وان اختلفا في تقسيم غير التام وجعلها اربعة اقسام لان الجناس [illegible] الاختلاف [illegible]
من الامور الاربعة المذكورة تبعا للشارح فان قلت الاختلاف في الامور يستلزم الاختلاف في الهيئة
ايضا [illegible] قلت [illegible] الاختلاف في الاعداد [illegible] الزيد [illegible]
ثم [illegible] فقال في هيئة الحروف فقط [illegible] يسمى تجنيسا
محرفا [illegible] المنقول من التحريف [illegible] ناقصا [illegible]
[illegible] واحدة [illegible] ان [illegible] بعض الاعا[illegible]
لان فيه [illegible] الاختلاف المنقول من التحريف [illegible] حروف والعدد
[illegible] البرد [illegible] جبة البرد بالفتح [illegible] الاختلاف في حرف واحد
[illegible] ان الاختلاف في حرف واحد [illegible] اما منقوط [illegible]
[illegible] الاختلاف [illegible] هذا الاشكال
[illegible] بالتحليل [illegible]
والرف المشدد في حكم المخفف [illegible] ما قال المفتاح [illegible] حرف واحد [illegible]
[illegible] مشتقا [illegible] التجنيس [illegible]
[illegible] تجنيسا تاما [illegible] ما قال الشارح المحقق [illegible] اللسان [illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] الحروف [illegible] ما ذكره الشارح المحقق [illegible]
[illegible] التجنيس المحرف [illegible] التجنيس [illegible] اختلاف [illegible] الحروف
[illegible] في حكم المخفف [illegible]
الاوضح [illegible] وقولهم البدعة شرك الشرك فان الشرك [illegible] المشددة [illegible] ان يكون
[illegible] في الاولى [illegible] الاخرى [illegible]
التمثيل [illegible] ان لا يكون [illegible] التجنيس
المحرف [illegible] بعد الكمال [illegible] الشرك [illegible]

واعلم

واعلم انه [illegible] الاشتراك بالترتيب وان اختلفا في اعدادها اى الحروف [illegible] اكثر من الاخر ولا
يكون [illegible] بعد ان [illegible] يسمى [illegible] الجناس ناقصا [illegible]
[illegible] الحروف [illegible] الهيئة [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] وذلك [illegible] اقسام لانه اما بحرف واحد [illegible] اقسام [illegible]
[illegible] في الاول [illegible] بحرف [illegible] والثاني
الساق بالساق [illegible] الساق [illegible] وذلك [illegible] حرف واحد [illegible]
[illegible] الساق او في الوسط [illegible] بالفتح [illegible]
[illegible] الساق [illegible] كقوله [illegible] من ايدي [illegible]
[illegible]
[illegible] زيادة [illegible] الايجاب [illegible]
[illegible] التقدير [illegible] الزيادة [illegible] التقدير [illegible]
[illegible]
[illegible] التجنيس [illegible] التقدير [illegible] التجنيس [illegible]
[illegible] الشرح [illegible]
[illegible] عواص [illegible] عواصم [illegible]
[illegible] باسياف قواض [illegible] الشرح [illegible]
[illegible] القضب [illegible]
[illegible] مشتق [illegible] بالوصف [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] يسمى [illegible] الالف
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الساق

النظير في المحسنات المعنوية وبهذا الوجه يتم اقسام الجناس واما بالكثرة [illegible]

وان اختلفا في انواعها اي في جميع الانواع [illegible]

[illegible]

العلب

٢٢٦

[illegible]

[illegible]

... والقسم الاول ... [illegible]

استغفروا ربكم انه كان غفارا ... وقسم الثالث ... [illegible]

وجه النظم ... ان يكون ... [illegible]

بعيد المسند اليه بحرف العطف ولا يخفى ... [illegible]

... بالتفصيل المذكور في اخر البيت واللفظ الاخر في صدر المصراع الاول

او حشوه او اخره او صدره المصراع الثاني فهذه اربعة مواضع ... في الاقسام الاربعة

... الاشتقاق ... [illegible]

او الاكتفاء بشبه الاشتقاق ... الشارح المحقق ... [illegible]

بشبه الاشتقاق ... قول الحريري ... [illegible]

... [illegible]

... الاشتقاق ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

البلابل جمع بلبل وهو الطير المعروف الفصيحات اي المتكلمات بالفصاحة [illegible]

بعض المتكلمين [illegible] تكلم [illegible] من افصح الصبي [illegible]

[illegible] مفردة [illegible] البلابل [illegible]

بلبال [illegible] البلبلة والبلبال [illegible] شدة الهم والوسواس [illegible]

[illegible] البلابل [illegible] الصوت [illegible]

بلابل جمع بلبل [illegible]

[illegible] البلابل الثالث بالنسبة [illegible]

[illegible]

من [illegible] في حرف الاول ساكن [illegible] السجع [illegible]
[illegible] حيث قال [illegible] صيغة المفعول [illegible] التفعيل [illegible]
الموزونة في الفاصلة الثانية [illegible] في الفاصلة الاولى ان اختلفا [illegible]
[illegible] في الوزن [illegible] الموزونة [illegible]
[illegible] في الوزن [illegible] والاطراف [illegible]
[illegible]

[illegible] الترصيع [illegible] والكشف [illegible] موضع السجع [illegible]
ما في احدى القرينتين [illegible] الاخرى [illegible] المخالف [illegible]
[illegible] في الموزونة [illegible] المرسلة [illegible]
[illegible] في التقفية [illegible]
[illegible]

[illegible] بتقييد [illegible] والاسجاع مبنية على سكون الاعجاز [illegible]

[illegible] السجع على سكون الجزء الاخير من الفاصلتين [illegible]

[illegible] ولذا قال مبنية على السكون [illegible]

[illegible]

كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت [illegible]

[illegible]

[illegible] **ولا يقال في القرآن اسجاع** [illegible] **بل يقال فواصل** [illegible]

[illegible]

[illegible] **وقيل السجع غير مختص بالنثر** [illegible] **ومثاله من النظم قوله تجلى به رشدي واثرت به يدي** [illegible] **وفاض به ثمدي** [illegible]

[illegible]

قوله سماحة [illegible]

العرب

القول في السجع [illegible] **التشطير** [illegible]

[illegible] **تدبير معتصم بالله** [illegible]

[illegible]

[illegible] **ومنه الموازنة** [illegible] **في الوزن دون التقفية** [illegible]

[illegible]

٣٣١

[illegible] بعضها اي بعض [illegible] [illegible]

[illegible] الفرق بين [illegible] ان القوم [illegible]

[illegible] وقوله تعالى [illegible]

[illegible]

[illegible] ومنه التشريع ويسمى التشريع وذا القافيتين ايضا وهو بناء البيت على

قافيتين [illegible] البيت على قافيتين [illegible] قافية وقعت [illegible]

[illegible] وقال الشارح [illegible]

[illegible] القافيتين [illegible] البيت [illegible] الوزن [illegible] قافية [illegible]

[illegible]

قفا

[illegible]

[illegible]

الى

والبديع ... المصنفين ... احوال ... من البلاغة يعني ... المعنى لا ...

... التحسين في اللفظ دون المعنى ... لا يخرج عن التكلف ...

... ومثل ... بكلام يكون ...

ومثل المتقطع ... او الرسالة او الخطبة او القصيدة التي يكون حرف ... كلمة ... منقوطة

... والاخرى غير منقوطة ... ومثل ... احد حروف كل كلمة ... منقوطة والاخرى غير منقوطة

ومثل ... وهو الاتيان برسالة او خطبة لا يوجد فيها بعض حروف التهجي ... التوريد ...

... الكلمة في المصراع او الفقرة ...

... ومثل التسميط ... الاعداد ... اسماء ...

... الفائدة في ذكر ... البديع ...

... بالايضاح ... ومثل التوشيع ...

... حسن البيان ... الاعجاز ...

[illegible]

وفصلا

[illegible]

اي كالاتفاق في الاول في انه لا يعد سرقة ولا اخذا لما يختص بالسرقة [illegible] انما [illegible]

فانه لا اختصاص بكاتب والا قال الشارح اي وان لم يشترك الناس في معرفته ولم [illegible]

[illegible] لكونه مما لا ينال بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل الايضاح ويتجه عليه ان نفي اتفاق

القائلين في الغرض العام وهو مما جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة فلعله ترك

لانساق الذهن اليه بالكلية وعبارة المفتاح لا تصلح الا بتفسير بيانه عن [illegible] وحوان

بجعل الا نفيا للاشتراك [illegible] الى ما بينهما وهو ان يكون الغرض عاما او وجه الدلالة

عاما فمعنى قوله والا وان لم يكن احد الامرين وذلك بان يكون الغرض خاصا او وجه الدلالة

خاصا وكلاهما كذلك والاخصر الاوضح ان يقال اتفاق القائلين اذا كان في الغرض على العموم

كالوصف بالشجاعة والسخاء وحسن الوجه والبهاء ونحو ذلك او في وجه الدلالة كذلك كوصف الجواد

بالتهلل عند ورود العفاة والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فلا يعد سرقة جاز ان يدعى

فيه اي فيما ذكر من الغرض او وجه الدلالة الخاص السبق [illegible] التفاضل في الغرض

او وجه الدلالة على العموم يعد سرقة ان كان تركيب العبارة المنظومة او المسجعة او المزدوج

فيها بحسن ذاته او غرضه لا اسناد اليها لا ينكر للسابق ولا يستحسن عنه الا بان يجعل وجه

الدلالة على العموم بمعنى ان لا يكون في الدال اختصاص باحدهما من حيث التركيب والتأليف

بوجه من الوجوه [illegible] جاز ان يدعى فيه الاخذ لا سيما [illegible] الاحوط ان يقال قال

فلان كذا وقد سبقه فلان اليه فقال كذا اغتناما بذلك فضيلة الصدق واجتنابا

عن دعوى العلم بالغيب و والزيادة بمعنى يدعى زيادة احدهما اما المسبوق ان زاد

على السابق واما السابق [illegible] المسبوق بزيادة فانه مع المساواة ايضا الفضل

والزيادة للاول فلا ينبغي [illegible] ان الواقع انه ينال جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة

والاستواء وهو اي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة او ما لا يشترك

الناس في معرفته من الغرض او وجه الدلالة ضربان احدهما عامي في نفسه [illegible]

الابتذال [illegible] والآخر خاصي [illegible] بما اخرجه من الابتذال الى الغرابة كما مر

في باب التشبيه والاستعارة من تقسيمهما الى الغريب الخاصي والمبتذل العامي [illegible]

البقاء على الابتذال او مع التصرف فيه بما يخرجه من الابتذال الى الغرابة كما في الامثلة

المذكورة ثمه والاخذ والسرقة عطف السرقة على الاخذ تفسير لان هذا المعنى علم

باسم

باسم السرقة [illegible] الاخذ والمقصود التنبيه على ترادف الاخذ والسرقة وهذا [illegible] الا ان يراد

بالاخذ والسرقة المسمى بهذين الاسمين [illegible] اللفظ عن الحقيقة [illegible] نوعان

ظاهر وغير ظاهر فذكر الظاهر وغير الظاهر لا في تفصيل النوع فلا حاجة الى اعتبار التغليب

اما الظاهر فهو ان يوجد المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه او وحده [illegible] او بعضه

عطف على اللفظ او وحده على قوله مع اللفظ قيل في الايضاح اما مع اللفظ كله او بعضه و

واما وحده هذا تقسيم في تفصيل اقسام الظاهر الاظهر فالاظهر [illegible] السرقة فالاكثر ولهذا

قدم الظاهر على غير الظاهر قال الشارح المحقق في النوع الظاهر بهذا الاعتبار [illegible]

ان يوجد المعنى مع اللفظ كله او بعضه والثاني ان يوجد المعنى وحده والضرب الاول [illegible]

[illegible] المعنى من كل لفظ او بعضه اما مع تغيير النظم او بدونه فهذه عدة اقسام

والاوضح ان يقال والقسم الاول من الضرب الاول قسمين [illegible] اللفظ [illegible] مع المعنى

اما مع تغيير النظم او بدونه [illegible] بقوله فان اخذ اللفظ كله [illegible]

وقوله اخذ مشتق من الاخذ الاصطلاحي لا من الاخذ اللغوي فلا يتجه [illegible] من [illegible] عن

التضمين [illegible] والتضمين اخذ اللفظ وحده من غير اخذ المعنى [illegible]

مستقرا [illegible] المعنى الذي لم يقصده القائل الاول [illegible] قال قائل [illegible]

[illegible] شعره [illegible] وان كان بحيث [illegible]

من غير تغيير لنظمه اي التأليف واختيار النظم في التركيب على حسب ما يقتضيه الفصل

لا الشروع في النطق [illegible]

[illegible] فهو مذموم لانه سرقة محضة [illegible]

الاسماء المذكورة [illegible] ويسمى نسخا وهو في اللغة الابطال [illegible] ويسمى انتحالا [illegible]

كما حكي عن عبد الله بن الزبير [illegible] عبد الله بن الزبير [illegible]

[illegible] عبد الله بن الزبير [illegible]

[illegible] اذا انت لم

تنصف [illegible] على طرف الهجران ان كان يعقل

[illegible] ويركب حد السيف [illegible]

٢٢٥

ان يعنيهم حد السيف اى يرضى بان يقتل بالسيف ويركب ما هو بمنزلة القتل من ان يحو
بعضهم من اجل صنيعك اى خلافك نهي للاجل في قول الشاعر من احبك بالغ
فبعثت قلبي وفي الشرح بدلا من ان يعطي فجعل من البدل او الركب عن شعرة السيف
اى حده على ما في الصحاح ومن خل اى جعل سوى فيطيل الضيم يقال رحل من باب
منع رحولا اى بعد والمرحل ما يدل اليه كذا في الصراح والشرح حيث على الاداره مع الاخوان
والتجنب عن التقاطع والالم يبق صديق ولا ظهير وفيه تلميح الى قوله ولو كنت فظا غليظ
القلب لانفضوا من حولك مع زيادة مبالغة يحكى ان عبد الله دخل على معاوية فانشد ها
هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت بعدي يا ابا بكر يعني اخوت الشعر
ولم يفارق عبد الله المجلس حتى دخل معن فانشد قصيدة اولها لعمرك ما ادري

[illegible]

[illegible] ومن [illegible] لا يوجب ما ذكره وفضل بيت ابن نباتة [illegible] البلاغة في
التشبيه [illegible]
[illegible] العدس [illegible] بيت ابن نباتة [illegible]
[illegible]
[illegible] وان كان الثاني [illegible] الاول [illegible] التخييل [illegible]
الاول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فقال لا ياتي الزمان بمثله [illegible]
[illegible] ان الزمان بمثله بخيل [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
وان الاتيان به كان خارقا للعادة [illegible] البيت السابق
[illegible]
[illegible] قال الشيخ عبد القاهر [illegible] قال الشيخ
ابو علي الفارسي في هذا البيت [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
الزمان [illegible]
الزمان [illegible]
بخيلا [illegible] ابي تمام [illegible]
[illegible] ابي الطيب [illegible]
[illegible]
[illegible] مصراع ابي الطيب [illegible]
[illegible]

وغرض

وغرضه [illegible] الزمان [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابي تمام [illegible]
[illegible]
[illegible] ابي الطيب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابي الطيب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] بيت ابي الطيب [illegible]
[illegible] بيت ابي تمام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ابي تمام [illegible]

فلبث ركابي في البلاد ... وما سافرت في الآفاق الا ... ومن جدواك راحلتي وزادي
وقول أبي الطيب ... هذا وفيه نظر لان العمدة ... في الدلالة على السرقة ما لا يشتمل الا ...
بهذا القسم ايضا ... فيه بعض اللفظ الاخر ... تغيير النظم بل بحسب الانتزاع بينه وبين القسم
الثاني ايضا فهذه القسمة في الدلالة على السرقة ايضا ابعد من الذم من القسم الثاني فلا حاجة
الى تقييد ... بعدما ... في الدلالة على السرقة ... سوى في هذا المقام حيث
... في هذا المقام ... من هذا الضرب ما هو قبيح جدا وهو ما يدل على السرقة باتفاق
الوزن والقافية ايضا كقول أبي تمام ... الابيات المذكورة ... هذا الضرب في القسم
الثالث من المسخ ... هذا الضرب ... من السرقة ...
... الدلالة على ... من الضرب الاول من النسخ ... والاخذ والسرقة
... الضرب الثاني ... قوله ... وان اخذ اللفظ
... من اعطى ... فعله ... من ...
... لا ... الكلام ...
... المسخ ...
... ثلاثة اقسام ... الاقسام ...
... مذموم ... النسخ ... اعادة ...
... الاقسام ...
... كقول أبي تمام ...
... وقول أبي الطيب ...
... السحب ...
...
... السحب ...
... الاقسام ...
دون الاول كقول البحتري ...

اي جعل مجالسهم ... فان ترق الوتر ... العدو ...
الشرح في الاستعارة بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت له ... اثبات الاظفار للمنية
وفيه اثبات ... التخييل ... التخييلية ... الكلام ...
... حصل ذلك ... بجمال الفصاحة ...
... الاستعارة التخييلية ...
... وقول أبي الطيب ... السهم
... الشرح ...
...
الاسنة ... وقول ... أبي الطيب ... بيت البحتري حيث
... بيت البحتري ...
... الاقسام ...
... الاستعارة ...
...
...
...
...
... وقول أبي الطيب ...
... وقد ... ومن في كفه منهم قناة كمن في كفه منهم خضاب
أبي الطيب ... ومن في كفه منهم قناة كمن في كفه منهم خضاب ...
وفي بيت أبي الطيب ...
...
...
...
...

الحاذق إذا أخذ المعنى الظاهر لينظمه استقلالا في إخفائه بتغيير لفظه وعدل به عن وزنه وقافيته [illegible]
من غير [illegible] ومنها أن ينقل المعنى إلى محل آخر كقول البحتري سلبوا وأشرقت الدماء عليهم محمرة [illegible]
[illegible] فكأنهم لم يسلبوا [illegible]
[illegible] صارت بمنزلة ثياب لهم وقول أبي الطيب يبس النجيع عليه وهو مجرد من غمده فكأنما هو مغمد [illegible] على السيف
[illegible] فكأنما هو مغمد لأن الدم اليابس بمنزلة الغمد فنقل [illegible] وأبو الطيب المعنى من القتلى والجرحى
إلى السيف وإذا وقع بينهما النقل [illegible] ومنها أن يكون معنى الثاني أشمل من معنى الأول [illegible]
أشمل من معنى الأول كقول جرير إذا غضبت عليك بنو تميم وجدت الناس كلهم غضابا لأنهم يقومون
مقام الناس كلهم [illegible] وقول أبي نواس وليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم في واحد [illegible]
فيكون أخص من قول أبي نواس [illegible] وقول أبي نواس على [illegible] كأنه أفعال [illegible]
[illegible] على أن [illegible] الجامع [illegible] القضايا الواحد اجتماع [illegible]
[illegible] أن يجمع العالم في واحد [illegible] ولا يخفى أن التفاوت [illegible] العموم [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] ظاهرة [illegible]
بأن لا يستلزم الحكم على [illegible] على العام [illegible] الأول [illegible]
عرفت أن [illegible] الأول [illegible] ومنها أن [illegible] القلب
[illegible] الأول كقول [illegible] أحب الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك فليلمني اللوم
[illegible] فليلمني اللوم [illegible]
[illegible] وقول أبي الطيب أأحبه [illegible] والنفي
[illegible] وأحب فيه ملامة [illegible] حبيب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الأحسن [illegible]

[illegible]

٢٢٩

[illegible] أبو تمام [illegible]
[illegible] أبي الطيب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] أبي الطيب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وبعد بحيئه في غاية القبول فحسبها على هذا البيان فصار من يقولون ان مراد الذي ذكرناه من اقسام السبع احدها وهو تتابع
الثاني في كونه مقبولا او مردودا والتسمية بحسب ما سمى المذكور وغيره وذلك مما يستقي ... فافهم وفيه بيان وبيان المشار اليه
بما ذكر فلو ما قلت بينه بين التأكيد ... اذا علم ان الشاعر احدهما من الاول انما يعلم اذا كان يحفظ قول الاول
حين نظم او بان يخبر هو عن نفسه انه اخذه منه والا فلا يكون للخروج منها ان لا يحكم اعطاء السبق فضلا عما يترتب
عليه انما لا يحكم ذلك لانه اي لجواز ان يكون ذلك ... اي توارد الخاطرين من غير قصد الى ذلك اي الى الاخذ
من حسن الاتفاق من غير قصد الى الاخذ ... شر الناس الذين يدعون على من يشكو العلم بان يسبق غيره
الى السارقة بل يعدون على حفظه ... بفعل انه سرقة من غيره مع انه لم يظهر ... الفضل من عند اهل حكمي
الى ابي عبادة انه لا يعلم ابن ... المقصود الى زيادة وعلى انه سمع ... لفظه
... اما انت ... واحد ... ابن ... بحسب هذه الخطبة فقال الاول المجتمع
... على قوله لم ... اكثر ... في المعنى ... ولو كان واحد او كان
... الاحتياط فيما اذا لم يكن خارق للعادة اما من نسب
قصيدة او ابياتا متعددة ... تتبعها عيونا ... عليه فهذا لم ... قال فلان
كذا ... وقد سبق ... فقال لكن ... لتحصيل الصدق ... يعلم بالغيب ... النسبة الى الغير
الا ... ومما يتصل بهذا اي بالسرقات الشعرية ... في السرقات الشعرية لانه يكون
من القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح بتقديم اللام على الميم ... في سرقته ...
... اشارة الى ان ... لا ... الاقتباس ... او الاتصال ... الموضوع
... السرقات ... وغيرها ... الصنائع ... على السرقة ... كما لا يخفى
ان الاقتباس ... اي الكلام نثرا كان او نظما شيئا من القرآن او الحديث لا على انه منه
القرآن والحديث وكلامه ... بان يقول الله تعالى ... الكلام
... من القرآن او الحديث ... وبين ... فقوله ... النسبة اليسير فلا
... لا على انه منه ... والرواية نحو ... قال
الله ... او ... القرآن او الحديث ... النثر والنظم فالاول كقول
الحريري فلم يكن الا كلمح البصر او هو اقرب حتى انشد فاغرب والثاني مثل قول الآخر ان كنت ازمعت
على هجرنا من غير ما جرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل والثاني
مثل قول الحريري قلنا شاهت الوجوه وقبح اللكع ومن يرجوه فان قوله شاهت الوجوه لفظ الحديث

عليها

عليها ... او ... يوم حنين ... فاخذ النبي صلعم كفا من الحصى فرمى به وجوه المشركين وقال شاهت
الوجوه ... الحريري ... بصيغة المجهول ... الخير و
اللكع ... واللئيم والعبد والاحمق والرابع مثل قول ابن عباد قال اي الحبيب لي ان رقيبي سيء الخلق
فداره من المداراة ... المنقول الرقيب قلت دعني وجهك الجنة حفت
بالمكاره ... لا بد من تحمل مكاره الرقيب فانه وجهك كالجنة حفت بالمكاره
... الجنة ... اورد ... هذا المعنى بالرقيب فانه وجهك الجنة حفت
... وهو ... بالجنة ... الكلام ... بمكان حسن
... العسجد ... في ... الكلام ... يحقق في
... النظم ... ولكن ... مما ... ما ... فيه المعنى
... الاصلي ... الاستعمال ... المفهوم الاصلي ... المعنى
... المنزل ... بحسب ... جميل ... جميل ...
... جميل ... ما صدق ... الامر ...
... الشعرية ... المفهوم ... لا يتم ... الالفاظ ...
... فصحت ... الجنة ...
... المعنى الاصلي كقول ابن الرومي لئن اخطأت في مدحك ما اخطأت في منعي
لقد انزلت حاجاتي بواد غير ذي زرع اي بجانب لا زرع ... عن
ابراهيم ... ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع ... لا نبات فيه ولا ماء
... هذا النوع قول بعضهم في صبح ... خاتم ... نجوه ... عن ... وهو الذي
... وقد ... للتزيين ... سوركن ... يا موسى
ولا بأس في اللفظ المقتبس بتغيير يسير للوزن او غيره ... لا يصح التغيير
واما ... الكبير ... تغيير ... بعض ...
كقوله قد كان ما خفت ان يكونا انا الى الله راجعونا ... راجعون ... نقل
... واما ... وللما كانت الاخلاق
تحوى ... ولما اختلاف الآراء لا تشعب لا يصح ... ...
... ...

بالتعلق لما وضع له ... المقتبس موضع كقوله ... الرجيم ● سبقت

العاملين الى المعالي ● بجنائب فكرة وعقوده ● ولاح بحكمين نور الهدى ● في ليل للضلال ...

... فاذا ... موضع ...

[illegible]

البيت الذي ظهر بالتوجيه ... المراد المفضل عنده ودونه الاول ببيت ابي الطيب في مطلع قصيدة

... فذكرت ما بين العذيب وبارق ... مجر عوالينا ومجرى السوابق ...

[illegible]

من الناس من للنصيب على ورد الحبيب من حميد الحميد والى جبر بيرا ذا متمسكا بالمعنى لا جدير بالعجز
بالاماني والسنة الثابت مندرج حديث فان نوليني اي تعطيني ملك الجليل فاحمدوا الاثاق
عاجز عن شفعك اوعن سوالي مشكور لاحمد شكلك من سوابق العطايا والاوصاف الى ديج والنجح
والحسنه الاحسن الاشتياق وما اوفى باشتمال الكلام كثرا لعربي حيث بقاء والدولة
احوال وبهذا دعاء البرية شامل لانه يقال بسبب كون البرية في امن ونعمة وصلاح حال الدولة
بهذا دعاء لا يختص بالبرية ركن في جميع البرية انه تعارف الاتيان بالدعاء في الاخر ولقد عنايته
اذا تقدم مايين بهذا النوع فاكثا فرون بحيث وقوعه في رعاية جليسه حسن التقطع وبراعة القطع
خواتم السور وخواتمها واردة على احسن الوجوه بقال بهذا انما يتنبه على من حساب صنيفه
من ان البسملة ليست جزء من السور والافلا تفاوت بين الفواتح ونحن نقول المراد
بفاتحة السورة ولو على بعض ان اصعب واكثرها من البلاغة [illegible]
[illegible] الفواتح جليلة وخواتمها والتنبيه لرموزها واسرارها غير بادي النظر بل ربما
يكون اول السورة دعاء وعلى شخص واخره صريح [illegible] او تهديد
او وعيد لكن المتامل مع التنشر كما تقدم يتضح عن وجوه شرايه
بحيث لا يتصور مزيد عليه وليس سوى بلاغتها في [illegible]
نظر البشر بل بحوثها ما حاط بجلائل العقول
والفكر ولكن بهذا الزمان القينا اليك من
البدايع منا فضال الصانع من
الصنايع ولو تاملت
وجدت معنى باهرة
ودقايق من الروايع

فلتنظر فيها بنظر الاعتبار لتطلع على ما اكتنفه من الاسرار واجتنب من التعصب بالافكار
بحيث كاد عن شبهة وساوس من الاشرار وحق ان يجتنبني لطايف الثمار بهذا الالهام بارك
[illegible] رزقت ولا تضيع المجال او رقت ومنع لنظار الطالبين واذ من حلاوة ثمار الحضرتين
مع الغائبين ☙ والحمد لله رب العالمين ☙ وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين
☙ تمت تمت ☙

فرغ من الفواتح ومن تحرير هذا الكتاب بعون الله الملك العزيز الوهاب علي يد
اضعف العباد محمد بن احمد الساكن في مدرسة عثمان باشا الواقع في
عنتاب كور الصادق وقت الصبح في يوم الخميس الذي هو
اليوم الثامن عشر من شهر جمادي الآخر
سنة ثمان وستين ومائة والف من الهجرة
من له العز والشرف غفر الله له ولوالديه ولمن
احسن اليه ولجميع المؤمنين والمؤمنات
الاحياء منهم والاموات
[illegible]
[illegible]

سنة
١١٦٣